الجزء الأول من إرشاد الساري إلى صحيح البخاري

٢٠١

في الرقائق وابن ماجه في الرقائق قال عباس بالموحدة المشددة
آخره مهملة بن عبد العظيم العنبري البصري الحافظ أحد شيوخ البخاري
حدثنا صفوان بن عيسى الزهري عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند
ولأبي ذر هو ابن أبي هند عن أبيه سعيد السابق أنه قال سمعت
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله أي مثل الحديث السابق ورواه
ابن ماجه عن العباس العنبري وبه قال حدثنا ولأبي ذر حدثني
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المفتوحتين بندار قال حدثنا
غندر ولأبي ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن معوية بن قرة بن إياس المزني عن أنس رضي الله عنه
عن النبي ولأبي ذر عن المستملي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عند
حفر الخندق متمثلا بقول ابن رواحة اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة
فأصلح الأنصار والمهاجرة بكسر الجيم وسكون الهاء كهاء الآخرة وبه قال
حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا أحمد بن المقدام بكسر الميم وسكون
القاف وبعد الدال المهملة ألف فميم الفحل قال حدثنا الفضيل
بضم الفاء وفتح الضاد مصغرا ابن سليمان النميري بضم النون وفتح الميم
بعدها تحتية ساكنة مصغرا قال حدثنا أبو حازم بالحاء المهملة
والزاي سلمة بن دينار قال حدثنا سهل بن سعد الساعدي رضي
الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخندق ولغير أبي
الوقت في الخندق وهو يحفر بكسر الفاء فيه ونحن ننقل التراب زاد
في مناقب الأنصار على أكبادنا وفسر ثم بما بين الكاهل إلى الظهر
ويمر صلى الله عليه وسلم من المرور ولأبي ذر عن الحموي والمستملي وبصر
بنا فقال اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة الرواية
الأولى فأصلح الأنصار وهذه فاغفر وفي أخرى فأكرم ومطابقته
للترجمة ظاهرة وفيه إشارة إلى تحقير عيش الدنيا لما يعرض له
من التكدير والتنغيص وسرعة الزوال والحديث سبق في مناقب
الأنصار باب مثل الدنيا في الآخرة الجار والمجرور
متعلق بمحذوف تقديره مثل الدنيا بالنسبة إلى الآخرة وكلمة في بمعنى
إلى كقوله تعالى فردوا أيديهم في أفواههم والخبر محذوف تقديره كمثل
لا شيء وفي حديث المستورد المروزي في مسلم مرفوعا ما الدنيا في
الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه في اليم فلينظر بم يرجع قال الطيبي
أي مثل الدنيا في جنب الآخرة وهو تمثيل على سبيل التقريب والإفادة
المناسبة بين المتناهي وغير المتناهي وقوله تعالى إنما الحيوة الدنيا
لعب كلعب الصبيان ولهو كلهو الفتيان وزينة كزينة النسوان
وتفاخر بينكم كتفاخر الأقران وتكاثر كتكاثر الرهبان في الأموال والأولاد
أي مباهاة بهما والتكاثر ادعاء الاستكثار كمثل غيث أعجب الكفار نباته

ثم يهيج فتراه مصفرا بعد خضرته ثم يكون حطاما متفتتا شبه حال
الدنيا وسرعة تقضيها مع قلة جدواها بنبات انبته الغيث فاستوى
وقوي واعجب به الكفار الجاحدون لنعمة الله فيما رزقهم من الغيث
والنبات فبعث عليه العاهة فهاج واصفر وصار حطاما عقوبة
لهم على جحودهم كما فعل باصحاب الجنة وصاحب الجنتين وقيل الكفار
الزراع وقال العماد بن كثير اي اعجب الزراع نبات ذلك الزرع
الذي ينبت بالغيث وكما يعجب الزراع ذلك كذلك تعجب الحيوة
الدنيا للكفار فانهم احرص شيء عليها واميل الناس اليها ثم يهيج فتراه
مصفرا ثم يكون حطاما اي يهيج ذلك الزرع فتراه مصفرا بعد
ما كان اخضر نضرا ثم يصير يبسا متحطما كذا الحيوة الدنيا
تكون اولا شابة ثم تكتهل ثم تكون عجوزا شوهاء والانسان
كذلك يكون في اول عمره وعنفوان شبابه غضا طريا لين الاعطاف
بهي المنظر ثم انه يسرع في الكهولة فيتغير طباعه ويفقد بعض
قواه ثم يكبر فيصير شيخا كبيرا ضعيف القوى قليل الحركة يعجز عن
الشيء اليسير ولما كان هذا المثل دالا على زوال الدنيا وانقضائها
والاخرة كائنة لا محالة حذر من امرها ورغب فيما فيها من الخيرات
فقال وفي الاخرة عذاب شديد للكفار ومغفرة من الله ورضوان
للمؤمنين وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور لمن ركن اليها واعتمد
عليها قال ذو النون المصري يا معشر المريدين لا تطلبوا الدنيا
وان طلبتموها فلا تحبوها فان الزاد منها والمقيل في غيرها وسقط
من قوله وزينة الخ في رواية ابي ذر وقال عقب قوله ولهو
الى قوله متاع الغرور وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم
سلمة ابن دينار عن سهل بفتح السين بن سعد الساعدي رضي
الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول موضع سوط
في الجنة خير من الدنيا وما فيها ولغدوة بلام التاكيد في سبيل الله
شامل للجهاد وغيره او روحة للتنويع لا للشك خير من الدنيا وما
فيها باب قول النبي صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا
كانك غريب او عابر سبيل سقط لابي ذر او عابر سبيل وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن
ابو المنذر الطفاوي بضم الطاء المهملة بعدها فاء فالف فواو
فتحتية نسبة الى طفاوة او موضع بالبصرة عن سليمان الاعمش
سقط لابي ذر انه قال حدثني بالافراد مجاهد هو ابن جبر المفسر
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سقط عبد الله لابي ذر انه قال
اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي بكسر الكاف والموحدة وتخفيف

بني صح

التحتية

التحتية مجمع العضد والكتف قال في الفتح وضبط في بعض الاصول
بمنكبي بلفظ التثنية فقال كن في الدنيا كانك غريب قدم بلدا لا
مسكن له فيها ياويه ولا سكن يسكنه خال عن الاهل والعيال والعلائق
التي هي سبب الاشتغال عن الخالق ولما شبه الناسك السالك بالغريب
الذي ليس له مسكن ترقى واضرب عنه بقوله او عابر سبيل لان
الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل القاصد
للبلد الشاسع وبينه وبينها اودية مردية ومفاوز مهلكة وهو بمرصد
من قطاع الطريق فهل له ان يقيم لحظة او يسكن لمحة ومن ثم عقبه
بقوله وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول اذا امسيت فلا تنتظر
الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المسا اي سر دائما ولا تفتر عن
السير ساعة فانك ان قصرت في السير انقطعت عن المقصود
وهلكت في تلك الاودية هذا معنى المشبه به واما المشبه فهو قوله
وخذ من زمن صحتك لمرضك نعم وفي رواية ليث بن ابي سليم
عن مجاهد عند احمد والترمذي لسقمك اي سر سيرك القصد
في حال صحتك بل لا تقنع به وزد عليه بقدر قوتك ما دامت
فيك قوة بحيث يكون ما بك من تلك الزيادة قائما مقام ما لعله
يفوت حال المرض والضعف او اشتغل في الصحة بالطاعة بحيث
لو حصل تقصير في المرض لانجبر بذلك وفي قوله ومن حيوتك لموتك
اشارة الى اخذ نصيب الموت وما يحصل فيه من الفتور من السقم
يعني لا تقعد في المرض من السير كل القعود بل ما امكنك منه
فاجتهد فيه حتى تنتهي الى لقاء الله وما عنده من الفلاح والنجاح والا
خبت وخسرت وزاد لست فانك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا
اي هل يقال لك شقي ام سعيد او يقال لك حي او ميت وفي
حديث ابن عباس عند الحاكم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو
يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك
وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك فالعاقل
اذا امسى لا ينتظر الصباح واذا اصبح لا ينتظر المسا بل يظن
ان اجله يدركه قبل ذلك فيعمل ما يلقى نفعه بعد موته ويبادر
ايام صحته بالعمل الصالح فان المرض قد يطرا فيمنع من العمل فيخشى على
من فرط في ذلك ان يصل الى المعاد بغير زاد فمن لم ينتهز الفرصة يندم
وما احسن قول من قال

اذا هبت رياحك فاغتنمها ... فان لكل خافقة سكون
ولا تغفل عن الاحسان فيها ... فما تدري السكون متى يكون
اذا ظفرت يداك فلا تقصر ... فان الدهر عادته يخون

والحديث اخرجه الترمذي هذا باب بالتنوين في الامل

وطوله بفتح الهمزة والميم وهو الرجا فيما تحبه النفس من طول عمر وزيادة
غنى يقال امل خيره يامله املا وكذلك التاميل ومعناه قريب من
التمني وقيل الفرق بينهما ما تقدم سببه والتمني بخلافه وقيل الامل
اراد الشخص تحصيل شي يمكن حصوله فاذا فاته تمناه والرجا تعليق
القلب بمحبوب ليحصل في المستقبل والفرق بين الرجا والتمني
ان التمني يورث لصاحبه الكسل ولا يسلك طريق الجهد والجد
وبعكسه صاحب الرجا فالرجا محمود والتمني معلول كالامل الا
للعالم في العمل فلولا طول امله ما صنف ولا الف وفي الامل سر
لطيف لانه لولا الامل ما تمنى احد يعيش ولا طابت نفسه ان
يشرع في عمل من اعمال الدنيا وانما المذموم منه الاسترسال
فيه وعدم الاستعداد لامر الاخرة وقول الله تعالى ولابي ذر وقوله
تعالى فمن زحزح بعد عن النار وادخل الجنة فقد فاز ظفر بالخير
وقيل فقد حصل له الفوز المطلق وقيل الفوز نيل المحبوب والبعد
عن المكروه وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور المتاع ما يتمتع به
وينتفع والغرور يجوز ان يكون مصدرا من قولك غررت فلانا
غرورا شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على المستامر
ويغر حتى يشتريه ثم يتبين له فساده ورداته والشيطان
هو المدلس الغرور وقرا عبد الله بفتح العين وفسر بالشيطان
ويجوز ان يكون فعولا بمعنى مفعول اي متاع الغرور اي المخدوع
واصل الغرر الخدع قال سعيد بن جبير هذا في حق من اثر الدنيا على
الاخرة واما من طلب متاع الدنيا للاخرة فانها نعم المتاع وعن الحسن
كخضرة النبات ولعب النبات لا حاصل لها فينبغي للانسان ان ياخذ
من هذا المتاع بطاعة الله ما استطاع بمزحزحه اي بمباعده بكسر
العين يعني ان معنى قوله فمن زحزح عن النار توعد واصل الزحزحة
الازالة ومن ازيل عن شي فقد بوعد منه وهذا ثابت هنا لابي
ذر عن المستملي والكشميهني وسقط لابي ذر من قوله وما الحياة
الدنيا الى اخر قوله الغرور وقوله تعالى ذرهم امر اهانة
اي اقطع طمعك من ارعوائهم ودع عن النهي عما هم عليه بالتذكرة والنصيحة
وخلهم ياكلوا ويتمتعوا بدنياهم فهي خلاقهم ولا خلاق لهم في الاخرة
ويلههم الامل يشغلهم الامل عن الاخذ بحظهم عن الايمان والطاعة فسوف
يعلمون اذا وردوا القيمة وذاقوا وبال صنيعهم وفيه تنبيه على
ان ايثار التلذذ والتنعم وما يودي اليه طول الامل ليس من اخلاق
المومنين وهذا تهديد ووعيد وقال بعض العلما ذرهم تهديد
وسوف يعلمون تهديد اخر فمتى يهناه العيش بين تهديدين
والاية نسختها اية القتال وسقط لابي ذر ويلههم الخ وقال بعد قوله

ويتمتعوا

ويتمتعوا الاية وقال علي رضي الله عنه من قوله موقوفا ولابي ذر
علي ابن ابي طالب ارتحلت الدنيا حال كونها مدبرة وارتحلت
الاخرة حال كونها مقبلة ولكل واحدة منهما من الاخرة والدنيا ولابي
ذر عن المستملي منها بنون فكونوا من ابنا الاخرة ولا تكونوا من ابناء
الدنيا فان اليوم عمل قال في الكوكب فان قلت اليوم ليس عملا بل
فيه العمل ولا يمكن تقدير في والا وجب نصب عمل واجاب بانه جعله
نفس العمل مبالغة كقولهم ابو حنيفة فقه ونهاره صايم ولا حساب
فيه وغدا حساب بالرفع ولا عمل فيه اي فانه على ان اسم ان ضمير
ثان حذف وهو عندهم قليل او هو على حذف مضاف اما من الاول
واما من الثاني اي فان حال اليوم عمل ولا حساب او فان اليوم يوم
عمل ولا حساب وهذا رواه بن المبارك في الزهد من طرق عن اسمعيل
ابن ابي خالد وزيد الايادي عن رجل من بني عامر وسمي في رواية
لابن ابي شيبة مهاجر العامري وكذا في الحلية لابي نعيم من طريق
ابي مريم عن زبيد عن مهاجر بن عمير قال قال علي ان اخوف ما
اخاف عليكم اتباع الهوى وطول الامل فاما اتباع الهوى فيصد
عن الحق واما طول الامل فينسي الاخرة الا وان الدنيا ارتحلت
مدبرة الحديث وقال بعض الحكما مما اخذه من قول هذا الدنيا
مدبرة والاخرة مقبلة فعجب لمن يقبل على المدبرة ويدبر عن المقبلة
وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا يحيى بن
سعيد القطان وسقط لغير ابي ذر بن سعيد عن سفين انه قال
حدثني بالافراد ابي سعيد بن مسروق الثوري عن منذر
بضم الميم وسكون النون وكسر الذال المعجمة بعدها را ابن يعلى الثوري
الكوفي عن ربيع بن خثيم بضم المعجمة وفتح المثلثة وربيع بفتح الرا وكسر
الموحدة الثوري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال خط
النبي صلى الله عليه وسلم خطا مربعا مستوي الزوايا وخط خططا في الوسط
خارجا منه اي من الخط المربع وخط خططا بضم الخا مصححا عليها في الفرع
واصله وبكسر وبضم الطا الاولى وتفتح وهي عن ابي الوقت في نسخة اي
خططا صغارا جانب جانب هذه الخطط الذي في الوسط من جانبه
الذي في الوسط وصورته التي يتنزل سياق لفظ الحديث عليها هكذا
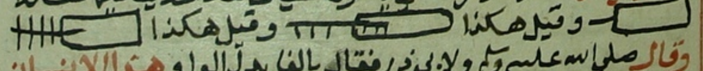
وقيل هكذا وقيل هكذا
وقال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال بالفا بدل الواو هذا الانسان
مبتدا وخبر اي هذا الخط هو الانسان على سبيل التمثيل وهذا اجله
محيط به اشارة الى المربع او قال صلى الله عليه وسلم قد احاط به بالشك
من الراوي وهذا الخط المستطيل المنفرد الذي هو خارج من وسط
الخط المربع اجله وهذه الخطط بضم الخا والطا الاولى ولابي ذر عن

الحموي والمستملي الخطوط الصغار اي الشطبات التي في الخط الخارج
من وسط المربع من اسفله او من اسفله واعلاه الاعراض بالعين المهملة
والضاد المعجمة اي الافات العارضة له كمرض او فقد مال او غيرهما
والمراد بالخطوط المثال لا عدد مخصوص معين فان اخطاه فان تجاوز
عنه هذا العرض وسلم منه ولابي ذر اخطا بحذف الضمير وله عن
الحموي والمستملي هذه بالتانيث نهشه بالشين المعجمة اصابه واخذه
هذا وان اخطاه هذا العرض نهشه اخذه هذا العرض الاخر وهو
الموت فمن لم يمت بالسبب مات بالاجل والحاصل ان الانسان يتعاطى
الامل ويختلجه الاجل دون الامل وسقط لابي الوقت الها من
اخطاه في الموضعين وعبر بالنهش وهو لدغ ذوات السم مبالغة في
الاحتراز والحديث اخرجه الترمذي في الزهد والنسائي في الرقاق
وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا مسلم الفراهيدي بالفا
المفتوحة ابن ابراهيم الحافظ البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى
عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري عن
انس بن ملك رضي الله عنه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم
خطوطا فقال هذا الامل الذي يومله الانسان وهذا اجله والخط
الاخر الانسان والخطوط الاخر الافات التي تعرض له فبينما
بالميم هو كذلك طالب الامال البعيدة اذ جاءه الخط الاوسط
الاقرب وهو الاجل المحيط به اذ لا شك ان الخط المحيط هو اقرب
من الخط الخارج عنه وعند البيهقي في الزهد من وجه اخر عن
اسحق خط خطوطا وخط خطا ناحية ثم قال هل تدرون ما هذا
هذا مثل ابن ادم ومثل التمني وذلك الخط الامل بينما يامل اذ جاءه
الموت وعند الترمذي من رواية حماد بن سلمة عن عبيد الله
ابن ابي بكر بن انس عن انس بلفظ هذا ابن ادم وهذا اجله
ووضع يده عند قفاه ثم بسطها فقال وثم امله وثم اجله اي ان اجله
اقرب اليه من امله والحديث اخرجه النسائي في الرقاق

باب بالتنوين يذكر فيه من بلغ من العمر ستين
سنة فقد اعذر الله عز وجل اليه في العمر واعذر بالعين المهملة
والذال المعجمة والهمزة للازالة اي ازال الله عذره فلم يبق اعتذار
~~كان يقول اعتذار~~ كان يقول لو مد لي في الاجل لفعلت ما امرت
به يقال اعذر اليه اذا بلغه اقصى الغاية في العذر ومكنه منه
واذا لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر الذي حصل
له فلا ينبغي له ح الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الاخرة بالكلية
ونسبة الاعتذار الى الله تعالى مجازية والمعنى ان الله تعالى لم يترك
للعبد سببا في الاعتذار يتمسك به لقوله عز وجل اولم نعمركم ما يتذكر

فيه

فيه من تذكر توبيخ من الله اي فيقول الله تعالى لهم ذلك توبيخا
قال الزجاج اي اولم نعمركم العمر الذي يتذكر فيه من تذكر وقال
ابو البركات النسفي يجوز ان يكون ما نكرة موصوفة اي تعميرا
يتذكر فيه من تذكر وقال ابن الحاجب ما لا يستقيم ان تكون
نافية من حيث اللفظ ومن حيث المعنى اما اللفظ فلانها يجب قطعها
عن نعمركم لانه لا يجوز ان يكون النفي من معموله وايضا فان الضمير
في فيه يرجع الى غير مذكور واما المعنى فلان قوله اولم نعمركم
انما سيق لاثبات التعميم وتوبيخهم على تركهم على التذكير فيه
فاذا جعل نفيا كان فيه اخبار عن نفي تذكر متذكر فيه وظاهره على
ذلك نفي التعمير لانه اذا كان زمانا لا يتذكر فيه متذكر لزم ان لا يكون
تعميرا وهو خلاف قوله اولم نعمركم انتهى وقوله اولم نعمركم متناول
لكل عمر وتمكن منه المكلف من اصلاح شانه وان قصر الا ان التوبيخ في
المتطاول اعظم واختلف في مقدار العمر المراد هنا فعن علي بن الحسين
زين العابدين سبع عشرة وعن وهب بن منبه اربعون سنة
وقال مسروق اذا بلغ احدكم اربعين سنة فليأخذ حذره من الله
عز وجل وعن بن عباس ستون سنة وهو الصحيح كما سياتي في حديث
ابي هريرة اول احاديث هذا الباب وعن بن عباس ستون سنة
وهو الصحيح كما سياتي في حديث ابي هريرة اول احاديث هذا الباب
وعن بن عباس مما رواه ابن مردويه سبعون سنة فالانسان لا يزال
في ازدياد الى كمال الستين ثم يشرع بعد ذلك في النقص والهرم
اذا بلغ الفتى ستين عاما ۞ فقد ذهب المسرة والهناء ۞
ولما كان هذا هو العمر الذي يعذر الله الى عباده به ويزيح عنهم
العلل كان هو الغالب على اعمار هذه الامة فعند ابي يعلى من طريق
ابراهيم ابن الفضل عن سعيد عن ابي هريرة معترك المنايا ما بين
ستين وسبعين لكن ابراهيم ابن الفضل ضعيف وفي حديث ابي هريرة
رضي الله مرفوعا اعمار امتي ما بين الستين الى السبعين واقلهم من
يجوز ذلك ~~ذلك~~ رواه الترمذي في كتاب الزهد وحاكم النذير
زاد ابو ذر يعني السبب وهو مروي عن بن عباس وغيره وقال السدي
وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم المراد به رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو الصحيح عن قتادة فيكون احتج عليهم بالعمر والرسل وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد السلام بن مطهر بضم الميم وفتح الطا المهملة
والها المشددة المفتوحة بن حسام ابو ظفر الازدي البصري قال
حدثنا عمر بن علي بضم العين وفتح الميم بن عطا بن مقدام المقدمي البصري
عن معن بن محمد بفتح الميم وسكون العين المهملة الغفاري بكسر الغين
المعجمة نسبة الى غفار وعمر بن علي مدلس وقد رواه عن معن بالعنعنة

لكن اخرج الحديث احمد بن عبد الرزاق عن معمر عن رجل من بني غفار
عن سعيد فصرح فيه بالسماع والمبهم هو معن بن محمد الغفاري
عن سعيد بن ابي سعيد ذكوان المقبري بضم الموحدة نسبة الى
مقبرة بالمدينة كان يسكن عندها وسقط المقبري لابي ذر عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كذا لابي
ذر ولغيره فقال بغا قبل القاف اعذر الله الى امر اخر اجله اي
اطال حيوته حتى بلغه ستين سنة اي لم يبق فيه موضعا للاعتذار
حيث امهله الى طول هذه المدة ولم يعتذر يقال اعذر الرجل
بلغ اقصى الغاية في العذر وقال التوربشتي ومنه قولهم اعذر
من انذر اتى بالعذر واظهره وهذا مجاز من القول فان العذر لا يتوجه
على الله وانما يتوجه له على العبيد وحقيقة المعنى فيه ان الله لم يترك
له شيا في الاعتذار يتمسك به قال بن بطال انما كانت الستون حدا
لهذا لانها قريبة من معترك المنايا وهي من الانابة والخشوع وترقب
المنية فهذا اعذار بعد اعذار لطفا من الله تعالى لعباده حتى نقلهم
من حالة الجهل الى حالة العلم ثم اعذر اليهم فلم يعاقبهم الا بعد الحجج
الواضحة وان كانوا فطروا على حب الدنيا وطول الامل لكنهم
امروا بمجاهدة النفس في ذلك ليمتثلوا ما امروا به من الطاعة
وينزجروا عما نهوا عنه من المعصية وقال بعض الحكما الاسنان
اربعة من الطفولية ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي اخر
الاسنان وغالب ما يكون بين الستين الى السبعين فحينئذ يظهر
ضعف القوة بالنقص والانحطاط فينبغي له الاقبال على الاخرة
بالكلية لاستحالة ان يرجع الى الحالة الاولى من النشاط والقوة
قلت ورايت لابي الفرج بن الجوزي الحافظ جزا لطيفا سماه
تنبيه العمر بمواسم العمر ذكر فيه انها خمسة الاول من وقت الولادة
الى زمان البلوغ والثاني الى نهاية شبابه خمس وثلاثين والثالث
الى عام الخمسين وهو الكهولة قال وقد يقال له كهل لما قبل ذلك
والرابع الى عام السبعين وذلك زمان الشيخوخة والخامس الى
اخر العمر قال وقد يتقدم ما ذكرنا من الستين ويتاخر تابعه
اي تابع معن بن محمد ابو حازم سلمة بن دينار بما رواه النسائي
عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم وتابع معنا ايضا ابن عجلان
محمد فيما رواه الطبراني في الاوسط عن عبد الرزاق عن معمر عن
منصور بن المعتمر عن محمد بن عجلان كلاهما عن المقبري ابي سعيد
ذكوان عن ابي هريرة بلفظ من اتت عليه ستون سنة فقد اعذر
الله اليه في العمر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
ابو صفوان بن سعيد الاموي نزل مكة قال حدثنا ولابي ذر

اخبرنا

اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن بن شهاب الزهري انه قال اخبرني
بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال قلب المرء الكبير اي الشيخ
شابا في اثنتين اي خصلتين في حب الدنيا المال ومحبة طول
الامل اي العمر كما فسر في الحديث اللاحق واشار الى قوة استحكام
حبه للمال او هو من باب المشاكلة والمطابقة وقال في المصابيح فيه
ايهام الطباق بين الكبير والشاب والاستعارة في شابا والتوسيع
في قوله في اثنتين الخ اذ هو عبارة عن ان ياتي عجز الكلام بمثنى
مفسر بمعطوف ومعطوف عليه كقوله
اذا ابو قاسم جادت لنا يده لم يحمد الاجودان البحر والمطر
والحديث اخرجه مسلم في الزكوة والنسائي في الرقاق قال الليث
ولابي ذر قال ليث بن سعد الامام مما وصله الاسمعيلي من طريق ابي
صالح كاتب الليث عنه حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي
وقال ابن وهب عبد الله مما وصله مسلم عن حرملة عنه عن يونس
ايضا عن بن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد
هو بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ولفظ الاول
كلفظ حديث الباب الا انه قال المال بدل الدنيا ولفظ الاخر
قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحيوة وحب المال واخرجه
البيهقي من وجه اخر عن ابي هريرة وزاد في اوله ان ابن ادم
يضعف جسمه وينحل لحمه من الكبر وقلبه شاب وبه قال
شاب حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا
هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة ابن دعامة عن انس
ابن ملك رضي الله عنه وسقط ابن ملك لغير ابي ذر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر ابن ادم بفتح الموحدة اي يطعن
في السن ويكبر بفتح الموحدة ايضا في الفرع فيهما كاصله وتضم
فعبر عن الكثرة وهي كثرة عدد السنين بالعظم معه اثنان
حب المال وطول العمر وفي رواية ابي عوانة عن قتادة عند
مسلم يهرم بن ادم ويشب معه اثنان الحرص على المال والحرص على
العمر قال القرطبي فيه كراهة الحرص على طول العمر وكثرة المال
وان ذلك ليس بمحمود وقال غيره الحكمة في التخصيص بهذين الامرين
ان احب الاشيا الى ابن ادم نفسه فهو راغب في بقايها فاحب
لذلك طول العمر واحب المال لانه اعظم في دوام الصحة التي ينشا
عنها غالبا طول العمر فكلما احس بقرب نفاد ذلك اشتد حبه
له ورغبته له في دوامه والكرى عند الصباح يطيب
والمرء ما عاش ممدود له امل لا ينتهي العمر حتى ينتهي الاثر رواه

اي الحديث شعبة ابن الحجاج عن قتادة ابن دعامة عن انس وصله
مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة بلفظ سمعت قتادة عن انس بنحوه
واخرجه احمد عن محمد بن جعفر بلفظ يهرم ابن ادم ويشب معه اثنتان
واراد المولف بايراد هذا التعليق دفع توهم الانقطاع فيه لكون قتادة
مدلسا وقد عنعنه لكن شعبة لا يحدث عن المدلسين الا بما علم انه داخل
في سماعهم فيستوي في ذلك التصريح والعنعنة باب
العمل الذي يبتغى به وجه الله بضم التحتية وفتح الغين المعجمة
اي يطلب به ذات الله عز وجل لا الرياء والسمعة فيه سعد
بسكون العين اي في الباب حديث سعد ابن ابي وقاص السابق
في الجنائز في باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة وفيه
فقلت يرسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل
عملا فتبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة وبه قال حدثنا
معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد محمود
ابن الربيع الانصاري وزعم محمود انه اي قال قال محمود انه
عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعين المهملة والقاف المفتوحتين
وقال وعقل مجة مجها بفتح الميم والجيم المشددة فيهما من دلو كانت
في دارهم وسقط لابي ذر وقال وانما قال عقل لانه كان صغيرا
حين دخل دارهم وشرب ماء ومج من ذلك الماء مجة على وجهه
قال سمعت عتبان ابن ملك الانصاري بكسر عين عتبان وسكون
المثناة الفوقية ثم احدثني سالم بالنصب عطف على الانصار قال
غدا بالغين المعجمة علي بتشديد التحتية رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال بعد دخوله المنزل وصلوته فيه والسوال ان
يتاخر حتى يطعم وسواله عليه الصلاة والسلام عن ملك بن الدخشم
وكلام من وقع حمقه والمراجعة في ذلك لن يوافي اي لن ياتي
عبد يوم القيمة حال كونه يقول لا اله الا الله يبتغي به بالقول
ولابي ذر عن الكشميهني بها بكلمة لا اله الا الله وجه الله عز وجل
اي ذاته المقدسة الا حرم الله عليه النار وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الفارسي المدني
نزيل الاسكندرية عن عمرو ابن ابي عمرو بفتح العين وسكون الميم
فيهما مولى المطلب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى ما لعبدي المومن
عندي جزاء اي ثواب اذا قبضت صفيه اي روح صفيه وهو بفتح
الصاد وكسر الفاء وتشديد التحتية الحبيب المصافي كالولد والاخ وكل

من

من احبه الانسان من اهل الدنيا ثم احتسبه اي صبر راجيا الثواب
من الله الا الجنة يتعلق بقوله ما لعبدي المومن والحديث من افراده
باب ما يحذر بضم التحتية وسكون المهملة ولابي
ذر يحذر بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة من زهرة الدنيا بسكون
الهاء وفتحها بهجتها ونضارتها وحسنها ومن التنافس او الرغبة فيها
وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد
اسمعيل بن ابراهيم بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن عمه
موسى بن عقبة انه قال قال بن شهاب محمد بن مسلم الزهري
حدثني بالافراد ابن العوام ان المسور بن مخرمة بفتح الميم وسكون
الخاء المعجمة اخبره ان عمرو بن عوف الانصاري وهو حليف بفتح
الحاء المهملة وكسر اللام لبني عامر بن لوي كان عمرو بن عوف شهد
بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره ان رسول الله عليه
وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح زاد ابو ذر عن الكشميهني الى
البحرين البلد المشهور ياتي بجزيتها اي بجزية اهلها وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر عليهم بتشديد
الميم العلاء بن الحضرمي عبد الله بن ملك بن ربيعة وكان من اهل
حضرموت سنة تسع من الهجرة فقدم ابو عبيدة بن الجراح سنة عشر
بمال من البحرين وكان مائة الف وثمانين الف درهم وقيل
ثمانين الف فسمعت الانصار بقدومه فوافته بفاء بينهما
واو فالف ولابي ذر عن الكشميهني فوافت بحذف الضمير وهما من الموافاة
ولابي ذر عن الحموي فوافقت بالقاف بين الفاء والفوقية صلوة
الصبح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف عليه الصلاة
والسلام تعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ لابي ذر حين راهم وقال
اظنكم سمعتم بقدوم ابي عبيدة وانه جاء بشيء من الدراهم
قالوا اجل نعم يرسول الله صلى الله عليه وسلم قال فابشروا بقطع
الهمزة وكسر المعجمة واملوا بقطع الهمزة وكسر الميم المشددة ما يسركم
فوالله ما الفقر اخشى عليكم بنصب الفقر بتقدير ما
اخشى الفقر وحذف لا اخشى عليكم مفسر له ويجوز الرفع بتقدير
ضمير اي ما الفقر اخشاه عليكم قال في الفتح والاول هو الراجح وقال في
الفتح والرفع ضعيف لانه يحتاج الى ضمير يعود عليه وانما يجوز ذلك
في الشعر انتهى وتعقبه في المصابيح فقال ضعف ذلك مذهب كوفي قال
في التسهيل ولا يختص بالشعر خلافا للكوفيين وقال في شرح المشكاة
فايدة تقديم المفعول هنا الاهتمام بشان الفقر لان الوالد المشفق
اذا حضره الموت كان اهتمامه بحال ولده في المال فاعلم صلى الله عليه وسلم

حدثني عروة بن الزبير صح

المستملي وصح

التحتية من الكني والحديث سبق في الجنايز في باب الصلوة على الشهيد
وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد سلاما
الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العمري عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد
ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان اكثر ما اخاف عليكم ما يخرج الله عز وجل بفتح اليا
من الاخراج لكم من بركات الارض قيل يا رسول الله وما بركات الارض قال
زهرة الدنيا بفتح الزاي وسكون الهاء وزاد هلال وزينتها وهو عطف
تفسير والزهرة ما خوذة من زهرة النبر وهو نورها بفتح النون
والراء وما فيها من انواع المتاع والعين والنبات والزرع وغيرها مما
يغتر الناس بحسنه مع قلة بقائه فقال له رجل لم اعرف اسمه هل
ياتي الخير بالشر اي هل تصير النعمة عقوبة لازهرة الدنيا نعمة
من الله فهل تفود هذه النعمة نعمة والاستفهام للارشاد فصمت
النبي صلى الله عليه وسلم حتى ظننا ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى
ظننت انه ينزل عليه الوحي ثم جعل يمسح جبينه العرق مثلا
تعلل الوحي فقال عليه الصلاة والسلام اين السايل قال انا يا رسول
الله قال ابو سعيد الخدري لقد حمدناه اي حمدنا الرجل حين
طلع ذلك اي ظهر ولابوي ذر عن الكشميهني طلع لذلك وفي رواية
هلال وكانه حمده وظاهره انهم لاموة او لاحيث راوا سكوت
النبي صلى الله عليه وسلم فظنوا انه اغضبه ثم حمدوه لما راوا منه سب
لاستفادة ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم
لا ياتي الخير الا بالخير وانما يعرض الشر بعارض البخل به عمن يستحقه
والاسراف في انفاقه فيما لا يشرع ان هذا المال خضرة بفتح الخا
وكسر الضاد المعجمتين اي الحيوة بالمال او العيشة به خضرة في النظر
حلوة في الذوق او المراد التشبيه اي كالمال كالبقلة الخضرة الحلوة
او انك يا عمرو ما يشتمل عليه المال من زهرة الدنيا او المراد بالمال
هنا الدنيا لانه من زينتها كما قال تعالى المال والبنون زينة الحيوة
الدنيا وان كل ما انبت الربيع اي الجدول وهو النهر الصغير واسناد
الانبات اليه مجازا اذ المنبت حقيقة هو الله تعالى يقتل حبطا بفتح
الحا المهملة والموحدة والطا المهملة المعنونة انتفاخ بطن من كثرة
الاكل يقال حبط الدابة تحبط حبطا اذا اصابت مرعى طيبا فامعنت
في الاكل حتى تنتفخ فتموت او يلم بضم التحتية وكسر اللام وتشديد
اللام يقرب من المهلاك والمعنى يقتل او يقارب القتل الا بتشديد
اللام اكلة الخضرة من بهيمة الانعام وشبهه بها لانها التي الف الخاطبون
احوالها في سومها ورعيها وما يعرض لها من البشم وتغيره واكله
بهمزة وكسر الكاف والخضرة بفتح الخا وكسر الضاد المعجمتين ضرب

اصحابه انه وان كان لهم في الشفقة عليهم كالاب لكن حاله في امر المال
يخالف حال الوالد وانه لا يخشى عليهم الفقر كما يخشاه الوالد ولكن يخشى عليهم
من الغنى الذي هو مطلوب الوالد لولده كما قال ولكن اخشى عليكم ان تبسط
عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها
بحذف احدى التاءين فيهما اي فتنرغبوا فيها كما رغبوا فيها وتلهيكم عن الاخرة
كما الهتهم عنها فان قلت تقديم المفعول هنا يوذن بان الكلام في المفعول
لا في الفعل كقولك ما زيدا ضربت فلا يصح ان يعقب النفي بانما
ضده فينقول ولكن اكرمته لان المقام يابا ه ان الكلام في المفعول
هل هو زيد او عمر وسكلا لا في الفعل هل هو اكرام او اهانة والحديث
قد وقع في الاستدراك بانما هذا الفعل المنفي فقال ولكن اخشى
عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم الخ فكيف
ينافي هذا والجواب ان المنظور اليه في الاستدراك هو المنافسة
في الدنيا عند بسطها عليكم فكانه قال ما الفقر اخشى عليكم ولكن المنافسة
في الدنيا عند بسطها فلم يقع الاستدراك الا في المفعول كقولك ما زيدا ضربت
ولكن عمرا ثم الفعل المثبت ثانيا ليس ضد الفعل المنفي ولا يجب
الموضع وانما اختلف بالتعليق فذكره لا يضر لانه في الحقيقة
استدراك بالنسبة الى المفعول لا الى الفعل قال في المصابيح والحديث
فيه ثلاثة من التابعين على نسق موسى وابن شهاب وعروة
وصحابيان المسور وعمرو وكلهم مدنيون وسبق في الجزية والمو
مع اهل الذمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر
ابن سعيد قال حدثنا الليث ولابي ذر ليث بن سعد عن يزيد
ابن ابو حبيب سويد الازدي عالم اهل مصر عن ابي الخير مرثد ابن
عبد الله بن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ان رسول الله
ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على اهل وقعة
احد الذين استشهد وا بها صلوته على الميت اي دعا لهم بدعا صلوة
الميت بعد ثمان سنين ثم انصرف الى المنبر كالمودع للاحياء والاموات
فقال اني فرطكم ولابي ذر فرط لكم بفتح الفا والراء على الرواية من
سابقكم الى الحوض اهيئه لكم لان الفارط هو الذي يتقدم الوارد
يصلح له الحياض والدلاء والارشية وغيرها من امور الاستسقاء
وانا شهيد عليكم باعمالكم واني والله لا انظر الى حوضي الان
نظرا حقيقيا بطريق الكشف وانا قد اعطيت مفاتيح بالتحتية بعد
الفوقية ولابي ذر مفاتيح خزائن الارض او مفاتيح الارض يريد ما
فتح على امته من الملك والخزائن بعده والشك من الراوي واني والله
ما اخاف عليكم ان تشركوا بالله بعدي ولكني اخاف عليكم ان
تنافسوا فيها اي في الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني ولكن اخاف بحذف

من الكلا تحبه الماشية وتسمنه فتستكثر منه قال في المصابيح ان
الاستثنا لكن الحدة الخضرة لا يقتلها اكل الخضر ولم يلم يقتلها وانما قلنا انه
منقطع لفوات شرط الاتصال ضرورة كون الاول غير شامل له على
تقدير عدم الشيا وذلك لان من فيه تبعيضية فكانه يقول ان شيا
مما ينبت يقتل حبطا او يلم وهذا لا يشمل ما كول اكلة الخضر ظاهرا
لانه نكرة في سياق الاثبات نعم في هذا اللفظ الثابت في الطريق
المذكورة هنا وهو قوله ان كل ما انبت الربيع يقتل حبطا او يلم يتاتى
جعل الاستثنا متصلا لدخول المستثنى في عموم المستثنى منه وليس
المستثنى في الحقيقة هو الاكلة نفسها وانما المستثنى
محذوف تقديره ماكول اكلة الخضر فحذف المضاف واقيم المضاف
اليه مقامه انتهى ولابي ذر عن الكشميهني الخضر بغير ها وله عن الحموي
والمستملي الحضرة بضم الخا وسكون الضاد وفي بعض النسخ الا بتخفيف
اللام وفتح الهمزة على انها استفتاحية كانه قال الا انظروا الاكلة الخضر
واعتبروا بشانها **اكلت** ولابي ذر عن المستملي تاكله **حتى اذا امتدت**
خاصرتاها بالتثنية اي جنباها اي امتلأت شبعا وعظم جنبا
ولابي ذر عن الكشميهني خاصرتها بالافراد **استقبلت الشمس** فتجمي
فيسهل خروج ما تثقل عليها مما اكلته **فاجترت** بالجيم الساكنة والتا
الفوقية المفتوحة والرا المشددة استرجعت ما ازدلته في كرشها
من العلف فمضغته ثانيا ليزداد نعومة وسهولة لاخراجه
وثلطت بالمثلثة واللام والطا المهملة المفتوحات وضبط الصفا
اللام بالكسر القت ما في بطنها من السرقين رقيقا **وبالت** فارتاحت
بما القته من السرقين والبول وسلمت من المهلاك **ثم عادت فاكلت**
وهذا بخلاف من لم يمكن من ذلك فان الانتفاخ يقتلها سريعا
وان هذا المال في الرغبة اليه والميل اليه وحرص النفوس عليه كالفاكهة
خضرة في المنظر **حلوة** في الذوق **من اخذه بحقه ووضعه**
في حقه بان اخرج منه حقه شرعا كالزكوة **فنعم المعونة هو**
لصاحبه على اكتساب الثواب ان عمل فيه بالحق **ومن اخذه** ولابي
ذر عن الحموي وان اخذه **لغير حقه** بان جمع من الحرام او من غير
احتياج اليه **كان كالذي** والذي في اليونينية حذف الكاف من قوله
كالذي **يأكل ولا يشبع** اي كذي الجوع الكاذب بسبب سقم الاخذ
وبيمي جوع الكلب كلما ازداد اكلا ازداد جوعا وكان ماله الى الهلاك
قال ابن المنير في هذا الحديث وجوه من التشبيهات بديعة تشبيه المال
وثمره بالنبات وظهوره وتشبيه الاستكثار منه والادخار له بالشره
في الاكل والامتلاء منه وتشبيه المال مع عظمه في النفوس ضمنا دي المبالغة
في البخل به بما نظر هه البهيمة من الملح ففيه اشارة بديعة الى استقذا

شرعا

شرعا وتشبيه التقاعد عن جمع وضمه بالكناة اذا استراحت وحطت
جانبا مستقبلة الشمس فانها من احسن حالاتها سكونا وسكينة وفيه
اشارة الى ادراك المصالح وتشبيه موت المايع المانع بموت البهيمة
الغافلة عند دفع ما يضرها وتشبيه المال بالصاحب الذي لا يؤمن ان
ينقلب عدوا فان المال من شانه ان يحرز ويشد وثاقه حبالة
وذلك يقتضي منعه من مستحقه فيكون سببا لعقاب مقتنيه
وتشبيه اخذه بغير حق بالذي ياكل ولا يشبع فهي ثمانية والحديث
سبق في باب الصدقة على اليتامى من كتاب الزكوة وبه قال
حدثني بالافراد **محمد بن بشار** بالموحدة والمعجمة الثقيلة المعروف
ببندار قال **حدثنا غندر** ولابي ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر
قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **قال سمعت ابا جمرة** بالجيم المفتوحة
والميم الساكنة نصر بن عمران الضبعي **قال حدثني** بالافراد **زهدم**
ابن مضرب بفتح الزاي وسكون الضاد المعجمة بعدها الدال المهملة فيم ومضرب
بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الرا المشددة بعدها موحدة **قال**
سمعت عمران بن حصين رضي الله عنه **عن النبي صلى الله**
عليه وسلم انه **قال خيركم قرني** المراد الصحابة **ثم الذين يلونهم**
يقربون منهم وهم التابعون زاد الكشميهني والمستملي ثم الذين
يلونهم وهم اتباع التابعين وهذا الثانية ساقطة للحموي **قال**
عمران ابن الحصين رضي الله عنه بالسند المذكور **فلا ادري قال النبي**
صلى الله عليه وسلم بعد قوله خيركم قرني **مرتين او ثلاثا ثم يكون**
بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون اي يتحملون الشهادة
من غير تحميل او يؤدونها من غير ان يطلب ذلك منهم **ويخونون ولا**
يؤتمنون لخيانتهم الظاهرة **وينذرون ولا يوفون** بفتح اوله وضم
المعجمة وكسرها **ويظهر فيهم السمن** بسبب توسعهم في المآكل
والمشارب وعند الترمذي من طريق هلال بن يساف عن عمران
ابن حصين ثم يجي قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته والحديث سبق
في الشهادات ومناقب الصحابة وبه قال **حدثنا عبدان** هو لقب
عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة وبعد
الميم زاي محمد بن ميمون السكري **عن الاعمش** سليمان بن مهران
الكوفي **عن ابراهيم** النخعي **عن عبيدة** بفتح العين وكسر الموحدة ابن
قيس السلماني بفتح السين وسكون اللام **عن عبد الله** ابن مسعود
رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال خير الناس اهل**
قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم بالنون في الثلاثة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم الذي باسقاطها والتفنوا في هذه
على اسقاط الثالثة في الروايتين السابقتين وللكشميهني والمستملي **ثم يجيء**

قوم من بعدهم تسبق شهادتهم ايمانهم وايمانهم شهادتهم بالافراد
فيهما وفتح همزة وايمانهم المعلى ان ذلك يقع في حالين فيحلفون تارة قبل
ان يشهدوا ويشهدون تارة قبل ان يحلفوا حرصا على ترويج شهادتهم
وقال بن الجوزي المراد انهم لا يتورعون ويستهينون بامر الشهادة واليمين
ولابي ذر شهاداتهم بالجمع والحديث سبق في الشهادات وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن موسى بن عبد ربه المعروف بخت
قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس هو بن ابي حازم البجلي انه قال
سمعت خبابا بالخاء المعجمة المفتوحة والموحدة المشددة ابن الارت
وقد اكتوى يومئذ سبعا في بطنه من مرض كان به وقال لولا ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت
بالموت على نفسي ان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم مضوا اي ماتوا
ولم ينقصهم الدنيا بشيء من اجورهم فلم يستعجلها فيها بل صارت مدخرة
لهم في الاخرة وانا اصبنا من الدنيا ما لا نجد له موضعا نصرفه فيه
الا التراب اي البنيان وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى ابن سعيد
القطان عن اسمعيل بن ابي خالد انه حدثني بالافراد قيس
هو بن ابي حازم قال اتيت خبابا اي ابن الارت وهو يبني
حائطا له فقال ان اصحابنا رضي الله عنهم الذين مضوا
درجوا بالوفاة لم ينقصهم الدنيا شيئا قال في الكواكب اي لم تدخل
الدنيا فيهم نقصا ما بوجه من الوجوه اي لم يشتغلوا بجمع المال بحيث
يلزم في كمالهم نقصا وانا اصابنا من بعدهم شيئا لا نجد لهم موضعا
نصرفه فيه الا التراب ولابي ذر عن الكشميهني الا في التراب اي البنيان
بقرينة البنا وبه قال حدثنا محمد ابن كثير بالمثلثة العبدي عن
قيس سفين ابن عيينة عن الاعمش سليمان عن ابي وائل شقيق
ابن سلمة عن خباب رضي الله عنه انه قال هاجرنا مع رسول الله
ولابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم وزاد ابو ذر قصة بفتح القاف
والصاد المهملة وبعده ضمير اي قص الراوي الحديث المذكور بتمامه
في اول الهجرة الى المدينة بلفظ فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى لم
ياخذ من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير الحديث وياتي ان شاء الله
تعالى قريبا في باب فضل الفقر بعون الله تعالى باب
قول الله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله حق بالبعث والجزاء حق
كائن فلا تغرنكم الحياة الدنيا فلا تخدعنكم الدنيا ولا تذهلنكم التمتع
والتلذذ بزهرتها ومنافعها عن العمل للاخرة وطلب ما عند الله ولا يغرنكم
بالله الغرور وهو الشيطان لان ذلك ديدنه فانه يمنيكم الاماني

الكاذبة

الكاذبة ويقول الله غني عن عبادتك وعن تعذيبك ان الشيطان
لكم عدو مبين ظاهر العداوة وفعل بابيكم ادم ما فعل وانتم تعاملونه
معاملة من لا علم له باحواله فاتخذوه عدوا في عقايدكم وافعالكم
ولا يوجدن منكم الا ما يدل على معاداته ومغاضبته في سركم
وجهركم ثم يخص شر امره وخطا من اتبعه بان غرضه الذي يومه
في دعوة شيعته هو ان يوردهم مورد الهلاك بقوله انما يدعوا
حزبه ليكونوا من اصحاب السعير فهذا هو العدو المبين فنسال الله
القوي العزيز ان يجعلنا اعدا الشيطان وان يرزقنا اتباع
كتابه والاقتدا برسوله انه على ما يشا قدير والسعير جمعه
سعر بضمتين وسقط لابي ذر فلا يغرنكم الى اخر قوله السعير
وقال بعد قوله حق الاية الى قوله السعير وقال مجاهد مما وصله
الفريابي في تفسيره عن ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد الغرور
بفتح الغين الشيطان قال الراغب غررت فلانا اصبت غرته
ونلت منه ما اريده والغرة غفلة في يقظة والغرار غفلة
مع غفوة واصل ذلك من الغرور وهو الاثر الظاهر من الشيء
ومنه غرة الفرس وغرار السيف حده وغر الثوب اثره
كسره وقيل اطوى على غيره وغره كذا غرورا كانما طواه
على غره قال الله تعالى يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم
فالغرور كلما يغر الانسان من مال وجاه وشهوة وشيطان
وقد فسر بالشيطان اذ هو اخبث الغارين وقرئ بضم الغين
وهو مصدر وعن بعضهم الغرور بضم الاباطيل وثبت قوله
قال مجاهد الخ للكشميهني وسقط لغيره وبه قال حدثنا سعد
ابن حفص بسكون العين الطلحي مولاهم الكوفي المعروف بالضخم
حدثنا سفيان بالشين المعجمة بن عبد الرحمن ابو معوية
النحوي عن يحيى ابن ابي كثير عن محمد ابن ابراهيم ابن الحرث القرشي
قال اخبرني بالافراد معاذ بن عبد الرحمن ابن عثمان التيمي ان ابن
ابان ولابي ذر ان حمران بن ابان بضم الحاء المهملة وسكون
الميم مولى عثمان بن عفان اشتراه في زمن ابي بكر الصديق
اخبره اي اخبر معاذ بن عبد الرحمن قال اتيت عثمان ولابي
ذر عثمان بن عفان رضي الله عنه بطهور بفتح الطاء بما يتطهر
به وهو جالس على المقاعد موضع بالمدينة فتوضا فاحسن الوضوء
ثم قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم توضا بلفظ الماضي ولابي
ذر يتوضا وهو في هذا المجلس فاحسن الوضوء ثم قال من توضا
وضوا مثل هذا الوضوء وسبق في الطهارة بلفظ من توضا نحو وضوئي
هذا نحو ان قدرته بمعنى قريب فيكون ظرفا على التوسع في المكان

اي قارب فعلى فعلم بمعنى ان من قاربته فقد قاربك وان قدرت
بمعنى مثل كان فيه نجوز ايضا لانه لا يقدر احد على مثل وضوء النبي صلى
الله عليه وسلم من كل وجه لا في نيته ولا في اخلاصه ولا في علمه بكمال
طهارة واستيعاب غسل اعضائه والنحو لغة القصد والمثل يقول لهذا
نحو زيد اي مثل زيد وشيء قدها بمعنى مثل كان نعتا لمصدر محذوف
اي توضأ الوضوء مثل وضوئي واختار بس ان يكون حالا لان حذف
الموصوف دون الصفة لا يجوز الا في مواضع معدودة وتقعد بيد
الحال هنا من محذوف اي توضأ الوضوء مثل وضوئي فان قدرت
نحو بمعنى قريبا كانت ظرفا ويكون قريبا مجازيا وفي ورد الرواية
هنا بلفظ مثل ردعلى نافع ثم اتى المسجد فركع ركعتين ولمسلم من
طريق نافع بن جبير عن حمران ثم مشى الى الصلوة المكتوبة فصلاها
مع الناس او في المسجد وفي رواية هشام بن عروة عن ابيه عن حمران
عنده ايضا فصلى صلوة وفي اخرى له عنه فيصلي الصلوة المكتوبة
ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه وفي مسلم رواية هشام الاغفر
له ما بينها وبين الصلوة التي تليها اي التي سبقتها واصرح منه رواية
ابي صخر عن حمران عند مسلم ايضا فصلى هذه الصلوات الخمس الا
كانت كفارة لما بينهن قال عثمان وقال النبي صلى الله عليه
وسلم لا تغتروا لا تخلوا الاقتران على عمومه نحو جميع الذنوب فتتكلوا
على الذنوب اتكالا تكالا على غفرانها بالصلوة فان الصلوة انما
تكفر الذنوب هي المقبولة ولا اطلاع لاحد عليه او ان المكفر بالصلوة
الصغائر والمطابقة في قوله لا تغتروا واخرج الحديث مسلم في الطهارة
والنسائي في الصلوة باب ذهاب الصالحين بالموت
ويقال الذهاب بكسر المعجمة المطر قال في المحكم والذاهبة المطرة
الضعيفة وقيل الجود والجمع ذهاب بالكسر قال ذو الرمة يصف
روضة فرجا حوا شراطيه وكفت فيها الذهاب وحفتها البراعيم
والبراعيم رمال فيها دارة تنبت البقل وقوله ويقال الذهاب
المطر فاتت لابي ذر عن الحموي فقط وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر يحيى بن حماد الشيباني البصري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
البشكري عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة بن بشر بالموحدة
والمعجمة الساكنة الاحمسي عن قيس بن ابي حازم بالمهملة وبعد
الالف زاي عن مرداس بكسر الميم وكسر الدال وبعد الدال المهملة الف
فسين مهملة وبعد الالف زاي الاسلمي من بايع تحت الشجرة انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الاول فالاول ويبقى حفالة بضم
الحاء المهملة وفتح الفاء مخففة كحفالة الشعير والتمر الرديء من كل وشيء
يتساقط من تنقيتهما او ما يسقط من الشعير عند الغربلة ويبقى من التمر

بعد

يطلب الصالحون فلا يجدون احدا يقتدون به ويأتم
الصالحون الى تقصيل ارذالهم

بعد الاكل واو للشك او للتنويع لا يبالهم الله بتحتية ساكنة بعد
اللام بمعنى لا يرفع الله لهم قدرا ولا يقيم لهم
وزنا وبالة مصدر بالية واصله بالية فحذفت لامه قبل الكراهة
ما فيها كثرة فيما كثر استعماله وذلك لكثرة استعمال هذه اللفظة
في كل ما لا يحتفل به لكن قال في المصابيح لا يحسن التعليل بمجرد هذا
ولو اضيف اليه ما قاله بعض المتأخرين من ان المعنى على حذف في الكلام
فيه شيء ودفاعه في المصادر يحملوه بالحذف المذكور
عن بينة الشذوذ لكان حسنا قال ابو عبد الله البخاري يقال
حفالة بالفاء وحثالة بالمثلثة بدلها يعني بمعنى واحد وهذا
ساقط في رواية ابي ذر واستنبط من الحديث جواز خلو الارض
من عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل صرفا وسبق الحديث في المغازي
باب ما يتقى بضم التحتية وفتح الفوقية المشد
والقاف من فتنة المال وقول الله ولابي ذر قوله تعالى انما
اموالكم واولادكم فتنة بلا ومحنة موقعون في الاثم والعقوبة
ولا بلا اعظم منهما وبه قال حدثني بالافراد يحيى ابن يوسف
الزمي بكسر الزاي والميم المشددة الخراساني نزيل بغداد ويقال
له ابن ابي كريمة فقيل هي كنية ابيه وقيل هو جده واسمه
كنيته قال اخبرنا ابو بكر هو ابن عياش بالثاء المعجمة عن ابي حصين
بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان ابن عاصم عن ابي صالح
ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي عنه انه قال قال رسول
الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم تعس بفتح الفوقية وكسر
العين المهملة وبعدها سين مهملة ايضا وتفتح العين هلك عبد
الدينار وهو طالبه وخادمه والحريص على جمعه وقال في شرح المشكاة
قيل خص العبد بالذكر ليوذن بانغماسه في محبة الدنيا وشهواتها
كالاسير الذي لا يجد خلاصا وتعس وانتكس عبد الدرهم وعبد
القطيفة الدثار الذي له خمل وعبد الخميصة بالخاء المعجمة والصاد
المهملة المفتوحتين الكساء الاسود المربع ان اعطي بضم الهمزة وكسر
الطاء رضي وان لم يعط لم يرض قال الله تعالى فان اعطوا منها رضوا
وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون وقيد ابدا لشدة الحرص على ذلك
وجعله عبد الها لشغفه وحرصه فمن كان عبد الهواه لم يصدق
في حقه اياك نعبد ولا يكون من التعس بذلك صديقا والظاهر ان
الجملة تفسير لمعنى عبوديته للدينار والدرهم فلا محل لها من الاعراب
والحديث سبق في الجهاد في باب الحراسة في الغزو واخرجه ابن ماجة
وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري عن
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطاء هو ابن ابي رباح انه قال

سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لو كان لابن آدم واديان من مال لتمنى واديا ثالثا ولا يملأ
وروي لابتغوا بالكسرة عين الباء قال قرقر بفتح القافين الوادي بالشاهق
والجمع الاودية على غير قياس كانه جمع ودي مثل سرحي واسرية
للنهر وفي حديث بن الزبير المذكور ههنا لوان ابن ادم عطي واديا من
ذهب لابتغى بالغين المعجمة لطلب ثالثا وفي حديث ابن الزبير
احب اليه ثانيا ولا يملأ جوف ابن ادم الا التراب كناية عن الموت
لاستلزامه الامتلا كانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت ويتوب
الله على من تاب من المعصية ورجع عنها اي يوفقه للتوبة او يرجع
عليه من التسديد الى التوفيق او يرجع عليه بقبوله والمراد من
الحديث ذم الحرص على الدنيا والشرة على الازدياد واخرجه مسلم
في الزكوة وبه قال حدثني بالافراد محمد هو في اليونينية محمد
ابن المثنى بن سلام قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون الخا المعجمة
وفتح اللام ابن يزيد من الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد
الملك قال سمعت عطا هو ابن ابي رباح يقول سمعت بن عباس
رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله وللاربعة من نبي الله صلى الله
عليه وسلم لو ان لابن ادم مثل واد بكسر الميم وسكون المثلثة بعدها
لام وللاربعة من الكشميهني بلا حذف المثلثة وزيادة همزة بعد
اللام الساكنة قال في المصابيح لصحاح هو اسم ما ياخذه الانا اذا امتلا
مالا وفي حديث زيد بن ارقم عند احمد من ذهب وفضة لاحب
ان له اليه مثله ولا يملا عين ابن ادم الا التراب قال الطيبي وقع
قوله ولا يملا الخ موقع التذييل والتقرير للكلا السابق كانه قيل
ولا يشبع من خلق من تراب الا بالتراب ويتوب الله
على من تاب اي يقبل توبته كما يقبلها من غيره قال بن عباس
رضي الله عنهما فلا ادري من القران المنسوخ تلاوته هو اي الحديث
المذكور ام لا وسمعت ذلك ابي في هذا الباب ان شا الله تعالى قال
عطا بالسند السابق وسمعت ابن الزبير عبد الله يقول ذلا الحديث
باللفظ المذكور بغير زيادة ابن عباس فلا ادري من القران هو
ام لا وقال الكواكب ويحتمل ان يراد به قول لا ادري ايضا على المنبر
بمكة المشرفة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين قال حدثنا
عبد الرحمن ابن سليمان بن الغسيل بفتح الغين المعجمة وكسر الموحدة
المهملة ابن مغفول المليكة حين استشهد وهو جنب ولهذا حنظلة
ابن ابي عامر الاوسي وهو جد سليمان المذكور لامه ابن عبد الله
ابن حنظلة ولعبد الله صحبة وعبد الرحمن من صغار التابعين عن
ابن عباس بن سهل بن سعد بسكون العين والها وعباس بالموحدة

المسندة اخره سهلة الله قال سمعت ابن الزبير عبد الله على المنبر
بمكة ولابي ذر على منبر مكة في خطبته يقول يا ايها الناس ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقول لو ان ابن ادم اعطي بضم الهمزة مبنيا للمفعول
واديا ملا بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة منونا ولابي ذر ملان
من ذهب احب اليه ثانيا ولو اعطي ثانيا احب اليه ثالثا ولا يسد جوف
وفي رواية ابن عاصم عند ابن جريج السابقة في هذا الباب ولا يملا
جوف ابن الا التراب قال النووي معناه انه لا يزال حريصا على
الدنيا حتى يموت ويملا جوفه من تراب قبره وهذا الحديث خرج
على حكم غالب بني ادم في الحرص على الدنيا وبه يشعر قوله ويتوب
الله على من تاب وهو متعلق بما قبله ومعناه ان الله يقبل التوبة
من الحرص المذموم وغيره من المذمومات وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين
المهملة ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس
ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن آدم واديا من ذهب
احب ولابي ذر عن الحموي والمستملي لاحب ان يكون له واديا
اخر من ذهب ولي بلا ولابي ذر عن الكشميهني ولا يملا فاه اي فم
الا التراب عبر في الاولى والثالثة بالجوف وفي الثانية بالعين
وفي الاخيرة بفاه وعند الاسمعيلي من رواية حجاج بن محمد عن ابن
جريج بالنفس وعند احمد من حديث ابي واقد بالبطن قال في الكواكب
ليس المراد الحقيقة في عضو بعينه بقرينة عدم انحصار علي
في التراب انعيره يملاه ايضا بالكناية عن الموت لانه مستلزم
للامتلا فكانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت فالغرض من العبارات
كلها واحد وليس فيها الا التفنن في الكلام انتهى قال في الفتح
وهذا احسن فيما اذا اختلفت مخارج الحديث واما اذا اتحدت
فهو من تصرف الرواة ثم نسبة الامتلا للجوف واضحة والبطن
بمعناه واما النفس فعبر فيها عن الذات واطلق الذات واراد
البطن من باب اطلاق الكل واراده البعض واما النسبة الى
الفم فلكونه طريق الوصول الى الجوف ويحتمل ان يكون المراد
بالنفس العين واما العين فلانها الاصل في الطلب لانه يرى
ما يعجبه فيطلبه ليحوزه اليه وخص البطن في اكثر الروايات
لان اكثر ما يطلب المال لتحصيل المستلذات واكثرها تكرار الاكل
والشرب ويتوب الله على من تاب قال في شرح المشكاة يمكن
ان يقال معناه ان بني ادم مجبولون على حب المال والحرص

في طلبه صح

وان لا يشبع منه الا من عصمه الله تعالى ووفقه لازالة هذه
الحيلة عن نفسه وقليل ما هم فوضع ويتوب الله على من تاب
موضعه اشعارا بان هذه الحيلة المذكورة فيه مذمومة جارية
مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة ولكن بتوفيق الله وتسديده
ونحو قوله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون اضاف
الشح الى النفس دلالة على انها عزيزة فيها وبين ازالته بقوله
يوق ورتب عليه قوله فاولئك هم المفلحون وههنا نكتة دقيقة
فان في ذكر بني ادم تلويحا الى انه مخلوق من التراب ومن طبعه
القبض واليبس فيمكن ازالته بان يمطر الله سبحانه وتعالى
السحاب من غمايم توفيقه فيستمرخ الخلال الزكية والخصال المرضية
والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه والذي خبث لا يخرج
الا نكدا فمن لم يتداركه التوفيق وتركه وحرصه لم يزد الا حرصا
وتهالكا على جمع المال قال وموقع قوله ويتوب الله على من تاب
موقع الرجوع يعني ان ذلك لعسر صعب ولكن يسير على من يسره
الله عليه فحقيق ان لا يكون هذا من كلام البشر بل هو من كلام خالق
القوى والقدر انتهى وفي الحديث ذم الحرص والشره وكذا الشر
اكثر السلف التقلل من الدنيا والقناعة والرضى باليسير قال
البخاري بالسند السابق اليه وقال لنا ابو الوليد هشام
ابن عبد الملك الطيالسي وهذا ظاهره الوصل وليس للتعليق
وان قيل انه للاجازة او للمناولة او للمذاكرة لان ذلك في حكم
الموصول نعم الذي يظهر بالاستقرا من صنيع المولف انه
للاجازة او للمناولة او للمذاكرة لان ذلك في حكم الموصول
لا يتاتى بهذه الصيغة الا اذا كان المتن ليس على شرطه في
اصل موضع كتابه كان يكون ظاهره الوقف او في السند من ليس
على شرطه في الاحتجاج قاله في الفتح حدثنا حماد بن سلمة
بفتحتين عن ثابت البناني عن انس عن ابي بضم الهمزة وفتح
الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب الانصاري رضي الله عنه انه
قال كنا نرى بفتح النون اي نعتقد ولابي ذر نرى بضمها اي نظن
هذا الحديث لو كان لابن ادم واديان من مال لتمنى واديا من
مال ثالثا كما عند الاسمعيلي من القران حتى نزل الهاكم التكاثر
السورة التي هي بمعنى الحديث في ما تضمنه من ذم الحرص على
الاستكثار من جمع المال والتقرير بالموت الذي يقطع ذلك ولا
يد لكل احد منه فلما نزلت هذه السورة وتضمنت معنى ذلك
مع الزيادة عليه علموا ان الحديث من كلامه صلى الله عليه وسلم
وانه ليس قرانا وقيل انه كان قرانا فلما نزلت الهاكم نسخت تلاوته

دون

دون حكمه ومعناه باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم هذا المال خضرة حلوة التا للمبالغة او باعتبار انواع
المال او صفة لمحذوف كالبقلة وقال الله ولابي ذر وقوله
تعالى زين للناس حب الشهوات المزين هو الله تعالى عند
الجمهور للابتلا لقوله تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم
وعن الحسن الشيطان وقد يجمع بين القولين بان نسبة ذلك الى الله
تعالى لانه هو الفاعل حقيقة فهو الذي اوجد الدنيا وما فيها وجعل
القلوب مايلة اليها والى ذلك اشار بالتزيين ليدخل فيه حديث
النفس ووسوسة الشيطان فنسبة ذلك اليه تعالى باعتبار
الخلق والتقدير والى الشيطان باعتبار ما اقدره الله تعالى عليه
من التسليط على الادمي بالوسوسة الناشي عنها حديث النفس
وقرا مجاهد زين للناس مبنيا للفاعل حب مفعول به والفاعل
ضمير الله تعالى لتقدم ذكره الشريف في قوله والله يويد بنصره
او ضمير الشيطان اضمر وان لم يجر له ذكر لانه اصل ذلك فذكر هذه
الاشيا موذن بذكره واضاف المصدر لمفعوله في حب الشهوات
وهي جمع شهوة بسكون الها فحركت في الجمع ولا يجوز التسكين
الا في ضرورة كقوله • وحملت زفرات الضحى فاطلقتها • ومالي بزفرات
العشي يدان • بتسكين الفا والشهوة مصدر يراد به اسم المفعول
اي المتشبهات فهو من باب رجل عدل حيث جعلت نفس المصدر
مبالغة والشهوة ميل النفس الى الشي فجعل الاعيان التي ذكرها
شهوات مبالغة في كونها مشتهاة كانه اراد تحسينها بتسميتها شهوات
اذ الشهوة مسترذلة عند الحكما مذموم من اتبعها شاهد على
نفسه باليهيمة فكان المقصود من ذكر هذا اللفظ التنفير عنها
ولفظ الناس عام دخله حرف التعريف فيفيد الاستغراق وظاهر
اللفظ يقتضي ان هذا المعنى حاصل لجميع الناس والعقل ايضا
يدل عليه لان كل ما كان لذيذا او نافعا فهو محبوب ومطلوب لذاته
والمنافع قسمان جسماني وروحاني فالجسماني حاصل لكل احد
في اول الامر فلا جرم كان الغالب على الخلق هو الميل الشديد الى
اللذات الجسمانية من النسا والاما داخلة فيها والبنين جمع وقد
يقع في غير هذا الموضع على الذكور والاناث وهنا اريد الذكور
لانهم المشبهون في الطباع والمعدون في الدفاع وقدم النسا لان
الالتذاذ منهن اكثر والاستيناس بهن اتم والفتنة بهن اشد
ولله تعالى في ايجاد حب الزوجة والولد في قلب الانسان حكمة
بالغة لولا هذا الحديث لما حصل التوالد والتناسل والقناطير جمع
قنطار وهو المال الكثير او سبعون الف دينار او سبعة الاف

دينارا او مائة وعشرون رطلا او مائة رطل او الف ومائتا اوقية
المقنطرة مفعلة من القنطار وهو للتاكيد كقولهم الف مولفة
ودراهم مدرهمة وقال قتادة الكثيرة بعضها فوق بعض وقال
وقيل المدفونة من الذهب والفضة وانما كانا محبوبين لانهما
ثمن الاشيا فمالكيهما كالمالك لجميع الاشيا والخيل المسومة المعلمة
او المرعية من اسام الدابة وسومها والانعام جمع نعم وهي الابل
والبقر والغنم والحرث مصدر واقع موقع المفعول به فلذلك
وجد ولم يجمع كما جمعت اخواته ذلك المذكور متاع الحيوة
الدنيا يتمتع به في الدنيا وقد تضمنت هذه الاية الكريمة انواعا
من الفصاحة والبلاغة منها الاتيان بها بجملة ومنها جعله لها نفس
الشهوات مبالغة في التنفير عنها كما مر ومنها البداة بالاهم فذكر
اولا النسا لانهن اكثر امتزاجا ومخالطة بالانسان وهي حبايل
الشيطان وقيل فيهن فتنتان وفي البنين فتنة واحدة لانهن
يقطعن الارحام والصلاة بين الاهل غالبا وهي سبب في جمع
المال من حرام وحلال وغالبا والاول يجمع لاجلهم المال فلذلك ثني
بهم ولانهم فروع منهن وثمرات نشات عنهن وفي كلامهم المرء مفتون
بولده وقدمت على الاموال لانها احب الى المرء من ماله واما
تقديم المال على الولد في بعض المواضع فانما ذلك في سياق امتنان
وانعام او نصرة ومعاونة لان الرجال تستمال بالاموال ثم
ذكر تمام اللذة وهو المركوب البهي من بين ساير الحيوانات
ثم اتى بما يحصل به جمال حين تريحون وحين تسرحون كما
تشهد به الاية والاخرى ذكر مائة قوامهم وحيوة بدنهم وهو
الزرع والثمار ومنها الاتيان بلفظ يشعر بشدة حب هذه
الاشيا بقوله زين والزينة محبوبة في الطباع ومنها التجنيس
القناطير المقنطرة ومنها الجمع بين ما يشبه المطابقة في قوله الذهب
والفضة لانهما صارا متقابلين في غالب العرف وغير ذلك وسقط
لابي ذر قوله والقناطير الخ قال ولابي ذر وقال عمر ابن
الخطاب رضي الله عنه في الاية المذكورة اللهم انا لا نستطيع
الا ان نفرح بما زينته باثبات الضمير ولابي ذر بما زينت
كذا في اية زين للناس حب الشهوات ثم راى ان فتنة المال مسلطة
على من فتحه الله عليه كتزيين الله تعالى له دعى الله تعالى بقوله
اللهم اني اسئلك ان انفقه في حقه لان من اخذ المال من حقه
ووضعه في حقه فقد سلم من فتنته وهذا الاثر وصله الدارقطني
في غرايب ملك من طريق اسمعيل ابن اويس عن ملك عن يحيى ابن
سعيد هو الانصاري ان عمر بن الخطاب اتي بمال من المشرق يقال

له

له نقل كسرى فامر به فصب وغطي ثم دعى الناس فاجتمعوا ثم امر
به فكشف عنه فاذا حكي كثير وجوهر ومتاع فبكا عمر رضي الله
عنه وحمد الله عز وجل فقالوا له ما يبكيك يا امير المومنين هذه
غنايم غنمها الله لنا ونزعها من اهلها فقال ما فتح الله من هذا على
على قوم الا سفكوا دماهم واستحلوا حرمهم فقال حدثني زيد
ابن اسلم انه بقي من ذلك المال مناطق وخواتم فرفع فقال له عبد
الله بن ارقم حتى متى تحبسه لا تقسمه قال بلى اذا رايتني فارغا
فاذني به فلما راه فارغا بسط شيا في حش نخلة ثم جاء به في مكتل
فصبه فكانه استكثره ثم قال اللهم انت قلت زين للناس حب الشهوات
فتلى الاية حتى فرغ منها ثم قال لا نستطيع الا ان نحب ما زينت
لنا فعين شره وارزقني ان انفقه في حقه فما قام حتى ما بقي
منه شي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفين بن عيينة قال سمعت الزهري محمد بن مسلم يقول اخبرني
بالافراد عروة ابن الزبير وسعيد بن المسيب كلاهما عن
حكيم بن حزام بكسر الحا المهملة وفتح الزاي الاسدي انه قال
سالت النبي صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم
سالته فاعطاني بتكرير لفظ الاعطا ثلاثا ثم قال صلى الله
عليه وسلم هذا المال قال ابن المديني وربما قال سفين بن عيينة
قال حكيم لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حكيم بالرفع من غير
تنوين منادى مفرد قاله في الفتح وظاهر السياق ان حكيما قال
لسفين وليس كذلك لانه لم يدركه فان بين وفاة حكيم ومولد سفين
نحو الخمسين سنة وانما المراد ان سفين رواه مرة بلفظ ثم قال اي
النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا المال في الرغبة والميل اليه
كالفاكهة خضرة في المنظر حلوة في الذوق فمن اخذ بطيب
نفس من غير حرص عليه او سخاوة نفس المعطي بورك له فيه
ومن اخذه باشراف نفس بالشين المعجمة بان تعرض له بنحو
بسط اليد لم يبارك له فيه وكان الذي به الجوع الكاذب
ياكل ولا يشبع كلما ازداد اكلا ازداد جوعا واليد العليا
بضم العين مقصورا المنفعة او المنفقة او المنفقة خير من اليد
السفلى الاخذة والحديث سبق في الوصايا والخمس باب
ما قدم بالانسان المكلف في حالة صحته وحرصه من ماله
في وجوه الخيرات وانواع القربات فهو خير له عند الله من تركه
بعد موته وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابي حفص
ابن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان ابن مهران قال حدثني
بالافراد ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب بكسر

الرا

يكنى ابا اسما الكوفي العابد الثقة الا انه يرسل ويدلس عن الحرث
ابن سويد التيمي الكوفي انه قال عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ايكم مال وارثه احب اليه
من ماله قال في الفتح ان الذي يخلفه الانسان من المال وان كان
هو في الحال منسوبا اليه فانه باعتبار انتقاله الى وارثه يكون
منسوبا للوارث فنسبته للمالك في حيوته حقيقة ونسبته
للوارث في حيوة المورث مجازية ومن بعد موته حقيقة قالوا
يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه
قال عليه الصلاة والسلام فان ماله الذي يضاف اليه في الحيوة
ما قدم بان انفقه في وجوه الخيرات ومال بالرفع في اليونينية
وغيرها وارثه ما اخر بعد موته ولم ينفقه في وجوهه وفيه
الحث على تقديم ما يمكن تقديمه من المال في وجوه الميراث
وانواع القربات لينتفع به في الاخرة باب
بالتنوين المكثرون من المال هم المقلون في الثواب ولابي
ذر عن الكشميهني هم الاقلون وقوله تعالى من كان يريد الحيوة
الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون
يوصل اليهم اجور اعمالهم وافية كاملة من غير بخس في الدنيا وهو
ما يرزقون فيها من الصحة والرزق وهم الكفار او المنافقون اولئك
الذين ليس لهم في الاخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وحبط
في الاخرة ما صنعوا او صنيعهم اي لم يكن لهم ثواب لانهم لم يروا
به الاخرة وانما ارادوا به الدنيا وقد وفي لهم ما ارادوا وباطل
ما كانوا يعملون اي كان عملهم في نفسه باطلا لانه لم يعمل لغرض
صحيح والعمل الباطل لا ثواب له وسقط لابي ذر قوله نوف
اليهم الخ وقال قبلها الاتيان وبه قال حدثنا قتيبة ابن
سعيد ابو رجا البلخي وسقط بن سعيد لابي ذر قال حدثنا
جرير هو ابن عبد الحميد عن عبد العزيز ابن رفيع بضم
الرا وفتح الفا بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة الاسدي المكي
ثم الكوفي من صغار التابعين عن زيد بن وهب ابي سليمان
الهمداني عن ابي ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي الله
عنه انه قال خرجت ليلة من الليالي فاذا رسول الله صلى
الله عليه وسلم يمشي وحده وليس سقط لابي ذر الواو من وليس
معه انسان هو توكيد لقوله وحده قال فظننت انه يكره
ان يمشي معه احد قال ابو ذر فجعلت امشي في ظل القمر اي في
المكان الذي ليس للقمر فيه ضوء يختفي شخصه وانما مشى خلفه لاحتمال
ان يطرا له صلى الله عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه فلتفت صلى الله

عليه

عليه وسلم فراني فقال من هذا كانه راى شخصه ولم يتميز له قلت
ولابي ذر فقلت انا ابو ذر جعلني الله فداك بكسر الفا ممدودا قال
يا ابا ذر تعاله بها السكت ولابي ذر عن الحموي والمستملي تعالى باسقاطها
فمشيت معه صلى الله عليه وسلم ساعة فقال ان المكثرين من
المال هم المقلون من الاجر يوم القيمة الا من اعطاه الله خيرا
مالا فنفح بالفا المخففة بعدها حا مهملة فيه اي اعطى يمينه وشماله
وبين يديه ووراه وعمل فيه في المال خيرا قال ابو ذر فمشيت
معه صلى الله عليه وسلم ساعة فقال لي اجلس هنا قال ابو ذر
فاجلسني عليه الصلاة والسلام في قاع ارض سهلة مطينة انفرجت
عنها الجبال حوله حجارة فقال لي اجلس ههنا حتى ارجع اليك
قال ابو ذر فانطلق صلى الله عليه وسلم في الحرة بالحا المهملة المفتوحة
والرا المشددة ارض ذات حجارة سود حتى لا اراه بفتح الهمزة
فلبث بكسر الموحدة والواو عني فاطال اللبث بفتح اللام وضمها
ثم اني سمعته عليه الصلاة والسلام وهو مقبل بكسر الموحدة والواو
للحال كهي في قوله وهو يقول وان سرق وان زنى قال
ابو ذر فلما جا صلى الله عليه وسلم لم اصبر حتى قلت يا نبي الله
جعلني الله فداك بالهمز من تكلم بضم الفوقية وكسر اللام انت
او بفتحها وكذا الميم اي من تكلم معك في جانب الحرة ما سمعت احدا
يرجع ولابي ذر عن الكشميهني يرد اليك شيا قال صلى الله عليه
وسلم ذلك باللام ولابي ذر ذاك باسقاطها اي الذي سمعته
جبريل عليه السلام عرض ظهر لي في جانب الحرة قال لي بشر
امتك انه من مات منهم لا يشرك بالله عز وجل شيا دخل
الجنة جواب الشرط قلت ولابي ذر فقلت يا جبريل وان
سرق وان زنى دخل الجنة قال جبريل نعم اي كان مصيره
الى الجنة وان ناله عقوبة قال عليه الصلاة والسلام قلت
يا جبريل وسقط لابي ذر قال قلت وان سرق وان زنى
قال جبريل نعم قلت يا جبريل وان سرق وان زنى قال
نعم كذا لابي ذر بتكرير وان سرق وان زنى مرتين وللمستملي
ثلاثا وزاد بعد الثلاثة وان شرب الخمر والحديث سبق بزيادة
ونقصان في الاستقراض والاستيذان واخرجه مسلم في الزكوة
والترمذي في الايمان والنسائي في اليوم والليلة قال النضر
ابن شميل اخبرنا شعبة ابن الحجاج قال وحدثنا وسقط الواو
لابي ذر حبيب بن ابي ثابت والاعمش سليمان وعبد العزيز ابن
رفيع قالوا حدثنا زيد ابن وهب بهذا الحديث فصرح الثلاثة
بالتحديث عن يزيد بن وهب فامن تدليس الاولين على انه لو روى

من رواية شعبة بغير تصريح لا من فيه من التدليس لانه كان
لا يحدث عن شيوخه الا بما لا تدليس فيه ولا بي ذر عن زيد ابن
وهب وقوله بهذا اي الحديث المذكور واعترضه الاسمعيلي
بانه ليس في حديث شعبة قصة المكثرين والمقلين وانما فيه
قصة من مات لا يشرك بالله شيا واجيب بانه واقع على
طريقة اهل الحديث لان مراده اصل الحديث فان الحديث المذكور
في الاصل يشتمل على ثلاثة اشيا ما يسرني ان لي احدا ذهبا وحد
المكثرين والمقلين ومن مات لا يشرك بالله شيا دخل الجنة فيجوز
اطلاق الحديث على واحد من الثلاثة اذا افرد فقول البخاري
بهذا اي باصل الحديث لا خصوص اللفظ الساق ونفقه العيني
بان الاطلاق في موضع التقييد غير جايز وقوله بهذا اي باصل الحديث
غير سديد لان الاشارة بلفظ هنا يكون للحاضر والحاضر هو
اللفظ الساق قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى حدث
ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي الدرداء عويمر ابن مالك مرسل
لانهم انما اردنا ذكره للمعرفة بحاله والصحيح حدث ابي
ذر قال صاحب التلويح فيه نظر فان النسائي اخرجه بسند
صحيح على شرط مسلم قبل لابي عبد الله البخاري حدث عطا
ابن يسار ابي المروزي عند النسائي من رواية محمد بن ابي
حرملة عن عطا بن يسار عن ابي الدرداء بلفظ انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يقص على المنبر يقول ولمن خاف مقام
ربه جنتان فقلت وان زنى وان سرق يا رسول الله فقال
وان زنى وان سرق فاعدت فاعاد فقال في الثالثة قال
نعم وان رغم انف ابي الدرداء قال ابو عبد الله البخاري هو
مرسل ايضا لا يصح والصحيح حدث ابي ذر لانه من المسانيد
وقال ابي البخاري اضربوا على حدث ابي الدرداء لانه من المراسيل
قال الحافظ ابن حجر قد وقع التصريح بسماع عطا بن يسار
له من ابي الدرداء في رواية ابن ابي حاتم في تفسيره والطبراني
في معجمه والبيهقي في شعبه قال البيهقي حدث ابي الدرداء هذا
غير حدث ابي ذر وان كان فيه بعض مقناه هذا الحديث
المروي عن ابي الدرداء اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت
مات الميت من مات المجاز باعتبار ما يول فان الميت لا يموت بل
الحي الذي يموت وقد سقط قوله وقال ابو عبد الله حدث ابي
صالح الى اخر قوله اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت لابي ذر كذا كثر
الاصول وذكره الحافظ بن حجر عقب الحديث الاول من الباب
اللاحق قال ونبت ذلك في نسخة الصفاني **باب**

قول

قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي مثل احد ولا بي ذر ان
لي احدا ذهبا وفي فتح الباري كو با فقوله صلى الله عليه
وسلم ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا وقال لم ار لفظ هذا
في رواية الاكثر لكنه ثابت في لفظ الخبر الاول وبه قال حدثنا
الحسن بن الربيع البوراني بضم الموحدة وسكون الواو وفتح الرا
وبعد الالف نون البجلي ابو علي الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص
سلام بتشديد اللام ابن سليم عن الاعمش سليمان عن زيد ابن
وهب الجهني انه قال قال ابو ذر جندب بن جنادة الغفاري
رضي الله عنه كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة
فاستقبلنا بفتح اللام احد الجبل المعروف فقال صلى الله عليه وسلم
يا ابا ذر قلت ولبيك يا رسول الله قال ما يسرني
ان عندي مثل احد هذا ذهبا تمضي علي بالتشديد ليلة
ثالثة وعندي منه دينار الا واو للحال الا شيا استثنا من
دينار ولا بي ذر شي بالرفع اوصده بفتح الهمزة وضم الصاد او
بضم الهمزة وكسر الصاد اعده او احفظه لدين بفتح الدال المهملة
صاحبه غير حاضر فيا خذه اذا حضر او لوفا دين موجل اذا حل
وفيه وللحموي والمستملي لدين الا ان اقول به استثنا بعد
استثنا فيفيد الاثبات فيوخذ منه ان نفي محبة المال
مقيدة بعدم الانفاق فيلزم محبة وجوده مع الانفاق فما دام
الانفاق مستمرا لا يكره وجود المال واذا انتفى الانفاق ثبت
كراهة وجود المال ولا يلزم كراهية حصول شي اخر ولو كان
قدرا حدا واكثر مع استمرار الانفاق قاله في الفتح وقوله
اقول به اي اصرفه وانفقه في عباد الله عز وجل هكذا وهكذا
وهكذا بالتكرار ثلاثة صفة لمصدر محذوف اي اشارة
مثل هذه الاشارة عن يمينه وعن شماله ومن خلفه اقتصر على
هذه الثلاثة وحمل على المبالغة لان العطية لمن بين يديه هي
الاصل وفي الجزا الثالث من البشرانيات من رواية احمد ابن
ملاعب عن عمران ابن حفص بن غياث عن ابيه الا ان اقول
به هكذا وهكذا وهكذا واراني بيده فكرر لفظ هكذا
اربعا فعم الجهات الاربع ثم مشى فقال ولا بي ذر قال ان الاكثرين
ما لا هم الاقلون ثوابا يوم القيمة الا من قال صرف المال في
مصرفه هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وشماله ومن خلفه
وقيل المراد بالاخير الوصية وقيل ليس قيد افيه بل قد يقصده
الصحيح لاخفا فيه فيقع لمن وراه ما لا يعطي بد من هو امامه وقليل
ما هم ما زايدة موكدة للقلة او موصوفة ولفظ قليل هو الخبر

وهم مبتدا وقدم الخبر فيه للمبالغة للاختصاص ثم قال صلى الله عليه
وسلم لي الزم مكانك لا تبرح تاكيد حتى اتيك غاية الزوم المكان المذكور
ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى غاب شخصه الشريف عني
فسمعت صوتا قد فتحوفت ان يكون قد عرض ولابي ذر ان يكون
احد عرض للنبي صلى الله عليه وسلم بسو فاردت ان اتيه فذكرت
قوله حتى اتيك فلم ابرح من مكاني حتى اتاني قلت يا رسول الله لقد
سمعت صوتا تخوفت عليك فذكرت له ذلك فقال صلى الله عليه
وسلم هل سمعته قلت نعم يا رسول الله قال ذاك جبريل اتاني
فقال لي مر امتك من مات من امتك لا يشرك
بالله عز وجل شيا دخل الجنة هو جواب الشرط قلت يا جبريل
وان زنى وان سرق يدخل الجنة قال وان زنى وان سرق يدخل
اذا تاب عند الموفق كما حمله المولف فيما مضى في اللباس وحمله غيره
على ان المراد بدخول الجنة اعم من ان يكون ابتدا او بعد المجازاة
على المعصية للجمع بين الادلة وفيه رد على من زعم من الخوارج والمعتزلة
ان صاحب الكبيرة اذا مات من غير توبة يخلد في النار ولم يتكرر هنا
قوله وان زنا كما تكرر في الرواية السابقة في الباب قبل هذا واقتصر
على هاتين الكبيرتين لانهما كالمثالين فيما يتعلق بحق الله وحق
العباد وآثار في الرواية السابقة في الباب الذي قبل هذا بقوله
وان شرب الخمر الى فحشه لانه يودي الى خلل في العقل الذي شرف
به الانسان على البهايم وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
احمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتية
ساكنة فموحدة ثانية الحنظلي بفتح الحا المهملة والموحدة وكسر
الطا المهملة نسبة الى الحنظلات ابن تميم البصري الثقة
الصدوق قال حدثنا ابي شبيب ابن سعيد عن يونس
ابن يزيد الايلي وقال الليث بن سعد فيما وصله الذهلي في
الزهريات حدثني بالافراد يونس المذكور ومراد المولف ساق
هنا في الزهديات حدثني بالافراد يونس المذكور ومراد المولف
سياق هذا التعليق لتقوي رواية احمد بن شبيب فقد متعقبه ابن
عبد البر تبعا لابي الفتح الازدي لكن الازدي غير مرضي فلا يتبع في
ذلك وشبيب وثقه ابن المديني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد الله بالتصغير عن عبد الله بن عتبة ابن مسعود انه قال
قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو كان لي مثل احد الجبل ذهبا وجواب لو محذوف تقديره لسرني باللام
قبل السين ان لا يمر علي وللاربعة ثلاث ليال وعندي
منه شيء الا شيا بالنصب ولابي ذر الا شيء بالرفع فالنصب لان المستثنى

منه

منه مطلقا عام والمستثنى مفيد خاص والرفع على ان المستثنى
منه في سياق النفي ووقع تفسير الشيء في الرواية بالدينار
ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة او بضم ثم كسر اعده لدين
بفتح الدال وفيه الحث على الانفاق في وجوه الخيرات وانه صلى الله عليه
وسلم كان في اعلا درجات الزهد في الدنيا بحيث انه لا يحب ان يبقى
في بيته شيء من الدنيا الا انفاقه فيمن يستحقه واما الارصاد لمن
له حق واما لتعذر من يقبل فله منه للتقييد في رواية همام عن
ابي هريرة الاتية ان شا الله تعالى في كتاب الغني لقوله لجبل
من يقبله والحديث مضى في الاستقراض باب
بالتنوين يذكر فيه الغنى غنى النفس بكسر الغين المعجمة مقصورا
سوا كان المتصف به قليل المال او كثيره وقول الله ولابي ذر
وقال الله تعالى يحسبون انما نمدهم به من مال وبنين نسارع
الذي وخبران نسارع لهم في الخيرات والعايد من خبران الى
اسمها محذوف تقديره نسارع لهم به والمعنى ان هذا الامداد
ليس لاستدراجهم في المعاصي وهم يحسبونه مسارعة لهم
في الخيرات ومعاجلة بالثواب جزاء على حسن صنيعهم وهذه الاية
حجة على المعتزلة في مسئلة الاصلح لانهم يقولون ان الله تعالى
لا يفعل باحد من الخلق الا ما هو الصلح له في الدين وقد اخبر ان
ذلك ليس بخير لهم في الدين ولا اصلح وقوله بل لا يشعرون استدراك
لقوله يحسبون اي بل هم اشباه البهايم لا شعور لهم حتى يتاملوا
في ذلك انه استدراج الى قوله تعالى من دون ذلك لو لها عاملون
وهذه راس الاية التاسعة من ابتدا الاية المبتدا بها هنا والايات
التي بين الاولى والثانية وبين الاخيرة والتي قبلها يعترض في
وصف المومنين وقوله مشفقون امو خايفون وقوله والذين هم
بايات ربهم امو بكتبه كلها يومنون ولا يفرقون وقوله والذين
يوتون ما اتوا امو يعطون ما اعطوا من الزكوة والصدقات
وقلوبهم وجلة خايفة ان لا تقبل منهم لتقصيرهم وخبر ان الذين
اولئك يسارعون في الخيرات اي يرغبون في الطاعات فيبادرونها
والكتاب اللوح المحفوظ او صحيفة الاعمال وقوله ولهم اعمال
من دون ذلك هم لها عاملون اي ما يستقبلون من الاعمال كما قال
ابن عيينة سفين في تفسيره لم يعلموها لا بد من ان يعملوها
قبل موتهم لا محالة ليحق عليهم كلمة العذاب وفي حديث ابن مسعود
فوالذي لا اله غيره ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون
بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وبه قال حدثنا احمد ابن يونس مولاهم ابن عبد الله

ملون

ابن يونس اليربوعي قال حدثنا ابو بكر بن ابن عياش بالتحتية
المشددة آخره شين معجمة راوي قراءة عاصم احد القراء السبعة قال
حدثنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم
الاسدي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس الغنى عن كثرة العرض
بفتح العين المهملة والراء بالضاد المعجمة ما ينتفع به من متاع الدنيا
سوى النقدين وقال ابو عبيد الامتعة وهي ما سوى الحيوان
والعقار ومالا يدخله كيل ولا وزن وقال غيره المتاع ما نقل
عنه في التنقيح قال ابن فارس في المقاييس وذكر هذا الحديث
انما جعلناه بسكون الراء وهو كل ما كان من المال غير نقد وجمع عرض
واما العرض بفتح الراء ما يصيبه الانسان من حظه في الدنيا قال تعالى
يريدون عرض الدنيا والله يأتيهم عرض مثل عرضهم يأخذوه انتهى
اي ليس الغنى الحقيقي المعتبر كثرة المال لان كثيرا ممن وسع الله
عليه في المال لا ينتفع بما اوتي فهو مجتهد في الازدياد ولا يبالي
من اين يأتيه فكانه فقير لشدة حرصه ولكن بتشديد
النون ولا تغتر بتخفيفها الغنى الحقيقي المعتبر الممدوح
غنى النفس بما اوتيت وقنعت به ورضاها وعدم حرصها على
الازدياد والالحاح في الطلب لانها اذا استغنت كفت عن المطامع
فعزت وعظمت وحصل لها من الخطوة والتراهة والشرف والمدح
اكثر من الغني الذي ينالها من يكون فقير النفس بحرصه فانه يورطها
في رذايل الامور وخسايس الافعال لدناءة همته وبخله ويكثر
ذامته من الناس ويصغر قدره عندهم فيكون احقر من كل حقير
واذل من كل ذليل وهو مع ذلك كانه فقير من المال لكونه لم يستغن
بما اعطي فكانه ليس بغني ولو لم يكن في ذلك الا عدم رضاه بما قضاه
الله لكفاه فان قلت ما وجه مناسبة الآيات للحديث قال
في الفتح لان خبرية المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق فان كان
يسمى خيرا في الجملة وكذلك صاحب المال الكثير ليس غنيا لذاته
بل بحسب تصرفه فيه وان كان في نفس غنيا لم يتحقق فيه
صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقرب فان
كان في نفسه فقيرا امسكه وامتنع من بذله فيما امر به خشية من
نفاده وهو في الحقيقة فقير صورة ومعنى وان كان المال تحت يده
لكونه لا ينتفع به لا في الدنيا ولا في الاخرة بل ربما كان وبالا عليه
والحديث اخرجه الترمذي في الزهد باب فضل
الفقر سقط لفظ باب لابي ذر وفضل مرفوع على ما لا يخفى وبه
قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد عبد العزيز

ابن

ابن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد
بكسر الهاء وفتح العين الساعدي رضي الله عنه انه قال مر رجل لم يسم
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام
لرجل عنده مجالس هو ابو ذر الغفاري كما رواه ابن حبان في صحيحه
من طريقه في باب الاكفاء في الدين من كتاب النكاح ما يقولون في
هذا وهو خطاب لجماعة فيحمل بان الخطاب وقع لجماعة منهم ابو ذر
ووجد اليه ما رأيك في هذا الرجل المار فقال المسؤول هذا
رجل من اشراف الناس هذا والله حري بفتح الحاء المهملة وكسر الراء
وتشديد التحتية جدير اي حقيق وزنا ومعنى ان خطب ابرأة ان
ينكح بضم اوله وفتح الكاف اي اجاب خطبته وان شفع في احد
ان يشفع بضم اوله وتشديد الفاء المفتوحة تقبل شفاعته قال
سهل فسكت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم وزاد
ابراهيم بن حمزة في روايته في النكاح وان قال ان يسمع لقوله ثم مر
رجل قيل هو جعيل بن سراقة كما في مسند الفريابي ولابي ذر
عن الكشميهني ورجل آخر فقال له اي للرجل المسؤول اتولا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما رأيك في هذا الرجل المار فقال يا رسول
الله هذا من فقراء المسلمين هذا حري جدير ان خطب ابرأة
ان لا ينكح وان شفع في احد ان لا يشفع فيه وان قال ان لا
يسمع لقوله لفقره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا الرجل الفقير خير من ملء الارض من مثل هذا الرجل الغني
زاد احمد وابن حبان عند الله يوم القيمة وقوله ملء بكسر
الميم وسكون اللام بعدها همزة ومثل بكسر ثم سكون وثبت
من قوله مثل في رواية ابي ذر عن الكشميهني والحديث سبق
في النكاح وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير ونسبه
الى احد اجداده حميد قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال
حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابا وائل شقيق ابن سلمة
قال عدنا خبابا بفتح المعجمة والموحدة المشددة وبعد الالف
موحدة اخرى بن الارت من مرض فقال هاجرنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم الى المدينة بامره او باذنه والمراد بالمعية الاشتراك
في حكم الهجرة اذ لم يكن معه صلى الله عليه وسلم الا ابو بكر وعامر ابن
فهيرة كنبتغي وجه الله اي ما عنده تعالى من الثواب لا الدنيا
فوقع اجرنا اي اثابتنا وجزانا على الله تعالى فضلا منه سبحانه
فمنا من الذين هاجروا من مضى مات لم يأخذ من اجره من الغنايم
لكونه مات قبل الفتوح شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد
شهيدا قتله عبد الله بن قمئة وترك غرة فلم نجد ما نكفنه به سوا

فاذا غطينا بها راسه بدت ظهرت رجلاه واذا غطينا بها رجله
بالافراد والذي في اليونينية رجليه بالتثنية بدا راسه لقصرها
فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه بطرفها ونجعل على رجليه
بالتثنية وزاد ابو ذر شيا من الاذخر بكسر الهمزة وسكون الذال
وكسر الخا المعجمتين النبت الحجازي المعروف من اهل الهجرة من
عاش الى ان فتح عليهم الفتوح وهم اقسام من اعرض عنه وواسى
به المحاويج اولا فاولاهم قليل ومنهم ابو ذر ومنهم من تبسط في بعض
المباح فيما يتعلق بكثرة النسا والسراري والخدم والملابس ونحو
ذلك ولم يستكثر وهم كثير ومنهم ابن عمر ومنهم من زاد فاستكثر
بالتجارة وغيرها مع القيام بالحقوق الواجبة والمندوبة وهم
كثير ايضا منهم عبد الرحمن بن عوف والى هذين القسمين الاخيرين
اشار خباب بقوله ومنا اي من المهاجرين من اينعت بفتح الهمزة
وسكون التحتية وفتح النون والعين المهملة انتهت وادركت له
ثمرته فهو يهديه بفتح التحتية وسكون الها وكسر الدال المهملة
ويضم وبالموحدة يقطعها وفي الحديث فضيلة مصعب بن عمير وانه
لم ينقص له من ثوابه في الاخرة شي وقد كان مصعب بمكة في ثروة
ونعمة فلما هاجر في قلة وهذا الحديث سبق في الجنايز وبه
قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
حدثنا مسلم بن يزيد زرير بفتح السين وسكون اللام وزرير بفتح
الزاي وكسر الرا الاولى بعدها تحتية ساكنة فرا ثانية بوزن
عظيم العطاردي البصري قال حدثنا ابو رجا بفتح الرا والجيم
المخففة وبالهمز عمران بن تميم العطاردي عن عمران بن حصين بضم
الحا وفتح الصاد المهملتين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اطلعت في الجنة بتشديد الطا اي اشرفت ليلة الاسرا
فرايت اكثر اهلها الفقرا واطلعت في النار اشرفت عليها فرايت
اكثر اهلها النسا لما يغلب عليهن من الهوى والميل الى عاجل زينة
الدنيا والاعراض عن الاخرة لنقص عقلهن والحديث فيه التحريض
على ترك التوسع من الدنيا كما ان فيه تحريض النسا على المحافظة
على امر الدين لئلا يدخلن النار والحديث سبق في باب صفة
الجنة والنار من كتاب الرقاق هذا بعون الله وتوفيقه تابعه
اي تابع ابا رجا ايوب السختياني فيما وصله النسائي وعوف بالفا الاعرابي
مما وصله البخاري في النكاح وقال صخر هو ابن جويرية مما وصله النسائي
وحماد بن نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حا
مهملة الاسكاف البصري فيما وصله النسائي ايضا عن ابي رجا
عمران ابن تميم عن بن عباس رضي الله عنهما وبه قال حدثنا ابو معمر

بفتح

بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة اخره را هو عبد الله بن محمد ابن
عمرو ابن الحجاج قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا
سعيد ابن ابي عروبة بفتح العين المهملة عن قتادة ابن دعامة عن
انس رضي الله عنه انه قال لم ياكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان
حتى مات بكسر الخا المعجمة هو ما يوكل عليه الطعام وهو من داب المترفين
وصنيع الجبابرة المتنعمين لئلا يفتقروا الى التطاطي عند الاكل وما
اكل خبزا مرققا اي ملينا محسنا كخبز الحواري حتى مات زهدا في
الدنيا وتركا للتنعم والحديث اخرجه الترمذي في الزهد والنسائي
في الوليمة وابن ماجة في الاطعمة وبه قال حدثنا عبد الله ابن ابي
شيبة هو ابن محمد ابن ابي شيبة واسمه ابراهيم قال حدثنا ابو
اسامة حماد ابن اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عايشة رضي الله عنها قالت لقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم
وما في رفي بفتح الرا وتشديد الفا مكسورة خشب يرفع عن الارض
في البيت يوضع به ما يراد حفظه قاله عياض وقال في الصحاح
شبه الطاقي الحايط من شي ياكله ذو كبد شامل لكل حيوان
الا شطر شعير بعض شعير او نصف وسق منه في دف لي
فاكلت منه حتى طال علي بتشديد التحتية فكلته بكسر الكاف
ففني قال الكرماني فان قلت سبق في البيع كيلوا طعامكم
يبارك لكم فيه وتعقيب لفظ فني بعد كلته هنا مشعر بان
الكيل سبب عدم البركة واجاب بان البركة عند
البيع وعدمها عند النفقة او المراد ان يكيله بشرط ان يبقى
الباقي مجهولا وقال غيره لان الكيل عند المبايعة مطلوب من اجل
تعلق حق المتبايعين فلهذا القصد يندب واما الكيل عند الانفاق
فقد يبعث عليه الشح فلذلك كره وقال القرطبي سبب رفع
النما والله اعلم الالتفات بعين الحرص مع معاينة ادرار نعم الله وسو
ومواهب كراماته وكثرة بركاته والغفلة عن الشكر عليها والثقة
بالذي وهبها والميل الى الاسباب المعتادة عند مشاهدة خرق العادة
وفي الحديث فضل الفقير من المال واختلف في التفضيل بين الغني
والفقير وكثر النزاع في ذلك وقال الداودي السوال ايهما افضل
لا يستقيم لاحتمال ان يكون لاحدهما من العمل الصالح ما ليس للاخر فيكون
افضل وانما يقع السوال عنهما اذا استويا بحيث يكون لكل منهما
من العمل ما يقاوم به عمل الاخر قال فيعلم ايهما افضل عند الله وكذا قاله
ابن تيمية لكن قال اذا استويا في المستوى فهما في الفضل سوا وقال
ابن دقيق العيد ان حديث اهل الدثور يدل على تفضيل الغني على
الفقير لما تضمنه من زيادة الثواب بالقرب المالية الا ان فسر الافضل

بمعنى الاشرف بالنسبة الى صفات النفس فالذي يحصل للتعسر من
التطهير للاخلاق والرياضة لسوء الطباع بسبب الفقر اشرف فيترجح
الفقير ولهذا المعنى ذهب جمهور الصوفية الى ترجيح الفقير الصابر
لان مدار الطريق على تهذيب النفس ورياضتها وذلك مع الفقير
اكثر منه في الغنى وقال بعضهم اختلف هل التقلل من المال افضل ليتفرغ
قلبه من الشواغل وينال لذة المناجاة ولا ينهمك في الاكتساب
ليستريح من طول الحساب او التشاغل باكتساب المال افضل
ليستكثر به من القرب بالبر والصلة والصدقة لما في ذلك من النفع
المتعدي قال واذا كان الامر كذلك فالافضل ما اختاره النبي صلى
الله عليه وسلم وجمهور اصحابه من التقلل في الدنيا والعبد عن زهرتها
وقال احمد ابن نصر الداودي الفقر والغنا محنتان من الله يختبر
بهما عباده في الشكر والصبر كما قال تعالى انا جعلنا ما على الارض
زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا باب بالتنوين
كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في حيوته وتخليهم
من التبسط في الدنيا وشهواتها وملاذها وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع ابو نعيم الفضل بن دكين بنحو بالتنوين
من نصف هذا الحديث قال في التنقيح هذا الموضع من عقايد الكتاب
فانه لم يذكر من حديثه بالنصب الاخر ويمكن ان يقال اعتمد على
السند الاخر الذي تقدم له في كتاب الاستيذان انتهى ويأتي
ما في ذلك اخر الكلام على الحديث قال حدثنا عمر بن ذر بفتح الذال
المعجمة وتشديد الرا ابن زرارة الهمداني بسكون الميم المرهبي
الكوفي قال حدثنا مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة
ابو الحجاج المخزومي مولاهم المكي الامام في التفسير والعلم ان ابا
هريرة رضي الله عنه كان يقول الله بحذف حرف الجر ومد الهمزة
وجرها في الفرع كاصله مصححا عليها قال في الفتح كذا للاكثر
بالحرف وفي روايتنا بالخفض وعن ابي ذر ما رايته بهامش الفرع
كاصله الهمزة بمنزلة واو القسم انتهى وجوز بعضهم النصب بل قال
السفاقسي انه رواه به وقال ابن جني اذا حذف حرف القسم
نصب الاسم نصب الاسم بعده بتقدير الفعل ومن العرب من
يجر الاسم وحده مع حذف حرف الجر فيقول الله لاقومن وذلك لكثرة
ما يستعملونه وفي بعض الاصول الله باسقاط الاداة والرفع
وفي رواية روح بن عباد عن عمر بن ذر عند احمد والله الذي
لا اله الا هو ان كنت لاعتمد بكبدي على الارض اي لالصق بطني
بالارض من الجوع وهو كناية عن سقوطه الارض مغشيا كما صرح
به في الاطعمة فلقيت عمر فاستقراته اية فمشيت غير بعيد

فخررت

فخررت على وجهي من الجهد والجوع وان كنت لا اشد الحجر على بطني
من الجوع لتقليل حرارة الجوع ببرد الحجر او المساعدة على الاعتدال
والانتصاب لان البطن اذا خوي لم يكن معه الانتصاب فكان اهل
الحجاز ياخذون صفايح رقاق في طول الكف او اكبر من الحجار فيربطها
على بطنه ويشد بعصابة فتعدل القامة بعد الاعتدال ولقد
نفدت يوما على طريقهم اي النبي صلى الله عليه وسلم وبعض اصحابه
الذين يخرجون منه من منازلهم الى المسجد فمر ابو بكر رضي الله عنه
فسالته عن اية من كتاب الله عز وجل ما سالته عنها الا ليشبعني
بالشين المعجمة والموحدة من الاشباع ولابي ذر عن الكشميهني الا
ليشبعني بعين مهملة ساكنة ففوقية مفتوحة واخرى ساكنة
فموحدة مكسورة فعين مهملة مفتوحة فنون مكسورة اي
يطلب مني ان اتبعه ليطعمني فمر بي ولم يفعل اي الاشباع او
الاستشباع ثم مر بي عمر رضي الله عنه فسالته عن اية من
كتاب الله عز وجل ما سالته عنها الا ليشبعني من الاشباع او
ليستتبعني من الاستتباع كما مر عن الكشميهني فمر فلم بالفا ولابي
ذر ولم يفعل ثم مر بي ابو القسم صلى الله عليه وسلم فتبسم حين راني
وعرف ما في نفسي من الجوع والاحتياج الى ما يسد الرمق وما
في وجهي من التغير وكانه عرف من تغير وجهه ما في نفسه
فاستدل ابو هريرة بتبسمه صلى الله عليه وسلم على انه عرف
ما به لان التبسم يكون للتعجب ولايناس من يقسم اليه وحال ابي
هريرة لم يكن يعجبه فترجح الحمل على الايناس قاله في الفتح ثم قال
صلى الله عليه وسلم اباهر باسقاط اداة النداء وكسر الها وتشديد
الرا برد المونث الى المذكر والمصغر الى المكبر ولابي ذر يا اباهر
والذي في اليونينية بغير تشديد وخففه واحده من غير تنوين
قلت لبيك يا رسول الله قال الحق بفتح الحا اي اتبع ومضى عليه
الصلاة والسلام فتبعته ولابي ذر فاتبعته فدخل زاد على
ابن مسهر عند الاسمعيلي وابن حبان في صحيحه الى اهله فاستاذن
بهمزة وصل وفتح النون بلفظ الماضي في الفرع وغيره وقال في
الفتح فاستاذن بهمزة بعد الفا والنون مضمومة فعل المتكلم وعبر
عنه بذلك مبالغة في التحقيق وقال العيني على صيغة المتكلم من
المضارع ولابي مسهر فاستاذنته فاذن لي فدخل كذا الرواية بتكرير
دخل قال في الكواكب الثاني تكرار للاول او دخل الاول بمعنى اراد الدخول
فالاستيذان يكون لنفسه صلى الله عليه وسلم وقال في الفتح وهي واضحة
فوجد صلى الله عليه وسلم في منزله لبنا في قدح فقال من اين
هذا اللبن قالوا اهداه لك فلان او فلانة بالشك ولم يقف ابن حجر

على اسم من اهداه ولابي ذر عن الكشميهني اهدته بالتانيث ثم قال
عليه الصلاة والسلام اباهر باسقاط اداة النداء قلت لبيك يرسول
الله ولابي ذر رسول الله باسقاط يا قال الحق اي انطلق الى اهل
الصفة فادعهم لي قال اي ابو هريرة واهل الصفة اضياف الاعلام
لا ياوون الى ولابي ذر عن الحموي والمستملي على اهل ولا مال
ولا على احد تعميم بعد تخصيص شامل للاقارب وغيرهم وعند ابن
سعد من مرسل يزيد ابن عبد الله ابن قسط كان اهل الصفة ناسا
فقرا لا منازل لهم فكانوا ينامون في المسجد لا ماوى لهم غيره اذا اتته
صلى الله عليه وسلم صدقة بعث بها اليهم يخصهم بها ولم يتناول
منها شيا واذا اتته هدية ارسل اليهم ليحضروا عنده واصاب منها
واشركهم فيها لانه صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة
قال ابو هريرة فساءني ذلك اي قوله ادعهم لي فقلت في نفسي هذا
قليل وما هذا اللبن اي ما قدر هذا اللبن في اهل الصفة والواو
عاطفة على محذوف تقديره هذا قليل او نحوه ولعلي بن ابي مسهر
واين يقع هذا اللبن من هذه الصفة وانا ورسول الله كنت احق انا
ان اصيب من هذا اللبن شربة اتقوى بها زاد روح يومي وليلتي
وسقط لابي ذر لفظ انا فاذا جاء من امرني بطلبه ولابي ذر عن
الكشميهني جاءوا امرني عليه الصلاة والسلام فكنت انا اعطيهم فكنت
عطف على جزا فاذا جاءوا فهو بمعنى الاستفعال داخل تحت القول
والتقدير عند نفسه قاله في الكواكب وانما كان ابو هريرة يفعل
ذلك لانه كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم وما عسى ان يبلغني
من هذا اللبن اي يصلي الي بعد ان يكتفوا منه وقال في الكواكب
وما عسى اي قايلا في نفسي وما عسى والظاهر ان كلمة عسى
مقحمة ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم
بد فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا في الدخول فاذن لهم
صلى الله عليه وسلم واخذوا مجالسهم من البيت اي وجلس كل واحد
منهم في المجلس الذي يليق به قال في الفتح ولم اقف اذ ذاك قال
عليه الصلاة والسلام يا اباهر بكسر الها وتشديد الرا فقلت
لبيك يرسول الله قال خذ اي هذا القدح فاعطهم بهمز قطع
القدح الذي فيه اللبن فاخذت القدح فجعلت اعطيه الرجل
بضم همزة اعطيه فيشرب حتى يروى بفتح الواو ثم يرد علي
القدح فاعطيه الرجل الذي يليه ولابي ذر عن الكشميهني ثم
اعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فيشرب
حتى يروى ثم يرد علي القدح بتكرار الشرب ثلاثا سقط قوله
حتى يروى ثم يرد علي القدح هذه في رواية ابي ذر وقال في الكواكب

فان

فان قلت الرجل الثاني معرفة معاده فيكون هي الاول بعينه على
القاعدة النحوية لكن المراد غيره واجاب ان ذلك حيث لا قرينة ولفظ
حتى انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى القوم كلهم
قرينة المغايرة لانه لا يدل على انه اعطاهم واحدا بعد واحد الى
ان كان اخرهم النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت القدح وقد بقيت
فيه فضلة فوضعه على يده الكريمة فنظر الي بتشديد التحتية
فتبسم اشارة الى انه لم يفته شي مما كان يظن فواته من اللبن
فقال يا اباهر بحذف اداة النداء ولابي ذر عن الحموي يا اباهر
قلت لبيك يا رسول الله قال بقيت انا وانت قلت صدقت
يرسول الله قال اقعد فاشرب فقعدت فشربت فقال
اشرب فشربت فما زال يقول اشرب حتى قلت لا والذي بعثك
بالحق ما اجد له مسلكا قال فارني فاعطيته القدح فحمد الله
عز وجل على البركة وظهور المعجزة في اللبن المذكور حيث روى
القوم كلهم وافضلوا وسمى الله وشرب الفضلة وفي رواية
روح فشرب من الفضلة وفيها كما قال في الفتح اشار بانه بقي
بعد شربه شي فان كانت محفوظة فلعله اعدها لمن بقي في
البيت من اهله صلى الله عليه وسلم وفي الحديث فوايد كثيرة لا تخفى
على المتامل والله الموفق تنبيه قوله في السند حدثنا ابو
نعيم بنحو من نصف هذا الحديث استشكل من حيث انه يستلزم
ان يكون النصف بلا اسناد وغير موصول اذ النصف المذكور
مبهم لا يدرى اهو الاول او الثاني واحتمال كون القدر المسموع
له منه هو المذكور في كتاب الاستيذان في باب اذا دعي الرجل
فجاء هل يستاذن بلفظ حدثنا ابو نعيم حدثنا عمر بن ذر وحدثنا
محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا عمر بن ذر اخبرنا مجاهد
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فوجد لبناني قدح فقال ابا هريرة الحق اهل الصفة
فادعهم الي قال فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم
فدخلوا عورض بانه ليس ثلث الحديث ولا ربعه فضلا عن نصفه
وقوله الحافظ زين الدين العراقي في نكته على ابن الصلاح ان
القدر المذكور في الاستيذان بعض الحديث المذكور في الرقاق
هو القول المعتبر المحرر قال ويكون البخاري حدث به عن
ابي نعيم بطريق الوجادة او الاجازة او حمله عن شي اخر غير
ابي نعيم انتهى وقال الحافظ ابن حجر او سمع بقية الحديث من شيخ
سمعه من ابي نعيم انتهى وبه قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن اسمعيل ابي خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن حازم قال

سمعت سعدا بسكون العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه يقول
اني لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله عز وجل والسلام في الاول
للتاكيد ورايتنا بضم النا الفوقية اي ورايت انفسنا نغزو
في سبيل الله عز وجل وما لنا طعام الا ورق الحبلة بضم الحا المهملة
وسكون الموحدة مضحى عليها في الفرع وتضم ايضا ثم اللام وثمر عامة
العضاة وهو بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة اخره هاء
شجر الشوك كالطلح والسمر وهذا السمر بفتح السين المهملة وضم
الميم شجرة وفي مسلم من حديث عقبة ابن عمرو ان لقد رايتني سابع
سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الشجر
حتى قرحت اشداقنا وان احدنا ليضع الذي يخرج منه عند
التقوط مثل البعر كما تضع الشاة زاد الترمذي من طريق بيان
عن قيس والبعر ما له خلط بكسر الخا المعجمة وسكون اللام بعدها
طا مهملة لا يختلط بعضه ببعض لجفافه وبينه بسبب تكشف
العيش ثم اصبحت بنو اسد تعزرني بضم الفوقية وفتح العين
المهملة وكسر الزاي المشددة بعدها راء فنون فتحتية يقرعني
بالتعليم على اكام الاسلام خبت من الخيبة وهي الخسران اذا
بالتنوين وضل اي ضاع سعيي فيما مضى حيث تقلدني بنو اسد
من ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ونبغ طليحة بن خويلد الاسدي
لما ادعى النبوة ثم قاتلهم خالد بن الوليد في عهد ابي بكر وكرهم
ورجع بقيتهم الى الاسلام وتاب طليحة وحسن اسلامه وسكن
معظمهم الكوفة ثم كانوا من شكا سعد بن ابي وقاص وهو امير
الكوفة الى عمر حتى عزله والحديث سبق في فضل سعد وفي الاطعمة
واخرجه مسلم في اخر الكتاب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع عثمان ابن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد
قال عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود
ابن يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما شبع آل
محمد وفي رواية الاعمش عن منصور هو ابن المعتمر ما شبع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بكسر الموحدة من شبع منذ قدم المدينة
من طعام بر من الاضافة البيانية ثلاث ليال تباعا بالهمز تتابعا بكسر
الفوقية بعدها موحدة متتابعة متتالية حتى قبض بضم القاف
اي توفي صلى الله عليه وسلم ولمسلم من رواية عبد الرحمن بن عابس
عن ابيه عن عائشة ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر ما دحر
بر مادة وله من رواية عبد الرحمن بن يزيد عن الاسود عنها ما شبع
آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض وانما كان
يفعل ذلك صلى الله عليه وسلم للايثار ولكراهة الشبع وكان

يفعل

يفعل ذلك مع امكان حصول التوسع له فقد عرض عليه ربه عز
وجل ان يجعل له بطحاء مكة ذهبا فاختار الجوع يوما والشبع يوما
للتضرع والفكر والحديث سبق له في الاطعمة وبه قال حدثني
بالافراد اسحق ابن ابراهيم بن عبد الرحمن البغوي يقال له لولو
قال حدثنا اسحق ابن يوسف بن يعقوب هو الازرق
بتقديم الزاي على الراء عن مسعر بن كدام بكسر الميم وسكون
السين وفتح العين المهملتين بعدهما راء وكدام بكسر الكاف بعدها
دال مهملة مخففة العامري عن هلال هو ابن حميد ولابي ذر
زيادة الوزان الكوفي عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت ما اكل آل محمد وعند احمد بن منيع عن اسحق الازرق
بالسند المذكور ما شبع محمد صلى الله عليه وسلم اكلتين بفتح الهمزة
ويوم الاحداهما لهو ولابي ذر تمرا بالنصب قال في المصابيح اما
على تقدير الاكانت احداهما تمرا والاجعل احداهما تمرا والحديث
اخرجه مسلم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد
ابن رجا بفتح الراء والجيم والمد هو احمد بن عبد الله بن ايوب ابن
رجا الهروي ولابي ذر واحمد بن ابي رجا قال حدثنا النضر
هو ابن شميل بالشين المعجمة المضمومة مصغر عن هشام قال
اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت كان فراش النبي صلى الله عليه وسلم من ادم بفتح الهمزة
والدال المهملة جلد مدبوغ وحشوه من ليف بالواو وسقط لابي
ذر لفظ من قال لي رفع وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم
الهاء وسكون الدال المهملة بعدها موحدة القيسي البصري الحافظ
بالسند قال حدثنا همام بن يحيى العوذي الحافظ قال حدثنا قتادة
ابن دعامة قال كنا عند انس بن مالك رضي الله عنه وجنازة
بمربعد فاسم قائم عنده وقال انس كلوا فما اعلم النبي صلى الله عليه
وسلم راى رغيفا مرققا قال نعم الى ان مرققا بالراء بدل الزاي رغيفة الواو
الرقيقة حتى لحق بالله عز وجل ولا راى شاة سميطا بعينه قط
بالافراد بعينه والتسميط ما تنزع صوفه ثم يشوى لانه ما كل المترفين
والحديث سبق في الاطعمة وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد
محمد بن المثنى ابن عبيد ابو موسى العنزي الزمن البصري قال حدثنا
يحيى ابن سعيد القطان حدثنا هشام قال اخبرني بالافراد ابي
عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنا ندبابة علينا الشهر ما نوقد
فيه نارا افاولابي ذر وانما هو ايطعامنا التمر والماء الا ان نوتى
بضم نون الجماعة مبنيا للمفعول باللحيم بضم اللام مصغرا اشارة
الى قلته وللكشميهني باللحم مكبرا والحديث من افراده وبه قال

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني
بالافراد ابن ابي حازم عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة
ابن دينار عن يزيد بن رومان بضم الراء الاسدي مولى آل الزبير ابن
العوام عن عروة ابن الزبير ابن العوام عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت لعروة بن الزبير وامه اسما بنت ابي بكر اخت عايشة
ابن اختي بحذف اداة النداء اي يا ابن اختي كما سبق ان كنا لننظر
الى الهلال ثلاثة اهلة في شهرين والمراد بالهلال الثالث
وهو يرى عند انقضا الشهرين وبرويته يدخل اول الشهر
الثالث وعند ابن سعد في رواية سعيد عن ابي هريرة كان
يمر برسول الله صلى الله عليه وسلم هلال ثم هلال ثم هلال وما اوقدت
بضم الهمزة وكسر القاف في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم
نار قال الزبير فقلت لعايشة ما كان يعيشكم بضم التحتية وكسر
العين المهملة مضارع اعاشه كذا اذا اقام عيشته قال ابن
ابي داود سأله ابوه ما الذي اعاشك فاجابه اعاشني بعدك
واد مبقل اكل من حوزانه وانسل اي ما كان طعامكم الاسودان
التمر والما نعتهما نعتا تقليبا واذا اقترن الشيان سمي باسم
اشهرهما الا انه الضمير للشان قد كان لرسول الله صلى الله
عليه وسلم جيران من الانصار لم اعرف اسماوهم كان لهم منايح جمع
منيحة بنون وحا مهملة وهي الناقة وكانوا يمنحون يعطون رسول
الله صلى الله عليه وسلم من ابياتهم فيسقيناه اي اللبن الذي يعطونه
والحديث سبق في الهبة وهو ساقط هنا من رواية ابي ذر وبه
قال حدثنا ولابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا محمد بن فضيل بضم الفا وفتح المعجمة مصغرا عن ابيه فضيل
ابن غزوان الضبي الكوفي عن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف
الميم وبعد الالف را ابن القعقاع عن ابي زرعة هرم بفتح الها
ابن عمرو بن جرير عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله ولابي ذر نبي الله صلى الله عليه وسلم اللهم ارزق آل محمد قوتا
ولمسلم والترمذي والنسائي اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا قال في
الفتح وهو المعتمد فان اللفظ الاول صالح لان يكون دعا بطلب
القوت في ذلك اليوم وان يكون طلب لهم القوت وايما بخلاف اللفظ
الثاني فانه تعين الاحتمال الثاني وهو الدال على الكفاف وفيه
كما قال في الكواكب فضل الكفاف واخذ البلغة من الدنيا والزهد
فيما فوق ذلك رغبة في توفير نعم الاخرة والحديث اخرجه مسلم
في الزكوة والترمذي في الزهد والنسائي في الرقايق باب
استحباب القصد بفتح القاف وسكون الصاد المهملة وهو سلوك

الطريق

الطريق المعتدلة والمداومة على العمل الصالح وان قل وبه قال
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال
اخبرنا ولابي ذر بالافراد ابي عثمان عن شعبة ابن الحجاج عن اشعث
بالمعجمة والمثلثة بينهما مهملة مفتوحة قال سمعت ابي بالشعثا سليم
ابن الاسود المحاربي قال سمعت مسروقا هو ابن الاجدع قال
سمعت عايشة رضي الله عنها اي العمل كان احب الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم قالت الدايم الذي يستمر عليه عامله قال مسروق
قلت فاي حين ولابي ذر عن الحموي والمستملي في اي حين كان
يقوم صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل قالت كان يقوم اذا سمع
الصارخ وهو الديك وهو يصرخ نصف الليل غالبا وقال ابن
بطال عند ثلث الليل وسبق الحديث في باب من نام عند السحر
من كتاب التهجد وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك
الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت كان احب العمل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذي يدوم عليه صاحبه هو تفسير للحديث الذي سبق وبه قال
حدثنا ادم ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن قال حدثنا
ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لن ينجي بفتح النون وكسر الجيم المشددة لن يخلص احدا منكم
عمله فاعل قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني
الله بالغين المعجمة وبعد الميم دال مهملة اي يسترني الله برحمة منه
والاستثنا منقطع ويحتمل ان يكون متصلا من قبيل قوله تعالى
لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى وقال الرافعي في اماليه
لما كان اجر النبي صلى الله عليه وسلم في الطاعة اعظم وعمله في العبادة
اقوم قيل له ولا انت اي لا ينجيك عملك مع عظم قدرك فقال لا
الا برحمة الله سددوا بالسين المهملة المفتوحة وكسر الدال المهملة
الاولى اقصدوا الصداد اي الصواب ولمسلم من رواية بشر بن
سعيد عن ابي هريرة ولكن سددوا ومعنى الاستدراك انه قد يفهم
من النفي المذكور نفي فايدة العمل فكانه قيل بل له فايدة وهو
ان العمل علامة على وجود الرحمة التي تدخل الجنة فاعملوا واقصدوا
بعملكم الصواب وهو اتباع السنة من الاخلاص وغيره ليقبل عملكم
فتنزل عليكم الرحمة وقاربوا لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة
ليلا يفضي بكم ذلك الى الملال فتتركوا العمل واغدوا بالغين المعجمة
الساكنة والدال المهملة سيروا في اول النهار وروحوا سيروا
من اول النصف الثاني من النهار وشي بالرفع في الفرع كاصله

مصحح عليه وقال في الفتح وشيأ بالنصب بفعل محذوف اي افعلوا شيأ
من الدلجة بضم الدال المهملة وسكون اللام ويفتح بعدها جيم سير الليل
يقال سار دلجة من الليل اي ساعة والقصد القصد بالنصب على الاغراء
اي الزموا الطريق الوسط المعتدل تبلغوا المنزل الذي هو مقصدكم
والقصد الثاني تاكيد وقد شبه المتعبد بن بالمسافرين لان العابد
كالمسافر الموكل اقامته وهو الجنة وكانه قال لا تستعجلوا الاوقات
كلها بالسير بل اغتنموا اوقات نشاطكم وهو اول النهار واخره وبعض
الليل وارحموا انفسكم فيما بينهما ليلا ينقطع بكم والحديث من افراده
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا
سليمان ابن بلال عن موسى بن عقبة بكسر القاف الاسدي
المدني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف عن عائشة رضي الله
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سددوا بمهملات وقاربوا
لا تبلغوا النهاية بل اقتربوا منها واعلموا ان ولابي ذر عن الكشميهني
انه لن يدخل بضم اوله من الادخال احدكم بالنصب مفعول قوله
عمله الجنة نصب على الظرفية وان احب الاعمال او بها الى الله
عز وجل وان قل اي اي كثر وان قل والمراد بالدوام المواظبة
العرفية وهي الاتيان بذلك في كل شهر او كل يوم بقدر ما يطلق
عليه اسم المداومة عرفا لا شمول الازمنة اذ ذاك غير مقدور
والحديث اخرجه مسلم في التوبة والنسائي في الرقاق وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عرعرة بن البند يد
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد بن ابراهيم بكسر
العين ابن عبد الرحمن ابن عوف الزهري قاضي المدينة عن
عمه ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
سيل النبي صلى الله عليه وسلم بفتح السين مبنيا للمفعول ولم اعرف
اسم السائل اي الاعمال احب الى الله قال ادومها وان قل فان
قلت السؤال عنه لاحب الاعمال وظاهره السؤال عن ذات
العمل والجواب ورد بادوم وهو صفة العمل فلم يتطابقا اجيب
باحتمال ان يكون هذا السؤال وقع بعد قوله في الحديث السابق
في الصلوة والحج وفي بر الوالدين حيث اجاب بالصلوة ثم
بالبر الخ ثم ختم ذلك بان المداومة على عمل من اعمال البر ولو كان
مفضولا احب الى الله من عمل يكون اعظم اجرا لكن ليس فيه مداومة
قاله في الفتح وقال عليه الصلاة والسلام بالسند السابق اكلفوا
بهمزة وصل وفتح اللام في الفرع وتضم من الاعمال كالصلوة والصيام
وغيرهما من العبادات ولابي ذر عن المستملي من العمل ما تطيقون
ما مصدرية اي قدر طاقتكم او موصوله اي الذي يطيقونه

اي

اي ابلغوا بالعمل غايته التي يطيقونها مع الدوام من غير عجز في المستقبل
ولا ريب ان المديم للعمل ملازم للخدمة فيكثر تردده الى باب
الطاعة في كل وقت فيحازي بالبر لكثرة تردده فليس هو كمن لازم
الخدمة مثلا ثم انقطع وايضا فان العامل اذا ترك العمل صار كالعوض
بعد الوصل فيتعرض للذم والحجاب وبه قال حدثني بالافراد
عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن خاله علقمة
ابن قيس انه قال سالت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها قلت
ولابي ذر فقلت يا ام المؤمنين كيف كان عمل النبي صلى الله عليه
وسلم هل كان يخص شيأ من الايام بعبادة مخصوصة لا يفعل مثلها
في غيره قالت لا وهذا يعارضه قولها ان اكثر صيامه كان في شعبان
لانه كان يوعك كثيرا ويكثر السفر فينتظر بعض الايام التي كان
يصومها ولا يتمكن من قضائه الا في شعبان فصيامه فيه بحسب
الصورة اكثر من صيامه في غيره كان عمله عليه الصلاة والسلام
ديمة بكسر الدال المهملة وسكون التحتية اي دايما والديمة في الاصل
المطر المستمر مع سكون بلا رعد ولا برق ثم استعمل في غيره واصلها
الواو لانها من الدوام فانقلبت لسكونها وانكسار ما قبلها ياء وقال
في المصابيح كان عمله ديمة فلا جرم ان سحايب نفعه على الخلق
مستمرة بالانصباب بالرحمة عليهم مخصبة لارض قلوبهم بربيع محبته
جزاه الله احسن ما جزا نبيا عن امته وقد شبهت عمله في دوامه
مع الاقتصاد بديمة المطر وايكم يستطيع في العبادة ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يستطيع من الهيبة والكيفية من الخشوع والخضوع
والاخبات والاخلاص والحديث سبق في الصوم وبه قال حدثنا
علي ابن عبد الله المديني قال حدثنا محمد ابن الزبير قال بكسر
الزاي والراء بينهما موحدة ساكنة وبعد القاف الف فنون
الحوازي ابو همام وثقه الدارقطني وابن المديني وليس
له في البخاري سوى هذا الحديث وقد تابع فيه قال حدثنا
موسى بن عقبة المدني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن
عوف عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال سددوا اي اقصدوا السداد وهو الصواب وقاربوا
اقصدوا الامور التي لا غلو فيها ولا تقصير وابشروا بالتوراة
على العمل وان قل وقمزة البشر واقطع فانه لا يدخل بضم
التحتية وكسر المجمة احد الجنة بعمله قالوا ولا انت يا رسول
الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بمغفرة منه ورحمة
قال الرافعي فيه ان العامل لا ينبغي ان يتكل على عمله في طلب

بوا

النجاة ونيل الدرجات لانه انما عمل بتوفيق الله وانما ترك المعصية
بعصمة الله فكل ذلك بفضله ورحمته واستشكل قوله لن يدخل احدا
الجنة عمله مع قوله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون
واجيب بان اصل الدخول انما هو برحمة الله واقسام المنازل فيها
بالاعمال فان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال فان
قلت قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون مصرح
بان دخول الجنة ايضا بالاعمال اجيب بانه لفظ مجمل بينه الحديث
والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون فليس
المراد بذلك اصل الدخول وفي كتاب المواهب اللدنية بالمنح
المحمدية مزيد لذلك والله الموفق والمعين قال علي بن عبد
الله المديني اظنه عن ابي النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة
الساكنة سالم ابن ابي امية المدني في التيمي عن ابي سلمة ابن عبد
الرحمن عن عايشة رضي الله عنها وكان ابن المديني جوز ان يكون
موسى ابن عقبة لم يسمع هذا الحديث من ابي سلمة وان بينهما فيه
واسطة وهو ابو النضر بخلاف الطريق الاولى فانها بلا واسطة
لكن ظهر من وجه اخر ان لا واسطة ويدل له قوله وقال عفان
ابن مسلم الصفار اي فيما رواه عنه المولف مذاكرة حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الها ابن خالد عن موسى ابن عقبة انه قال سمعت
ابا سلمة ابن عبد الرحمن فصرح وهب عن موسى بقوله سمعت
ابا سلمة وهذا هو النكتة في ايراد هذه الرواية المعلقة وهي موصولة
عند احمد في مسنده قال حدثنا عفان بسنده عن عايشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سددوا
وابشروا بالجنة قال ابن حزم يعني الامر بالسداد انه عليه
الصلاة والسلام اشار بذلك الى انه بعث مبشر مسهلا فامر امته
بان يقصدوا في الامور لان ذلك يقتضي الاستدامة عدامة وفي
حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند ابن حبان انه صلى الله عليه
وسلم مر على رهط من اصحابه وهم يضحكون فقال لو تعلمون
ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فاتاه جبريل فقال ان ربك
يقول لك لا تقنط عبادي فرجع اليهم فقال سددوا وقاربوا
فهذا يحتمل ان يكون سببا لقوله سددوا الخ وقال مجاهد هو
ابن جبر سدادا بفتح السين المهملة العدل المعتدل الكافي كذا الفريابي
والطبري من طريق ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى قولا سديدا
وعند الطبري عن قتادة سديدا عدلا يعني في منطقه وفي عمله عند
ابن ابي حاتم عن الحسن قوله سديدا قال صدقا وهذا ساقط
هنا لابي نعيم ثبت في رواية الحموي والكشميهني عقب قوله قال

اظنه

اظنه عند ابي النضر عن ابي سلمة عن عايشة بلفظ وقال مجاهد
قولا سديدا وسدادا صدقا وبه قال حدثني بالافراد محمد
حدثنا ابراهيم ابن المنذر الخزاعي المدني احد الاعلام قال حدثنا
محمد بن فليح بضم الفا اخره مهملة مصغر قال حدثني بالافراد ابي فليح
ابن سليمان عن هلال بن علي وهو هلال بن ابي ميمونة عن انس
ابن مالك رضي الله عنه قال اي هلال سمعته اي انسا يقول ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بنا اماما يوما الصلوة اي صلوة
الظهر ثم رقي المنبر بفتح الرا وكسر القاف اي صعد وزنا ومعنى فاشار
بيده قبل قبلة المسجد بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهتها فقال
قد اريت بضم الهمزة الان منذ صليت لكم الصلوة الجنة والنار
متمثلتين اي مصورتين في قبل هذا الجدار بضم القاف والموحدة اي
قدامه ولابي ذر عن الكشميهني هذا الحايط اي جدار المسجد او حايطه
فلم ار يوما كاليوم اي كهذا اليوم في الخير والشر فلم ار يوما كاليوم
في الخير والشر وكرر فلم ار كاليوم مرتين للتاكيد وفي الحديث
تنبيه المصلي على ان يمثل الجنة والنار بين عينيه ليكونا شاغلين
له عن الافكار الحادثة عن تذكر الشيطان ومن مثلهما بين يديه
بعثه ذلك على المواظبة على الطاعة والكف عن المعصية وبهذا
يحصل المطابقة بين الحديث والترجمة والحديث سبق في باب
رفع البصر الى الامام من كتاب الصلوة واحاديث الباب هذا
اكثرها مكرر وفي بعضها زيادة على بعض والله الموفق

باب استحباب الرجا مع الخوف فلا يقتصر
على احدهما دون الاخر فربما يفضي الرجا الى المكر والخوف الى
القنوط وكل منهما مذموم وقد روينا عن ابي علي الروذباري انه
قال الخوف والرجا كجناحي الطاير اذا استوى الطير وتم طيرانه
واذا نقص احدهما وقع فيه النقص واذا ذهبا صار الطاير
في حد الموت انتهى فمتى استقام العبد في احواله استقام في سلوكه
في طاعته باعتدال رجايه وخوفه ومتى قصر في طاعته ضعف
رجاوه ودنى منه الاختلال ومتى قل خوفه وحذره من مفسدات
الاعمال تعرض للهلاك ومتى عدم الرجا والخوف تمكن منه عدوه
وهواه وبعد عن حزب ربه من حفظه وتولاه وبه علم وجه
التشبيه بينهما وبين جناحي الطاير وقال بعضهم المومن يتردد بين
الخوف والرجا لخفا السابقة وذلك لانه تارة ينظر الى عيوب
نفسه فيخاف وتارة ينظر الى كرم الله فيرجوه وقيل يجب
ان يزيد خوف العالم على رجايه لان خوفه يزجره عن المناهي
ويحمله على الاوامر ويجب ان يعتدل خوف العارف ورجاوه لان

عينه ممتدة الى السابقة ورجا المحب يجب ان يزيد على خوفه لانه
على بساط الدلال والرجا بالمد وهو تعليق القلب بمحبوب من
جلب نفع او دفع ضرر سيحصل في المستقبل والفرق بينه وبين
التمني ما وطلب ما لا طمع فيه وقوعه كتمنيت الشاب يعود ان التمني
يصاحبه الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجهد والجد في الطاعات
وبعكسه صاحب الرجا فانه يسلك طريق ذلك فالمتمني معلول
والرجا محمود ومن علاماته حسن الطاعة قال حجة الاسلام الراجي
من يئن بذوالايمان وسقاه بما الطاعات ونفى القلب عن شوك
المهلكات وانتظر من فضل الله ان ينجيه من الآفات فاما المنهمك
في الشهوات منتظر للمغفرة فاحم الغرور به البتة وعليه اصدق
واما الخوف فهو فزع القلب من مكروه ينابه او محبوب يفوته
وسببه تفكر العبد في المخلوقات كتفكره في تقصيره واهماله
وقلة مراقبته فما يرد عليه وكتفكره فيما ذكره الله تعالى في
كتابه من هلاك من خالفه وما اعد له في الآخرة وقال القشيري
الخوف معنى متعلقه في المستقبل لان العبد انما يخاف ان يحل
به مكروه او يفوته محبوب ولا يكون هذا الا في المستقبل
وقال سفين بن عيينة ما في القران اية اشد علي من قوله تعالى
ليتم على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما انزل اليكم من
ربكم يعني القران وذلك لما فيه من التكليف من العمل باحكامه ووجه
المناسبة للترجمة ان الاية تدل على من لم يعمل بما تضمنه الكتاب
الذي انزل عليه لم يحصل له النجاة ولا ينفعه رجاؤه من غير عمل بما امر
به ونهى قال حدثنا عيينة ابن سعيد سفيان ابن سعيد الثوري
قال حدثنا يعقوب ابن عبد الرحمن الفاري المدني نزيل الاسكندرية
عمرو ابن ابي عمرو بفتح العين فيهما مولى المطلب التابعي الصغير عن
سعيد بن ابي سعيد بكسر العين فيهما المقبري عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان الله عز وجل خلق الرحمة التي يرحم بها عباده يوم خلقها مائة
رحمة اي مائة نوع او مائة جزء فامسك عنده تعالى منها تسعا
وتسعين رحمة وارسل في خلقه كلهم رحمة واحدة والرحمة في
الاصل معنى الرقة الطبيعية والميل الجبلي وهذا من صفات الآدميين
فهو من الباري تعالى وللمتكلمين في تاويل ما لا يوهم نسبته الى الله
تعالى على حقيقته اللغوية وجهان الحمل على الارادة فتكون من
صفات الذات والاخر الحمل على فعل الاكرام فتكون من صفات الافعال
كالرحمة فمنهم من يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير بعد
فلا يتعين احد التاويلين في بعض الياقات لمانع يمنع من الاتيان هنا

يتعين

يتعلق تاويل الرحمة بفعل الخير ليكون صفة فعل فتكون حادثة
عند الاشعري فيتسلط الخلق عليها ولا يصح هنا تاويلها بالارادة
لانها اذا كانت من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع تعلق الخلق
بها ويتعين تاويلها بالارادة في قوله تعالى لا عاصم اليوم من امر الله
الا من رحم لانك لو حملتها على الفعل لكان المعنى لكن فاعلها فيكون استثنا
الشيء بنفسه فكانك قلت لا عاصم الا العاصم فتكون الرحمة بالارادة والعصمة
على بابها لفعل المنع من المكروهات لانه قال لا يمنع من المحذور
الا من اراد السلامة فلو يعلم الكافر الذي عند الله من الرحمة
الواسعة لم يايس لم يقنط من الجنة بل يحصل له الرجا فيها لانه يعطى
عليه ما لا يعلمه من العذاب العظيم وعبر بالمضارع في قوله يعلم دون
الماضي اشارة الى انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا استمع في المستقبل
كان ممتنعا فيما مضى وقال فلو بالفا اشارة الى انه لم يقع له علم
ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع في المستقبل كان ممتنعا فيما مضى وقال
ترتيب ما بعدها على ما قبلها واستشكل التركيب في قوله بكل الذي
لان كل اذا اضيفت الى الموصول كانت اذ ذاك لعموم الاجزاء لا العموم
الافراد والمراد من سياق الحديث نعم الافراد واجيب بانه
وقع في بعض طرقه ان الرحمة قسمت مائة جزء فالتقسيم حينئذ لعموم الاجزاء
في الاصل او نزلت الاجزاء منزلة الافراد مبالغة ولو يعلم المؤمن
بكل الذي عند الله عز وجل من العذاب لم يامن النار ومطابقة
الحديث للترجمة من جهة انه اشتمل على الوعد والوعيد المقتضيين
للرجاء والخوف باب الصبر على محارم الله عز
وجل والصبر على المواظبة على فعل الواجبات والصبر حبس النفس
على المكروه وعقد اللسان عن الشكوى والمكابدة في تحمله
وانتظار الفرج وقال ذو النون الصبر الشاهد عن المخالفات
والسكون عند تجرع تحصيص البلية واظهار الغنى مع حلول
الفقر بادارات المعيشة وقال بن عطا الصبر على الوقوف
مع البلا بحسن الادب انما يوفى
الصابرون على تجرع الغصص واحتمال البلايا في طاعة الله
وارديا دالخير اجرهم بغير حساب قاله ابن عباس رضي الله عنهما
لا يهتدي اليه حساب الحاسب ولا يقدر وهو حال من الاجر
اي موفرا وذكر في القران في خمس وتسعين موضعا وقال عمر
ابن الخطاب وجدنا خير عيشنا بالصبر ولابي ذر عن الكشميهني
الصبر باسقاط الخافض والنصب وهذا وصله احمد في كتاب
الزهد بسند صحيح عن مجاهد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري

محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عطا ابن يزيد الليثي
سقط الليثي لغير ابي ذر ان ابا سعيد سعد ابن ملك زاد ابو ذر الخدري
اخبرنا ان اناسا بهمزة مضمومة ولابي ذر ناسا باسقاطها من الانصار
قال في الفتح لم اقف على اسمايهم وقد سبق في الزكوة من طريق ملك
عن بن شهاب الاشارة الى ان منهم ابا سعيد سالوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلم يساله والحموي والمستملي فلم يسال احد منهم
الا اعطاه حتى نفد كل شي انفق بفتحات بيديه بالتثنية
ولابي ذر بيده بالافراد ما يكن عندي من خير اي مال لا ادخره
عنكم بتشديد الدال على الادغام اي اجعله ذخيرة لغيركم معرضا
عنكم ولابي ذر ما يكون بالواو فما موصولة وعلى الاولى شرطية
وانه من يستعف بتشديد الفا يكف عن الحرام والسوال يعفه
الله بتشديد الفا يرزقه الله العفة بان يعطيه ما يستغني به
عن السوال ويخلق في قلبه الغنا ولابي ذر عن الكشميهني وكذا في
اصله سما في الفرع يستعفف بسكون العين بعدها فا خفيفة من
الاستعفا وفي الفتح وتبعه العيني عن الكشميهني يستعفف بزيادة
فا اخرى وكذا هو في اليونينية ومن يتصبر يتكلف الصبر يصبره
الله بالجزم فيهما يرزقه الله الصبر ومن يستغن اي يظهر الغنا
او يستغن بالله عمن سواه يغنه الله اي يرزقه الله الغنا عن
الناس ولن تعطوا بضم الفوقية وسكون العين وفتح الطا
المهملتين عطا خيرا واوسع من الصبر لانه جامع لمكارم الاخلاق
على ما لا يخفى والحديث سبق في الزكوة واخرجه مسلم والنسائي
وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى ابن صفوان السلمي الكوفي قال
حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون المهملة بن كدام الكوفي قال حدثنا
زياد بن علاقة بكسر العين وتخفيف اللام وبالقاف قال سمعت
المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه
وسلم حتى تورم بكسر الرا وتخفيف الميم ورم يرم مثل ورث
يرث وهو على خلاف القياس وقياسه تورم بفتح الرا واثبات
الواو مثل وجل يوجل او تنتفخ قدماه بالشك من الراوي وهما بمعنى
فيقال له قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر وفي حديث
عايشة انها قالت لم تصنع هذا وقد غفر الله لك فظهر ان القايل
عايشة فيقول افلا اي اترك قيامي وتهجدي لما غفر لي فلا
اكون عبدا شكورا من ابنية المبالغة ومطابقته للترجمة من
حيث انه صلى الله عليه وسلم صبر على الطاعة حتى تورمت قدماه
والصبر يكون على ثلاثة اقسام صبر عن المعصية فلا يرتكبها وصبر
على الطاعة حتى يوديها وصبر على البلية فلا يشكو ربه فيها وعن علي

ما عنده بفتح النون وكسر الفا بعدها دال مهملة فرغ فقال صلى الله عليه وسلم لهم حين نفد

بصلاح

رضي

رضي الله عنه من اجلال الله ومعرفة حقه ان لا تشكو وجعك
ولا تذكر مصيبتك لغيره وقيل ذهبت عين الاحنف منذ اربعين
سنة ما ذكرها وقال شقيق البلخي من شكى ما نزل به لغير الله
لم يجد لطاعة الله في قلبه حلاوة ابدا وما احسن قول ابن عطا
ما صبر كي ترضى واتلف حسرة ۞ وحسبي ان ترضى ويتلفني صبري
والحديث سبق في كتاب التهجد هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى ومن يتوكل على الله يكل امره اليه عن طمع
غيره وتدبير نفسه فهو حسبه كافيه في الدارين جميع ما اهمه
قال ولابي ذر وقال الربيع ابن خثيم بضم الخا المعجمة وفتح المثلثة
وسكون التحتية التابعي الكبير فيما وصله الطبراني وابن ابي حاتم في قوله
تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا الاية قال من كل ما ضاق على الناس
وقال العيني اراد ومن يتوكل على الله فهو حسبه من كل ما ضاق على
الناس وبه قال حدثني بالافراد اسحق هو كما قال الحافظ
ابن حجر ابن منصور قال وغلط من قال انه ابن ابراهيم قال
حدثنا روح بن عبادة بفتح الرا في الاول وضم العين وتخفيف
الموحدة في الثاني القيسي البصري الحافظ قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال سمعت حصين ابن عبد الرحمن بضم الحا وفتح
الصاد المهملتين السلمي الكوفي قال كنت قاعدا عند سعيد
ابن جبير فقال عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب
زاد في الطب ثم دخل ولم يبين لهم فافاض القوم وقالوا نحن الذين
امنا بالله واتبعنا رسوله ~~فنحن هم او اولادنا الذين امنا بالله~~
~~واتبعنا رسوله~~ فنحن هم او اولادنا الذين ولدوا في الاسلام فانا
ولدنا في الجاهلية فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فخرج فقال هم الذين
لا يسترقون بسكون الرا اي لا يسترقون مطلقا او لا يسترقون
برقى الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشامون بالطيور ونحوها
كعادتهم قبل الاسلام وعلى ربهم يتوكلون يفوضون اليه والتوكل
هو الاعتماد على الله تعالى وقطع النظر عن الاسباب مع تهيئتها ولهذا
قال صلى الله عليه وسلم اعقل وتوكل ويقال هو كله الامر كله الى مالكه
والتعويل على وكالته يعني عملا بقوله تعالى فاتخذه وكيلا وهو فرض
على المكلف قال الله تعالى وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مومنين وقضية
هذا ان التوكل من لوازم الايمان فينتفي بانتفايه اذ الايمان هو
التوحيد ومن اعتمد على غير الله لم يوحده بالحقيقة وان وحده
باللسان وليس المراد من التوكل ترك السبب والاعتماد على ما ياتي
من المخلوقين لان ذلك قد يجب الى ضد ما يراد من التوكل وقد كان

البصري

وقد كان الصحابة يتجرون ويعملون في نخيلهم ويهم الغدوة
وبهم الاسوة والحديث سبق في الطلب موصولا وفي حديث الانبيا
مختصرا **باب** ما يكره من قيل وقال بفتحتين
في الفرع كاصله وبه قال **حدثنا** ولابي ذر والكشميهني وقاله **علي ابن مسلم**
الطوسي ثم البغدادي **حدثنا هشيم** بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير
الواسطي قال **اخبرنا** بالافراد **مغيرة** واحد منهم **مغيرة** بن مقسم بكسر الميم
وسكون الواو وفتح المهملة الضبي **وفلان** هو مجالد بن سعيد
كما في صحيح ابن خزيمة **ورجل** ثالث ايضا داود بن ابي هند كما
في صحيح ابن حبان او زكريا ابن ابي زايدة او اسمعيل ابن ابي
خالد كلهم في الطبراني من طريق الحسن بن علي بن راشد الواسطي
عن هشيم عن مغيرة وزكريا ابن ابي زايدة وخالد واسمعيل ابن
ابي خالد كلهم **عن الشعبي** عامر بن شراحيل **عن وراد** بفتح
الواو والراء المشددة وبعد الالف مهملة **كاتب المغيرة** ابن
شعبة ومولاه **ان معوية** ابن ابي سفين رضي الله عنهما **كتب**
المغيرة بن شعبة ابن سعيد رضي الله عنه **ان اكتب الي**
بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتب
اليه المغيرة اي امر المغيرة وراد فقال له اكتب كما عند ابن
حبان **اني سمعته** صلى الله عليه وسلم **يقول عند انصرافه من الصلوة**
المكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شي قدير ثلاث مرات سقط ثلاث مرات لابي ذر
قال وكان صلى الله عليه وسلم **ينهى عن قيل وقال** بفتحتهما فعلان
ماضيان الاول مجهول واصل قاله قول فقلبت حركة الواو الى
القاف بعد سلب حركتها ثم قلبت بالسكون الفا وانكسار ما قبلها
وهو حكاية تاويل الناس قال فلان كذا وقلان كذا وقيل كذا
وكذا ولا يحوذ رقيل وقال بالتنوين فيهما اسمان يقال قولا
وقيل اوقالا اي نهى عن الاكثار مما لا فايدة فيه من الكلام فقال
ابن دقيق العيد الاشهر فيه فتح اللام فيهما على سبيل الحكاية
وهو الذي يقتضيه المعنى لان القيل والقال اذا كانا اسمين كانا
بمعنى واحد كالقول فلا يكون فيعطف احدهما على الاخر كبير فايدة
بخلاف ما اذا كانا فعلين وقاله في المصابيح وعلى انهما اسمان فالفتح
للحكاية بل ولا يوضع دعا فعليتها في هذا التركيب البتة عند
المحققين وكيف وحرف الجر الذي هو من خصايص الاسما قد
دخل عليهما وانما يجوز فعليتهما في مثل هذا ابن ملك ولم يتابعه
عليه احد من الحذاق **و** نهى عن **كثرة السوال** عن المسايل التي لا حاجة
اليها **واضاعة المال** في غير محله وحقه **ومنع** اي يمنع ما شرع

اعطاه

اعطاه **وهات** اي طلب ما منع اخذ شرعا **وعقوق الامهات**
ووأد البنات بالهمزة الساكنة دفنهن بالحيوة والحديث سبق
في الصلوة والاعتصام والنذر والدعوات **وعن هشيم** الواسطي
المذكور بالسند السابق **اخبرنا عبد الملك بن عمير** بضم العين الكوفي
قال **سمعت وراد** كاتب المغيرة **يحدث هذا الحديث** السابق
عن المغيرة ابن شعبة **عن النبي صلى الله عليه وسلم** وظاهره ان لفظ
الحديث السابق وكذا هو عند الاسمعيلي **باب**
شروعية **حفظ اللسان** عن النطق بما لا يسوغ شرعا قال
ابن مسعود رضي الله عنه ما شي احوج الى طول سجن من اللسان
وقال بعضهم اللسان حية مكلفة **وقول النبي صلى الله عليه وسلم**
من كان وسقط لغير ابي ذر وقول النبي صلى الله عليه وسلم وقال
ومن كان **يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا وليصمت** بكسر
الميم في اليونينية لسكت وهذا قد وصله في هذا الباب
وقوله ولابي ذر وقول الله تعالى **ما يلفظ من انسان من قول**
ما يتكلم به وما يرمي به من فيه **الا لديه رقيب** حافظ **عتيد**
حاضر يكتبه لا يترك كلمة ولا حركة وهذا يكتب كل شي ظاهر الاية
العموم وقال به الحسن وقتادة او انما يكتب ما فيه ثواب
او عقاب وبه قال ابن عباس نعم روى علي بن ابي طلحة
عن ابن عباس في الاية قال يكتب كل ما تكلم به من خير او شر
حتى انه ليكتب قوله اكلت شربت ذهبت جيت رايت حتى
اذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله فاقر منه ما كان من خير
او شر والقى سايره وذلك قوله **يمحوا الله ما يشا ويثبت** وعنده
ام الكتاب وقال الحسن البصري وكلا هذه الاية عن اليمين
وعن الشمال قاعد يا ابن ادم بسطت لك صحيفة ووكل بك
ملكان كريمان احدهما عن يمينك والاخر عن شمالك فاما الذي
عن يمينك فيحفظ حسناتك واما الذي عن يسارك فيحفظ سيئاتك
فاعمل ما شيت اقل او اكثر حتى اذا مت طويت صحيفتك وجعلت
في عنقك معك في قبرك حتى تخرج يوم القيمة فعند ذلك يقول
وكل انسان الزمناه طايره في عنقه ونخرج له يوم القيمة كتابا يلقاه
منشورا اقرا كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا ثم يقول
عدل والله من جعلك حسيب نفسك وبه قال **حدثنا** ولابي ذر
حدثني بالافراد **محمد بن بكير** بضم الموحدة وفتح الكاف
المقدمي بضم الميم وفتح الدال المهملة والمشددة
نسبة الى احد اجداده قال **حدثنا فريح** بضم الفاء وفتح الراء
عن علي بضم العين وفتح اللام
وهو عم محمد الراوي عنه وعمر مدلس لكنه صرح بالسماع حيث قال
انه **سمع ابا حازم** بالحا المهملة والزاي سلمة بن دينار **عن سهل**

ابن سعد بسكون الها والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من يضمن لي بجزم يضمن ما بين
لحييه بفتح اللام وسكون الحا المهملة والتثنية العظمان في جانب
الفم النابت عليهما الاسنان علوا وسفلا والمراد اللسان وما ينطق
به وما بين رجليه وهو الفرج اضمن له الجنة بالجزم على جواب
الشرط والمراد الضمان لازمه وهو ادا الحق اي من ادى الحق الذي
على لسانه من النطق بما يجب عليه او الصمت عما لا يفيد وادى
الحق الذي على فرجه من وضعه في الحلال وكفه عن الحرام جازيته
بالجنة وقال الطيبي اصل الكلام من يحفظ ما بين لحييه من اللسان
والفم فيما لا يعنيه من الكلام والطعام يدخل الجنة واراد ان يوكد
الوعيد تاكيدا بليغا فابرزه في صورة التمثيل ليشير بانه
واجب الادا فشبه صورة حفظ المومن نفسه بما وجب عليه
من امر النبي صلى الله عليه وسلم ونهيه وشبه ما يترتب عليه
من الفوز بالجنة وانه واجب على الله تعالى بحسب الوعد اداوه
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الواسطة والشفيع بينه
وبين الله تعالى بصورة شخص له حق واجب الادا على اخر فيقوم
به ضامن يتكفل له باداء حقه وادخل المشبه في جنس صورة
المشبه به وجعله فردا من افراده ثم ترك المشبه به وجعل القرينة
الدالة عليه ما يستعمل فيه من الضمان ونحوه في التمثيل ان الله
اشترى من المومنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة انتهى وخص
اللسان والفرج لانهما اعظم البلا على الانسان في الدنيا فمن وقي
شرهما وقي اعظم الشر والحديث اخرجه ايضا في المحاربين
والترمذي في الزهد وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي
الفقيه قال حدثنا ابراهيم ابن سعد بسكون العين الزهري
العوفي ابو اسحق المدني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم
الاخر فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم ليصمت عن الشر ومن كان
يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذي جاره وفي مسلم فليحسن الى
جاره ومن كان يومن بالله واليوم فليكرم ضيفه اي يزيد في اكرامه
على ما كان يفعل في عياله وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام ابن
عبد الملك الطيالسي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام قال
حدثنا سعيد المقبري عن ابي شريح بضم الشين المعجمة وفتح الرا
وبعدها التحتية الساكنة حا مهملة خويلد الخزاعي بضم الخا المعجمة

وفتح

وفتح الزاي وبعد الالف عين مهملة مكسورة العدوي رضي الله
عنه قال سمع اذناي ووعاه قلبي النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الضيافة ثلاثة ايام جايزته بالرفع في الفرع كاصله قال في المصابيح
على انه مبتدا حذف خبره اي منها جايزته ويكون هذا على راي
من يرى ان الجايزة داخلة في الضيافة لا خارجة عنها وقال الحافظ
بن حجر رحمه الله والامام العيني كالكرماني المعنى اعطوا جايزته
ويكون هذا فان الرواية بالنصب وان جاءت بالرفع فالمعنى يتوجه
عليكم جايزته قيل يا رسول الله ما جايزته قال صلى الله عليه
وسلم يوم اي زمان جايزته يوم وليلة ولا بد من تقدير هذا المضاف
اذ لا يجوز ان يكون الزمان خبرا عن الجنة وهذا يدل على ان الجايزة
بعد الضيافة وهو ان يقوى ثلاثة ايام ثم يعطى ما يجوز مسافة
ثلاثة ايام وقوله جايزته الخ جملة مستانفة مبينة للاولى
اي بره والطافه يوم وليلة وفي اليومين يكون كالضيف يقدم
له ما حضر ويسبق ما في ذلك قال صلى الله عليه وسلم ومن
كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن كان يومن بالله
واليوم الاخر فليقل خيرا او ليسكت عن الشر او ما يجر اليه
والحديث سبق في الادب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
ابراهيم ابن حمزة بالحا المهملة والزاي الاسدي قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع ايضا ابن ابي حازم عبد العزيز بن سلمة
ابن دينار عن يزيد من الزيادة ابن عبد الله المعروف بابن
الهاد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن عيسى بن طلحة عن عبيد الله
التيمي وثبت بن عبيد الله في رواية ابي ذر عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان العبد
ليتكلم ولابي ذر يتكلم باسقاط اللام بالكلمة اي بالكلام فهو
من اطلاق الكلام على الكلام ما يتبين لا يتدبر ما فيها ولا يتفكر
في قبحها وما يترتب عليها ولابي ذر عن الكشميهني ما يتقي بدل
ما يتبين ولفظ فيها ثابتة للحموي والكشميهني يزل بفتح
التحتية وكسر الزاي بعدها لام مشددة بها بتلك الكلمة في
النار اربعة ما بين المشرق قال في الكواكب لفظ بين يقتضي
دخوله على المتعدد والمشرق متعدد لان مشرق الصيف غير
مشرق الشتا وبينهما بعد كثيرا واكتفى باحدى المقابلين على
الاخر مثل سرابيل تقيكم الحر وزاد مسلم والاسمعيلي من رواية
بكر بن نصر عن يزيد ابن الهادي والمغرب ورجال الاسناد مدنيون
وفيه ثلاثة من التابعين في نسق واحد واخرجه مسلم في
والترمذي في الزهد وقال حسن غريب والنسائي في الرقاق وفي

رواية ابي ذر تاخير هذا الحديث عن لاحقه وسقط الاول
وهو حديث عيسى بن طلحة من رواية النسفي والله الموفق وبه
قال حدثني بالافراد عبيد الله بن منير بضم الميم وكسر النون
وبعد التحتية الساكنة را المروزي انه سمع ابا النضر بالضاد المعجمة
هاشم ابن ابي القاسم التميمي الخراساني قال حدثنا عبد الرحمن
يعني ابن دينار وسقط لابي ذر يعني ابن دينار عن ابيه عبد الله
عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان العبد ليتكلم بالكلمة بالكلام المفيد
رضوان الله ما يرضي الله لا يلقي بضم التحتية وكسر القاف لحقا
للكلمة بالا اي قلبا يرفع الله له بها درجات كان يحصل بها
رفع مظلمة عن مسلم او تفريج كربة ولابي ذر عن الكشميهني يرفعه
الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة عند ذي سلطان
جائر يريد بها هلاك مسلم او المراد انه يتكلم بكلمة حسنا او
يعرض بمسلم بكبيرة او يمحون او استخفاف بشريعة وان كان
غير معتقد او غير ذلك من سخط الله اي ما لا يرضى به تعالى
ومن سخط الله حال من الكلمة او صفة لان الكلام جنسية فلك
اعتبار المعنى واعتبار اللفظ والجملة الفعلية اما حال من ضمير العبد
المستكن في ليتكلم او صفة لها بالاعتبارين المذكورين قاله في المصابيح
لا يلقي لها بالا اي يتكلم بها على غفلة من غير تثبت ولا تامل يهوي
بفتح التحتية وسكون الها وكسر الواو بها في جهنم قال ابن عبد البر
هي كلمة سوء عند السلطان الجائر وقال ابن عبد السلام هي الكلمة
التي لا يعرف حسنها من قبيحها فيحرم على الانسان ان يتكلم بما لا يعرف
حسنه من قبيحه باب فضل البكا من خشية
الله عز وجل وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار
والشين المعجمة المشددة بندار قال حدثنا يحيى ابن سعيد
القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري قال حدثني بالافراد
خبيب بن عبد الرحمن بضم الخا المعجمة وفتح الموحدة الاولى الخزرجي
عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سبعة يظلهم الله عز وجل
اي في ظله يوم لا ظل الا ظله والمراد ظل العرش كما في حديث سلمان
عن سعيد ابن منصور رجل ذكر الله زاد في الزكوة خاليا وهو
محتمل ان يكون المعنى خاليا عن الناس او من الالتفات الى غير الله وان
كان في ملا ففاضت اي سالت عيناه زاد الجوزي من خشية الله
واسند الفيض الى العين مع ان الفايض هو الدمع لا العين مبالغة
لانه يدل على ان العين صارت دمعا فياضا واقتصر من الحديث

هنا هنا

هنا هنا على موضع الحاجة منه وقد سبق في الزكوة وغيرها
تاما وقد ورد في البكا احاديث منها احاديث ابي ريحانة مرفوعا
حرمت النار على عين بكت من خشية الله رواه احمد وصححه الحاكم
ورواه النسائي ايضا باب فضل الخوف من الله
عز وجل وسبق تعريفه قريبا وبه قال حدثنا عثمان ابن ابي
شيبة هو عثمان بن محمد ابن ابي شيبة ابراهيم العبسي الكوفي
قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن
المعتمر عن ربعي بكسر الرا وسكون الموحدة وكسر العين المهملة
وتشديد التحتية ابن حراش بكسر الحا المهملة وتخفيف الرا وبعد
الالف شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال كان رجل ممن كان قبلكم من بني اسرائيل
يسي الظن بعمله في صحيح ابن حبان من طريق ربعي بن حراش
انه كان نباشا اي للقبور يسرق اكفان الموتى وعند ابي عوانة من حديث
حذيفة عن ابي بكر الصديق انه اخر اهل الجنة دخولا فيكون اخر
من يخرج من النار وفي المصابيح انه كان يقول اجرني من النار
مقتصرا على ذلك فقال لاهله وفي الاتية بنيه اذا انا مت فخذوني
بفتح الذال المعجمة وتشديد الرا ثلاثي مضاعف من التذرية
وبضمها من الذر وهو التفريق في البحر في يوم صايف حا ريحا مهملة
فالف فرا مشددة ففعلوا به ذلك فجمعه الله عز وجل ثم قال
تعالى له ما حملك على الذي صنعت قال ما حملني عليه الا مخافتك
فغفر له والحديث سبق في ذكر بني اسرايل وبه قال حدثنا
موسى ابن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا معتمر بضم الميم وسكون
العين المهملة بعدها فوقية مفتوحة فميم مكسورة فرا قال سمعت
ابي سليمان التيمي يقول حدثنا قتادة بن دعامة عن عقبة
ابن عبد الغافر العوذي ابي بهار البصري عن ابي سعيد سعد
ابن مالك ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه ذكر رجلا لم يسم فيمن كان سلف اي من بني اسرايل
او قال فيمن كان قبلكم بالشك من الراوي عن قتادة اتاه الله
مالا وولدا بمد اتاه يعني اعطاه الله وزاد ابو ذر عن الكشميهني
مالا قاله في الفتح ولا معنى لافادة مالا بمفردها قال فلما حضر
بفتح الحا المهملة اي حضره اوان الموت قال لبنيه اي اب كنت
لكم بنصب اي خبر كان تقدم وجوبا للاستفهام وسقط لفظ لكم
لغير ابي ذر فقالوا كنت خير اب ويجوز الرفع اي انت خير اب
قال فانه لم يبتئر عند الله خيرا بفتح التحتية وسكون البا الموحدة
بعدها فوقية مفتوحة فهمزة مكسورة فرا فسرها قتادة

ابن دعامة اي لم يد عند الله خيرا وان يقدم على الله بفتح
التحتية وسكون القاف وفتح المهملة بجزوم على الشرطية يعذبه
بالجزم ايضا جزاوه فانظروا فاذا مت فاحرقوني بهمزة قطع
حتى اذا صرت فحما فاسحقوني بالحا المهملة والقاف او قال
فاسهكوني بالها والكاف بدلهما بالشك من الراوي قيل والسحق
الدق ناعما والسهك دونه ثم ولابي ذر عن الكشميهني حتى
اذا كان ريح عاصف فاذروني بقطع الهمزة المفتوحة في الفرع
كاصله من الثلاثي المزيد اي طيروني فيها فاخذ مواثيقهم
عهودهم على ان يفعلوا به ذلك اي الذي قال لهم وربي
اي قال لمن اوصاه قل وربي لافعلن ذلك او هو قسم من الخبر
بذلك عنهم ليصح خبره وفي مسلم ففعلوا به ذلك وربي فتعين
انه قسم من الخبر ففعلوا به ما قال لهم فقال الله تعالى له كن فاذا
رجل قايم مبتدا وخبر وجاز وقوع المبتدا نكرة محضة بعد اذا
المفاجاة لانها من القراين التي تحصل بها الفايدة كقوله انطلقت
فاذا سبع في الطريق قاله ابن ملك ثم قال الله تعالى له اي عبدي
ما حملك على ما فعلت من امرك ببنيك باحراقك وتذريتك
قال حملني عليه مخافتك او فرق بفتح الرا خوف منك شك
من الراوي اي اللفظين قال فما تلافاه بالفا اي تداركه
ان رحمه الله سقطت الجلالة لابي ذر واستشكل اعرابه اذ مفهومه
عكس المقصود واجيب بان ما موصولة اي الذي تلافاه هو
الرحمة او نافية واداة الاستفهام محذوفة لقيام القرينة
كما هو راي السهيلي اي فما تداركه الا بان رحمه قال سليمان التيمي
او قتادة فحدثت ابا عثمان عبد الرحمن ابن مل الهندي فقال
سمعت سلمان الفارسي اي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمثل هذا الحديث غير انه زاد فاذروني في البحر بهمزة قطع مفتوحة
ولابي ذر فاذروني بهمزة وصل قال ذرت الريح التراب وغيره
ذروا واذرته وذرته اطارته واذهبته وقال في المشارق يقال
ذريت الشي وذروته ذريا وذروا واذريت ايضا رباعي وذريت
بالتشديد اذا بددته وفرقته وقيل اذا طرحته مقابل الريح
كذلك او كما حدث شك الراوي يريد انه بمعنى حديث ابي سعيد
لا بلفظ كلمة وقال معاذ هو ابن معاذ التيمي فيما وصله مسلم
حدثنا شعبة ابن الحجاج عن قتادة ابن دعامة انه قال سمعت عقبة
ابن عبد الغافر قال سمعت ابا سعيد زاد ابو ذر الخدري عن
النبي صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في بني اسرايل ويأتي ان شا الله
تعالى بعون الله في التوحيد اخرجه مسلم في التوبة باب

وجوب

وجوب الانتها عن المعاصي وبه قال حدثنا ولابي حدثني بالافراد
محمد بن العلا بفتح العين ممدودا ابن كريب الكوفي قال حدثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة اسمه
عامر او الحارث عن جده ابي بردة عن ابي موسى عبد الله ابن
قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثلي بفتح الميم والمثلثة والمثل الصفة العجيبة الشان
يوردها البليغ على سبيل التشبيه لارادة التقريب ومثل ما
بعثني الله عز وجل اي بما لكم فالعايد محذوف كمثل رجل اتى قوما
بالتنكير للتنويع فقال لهم اني رايت الجيش المعهود بعيني
بتشديد التحتية بالتثنية ولابي ذر عن الكشميهني بعثني بالافراد
وكذا في الفرع وقال الحافظ ابن حجر والعينين بالتثنية للكشميهني
واني انا النذير العريان بضم العين المهملة وسكون الرا بعدها
تحتية من التعري قيل الاصل فيه ان رجلا لقي جيشا فسلبوه
واسروه فانفلت الى قومه فقال اني رايت الجيش وسلبوني
فراوه عريانا فتحققوا صدقه لانهم كانوا يعرفونه ولا يتهمونه
في الصيحة ولا جرت عادته بالتعري فقطعوا بصدقه لهذه
القراين فضرب صلى الله عليه وسلم لنفسه ولما جا به مثلا بذلك
لما ابداه من الخوارق والمعجزات الدالة على القطع بصدقه تقريبا
لافهام المخاطبين بما يالفونه ويعرفونه وقيل المراد المنذر الذي
تجرد عن ثوبه واخذ يرفعه ويديره حول راسه اعلاما لقومه
بالغارة وكان من عادتهم ان الرجل اذا راى الغارة فجاتهم واراد
انذار قومه يتعرى من ثيابه ويشير بها ليعلم ان قد فجيهم امر
ثم صار مثلا لكل ما يخاف مناجاته فالنجا النجا بالمد والهمز فيهما
في الفرع وبالقصر فيهما وبمد الاولى وقصر الثانية تخفيفا
ولابي ذر فالنجاة بها التانيث بعد الالف والنصب في الكل على الاغرا
اي اطلبوا النجا او النجاة بان يسرعوا الهرب فانكم لا تطيقون
مقاومة ذلك الجيش فاطاعته طايفة ولابي ذر فاطاعه بالتذكير
لان المراد بعض القوم فادلجوا بهمزة قطع وسكون الدال المهملة
وبعد اللام المفتوحة جيم مضمومة ساروا اول الليل او كله على
مهلهم بفتحتين بالسكينة والتاني وفي الفرع كاصله بسكون الها
وهو الامهال لكن قال في الفتح انه ليس مرادا هنا فنجوا من العدو
ولابي ذر فادلجوا بالوصل وتشديد المهملة ساروا اخر الليل لكن
قال في الفتح انه لا يناسب هذا المقام وكذبته طايفة فصبحهم
الجيش اتاهم صباحا فاجتاحهم بجيم ساكنة بعدها فوقية فالف
فحا مهملة استاصلهم اي اهلكهم وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا

في الاعتصام ومسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
ابو اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن ابن هرمز الاعرج
انه حدثه حديث ابا الزناد انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثلي ومثل الناس
المراد بضرب المثل زيادة الكشف والتبيين وكضرب الامثال
في ابراز خفيات المعاني ورفع الاستار عن الحقايق تاثير ظاهر
واستعير المثل للحال او الصفة او القصة اذا كان لها شان وفيها
غرابة كانه قيل حال الناس العجيبة الشان في دعاي اياهم الى الاسلام
المنقذ لهم من النار ومثل ما زينت لهم انفسهم من التمادي على الباطل
كمثل رجل كحال رجل استوقد اوقد نارا المثل في الثلاث بفتح
الميم المثلثة ووقود النار سطوعها وهي جوهر لطيف مضي حار
محرق واشتقاقها من نار ينور اذا نفر لان فيها حركة واضطراب فلما
اضاءت ما حوله الاضاءة فرط الانارة ومصداقه قوله تعالى هو
الذي جعل الشمس ضيا والقمر نورا واضاءت متعدية فما موصولة
مفعول به اي اضاءت النار ما حوله المستوقد ويجوز ان تكون
غير متعدية فيسند الفعل الى ما على تاويل اضاءت الاماكن التي
حول المستوقد او يسند الى ضمير النار فعلى هذا ينتصب ما حوله
على الظرفية اي اضاءت النار في الامكنة التي حول المستوقد وانما
اضا اشراق النار فيما حوله لا هي نفسها لكن يجعل اشراق ضو النار
بمنزلة اشراق النار في نفسها لان ضو النار لما كان محيطا بالمستوقد
مشرقا فيما حوله غاية الاشراق اسند الفعل الى النار نفسها اسنادا
للفعل الى الاصل كقولهم بنى الامير المدينة قاله في فتوح الغيب
وجواب فلما قوله جعل الفراش بفتح الفا والرا المخففة وبعد الالف
معجمة دواب مثل البعوض في الاصل واحدتها فراشة وهي التي تطير
في السراج حتى تحرق وهذه الدواب جمع دابة التي تقع كالبرغش
والبعوض والجندب ونحوها يقعن فيها فجعل الرجل ولابي ذر
عن الكشميهني وجعل ينزعهن بنون قبل الزاي وفي رواية يزعهن
باسقاط النون من وزعه يزعه وزعا فهو وازع اذا كفه ومنعه
ويغلبنه بسكون الغين المعجمة والموحدة فيقتحمن فيها يدخلن في النار
فانا اخذ بحجزكم بضم الخا المعجمة وحجزكم بضم الحا المهملة وفتح الجيم
بعدها زاي جمع حجزة وهي معقد الازار قيل صوابه بحجزهم بالهاء
لان السابق انما مثلي ومثل الناس اجيب بانه التفات من الغيبة الى
الخطاب اعتنا بشان الحاضرين في وقوع الموعظة من قلوبهم اتم
موقع ومثل ذلك من محاسن الكلام فكيف يدعي ان الصواب خلافه

وفيه

وفيه الالتفات من الغيبة في قوله ومثل الناس الى الخطاب في قوله
وانا اخذ بحجزكم عن المعاصي التي هي سبب الولوج في النار فهو من
وصف المسبب موضع السبب وهم التفات من الخطاب في قوله بحجزكم
الى الغيبة ولابي ذر عن الكشميهني وانتم تقتحمون تدخلون فيها
قال في شرح المشكاة تحقيق التشبيه الواقع في هذا الحديث
يتوقف على معرفة معنى قوله ومن يتعد حدود الله فاولئك هم
الظالمون وذلك ان حدود الله هي محارمه ونواهيه كما في الصحيح
الا ان حمى الله محارمه وراس المحارم حب الدنيا وزينتها واستيفا
لذتها وشهواتها فشبه صلى الله عليه وسلم اظهار تلك الحدود من الكتاب
والسنة باستنقاذ الرجال من النار وشبه فشق ذلك في مشارق
الارض ومغاربها باضاءة تلك النار ما حول المستوقد وشبه الناس
وعدم مبالاتهم بذلك البيان وبعديهم حدود الله وحرصهم على
استيفا تلك اللذات والشهوات ومنعه اياهم عن ذلك باخذ حجزهم
بالفراش التي تقتحمن في النار ويغلبن المستوقد على دفعهن
عن الاقتحام وكما ان المستوقد كان غرضه من فعله انتفاع الخلق
به من الاستضاءة والاستدفا وغير ذلك والفراش لجهلها جعلته
سببا لهلاكها فكذلك القصد بتلك البيانات اهتدا الامة واجتنابها
ما هو سبب هلاكهم وهم مع ذلك بجهلهم جعلوها مقتضية لترديهم
وفي قوله اخذ بحجزهم استعارة مثل حالة منعه الامة عن
الهلاك بحالة رجل اخذ بحجزة صاحبه الذي كان يهوي في
مهواة مهلكة انتهى وهذا الحديث سبق في باب قول الله
ووهبنا لداود سليمان مختصرا وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا ابن ابي زايدة عن عامر
الشعبي انه قال سمعت عبد الله بن عمرو بفتح العين بن العاص
رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم المكامل
من سلم المسلمون والمسلمات من لسانه ويده الا في حد او تعزير
او تاديب مع انضمام باقي الصفات التي هي اركان الاسلام وعبر
باللسان دون القول ليدخل فيه من اخرج لسانه استهزا بصاحبه
وخص اليد لان سلطنة الافعال انما تظهر بها والمهاجر اي المهاجر
حقيقة من هجر ترك ما نهى الله عنه على لسان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهذا من جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام وفيه تطييب
لقلب من لم يهاجر الى المدينة لفوات ذلك بفتح مكة او قاله تنبيها
للمهاجر ان لا يتكل على مجرد الهجرة ويقصر في العمل والحديث سبق
في الايمان باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وبه قال

حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى ابن عبد الله بن بكير المخزومي قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف
ابن خالد الايلي عن بن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد ابن
المسيب بفتح اليا التحتية المشددة ان ابا هريرة رضي الله عنه
كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم
من عقاب الله للعصاة وشدة مناقشته للعباد وكشف السرائر
وجواب لو قوله لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وكل من كان بربه
اعرف كان من ربه اخوف ومن علامة شدة الخوف دوام انزعاج
القلب لتوقع ما يستوجبه من العقوبة لما ياتيه من الجرم ونحول
البدن والخشية والبكا وبه قال حدثنا سليمان ابن حرب
الواشحي قاضي مكة قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن موسى ابن انس
الانصاري قاضي البصرة عن ابيه انس اي ابن ملك رضي الله عنه
انه قال قال النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون
ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال الشيخ ابو حامد هذا الحديث
من الاسرار التي اودعها الله قلب الامين الصادق محمد صلى الله
عليه وسلم لا يجوز افشا سرها فان صدور ~~الصادق محمد صلى الله~~
~~عليه وسلم~~ الاحرار قبور الاشرار بل كان يذكر لهم كل ذلك حتى يبكوا ولا
يضحكوا فان البكا ثمرة شجرة حيا القلب الحي بذكر الله واستشعار
عظمته وهيبته وجلاله والضحك نتيجة القلب الغافل عن
ذلك انتهى وفي الحديث كما قال في الكواكب من البديع مقابلة الضحك
بالبكا والقلة بالكثرة ومطابقة كل منهما بالاخر باب
بالتنوين حجبت النار بالشهوات فمن هتك الحجاب بارتكاب الشهوات
المحرمة كالزنا وغيره مما منع الشرع منه كان ذلك سببا لوقوعه في
النار اعاذنا الله من ذلك ومن ساير المهالك بمنه وكرمه وبه قال
حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد ملك الامام
ابن انس بن ملك الاصبحي ابو عبد الله المدني عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن هو بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
حجبت النار بالشهوات المستلذة ما منع الشارع من تعاطيه بالاصالة
كالخمر والزنا والملاهي واما لكون فعله يستلزم ترك شي من الواجبات
ويلحق بذلك الشبهات والاكثار مما ابيح خشية او يقع ان يوقع في
المحرم والمعنى لا يوصل الى النار الا بتعاطي الشهوات اذ هي محجوبة بها
فمن هتك الحجاب وصل الى المحجوب ومثل ذلك ابن العربي هذا
المتعاطي للشهوات الاعمى عن التقوى الذي قد اخذت الشهوات
بسمعه وبصره فهو يراها ولا يرى النار التي هي فيها لاستيلا الجهالة

والغفلة

والغفلة على قلبه بالطاير الذي يرى الحبة على قلبه في داخل
الفخ وهي محجوبة به ولا يرى الفخ لغلبة شهوة الحبة على قلبه وتعلق
باله بها وحجبت الجنة بالمكاره ما امر المكلف به بمجاهدة نفسه في
العبادات والصبر على مشاقها والمحافظة عليها وكظم الغيظ والعفو
والاحسان الى المسيء والصبر على المصيبة والتسليم لامر الله فيها
واجتناب المنهيات واطلق عليها مكاره لمشقتها على العامل وصعوبتها
عليه ولمسلم حفت بالحا المهملة المضمومة والفا المفتوحة المشددة
في الموضعين من الحفاف وهو ما يحيط بالشي حتى لا يتوصل اليه
الا بتخطيه فالجنة لا يتوصل اليها الا بقطع مفاوز المكاره والنار لا يجانبها
الا بترك الشهوات وهذا الحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم
وبويع بلاغته في ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس والحضي
على الطاعات وان كرهتها النفوس وشق عليها والحديث من افراده
وليس هو في الموطا باب بالتنوين الجنة اقرب
الى احدكم من شراك نعله وهو الستر الذي يدخل فيه اصبع الرجل
ويطلق ايضا على كل سير وتي به القدم من الارض والنار مثل
ذلك وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا موسى ابن مسعود
النهدي بفتح النون ابو حذيفة البصري قال حدثنا سفين
الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان كلاهما عن
ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الجنة اقرب الى احدكم
اذا اطاع ربه من شراك نعله والنار اذا اعطاه مثل ذلك
فلا يزهدن في قليل من الخير فلعله يكون سببا لرحمة الله ولا في
قليل من الشر ان يجتنبه فربما يكون فيه سخط الله تعالى اسال
الله العافية والحديث من افراده وبه قال حدثني بالافراد
محمد بن المثنى ابن عبيد العنزي بفتح النون بعدها زاي البصري
المعروف بالزمن قال حدثنا غندر محمد بن جعفر البصري حدثنا
شعبة بن الحجاج عن عبد الله بن عمير بضم العين مصغرا عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اصدق بيت قاله الشاعر لبيد ابن
ربيعة العامري ثم الكلام ثم الجعفري يكنى ابا عقيل ذكره البخاري وابن
ابي خيثمة وغيرهما في الصحابة سكن الكوفة ومات بها في خلافة عثمان
وعاش ماية وخمسين سنة وقيل اكثر الا كل شي ما خلا الله اي ما عداه
تعالى وعدا صفاته الذاتية والفعلية باطل اي هالك وكل شي سوى
الله جايز عليه الفنا وان خلق فيه البقا بعد ذلك كالجنة والنار واطلق
البيت واراد به البعض فان الذي ذكره هنا نصفه وهو المصراع الاول

او المراد هو ومصراعه الاخر وهو كل نعيم لا محالة زايل وفي رواية
شريك عند مسلم اشعر كلمة تكلمت بها العرب ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان كل شي ما خلا الله في الدنيا الذي لا يول الى طاعة الله
ولا تقرب فيه اذا كان باطلا يكون الاشتغال به مبعدا من الجنة
مع كونها اقرب اليه في شراك نعله والاشتغال بالامور التي هي داخلة
في امر الله تعالى يكون مبعدا من النار مع كونها اقرب اليه من شراك
نعله قاله في عمدة القاري وقال انه من الفيض الالهي الذي
وقع في خاطره وقال في فتح الباري مناسبة الحديث الثاني للترجمة
حقيقة وكان الترجمة لما تضمنت ما في الحديث الاول من التحريض
على الطاعة ولو قلت والزجر عن المعصية ولو قلت ان من خالف
ذلك انما يخالفه لرغبة في امر من امور الدنيا وكلما في الدنيا
باطل كما صرح به الحديث الثاني فلا ينبغي للعاقل ان يوثر الفاني
على الباقي والحديث سبق في ايام الجاهلية **باب**
بالتنوين يذكر فيه **لينظر** اي الانسان **الى من هو اسفل منه**
من الناس في الدنيا **ولا ينظر الى من هو فوقه** فيها ليشكر الله
على ما انعم عليه وبه قال **حدثنا اسمعيل** بن ابي اويس **قال**
حدثني بالافراد **مالك** الامام الاصبحي **عن ابي الزناد** عبد الله
ابن ذكوان **عن الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **عن ابي هريرة** رضي
الله عنه **عن رسول الله صلى الله عليه وسلم** انه **قال اذا نظر**
احدكم الى من فضل عليه بضم الفا وكسر الضاد المعجمة المشددة
في المال والخلق بفتح الخا المعجمة اي الصورة ويحتمل ان يدخل فيه
الاولاد والاتباع وكلما يتعلق بزينة الحيوة الدنيا قال في الفتح
ورايته في نسخة معتمدة من الغرايب للدارقطني والخلق بضم
المعجمة واللام **فينظر الى من هو اسفل منه** فيها واسفل بفتح اللام مصححا
عليها في الفرع ويجوز الرفع وزاد مسلم من طريق ابي صالح عن ابي هريرة
فهو اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم وفي حديث عبد الله ابن الشخير
رفعه اقلوا الدخول على الاغنيا فانه احرى ان لا تزدروا نعمة الله عليكم
رواه الحاكم والازدرا الاحتقار والانتقاص ولا ريب ان الشخص
اذا نظر الى من هو فوقه لم يامن ان يوثر ذلك فيه فدواوه
ان ينظر الى من هو اسفل منه ليكون ذلك داعيا الى الشكر وقال
ابن بطال لا يكون احد على حالة سيئة من الدنيا الا يجد من اهلها
من هو اسوا حالا منه فاذا تامل ذلك علم ان نعمة الله وصلت
اليه دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير ابرا زحبه فيعظم اغتباطه
بذلك نعم ينظر الى من فوقه في الدين فيقتدي به فيه وفي نسخة
عمرو ابن ابي شعبة عن ابيه عن جده رفعه خصلتان من كانتا فيه

كتبه

كتبه الله شاكرا صابرا من نظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على
ما فضل به عليه ومن نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به
باب من هم بحسنة او بسيئة وبه قال **حدثنا**
ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو ابن الحجاج
المنقري بكسر الميم وفتح القاف بينهما نون ساكنة قال **حدثنا**
ابو معمر عبد الوارث بن سعيد قال **حدثنا جعد** بفتح وسكون
العين بعدها دال مهملتين ولابي ذر جعد ابن دينار **ابو عثمان**
الرازي التابعي الصغير قال **حدثنا ابو رجا** عثمان بن تميم **العطاردي**
عن بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي
عن ربه عز وجل عما يتلقاه بلا واسطة او بواسطة الملك وهو
الراجح انه **قال ان الله** عز وجل **كتب الحسنات والسيات**
اي قدرهما في علمه على وفق الواقع او امر الحفظة ان كتب ذلك
ثم بين اي فصل **ذلك** الذي اجمله في قوله كتب الحسنات والسيات
فقوله **فمن هم بحسنة** زاد حريم بن قاتل في حديثه المرفوع المروي
في سنن احمد وصححه بن حبان يعلم الله انه قد اشعر بها قلبه
وحرص عليها **فلم يعملها** بفتح الميم **كتبها الله** قدرها او امر الملايكة
الحفظة بكتابتها **له** اي الذي هم **عنده** تعالى **حسنة كاملة**
لا نقص فيها فلا يتوهم نقصها لكونها نشات عن الهم المجرد ولا
يقال ان التعبير بكاملة يدل على انها تضاعف الى عشر
لان ذلك هو الكمال لانه يلزم مساواة من نوى الخير بمن فعله
والتضعيف مختص بالعامل قال تعالى بمجرد الهم وان لم يعزم
عليها زيادة في الفضل وقيل انما كتب الحسنة بمجرد الارادة لان
ارادة الخير سبب الى الفعل وارادة الخير خير لان ارادة الخير
من عمل القلب وقوله فلم يعملها ظاهره حصول الحسنة بمجرد
الترك لمانع اولا ويتجه ان يتفاوت عظم الحسنة بحسب المانع
فان كان خارجا وقصد الذي هم مستمر فهي عظيمة القدر وان
كان الترك من قبل الذي هم فهي دون ذلك فان قصد الاعراض عنها
جملة فالظاهر ان لا يكتب له حسنة اصلا لا سيما ان عمل بخلافها
كان هم ان يتصدق بدرهم مثلا فصرفه بعينه في معصية فان
قلت كيف يطلع الملك على قلب الذي يهم به العبد اجيب
بان الله تعالى يطلعه على ذلك او يخلق له علما يدرك به ذلك
ويدل للاول حديث ابي عمران الجوني عند ابي الدنيا قال ينادي الملك
اكتب لفلان كذا وكذا فيقول يا رب انه لم يعمله فيقول انه نواه
وقيل بل يجد الملك اللهم بالحسنة رايحة طيبة وبالسيئة رايحة خبيثة
وان هو اهم بها بالحسنة وسقط لفظ هو لابي ذر **فعملها** بكسر الميم

ولابي ذر وعملها بالواو بدل الفا كتبها الله قدرها او امر
الحفظة بكتابتها له للذي هم بها عنده حسنة كاملة غير ناقصة
ولا مضاعفة الى العشر وحديث ابن عباس هذا مطلق قيد
بحديث ابي هريرة او يقال حسنة من ترك بغير استحضار الخوف
دون حسنة الاخر او يحمل كتابته الحسنة على الترك ان يكون التارك
قد قدر الفعل ثم تركه لان الانسان لا يسمى تاركا الا مع القدرة
فان حاصل بينه وبين حرصه على الفعل مانع فلا وذهب القاضي
الباقلاني وغيره الى ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن عليها
نفسه انه ياثم وحمل الاحاديث الواردة في العفو عن من هم بسيئة
ولم يعملها على الخاطر الذي يمر بالقلب ولا يستقر قال الماوردي
وخالفه كثير من الفقها والمحدثين والمتكلمين ونقل ذلك عن نص الشافعي
ويدل له حديث ابي هريرة عند مسلم بلفظ فانا اغفرها له ما لم يعملها
فان الظاهر ان المراد بالعمل هنا عمل الجارحة بالمعصية المهموم
بها وتعقبه القاضي عياض بان عامة السلف على ما قاله ابن
الباقلاني لاتفاقهم على المواخذة بالاعمال القلوب لكنهم قالوا
ان العزم على السيئة تكتب سيئة مجردة لا السيئة التي هم ان يعملها
كمن يامر بتحصيل معصية ثم لا يفعلها بعد حصولها فانه ياثم بالامر
المذكور لا بالمعصية وقد تظاهرت نصوص الشريعة بالمواخذة
على عزم القلب المستقر كقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع
الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم والحاصل ان كثيرا
من العلما على المواخذة بالعزم المصمم وافترق هولا فمنهم من قال يعاقب
عليه في الدنيا بنحو الهم والغم ومنهم من قال يوم القيمة لكن بالعتاب
لا بالعقاب واستثنى قوم ممن قال بعدم مواخذته على الهم
بالمعصية ما وقع بحرم مكة ولو لم يصمم لقوله تعالى ومن يرد فيه
بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم لان الحرم يجب اعتقاد تعظيمه
فمن هم بالمعصية يستلزم انتهاك حرمة الله على ما لا يخفى فصارت
المعصية في الحرم اشد من المعصية في غيره ومن هم بالمعصية قاصدا
الاستخفاف بالله كفر وانما المعفو عنه الهم بالمعصية مع الذهول
عن قصد الاستخفاف انتهى ملخصا من الفتح فان هو هم اي بالسيئة
وثبت لفظ هو لابي ذر وعن الحموي والمستملي فعملها بكسر الميم
كتبها الله له للذي عملها سيئة واحدة من غير تضعيف ولمسلم
من حديث ابي ذر فجزاوه بمثلها او يغفر له في اخر حديث ابن
عباس او يمحها اي يمحوها بالفضل وبالتوبة او بالاستغفار او يعمل
الحسنة التي تكفر السيئة واستثنى بعضهم وقوع المعصية في حرم مكة
لتعظيمها والجمهور على التعميم في الازمنة والامكنة لكن قد تتفاوت

با

بالعظم وفي الحديث بيان سعة فضل الله على هذه الامة اذ لولا ذلك
كاد احد ان لا يدخل احد الجنة لان عمل العباد للسيئات اكثر من عملهم
للحسنات والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في المبعوث
والرقاق باب ما يتقى بضم اوله وفتح ثالثه
ما يجتنب من محقرات الذنوب بفتح القاف المشددة وهي التي يتحقرها
فاعلها وبه قال حدثنا مهدي بفتح الميم وسكون الها وكسر الدال
المهملة بعدها تحتية مشددة ابن ميمون الازدي عن غيلان
بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية بوزن عجلان قال في المقدمة
هو ابن ابي جرير وقال في الفتح هو ابن جامع والستة كلهم بصريون
وما في المقدمة هو الصواب فان ابن جامع وهو المحاربي كوفي قاضيها
يروي عن قتادة وسماك وابن جرير وهو الازدي المعولي بصري
يروي عن انس رضي الله عنه انه قال انكم لتعملون بلام التاكيد
اعمالا هي ادق بفتح الهمزة والدال المهملة وتشديد القاف افعل
التفضيل من الدقة بكسر الدال اي احقر واهون في اعينكم من
الشعر بفتح المعجمة والمهملة ان كنا نعدها ان مخففة من الثقيلة
وحذف الضمير من نعد واللام وهو رواية ابي ذر عن الحموي
والمستملي قال ابن ملك جاز استعماله ان المخففة بدون اللام الفارقة
بينها وبين الناقصة عند الامن على الالتباس وللكشميهني نعدها
اي الاعمال ولغيره فما قال في الفتح انه للاكثر لنعدها على عهد
النبي اي ان زمنه واياه ولابي ذر على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم الموبقات بموحدة وقاف وللكشميهني من الموبقات
قال عبد الله البخاري يعني بذلك اي بالموبقات المهلكات بكسر
اللام وسقط لفظ بذلك لابي ذر وقال الكرماني ومعنى الحديث
راجع الى قوله تعالى وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم
انتهى وقد جزع بعضهم عند المولف فقيل له في ذلك فقال اخاف
ذنبا لم يكن مني على بال وهو عند الله عظيم وعن ابي ايوب
الانصاري ان الرجل ليعمل السيئة فلا يزال منها مشفقا حتى يلقى
الله امنا اخرجه اسد بن موسى في الذهل باب
بالتنوين الاعمال بالخواتيم جمع خاتمة اي الاعمال التي يختم بها
عمل الانسان عند موته وما يخاف منها بضم التحتية وفتح المعجمة
وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة الالهاني بفتح
الهمزة وسكون اللام وبعدها الف فنون الحمصي بكسر المهملتين بينهما
ميم ساكنة وسقط قوله الالهاني وما بعده لغير ابي ذر قال حدثنا
ابو غسان بفتح المعجمة والمهملة المشددة محمد بن مطرف قال
حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي

رضي الله عنه انه قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غزوة خيبر
الى رجل اسمه قزمان في قوله لتجدن اشد الناس عداوة
بقاف مضمومة فزاي ساكنة فميم فالف فنون يقاتل المشركين من
يهود خيبر في قوله لتجدن اشد الناس عداوة وكان من اعظم
المسلمين غنا عنهم بفتح الغين المعجمة وبعد النون الف فهمزة كفاية
واغنى فلان عن فلان ناب عنه وجرى مجراه فقال صلى الله
عليه وسلم من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى
هذا الرجل فتبعه رجل اسمه اكثم بن ابي الجون فلم يزل على
ذلك من قتال المشركين حتى جرح بضم الجيم مبنيا للمفعول جرحا شديدا
وحدا له فاستعجل الموت فقال بذبابة سيفه طرفه فوضعه
بين ثدييه فتحامل اتكا عليه حتى خرج السيف من بين كتفيه
فقتل نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما
يرى فيظن الناس عمل اهل الجنة وانه لمن اهل النار ويعمل
فيما يرى الناس عمل اهل النار وهو من اهل الجنة فيه ان ظاهر
الاعمال من السيات والحسنات امارات وليست بموجبات فان
مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضا وجرى به القدر
في البداية وانما الاعمال بخواتيمها هو تذييل للكلام السابق مشتمل
على معناه لمزيد التقرير لقولهم فلان ينطق بالحق والحق ابلج
وفيه ان العمل السابق لا عبرة به وانما المعتبر العمل الذي ختم
به وفيه حث على مواظبة الطاعات ومراقبة الاوقات
وعلى حفظها عن معاصي الله خوفا ان يكون ذلك اخر عمره وفيه
زجر عن التعجب والفرح بالاعمال فرب متكل هو مغرور فان
العبد لا يدري ماذا يصيبه في العاقبة والحديث سبق في الجهاد
في باب لا يقال فلان شهيد ويأتي ان شا الله تعالى في كتاب
القدر بعون الله وتوفيقه هذا باب بالتنوين
العزلة اذ الانفراد راحة من خلاط كسو بضم الخا المعجمة وتشديد
اللام جمع خليط وهو جمع مستغرب وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عطا ابن
يزيد الليثي ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري حدثه قال
قيل يرسول الله وقاله محمد بن يوسف الفريابي حدثنا
الاوزاعي عبد الرحمن ابن عمر الحافظ الفقيه الزاهد قال حدثنا
الزهري محمد ابن مسلم عن عطا بن يزيد الليثي عن ابي سعيد رضي
الله انه جا ولابي ذر قال جا اعرابي لم اقف على اسمه ولا يقال انه
ابا ذر اذ لا يحسن ان يقال انه اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم

فقال

فقال يرسول الله اي الناس خير قال صلى الله عليه وسلم خيرهم
رجل جاهد في سبيل الله بنفسه وماله ورجل في شعب من الشيطان
بكسر الشين المعجمة فيها طريق في الجبل يعبد ربه فيه ويدع الناس
يتركهم من شره زاد مسلم من وجه اخر ويقيم الصلوة ويوتي
الزكوة حتى ياتيه اليقين تابعه اي تابع شعيبا الزبيدي
بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد الشامي فيما رواه مسلم
وسليمان بن كثير العبدي فيما رواه ابو داود والنعمن ابن
راشد الجزري فيما وصله احمد عن الزهري محمد بن مسلم وقال معمر
هو ابن راشد عن الزهري عن عطا هو ابن يزيد او عن عبيد
الله سعيد بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
واو للشك عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا اخرجه عن عبد الرزاق وقال يشك احمد واخرجه مسلم عن عبيد
ابن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن عطا بغير شك وقال يونس
ابن يزيد الايلي فيما وصله الذهلي في الزهريات ويحيى بن سعيد
الانصاري فيما وصله الزهري ايضا عن ابن شهاب الزهري
عن عطا اي ابن يزيد عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
قال الكرماني لعله ابو سعيد الخدري وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل ابن دكين قال حدثنا الماجشون بكسر الجيم وضم
الشين المعجمة ورفع النون عبد العزيز ابن عبد الله عن عبد الرحمن
ابن ابي صعصعة هو عبد الرحمن ابن عبد الله ابن صعصعة عن
ابيه عبد الله ابن ابي صعصعة عن ابي سعيد ولابي الوقت زيادة
الخدري انه سمعه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
ياتي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنم فيه حذف
تقديره يكون فيه خيرا الى اخره وسقط لفظ الرجل لابي ذر
يتبع بسكون الفوقية بها بالغنم شعف الجبال بفتح الشين والعين
المهملة بعدها فا روس الجبال ومواقع المطر بطون الاودية اذ هما
اماكن الرعي يفر بدينه بسبب دينه من الفتن وفي قوله ياتي
على الناس زمان الخ اشارة الى ان خيرية العزلة تكون في اخر الزمان
اما زمنه صلى الله عليه وسلم فكان الجهاد فيه مطلوبا واما بعده
فيختلف باختلاف الاحوال كما ياتي ذكره ان شا الله تعالى بعون
الله في كتاب الفتن وقد قال ابو القسم القشيري رحمه الله تعالى
الخلوة صفة اهل الصفوة والعزلة من امارات الوصلة ولا بد للمريد
في ابتدا حاله من العزلة عن انبا جنسه ثم في نهايته من الخلوة لتحققه
بانسه ومن حق العبد اذا اثر العزلة ان يعتقد باعتزاله عن الخلق
سلامة الناس من شره انتهى وفي العزلة فوايد للتفرغ للعبادة

وانقطاع طمع الناس عنه وعتبهم عليه والخلاص من مشاهدة
الثقلا والحمقا ويحصل بالمخالطة غالبا الغيبة والريا والمخاصمة وسرقة
طبع الرذايل قال الجنيد مكابدة العزلة ايسر من مداراة الخلطة
انتهى وانما كان ذلك لان مكابدة العزلة اشتغال بالنفس خاصة
ورد لها عما تشتهيه بخلاف مداراة الخلطة بالناس مع اختلاف
اخلاقهم وشهواتهم واغراضهم وما يبدو منهم من الاذى وما يحتاج
اليه من الحلم والصفح نعم قد تجب الخلطة لتحصيل علم او عمل

باب رفع الامانة من الناس حتى يكون
الامين كالمعدوم او معدوما وبه قال حدثنا محمد ابن سنان
بكسر السين وتخفيف النون العوفي قال حدثنا فليح بن سليمان
العدوي مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي ويقال
له هلال ابن ابي ميمونة وهلال ابن ابي هلال وقد يظن ثلاثة
وهو واحد وهو من صغار التابعين عن عطا ابن يسار
مولى ميمونة بنت الحرث عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ضيعت الامانة
فانتظر الساعة بضم الضاد المعجمة وكسر التحتية المشددة هو جواب
عن سوال الاعرابي حيث قال متى الساعة كما في الحديث المذكور
في اول كتاب العلم قال الاعرابي كيف اضاعتها يا رسول الله
قال عليه الصلاة والسلام اذا اسند بضم الهمزة وسكون المهملة وكسر
النون اي فوض الامر المتعلق بالدين كالخلافة والامارة والقضا
وغيرها الى غير اهله قال في الكواكب اتى بالى بدل اللام ليدل على
تضمين معنى الاسناد اي فوض المناصب كما مر فانتظر الساعة
الفا للتفريع او جواب شرط محذوف اي اذا كان الامر كذلك
فانتظر الساعة والحديث سبق في اول العلم وبه قال حدثنا
محمد بن كثير العبدي البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سفين
الثوري قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال عن زيد
ابن وهب الجهني هاجر ففاته روية النبي صلى الله عليه وسلم بايام
انه قال حدثنا حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه قال حدثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم حديثين في ذكر نزول الامانة وفي ذكر رفعها
رايت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة التي هي ضد
الخيانة او هي التكاليف نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها
وسكون الذال المعجمة الاصل ثم علموا بفتح العين وكسر اللام المخففة
بعد نزولها في اصل قلوبهم من القران ثم علموا من السنة اي
الامانة لهم بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب من الشريعة والظاهر
ان المراد من الامانة التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده

والعهد

والعهد الذي اخذه عليهم وقال التحرير المراد بها هنا الامانة المذكورة
في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال
قال في فتوح الغيب شبه حالة الانسان وهي ما كلفه من الطاعة
بحالة مفروضة لو عرضت على السموات والارض والجبال لابت حملها
واشفقت منها لعظمه وثقل محمله وحملها الانسان على ضعفه
ورخاوة قوته انه ظلوم على نفسه جاهل باحوالها حيث قيل ما لم
يطق عليه هذه الاجرام العظام فقوله حملها على حقيقته والمراد
بالامانة التكليف وروى محيي السنة عرض الله الامانة على
اعيان السموات والارض والجبال فقال لهن اتحملن هذه الامانة
بما فيها قلن ما فيها قال ان احسنتن جوزيتن وان عصيتن عوقبتن
قلن لا يرب لا نريد ثوابا ولا نريد عقابا خشية وتعظيما لدين الله
وكان هذا العرض تخييرا لا الزاما او شبهت هذه الاجرام حال انقيادها
وانها لم تمتنع عن مشية الله وارادته ايجادا وتكوينا وتسويته
بهيات مختلفة بحال مامور مطيع لا يتوقف عن الامتثال اذا توجه
اليه امر امره المطاع كالانبيا وافراد المومنين وعلى هذا فمعنى فابين
ان يحملنها انها بعد ما انقادت واطاعت ثبتت عليها وادت ما التزمت
من الامانة وفرجت عن عهدتها سوى الانسان فانه ما وفى بذلك
وخان انه كان ظلوما جهولا وقال الزجاج اعلمها الله تعالى انه ايتمن
بني ادم على ما افترضه عليهم من طاعته وايتمن السموات والارض والجبال
على طاعته والخضوع له فاما هذه الاجرام فاطعن الله ولم تحتمل الامانة
اي ادتها وكل من خان الامانة فقد احتملها وحدثنا صلى الله عليه
وسلم عن رفعها اي الامانة قال ينام الرجل النومة تنقبض الامانة
بضم الفوقية وفتح الموحدة من قلبه فيبقى اثرها بالرفع مثل
اثر الوكت بفتح الواو وبعد الكاف الساكنة فوقية النقطة في الشي
من غير لونه او هو السواد اليسير او اللون المحدث المخالف للون
الذي كان قبله ثم ينام النومة تنقبض الامانة فيبقى اثرها
مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم بعدها لام النفاخات التي تخرج
في الايدي عند كثرة العمل بنحو الفاس كجمر دحرجته على رجلك
فنفط بكسر الفا فتراه منتبرا بكسر الميم وسكون النون وفتح الفوقية
وكسر الموحدة منتفلا اي مرتفعا وقال ابو عبيد منتبرا منقطعا
وليس فيه شي والمعنى ان الامانة تزول عن القلوب شيا فشيا
فاذا زال اول جزء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت وهو
اعتراض لون مخالف للون الذي قبله فاذا زال شي اخر صار كالمجل
وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة وهذه الظلمة فوق التي
قبلها وشبه زوال ذلك النور بعد وقوعه في القلب وخروجه

بعد استقراره فيه واعتقاب الظلمة اياه بجمر يدحرجه على رجله حتى
يوتر فيها ثم يزول الجمر ويبقى النقط قاله صاحب التحرير وذكر نقط
اعتبارا بالعضو وثم في قوله ثم علموا من القران ثم علموا من السنة
فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد احد ولابي ذر عن الحموي والمستملي
يودي الامانة فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما
اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة خردل
من ايمان ذكر الايمان لان الامانة لازمة الايمان وليس المراد
هنا ان الامانة هي الايمان قال حذيفة ولقد اتى علي زمان
وما ابالي ولابي ذر ولا ايكم بايعت اي مبايعة البيع والشرا
لان كان مسلما رده علي الاسلام بتشديد علي وسقط علي
لغير ابي ذر ولابي ذر عن المستملي بالاسلام وان كان نصرانيا رده
علي ساعيه واليه الذي اقيم عليه بالامانة فينصفني منه ويستخرج
حقي منه او المراد الذي يتولى قبض الجزية بمعنى انه كان يعامل
من شا غير باحث عن حاله وثوقا بامانته فانه ان كان مسلما
فدينه يمنعه من الخيانة ويحمله على ادا الامانة واما اليوم فذهبت
الامانة فلست اثق اليوم باحد ايتمنه فما كنت ابايع الا فلانا
وفلانا اي افرادا من الناس قلايل وذكر النصراني على سبيل التمثيل
والا فاليهود ايضا لذلك كما صرح بها في مسلم والحديث اخرجه بسنده
ومتنه في كتاب الفتن واخرجه مسلم في الايمان وكذا ابن ماجة
قال الفربري محمد بن يوسف قال ابو جعفر محمد بن حاتم وراق
المولف اي الذي يكتب له كتبه حدثت ابا عبد الله محمد بن
اسمعيل البخاري وحذف ما حدثه به لعدم احتياجه له اذ ذاك
فقال البخاري سمعت ابا احمد بن عاصم البلخي يقول سمعت
ابا عبيد بضم العين القسم بن سلام يقول قال الاصمعي عبد الله
ابن قريب وابو عمرو بفتح العين ابن العلا القاري وغيرهما
وهو سفين الثوري كما عند الاسمعيلي جذر قلوب الرجال
الجذر الاصل من كل شي كذا فسروه لكنهم اختلفوا فعند ابي عمرو
بفتح الجيم وعند الاصمعي بضمها والوكت اثر الشي اليسير منه وهذا
كلام ابي عبد الله ايضا وهذا ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي
وحده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
سالم ابن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس في احكام الدين
سوا لا فضل فيها لشريف على مشروف ولا لرفيع على وضيع كالابل
المائة لا تكاد تجد فيها راحلة وهي التي ترحل لتركب والراحلة فاعلة

بمعنى

بمعنى مفعولة والها فيها للمبالغة اي كلها حمولة تصلح للحمل ولا تصلح
للرحل والركوب عليها او المعنى ان الناس كثير والمرضي منهم قليل او المعنى
ان الزاهد في الدنيا الكامل فيه الراغب في الاخرة قليل كقلة الراحلة
في الابل والعرب تقول للماية من الابل ابل فيقول لفلان ابل اي
ماية بعير ولفلان ابلان اي مايتان ولما كان لفظ مجرد الابل ليس
مشهور الاستعمال في الماية ذكر الماية للتوضيح وقوله كالابل الماية
فيه كما قال ابن ملك النعت بالعدد وقد حكي س عن بعض العرب
اخذوا من بني فلان ابلا ماية ومناسبة الحديث للترجمة من حيث
ان الناس كثيرون والمرضي منهم قليل كالراحلة في الماية من الابل
وغير المرضي هو من ضيع الفرايض وقد فسر ابن عباس الامانة بالفرايض
والحديث بهذا السند من افراده ورواه مسلم من طريق معمر عن
الزهري بلفظ تجدون الناس كابل ماية لا يجد الرجل فيها واحدة
باب الريا وهو بكسر الرا وبعد التحتية المخففة
الف فهمزة اظهار العبودية للناس ليحمدوه والمرائي العابد والمرائي
له هو الناس والمرائي به هو الخصال الحميدة والريا هو قصد
اظهار ذلك والسمعة بضم السين المهملة وسكون الميم وهي التنويه
بالعمل ليسمعه الناس فمتعلق الريا البصر والسمعة السمع وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد
القطان عن سفين الثوري انه قال حدثني بالافراد
سلمة ابن كهيل بضم الكاف وفتح الها ابي يحيى الحضرمي من علما
الكوفة قال البخاري وحدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سفين الثوري عن سلمة ابن كهيل انه قال سمعت جندبا بضم
الجيم وسكون النون فضم المهملة وفتحها ابن عبد الله البجلي يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم غيره غير جندب او مراده كما قال
الكرماني ولم يبق من الصحابة ح غيره في ذلك المكان لكن تعقبه
في الفتح بانه كان بالكوفة ابو جحيفة السوائي وعبد الله ابن ابي اوفى
فقد روى سلمة عن كل منهما فتعين ان يكون مراده انه لم يسمع
منهما ولا من احدهما ولا من غيرهما ممن كان موجودا من الصحابة بغير
الكوفة بعد ان سمع من جندب الحديث المذكور عن النبي صلى الله
عليه وسلم شيا فدنوت قربت منه فسمعته يقول قال النبي صلى
الله عليه وسلم من سمع سمع الله به بفتح المهملة والميم المشددة فيهما
قال الحافظ المنذري اي من اظهر علمه للناس ريا اظهر الله نيته الفاسدة
في عمله يوم القيمة وفضحه على روس الاشهاد وقال في المصابيح
هو على المجازات من جنس العمل اي من شهر عمله سمعه الله ثوابه
ولم يعطه اياه وقيل من اسمع الناس عمله سمعهم الله اياه وكان ذلك

ولم اسمع احدا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم غيره

حظه من الثواب وقال غيره اي من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس
ولم يرد به وجه الله تعالى فان الله يجعله حديثا عند الناس الذي
اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له في الاخرة وكذلك من يرائي يرا
ئي الله بضم التحتية وكسر الهمزة بعدها تحتية للاشباع فيهما فلا يظهر من
رياه الا بفضيحته واظهار ما كان يبطنه من سوء الطوية نعوذ
بالله من ذلك ولابن المبارك في الزهد من حديث ابن مسعود من سمع
سمع الله به ومن رايا رايا الله به ومن تطاول تعاظما حفظه
الله ومن تواضع تخشعا رفعه الله وفي حديث جابر عند الطبراني
من طريق محمد بن جحادة عن سلمة بن كهيل في اخر هذا الحديث
ومن كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيمة
وليعلم ان الريا يكون باليد كاطراقه راسه ليرى انه متخشع والهيئة
كابقا اثر السجود والثياب كلبس جنسها وقصيرها جدا والقول
كالوعاظ وحفظ علوم الجدل وتحريك شفتيه بحضور الناس وكل
واحد منها قد يرا به باعتبار الدين وباعتبار الدنيا وحكم الريا
بغير العبادات حكم طلب المال والجاه وحكم محض الريا بالعبادة
ابطالها وان اجتمع قصد الريا وقصد العبادة اعطي الحكم للعرض
للاقوى فيحتمل الوجهين في اسقاط الفرض به والمسرة على اطلاع
الغير على عبادة ان كان لغرض دنيوي كافضائه الى الاحترام
او شبهه فهو مذموم وان كان لغرض اخروي كالفرح باظهار
الله جميله وستره قبيحه او لرجا الاقتدا به فممدوح وعليه
يحمل ما يحدث به الاكابر من الطاعات وليس من الريا ستر المعصية
بل ممدوح وان عرض له الريا في اثنا العبادة ثم زال قبل فراغها لم
يضر ومتى علم من نفسه القوة اظهر القربة وقد قيل اعمل ولو خفت
عجبا مستغفرا منه والحديث اخرجه مسلم في اخر الكتاب وابن ماجه
في الزهد والله الموفق

باب فضل من جاهد نفسه في طاعة الله

عز وجل وبه قال حدثنا هدبة
ابن خالد بضم الها وسكون المهملة بعدها موحدة ابن الاسود
القيسي البصري ويقال له هداب بفتح اوله وتشديد ثانيه
قال حدثنا همام هو يحيى بن دينار العوذي بفتح العين وسكون
الواو وكسر المعجمة البصري قال حدثنا قتادة ابن دعامة قال
حدثنا انس ابن ملك عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال بينما
بالميم ولابي ذر بينما باسقاطها انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم
راكب خلفه ليس بيني وبينه الا اخرة الرحل بمد الهمزة وكسر الخا
المعجمة والرحل بالحا المهملة الساكنة العود الذي يستند اليه الراكب
من خلفه وذكره للمبالغة في شدة قربه ليكون اوقع في نفس

سا

سامعه انه ضبطه وفي رواية عمرو بن ميمون عن معاذ كنت ردف
النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير فيحتمل ان يكون المراد
باخرة الرحل موضع اخرة الرحل للتصريح بانه كان على حمار فقال
لي يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله لبيك بالتثنية اي اجابة بعد
اجابة وهو نصب على المصدر وسعديك اي ساعدت طاعتك مساعدة
بعد مساعدة واسعادا بعد اسعاد منصوب ايضا كلبيك ولابي ذر
رسول الله بحذف اداة الندا ثم سار عليه الصلاة والسلام ساعة
ثم قال يا معاذ فقلت لبيك رسول الله وسعديك بحذف
حرف الندا كالثالثة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول
الله وسعديك بتكرار ندايه ثلاثا للتاكيد قال صلى الله عليه
وسلم هل تدري ما حق الله عز وجل اي ما يستحقه تعالى على عباده
مما حتمه عليهم قلت الله ورسوله اعلم قال صلوات الله وسلامه
عليه حق الله عز وجل على عباده ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا
معاصيه ولا يشركوا به شيا عطف على السابق لانه تمام التوحيد
والجملة حالية اي يعبدونه في حال عدم الاشراك به ثم سار
عليه الصلاة والسلام ساعة ثم قال يا معاذ ابن جبل قلت لبيك
رسول الله وسعديك بحذف حرف الندا ايضا قال هل تدري
ما حق العباد على الله تعالى الذي وعدهم من الثواب والجزا المتحقق
الثابت وقوعه انه لا خلف لوعده اذا فعلوه اي المذكور من العبادة
وعدم الاشراك قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد
على الله ان لا يعذبهم وفي رواية بن حبان من طريق عمرو ابن
ميمون ان يغفر لهم ولا يعذبهم وفي رواية ابي عثمان يدخلهم
الجنة اي لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكبائر والمناهي واتوا بالمامورات
والحديث هنا رواه همام عن انس عن معاذ فهو بسند انس
وخالفه هشام الدستوائي عن قتادة فقال عن انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم فيكون من مسند انس قال في الفتح والمعتمد الاول
وهو من الاحاديث التي اخرجها البخاري في ثلاثة مواضع عن شيخ
واحد بسند واحد وهي قليلة جدا في كتابه واضاف اليه في
الاستيذان موسى ابن اسمعيل وقد تتبع ما اخرجه في موضع واحد
فبلغ عدتها زيادة على العشرين وبعضها تصريف في المتن بالاختصار
منه ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان فيه مجاهدة النفس بالتوحيد
وجهاد المرء نفسه هو الجهاد الاكبر قال تعالى فاما من خاف مقام
ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي الماوى اي علم ان له مقاما
يوم القيمة لحساب ربه ونهى النفس الامارة بالسوء عن الهوى الردي
اي زجرها عن اتباع الشهوات فالمجاهدة تزيل الاخلاق الذميمة

بعضهم

وتحصل الاخلاق الحميدة قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم
سبلنا وان الله اي مناهجها الحميدة واصل المجاهدة وملاكها فطم
النفس عن المالوفات وحملها على خلاف هواها في عموم الاوقات قال
ابو علي الدقاق من زين ظاهره بالمجاهدة حسن الله سرايره
بالمشاهدة والحديث سبق في اللباس وغيره باب
فضل التواضع بضم المعجمة وهو من الضعة بكسر اوله وهي الهوان
والمراد به اظهار التنزل على المرتبة لمن يراد تعظيمه وقال الجنيد
هو خفض الجناح ولين الجانب وفي حديث ابي سعيد رفعه من
تواضع لله رفعه الله حتى يجعله في اعلا عليين اخرجه ابن ماجة
وصححه ابن حبان وفي حديث ابي هريرة عند مسلم والترمذي
مرفوعا وما تواضع احد لله الا رفعه وفي حديث عياض ابن
حمار رفعه ان الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر
احد على احد اخرجه مسلم وابو داود وبه قال حدثنا مالك ابن
اسمعيل بزيادة الهندي الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي
وفتح الها ابن معوية قال حدثنا حميد الطويل عن انس
رضي الله عنه انه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة قال
البخاري وحدثني بالافراد محمد هو ابن سلام كما جزم به الكلاباذي
قال اخبرنا الفزاري بفتح الفا والزاي المخففة وبعد الالف را
ساكنة مكسورة مروان بن معوية وابو خالد الاحمر سليمان
ابن حيان بالمهملة والتحتية المشددة الازدي كلاهما عن حميد
الطويل عن انس انه قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه
وسلم تسمى العضبا بفتح المهملة وسكون المعجمة بعدها موحدة
ممدودة وصف للمشقوقة الاذن لكنه صار لقبا لها وكانت لا تسبق
بضم الفوقية وفتح الموحدة فجا اعرابي على قعود له بفتح القاف
بكر له من الابل امكن ظهره من الركوب فسبقها فاشتد ذلك
على المسلمين وقالوا سبقت العضبا بضم السين والعضبا رفع
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله بتشديد
النون ان لا يرفع شيا ولابي ذر ان لا يرفع مبنيا للمفعول
شي من الدنيا الا وضعه وفي بعض طرق الحديث عند النسائي
حق على الله ان لا يرفع شي نفسه في الدنيا الا وضعه وبه تحصل
المطابقة بين الحديث والترجمة اذ فيه الحض على التواضع وذم الترفع
وحديث الباب سبق في باب ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كتاب الجهاد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد ابن
عثمان بن كرامة بفتح الكاف وتخفيف الرا العجلي بكسر العين
المهملة وسكون الجيم الكوفي وثبت ابن كرامة لابي ذر قال حدثنا

خالد

خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخا المعجمة القطواني الكوفي قال
حدثنا سليمان بن بلال ابو ايوب التيمي قال حدثني بالافراد
شريك ابن عبد الله ابن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم القرشي
عن عطا هو ابن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل قال من عاد
الي وليا فعيلا بمعنى مفعول وهو من يتولى الله سبحانه امره قال
الله تعالى وهو يتولى الصالحين ولا يكله الى نفسه لحظة بل يتولى
الحق رعايته او هو فعيل مبالغة من الفاعل وهو الذي يتولى
عبادة الله وطاعاته فعباداته تجري على التوالي من غير ان يتخللها
عصيان وكلا الوصفين واجب خيره يكون الولي وليا يجب
قيامه بحقوق الله على الاستقصا والاستيفا ودوام حفظه الله
اياه في السرا والضرا ومن شرط الولي ان يكون محفوظا كما ان
من شرط النبي ان يكون معصوما فكل من كان للشرع عليه اعتراض
فهو مغرور مخادع قال القشيري والمراد بكون الولي محفوظا ان
ان يحفظه الله من تماديه في الزلل والخطا ان وقع فيهما بان يلهمه
التوبة فيتوب منهما والا فهما لا يقدحان في ولايته وقوله لي
هو في الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا وفي رواية
احمد من اذى لي وليا فقد اذنته بمد الهمزة وفتح المعجمة
وسكون النون اي اعلمته بالحرب اي اعمل به ما يعمله العدو
المحارب من الايذا ونحوه فالمراد لازمه وفيه تهديد شديد
لان من حاربه اهلكه قال الفاكهاني وهو من المجاز البليغ لان من
كره ما احب الله خالف الله ومن خالف الله عانده ومن عانده
اهلكه واذا ثبت في جانب المعادات ثبت في جانب الموالاة
فمن والى اوليا الله اكرمه الله ولابي ذر عن الحموي الكشميهني
بحربه باسقاط الالف واللام وما تقرب الي عبدي ولابي ذر عن
الكشميهني عبد ابن بحذف التحتية بشي احب الي بفتح احب صفة
لقوله بشي فهو مفتوح في موضع جر وبالرفع بتقدير هو احب
الي مما افترضته عليه سوا كان عينا او كفاية وظاهر قوله
افترضته الاختصاص بما ابتدا الله فرضيته وهل يدخل ما
اوجب المكلف على نفسه وما يزال بلفظ المضارع ولابي ذر
عن الحموي والمستملي وما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل
مع الفرايض كالصلوة والصيام حتى احبه فاذا احببته كنت
ولابي ذر حتى حببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي
يبصر به ويده التي يبطش بها بضم الطا في اليونينية وبكسرها
في غيرها ورجله التي يمشي بها وزاد عبد الواحد بن ميمون

عن عروة عن عايشة عند احمد والبيهقي في الزهد وفواده
الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به وفي حديث انس ومن
اصبته كنت له سمعا وبصرا ويدا وهو مجاز وكناية عن نصرة
العبد وتاييده واعانته حتى كانه سبحانه ينزل نفسه من
عبده منزلة الالات التي يستغني بها ولذا وقع في رواية بي
يسمع وبي يبصر وبه يبطش وبي يمشي قاله الطوفي وان سمعه
بمعنى مسموعه لان المصدر قد جا بمعنى المفعول مثل فلان املي
بمعنى مامولي والمعنى انه لا يسمع الا ذكري ولا يلتذ الا بتلاوة
كتابي ولا يانس الا بمناجاتي ولا ينظر الا في عجايب ملكوتي ولا يمد
يده الا فيما فيه رضاي ورجله كذلك قاله الفاكهاني وقال الاتحادية
انه على حقيقته وان الحق عين العبد محتجين بمجي جبريل في
صورة دحية وللشيخ قطب الدين القسطلاني في كتاب بديع في الرد
على اصحاب هذه المقالة اثابه الله وعن ابي عثمان الحيري احد
ايمة الصوفية مما اسنده عنه البيهقي في الزهد قال معنى الحديث
كنت اسرع الى قضا حوايجه في سمعه في الاسماع وعينه في النظر
ويده في اللمس ورجله في المشي **وان سالني** زاد عبد الواحد عبدي
لاعطينه ما سال **ولين استعاذني** بالنون بعد الذال المعجمة
في الفرع كاصله وبالموحدة في غيرهما **لاعيذنه** اي مما يخاف وفي
حديث ابي امامة عند الطبراني والبيهقي في الزهد واذا استنصرني
نصرته وفي حديث حذيفة عند الطبراني ويكون من اوليايي واصفيايي
ويكون جاري مع النبيين والصديقين والشهدا والصالحين في الجنة
وما ترددت عن شي انا فاعله ترددي عن نفس المومن
اي ما رددته رسلي في شي انا فاعله كترديدي اياهم في نفس
المومن كما في قصة موسى وما كان من لطمة عين ملك الموت
وتردده اليه مرة بعد اخرى واضاف ذلك تعالى لنفسه لان
ترددهم عن امره **يكره الموت** لما فيه من الالم المعظم **وانا اكره**
مساته بفتح الميم والمهملة بعدها همزة ففوقية وقال الجنيد الكراهة
هنا لما يلقى المومن من الموت وصعوبته وليس المعنى اني اكره
له الموت لان الموت يورده الى رحمة الله ومعرفته وقال غيره
لما كنت مفارقة الروح للجسد لا تحصل الا بالم عظيم جدا والله
تعالى يكره اذى المومن اطلق على ذلك الكراهة ويحتمل ان تكون
المساة بالنسبة الى طول الحيوة لانها تودي الى ارذل العمر وتنكيس
الخلق والرد الى اسفل سافلين وفي ذلك دلالة على شرف الاوليا
ورفعة منزلتهم حتى لو تاتي انه تعالى لا يذيقهم الموت الذي
حتمه على عباده لفعل ولهذا المعنى ورد لفظ التردد كما ان العبد

اذا

اذا كان له امر لا بد له ان يفعله بحبيبه لكنه يولمه فاذا
نظر الى المه انكف عن الفعل وان نظر الى انه لا بد له منه لنفعه
اقدم عليه فيعبر عن هذه الحالة في قلبه بالتردد فخاطب الله
الخلق بذلك على حسب ما يعرفونه ودلهم على شرف الولي
عنده ورحمته وهذا الحديث في سنده خالد بن مخلد القطواني
قال الذهبي في الميزان قال ابو داود صدوق وقال احمد له
مناكير وقال ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به قال ابن سعد
منكر الحديث مفرط التشيع وذكره ابن عدي ثم ساق له عشرة
احاديث استنكرها ومما انفرد به ما رواه البخاري في صحيحه
عن ابي كرامة عنه وذكر حديث الباب من عاد الى وليا الخ ثم قال
فهذا حديث غريب جدا لولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه في منكرات
خالد وذلك لغرابة لفظه ولانه مما تفرد به شريك وليس بالحافظ
ولم يرو هذا المتن الا بهذا الاسناد ولا اخرجه من عدا البخاري ولا
اظنه في مسند احمد انتهى وتعقبه الحافظ بن حجر فقال انه
ليس في مسند احمد جزما واطلاق انه لم يرو الا بهذا الاسناد
مردود وبان شريكا شيخ شيخ خالد فيه مقال ايضا لكن للحديث
طرق يدل مجموعها على ان له اصلا منها عن عايشة اخرجه احمد
في الزهد وابن ابي الدنيا وابو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد
من طريق عبد الواحد بن ميمون عن عروة عنها وذكر ابن حبان
وابن عدي انه تفرد به وقد قال البخاري انه منكر الحديث
لكن اخرجه الطبراني من طريق يعقوب ابن مجاهد عن عروة وقال
لم يروه عن عروة الا يعقوب وعبد الواحد ومنها عن ابي امامة
اخرجه الطبراني والبيهقي في الزهد بسند ضعيف ومنها
عن علي عند الاسمعيلي في مسند علي وعن ابن عباس اخرجه
الطبراني وسنده ضعيف وعن انس اخرجه ابو يعلى والبزار
والطبراني وفي مسنده ضعيف وعن حذيفة اخرجه الطبراني
في مختصرا وسنده حسن غريب وعن معاذ ابن جبل اخرجه ابن
ماجة وابو نعيم في الحلية مختصرا وسنده ضعيف ايضا وعن
وهب ابن منبه مقطوعا اخرجه احمد في الزهد وابو نعيم في الحلية
انتهى ومناسبة الحديث للترجمة يستفاد منه لازم قوله من عاد
الى وليا لانه يقتضي الزجر عن معادات الاوليا المستلزم لموالاتهم
وموالاة جميع الاوليا لا يتاتى الا بغاية التواضع اذ منهم الاشعث
الاغبر الذي لا يوبه له او ان التقرب بالنوافل لا يكون الا بغاية
التواضع لله والتذلل له تعالى **باب قول**
النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة بالنصب **كهاتين** الا كما بين

هاتين الاصبعين السبابة والوسطى وقوله تعالى وما امر الساعة
وما امر قيام الساعة في سرعته وسهولته الا كلمح البصر الا
كرجع الطرف من اعلاه الحدقة الى اسفلها او هو اقرب اوامرها
اقرب منه بان يكون في زمان تقصف تلك الحركة بل في الان
الذي يبتدئ فيه فانه تعالى يحي الخلايق دفعة وما يوجد دفعة
كان في ان واو للتخيير بمعنى بل قاله البيضاوي وكالزمخشري وتعقبه
ابو حيان بان الاضراب على قسمين وكلاهما لا يصح هنا اما احدهما
فانه يكون ابطالا للاشاد السابق وانه ليس هو المراد وهذا
مستحيل هنا لانه يعود الى اسناد غير مطابق والثاني ان يكون
انتقالا من شيء الى شيء من غير ابطال الى ذلك الشيء السابق وهذا
مستحيل هنا للتنافي الذي بين الاخبار بكونه مثل لمح البصر في
السرعة والاخبار بالاقربية فلا يمكن صدقهما معا انتهى وقال
المعنى ان قيام الساعة وان تراخى فهو عند الله كالشيء الذي يقولون
فيه هو كلمح البصر او هو اقرب مبالغة في استقلاله بان الله على
كل شيء قدير وسقط لابي ذر قوله او هو اقرب الخ وقال بعد قوله
الا كلمح البصر الاية وبه قال حدثنا سعيد ابن ابي مريم
هو سعيد ابن محمد ابن الحكم ابن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان
بفتح الغين المعجمة والمهملة محمد بن مطرف قال حدثنا ابو حازم
بالحاء والزاي سلمة ابن دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي
الانصاري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت
بضم الموحدة انا والساعة بالرفع في الفرع كاصله قال القاضي عياض
عطف على الضمير المجرور في بعثت قال ابو البقاء العكبري وفي قراءة
المسندة بالنصب والواو بمعنى مع قال ولو قرئ بالرفع لفسد المعنى
لانه لا يقال بعثت الساعة ولا هو في موضع المرفوع لانهما توجد
بعد واجيب بانها تنزلت منزلة الموجود مبالغة في تحقق مجيئها
واجاز غيره الوجهين بل جزم القاضي عياض بان الرفع احسن
لما سرد المعنى بعثت ويوم القيمة هكذا ولابي ذر عن الكشميهني
كهاتين ويشير صلى الله عليه وسلم باصبعيه السبابة والوسطى فيمد
بهما ليميزهما عن سائر الاصابع ولابي ذر فيهما باسقاط الموحدة
وفي رواية سفين عن ابي حازم في اللعان وفرق بين اصبعيه السبابة
والوسطى وفي رواية ابي ضمرة عن ابي حازم عند ابن جرير وضم
بين اصبعيه الوسطى والتي تلي الابهام وقال ما مثالي ومثل الساعة
الا كفرسي رهان وعند احمد والطبراني بسند صحيح في حديث
بريدة بعثت انا والساعة ان كادت لتستفني وبه قال حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد المسندي وزاد غير ابي ذر هو الجعفي

بضم الجيم وسكون العين المهملة قال حدثنا وهب بن جرير
بفتح الجيم ابن حازم الازدي الحافظ قال حدثنا شعبة ابن
الحجاج عن قتادة ابن دعامة وابي التياح بفتح الفوقية والتحتية
المشددة بينهما الف ثم حاء مهملة يزيد من الزيادة الضبعي بالضاد
المعجمة المفتوحة وضم الموحدة بعدها مهملة مكسورة كلاهما عن
انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت
والساعة اي معها ولابي ذر انا والساعة كهاتين وفي مسلم من طريق
خالد بن الحرث عن شعبة عن قتادة قال شعبة وسمعت هكذا وقرن
شعبة المسبحة من قتادة قال شعبة وسمعت قتادة يقول في قصصه
كفضل احداهما على الاخرى فلا ادري ذا ذكره عن انس او قاله قتادة
اي من قبل نفسه قال القاضي البيضاوي معنى الحديث ان لسنة
تقدم بعثته صلى الله عليه وسلم على قيام الساعة كنسبة فضل احدى
الاصبعين على الاخرى قال النووي في تكملة وجها اخر وهو ان يكون
المراد منه ارتباط وعوته بالساعة لا تفترق احداهما عن الاخرى
كما ان السبابة لا تفترق عن الوسطى وقال الطيبي قوله كفضل احد
ها بدل من قوله كهاتين وموضح له ويؤيد الوجه الاول والدفع
على العطف والمعنى بعثت انا والساعة بعثا متفاضلا مثل تفضل احداهما
ومعنى النصب لا يستقيم على هذا انتهى وهذا الحديث اخرجه مسلم
في الفتن وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن يوسف
ابو زكريا الزمي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو بكر هو ابن
عياش بالتحتية المشددة اخره شين معجمة عن ابي حصين بفتح
الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان
الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال بعثت انا والساعة بالرفع في اليونينية كهاتين
يعني اصبعين وعند الطبري عن هناد بن السري عن ابي بكر
ابن عياش واشار بالسبابة والوسطى بدل قوله يعني اصبعين
تابعه اي تابع ابا بكر اسرائيل ابن يونس ابي اسحق السبيعي
عن ابي حصين يعني سندا ومتنا وقد وصلها الاسمعيلي قال
الكرماني قيل هو اشارة الى قرب المجاورة وقيل الى تقارب ما
بينهما طولا وفضل الوسطى على السبابة لانه بشيء يسير اطول
منها فالوجه الاول بالنظر الى العرض والثاني بالنظر الى الطول
وقيل اي ليس بينه وبين الساعة نبي غيره مع التقرب لجميعها
انتهى والذي يتجه القول بانه اشارة الى قرب ما بينهما ولو كان
المراد قرب المجاورة لقامت الساعة لانصال احدى الاصبعين
بالاخرى وقال السفاقسي قيل قوله كما بين السبابة والوسطى اي

في الطول وقال في المفهم على رواية نصب والساعة يكون التشبيه
وقع بالانضمام وعلى الرفع بالتفاوت وفي تذكرة القرطبي المعنى
تقريب امر الساعة قال ولا منافاة بينه وبين قوله في الحديث
الاخر ما المسئول عنها باعلم من السائل فان المراد بحديث الباب
انه ليس بينه وبين قوله في الحديث الاخر ما وبينها نبي كما ليس
بين السبابة والوسطى اصبع اخر ولا يلزم منه علم وقتها بعينه
نعم سياقه يفيد قربها وان اشراطها متتابعة وقال الضحاك اول
اشراطها بعثة محمد صلى الله عليه وسلم وقد قيل ان نسبة ما بين
الاصبعين كنسبة ما بقي من الدنيا بالنسبة الى ما مضى وان جملتها
سبعة الاف سنة كما قال ابن جرير في مقدمة تاريخه عن ابن عباس
من طريق يحيى بن يعقوب عن حماد ابن ابي سليمان عن سعيد
ابن جبير عنه الدنيا جمعة من جمع الاخرة سبعة الاف سنة بالموحدة
بعدها عين وقد مضى ستة الاف ومائة سنة ويحيى هو العاصي
الانصاري قال البخاري منكر الحديث وشيخه هو فقيه الكوفة
وفيه مقال وفي حديث ابي داود والله لا يعجز هذه الامة من نصف
يوم ورواته ثقات لكن رجح البخاري وقفه وعند ابي داود
ايضا مرفوعا لارجو ان لا تعجز امتي عند ربها ان يؤخرهم نصف
يوم وفسره بخمس مائة سنة فيؤخذ من ذلك ان الذي بقي نصف
سبع وهو قريب مما بين السبابة والوسطى في الطول لكن الحديث
وان كان رواته موثقون الا ان فيه انقطاعا وقد ظهر عدم
صحة ذلك على ما لا يخفى لوقوع خلافه ومجاوزة هذا المقدار
ولو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه وقال ابن العربي قيل الوسطى
تزيد على السبابة نصف سبعها وكذلك الباقي من الدنيا من البعثة
الى قيام الساعة وهذا بعيد ولا يعلم مقدار الدنيا فكيف يتحصل
لنا سبع امد مجهول وفي الصحيحين من حديث ابن عمر مرفوعا
اجلكم في اجل من كان قبلكم من صلوة العصر الى مغرب الشمس
وعند احمد بسند حسن من طريق مجاهد عن ابن عمر كنا عند
النبي صلى الله عليه وسلم والشمس على قيقعان مرتفعة بعد
العصر فقال ما اعماركم في اعمار من مضى الا كما بقي من هذا النهار
فيما مضى منه قال في الفتح وحديث ابن عمر صحيح متفق عليه فالصواب
الاعتماد عليه وله محملان احدهما ان المراد بالتشبيه التقريب
ولا يراد حقيقة المقدار فيه والثاني ان يحمل على ظاهره فيكون
فيه دلالة على ان مدة هذه الامة قدر خمس النهار تقريبا وقال
صاحب الكشف ان الذي دلت عليه الاثار ان مدة هذه الامة تزيد
على الف سنة ولا تبلغ الزيادة عليها خمس مائة سنة وكذلك

على هذا الحد

انه

انه ورد من طرق ان مدة الدنيا سبعة الاف سنة وان النبي
صلى الله عليه وسلم بعث في اخر الالف السادسة وورد ان الدجال
يخرج على راس مائة وينزل عيسى عليه السلام فيقتله ثم
يمكث في الارض اربعين سنة وان الناس يمكثون بعد طلوع الشمس
من مغربها مائة وعشرين سنة وان بين النفختين اربعين سنة
فهذه المائتان سنة لا بد منها والباقي الان من الالف مائة
سنة وسنتان والى الان لم تطلع الشمس من مغربها ولا خرج
الدجال الذي خروجه قبل طلوع الشمس بعده سنين ولا ظهر
المهدي الذي ظهوره قبل الدجال بسبع سنين ولا وقعت له
الاشراط التي قبل ظهور المهدي ولا بقي يمكن خروج الدجال
عن قرب لانه انما يخرج عند راس مائة وقيل مقدمات
تكون في سنين كثيرة فاقل ما يكون ان يجوز خروجه على راس
الالف ان لم يتاخر الى مائة بعدها وان اتفق خروجه
على راس الالف مكثت الدنيا بعده اكثر من نحو ~~مائة بعدها~~
~~وان اتفق خروجه على راس الالف~~ مائتين سنة المائتين
المشار اليها والباقي ما بين خروج الدجال وطلوع الشمس من
مغربها ولا يدري كم هو وان تاخر الدجال عن راس الالف
الى مائة اخرى كانت المدة اكثر ولا يمكن ان تكون المدة الفا وخمسمائة
اصلا واستدل باحاديث ضعيفة على عادته قال انه اعتمد
عليها في ان مدة الدنيا سبعة الاف سنة وان النبي صلى الله
عليه وسلم بعث في اخر الالف السادسة منها حديث الضحاك
ابن زمل الجهني قال رايت رويا فقصصتها على رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه فاذا انا بك يا رسول الله على منبر
فيه سبع درجات وانا في اعلاها درجة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم واما المنبر الذي رايت فيه سبع درجات وانا في
اعلاها درجة فالدنيا سبعة الاف وانا في اخر الفا رواه البيهقي
في دلايله فقوله وانا في اخرها الفا اي معظم المدة في الالف
السابعة ليطابق ان بعثه صلى الله عليه وسلم في اواخر الالف
السادسة ولو كان بعث اول الالف السابعة كانت الاشراط
الكبرى كالدجال وحدث قبل اليوم باكثر من مائة سنة كتقوم
الساعة عند تمام الالف ليوجد شيء من ذلك فدل على ان الباقي
من الالف السابعة اكثر من ثلثمائة انتهى قلت قال الحافظ
ابن حجر ان سند هذا الحديث ضعيف جدا واخرجه ابن السكن في
في الصحابة وابن قتيبة في غريب الحديث واورده ابن الجوزي في
الموضوعات وقال ابن الاثير الفاظه مصنوعة وقد اخبر معمر في الجامع

عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال معمر يبلغني عن عكرمة في قوله
تعالى في يوم كان مقداره خمسين الف سنة قال الدنيا من اولها الى آخرها
يوم مقداره خمسين الف سنة لا يدري كم مضى ولا كم بقي الا الله
تعالى تنبيه واما ما اشتهر على الالسنة من ان النبي صلى الله
عليه وسلم يمكث في قبره الف سنة فباطل لا اصل له كما صرح به
شيخ عبد العزيز الديريني في الدرر المنتقطة في المسايل
المختلطة لكنه قال انه مما نقله عن علماء اهل الكتاب كعبد الله ابن
سلام وكعب الاحبار انتهى ولا يصح ذلك بل كما ورد فيه تحديد اما ان
يكون لا اصل له او لا يثبت وقال الحافظ عماد الدين ابن كثير في
البداية بعد ان ذكر حديث الا ان مثل اجلكم في اجال الامم فيكم
كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس هذا يدل على ان ما بقي
بالنسبة الى ما مضى كالشيء اليسير لكن لا يعلم مقدار ما مضى الا الله
عز وجل ولم يجيء فيه تحديد يصح سنده عن المعصوم حتى يصار اليه
ويعلم نسبة ما بقي بالنسبة اليه ولكنه قليل جدا بالنسبة الى
الماضي وتعيين وقت الساعة تدريات به حديث صحيح بل الايات
والاحاديث دالة على ان علم ذلك مما استاثر الله به دون
احد من خلقه وقد قال تعالى قل انما علمها عند ربي لا يجليها
لوقتها الا هو وقال صلى الله عليه وسلم ما المسؤول عنها باعلم
من السايل فالخوض في ذلك لا يجدي نفعا ولا ياتي بطايل والله
الموفق **باب** بالتنوين بغير ترجمة فهو
كالفصل من الباب السابق ولابي ذر عن الكشميهني **باب**
طلوع الشمس من مغربها وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال **حدثنا** ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان المدني **عن** عبد الرحمن ابن هرمز الاعرج **عن** ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قال ابو الكواكب
فان قلت اهل الهيئة يثبتوا ان الفلكيات بسيطة لا تختلف
بقتضيانها ولا يتطرق اليها خلاف ما هي عليه قلت قواعدهم
منقوضة ومقدماتهم ممنوعة ولئن سلمنا صحتها فلا امتناع في
انطباق منطقة البروج على مقدل انها زحيت بصير المشرق
مغربا والمغرب مشرقا انتهى **فاذا طلعت فرآها الناس امنوا**
اجمعون فذلك بالام قال ابو ذر عن الكشميهني فذاك **حين لا ينفع**
نفسا ايمانها كالمحتضر اذا صار الامر عيانا ولا ايمان برهانا **لم تكن**
امنت من قبل صفة نفسا **او كسبت في ايمانها خيرا** عطف على ايمان
والمعنى لا ينفع الايمان ح نفسا غير متقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها

خيرا

خيرا وسقط لابي ذر قوله لم تكن امنت الخ وقال بعد قوله ايمانها
وفي صحيح مسلم من طريق ابي حازم عن ابي هريرة مرفوعا ثلاث
اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل طلوع الشمس
من مغربها والدجال والدابة قال الحافظ والذي يترجح من مجموع الاخبار
ان خروج الدجال اول الايات العظام الموذنة بتغير احوال العامة
في معظم الارض وينتهي ذلك بموت عيسى عليه السلام وان طلوع
الشمس من مغربها اول الايات العظام الموذنة بتغير احوال العالم
العلوي وينتهي ذلك بقيام الساعة وفي مسلم من طريق ابي زرعة
عن عبد الله بن عمرو ابن العاصي رفعه اول الايات طلوع الشمس
من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى فايتهما خرجت قبل الاخرى
فالاخرى منها قريب وقال الحاكم ابو عبد الله الذي يظهر ان طلوع
الشمس يسبق خروج الدابة غالبا تخرج الدابة في اليوم ذلك اليوم
او الذي يقرب منه قال الحافظ ابن حجر والحكمة في ذلك ان عند
طلوع الشمس من مغربها تغلق ابواب التوبة فتخرج الدابة تميز
المؤمن من الكافر تكميلا للمقصود من اغلاق باب التوبة واول
الايات الموذنة بقيام الساعة النار تحشر الناس كما سبق في حديث
ابن عمر بدء الخلق في مسايل عبد الله بن سلام وفي حديث عايشة
المروي عند عبد بن حميد والطبراني بسند صحيح من طريق
عامر الشعبي عنها اذا خرجت اول الايات طرحت الاقلام وطويت
الصحف وهلت الحفظة وشهدت الاجسام على الاعمال وهذا
وان كان موقوفا فحكمه الرفع **ولتقومن الساعة وقد نشر**
الرجلان ثوبهما بينهما بياء تحتية بعد الموحدة في الفرع صح
وباسقاطها في اليونينية وهو الظاهر والواو في وقد للحال
فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف
الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة
ذات الدر من النوق **فلا يطعمه ولتقومن الساعة وهو يليط**
حوضه بفتح المثناة التحتية في الفرع كاصله ليصح عليه وفي الفتح
بضمها يقال لاط حوضه اذا عدره اي جمع حجارة قصرها كالحوض
ثم سد ما بينها من الفرج بالمدر ونحوه ليتماسك الماء **فلا يسقي**
فيه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته ولابي ذر وقد رفع بضم
الهمزة لقمته **الى فيه فلا يطعمها** بفتح اوله وثالثه والمراد ان
قيام الساعة يكون بغتة وهذا الحديث مختصر من حديث ياتي
ان شاء الله تعالى في اواخر كتاب الفتن بعون الله وقوته **باب**
بالتنوين بذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم **من احب لقاء الله احب**
الله لقاءه وبه قال **حدثنا حجاج** بفتح الحاء المهملة والجيم المشددة

وبعد الالف جيم اخرى ابن المنهال قال حدثنا همام بفتح الهاء
والميم المشددة ابن يحيى حدثنا قتادة بفتح الهاء ابن دعامة عن انس
هو ابن ملك الصحابي رضي الله عنه عن عبادة ابن الصامت رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احب لقاء الله
احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قال الخطابي
محبة اللقاء ايثار العبد الاخرة على الدنيا ولا يحب طول القيام فيها
لكن يستعد للارتحال عنها واللقاء على وجوه منها الرؤية ومنها
البعث كقوله تعالى قد خسر الذين كذبوا على ربهم اي بالبعث
ومنها الموت كقوله من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لات انتهى
وقال ابن الاثير المراد باللقاء المصير الى الدار الاخرة وطلب ما عند
الله وليس الغرض به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا
وابغضها احب لقاء الله ومن اثرها وركن اليها كره لقاء الله ومحبة
الله لقاء عبده ارادة الخير له وانعامه عليه وقال في الكواكب فان
قلت الشرط ليس سببا للجزاء بل الامر بالعكس قلت
مثله يؤول اي من احب لقاء الله اخبره الله بان الله احب لقاءه
وكذلك الكراهة وقال في الفتح وفي قوله احب الله لقاءه العدول
عن الضمير الى الظاهر تفخيما وتعظيما ودفعا لتوهم عود الضمير
الى الموصول لئلا يتحد في الصورة المبتدا والخبر ففيه اصلاح
اللفظ لتصحيح المعنى وايضا فعود الضمير الى المضاف اليه
قليل قالت عائشة او بعض ازواجه صلى الله عليه وسلم ورضي
عنهن باد للشك وجزم ابن سعد ابن هشام في رواية عن
عائشة بانها هي التي قالت ذلك ولم يتردد انا لنكره الموت
ظاهره ان المراد بلقاء الله في الحديث الموت وليس كذلك لان لقاء الله
غير الموت يدل عليه قوله في الرواية الاخرى والموت دون
لقاء الله لكن لما كان الموت وسيلة الى لقاء الله عبر عنه بلقاء الله
لانه لا يصل اليه الا بالموت قال حسان ابن الاسود الموت جسر
يوصل الحبيب الى حبيبه قال عليه الصلاة والسلام ليس ذاك
بغير لام مع كسر الكاف ولابي ذر ذلك ولكن المؤمن بتشديد نون
لكن ولابي ذر ولكن المؤمن بالتخفيف ورفع المؤمن اذا حضره
الموت بشر برضوان الله عز وجل وكرامته بضم الموحدة
وكسر الشين المعجمة المشددة فليس شيء احب اليه مما امامه
بفتح الهمزة اي ما يستقبله بعد الموت فاحب لقاء الله عز وجل
واحب الله لقاءه بضم الموحدة وفي حديث حميد عن انس المروي عند
احمد والنسائي والبزار ولكن المؤمن اذا حضر جاءه البشير من الله وليس
شيء احب اليه من ان يكون قد لقي الله واحب الله لقاءه وفي رواية

عبد

عبد الرحمن بن ابي ليلى حدثني فلان ابن فلان انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه ولكنه اذا حضر قاما ان كان
في المقربين فروح وريحان وجنة نعيم فاذا بشر بذلك احب لقاء الله
والله للقائه احب رواه احمد بسند قوي وابهام الصحابي لا يضر
وان الكافر اذا حضر بشر بضم اولهما وكسر ثانيهما بعذاب
الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما امامه مما يستقبل
كره بكسر الراء ولابي ذر فكره لقاء الله عز وجل وكره الله عز وجل
لقاءه وفي حديث عائشة عند ابن حميد مرفوعا اذا اراد الله بعبد
خيرا قيض الله له قبل موته بعام ملكا ليسدده ويوفقه حتى
يقال مات بخير ما كان فاذا حضر ورأى ثوابه اشتاقت نفسه
فذلك حين احب لقاء الله واحب الله لقاءه واذا اراد الله بعبد شرا
قيض الله له قبل موته بعام شيطانا فاضله وفتنه حتى يقال
مات بشر ما كان عليه فاذا حضر ورأى ما اعد له من العذاب
جزعت نفسه فذلك حين كره لقاء الله وكره الله لقاءه وحديث
الباب اخرجه مسلم في الدعوات والترمذي في الزهد والجنائز
والنسائي فيها اختصره اي الحديث ابو داود وسليمان
الطيالسي مما اخرجه للترمذي موصولا عن محمود بن غيلان
عنه وعمرو بفتح العين ابن مرزوق مما اخرجه الطبراني
في الكبير موصولا عن ابي مسلم الكجي ويوسف بن يعقوب
القاضي كلاهما عن عمرو عن شعبة ابن الحجاج حيث اقتصر
على اصل الحديث ولم يقل فقالت عائشة الى اخره وقال سعيد
بكسر العين بن ابي عروبة مما وصله مسلم عن قتادة ابن
دعامة عن زرارة بضم الزاي وتكرير الراء بينهما الف اخره
هاء تانيث ابن ابي اوفى العامري عن سعد بسكون العين
ابن هشام الانصاري ابن عم انس ابن ملك عن عائشة رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني
بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء
الحارث او عامر عن جده ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احب لقاء الله
عز وجل احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فيه ان
محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت لانها ممكنة مع عدم
تمنيه لان النهي محمول على حال الحيوة المستمرة اما عند الاحتضار
والمعاينة فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى ابن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومي

مولاهم المصري نسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال
حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد ابن
المسيب وعروة ابن الزبير ابن العوام في جملة رجال من اهل
العلم اخر رووا ذلك ان عايشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم رضي الله عنها وسقط قوله زوج النبي صلى الله الخ
لابي ذر انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من
الجنة ثم يخير بضم اوله مبنيا للمفعول كيقبض اي يخير بين
الحيوة والموت فلما نزل به الموت وراسه على فخذي
بكسر الخا والذال المعجمتين وجواب لما قوله غشي بضم الغين
المعجمة عليه ساعة ثم افاق فاشخص بفتح الهمزة والخا المعجمة
اي رفع بصره الى السقف ثم قال اللهم اختار او اريد الرفيق
الاعلى اي موافقة الملايكة او الانبيا والصديقين والشهدا
والصالحين قالت عايشة قلت اذا اي حينئذ اي لا يختارنا
بالنصب اي حين اختار مرافقة اهل السما لا ينبغي ان يختار
مرافقتنا من اهل الارض وبالرفع وعرفت انه اي الامر الذي
حصل له الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح انه لم يقبض
نبي قط حتى يخير قالت عايشة فكانت تلك الكلمة التي هي
قوله اللهم الرفيق الاعلى اخر كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه
وسلم قوله بالرفع في اليونينية وبالنصب في غيرها على الاختصاص
اي اعني قوله اللهم الرفيق الاعلى ومطابقة الحديث
للترجمة من جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم للقا الله بعد ان
خير بين الموت والحيوة فاختار الموت فينبغي الاستنان به
في ذلك والحديث سبق في الدعوات باب
سكرات الموت جمع سكرة وهي شدته الذاهبة بالعقل وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبيد ابن
ميمون التبان المدني قال حدثنا عيسى بن يونس ابن
ابي اسحاق احد الاعلام عن عمر بن سعيد بضم العين في الاولى
وكسرها في الثانية ابن ابي حسين المكي انه قال اخبرني بالافراد
ابن ابي مليكة هو عبد الله ابن عبد الرحمن ابن ابي مليكة واسمه
زهير ابن ابا عمرو بفتح العين ذكوان بفتح الذال المعجمة مولى
عايشة اخبره ان عايشة رضي الله عنها كانت تقول ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه في مرض موته ركوة
بفتح الرا انا صغير من جلد متخذ للشرب او علبة بضم العين

المهملة

المهملة وسكون اللام بعدها موحدة قدح من خشب ضخم يحلب
فيه قاله ابن فارس في المجمل فيه ما يشك بلفظ المضارع ولابي
ذر شك بلفظ الماضي عمر ابن سعيد المذكور هل قال ركوة
او علبة فجعل صلى الله عليه وسلم يدخل يديه في الما فيمسح بهما
بالتثنية فيهما وللحموي والمستملي يده فيمسح بها وجهه ويقول
لا اله الا الله ان للموت سكرات نصب بالكسرة اي شدايد
وكان ذلك تكميلا لفضايله ورفعة لدرجاته ثم نصب عليه الصلاة والسلام
يده بالافراد فجعل يقول في الرفيق اي ادخلني في جملة
الرفيق الاعلى اي اخترت الموت حتى قبض ومالت يده
وقد وصف الله تعالى شدة الموت في اربع ايات وجات سكرة
الموت بالحق ولو ترى اذ الظالمون في غمرات الموت واذا بلغت
الحلقوم وانتم وكلا اذا بلغت التراقي وفي حديث جابر ابن عبد الله
عند ابن ابي شيبة في سننه مرفوعا ان طايفة من بني اسرايل
اتوا مقبرة من مقابرهم فقالوا لو صلينا ركعتين وسالنا الله تعالى
يخرج لنا بعض الاموات يخبرنا عن الموت قال ففعلوا فبينما هم
كذلك اذ طلع لهم رجل راسه من قبره اسود اللون خلا شي
بين عينيه من اثر السجود فقال يا هولا ما اردتم الي لقد مت
منذ مائة سنة فما سكنت عني مرارة الموت الى الان وفي الحلية
عن مكحول عن واثلة مرفوعا والذي نفسي بيده لمعاينة ملك
الموت اشد من الف ضربة بالسيف الحديث فالموت هو الخطب
الاقطع والامر الاسنع والكاس الذي طعمها اكره واشنع وحديث
الباب مختصر من حديث مر في المغازي وزاد ابو ذر والوقت
عن المستملي قال ابو عبد الله اي البخاري العلبة متخذة من
الخشب والركوة من الادم وقال اللغوي ابو هلال الحسن ابن
عبد الله بن سهل في كتابه التلخيص مما وجدته في التذكرة
والعلبة قدح الاعراب مثل العشي يتخذ من جنب جلد البعير
والجمع علاب وقيل اسفله جلد واعلاه خشب مدور وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا صدقة ابن الفضل
المروزي قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون ابن سليمان
عن هشام عن ابيه عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت كان رجال من الاعراب لم اعرف اسماهم جفاة بالجيم والنصب
في اليونينية خبر كان ولابي ذر جفاة بالحا المهملة والرفع لعدم
اعتنايهم بالملابس وقال في الفتح بالجيم للاكثر لان سكان البوادي
يغلب عليهم خشونة العيش فتجفو اخلاقهم غالبا ياتون النبي
صلى الله عليه وسلم فيسالونه متى الساعة تقوم وكان عليه

الصلاة والسلام ينظر الى اصغرهم احدهم سنا كما في مسلم بمعناه
وفي مسلم ايضا من حديث انس وعنده غلام من الانصار يقال له محمد
وفي اخرى له وعنده غلام من ازد شنوءة وفي اخرى له غلام للمغيرة
ابن شعبة وكان من اقرانه في رواية له من اترابي يريد في السن
وكان سن السن نحو سبع عشرة سنة فيقول عليه الصلاة
والسلام ان يعش هذا الا حدث سنا لا يدركه الهرم بجزم يدركه
جواب الشرط حتى تقوم عليكم ساعتكم قال هشام هو ابن
عروة راوي الحديث بالسند السابق اليه يعني بقوله ساعتكم
موتهم لان ساعة كل انسان موته فهي الساعة الصغرى لا الكبرى
التي هي بعث الناس للمحاسبة ولا الوسطى التي هي موت اهل
القرن الواحد وقال الداودي مما نقله في الفتح هذا الجواب من
معاريض الكلام لانه لو قال لهم لا ادري ابتدا مع ما هم فيه من
الجفا وقيل تمكن الايمان وقلوبهم لارتابوا فعدل الى اعلامهم
بالوقت الذي ينقرضون ولو كان الايمان تمكن في قلوبهم لافصح
لهم بالمراد وقال في الكواكب هذا الجواب من باب اسلوب
الحكيم اي دعوا السوال عن وقت القيمة الكبرى فانه لا يعلمها
الا الله واسالوا عن الوقت الذي يقع فيه انقراض عصركم
فهو اولى لكم لان معرفتكم به تبعثكم على ملازمة العمل الصالح قبل
فوته لان احدكم لا يدري من الذي يسبق الاخر والحديث
من افراده ومطابقته للترجمة غير ظاهرة نعم قيل يحتمل
ان يكون من قوله موتهم لان كل موت فيه سكرة وبه قال
حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد ملك
امام الايمة عن محمد بن عمرو بن حلحلة بفتح العين وحلحلة
بحاءين مهملتين مفتوحتين ولامين اولاهما ساكنة عن معبد
ابن كعب بن ملك بفتح ميم معبد وسكون عينه بعدها موحدة
الانصاري عن ابي قتادة الحرث بن ربعي بكسر الرا وسكون
الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة الانصاري انه كان
يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة
بضم ميم مر وتشديد رايها فقال مستريح ومستراح منه
قال في النهاية يقال اراح الرجل واستراح اذا رجعت اليه نفسه
بعد الاعيا انتهى والواو في ومستراح بمعنى او فهي تنويعية اي لا يخلو
ابن ادم عن هذين المعنيين فلا يختص بصاحب الجنازة قالوا يا رسول
الله ما المستريح والمستراح منه وفي رواية الدارقطني اعادة
ما قال صلى الله عليه وسلم العبد المومن التقي خاصة
او كل مومن يستريح من نصب الدنيا تعبها ومشقتها واذاها

ذاهبا

ذاهبا الى رحمة الله عز وجل قال مسروق ما غبطت شيا بشي
كمومن في الجدة امن من عذاب الله واستراح من الدنيا وعطف
الاذى من عطف العام على الخاص والعبد الفاجر الكافر او العاصي
يستريح منه العباد لما ياتي منه من المنكر لانهم ان انكروا عليه
اذاهم وان تركوه اثموا او لما يقع لهم من ظلمه والبلاد بما ياتي به
من المعاصي فانه يحصل به الجدب فيقتضي هلاك الحرث والنسل
او لما يقع له من غضب ومنعها من حقها والشجر لقلعه اياها غصبا
او غصب ثمرها وفي شرح المشكاة واما استراحة البلاد
والاشجار فان الله تعالى يفقده يرسل السما عليكم مدرارا
ويحيي به الارض والشجر والدواب بعد ما حبس بشوم ذنوبه
الامطار لكن اسناد الراحة اليها مجاز اذ الراحة انما هي لمالكها
والدواب لاستعماله لها فوق طاقتها وتقصيره في علفها وسقيها
والحديث اخرجه مسلم والنسائي في الجنايز وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان عن عبد
ربه ابن سعيد الانصاري عن محمد بن عمرو بن حلحلة انه
قال حدثني بالافراد ابن كعب هو معبد بن كعب بن ملك
عن ابي قتادة الحرث بن ربعي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لما مر عليه بجنازة مستريح ومستراح منه المومن
يستريح اي نصب الدنيا كما مر وقد اورده مختصرا لم يذكر
السوال والجواب قال قلت ما وجه مناسبة هذا الحديث
وسابقه للترجمة اجيب بان الميت لا يعدو احد القسمين
اما مستريح او مستراح منه وكل منهما يجوز ان يشدد عليه عند
الموت وان يخفف والاول هو الذي يحصل له سكرات الموت
ولا يتعلق ذلك بتقواه ولا فجوره بل ان كان متقيا ازداد ثوابا
والا فيكفر عنه بقدر ذلك ثم يستريح من اذى الدنيا الذي
هو خاتمته تنبيه وقع هنا في رواية ابي ذر عن شيوخه
الثلاثة الحموي والمستملي والكشميهني يحيى وهو ابن سعيد
عن عبد ربه بن سعيد وفي مسلم عن يحيى بن عبد الله بن سعيد
عن ابي هند قال العيني عبد ربه بن سعيد وهم والصواب
المحفوظ عبد الله وكذا رواه ابن السكن عند الغزيري فقال
في روايته عبد الله ابن سعيد هو ابن ابي هند والحديث محفوظ
له لا لعبد ربه قاله في الفتح وقال ان التصريح بابن ابي هند
لم يقع في شي من نسخ البخاري والله الموفق وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفين
ابن عيينة قال حدثنا عبد الله ابن ابي بكر بن عمرو بن

حزم

بفتح عين عمرو وحاء حزم المهملة وسكون الزاي انه سمع انس
ابن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتبع الميت بسكون الفوقية وفتح الموحدة ولابي ذر يتبع بتشديد
الفوقية وكسر الموحدة وله عن الكشميهني المومن وعن المستملي المر
بدل قوله الميت حقيقة وهذه هي المشهورة ثلاثة فيرجع اثنان
ويبقى معه واحد يتبعه اهله وماله وعمله كذا قيده غالبا
فرب ميت لا يتبعه اهل ولا مال فيرجع اهله وماله اذا انقضى
امر الحزن عليه سواء اقاموا بعد الدفن ام لا ويبقى عمله فيدنو
منه القبر وفي حديث البراء ابن عازب عند احمد وابي نعيم رجل
حسن الوجه حسن الثياب حسن الريح فيقول ابشر بالذي
يسرك فيقول من انت فيقول انا عملك الصالح وقال في حق
الكافر وباتيه رجل قبيح الوجه الحديث فيقول انا عملك الخبيث
قيل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يتبع الميت لان كل ميت
يقاسي سكرة الموت كما سبق والحديث اخرجه مسلم والترمذي
في الزهد والنسائي في الرقاق والجنائز وبه قال حدثنا
النعمان محمد بن الفضل السدوسي يقال له عارم قال حدثنا
حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا مات احدكم عرض عليه بضم العين وكسر الدال مقعده
ولابي ذر عن الحموي والمستملي على مقعده من باب القلب
نجوز عرض الشاة على الحوض والاولى هي الاصل وهذا العرض
يقع على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن الاتصال
الذي يمكن به ادراك النعيم والتعذيب غدوة بضم الغين
المعجمة اول النهار وعشيا اخرى بالنسبة الى اهل الدنيا ولابي ذر
وعشية اما النار واما الجنة بكسر الهمزة فيهما فيقال له هذا
مقعدك حتى تبعث زاد الكشميهني اليه ويح فيزداد المومن
غبطة وسرورا والكافر حسرة وثبورا اسأل الله العفو
والعافية والحديث من افراده وبه قال حدثنا بالجمع ولابي
ذر حدثني علي ابن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة
الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة ابن الحجاج عن الاعمش
سليمان بن مهران الكوفي عن مجاهد هو ابن جبر عن عائشة
رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات
فانهم قد افضوا اي وصلوا الى جزاء ما قدموا من اعمالهم من
الخير والشر ومناسبة الحديث هنا لكونه في امر الاموات الذين
ذاقوا سكرات الموت ومضى في اخر الجنائز في باب ما ينهى من

الاموات باب نفخ الصور بضم الصاد
المهملة وسكون الواو وليس هو جمع صورة فيه كما زعم بعضهم اي
ينفخ في الصور للموتى والنشور بدل عليه قال تعالى ونفخ فيه اخرى
ولم يقل فيها فعلم انه ليس جمع صورة قال مجاهد هو ابن جبر المفسر
فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه الصور من قوله
تعالى ونفخ في الصور هو كهيئة البوق الذي ينفخ به وقال
مجاهد ايضا زجرة اي من قوله فانما هي زجرة واحدة اي
صيحة وهي عبارة عن نفخ الصور النفخة الثانية كما عبر بها عن النفخة
الاولى في قوله تعالى ما ينظرون الا صيحة واحدة فاذا هم
بالساهرة وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبراني وابن
ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة الناقور من قوله تعالى
فاذا نقر في الناقور الصور اي نفخ فيه فالناقور فاعول من النقر
بمعنى التصويت واصله القرع الذي هو سبب الصوت وقال
ابن عباس ايضا مما وصله ابن ابي حاتم والطبراني في قوله تعالى
في سورة النازعات يوم ترجف الراجفة هي النفخة الاولى
الموت الخلق والرادفة هي النفخة الثانية للصعق والبعث
وقال في شرح المشكاة الراجفة الواقعة التي ترجف عندها
الارض والجبال وصفت بما يحدث بحدوثها والرادفة الواقعة التي
تردف الاولى واختار ابن العربي انهما ثلاثة نفخة الفزع لقوله
تعالى ونفخ في الصور ففزع من في السموات الاية ونفخة الصعق
والبعث لقوله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في
الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه في الصور ثلاث نفخات نفخة
الفزع ففزع اهل السما والارض بحيث تذهل كل مرضعة عما ارضعت
ثم نفخة الصعق ثم نفخة القيام لرب العالمين اخرجه الطبري
بسند ضعيف ومضطرب وصحح القرطبي انهما نفختان
فقط فالاولتان عايدتان الى واحدة فدعوا الى ان صعقوا
وفي مسلم عن عبد الله بن عمرو ثم ينفخ في الصور فلا يسمع احد
الا اصغى ليتا ورفع ليتا ثم يرسل الله مطرا كانه الطل فينبت
منه اجساد الناس ثم ينفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون
ففيه التصريح بانهما نفختان منطويتان قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاموي الاويسي الفقيه
قال حدثني بالافراد ابراهيم ابن سعد بسكون العين الزهري
العوفي ابو اسحق المدني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف وعبد الرحمن ابن هرمز
الاعرج انهما حدثاه ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اتى رجلا

وهو النفخة الثانية

رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي
اصطفى محمدا على العالمين الملئكة والجن والانس فقال اليهودي
والذي اصطفى موسى على العالمين قال ابو هريرة فغضب
المسلم عند ذلك القول المستلزم لتفضيل موسى على نبينا صلى الله
عليه وسلم فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فقال رسول
الله ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني اي لا تفضلوني
على موسى قاله تواضعا وارادا عالمن يخير بين الانبيا من قبل
نفسه فان ذلك يودي الى العصبية المفضية الى الافراط والتفريط
فيطرون الفاضل فوق حقه ويبخسون المفضول حقه فيقعون
في مهواة الغي والمعنى لا تخيروني بحيث تودي الى الخصومة او لا
تفضلوني عليه في العمل فلعله اكثر عملا مني والثواب بفضل
الله لا بالعمل فان الناس يصعقون بفتح العين يغشى عليهم يوم
القيامة من نفخة البعث فاكون اول وللكشميهني في اول من
يفيق من الصعق فاذا موسى عليه الصلاة والسلام باطش بكسر الطا
بجانب العرش فلا ادري اكان موسى فيمن صعق بكسر العين
فافاق قبلي بالتحتية بعد اللام ولابي ذر عن الحموي والمستملي
قبل لعله قال ذلك قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض
او كان ممن استثنى الله عز وجل الانبيا او موسى او الشهدا او
الموتى كلهم لانهم لا احساس لهم فلا يصعقون او جبريل وميكائيل
واسرافيل وملك الموت او الاربعة وحملة العرش او الملئكة كلهم
قال بن حزم في الملل لانهم ارواح لا ارواح فيها فلا يموتون اصلا
او الولدان الذين في الجنة والحور العين او خزان الجنة والنار
وما فيها من الحياة والعقارب وقال البيهقي استضعف اهل النظر
اكثر هذه الاقوال لان الاستثنا وقع من سكان السموات والارض
وهولا ليسوا من سكانها لان العرش فوق السموات فحملته ليسوا
من سكانها وجبريل وميكائيل ليسوا من الصافين حول العرش ولان الجنة
فوق السموات والجنة والنار عالمان بانفرادهما خلقتا للبقا والحديث
سبق في باب ما يذكر في الاشخاص وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يصعق الناس حين يصعقون فاكون اول من قام فاذا موسى
اخذ بالعرش فما ادري اكان فيمن صعق وتمامه ام لا كما اورده
الاسمعيلي ولا يلزم من فضل موسى من هذه الجملة افضلية مطلقا

رواه

رواه اي اصل الحديث المذكور ابو سعيد الخدري عن النبي صلى الله
عليه وسلم كما سبق موصولا في كتاب الاشخاص هذا باب
بالتنوين يقبض الله عز وجل الارض زاد ابو ذر يوم القيمة رواه
اي قوله يقبض الله الارض نافع عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم مما وصله في التوحيد وهو ثابت هنا في رواية
المستملي كما في الفرع كاصله وقال في الفتح هذا التعليق سقط في رواية
بعض شيوخ ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال
اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس ابن
يونس الايلي عن الزهري محمد ابن مسلم انه قال حدثني
بالافراد سعيد ابن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي
احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال يقبض الله الارض يوم القيمة اي يضم
بعضها الى بعض ويبيدها ويطوي السما يذهبها ويفنيها بيمينه
بقدرته قال البيضاوي عبر عن افنا الله تعالى هذه المقلة
والمظلة ورفعهما من البين واخراجهما من ان يكونا سوى ومنزلا
لبني ادم بقدرته الباهرة التي تهون عليها الافعال العظام
التي تتقال دونها القوى والقدر وتتحير فيها الافهام والفكر
على طريقة التمثيل والتخييل ثم يقول جل وعلا انا الملك بكسر
اللام اي ذو الملك على الاطلاق اين ملوك الارض العبد اذا وصف
بالملك فوصف الملك في حقه مجاز والله تعالى مالك الملك فالملك مملوك
المالك فاذا لا ملك ولا مالك الا هو وكل ملك في الدنيا ملكه عارية منه
تعالى مستعار مردود اليه واليه الاشارة بقوله في المحشر لمن الملك
اليوم لله الواحد القهار ومن ثم سمى نفسه ملك يوم الدين لان العار
يعفن الملك والملك عادة وردت الى مالكها وتصيرها وقوله تعالى
اين ملوك الارض هو عند انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث
والحديث اخرجه المولف ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي
في البعث والتفسير وابن ماجه في السنة وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير هو يحيى ابن عبد الله ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف
المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث ابن الحارث الامام مولى
بني فهم وهو من نظار ملك قيل ان دخله في العام ثمانين الف دينار
فما وجبت عليه زكوة عن خالد هو ابن يزيد من الزيادة الجمحي بضم الجيم
وفتح الميم وكسر الحا المهملة عن سعيد ابن ابي هلال الليثي مولاهم
ابو العلا المدني عن زيد ابن اسلم الفقيه العمري عن عطا بن يسار
بالتحتية والمهملة المخففة الهلال القاص مولى ميمونة عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تكون الارض

اي ارض الدنيا **يوم القيمة خبزة واحدة** بضم الخا المعجمة وسكون الموحدة
وفتح الزا بعدها ها تانيث وهي الطلة بضم الطا المهملة وسكون اللام التي توضع
في الملة بفتح الميم واللام المشددة الحفرة بعد ايقاد النار فيها قال النووي
ومعنى الحديث ان الله تعالى يجعل الارض كالطلة والرغيف العظيم
انتهى وحمله بعضهم على ضرب المثل فشبهها بذلك في الاستدارة
والبياض والاولى حمله على الحقيقة مهما امكن وقدرة الله تعالى صالحة
لذلك بل اعتقاد كونه حقيقة ابلغ وقد اخرج الطبري عن سعيد
ابن جبير قال تكون الارض خبزة بيضاء ياكل المومن من تحت قدميه
ومن طريق ابو معشر عن محمد بن كعب او محمد ابن قيس ونحوه
البيهقي بسند ضعيف عن عكرمة تبدل الارض مثل الخبزة فياكل
منها اهل الاسلام حتى يفرغوا من الحساب ويستفاد منه ان
المومنين لا يعاقبون بالجوع في طول زمان الموقف بل يقلب
الله بقدرته طبع الارض حتى ياكلوا منها من تحت اقدامهم مانا
الله من غير علاج ولا كلفة والى هذا القول ذهب ابن مرجان في كتاب
الارشاد له كما نقله عنه القرطبي ثم تذكرته **يتكفاها** بفتح
التحتية ثم الفوقية الكاف والفا المشددة بعدها همزة اي
يقلبها ويميلها **الجبار** تعالى **بيده** بقدرته **كما يكفا احدكم خبزته** من
يده الى يده بعد ان يجعلها في المملة بعد ايقاد النار فيها حتى تستوي
في السفر بفتح المهملة والفا **نزلا** بضم النون والزاي واسكانها
مصدر وهو ما يوضع للحال **لاهل الجنة** ياكلونها في الموقف قبل دخولها
او بعده **فاتى رجل من اليهود** لم اعرف اسمه الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني فاتاه رجل من اليهود **فقال**
بارك الرحمن عليك يا ابا القاسم الا بالتخفيف **اخبرك** بضم
الهمزة وكسر الموحدة **بنزل اهل الجنة يوم القيمة** قال صلى
الله عليه وسلم **بلى اخبرني** قال **اخبرني تكون الارض خبزة**
واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه
وسلم البنا ثم ضحك حتى بدت ظهرت نواجذه اذا عجب اخبار
اليهودي عن كتابهم بنظير ما اخبر به صلى الله عليه وسلم من غير الوحي
وقد كان يعجبه موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل عليه فكيف بموافقتهم
فيما انزل عليه والنواجذ بالنون والجيم والذال المعجمة جمع ناجذ وهو
اخر الاسنان وقد يطلق عليها كلها وعلى الانياب **ثم قال**
اليهود وللكشميهني فقال **الا اخبرك** يا ابا القاسم ولمسلم اخبر كم
بادامهم بكسر الهمزة **الذين ياكلون** به **الخبزة قال ادامهم** بفتح
الموحدة من غير همز **بالام** بتخفيف اللام وتنوين الميم مرفوعة **ونون**

بلفظ

بلفظ حرف الهجا التالي للميم منونة مرفوعة **قالوا** اي الصحابة **وما**
تفسير **هذا قال** اليهودي **بالام ثور ونون** اي حوت كما حكى النون
اتفاق العلما عليه قال واما بالادم فنفي معناه اقوال والصحيح
منها ما اختاره المحققون انها لفظة عبرانية معناها الثور كما فسرها
اليهودي ولو كانت عربية لعرفها الصحابة ولم يحتاجوا الى سواله عنها
ياكلون من زايدة كبدها القطعة المنفردة المعلقة وهي اطيبه **سبعون**
الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب خصوا باطيب النزل ولم
يرد الحصر بل اراد العدد الكثير قاله القاضي عياض والحديث اخرجه مسلم
في التوبة ومر قال **حدثنا سعيد ابن ابي مريم** الحكم ابن محمد الحافظ
ابو محمد الجمحي مولاهم قال **اخبرنا محمد بن جعفر** ابن ابي كثير المدني قال
حدثني بالافراد **ابو حازم** سلمة ابن دينار **قال سمعت سهل**
ابن سعد بسكون الها والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه **قال**
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم هال كوند **يقول يحشر الناس**
بضم التحتية من يحشر بنيا للمفعول اي يحشر الله الناس **يوم القيمة**
على ارض بيضاء عفرا بفتح العين المهملة وسكون الفا بعدها راء مفتوحة
ليس بياضها بالناصع او تضرب الى الحمرة قليلا او خالصة البياض
او شديدة وهذا الاول هو المعتمد **كقرصة خبز نقي** سالم وقيل
من القش والتبن **قال سهل** هو ابن سعد المذكور بالسند السابق
او غيره بالشك قال ابو الفتح ولم اقف على اسم الغير **ليس فيها**
الارض المذكورة **معلم** بفتح الميم واللام بينهما عين مهملة ساكنة
علامة **لاحد** يستدل بها على الطريق وقال عياض ليس فيها علامة
سكني ولا اثر ولا شي من العلامات التي يهتدي بها في الطرقات
كالجبل والصخرة البارزة وفيه تعريض بان ارض الدنيا ذهبت وانقطعت
العلاقة منها واخرج عبد الرزاق وعبد ابن حميد والطبري في تفسيرهم
والبيهقي في الشعب من طريق عمرو بن ميمون عن عبد الله ابن
مسعود في قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض الاية قال
تبدل الارض ارضا كانها فضة لم يسفك فيها دم حرام ولم يعمل عليها خطية
ورجاله رجال الصحيح وهو موقوف ثم اخرجه البيهقي من طريق
اخر مرفوعا لكنه قال الموقوف اصح وعند الطبري من طريق سنان
ابن سعد عن انس مرفوعا يبدل الله الارض بارض من فضة لم يعمل
عليها الخطايا وعن علي موقوفا نحوه ومن طريق بن ابي نجيح عن مجاهد
ارض كانها فضة والسموات كذلك وعند عبد بن حميد من طريق الحكم بن ابان
عن عكرمة قال بلغنا ان هذه الارض يعني ارض الدنيا تطوى والى
جنبها اخرى يحشر الناس منها اليها والحكمة في ذلك كما في بهجة النفوس
ان ذلك اليوم يوم عدل وظهر رحمن فاقتضته الحكمة ان يكون المحل

الذي يقع فيه ذلك ظاهرا عن عمل المعصية والظلم وليكن تجليه سبحانه على
عباده المومنين على ارض تليق بعظمته ولان الحكم فيه انما يكون لله وحده
فناسب ان يكون المحل خالصا له وحده انتهى والحديث اخرجه مسلم
في التوبة هذا باب بالتنوين يذكر فيه بيان
كيف الحشر وهو الجمع وبه قال حدثنا معلى بضم الميم وفتح العين المهملة
واللام المشددة ابن اسد البصري قال حدثنا وهب بضم الواو وفتح
الها ابن خالد عن ابن طاووس عبد الله عن ابيه طاووس ابن كيسان
اليماني عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يحشر الناس قبيل الساعة الى الشام على ثلاث طرايق اي
فرق فرقة راغبين راهبين بغير واو وفي الفرع بغير واو وهذه
الفرقة هي التي اغتنمت الفرصة وصارت على فسحة من الظهر ويسرة
من الزاد راغبة فيها تستقبله راهبة فيما تستدبره الفرقة الثانية
تقاعدت حتى قل الظهر وضاق على ان يسعهم لركوبهم فاشتركوا
فركب منهم اثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة على
بعير وعشرة يعتقبون على بعير باثبات الواو في الاربعة
في فرع اليونينية كهي وقال الحافظ ابن حجر بالواو في الاول
فقط وفي رواية مسلم والاسمعيلي بالواو في الجميع ولم يذكر الخمسة
والستة الى العشرة اكتفا بما ذكر ويحشر بالتحتية ولابي ذر بالفوقية
بقيتهم النار لعجزهم عن تحصيل ما يركبونه وهم الفرقة الثالثة والمراد
بالنار هنا نار الدنيا لا نار الاخرة وقيل المراد هنا نار الفتنة وليس
المراد نار الاخرة قال الطيبي بقوله ويحشر بقيتهم النار فان النار هي
الحاشرة ولو اريد ذلك المعنى لقال الى النار ولقوله تقيل من القيلولة
اي يستريح معهم حيث قالوا وتبيت من البيتوتة معهم حيث باتوا
وتصبح حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا فانها جملة مستانفة
بيان للكلام السابق فان الضمير في تقيل راجع الى النار الحاشرة
وهي من الاستعارة فيدل على انها ليست النار الحقيقية بل نار الفتنة
كما قال تعالى كلما اوقدوا نارا للحرب اطفاها الله انتهى ولا يمتنع اطلاق
الثاني على الحقيقية وهي التي تخرج من عدن وعلى المجازية وهي الفتنة
اذ لا تنافي بينهما وفي حديث حذيفة بن اسيد بفتح الهمزة عند مسلم
المذكور فيه الايات الكاينة قبل يوم الساعة كطلوع الشمس من مغربها
وفيه واخر ذلك نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس وفي رواية
له تطرد الناس الى حشرهم وفي حديث معوية بن حيدة جد بهز
ابن حكيم رفعه انكم محشورون ونحا بيده نحو الشام رجالا وركبانا
ويجرون على وجوههم رواه الترمذي والنسائي بسند قوي وعند
احمد بسند لا باس به حديث ستكون هجرة بعد هجرة ويتجاز الناس

الى

الى مهاجر ابراهيم ولا يبقى في الارض الا شرارها تلفظهم ارضوهم وعشرهم
النار مع القردة والخنازير تبيت معهم اذا باتوا وتقيل معهم اذا قالوا
وفي حديث ابي ذر عند احمد والنسائي والبيهقي حدثني الصادق
المصدوق ان الناس يحشرون يوم القيمة على ثلاثة افواج فوج طاعمين
كاسين راكبين وفوج يمشون وفوج تسحبهم الملايكة على وجوههم
الحديث وفيه انهم سالوا عن السبب في مشي المذكورين فقال يلقي الله
الافة على الظهر حتى لا يبقى ذات ظهر حتى ان الرجل ليعطي الحديقة
المعجبة بالشارف ذات القتب اي يشتري الناقة المسنة لا على ركوبها
تحمله على القتب بالبستان الكريم لهوان العقار الذي عزم على الرحيل
عنه وعزة الظهر الذي يوصله الى مقصوده وهذا لايق باحوال
الدنيا لكن استشكل قوله يوم القيمة واجيب بانه مؤول على ان
المراد بذلك ان يوم القيمة يعقب ذلك فيكون من مجاز المجاورة
ويتعين ذلك لما وقع فيه ان الظهر يقل لما يلقى عليه من الافة
وان الرجل يشتري الشارف الواحد بالحديقة المعجبة فان ذلك
ظاهر جدا في انه من احوال الدنيا لا بعد البعث ومن اين للذين يبعثون
بعد الموت حفاة حدايق يدفعونها في الشوارف ومال الحليمي
وغيره الى ان هذا الحشر يكون عند الخروج وجزم به الغزالي وذهب
اليه التوربشتي في شرح المصابيح له واشبع الكلام في تقريره بما
يطول ذكره والحديث اخرجه مسلم في باب يحشر الناس على طرايق
وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبد الله بن محمد ابو جعفر
الحافظ الجعفي المسندي قال حدثنا يونس بن محمد البغدادي
المودب الحافظ قال حدثنا شيبان بالشين المعجمة والموحدة المفتوحتين
بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف نون ابن عبد الرحمن النحوي المودب
التميمي مولاهم عن قتادة ابن دعامة انه قال حدثنا انس ابن
مالك رضي الله عنه ان رجلا قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه قال
يا نبي الله كيف يحشر الكافر ماشيا يوم القيمة على وجهه وهذا
السوال مسبوق بمثل قوله يحشر بعض الناس يوم القيمة على وجوههم
وسقط لابي ذر لفظ كيف تحشر اهل النار على وجوههم وحكمته
المعاقبة على عدم سجوده لله تعالى في الدنيا فيسحب على وجهه
او يمشي عليه اظهارا لهوانه في ذلك المحشر العظيم جزا وفاقا قال
صلى الله عليه وسلم اليس الذي امشاه على الرجلين في الدنيا قادر
على ان يمشيه بضم التحتية وسكون الميم حقيقة على وجهه يوم
القيمة وفي مسند احمد من حديث ابي هريرة اما انهم يتقون بوجوههم
كل حدب وشوك وقوله قادرا نصب في الفرع يصحح عليه وهو
خبر اليس واعرابه الطيبي بالرفع خبر الذي واسم ليس ضمير الشان

قال قتادة ابن دعامة بالسند السابق بلى وعزة ربنا قادر على ذلك والحديث
سبق في التفسير واخرجه مسلم في التوبة والنسائي في السير وبه قال
حدثنا علي ابن المديني قال حدثنا سفين ابن عيينة قال عمرو
بفتح العين ابن دينار سمعت سعيد ابن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة
يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول انكم ملاقوا الله عز وجل في الموقف بعد البعث
حال كونكم حفاة بضم المهملة وتخفيف الفا بلا خف ولا نعل عراة
بضم العين المهملة وهذا ظاهره يعارض حديث ابي سعيد المروي
عند ابي داود وصححه ابن حبان انه لما حضره الموت دعا بثياب
جدد فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت
يبعث في ثيابه التي يموت فيها لكن جمع بينهما بان يخرجون من القبور
باثوابهم التي دفنوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتدا الحشر فيحشرون
عراة وحمله بعضهم على العمل كقوله تعالى ولباس التقوى مشاة
بضم الميم بعدها معجمة غير راكبين غرلا بضم المعجمة وسكون الرا
جمع اغرل وهو الاقلف والغرلة القلفة وهو ما يقطع من فرج الذكر
قال سفين ابن عيينة بالاسناد السابق هذا الحديث والحديث المتقدم
مما نعد بنون مفتوحة وضم العين ولابن عساكر يعد بتحتية مضمومة
وفتح العين ان ابن عباس رضي الله عنهما سمعه من النبي صلى الله
عليه وسلم وقد ضبطه غندر فقال انه عشرة احاديث وعن ابي
داود صاحب السنن ويحيى بن معين ويحيى القطان تسعة وقال
الحافظ ابن حجر انها تزيد على الاربعين ما بين صحيح وحسن خارجا
عن الضعيف وزايدا ايضا على ما هو في حكم السماع كحكايته حضور
شي فعل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد ابو رجا البلخي وسقط ابن سعيد لابي ذر فقال
حدثنا سفين ابن عيينة عن عمرو اي ابن دينار عن سعيد ابن
جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم حال كونه يخطب على المنبر يقول انكم ملاقوا
الله اصله ملاقون فسقطت النون لاضافته للاسم الشريف حفاة
عراة غرلا وسقط في رواية قتيبة هذه مشاة وثبتت
عنه في مسلم لكنه لم يقل على المنبر وبه قال حدثني بالافراد ولابن
عساكر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة بعدها معجمة مشددة
الملقب بندار العبدي حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون
النون وفتح الدال المهملة بعدها را محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن المغيرة ابن النعمان النخعي ولابن عساكر يعني ابن
النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قام فينا

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال في خطبته انكم محشورون
بميم مفتوحة اسم مفعول من حشر ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي
والمستملي تحشرون بفوقية مضمومة مبنيا للمفعول من المضارع
حفاة عراة زاد ابو ذر غرلا ولم يقل هنا ايضا قال ابن عبد البر
يحشر الادمي عاريا ولكل من الاعضا ما كان له يوم القيمة ولد فمن
قطع منه شي يرد اليه حتى الاقلف كما بدانا اول خلق نعيده
الاية بان يجمع اجزاه المبددة او نعيد ما خلقناه مبتدا اعادة
مثل بدينا اياه في كونها ايجادا عن العدم والمقصود بيان صحة
الاعادة بالقياس على الابتدا لشمول الامكان الذاتي المصحح
للمقدورية وتناول القدرة القديمة لهما على السوا فان قلت
سياق الاية في اثبات الحشر والنشر لان المعنى يوجدكم
من العدم كما مر فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور اجاب
الطيبي بان سياق الاية دل على اثبات الحشر واشارتها على المعنى المراد
من الحديث فهو من باب الادماج وان اول الخلايق يكسى يوم
القيمة ابراهيم لانه اول من عري في ذات الله حين ارادوا
القاه في النار وقيل لانه اول من استشرف التستر بالسراويل وقيل
لانه لم يكن في الارض اخوف لله منه فعجلت له كسوته امانا
له ليطمين قلبه واختار هذا الاخير الحليمي وقد اخرج ابن
منده من حديث حيدة رفعه اول من يكسى ابراهيم يقول الله
اكسوا خليلي ليعلم الناس فضله عليهم وقول ابي العباس القطبي
يجوز ان يراد بالخلايق ما عدا نبينا فلم يدخل في عموم خطاب
نفسه وتعقبه في التذكرة بحديث علي عند ابن المبارك في الزهد اول من
يكسى يوم القيمة خليل الله فيطمين ثم يكسى محمد صلى الله عليه وسلم حلة حبرة
عن يمين العرش انتهى ولا يلزم من تخصيص ابراهيم عليه السلام بانه اول من يكسى
ان يكون افضل من نبينا على ما لا يخفى وكم لنبينا من فضايل مختصة بها لم
يسبق اليها ولم يشارك فيها واذا بدي الخليل بالكسوة وثني بنبينا
صلى الله عليه وسلم اتا نبينا بحلة لا يقوم لها البشر ليجبر التاخير بنفاسة
الكسوة فيكون كانه كسي مع الخليل قاله الحليمي وانه سيجاء برجال
من امتي فيوخذ بهم ذات الشمال الى جهة جهنم وناحيتها فاقول
يرب هولا اصيحابي بضم الهمزة مصغرا خبر مبتدا محذوف اي
هولا كما مر ولابي ذر وابن عساكر اصحابي اي امتي امة الدعوة فيقول
الله عز وجل انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال
العبد الصالح عيسى ابن مريم وكنت عليهم شهيدا رقيبا ما دمت
فيهم الى قوله الحكيم قال فيقال انهم لم وللكشميهني لن يزالوا مرتدين
على اعقابهم زاد في ترجمة مريم من احاديث الانبيا قال الفربري ذكر

عن ابي عبد الله البخاري عن قبيصة قالهم الذين ارتدوا على عهد ابي
بكر فقاتلهم ابو بكر بعني حتى قتلوا وما تواعلى الكفر وقد وصلته
الاسمعيلي ويحتمل ان يكون وقفها فقيل وقال البيضاوي لعيس قرله
مرتدين نفاق كونهم ارتدوا عن الاسلام بل يحتمل ذلك ويحتمل ان
يراد انهم عصاة مرتدون عن الاستقامة يعبدون الاعمال الصالحة
بالسببة وبه قال حدثنا قيس ابن حفص الدارمي البصري قال
حدثنا خالد بن الحرث الجهيمي البصري قال حدثنا حاتم ابو ابي
صفيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الفين المعجمة سلم القشير كنيته
بابا يونس عن عبد الله بن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله
ابن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام واسمه زهير المكي قال حدثني
بالافراد القسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق التيمي ان عايشة
رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحشرون
حفاة عراة غرلا جمع اغرل وهو الاقلف وزنا ومعنى وهو من بقيت
غرلته وهي الجلدة التي تقطع الخاتن من الذكر قال ابو هلال
العسكري لا تلتقي اللام مع الراء في كلمة الا في اربع اسامي جبل
وورل اسم حيوان وصرل ضرب من الحجارة والفرلة وزاد غيره
هو ولد الزوجة ويرل الديك الذي يستدير بعنقه قالت عايشة
رضي الله عنها فقلت يا رسول الله الرجال والنسا مستدا خبره
ينظر بعضهم الى سوة بعض وفيه معنى الاستفهام ولهذا اجاب
وقال الامر اشد من ان يهمهم ذاك بفتح الهاء وكسر الكاف وضم
تحتية بهمهم وكسر الهاء من الرباعي وحور السقاقشي الفتح بل الضم
من همه الشي اذا اذاه قال ح الفتح والاول اولى وعند الترمذي
والحاكم من طريق عثمان بن عبد الرحمن القرظي قرات عايشة وقد
جيتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة فقالت واسوتاه الرجال
والنسا يحشرون جميعا ينظر اللبعض بعضهم الى بعض فقال لكل امرء
شان يغنيه وزاد لا تنظر الرجال الى النسا ولا النسا الى الرجال
والحديث اخرجه مسلم في صفة الحشر والنسا كتاب الجنايز والتفسير
وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالافراد حدثني
بندار العبدي قال حدثنا عندر محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي عن عبد الله ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زاد مسلم عن محمد
ابن المثنى نحوا من اربعين رجلا في قبة من ادم كما عند الاسمعيلي وغيره
فقال عليه الصلاة والسلام اترضون بهمزة الاستفهام ولابي ذر والاصيلي وابن
عساكر ترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قلنا نعم قال اترضون

ان تكونوا ربع اهل الجنة قلنا نعم قال اترضون

ان

ان تكونوا شطر اهل الجنة اي نصف اهلها قلنا نعم وسقط قوله قال
اترضون ان تكونوا شطر الخ لابي ذر وابن عساكر والاصيلي قال القسطلاني
ذكره بلفظ الاستفهام لارادة تقرير البشارة بذلك وذكره في الذي بعده
ليكون اعظم لسرورهم وعند احمد وابن ابي حاتم من حديث ابي هريرة
قال لما نزلت ثلة من الاولين وثلة من الاخرين فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة بل ثلث اهل الجنة
بل ثلثا نصف اهل الجنة وتقاسمونهم في النصف الثاني قال صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف
اهل الجنة وذلك ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة وما انتم في اهل
الشرك الا كالشعرة البيضا بالهمز في جلد الثور الاسود او
كالشعرة السودا في جلد الثور الاحمر في رواية ابي احمد الجرجاني
عن العربر كالابيض بدل الاحمر والحديث اخرجه المولف ايضا
في النذور ومسلم في الايمان والترمذي في صفة الجنة وابن ماجة
في الزهد وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني
اخي عبد الحميد ابو بكر عن سليمان بن بلال عن ثور بالمثلثة المفتوحة
ابن زيد الديلي عن ابي الغيث بفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها
مثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اول من يدعى
بضم اوله وفتح ثالثه اي يطلب يوم القيمة ادم عليه السلام
فترا ذريته كذا في الفرع مكتوبة مكتوبة بالفيل بعد الراين
صحح عليه قال في الفتح وهو بمثناة واحدة ومدة ثم همزة مفتوحة
مثالة واصله فترا ى حذفت احدى التاين وترا الشخصان تقابلا
بحيث صار كل منهما يتمكن من رويه الاخر وللاسمعيلي من طريق
الدراوردي عن ثور فترا له ذريته على الاصل فيقال لهم
هذا ابوكم ادم فيقول ادم لبيك رب وسعديك فيقول
الله تعالى له اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء فعل امر بعث جهنم من
ذريتك اي الذين استحقوا ان يبعثوا اليها من جملة الناس
وعين لهم وابعثهم الى النار وخص ادم بذلك لانه والد الجميع ولكونه
قد عرف اهل السعادة من اهل الشقاوة كما في حديث المعراج انه عن يمينه
اسودة وعن شماله اسودة الحديث وظاهر هذا كما قال في الفتح
ان خطاب ادم بذلك اول شي يقع يوم القيمة فيقول ادم يرب
كم اخرج بضم الهمزة وكسر الراء منهم فيقول الله عز وجل اخرج لفتح
الهمزة وكسر الراء من كل مايه من الناس تسعة وتسعين نفسا
فقالوا اي الصحابة يا رسول الله اذا اخذنا بضم الهمزة وكسر العجمة
من كل مايه تسعة وتسعون فماذا يبقى منا قال صلى الله عليه وسلم

ان امتي في الامم كالشعرة البيضا في الثور الاسود قال السفاقسي اطلق
الشعرة وليس المراد حقيقة الواحد لانه لا يكون ثور ليس في جلده غير
شعرة واحدة من غير لونه ومطابقة الحديث للترجمة يحتمل ان يكون
من جهة ان الذي تضمنه انما يكون بعد الحشر يوم القيمة ورواته
كلهم مدنيون وهو من افراده باب قوله عز وجل
ان ولابي ذر باب بالتنوين ان زلزلة الساعة اي تحريكها بالاشيا
على الاسناد المجازي او تحريك الاشيا فيها فاضيفت اليها اضافة
معنوية بتقدير في او من اضافة المصدر الى الفاعل والمحذوف
المفعول وهو الارض يدل عليه اذا زلزلت الارض زلزالها وقيل
هي زلزلة تكون قبيل طلوع الشمس من مغربها واضافتها الى الساعة
لانها من اشراطها شي عظيم هايل ومفهومه جواز اطلاق الشي على
المعدوم لان الزلزلة لم تقع بعد ومن منع ايقاعه على المعدوم
قال جعل الزلزلة شيا ليتعين وقوعها وصيرورتها الى الوجود
ازفت الازفة دنت الساعة الموصوفة بالدين في نحو قوله
اقتربت الساعة قال الزجاج يعني الساعة التي تقوم فيها القيمة
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر وابن عساكر حدثنا يوسف
ابن موسى ابن راشد القطان الكوفي المتوفى ببغداد سنة
اثنتين وخمسين ومايتين قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن
عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل وسقط
لابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون الحديث
غير مرفوع وبه جزم ابو نعيم في مستخرجه قال في الفتح وفي رواية
باثبات قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا في مسلم
عن عثمان ابن ابي شيبة عن جرير بسند البخاري فيه يا ادم
فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك في الاقتصار على
الخير نوع تعطف ورعاية للادب والا فالشر ايضا بتقديره
كالخير قال فيقول اخرج بعث النار ميزهم من الناس قال
ادم سمعت يا رب واطعت وما بعث النار قالوا وعاطفة
على محذوف اي وما مقدار مبعوث النار قال الله تعالى
من كل الف تسعماية وتسعة وتسعين فالمتاخر واحد من الالف
ولا معارضة بينه وبين الرواية الاولى من كل ماية تسعة وتسعين
لان مفهوم العدد لا اعتبار له فالتخصيص بعدد لا يدل على نفي
الزايد او المقصود من العددين وهو تقليل عدد المومنين وتكثير
عدد الكافرين قاله صاحب الكواكب وتعقبه صاحب الفتح

فقال

فقال مقتضى كلامه الاخير ان لا ينظر الى العدد اصلا بل القدر
المشترك منها ما ذكره من تقليل العدد ثم اجاب بحمل حديث
ابي سعيد ومن وافقه على جميع ذرية ادم فيكون من كل الف واحد
وحمل حديث ابي هريرة ومن وافقه على من عدا ياجوج وماجوج
فيكون من كل الف عشرة ويقرب ذلك ان ياجوج وماجوج
ذكروا في حديث ابي سعيد دون حديث ابي هريرة ويحتمل
ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين والثاني بخصوص
هذه الامة ويقربه قوله في حديث ابي هريرة اذا اخذ منا واحد
ومرة من هذه الامة فقط فيكون من كل الف ويحتمل ان تقع
القسمة مرتين مرة من جميع الامة لكن قيل في حديث ابن عباس
انما انتم جزء من الف جزء ويحتمل ان يكون المراد ببعث النار الكفار
ومن يدخلها من العصاة فيكون من كل الف تسعماية وتسعة وتسعون
كافرا ومن كل ماية تسعة وتسعون عاصيا انتهى فذاك بدون
لام حين اي الوقت التي من شدة هوله يشيب فيه الصغير
وتضع كل ذات حمل حملها جنينها وترى الناس سكرى
بفتح السين وسكون الكاف كانهم وما هم بسكارى على الحقيقة
ولكن عذاب الله شديد ولابن عساكر سكارى بضم السين
وفتح الكاف فيهما وبها قرا غير حمزة والكسائي في الحج وهذا وقع على
سبيل الفرض او التمثيل والتقدير ان الحال تنتهي الى انه لو كانت
النساء حوامل لوضعت او حمل على الحقيقة فان كل احد يبعث
على ما مات عليه فتبعث الحامل حاملا والطفل طفلا فاذا وقعت
زلزلة الساعة وقيل ذلك لادم لما حل بهم من الوجل ما تسقط معه الحامل
ويشيب له الطفل فاشتد ذلك عليهم على الصحابة فقالوا يا رسول
الله اينا ذلك الذي يبقى من الالف قال صلى الله عليه وسلم ابشروا
قال الطيبي يحتمل ان يكون الاستفهام على حقيقته فكان حق الجواب
ان ذلك الواحد فلان او من يتصف بالصفة الفلانية ويحتمل ان
ان يكون استعظاما لذلك الامر واستشعارا لخوف منه فلذلك
وقع الجواب بقوله ابشروا فان من ياجوج وماجوج الف بالرفع
مصحح عليه في الفرع كاصله بتقدير فانه فحذفت الها وهي ضمير الشان
والجملة الاسمية بعده حتى ان ولابي ذر الفا بالنصب اسم ان
ومنكم رجل وظاهر قوله فان من ياجوج وماجوج الف زيادة
واحد عما ذكر من تفصيل الالف فيحتمل كما في الفتح ان يكون من جبر
الكسر والمراد ان ياجوج وماجوج تسعماية وتسعين او الفا الا واحدا
واما قوله ومنكم رجل فتقديره والمخرج منكم رجل او ومنكم رجل مخرج
وقال القرطبي قوله من ياجوج وماجوج الف اي منهم وممن كان على الشرك

مثلهم وقوله ومنكم رجل يعني من اصحابه ومن كان مومنا مثلهم وحاصله
كما في الفتح ان الاشارة بقوله منكم الى المسلمين من جميع الامم وقد
اشار الى ذلك في حديث ابن مسعود بقوله ان الجنة لا يدخلها
الا نفس مسلمة قال في الفتح ووقع في بعض الشروح ان لبعض الرواة
فان منكم رجلا ومن ياجوج وماجوج الفا بالنصب فيهما قلت
وكذا هو في المصابيح كالتنقيح وقال الزركشي انه مفعول باخرج
المذكور في اول الحديث اي فانه مخرج منكم كذا قال البدر
الدماميني مراده انه مفعول بفعل يدل عليه اخرج المذكور
اولا اذ لا يتصور ان يكون مفعولا بنفس ذلك الفعل ففي عبارته
تساهل ظاهر ثم اعرابه على هذا الوجه يقتضي حذف الضمير
المنصوب بان وهو عندهم قليل وابن الحاجب صرح بضعفه
مع انه لا داعي الى ارتكابه وانما الاعراب الظاهر فيه ان يكون
رجلا اسم ان ومنكم خبرها متعلق بيخرج اي فان رجلا يخرج
منكم ومن ياجوج وماجوج معطوف على منكم والفا معطوف
على رجلا ثم قال فان قلت انما يقدر متعلق الظرف والجار
والمجرور المخبر بهما مثلا كونا مطلقا كالحصول والوجود كما قدره
النحاة فكيف قدرته كونا خاصا وهل هذا الا عدول عن طريقتهم
فما السبب فيه واجاب بان تمثيل النحاة بالكون والحصول
انما كان لان غرضهم لم يتعلق بعامل بعينه وانما تعلق بالعامل
من حيث هو عامل ولا قلوا كان المقام يقتضي تقدير خاص
لقدرناه الا ترى انه لو قيل زيد على الفرس لقدرنا راكب وهو
امس من تقدير حاصل ولا يتردد في جواب مثله من له ممارسة
بفن العربية قال ويروى الف بالرفع ومنكم رجلا بالنصب وهي
رواية الاصيلي ووجهها ان تكون الف رفعا على اسم ان باعتبار
المحل وهو هنا جائز بالاجماع لانه بعد مضي الخبر ويحتمل ان يكون
مبتدا وخبره الجار والمجرور المتقدم عليه والجملة معطوفة
على الجملة المتقدمة المقدرة بان انتهى قال صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي في يده ولابي ذر بيده اني لاطمع ان تكونوا ثلث
اهل الجنة وسبق في حديث ابن مسعود اترضون ان تكونوا ربع
اهل الجنة وحملوه على تعدد القصة قال ابو سعيد فحمدنا الله تعالى
على ذلك وكبرنا وفيه دلالة على انهم استبشروا بما بشرهم به فحمدوا
الله تعالى على نعمته العظمى وكبروه استعظاما لنعمته بعد استعظامهم
لنعمته ثم قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ولغير ابي ذر
اني لاطمع ان تكونوا شطر اهل الجنة نصف اهلها وان مثلكم بفتح
المثلثة والمثلثة في الامم كمثل الشعرة البيضا في جلد الثور الاسود

او

او الرقمة بفتح الراء وسكون القاف ولابي ذر كالرقمة وهي قطعة
بيضا او شي مستدير لا شعر فيه يكون في ذراع الحمار والحديث سبق في باب
قصة ياجوج وماجوج باب قوله تعالى الا يظن
اولئك انهم مبعوثون فيسالون عما فعلوا في الدنيا فان من ظن ذلك
لم يتجاسر على قبايح الافعال ليوم عظيم يوم القيمة وعظمه لعظم ما
يكون فيه يوم القيمة يقوم الناس لرب العالمين لفصل القضا
بين يدي ربهم ويتجلى سبحانه وتعالى بجلاله وهيبته وتظهر
سطوات قهره على الجبارين روي ان ابن عمر قرا سورة التطفيف
حتى بلغ هذه بكى بكا شديدا ولم يقرا ما بعدها ويوم نصب
بمبعوثون وقال ابن عباس رضي الله عنهما وسقطت الواو لابي ذر
في تفسير قوله تعالى وتقطعت بهم الاسباب قال اي
الوصلات بضم الواو والصاد المهملة وفتحها وسكونها التي كانت
بينهم من الاتباع في الدنيا اخرجه موصولا عبد ابن حميد
وابن ابي حاتم بسند ضعيف عنه بلفظ المودة نعم اخرجه
بلفظ التواصل والمواصلة عبد وابن ابي حاتم ايضا لكن من
طريق عبيد المكتب عن مجاهد قال تواصلهم في الدنيا ولعبد
من طريق سفين عن قتادة قال الاسباب المواصلة التي كانت
بينهم في الدنيا يتواصلون بها ويتحابون فصارت عداوة يوم
القيمة واصل السبب الحبل وسمي كلما يتوصل به الى شي سببا
وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة
الوراق قال حدثنا عيسى ابن يونس ابن اسحق ابن ابي
اسحق السبيعي الكوفي احد الاعلام في الحفظ والعبادة
قال حدثنا ابن عون هو عبد الله بن عون ابن ارطبان
البصري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في قوله تعالى يوم يقوم
الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في رشحه بفتح الرا
وسكون الشين المعجمة بعدها حا مهملة في عرق نفسه من شدة
الخوف الى انصاف اذنيه قال في الكواكب هو كقوله تعالى فقد
صغت قلوبكما ويمكن الفرق بانه لما كان لكل شخص اذنان
فهو من باب اضافة الجمع الى مثله على ان اقل الجمع اثنان انتهى
وشبه برشح الانا لكونه يخرج من البدن شيا فشيا والحديث
اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي في الزهد والتفسير والنسائي
في التفسير
وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثني بالافراد سليمان ابن بلال عن ثور بن يزيد

بالمثلثة الديلي عن ابي الغيث سالم مولى عبد الله بن مطيع
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يعرق الناس بفتح الراء يوم القيمة بسبب تراكم الاهوال
ودنو الشمس من رؤسهم والازدحام حتى يذهب عرقهم يجري
سايحا في وجه الارض قدر سبعين ذراعا ثم يلجم بفتح التحتية
وسكون اللام وجيم اي يبلغ افواههم فيغوص فيها سبعين
ذراعا اي الذراع المتعارف او الذراع الملكي وليس ببعيد من طريق
ابن وهب عن سليمان بن بلال سبعين باعا حتى يبلغ انامهم
وظاهره استواء الناس في وصول العرق الى الاذان وطلوعه مثلا
بالنظر الى العادة فانه قد يعلم ان الجاثم اذا وقع في ماء على
الارض مستوية تفاوتا في ذلك بالنظر الى طول بعضهم وقصر
بعضهم واجيب بان الاشارة لمن يصل الى ذلك فانه ينتهي الى غاية
ما يصل اليه ولا ينفي ان يصل الى دون ذلك ففي حديث عقبة
ابن عامر مرفوعا منهم من يبلغ عرقه عقبه ومنهم من يبلغ
نصف ساقه ومنهم من يبلغ ركبتيه ومنهم من يبلغ فخذيه
ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ فاه ومنهم من يغطيه عرقه
وضرب بيده فوق راسه رواه الحاكم وظاهر قوله الناس
التعميم لكن في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال
يشتد كرب الناس ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيل
له فاين المومنون قال على كراسي من ذهب وتظلل عليهم
الغمام وقال الشيخ عبد الله ابن ابي جمرة هو مخصوص بالبعض وان
كان ظاهره التعميم بالبعض وهم الاكثر ويستثنى الانبياء والشهداء
ومن شاء الله فاشتد في العرق الكفار ثم اصحاب الكبائر ثم من
بعدهم والمسلمون منه قليل بالنسبة الى الكفار وعن سلمان مما
اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه واللفظ له بسند جيد وابن المبارك
في الزهد قال تعطى الشمس يوم القيمة حر عشرين ثم تدنو فوق جماجم
الناس حتى تكون قاب قوسين فيعرقون حتى يذهب العرق في الارض
قامة ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل زاد ابن المبارك في روايته ولا يضر
حرها يومئذ موسى ولا موسنة والمراد كما قال القرطبي من يكون كامل
الايمان فاورداتهم يتفاوتون في ذلك بحسب اعمالهم وفي رواية
صحيحة ابن حبان ان الرجل ليلجمه العرق يوم القيمة حتى يقول
يا رب ارضني ولو الى النار وحديث الباب اخرجه مسلم في صفة
النار اعاذنا الله تعالى منها ومن كل مكروه بمنه وكرمه **باب**
كيفية **القصاص** بكسر القاف **يوم القيمة** وهي اي يوم القيمة
الحاقة لان فيها الثواب والعقاب وخوارق الامور الحقة **والقارعة** بفتح
الحاء المهملة وتشديد القاف في الكل **واحد** في المعنى قال القرطبي

معاني القرآن وقال غيره الحاقة التي يحق وقوعها او التي
يحق فيها الامور يعرف حقيقتها او تقع حواق الامور في الحساب
والجزاء على الاستعارة المجازي **والقارعة** من اسماء يوم القيمة ايضا
لانها تقرع القلوب باهوالها وكذا من اسمائها **الغاشية** لانها
تغشى الناس بشدائدها **والصاخة** ساخوذة من قولهم صخ
فلان فلانا اذا اصمه وسميت بذلك لان صيحة القيمة مسمعة
لامور الاخرة او مصمة عن امور الدنيا **والتغابن** بسكون الحاء
اهل الجنة اهل النار لنزول السعداء منازل الاشقياء لو كانوا
سعداء وبالعكس مستعار من تغابن التجار ومن اسمائها الغاشية
يوم الحشر ويوم التلاق الى غير ذلك مما جمعه الغزالي والقرطبي
فبلغ نحو الثمانين وبه قال **حدثنا عمر** ابن حفص بضم العين
قال حدثني ابي حفص ابن غياث قال **حدثنا الاعمش** سليمان
قال **حدثني** بالافراد **شقيق** هو ابن سلمة قال **سمعت**
عبد الله بن مسعود **رضي الله عنه** يقول **قال النبي صلى**
الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس بضم التحتية يوم القيمة
بالدماء التي حوت بينهم في الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني وابن
عساكر في نسخة في الدنيا بلفظ في بدل الموصلة وفيه تعظيم
امر الدنيا فان البداءة تكون بالاهم فالاهم وهي حقيقة بذلك
فان الذنوب تعظم بحسب عظم المفسدة الواقعة بها او بحسب
المعصية المتعلقة بعدمها وهدم البنية الانسانية من اعظم
المفاسد قال بعض المحققين ولا يشفي ان يكون بعد الكفر بالله
اعظم منه ثم يحتمل من حيث اللفظ ان يكون الاولية مخصوصة
بما يقع في الحكم بين الناس وان يكون عامة في اولية ما يقضى
فيه مطلقا ومما يقوي الاول حديث ابي هريرة المروي في
السنن الاربعة مرفوعا ان اول ما يحاسب به يوم القيمة صلوته
الحديث وقد جمع البناء في رواته في حديث ابن مسعود
بين الخبرين ولفظه اول ما يحاسب العبد عليه صلوته واول
ما يقضى بين الناس في الدماء ورجال حديث الباب كلهم كوفيون
واخرجه المولف في الديات ومسلم في الحدود والترمذي في
الديات وبه قال **حدثني** بالافراد **اسمعيل** ابن ابي اويس قال
حدثني بالافراد **مالك** الامام **عن سعيد المقبري** بضم الموحدة
عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن صخر **رضي الله عنه** **ان رسول**
الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة بفتح اللام
وكسرها والكسر هو الذي في اليونينية وهو الاشهر وهو اسم
لما اخذه المرء بغير حق **لاخيه** المسلم ولابي ذر عن الكشميهني

من اخيه فليتحلله منها اي ليسأله ان يجعله في حل وليطلب منه براءة ذمته
قبل يوم القيمة فانه فان الشان ليس ثم بفتح المثلثة اي ليس هناك
يعني يوم القيمة دينار ولا درهم من قبل ان يؤخذ لاخيه من اصل ثواب
حسناته اخذ بضم الهمزة وكسر المعجمة من عقبة سيئات اخيه
فطرحت عليه وفي حديث ابن مسعود عند ابي نعيم يؤخذ بيد
العبد فينصب على رؤس الناس وينادي عليه هذا فلان بن فلان
فمن كان له حق فليأت فيأتون فيقول الرب ايت هؤلاء حقوقهم
فيقول يرب فنيت الدنيا فمن اين اوتيهم فيقول للملائكة خذوا
من اعماله الصالحة واعطوا كل انسان بقدر طلبته فان كان ناجيا
وفضل ومن حسناته مثقال حبة من خردل ضاعفها الله تعالى
حتى يدخله بها الجنة وحديث الباب اخرجه الترمذي وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر وابن عساكر حدثنا الصلت ابن محمد
بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابن محمد ابن عبد
الرحمن الخاركي بالخاء المعجمة والواو والكاف قال حدثنا يزيد ابن
زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا ابو معوية البصري وقرا
يزيد هذه الاية ونزعنا ما في صدورهم من غل ذكر هذه الاية
بين رجال الاسناد ليبين ان متن الحديث كالتفسير لها قال
يزيد بن زريع حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة
عن قتادة ابن دعامة عن ابي المتوكل علي ابن داود الناجي
بالنون وبعد الالف جيم مكسورة نسبة الى بني ناجية ابن اسامة
ابن لوي قبيلة ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند الاسمعيلي من طريق
محمد ابن المنهال عن يزيد بن زريع بهذا السند الى ابي سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاية ونزعنا ما في صدورهم
من غل اخوانا على سرر متقابلين قال يخلص المؤمنون من النار
بفتح التحتية وضم اللام من يخلص اي ينجوا من السقوط فيها بعد ما يجوزون
الصراط فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار قيل انها صراط
اخر وقيل انها من تتمة الصراط وانها طرفه الذي يلي الجنة قال
القرطبي وهؤلاء المؤمنون هم الذين علم الله ان القصاص لا يستنفد
حسناتهم وقال في الفتح ولعل اصحاب الاعراف منهم على القول الراجح
قال وخرج من هذا صنفان من دخل الجنة بغير حساب ومن
اوبقه عمله من الموحدين واما الناجي فقد يكون عليهم تبعات
فيخلصون ولهم حسنات توازيها او تزيد عليها فيقص لبعضهم
من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا بضم التحتية وفتح القاف من
يقص مبنيا للمفعول ولابي ذر وزيادة فوقية مفتوحة بعدها

فان لم يكن له حسنات صح

كذا

كذا في الفرع بضم التحتية وقال الحافظ بن حجر وتبعه العيني بفتحها
فتكون اللام على هذه الرواية زائدة والفاعل محذوف وهو الله تعالى
او من افاده في ذلك ورواية شيبان عن قتادة السابقة في المظالم فيقص
بعضهم من بعض حتى اذا هذبوا بضم الهاء وكسر الذال المعجمة المشددة
بعدها موحدة من التهذيب ونقوا بضم النون والقاف المشددة من
التنقية واصله نقيوا استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى سابقتها
بعد حذف حركتها وقال الجوهري التهذيب كالتنقية ورجل مهذب
اي مطهر الاخلاق فعلى هذا قوله ونقوا تفسير لقوله هذبوا وادخل
واو العطف بين المفسر والمفسر والمراد التخليص من التبعات
فاذا خلصوا منها اذن لهم بضم الهمزة وكسر المعجمة في دخول الجنة
وليس في قلوب بعضهم على بعض اي حقد كائن في قلوبهم بل القى الله
فيها التواد والتحاب فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم بفتح اللام
للتاكيد واحد مبتدا خبره قوله اهدى بمنزله في الجنة منه بمنزلته
الذي كان في الدنيا قال في شرح المشكاة فيما قراته فيه هدى لا يتعدى
بالياء بل باللام والى فالوجه ان يضمن معنى اللصوق اي الصق
بمنزلة هاديا اليه قال وفي معناه قوله تعالى يهديهم ربهم بايمانهم
تجري من تحتهم الانهار اي يهديهم في الاخرة بنور ايمانهم الى طريق
الجنة فجعل من تحتهم الانهار بيانا له وتفسيرا لان التمسك بسبب
السعادة كالوصول اليها واما ما اخرجه عبد الله ابن المبارك في الزهد
وصححه الحاكم عن عبد الله بن سلام ان الملائكة تدلهم على طريق
الجنة يمينا وشمالا فهو محمول على من لم يحبس بالقنطرة او على
الجميع والمراد ان الملائكة تقول لهم ذلك قبل دخول الجنة فمن دخل
كانت معرفته بمنزله فيها كمعرفته بمنزله في الدنيا لان منازلهم
تعرض عليهم غدوا وعشيا وحديث الباب من المظالم
هذا باب بالتنوين يذكر فيه من
نوقش الحساب عذب وبه قال حدثنا عبد الله بن موسى
بضم العين بن باذام الكوفي عن عثمان بن الاسود ابن موسى المكي
عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من مبتدا نوقش بضم اوله وكسر القاف صلته
الحساب نصب بنزع الخافض عذب بضم اوله وكسر المعجمة خبر المبتدا
اي من استقصى في محاسبته وحوقق عذب في النار جزاء على سيئاته
واصل المناقشة من نقش الشوكة اذا استخرجها من جسمه وقد
نقشها وانتقشها قالت عائشة قلت يا رسول الله اليس يقول
الله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا اي سهلا اي هينا بان
يجازي على الحسنات ويتجاوز عن السيئات قال صلى الله عليه وسلم

ذلك بكسر الكاف وفتح اي الحساب المذكور في الاية العرض اي عرض
اعمال المؤمن عليه حتى يعرف منة الله عليه وفي سترها عليه
في الدنيا وفي عفوه عنها في الاخرة والحديث مر في العلم في باب
من سمع فراجعه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عمرو
ابن علي بفتح العين وسكون الميم ابن بحر ابو حفص الباهلي قال
حدثنا يحيى هو القطان ولابي ذر يحيى بن سعيد عن عثمان
ابن الاسود المكي مولى بني جمح وهو الثابت قديما انه قال
سمعت ابن ابي مليكة عبد الله قال سمعت عائشة رضي الله عنها
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول وقد تقدم في تفسير سورة
الانشقاق بهذا السند ولم يذكر متنه ثم ذكره الاسماعيلي من
رواية ابي بكر بن خلاد عن يحيى بن سعيد فقال مثل حديث
عبد الله بن موسى سواء وتابعه سفيان الثوري ولابي ذر وتابع
عثمان ابن الاسود ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز ومحمد
ابن مسلم بضم السين المهملة وفتح اللام ابو عثمان المكي فيما
وصله عنهما ابو عوانة في صحيحه وتابعه ايضا ايوب السختياني
فيما وصله المؤلف في التفسير لكن لم يذكر لفظه ثم رأيت اخرجها
ابو عوانة في صحيحه عن اسمعيل القاضي عن سليمان شيخ البخاري
فيه بلفظ من حوسب عذب قالت عائشة فقلت يا رسول
الله فاين قول الله فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب
حسابا يسيرا قال ذلك العرض ولكنه من نوقش الحساب عذب
وتابعه ايضا صالح بن رستم بضم الراء والفوقية بينهما سين
مهملة ساكنة اخره ميم ابو عامر الخزاز بمعجمتين ت فيما وصله اسحق
ابن راهويه في مسنده عن النضر ابن شميل عند الاربعة عن ابن
ابي مليكة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثني بالافراد اسحق ابن منصور الكوسج المروزي
قال حدثنا حاتم بن ابي صغيرة بالحاء المهملة بعدها الف فوقية
وصغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة وبعد التحتية الساكنة
راء فهاء تانيث ابو يونس البصري واسم ابي صغيرة سلم وامه وجيه
لامه وقيل زوج امه قال حدثنا عبد الله بن ابي مليكة هو
عبد ابن عبد الله ابن ابي مليكة ابن عبد الله بن جدعان يقال
اسم ابي مليكة زهير التيمي المدني ادرك ثلاثين من الصحابة
قال حدثني بالافراد القاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق رضي الله
عنه حدثتني عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ليس احد يحاسب يوم القيامة الا هلك قالت عائشة فقلت
يا رسول الله اليس قد قال الله تعالى في كتابه العزيز فاما من اوتي

كتابه

كتابه بيمينه اي كتاب عمله فسوف يحاسب حسابا يسيرا سهلا
من غير تفتيش اي لا يحقق عليه جميع دقيق اعماله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انما ذلك ولابي ذر ذاك باسقاط اللام وكسر الكاف
فيهما المذكور في الاية العرض وليس احد يناقش الحساب اي يوم
القيامة الا عذب قال القاضي عياض عذب له معنيان احدهما
ان نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما
سلف والتوبيخ تعذيب والثاني انه يفضي الى استحقاق العذاب
اذ لا حسنة للعبد الا من عند الله لا قدرة له عليها وتفضل عليه بها وهذا
لها انتهى وتعقب الاول بان قوله وتوقيف الحساب عذب لا يدل
على ان المناقشة والحساب نفسها عذاب بل المعهود خلافه فان الجزاء
لا بد وان يكون مسببا عن الشرط واجيب بان التمام الحاصل للنفس
بمطالبة الحساب غير الحساب وسبب عنه فجاز ان يكون به كالاعتبار
جزاء وقال بعضهم لفظ الحديث عام في تعذيب كل من حوسب ولفظ
الاية والدال على ان بعضهم لا يعذب واجيب بان المراد بالحساب
في الاية العرض والموازنة بالاعمال واظهارها فيعرف صاحبها
بذنوبه ثم يتجاوز عنه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني بالافراد ابي هشام
الدستوائي عن قتادة ابن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي
ولابي ذر حدثنا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر
كان يقول ولفظ رواية هشام هذه اخرجها مسلم والاسماعيلي من
طريق يقال للكافر واليائس مثل الاية قال البخاري وحدثني
بالافراد محمد بن معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة اخره
راء القيسي البصري البحراني بالموحدة والحاء المهملة قال حدثنا
روح بن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا سعيد
بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة ابن دعامة انه قال حدثنا
انس بن مالك رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان
يقول يجاء بضم التحتية بالكافر يوم القيامة فيقال له اي فيقول
الله له ارايت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت بهمزة الاستفهام
تفتدي به بالفاء من النار فيقول نعم يا رب فيقال له قد
كذبت قد سئلت بضم السين ما هو ايسر من ذلك وهو
التوحيد كما ياتي بعد باب ان شاء الله تعالى والحديث سبق
في باب قول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض
خليفة من كتاب الانبياء وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا
ابي حفص ابن غياث قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
الاعمش بن سليمان قال حدثني بالافراد خيثمة بالخاء المعجمة

والمثلثة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن الجعفي
عن عدي بن حاتم بالحا المهملة الطائي رضي الله عنه انه قال قال
رسول النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وسيكلمه الله عز
وجل والواو عطف على محذوف تقديره الا سيخاطبه وسيكلمه
ولابي ذر الا سيكلمه الله يوم القيمة ليس بين الله وبينه ولابي
ذر ليس بينه وبينه ترجمان بضم الفوقية وفتحها وضم الجيم
يفسر الكلام باخر وسبق في الزكوة ثم ليقفن احدكم بين يدي
الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له ثم ليقولن
له الم اوتك مالا فليقولن بلى ثم ينظر فلا يرى شيا قدامه بضم
القاف وتشديد الدال اي امامه ثم ينظر بين يديه ولمسلم
فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم قال ابن هبيرة نظر اليمين
والشمال كنا كالمثل لان الانسان من شانه اذا وهمه امر ان يلتفت
يمينا وشمالا يطلب الغوث وقال صاحب الفتح او يكون سبب
الالتفات انه يترجى ان يجد طريقا يذهب فيها للنجاة من النار
فتستقبله النار لانها تكون في ممره فلا يمكنه ان يحيد عنها
اذ لا بد له من المرور على الصراط فمن استطاع منكم ان يتقي
النار ولو بشق تمرة اي فليفعل قال المظهري يعني اذا عرفتم
ذلك فاحذروا من النار فلا تظلموا احدا ولو بمقدار شق تمرة
وقال الطيبي ويحتمل ان يراد اذا عرفتم انه لا ينفعكم في ذلك
اليوم شي من الاعمال الصالحة وان امامكم النار فاجعلوا الصدقة
جنة بينكم وبينها ولو بشق تمرة والحديث مر في الزكوة قال
الاعمش سليمان بالسند السابق اليه حدثني بالافراد عمرو
بفتح العين ابن مرة عن خيثمة ابن عبد الرحمن عن عدي ابن حاتم
رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن حاتم انه قال النبي صلى الله عليه
وسلم اتقوا النار ثم اعرض عن النار لما ذكرها كانه ينظر اليها واشاح
بهمزة مفتوحة فشين معجمة وبعد الالف حا مهملة قال اشاح
بوجهه عن الشي نحاه عنه وقال الفرا الشح الحذر والجاد في
الامر والمقبل في خطابه قال الحافظ بن حجر فيصح احد هذه
المعاني كلها اي حذر الناس كانه ينظر اليها او جد على الوصية
باتقائها او اقبل على اصحابه في خطابه بعد ان اعرض عن النار
ثم قال اتقوا النار ثم اعرض واشاح قال صلى الله عليه وسلم ذلك وفعله
ثلاثا ووقع هنا تكرير ثم ثلاثا حتى ظننا انه عليه السلام ينظر
اليها اي الى النار ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة من كسب
طيب فمن لم يجد ما يتصدق به فبكلمة طيبة كالدلالة على هدى
والصلح بين اثنين وفصل بين متنازعين وكل مشكل وكشف غامض

و

وتسكين غضب قاله ابن هبيرة فيما نقله في الفتح وفي الحديث
فوايد لا تخفى والله الموفق هذا باب بالتنوين
يدخل الجنة من هذه الامة سبعون الفا بغير حساب وبه قال
حدثنا عمران ابن ميسرة ضد الميمنة المنقري قال حدثنا
ابن فضيل بضم الفا وفتح الضاد المعجمة محمد واسم جده غزوان
الضبي الكوفي قال حدثنا حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين
ابن عبد الرحمن الواسطي السلمي الكوفي ابو الهذيل وحدثني
بالواو والافراد ولابي ذر قال ابو عبد الله وحدثني اسيد ابن زيد
بفتح الهمزة وكسر السين المهملة ابو محمد الجمال بالجيم مولى علي صالح
القرشي الكوفي وهو من افراد البخاري ضعيف وليس له في الصحيح
الا هذا الموضع ولقد قرنه بعمران ابن ميسرة قال حدثنا هشيم بضم
الها وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطي عن حصين بضم الحا وهو
ابن عبد الرحمن انه قال كنت عند سعيد بن جبير الوالبي فقال
حدثني بالافراد ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه
وسلم عرضت بضم العين مبنيا للمفعول على الامم بالرفع وتشديد
يا على اي ليلة الاسرا كما عند الترمذي والنسائي من رواية عبثر
ابن القاسم بموحدة فمثلثة بوزن جعفر في روايته عن حصين ابن
عبد الرحمن وهو يدل على تعدد الاسرا وانه وقع بالمدينة غير
الذي وقع بمكة فاخذ النبي بخا وذال معجمتين مفتوحتين بلفظ
الفعل الماضي والنبي صلى الله رفع فاعل ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فاجد بجيم مكسورة فدال مهملة بلفظ المضارع النبي صلى الله نصب
مفعول يمر معه الامة اي العدد الكثير والنبي يمر معه النفر
اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة
ولغير الكشميهني والنبي معه النفر والنبي يمر معه العشرة بفتح الشين
ولابي ذر عن المستملي العشيرة بكسر الشين وزيادة تحتية ساكنة
القبيلة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر وحده وسقط لابي
ذر لفظ يمر فنظرت فاذا سواد كثير شخص يرى من بعيد
ووصفه بالكثرة اشارة الى ان المراد الجنس لا الواحد وزاد في
رواية حصين ابن نمير السابقة في الطب سد الافق وهو ناحية
السما قلت يا جبريل هولا امتي قال لا في رواية حصين ابن نمير
فرجوت ان تكون امتي فقال هذا موسى في قومه ولكن انظر
الى الافق فنظرت فاذا هو سواد كثير زاد في رواية سعيد
ابن منصور فقيل لي انظر الى الافق الاخر فنظرت فاذا سواد
عظيم فقيل لي انظر الى الافق الاخر مثله وفي رواية احمد فرايت
امتي قد ملوا السهل والجبل فاعجبني كثرتهم قال جبريل هولا امتك

سبعون الفا قدامهم ولسعيد ابن منصور معهم بدل قدامهم
لا حساب عليهم ولا عذاب والمراد بالمعية المعية المعنوية فان
السبعين الف المذكورين من جملة امته باضافة السبعين الفا اليهم
قلت ولم بكسر اللام وفتح الميم وتسكن يستفهم بها عن السبب قال
جبريل كانوا لا يكتوون ولا يسترقون بغير القران كعزايم اهل
الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطيور وعلى ربهم
يتوكلون وقيل ان استعمال الرقى والكي قادح في التوكل اذ البر
فيهما متوهم بخلاف غيرهما من انواع الطب فانه محقق كالاكل والشرب
فلا يقدح واجيب بان اكثر انواع الطب موهوم والرقا باسما الله
مقتضي للتوكل عليه والالتجا اليه والرغبة فيما لديه ولو قدح
هذا في التوكل قدح فيه الدعا اذ لا فرق وفي حديث احمد وصححه
ابو خزيمة وحبان عن رفاعة الجهني مرفوعا وعدني ربي ان يدخل
من امتي الجنة سبعين الفا بغير حساب واني لارجو ان لا يدخلوها
حتى تبوؤا انتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة
ان مزية السبعين بالدخول بغير حساب لا يستلزم انهم افضل من غيرهم
بل في من يحاسب في الجملة من يكون افضل منهم وهل المراد بالعدد المذكور
التكثير او حقيقته وفي حديث ابي هريرة عند احمد والبيهقي
في البعث قال سالت ربي عز وجل فوعدني ان يدخل الجنة من امتي
زمرة هم سبعون الفا وزاد فاستزدت ربي فزادني مع كل الف
الفا وسنده جيد وفي الترمذي وحسنه عن ابي امامة رفعه
وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي زمرة سبعين الفا مع كل
الف سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات
من حثيات ربي وفي حديث ابي بكر الصديق عند احمد وابي
يعلى اعطاني مع كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا لكن في
سنده راو ضعيف الحفظ واخر لم يسم وعند الكلاباذي في معاني
الاخبار بسند واهي عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله ان
آتيا اتاني من ربي فبشرني ان الله يدخل من امتي سبعين الفا
بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي
مكان كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا بغير حساب ولا
عذاب ثم اتاني فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد
من السبعين المضاعفة سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب فقلت
يرب لا يبلغ هذا امتي قال اكملهم لك من الاعراب ممن لا يصوم
ولا يصلي قال الكلاباذي المراد بالامة او الامة الاجابة وبقوله
اخرا امتي الاتباع فان امته صلى الله عليه وسلم على ثلاثة اقسام
احدها اخص من الاخر امة الاتباع ثم امة الاجابة ثم امة الدعوة

فالاولى

فالاولى اهل العمل الصالح والثانية مطلق المسلمين والثالثة من
عداهم ممن بعث اليهم فقام اليه صلى الله عليه وسلم عكاشة بن محصن
بضم العين المهملة وفتح الكاف مشددة وتخفف ومحصن بكسر
الميم وسكون الحا وفتح الصاد المهملتين اخره نون ابن حرثان
بضم الحا المهملة وسكون الرا بعدها مثلثة من بني اسد ابن
خزيمة وكان عكاشة من السابقين فقال يرسول الله ادع
الله ان يجعلني منهم قال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله منهم ثم قام اليه
رجل اخر هو سعد ابن عبادة كما عند الخطيب في المبهمات واستبعد
هذا من جهة جلالة سعد بن عبادة قال يرسول الله ادع الله
ان يجعلني منهم قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها بالصفات التي
هي التوكل وسابقة عكاشة او اراد بذلك حسم المادة اذ لو اجاب
الثاني لقام ثالث ورابع وهلم جرا وليس كل احد يصلح لذلك
او انه اجاب عكاشة بوحي ولم يوح اليه في غيره او ان الساعة
التي سال فيها عكاشة اجابه ثم انقضت وهذه اولى من قوله
انه انه كان منافقا لان الاصل في الصحابة عدم النفاق وايضا
فانه مثل هذا السوال قل ان يصدر الا عن قصد صحيح وفي حديث
جابر عند الحاكم والبيهقي في البعث رفعه من زادت حسناته
على سياته فذلك الذي يدخل الجنة بغير حساب ومن استوت
حسناته وسياته فذلك الذي يحاسب يسيرا ومن اوبق
نفسه فهو الذي يشفع فيه بعد ان يعذب وبه قال
حدثنا معاذ ابن اسد المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس ابن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد
سعيد ابن المسيب ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد
التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل من ولابي ذر
يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضي وجوههم
اضاة القمر ليلة البدر ليلة اربعة عشر وقال ابو هريرة
رضي الله عنه وسقطت واو وقال لابي ذر بالسند المذكور
فقام عكاشة بن محصن الاسدي يرفع نمرة عليه كسا فيه
خطوط بيض وسود كانها اخذت من جلد النمر فقال يرسول
الله ادع الله ان يجعلني منهم قال ولابي ذر فقال اللهم اجعله
منهم ثم قام رجل من الانصار فقال يرسول الله ادع الله ان
يجعلني منهم فقال صلى الله عليه وسلم سبقك عكاشة اي بها وفي التقييد
بقوله من امتي اخراج هذه الامة على المحمدية من العدد المذكور

وليس فيه نفي دخول احد من غير هذه الامة على الصفة المذكورة من التشبيه بالقمر ومن الاولية وغير ذلك كالانبياء والشهداء والصديقين والصالحين والحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا سعيد ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد ابن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان بضم الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف الليثي المدني امام سكن عسقلان قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او قال سبع مائة الف شك ابو حازم في احدهما قال حال كونهم متماسكين اخذ بعضهم بعض على هيئة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا او معترضين صفا واحدا بعضهم بعض والاخذ بالايدي ووجوههم بواو الحال مصححا عليها بالفرع كاصله على ضوء القمر ولابي ذر عن الكشميهني على صورة القمر ليلة البدر عينه تمامه والحديث مر في ذكر الجنة من بدء الخلق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم ابن سعد ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان انه قال حدثنا نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا دخل ولابي ذر فقال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم ليرتفع عليه اسمه يقول يا اهل النار لا موت ويا اهل الجنة لا موت بالبناء على الفتح فيهما خلود بالرفع والتنوين مصدرا وجمع خالد اي الثابت او هذا المحال خلود اي مستمرا وانتم خالدون في الجنة والحديث اخرجه مسلم في صفة النار وبه قال حدثنا ابو الزناد عبد الله ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقال لاهل الجنة خلود لا موت ولابي ذر عن الكشميهني يا اهل الجنة خلود لا موت وزاد الاسماعيلي فيه ولاهل النار يا اهل النار خلود لا موت باب صفة اهل الجنة والنار الجنة هي دار النعيم في الدار الاخرة والجنة البستان والعرب تسمي النخيل لتخيل جنة قال زهير

كان عيني في غربي مقتلة ... من النواضح تسقي جنة سحقا

فهي من الاجتنان والستر لتكاثف اشجارها وتظليله بالتفاف اغصانها وسميت بالجنة وهي المرة الواحدة من مصدر جنه جنا اذا ستره فكانها

ستره واحدة لشدة التفافها واظلالها وقال ابو سعيد سعد ابن سلمة الخدري رضي الله عنه مما سبق في باب يقبض الله الارض يوم القيمة وقال النبي صلى الله عليه وسلم اول طعام يأكله اهل الجنة زيادة كبد حوت ولابي ذر كبد الحوت وزيادة الكبد هي قطعة من اللحم متعلقة بالكبد وهي اذ الاطعمة واهنأها عدن في قوله تعالى جنات عدن اي خلد بضم الخاء المعجمة وسكون اللام وهو دوام البقاء يقال عدنت بارض اي اقمت وسمي المعدن وهو الذي يستخرج منه الجواهر كالذهب والفضة والنحاس والحديد في معدن صدق بكسر دال معدن اي في مقيت صدق بكسر الموحدة ولابي ذر في مقعد بالقاف والعين بدل معدن والصواب الاول قال بالفتح وكان سبب الوهم انه لما راى ان الكلام في صفة الجنة وان من اوصافها مقعد صدق كما في اخر سورة القمر ظنه هنا كذلك وقد ذكره ابو عبيد بلفظ معدن صدق نعم قوله مقعد صدق معناه فكان المقصود وهو يرجع الى معنى المعدن وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة بينهما تحتية ساكنة ابن الجهم ابو عمرو العبدي البصري المؤذن بجامعها قال حدثنا عوف بالفاء وفتح العين ابن ابي جميلة الاعرابي عن ابي رجا بالجيم عمران العطاردي عن عمران ابن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال اطلعت بتشديد الطاء في الجنة ليلة الاسرا او المنام فرايت اكثر اهلها الفقرا قال الطيبي ضمن اطلعت معنى تأملت ورايت بمعنى علمت ولذا عداه الى مفعولين ولعكان الاطلاع بمعناه الحقيقي لكناه بمفعول واحد واطلعت في النار في صلاة الكسوف فهو غير وقت رؤية الجنة قال بالفتح ووهم من وحدها قال وقال الداودي ان ذلك ليلة الاسرا وحين خسفت الشمس كذا قاله فرايت اكثر اهل النار لما يغلب عليهن من الهوى والميل الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة لنقص عقلهن وسرعة الخداعهن والحديث رواته كلهم بصريون وسبق في صفة الجنة من بدء الخلق وفي النكاح وبه قال حدثنا سدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم ابن علية الامام قال اخبرنا سليمان بن طرخان ابو المعتمر التيمي عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن اسامة ابن زيد ابن حارثة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين وفي الحديث السابق الفقرا وكل منهما يطلق على الاخر وضبطها في اليونينية المساكين

بفتح النون وهو سهو على ما لا يخفى واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد
الدال الغنى محبوسون ممنوعون من دخول الجنة مع الفقر لاجل
الحساب وكان ذلك عند القنطرة التي يتعاقبون فيها بعد الجواز
على الصراط غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وغير بمعنى
لكن والمراد الكفار اي سياق الكفار الى النار ويقف المومنون في
العرصات للحساب والفقراء هم السابقون الى الجنة لفقرهم وقمت
على باب النار فاذا عامة من دخولها النسا وهذا الحديث والذي
قبله مسطوران بهامش الفرع لا رقم عليهما وقال في الفتح انهما سقطا
من كثير من النسخ ومن مستخرجي الاسمعيلي وابي نعيم ولا ذكر المزي
في الاطراف طريق عثمان ولا طريق مسدد في كتاب الرقاق وهما
ثابتان في رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة وبه قال حدثنا
معاذ بن اسد المروزي كاتب ابن المبارك قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك قال اخبرنا عمر ابن محمد بن زيد بضم العين عن ابيه
محمد بن زيد ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب انه حدثه عن ابن
عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى النار جي بالموت الذي
هو عرض من اعراض مجسما كما في تفسير سورة مريم في هيئة كبش
املح قال التوربشتي ليشاهدوه باعينهم فضلا ان يدركوه ببصايرهم
والمعاني اذا ارتفعت عن مدارك الافهام واستعملت عن معارض
النفوس لكبر شانهم صيغت لها قوالب من عالم الحس حتى يتصور
في القلوب وتستقر في النفوس ثم ان المعاني في الدار الاخرة تنكشف
للناظرين انكشاف الصور في هذه الدار الفانية فلذا جي
بالموت في هيئة كبش حتى يجعل بين الجنة والنار وفي الترمذي
من حديث ابي هريرة فيوقف على السور الذي بين الجنة والنار
ثم يذبح لم يذكر الذابح فقيل فيما نقله القرطبي عن بعض الصوفية
انه يحيى بن زكريا بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى دوام
الحيوة وعن بعض التصانيف قال في الفتح وهو في تفسير اسمعيل
ابن ابي زياد الشامي احد الضعفا في اخر حديث الصور الطويل
انه جبريل عليه السلام قال في المصابيح على تقدير كونه يحيى نفي
اختصاصه من بين الانبيا عليهم السلام بذلك لطيفة وهي مناسبة
اسمه لاعدام الموت وليس فيهم من اسمه يحيى غيره فالمناسبة
لاختصاصه بذلك لايحة ايضا من حيث هو معروف بالروح
الامين وليس في الملايكة من يطلق عليه ذلك غيره فجعل امينا
على هذه القضية المهيبة وتولى الذبح فكان في ذبح الروح للموت
بشارة للمومنين وحسرة على الكافرين ثم ينادي منادي لم اعرف

اسمه

اسمه يا اهل الجنة لا موت وللكشميهني ويا اهل النار لا موت بالبنا
على الفتح فيهما فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار
حزنا الى حزنهم بضم الحا المهملة وسكون الزاي فيهما ولابي ذر حزنا
الى حزنهم بفتح الحا والزاي الحديث اخرجه مسلم في صفة اهل الجنة والنار
وبه قال حدثنا معاذ ابن اسد المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا ملك بن انس الاصبحي امام دار
الهجرة وسقط ابن انس لابي ذر عن زيد بن اسلم العدوي مولى
عمر ابو عبد الله ابو اسامة المدني عن عطا ابن ابي يسار الهلالي
ولي ميمونة عن ابي سعيد سعد بن ملك الخدري رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول
ولابي ذر ان الله تبارك وتعالى يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة
يقولون ولابي ذر عن الكشميهني فيقولون لبيك ربنا وسعديك
فيقول جل وعلا هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد
اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول سبحانك وتعالى
انا اعطيكم افضل من ذلك قالوا يا رب اي شي افضل من ذلك
فيقول جل جلاله اجل بضم الهمزة وكسر المهملة وتشديد
اللام اي انزل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا
وفي حديث جابر عند البزار قال رضواني اكبر قال في الفتح وفيه
تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله اكبر لان رضاه سبب
كل فوز وسعادة وكل من علم ان سيده راض عنه كان اقر لعينه
واطيب لقلبه من كل نعيم لما في ذلك من التعظيم والتكريم انتهى
وهذا معنى ما قاله في الكشاف وقال الطيبي اكبر اصناف
الكرامة روية الله تعالى وذكر رضوان في التنزيل ارادة التقليل
ليدل على ان شيا يسيرا من الرضوان خير من الجنان وما فيها
قال صاحب المفتاح والانسب ان يحمل على التعظيم واكبر على مجرد
الزيادة مبالغة او صفة لقوله من الله اي ورضوان عظيم
يليق ان ينسب الى من اسمه الله معطي الجزيل ومن عطاياه
الروية وهي اكبر اصناف الكرامة فحينئذ يناسب معنى الحديث
الاية حيث اضافه الى نفسه وابرزه في صورة الاستعارة وجعل
الرضوان كالوفود النازل على الملك الاعظم والحديث اخرجه
البخاري ايضا في التوحيد ومسلم والترمذي في صفة الجنة والنسائي
في النعوت وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد الجعفي
البخاري يقال انه مولى المولف ويعرف بالمسندي قال حدثنا
معوية بن عمرو بفتح العين ابن المهلب الازدي يعرف بابن الكرماني
المعنى بفتح الميم وسكون العين المهملة البغدادي قال حدثنا

ابو اسحق ابراهيم ابن محمد الفزاري عن حميد بضم الحا المهملة ابن
ابي حميد الطويل البصري واختلف في اسم ابيه عن نحو عشرة اقوال
ثقة مدلس توفي وهو قايم يصلي انه قال سمعت انسا
رضي الله عنه يقول اصيب بضم الهمزة حارثة بحا مهملة ومثلثة
ابن سراقة ابن الحارث الانصاري يوم وقعة بدر وهو غلام
فجات امه الربيع بالتشديد قال بدل النضر عمه انس الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقالت يرسول الله قد عرفت منزلة حارثة
مني فان يك في الجنة اصبر واحتسب بالجزم فيهما وان تكن
الاخرى بالفوقية وثبوت النون اي وان لم يكن في الجنة
ترى ما اصنع من الحزن الشديد وترى باشباع الرا وبعدها
تحتية في الكناية ولابي ذر عن الكشميهني ترى بغير تحتية مع القصر
مجزوم قال صلى الله عليه وسلم ويحك بفتح الواو وسكون التحتية
بعدها حا مهملة كلمة ترحم واشفاق او هبلت بهمزة الاستفهام
واو العطف على مقدر وفتح الها وكسر الموحدة وسكون اللام اي
افقدت عقلك مما اصابك من الثكل بابنك حتى جهلت الجنة
او جنة واحدة هي بهمزة وواو العطف على مقدر ايضا
انها جنات كثيرة في الجنة وانه اي حارثة لفي ولابي ذر
عن الكشميهني في جنة الفردوس وهو اعلاها درجة والفردوس
البستان الذي فيه الكروم والاشجار والجمع فراديس والحديث
سبق بسنده ومتنه في باب فضل من شهد بدرا من المغازي
وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي قال اخبرنا الفضيل
بضم الفا وفتح المعجمة هو ابن غزوان كما نسبه ابن السكن في روايته
وليس هو الفضل بن عياض وان وقع في رواية ابي الحسن القابسي
عن ابي زيد راوي هذا الحديث ولا ادركه كما قاله ابو علي الجياني
عن ابي حازم سليمان الاشجعي الكوفي مولى عزة عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بين منكبي
الكافر بفتح الميم وسكون النون وكسر الكاف وفتح الموحدة تثنية
منكب مجتمع العضد والكتف مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع
ليعظم عذابه ويضاعف المسه وفي مسند الحسن بن سفيان من
طريق يوسف ابن عيسى عن الفضل ابن موسى بسنده المذكور هنا
خمسة ايام وعند احمد من حديث ابن عمر مرفوعا يعظم اهل النار
في النار حتى ان بين شحمة اذن احدهم الى عاتقه مسيرة سبع
ماية عام وفي الزهد لابن المبارك بسند صحيح عن ابي هريرة
ضرس الكافر يوم القيمة اعظم من احد يعظمون ليمتلي منهم
وليذوقوا العذاب وحكمة الدفع لانه لا مجال للراي فيه والاخبار

في

في ذلك كثيرة لا نطيل بسردها وحديث الباب اخرجه مسلم في صفة
النار اعاذنا الله بوجهه الكريم ومطابقته لما ترجم البخاري هنا
للجزء الثاني من كون منكبي الكافر هذا المقدار في النار اذ هو نوع
وصف من اوصافها باعتبار ذلك المحل وارادة الحال قال المولف
بالسند السابق اليه وقال اسحق ابن ابراهيم ابن راهويه اخبرنا
المغيرة بن سلمة المخزومي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو
وفتح الها ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم ابو بكر البصري
قال عن ابي حازم هو سلمة بن دينار الاعرج المدني القاص
مولى الاسود بن سفيان واما ابو حازم في الحديث السابق فهو
سلمان الاشجعي وهما مدنيان تابعيان ثقتان لكن سلمة اصغر
من سلمان عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة
بلام التاكيد وفي الترمذي من حديث اسما بنت يزيد انها
سدرة المنتهى يسير الراكب في ظلها في ذراها وناصيتها ماية
عام لا يقطعها اي لا ينتهي الى اخر ما يميل من اغصانها وقال ابو
حازم سلمة بن دينار بالسند المذكور فحدثت به بالحديث
المذكور النعمان ابن ابي عياش بالتحتية والمعجمة الزرقي
التابعي المدني فقال حدثني ولابي ذر اخبرني بالخا المعجمة
وبالافراد فيهما ابو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب الفرس
الجواد بفتح الجيم والواو المخففة لانه يجود بالركض يقال جاد
الفرس اذا صار فايقا والجمع جياد وابو داود وقيل الجياد
الطويلة الاعناق من الجيد ولابي ذر جواد بالرفع صفة لراكب
المضمر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة والميم المشددة التي تعلف
حتى تسمن ثم ترد الى القوت وذلك في اربعين ليلة ولابي
ذر او المضمر بزيادة او السريع في جريه ماية عام يقطعها
والجواد وما بعده نصب في الفرع كاصله فالاول مفعول
باسم الفاعل والمضمر اسم مفعول منصوب صفة للجواد وكذا
السريع وقال في الفتح والجواد وما بعده في روايتنا بالرفع
صفة للراكب وضبط في صحيح مسلم بنصب الملايكة على المفعولية
وقال في المصابيح وعند الاصيلي برفعها وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم
سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليدخل الجنة من امتي سبعون
زاد ابو ذر الفا او قال سبع ماية الف لا يدري ابو حازم

سلمة بن دينار ايهما بالرفع ولابي ذر بالنصب اي سبعون
الفا او سبع ماية الف قال يتماسكون اخذ بعضهم بعضا معترضين
صفا واحدا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم وتقدم معترضين
صفا واحدا مزيد لما اشكل من قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل
اخرهم لاستلزامه الدور لان دخول الاول موقوف على دخول
الاخر وبالعكس نعم هو على تقدير معترضين الى اخر دور معية
لكنه لا محذور فيه كما قاله في الكواكب وفيه اشارة الى سعة
الباب الذي يدخلون منه وجوههم على صورة القمر
المراد بالصورة الصفة اي انهم في اشراق وجوههم على صفة
القمر ليلة البدر عند تمامه وهي ليلة اربعة عشر ولابي ذر
عن الكشميهني على ضوء القمر والحديث سبق في الباب السابق
قبل هذا وبه قال حدثنا عبد الله بن سلمة القعنبي قال
حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن
سهل هو ابن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان اهل الجنة ليتراءون بفتح اللام والتحتية والفوقية
والهمزة لينظرون الغرف في الجنة بضم الغين المعجمة وفتح الرا
جمع غرفة بضم فسكون كما تراءون انتم في الدنيا الكوكب زاد
الاسمعيلي الدري في السما قال عبد العزيز قال ابي ابو حازم
فحدثت النعمان ولابي ذر فحدثت به النعمان اي ابن عياش
بالتحتية والمعجمة الزرقي فقال اشهد والله لسمعت ابا سعيد
الخدري رضي الله عنه يحدث ولابي ذر عن الكشميهني يحدثه
اي الحديث المذكور ويزيد فيه كما تراءون بفوقية واحدة
مفتوحة والهمزة الكوكب الغارب بتقديم الرا على الموحدة
ولابي ذر عن الكشميهني الغابر بتاخير الرا من الغبور يقال غبر
الشي غبورا بقي قال الازهري الغابر عن الاضداد يطلق على
الماضي والباقي والمعروف الكثير انه بمعنى الباقي ومن معنى
الماضي قوله في الحديث انه اعتكف العشر الغوابر من رمضان
اي البواقي وقال في المصابيح الغابر البعيد او الذاهب الماضي
كما في الرواية الاخرى الغارب والمعنى هنا كما تراءون الكواكب الباقي
في الافق وهو طرف النار الشرقي والغربي بعد انتشار ضوء
الفجر فانما ينتشر في ذلك الوقت الكوكب المضي وضبط بعضهم
الغابر بتحتية مهموزة بين الالف والرا من الغور يريد انحطاطه
في الجانب الغربي وروي العازب بالعين المهملة والزاي ومعناه
البعيد في الافق كما قال في شرح المشكاة الايذان بانه من باب
التمثيل منتزع من عدة متوهمة في المشبه شبهه رؤية الراي في الجنة صاحب

الغرفة

الغرفة برؤية الراي الكوكب المستضي الباقي في جانب الغرب والشرق في
الاستضاءة مع البعد والرفعة فلو قال الغابر بالهمزة لم يصح لان الاشراق
يفوت عند الغروب اللهم الا ان يؤول بالمستشرف على الغروب كما في قوله
تعالى حتى اذا بلغن اجلهن اي شارفن بلوغ الاجل لكن لا يصح هذا المعنى في
الجانب الشرقي نعم يصح اذا اعتبرته على طريقة علفتها تبنا وماء باردا
اي طالعا في الافق من المشرق وغابرا في المغرب قال وذكر المشرق والمغرب
ولم يقل في السما او كبدها لبيان الرفعة وشدة البعيد وبه قال حدثني
بالافراد محمد بن بشار بالشين المعجمة المشددة المعروف ببندار قال
حدثنا غندر محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن ابي
عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو بعدها
نون مكسورة انه قال سمعت انس بن مالك سقط لابي ذر ابن
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى لاهون
اهل النار عذابا يوم القيمة بكسر لام لاهون وقيل ان اهون
اهل النار هنا هو ابو طالب لو ان لك ما في الارض من شي اكنت
بهمزة الاستفهام الاستخباري وفتح التا ولابي ذر بضمها تفتدي به
بالفا من العذاب فيقول نعم فيقول الله تعالى اردت منك
اهون اي اسهل من هذا وانت في صلب ادم حين اخذت
الميثاق ان لا تشرك بي شيا فابيت فامتنعت حين ابرزتك
الى الدنيا الا ان تشرك بي الاستثنا مفرغ وانما حذف
المستثنى منه مع انه كلام موجب لان في الابا معنى الامتناع فيكون
نفيا مني اي ما اخترت الا الشرك وظاهر قوله اردت منك موافق
مذهب المعتزلة لان المعنى اردت منك التوحيد فخالفت مرادي
واتيت بالشرك واجيب بان الارادة هنا بمعنى الامر اي امرتك
فلم تفعل لانه سبحانه وتعالى لم يكن في ملكه الا ما يريد وقال
الطيبي والاظهر ان تحمل الارادة هنا على اخذ الميثاق في ايه واذ
اخذ ربك من بني ادم لقرينة وانت في صلب ادم ويحمل الابا على
نقض العهد والحديث سبق في باب قول الله تعالى واذ قال ربك
من خلق ادم وفي باب من نوقش الحساب عذب وبه قال
حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي الحافظ عارم قال
حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم الامام ابو اسمعيل الازدي
عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله الانصاري
رضي الله عنه وعن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج
من النار بالشفاعة بحذف الفاعل قال في الفتح وثبت في رواية
ابي ذر عن السرخسي يخرج قوم ولمسلم عن ابي الربيع الزهراني
عن حماد بن زيد يخرج الله قوما من النار بالشفاعة كانهم

الشعاربر بمثلثة مفتوحة ففين مهملة وبعد الالف راين بينهما تحتية ساكنة جمع شعرور بضم اوله كعصفور صغار القثاء شبهوا بها لانها تنتهي سريعا وقيل هو رؤس الطرانيث تكون بيضا شبهوا ببياضها واحدها طرثوث وهو نبت يوكل قال الحماد قتلت لعمرو ما ولابي ذر عن الكشميهني وما الشعاربر قال عمرو والصفا بيسين مهملتين الضاد والفين المعجمتين المفتوحتين وبعد الالف موحدة مكسورة فقتحتية ساكنة فسين مهملة وهي صغار القثا واحدتها صفبوس وقيل هو نبت ينبت في اصول النام يشبه الهليون يسلق بالخل والزيت ويوكل وقال ابو عبيد ويقال الشعاربر بالثين المعجمة بدل المثلثة قال في الفتح وكان هذا هو السبب في قول الراوي وكان عمرو قد سقطت اسنانه تتبطق بحما مثلثة وهي شين معجمة قال الكرماني ولذا لقب بالاثرم بالمثلثة وفتح الراء وهذا التشبيه لصفتهم بعد ان يخرجوا واما في اول اخروجهم من النار فانهم يكونون كالفحم كما ياتي ان شاء الله تعالى بعد اذا انكسار الاسنان انتهى وقال الحماد ايضا فقلت لعمرو ابن دينار يا ابا محمد بحذف اداة النداء ولابي ذر عن الكشميهني يا ابا محمد سمعت بهمزة الاستفهام المقدرة اي اسمعت جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج بالشفاعة من النار قوم قال نعم سمعته يقول ذلك وفيه ابطال مذهب المعتزلة القائلين بنفي الشفاعة للعصاة متمسكين بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب بانها في الكفار وقد تواردت الاحاديث في اثباتها والحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة بعدها موحدة فهاتانيث القيسي البصري الحافظ هداب قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها الف فيم ابن يحيى العوذي الحافظ عن قتادة ابن دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ولابي ذر عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قوم من النار بعد ما مسهم منها سفع بفتح السين المهملة وسكون الفا بعدها عين مهملة سواد فيه زرقة او سفعة يقال سفعته النار اذا لفحته فغيرت لون بشرته والسوافي لوايح السموم فيدخلون الجنة فسيمهم اهل الجنة المهنهنين بالتحتية بعد النم ولابي ذر بتحتية واحدة وفي حديث جابر عند ابن حبان والبيهقي فيكتب في رقابهم عتقاء الله فيسمون فيها الجهنميون وقول بعض الشراح ان هذه التسمية ليست تنقيصا لهم بل للاستذكار لنعمة الله ليزدادوا بذلك شكرا يابا رضه حافي مسلم من حديث

ابي سعيد فيدعون الله فيذهب عنهم هذا الاسم وحديث الباب اخرجه ايضا المولف في التوحيد حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو ومصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم الكراييسي الحافظ قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين عن ابيه يحيى بن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم المازني عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة اي فيما وعبر بالمضارع العاري عن سوالا ستقبال المتمحض للحال لتحقق وقوع الارخال و يدخل اهل النار النار بعد دخولهم فيها يقول الله تبارك وتعالى للملايكة من كان في قلبه زيادة على اصل التوحيد مثقال حبة اي مقدار حبة حاصلة من خردل حاصل من ايمان بالتنكير ليفيد التقليل والقلة فيها باعتبار انتفاء الزيادة على ما يكفي لان الايمان يتبعض ما يجب الايمان ليس بجسم فيحضره الوزن والمراد انه يجعل عمل العبد وهو عرض في جسم على مقدار العمل عنده تعالى ثم يوزن او يوزن اعمال العباد جواهر فاخرجوه من النار فيخرجون منها حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة وضم المعجمة احترقوا وعادوا حمما بضم الحا المهملة وفتح الميم محما فيلقون بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف في نهر الحيوة بالفوقية بعد الالف ونهر الحيوة هو الذي يحمى فيه حيي فينبتون بضم الموحدة ثانيا كما تنبت الحبة بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة بزر العشب او الفيلة الحقلا نبات سريعا في حميل السيل بفتح الحا المهملة وكسر الميم وسكون التحتية اخره لام فعيل بمعنى مفعول وهو ما جابة من طين او عشا وعذرة فاذا كانت فيه حبة واستقرت على شط مجري السيل فانها تنبت في يوم وليلة فشبههم بها عود ابانهم واجسامهم اليهم بعد احراق النار لها او قال حميمة بفتح الحا وكسر الميم وتشديد التحتية كذا في الفرع اي بعظم جري السيل واشتداده وقال الكرماني في الحاة بالفتح وسكون الميم وكسرها وبالهمزة الطين الاسود المنتن والشك من الراوي وقال النبي صلى الله عليه وسلم الرتروا خطاب لكل من ياتي من بعده الروية الا بنت ولابي ذر عن الحموي والمستملي بخرج حال كونها صفراء تسر الناظرين وحال كونها ملتوية اي منعطفة وهذا مما يزيد الرياحين حسنا باهتزازه وتميله والمعنى فمن كان في قلبه مثقال حبة من ايمان يخرج من ذلك الما نضرا مستبشرا بخروج هذه من جانب السيل صفراء متميلة وقال النووي لسرعة نباته يكون ضعيفا والضعفة يكون اصفر

ملتوية ثم بعد ذلك تشتد قوته والحديث مضى في باب تفاضل اهل
الايمان وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة ابن عثمان العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر الهذلي مولاهم البصري الحافظ قال حدثنا شعبة ابن
الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي قال سمعت ابا اسحاق
عمر بن عبد الله السبيعي قال سمعت النعمان بن بشير الانصاري
رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون
اهل النار عذابا يوم القيمة لرجل في مسلم انه ابو طالب واللام
في الفتح للتاكيد توضع في اخمص قدميه بضم الفوقية من توضع
وفتح الهمزة والميم والصاد مهملة من اخمص وقدميه بالتثنية
باطن قدميه الذي لا يصل الى الارض عند المشي جمرة في كل قدم
يغلي بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر اللام منها من الجمرة دماغه
وفي مسلم من رواية الاعمش عن ابي اسحق من له نعلان وشراكان
من نار يغلي منهما دماغه بالتثنية والحديث اخرجه مسلم في الايمان
والترمذي في صفة جهنم وبه قال حدثنا عبد الله بن رجا الغداني
البصري قال حدثنا اسرائيل ابن يونس عن جده ابي اسحق
عمرو السبيعي عن النعمان بن بشير الانصاري رضي الله عنه
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار
عذابا يوم القيمة رجل هو ابو طالب كما في مسلم وسبق على اخمص
قدميه بالتثنية جمرتان يغلي منهما دماغه من حرارتهما كما يغلي
المرجل بكسر الميم وسكون الرا وفتح الجيم بعدها لام القدر من النحاس
او من اي صنف كان والقمقم بقافين مضمومتين وميمين من انية
العطار او انا ضيق الراس يسخن فيه الما من نحاس وغيره فارسي
معرب ولابي ذر والاصيلي بالقمقم بالموحدة بدل واو العطف
وصوب القاضي عياض كونه بالواو لا بالموحدة وقال غيره يحتمل ان
تكون اليا بمعنى مع وعند الاسمعيلي كما يغلي المرجل او القمقم بالشك
وقال السهيلي من باب النظر في حكمة الله تعالى ومشاكلته الجزاء للعمل
ان ابا طالب كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجملته متحرما له
الا انه كان متشبثا بقدمه على ملة عبد المطلب حتى قال عند الموت
انه على ملة عبد المطلب فسلط الله تعالى العذاب على قدميه
خاصة لتشبثه اياهما على ملة ابائه وسند هذا المتن اعلا من سند
السابق لكن في العالي عنعنة ابي اسحق السبيعي وفي النازل تصريحه
بالسماع فانجبر ما فاته من العلو الحسي بالعلو المعنوي وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة
قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن عمرو بفتح العين ابن مرة بضم الميم

وتشديد

وتشديد الرا ابن عبد الله بن طارق الجملي بفتح الجيم والميم الكوفي
الاعمى عن خيثمة بخا معجمة مفتوحة فتحتية ساكنة فمثلثة مفتوحة
فتا تانيث ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد
ابن الجواد الصحابي الشهير رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
ذكر النار فاشاح بالفا والهمزة والشين المعجمة بعدها الف فحا مهملة
بوجهه صرفه او حذر منها كانه ينظر اليها فتعوذ منها ثم قال
اتقوا النار بالتصدق ولو بشق تمرة بكسر الشين المعجمة فمن لم
يجد صدقة فبكلمة طيبة وسبق الحديث في باب من نوقش
الحساب عذب وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحا المهملة
والزاي ابو اسحق الزبيري المدني انه قال حدثنا ابن ابي حازم
هو عبد العزيز ابي حازم بن سلمة ابن دينار والدراوردي
بفتح الدال والرا وبعد الالف واو مفتوحة فرا ساكنة فدال
مهملة مكسورة فتحتية مشددة عبد العزيز بن محمد ودراورد
قرية من قرى خراسان عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن
عبد الله بن خباب بفتح الخا المعجمة وتشديد الموحدة الاولى
بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر ولابي ذر يقول
وذكر عنده عمه ابو طالب عبد مناف شقيق عبد الله ابي
النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لعله تنفعه شفاعتي
يوم القيمة فيجعل بالرفع والنصب في ضحضاح من النار يبلغ
كعبيه بالتثنية والضحضاح بضادين معجمتين مفتوحتين وحائين
مهملتين اولاهما ساكنة ما دق من الما على وجه الارض الى نحو
الكعبين فاستعير للنار تغلي منه من الضحضاح ولابي ذر عن
الكشميهني منها من النار ام دماغه اصله وما به قوامه او جلدة
رقيقة تحيط بالدماغ واستشكل قوله عليه الصلاة والسلام
تنفعه شفاعتي مع قوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين
واجيب بان منفعة الاية بالاخراج من النار وفي الحديث
بالتخفيف او يخص عموم الاية بالحديث وان ابا طالب لما بلغ في
اكرام النبي صلى الله عليه وسلم والذب عنه جوزي بالتخفيف واطلق
على ذلك شفاعة او ان جزا الكافرين من العذاب يقع على كفره
وعلى معاصيه فيجوز ان يضع الله عن بعض الكفار بعض جزا
معاصيه تطييبا لقلب الشافع لا ثوابا للكفار لان حسناته
صارت بموته على الكفر هباء منثورا لكنهم قد يتفاوتون فمن
كانت له حسنات من عتق او مواسات مسلم ليس كمن ليس
له ذلك فيحتمل ان يجازى بالتخفيف بمقدار ما عمل لكنه يعارضه

بقوله تعالى ولا يخفف عنهم من عذابها والحديث سبق في باب قصة
ابي طالب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح ابن عبد الله اليشكري عن قتادة ابن دعامة
عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يجمع الله الناس يوم القيمة ولابي ذر عن المستملي جمع الله
بلفظ الماضي والاول هو المعتمد وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه
يجمع الله الناس الاولين والاخرين في صعيد واحد بسمعهم الداعي
وينفذهم البصر وتدنو الشمس من رؤسهم فيشتد حرها فيقولون
من الضجر والجزع مما هم فيه لو استشفعنا على بالعين ضمن على
معنى الاستعانة كمعنى لو استعنا على ربنا لان الاستشفاع
طلب الشفاعة وهي انضمام الادنى الى الاعلى ليستعين على ما يريده
وفي رواية هشام الدستوائي السابقة في سورة البقرة الى
ربنا حتى يريحنا بالحا المهملة من الاراحة اي يخلصنا من مكاننا
وما فيه من الاهوال ولو هي المتضمنة للتمني والطلب فلا يحتاج
الى جواب او جوابها محذوف فيأتون ادم عليه السلام وقدموه
لانه الاول فيقولون له بعد الحاله على ان يشفع لهم انت
الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه زاد هام في روايته
الآتية ان شاء الله تعالى في كتاب التوحيد واسكنك جنته
وعلمك اسماء كل شيء ووضع شيء موضع اشيا اي المسميات
لقوله تعالى وعلم ادم الاسماء كلها اي اسما المسميات وامر الملئكة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي وامر ملئكته فسجدوا لك سجود
خضوع لا سجود عبادة فاشفع لنا عند ربنا حتى يريحنا من
مكاننا هذا فيقول ادم لستُ هناكم بضم الهاء وتخفيف النون
اي لست في المكان والمنزل الذي تحسبوني اني يريد ون به تقام
الشفاعة ويذكر خطيئته التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي
عنها قاله تواضعا واعتذارا عن التقاعد عن الاجابة واعلاما بانها
لم تكن له ويقول لهم ايتوا نوحا عليه السلام وسقط هنا
ويقول لابي ذر اول رسول بعثه الله اي بعد ادم وشيث
وادريس او الثلاثة كانوا انبيا ولم يكونوا رسلا نعم كان ادم
مرسلا وانزل على شيث الصحف وهو من علامات الارسال اذ ارسله
ادم لبنيه وهم موحدون ليعلمهم شريعته ورسالة نوح للكفار
ليدعوهم الى التوحيد فيأتونه فيقول لهم لستُ هناكم ويذكر
خطيئته وهي سؤاله ربه ما ليس له به علم وسوفوله ان ابني
من اهلي ايتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتونه فيقول
لهم لستُ هناكم ويذكر خطيئته زاد هام التي اصاب فيستحي ربه

وفي رواية هام التي كذبت ثلاث كذبات وزاد شيبان قوله
انى سقيم وقوله بل فعله كبيرهم وقوله لامراته اخبر بدا اخر
وهذه الثلاثة من المعاريض لانها لما كان صورتها صورة الكذب
اشفق منها ايتوا موسى الذي كلمه الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي
كلم الله فيأتونه فيقول لهم لستُ هناكم وسقط لابي ذر قوله
فيقول لستُ هناكم فيذكر خطيئته وهي انه قتل نفسا لم يؤمر
بقتلها ايتوا عيسى فيأتون فيقول لهم لستُ هناكم ولم يذكر
ذنبا لكن وقع في رواية ابي نضرة عند ابن سعد ابني عبدت من
دون الله رواه مسلم ايتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وفي كشف
علوم الاخرة للغزالي ان بين اتيان اهل الموقف ادم وانبيائهم نوحا
الف سنة وكذا بين كل نبي ونبي قاله الفتح ولم اقف له على
اصل ولقد اكثر في هذا الكتاب من ايراد حديث لا اصل لها
فلا يغتر بشيء منها انتهى وتعقبه العيني بان جلالة قدر الغزالي
ينافي ما ذكره وعدم وقوفه على اصل لذلك لا يستلزم نفي
وقوف غيره لذلك على اصل فانه لم يحط علما بكل ما ورد حتى
يدعي هذه الدعوة انتهى واجاب في انتقاض الاعتراض بان
جلالة الغزالي لا تنافي انه يحسن الظن ببعض الكتب فينقل
منها ويكون ذلك المنقول غير ثابت كما وقع له ذلك في الاحياء
نقله من قوت القلوب كما نبه على ذلك غير واحد من الحفاظ
وقد اعترف بهتان بضاعته في الحديث مزجاة قال ابن حجر
ولم ادع اني احطت علما وانما نفيت اطلاعي واطلاق في الثاني
محمول على تقييد كما في الاول والحكم لا يثبت بالاحتمال
فلو كان هذا المعترض يعني العيني اطلع على شيء من ذلك لخالف
قوله لا برزه ويتجه به انتهى وقد الهم الله تعالى الناس سؤال
ادم ومن بعده في الابتداء ولم يلهموا سؤال نبينا محمد صلى
الله عليه وسلم مع ان فيهم من سمع هذا الحديث وتحقق اختصاصه
بذلك اظهارا لفضيلة نبينا صلى الله عليه وسلم ورفعة منزلته
وكمال قربه وتفضيله على جميع المخلوقين فقد غفر له ما تقدم
من ذنبه وما تاخر مما وقع عن سهو وتاويل وما كان الاولى
تركها وانه مغفور غير مؤاخذ لو وقع منه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيأتوني زاد في رواية سعيد بن هلال المذكور
فاحمد ربي بمحامد اقولها فيأذن علي وفي زاد هام في جاره
فيأذن لي في دخول الدار وهي الجنة واضيفت اليه تعالى
اضافة تشريف فاذا رايت تعالى وقعت له حال كوني ساجدا
وفي رواية ابي بكر عند ابي عوانة فاني تحت العرش فاقع

ساجد الربي فيدعني في السجود ما شاء الله زاد مسلم ان يدعني وسقطت
الجلالة الشريفة لابي ذر وفي حديث عبادة بن الصامت عند الطبراني
فاذا رايته خرجت له ساجدا شكرا له ثم يقال ارفع ولابي ذر
ثم يقال لي ارفع راسك وفي رواية النضر ابن انس عند احمد
فاوحى الله الى جبريل ان اذهب الى محمد فقل له ارفع راسك سل تعط
بغير واو ولا همزة قل يسمع بغير واحد ايضا نعم الذي في اليونينية
وقل باثباتها واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك فارفع راسي
واحمد ربي بتحميد يعلمني وفي رواية ثابت عند احمد بمحامد
لم يحمده بها احد قبلي ولا يحمده احد بعدي ثم اشفع في الاراحة
من كرب الموقف ثم في الاخراج من النار بعد الدخول من الموقف والمرور
على الصراط وسقوط من سقط ح في النار فيحد لي بفتح التحتية
وضم الحا المهملة اي يبين لي كل طور من اطوار الشفاعة حدا اقف
عنده فلا اتعداه مثل ان يقول شفعتك فيمن اخل بالجماعة ثم فيمن
اخل بالصلوة ثم فيمن شرب الخمر ثم فيمن زنا وعلى هذا الاسلوب
قاله في شرح المشكاة عن التوربشتي وقال في الفتح والذي يدل
عليه سياق الاخبار ان المراد تفضيل مراتب المخرجين في الاعمال
الصالحة كما وقع عند احمد عن يحيى القطان عن سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة في هذا الحديث بعينه اخرجهم من النار وادخلهم
الجنة ثم اعود فاقع حال كوني ساجدا مثله اي مثل الاول في
المرة الثالثة او الرابعة بالشك من الراوي حتى اقول يرب
ما بقي ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما يبقى في النار الا من حبسه
فيها القران وكان بالواو ولابي ذر فكان قتادة بن دعامة يقول
عند هذا القول وهو حبسه القران اي وجب عليه الخلود
بنحو قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به والحديث سبق
في اول سورة البقرة وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن الحسن بن ذكوان ابو
سلمة البصري صدوق يخطي ورمي بالقدر لكنه ليس له في
البخاري سوى هذا الحديث من رواية يحيى القطان عنه مع
تعنته في الرجال ومع ذلك فهو متابعة حدثنا ابو رجا عمران
القطان العطاردي قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عمران
ابن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج
قوم من النار بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فيدخلون الجنة
يسمون بفتح الميم المشددة الجهنميين في حديث ابي سعيد فيقول
اهل الجنة هولاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل فيخرجون كاللولو
في رقابهم الخواتم وحديث الباب اخرجه الترمذي في صفة النار

وابو

وابو داود في السنة وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا قتيبة ابن
سعيد قال حدثنا اسمعيل ابن جعفر اي ابن كثير الانصاري الزرقي
ابو اسحق القاري عن حميد الطويل البصري مولى طلحة الطلحات
عن انس رضي الله عنه ان ام حارثة الربيع الانصارية بنت النضر
عمة انس بن ملك وحارثة هو بن سراقة بن الحرث بن عدي الانصاري
اتت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم وقد هلك حارثة
يوم بدر وقال بن منده يوم احد والاول هو المشهور المعتمد اصابه
غرب سهم بفتح الغين المعجمة وسكون الرا مضافا لسهم ولابي ذر
عن الكشميهني سهم غرب بتقديم سهم مع التنوين على الصفة اي
لا يدري من رماه فقالت يرسول الله قد علمت موقع حارثة
ولابي ذر عن الكشميهني موضع حارثة من قلبي فان كان في الجنة
لم ابك عليك والا سوف ترى ما اصنع فقال صلى الله عليه وسلم
لها هبلت في اليونينية بكسر الها ولابي ذر بضمها وفتحها وكسر
الموحدة وسكون اللام فقدت عقلك استفهام حذفت منه اداة
اجنة واحدة هي انها جنان كثيرة وانه في ولابي ذر عن الحموي
والمستملي لفي الفردوس الاعلى وقال صلى الله عليه وسلم غدوة
بفتح الغين في سبيل الله او روحة بفتح الرا خير من الدنيا
وما فيها ولقاب قوس احدكم بلام مفتوحة للتاكيد والقاف
بعدها الف فموحدة اي قدر قوس احدكم او موضع قدم من
الجنة ولابي ذر عن الكشميهني قدمه بالاضافة وله عن الحموي
والمستملي قده بكسر القاف وفتحها وتشديد الدال المهملة
اي مقدار سوطه لانه يقد اي يقطع طولا خير من الدنيا وما
فيها من متاعها ولو ان امراة من نسا اهل الجنة اطلعت بهمزة وصل
وتشديد الطا المهملة الى الارض لاضات ما بينهما بين السما
والارض ولملات ما بينهما ريحا طيبة ولنصيفها بفتح اللام للتاكيد
والنون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتية ساكنة ثم فا قال قتيبة
راويه يعني الخمار بكسر الخا المعجمة وتخفيف الميم خير من الدنيا
وما فيها من متاعها وقيل النصيف المعجز وهو بكسر الميم وسكون
العين المهملة وفتح الجيم وهو ما تلويه المراة على راسها وقال
الازهري هو كالعصابة تلفه على استدارة راسها وعند
ابن ابي الدنيا من حديث بن عباس ولو اخرجت نصيفها لكانت
الشمس عند حسنها مثل الفتيلة من الشمس لا بنولها ولو اطلعت
وجهها لاضا لحسنها ما بين السما والارض ولو اخرجت كفها لافتتن
الخلايق بحسنها فان قلت ما وجه الربط بين قوله غدوة في
سبيل الله او روحة وبين قوله ولقاب قوس احدكم الخ اجيب

بان المراد بان ثواب غدوة خير من الدنيا وما فيها لان ثوابها
جنة نصيف امراة منها خير من الدنيا وما فيها وبه قال حدثنا
ابو اليمن الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل احدكم الجنة الا اري بضم الهمزة
وكسر الرا مقعده بالنصب مفعول اري من النار لو اسا اي لو عمل
في الدنيا عملا سيا بان كفر ليزداد شكر واستشكل بان الجنة
ليست دار شكر بلدا رجزا واجيب بان الشكر ليس على سبيل
التكليف بل على سبيل التلذذ او المراد ليزداد فرحا ورضا فعبر
عنه بلازمه لان الراضي بالشي يشكر من فعله له ذلك ولا يدخل
النار احد ولابي ذر عن الكشميهني احد النار الا اري مقعده من
الجنة لو احسن لو عمل عملا حسنا وهو الاسلام ليكون عليه حسرة
زيادة على تعذيبه قال في الفتح وقع عند ابن ماجة بسند صحيح
ابن طريق اخرى عن ابي هريرة ان ذلك يقع عند المسايلة
في القبر وفيه فيفرج له فرجة قبل النار فينظر اليها فيقال له
انظر الى ما وقاك الله وفي حديث ابي سعيد عند الامام احمد
يفتح له باب الى النار فيقول هذا منزلك لو كفرت بربك فاما
اذا مت فهذا منزلك فيفتح له باب الى الجنة فيريد ان ينهض اليه
فيقول له اسكن ويفسح له في قبره ومطابقة حديث الباب
لما ترجم له من حيث كون المقعدين فيهما نوع صفة لهما وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر بن سعيد قال حدثنا
اسمعيل بن جعفر الرقي الانصاري ابو اسحق القاري عن عمرو
بفتح المهملة ابن ابي عمرو بفتح العين ايضا مولى المطلب ابن عبد
الله بن حنطب عن سعيد بن ابي سعيد بكسر العين فيهما واسم ابي سعيد
كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قلت
يرسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال في فتح
الباري لعل ابا هريرة سال عن ذلك عند قوله صلى الله عليه وسلم
واريد ان اختبي دعوتي شفاعة لامتي في الاخرة فقال صلى
الله عليه وسلم والله لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني ان هي
المخففة من الثقيلة عن هذا الحديث احد اول منك برفع اول
صفة لاحد او خبر مبتدا محذوف اي هو اول وبفتحها لابي ذر
على الظرفية وقال العيني على الحال لما رايت للذي رايته من
حرصك على الحديث من بيانية او لرويتي بعض حرصك فمن
تبعيضية اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله

الا الله خالصا من الشرك من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الموحدة
اي من جهة نفسه طايعا مختارا واسعد هنا هل هو على بابها
من التفضيل او هي بمعنى فعيل يعني سعيد الناس وعلى الاول
فالمعنى اسعد ممن لم يكن في هذه المرتبة من الاخلاص المولد البالغ
غايته لقوله من قلبه اذ الاخلاص معدنه القلب ففايدته
التاكيد لان اسناد الفعل الى الجارحة ابلغ في التاكيد تقول
اذا اردت التاكيد ابصرته عيني وسمعته اذني والمراد بالشفاعة
هنا بعض انواعها وهي التي يقول فيها صلى الله عليه وسلم امتي
امتي فيقال له اخرج من في قلبه وزن كذا من ايمان فاسعد
الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه اكمل من دونه واما الشفاعة
العظمى في الاراحة من كرب الموقف فاسعد الناس بها من سبق
الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يدخلون بغير
عذاب بعد الحساب واستحقاق العذاب ثم يصيبهم نفح من النار
ولا يسقطون فيها والشفاعات كما قال عياض خمس الاولى العظمى
وهي لاراحة الناس من هول الموقف وهي مختصة بنبينا صلى
الله عليه وسلم قال النووي قيل وهي المقام المحمود وقال الطبراني
قال اكثر اهل التاويل المقام المحمود هو الذي يقومه صلى الله عليه
وسلم ليريحهم من هول الموقف لحديث ابن عباس المقام المحمود
الشفاعة وحديث ابي هريرة في قوله عسى ربك ان يبعثك مقاما محمودا
قال سيل عنها النبي صلى الله عليه وسلم فقال هي الشفاعة والثانية في ادخال
قوم الجنة بغير حساب وهذه وردت ايضا في نبينا صلى الله عليه
وسلم واستدل لها بقوله تعالى في جواب قوله صلى الله عليه وسلم
امتي امتي ادخل الجنة من امتك من لا حساب عليه او الدليل عليها سواله
صلى الله عليه وسلم الزيادة على السبعين الفا الذين يدخلون الجنة
بغير حساب فاجيب الثالثة في ادخال قوم حوسبوا فاستحقوا
العذاب ان لا يعذبوا الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين فقد جاءت
الاحاديث باخراجهم من النار بشفاعته صلى الله عليه وسلم وغيره الخامسة
في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها واشار النووي في روضته
الى ان هذه من خصايصه وزاد عياض سادسة وهي التخفيف
عن ابي طالب كما سبق وزاد غيره سابعة وهي الشفاعة لاهل المدينة
لحديث الترمذي عن ابي هريرة رفعه من استطاع ان يموت بالمدينة
فليفعل فاني اشفع لمن مات بها قال في الفتح وهذه غير واردة لان متعلقها
لا يخرج عن واحدة من الخمس الاول وهي العروة الوثقى للقزويني شفاعته
لجماعة من الصلحا في التجاوز عن تقصيرهم ولعلها تندرج في الخامسة
وزاد القرطبي انه اول شافع في دخول امته الجنة قبل الناس وزاد

صاحب الفتح الشفاعة فيمن استوت حسناته وسياتاه ان يدخل
الجنة لحديث ابن عباس عند الطبراني قال السابق يدخل الجنة بغير
حساب والمقتصد يرحمه الله والظالم لنفسه واصحاب الاعراف
يدخلون بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم واصحاب الاعراف قوم استوت
حسناتهم وسياتهم على الارجح وشفاعة فيمن قال لا اله الا الله ولم يعمل
خيرا قط قال قالوارد على الخمسة اربعة وشفاعتها لا يرد وكلا لا نرد
الشفاعة في التخفيف من صاحبي الكبيرين وغير ذلك لكونه من جملة
احوال الدنيا انتهى ملخصا وحديث الباب سبق في باب الحرص
على الحديث في كتاب العلم وبه قال **حدثنا عثمان ابن ابي شيبة**
هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم ابن
عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر والقسم وقال **حدثنا جرير**
بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن**
ابراهيم النخعي **عن عبيدة** بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو
السلماني **عن عبد الله** يعني ابن مسعود **رضي الله عنه انه قال**
النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم بلام التاكيد **اخر اهل النار خروجا**
منها من النار نفسها او من مروره على الصراط المنصوب عليها
واخر اهل الجنة دخولا رجل يخرج من النار كبوا بفتح الكاف
وسكون الموحدة لكنه مضبب عليها في الفتح وفيها مشرجوا
بالحاء المهملة وعليها علامة ابي ذر اي زحفا وزنه ومعناه وفي
رواية انس عن ابن مسعود عند مسلم اخر من يدخل الجنة رجل
فهو يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه النار مرة فاذا جاوزها التفت
اليها فقال تبارك وتعالى الذي نجاني منك **فيقول الله** عز وجل
له **اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملاى** بفتح الميم
والهمزة بينهما لام ساكنة **فيرجع فيقول** يارب **وجدتها ملاى فيقول**
الله تعالى له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا
وعشرة امثالها او ان لك مثل عشرة امثال الدنيا فيقول الرجل
تسخر مني بفتح الفوقية والمعجمة استفهام محذوف الاداة ولابي
ذر عن الكشميهني بي بالموحدة والنخبة بدلها **او قال**
تضحك مني بالشك **وانت الملك** بكسر اللام ولمسلم من رواية انس
عن ابن انت تستهزئ مني او انت رب العالمين وهذا وارد منه
على سبيل الفرح غير ضابط لما قاله من السرور بملوغ مالم يخطر
بباله فلم يضبط كما نه دهشة وفرحا وجرى على عادته في الدنيا
من مخاطبة المخلوق ونحوه في حديث التوبة قول الرجل عند وجدان
زاده مع راحلته من شدة الفرح انت عبدي وانا ربك قال عبد الله
ابن مسعود **فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك**

اي نجيا **عليه وسرورا** بما راي من كمال رحمة الله ولطفه بعبده المذنب
وكمال رضاه عنه **حتى بدت** ظهرت **نواجذه** بنون فواو مفتوحتين
وبعد الالف جيم مكسورة فذال معجمة فتاجع ناجذة قال ابن الاثير
النواجذ من الاسنان الضواحك وهي التي تلي الانياب وعند الضحك قال
الراوي نقلا عن الصحابة او عن غيرهم **وكان يقال ذلك** ولابي ذر
وكان يقول ذلك بغير لام **ادنى اهل الجنة منزلة** ذكر الكرماني
ان هذه المقالة ليست من تتمة كلامه صلى الله عليه وسلم بل من كلام
الراوي نقلا عن الصحابة او غيرهم وقال نور الفتح قائل وكان يقال الراوي
كما قال الكرماني واما المقالة ففي من قوله صلى الله عليه وسلم بلفظ ادنى
اهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار وساق الحديث الى
كما مر او لحديث ابي سعيد عند مسلم واعترضه العيني بانه لا يلزم
من كونها في حديث ابن مسعود ان تكون من كلامه صلى الله عليه
وسلم واجاب نور الانتقاض فقال ان اراد الاستلزام العقلي فليس
مراده هنا بل يكفي الظن القوي الناشي عن الاستدلال لان هذا الامر
مرجعه العقل والصحابي اذا لم يكن ينظر في كتب اهل الكتاب ولا
ينقل عنها كابن مسعود انحصر انه نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم
سواء كان ذلك بواسطة ام لا فبطل الاعتراض انتهى وروايته كلهم
كوفيون ومسلم والترمذي في صفة جهنم وابن ماجة في الزهد
والحديث اخرجه المولف ايضا في التوحيد وبه قال **حدثنا مسدد**
هو ابن مسرهد قال **حدثنا ابو عوانة** الوضاح ابن عبد الله اليشكري
عن عبد الملك ابن عمير بضم العين وفتح الميم الكوفي اللخمي حليف بني
عدي ويقال له القرشي بفتح القاف والراء ثم سين مهملة نسبة الى
قرس له سابق **عن عبد الله بن الحرث** ابن نوفل بفتح النون وسكون
الواو بعدها فاء فلام ابن الحرث ابن عبد المطلب الهاشمي ابو
محمد المدني امير البصرة ملقب به بتشديد الموحدة الثانية
له رويته ولابيه وجده صحبة **عن العباس** ابن عبد المطلب
رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هل نفعت ابا طالب
بشيء لم يذكر الجواب اختصارا وساقه في كتاب الادب عن
موسى ابن اسمعيل عن ابي عوانة بهذا السند بلفظ فانه كان يحوطك
ويغضب لك قال نعم هو في ضحضاح من النار ولولا ان الكان في
الدرك الاسفل من النار وسبق مبحثه والله الموفق وبه المستعان

باب

بالتنوين **الصراط جسر جهنم** بفتح الجيم وتكسر
اي منصوب عليها لعبور المسلمين عليه الى الجنة قال ابو سعيد
فيما رواه مسلم بلغني ان الصراط احد من السيف وارق من الشعرة
وقال سعيد بن هلال عند ابن مندة بلغني فذكره ووصل البيهقي

عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مجزوما به لكن في سنده لين وفي
مرسل عبيد بن عمير عند ابن المبارك ان الصراط مثل السيف وبجنبيه
كلاليب انه ليوخذ بالكلوب الواحد اكثر من ربيعة ومضر وعند
ابن عساكر عن الفضيل قال بلغنا ان الصراط مسيرة خمس عشرة
الف سنة خمسة الاف صعود وخمسة الاف هبوط وخمسة الاف
مستوى ارق من الشعر واحد من السيف على متن جهنم لا يجوز عليه
الا ضامر مهزول من خشية الله وهذا معضل لا يثبت وعند ابن
المبارك وابن ابي الدنيا عن سعيد ابن ابي هلال بلغنا ان الصراط
ادق من الشعرة على بعض الناس ولبعض مثل الوادي الواسع وهو
مرسل او معضل فتامل نفسك اذا صرت على الصراط ووقع بصرك
على جهنم من تحته ثم قرع سمعك شهيق النار وزفيرها وسوادها
وسعيرها وكيف بك اذا وضعت احدى رجليك عليك فاحسست
بحده واضطررت الى ان ترفع القدم الثاني والخلايق بين يديك
يزلون ويعثرون والزبانية تلتقطهم بالخطاطيف والكلاليب
وانت تنظر الى ذلك فيا له من منظر ما افظعه ومرتقى ما اصعبه
ومجازا ما اضيقه نسال الله السلامة والاعانة والعافية راى يحيى ابن
اليمان رجلا نايما وهو اسود الراس واللحية شاب فاستيقظ وهو
ابيض شعر الراس واللحية فاخبره انه راى في منامه كان الناس
قد حشروا واذا بنهر من نار وجسر يمر عليه الناس فدعي فدخل الجسر
فاذا هو كحد السيف يمور به يمينا وشمالا فشاب من ذلك وبه قال
حدثنا ابو اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد
بكسر العين ابن المسيب وعطا بن يزيد الليثي ان ابا هريرة اخبرهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحدثني بالافراد محمود
هو ابن غيلان المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق ابن
همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد واللفظ لروايته عن الزهري
عن عطا ابن يزيد الليثي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال اناس وفي التوحيد قلنا يرسول الله هل نرى ربنا يوم
القيمة قال صلى الله عليه وسلم هل تضارون بضم الفوقية وفتح
المعجمة وبعد الالف را مشددة بصيغة المفاعلة من الضرر واصله
تضارون فاسكنت الرا الاولى وادغمت في الثانية اي هل تضرون
احدا او يضركم بمنازعة او مجادلة او مضايقة في روية الشمس
ليس دونها حجاب يحجبها قالوا لا يرسول الله قال فهل تضارون
بالرا المشددة ايضا في رواية القمر ليلة البدر عند تمام نوره ليس
دونه سحاب يحجبه قالوا لا يرسول الله قال فانكم ترونه اذا

تجلي

تجلى لكم يوم القيمة كذلك بحيث لا يحجب بعضكم بعضا ولا يضره ولا يجادله
ولا يزاحمه كما يفعل عند رويته الاهلة بل كالحال عند رية الشمس
والقمر ليلة البدر وقد روي ولا تضامون بالضاد المعجمة وتشديد
الميم من الضم وهو الازدحام ايضا اي لا تزدحمون عند رويته تعالى
كما تزدحمون عند روية الاهلة وروي بتخفيف الميم من الضيم الذي
هو الذل اي لا يذل بعضكم بعضا بالمزاحمة والمنافسة والمنازعة وفي
البخاري لا تضامون او تضاهون بالها على الشك كما في فضل صلوة
الفجر ومعنى الذي بالها لا يشتبه عليكم ولا ترتابون فيه فيعارض
بعضكم بعضا وفي باب فضل السجود من البخاري هل تمارون بضم
الفوقية وتخفيف الرا اي تجادلون في ذلك او يدخلكم فيه شك
من المرية وهي الشك وروي بفتح اوله والرا على حذف احد التاين
وفي رواية البيهقي تتمارون باثباتها والكاف في قوله كذلك ليست
لتشبيه المرئي وانما هي لتشبيه الروية بالروية في الوضوح وهو
فعل الراي ومعناه انها روية يزاح عنها الشك وقال الصعلوك فيما
سمعه منه البيهقي في تضامون المضموم الاول المشدد الميم
يريد لا تجتمعون لرويته في جهة ومعناه على فتح اوله لا تتضامون
في رويته بالاجماع في جهة وهو بغير تشديد من الضم معناه لا تظلمون
فيه برويته بعضكم دون بعض وانكم ترونه في جهاتكم كلها وهو متعال
عن الجهة بالتشبيه برؤية القمر ليتعين الروية دون تشبيه
المرئي سبحانه وتعالى وخص الشمس والقمر بالذكر مع ان روية
السما بغير سحاب اكبر اية واعظم خلقا من مجرد الشمس والقمر
لما خصا به من عظيم النور والضيا بحيث صار التشبيه بهما فيمن
يوصف بالجمال والكمال سايغا شايعا في الاستعمال يجمع الله عز وجل
الناس الاولين والاخرين في صعيد واحد بحيث لا يخفى عنهم
احد حتى لو دعاهم داع لسمعوه ولو نظر اليهم ناظر لادركهم وزاد
في رواية العلا بن عبد الرحمن عند الترمذي فيطلع عليهم رب
العالمين اي يعلمهم باطلاعه حينئذ فيقول جل وعلا من كان يعبد
شيا فليتبعه بسكون اللام وتشديد الفوقية وكسر الموحدة
ولابي ذر فليتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة فيتبع بسكون
الفوقية وكسر الموحدة ايضا من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع
من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت
جمع طاغوت بالمثناة الفوقية وهو الشيطان والصنم وصوب الطبري
انه كل طاغ طغى على الله فعبد من دونه ومفعول يتبع محذوف
في الثلاثة واتباعهم لمن يعبدونه ح باستمرارهم على الاعتقاد فيهم
او بان يساقوا الى النار قهرا وتبقى هذه الامة المحمدية او اعم فيها

ولا يضم بعضكم بعضا فانه تعالى لا يرى في جهة صح

بغيروا ومنافقوها فيأتيهم الله عز وجل اتيانا لا يكيف عارض الحركة
والانتقال اذ ذاك من نعوت الحدث المتعالي عنه ربنا علوا كبيرا وطريقة
السلف المشهورة في هذا ونحوه اسلم والله تعالى بحقيقة المراد بذلك
اعلم وقبل مضاه هنا انه يشهدهم رؤيته ان العادة ان كل من غاب عن
غيره لا يمكنه رؤيته الا بالمجيء اليه فعبر بذلك عن الرؤية بالاتيان
مجازا اي يتجلى لهم حتى يروه فيعرفونه فيغير الصورة التي يعرفون لاجل
من معهم من المنافقين الذين لا يستحقون الرؤية وهم عن ربهم يحجبون
او ان قال ابتلا والدنيا وان كانت دار ابتلا فقد يتحقق فيها الجزاء
في بعض الاحوال كما قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم
وكذا الاخرة وان كانت دار جزاء فقد يقع فيها الابتلا بدليل ان اكثر
مواقف منازل الاخرة يجري فيه الابتلا بالسؤال وغيره واثار
التكاليف لا تنقطع الا بعد الاستقرار في الجنة او النار والتحقيق
ان التكليف خاص بالدنيا وما يقع في القبر والموقف اثار ذلك
فيقول تعالى لهم انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك لانه اتاهم
بصورة الامر بانباع الباطل فلذا يقولون هذا مكاننا حتى ياتينا
ربنا فاذا اتانا ربنا عرفناه بما سبق لنا من معرفته عز وجل انه لا
يامرنا بباطل وانه منزه عن صفات هذه الصورة اذ سماتها سمات
الحدثان ورجح القاضي عياض ان في قوله فيأتيهم الله محذوف
بتقديره فيأتيهم بعض ملائكة الله قال ولعل هذا الملك جاهم
في صورة انكروها لما فيها من سمة الحدث الظاهرة لانه مخلوق
وقال القرطبي هذا مقام الامتحان يمتحن الله به عباده ليميز الحق
من المبطل وقلنا انه لما بقي المنافقون والمرائون مختلطين بالمؤمنين
والمخلصين زاعمين انهم مثلهم وانهم عملوا مثل عملهم وعرفوا الله تعالى
مثل معرفتهم طائعين ان ذلك يجوز في ذلك الوقت كما جاز في الدنيا
امتحنهم الله تبارك وتعالى بان اتاهم بصورة هائلة قال لهم
انا ربكم فاجابه المؤمنون بانكار ذلك حتى ان بعضهم ليكاد ان ينقلب
ان لم يزل فتوافق المنافقون وقال لهم انا ربكم وهذا مما لا يكون لو رسخ
العلم ولا علمهم الذين اعتقدوا الحق وحوموا عليه من غير بصيرة
ولذا كان اعتقادهم قابلا للانقلاب واما قولهم نعوذ بالله منك فقال
الخطابي يحتمل ان يكون صدر من المنافقين وتعقب بانه لا يليق ولا
يستقيم فيأتيهم الله فيتجلى للمسلمين بعد تميز المنافقين في الصورة
التي يعرفون اي في صفته التي هو عليها من الجلال والكمال والتعالي
عن صفات الحدث بعد ان عرفهم بنفسه الشريفة ورفع الموانع عن
ابصارهم فيقول لهم انا ربكم فيقولون انت ربنا فيسجدونه بتشديد
والتخفيف والفوقية ولم يضبط الفوقية في اليونينية بتشديد ولا غيره

اي امر الله او ملائكته الذين وكلوا بذلك ويضرب بضم اوله وفتح
ثالثه جسر جهنم بفتح الجيم وكسرها وهو الصراط قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاكون اول من يجيز اذ شعيب في روايته م
الماضية في فضل السجود ويجوز بامته وقال النووي اكون انا واتبعي
اول من يجوز على الصراط ويقطعه واذا كان صلى الله عليه وسلم
وامته اول من يجوز على الصراط لزم تاخر غيرهم حتى يجوز وا
ودعا الرسل عليهم السلام يومئذ اللهم سلم سلم بتكرير سلم
مرتين وبه بالصراط كلاليب معلقة مامورة باخذ من امرت به
قال ابن العربي وهذه الكلاليب هي الشهوات المشار اليها في حديث
حفت النار بالشهوات والشهوات موضوعة على حوافيها فمن اقتحم
الشهوة سقط في النار لانها خطاطيفها انتهى والكلاليب المذكورة مثل
شوك السعدان بفتح السين وسكون العين وفتح الدال المهملتين
وبعد الالف نون جمع سعدانة نبات ذو شوك اما بالتخفيف
رايته شوك السعدان قالوا بلى زاد ابن ماجة قلنا نعم
يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انها اي الشوكة
لا يعلم ولابي ذر عن الكشميهني انه بصير الشان لا يعرف قدر عظمها
الا الله بكسر العين وفتح الهمزة وقال القابسي ضبطناه بضم العين وسكون
الطاء اول الشبه لانه مقدر لا يعلم قدر كبرها الا الله فيخطف الناس
باعمالهم بسبب اعمالهم القبيحة ويحيط بفتح الطاء وكسرها وتشبيه
الكلاليب بشوك السعدان خاص بسرعة اختطافها وكثرة الانتشاب
فيها مع التحرز والتغوص تمثيلا لهم بما عرفوه في الدنيا والعرب بالمباشرة
ثم استثنا اشارة الى ان التشبيه لم يقع في مقدارها قاله الزين ابن
المنير منهم الموبق بضم الميم وسكون الواو وفتح الموحدة بعدها قاف
المهلك بعمله وهو الكافر ومنهم المخردل بفتح الخا المعجمة والدال المهملة
بينهما راء ساكنة وهو المومن العاصي قال القابسي وقع في رواية
الاصيلي هنا المجرور بالجيم والجرذلة الاشراف على السقوط ووهاها
القاضي عياض ورجح بن قرقول رواية الخا المعجمة قال الهروي
المعنى ان كلاليب النار تقطعه فيهوي في النار ومن المجرور اي يحمل
اعضاءه كالمجرذل او المجرول المصروع ورجحه الكاشغري وقال
هو الذي يساق للخبر ثم ينجو عن ذلك وعن ابي سعيد عند ابن
ماجة مرفوعا يوضع الصراط بين ظهراني جهنم على جسر كحد السعدان
ثم يستجيز الناس فجاز مسلم ومخدوش به ثم ناج ومحتبس به ومنكوس
فيها وفي حديث ابي سعيد فناج مسلم ومخدوش ثم ناج ومكدوش في جهنم
حتى يمر اخرهم فيسحب سحبا والمكدوس بالمهملة في مسلم وروي
بالمعجمة معناه الكفوف الشديد ويوخذ منه كما في بهجة النفوس

ان المارين على الصراط ثلاثة اصناف ناج بلا خدش وهالك من اول وهلة ومتوسط بينهما يصاب ثم ينجو وكل قسم منها ينقسم اقساما كما يعرف من قوله بقدر اعمالهم وفيه مما ذكرناه في بهجة النفوس ان الصراط مع رقته وحدته يسع جميع المخلوقين منذ ادم الى قيام الساعة حتى اذا فرغ الله عز وجل من القضاء بين عباده اي حل قضاءه بهم وارادان يخرج من النار بضم اوله وكسر ثالثه من اراد ان يخرج ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان يخرجه من كان يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويدخل الجنة بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم كما في حديث عمران ابن الحصين السابق وابراهيم كما في حديث حذيفة عند البيهقي وابي عوانة وابن حبان اوادم كما في حديث عبد الله ابن سلام عند الحاكم او المومنين كما في حديث ابي سعيد في التوحيد ويجمع بانهم كلهم شفعوا وفي حديث ابي هريرة بكرة عند ابن ابي عاصم والبيهقي مرفوعا يحمل الناس على الصراط ثم يجلى الله عن يشاء برحمته ثم يوذن في الشفاعة للملئكة والنبيين والشهداء والصالحين فيشفعون ويخرجون امر الله تعالى الملئكة ان يخرجوهم من النار فيعرفونهم بعلامة اثار السجود بجمع اثر وهذا جواب عن سوال مقدر كانه قيل كيف تعرف الملئكة اثر السجود مع قوله ابي سعيد عند مسلم فاماتهم الله حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فاذا صاروا فحما كيف يتميز محل السجود من غيره حتى يعرف اثره وحاصل الجواب تخصيص اعضاء السجود من عموم الاعضاء التي دل عليها خبر ابي سعيد وان الله منع النار ان تحرق اثر السجود وهل المراد اعضاء السجود السبعة الجبهة واليدين والركبتان والقدمان او الجبهة خاصة قال النووي المختار الاول واستنبط صاحب بهجة النفوس ان من كان مسلما ولكنه لا يصلي انه لا يخرج اذ لا علامة له لكنه يحتمل ان يخرج في القبضة للعموم قوله لم يعمل خيرا قط كما في ابي سعيد في التوحيد وفي حديث سعيد عن الحسن البصري عن انس في التوحيد فاقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي وجبروتي لاخرجن من قال لا اله الا الله قال البيضاوي اي انا افعل ذلك تعظيما واجلالا لتوحيدي وليس مخصص لعموم حديث اسعد الناس بشفاعتي من قال لا اله الا الله وحمله في الفتح على ان المراد ليس ذلك ساعة الاخراج لاصل الشفاعة وتكون هذه الشفاعة الاخيرة وقعت في اخراج المذكورين فاجيب الى اصل الاخراج ومنع من اباشرته فنسبت الى شفاعتهم

فيخرجونهم من النار حال كونهم فد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة وشم المعجمة في الفرع قال في المطالع وهو لاكثرهم وعند ابي ذر والاصيلي امتحشوا بفتحها يقال محشته انا ما محشته والصحيح انهما لغتان ومحش بالكسر والفتح اكثر والدماميني اكثر وامتحش غضبا اي احترق كما قال الداودي معناه تقبضوا واسودوا وقال في النهاية والمحش احتراق الجلد وظهور العظم فيصب بضم التحتية وفتح الصاد المهملة عليهم ما يقال له الحيوان بتثنية التاء في اخره ضد الموت فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة من بزور الصحراء قيل السيل بفتح الحاء المهملة وكسر الميم اي ما يحمله وقيل ان الغثاء الذي يجيء به السيل يكون فيه الحبة فتنبع في جانب الوادي فتصبح من يومها كما بتة شبه بالاسراع في النبات من غيرها وفي الكسل اسرع مما يجتمع فيه من الطين الدحر الحادث مع الماء ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وسواحر اهل النار وجوها للجنة وفي حديث حذيفة في اخبار بني اسرائيل انه كان شقيا واراد تعالى لاهله اجرا فوفقه وفي غرائب مالك للدارقطني من طريق عبد الملك بن الحكم وهو واه عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعا ان اخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول اهل الجنة عند الجهينة الخبر اليقين وحكى السهيلي انه جاء اسمه هناد وجوز غيره ان يكون احد الاسمين لاحد المذكورين والاخر للاخر وفي نوادر الاصول للترمذي الحكيم من حديث ابي هريرة بسند وهي ان اطول اهل النار فيها مكانا من يمكث سبعة الاف سنة فيقول يا رب قد قبضني بفتح القاف والمعجمة والموحدة والمعجمة وكسر النون مخففا اي اخذني واهلكني ربي اي النار فاكرقني ذكاوها بفتح الذال المعجمة والهمز والدقاق في الفتح كذا للاصيلي وكريمة ولابوذر ذكاها بالقصر وهو الاشهر في اللغة اي لهبها واشتعالها وشدة وهجها فاصرف وجهي عن النار واستكمل بانه ممن يمر على الصراط طالبا الجنة فوجهه الى الجنة واجيب بانه سال ان يديم عليه صرف وجهه عنها فلا يزال يدعو الله تعالى ان يصرف وجهه عن النار فيقول الله تعالى له لعلك ان اعطيتك ذلك ان تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره فيصرف الله تعالى وجهه عن النار قال في الفتح فيصرف بضم اوله على البناء للمجهول وفي رواية شعيب فيصرف الله وجهه قلت والمراد بالمول الذي في الفرع ثم يقول يعد ذلك يا رب قربني الى باب الجنة فيقول الله تعالى اليس قد زعمت وفي رواية شعيب السابقة فهل فعل ليس قد اعطيت العهد والميثاق ان لا تسالني غيره اي غير صرف

وجهك عن النار ويلك يا ابن ادم ولابي ذر عن الحموي والمستملي يا ابن ادم
ما اغدرك بالغين المعجمة والدال المهملة فعل تجب من الغدر ونقض
العهد وترك الوفا فلا يزال يدعو الله تعالى فيقول تعالى له لعلي
ان اعطيتك بتحتية ثم فوقية ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان اعطيك
بضم الهمزة ذلك الذي طلبته تسالني غيره فيقول لا وعزتك
لا اسالك غيره فيعطي الله عز وجل من عهود ومواثيق ولابي
ذر عن الحموي والكشميهني وميثاق بالافراد ان لا يساله غيره
فيقربه الى باب الجنة فاذا راى ما فيها في رواية شعيب فاذا بلغ
بابها وراى زهرتها وما فيها من النضرة ورويته لها يحتمل ان يكون بمعنى
العلم لسطوع ريحها الطيب وانوارها المضية كما كان يحصل له اذى لفح النار
وهو من خارجها او لان جدارها شفاف فيرى ظاهرها من باطنها كما روي
في غرفها سكت ما شا الله عز وجل ان يسكت ثم يقول ولابي ذر
عن الحموي والمستملي قال رب ادخلني الجنة ثم يقول الله تعالى له
اوليس بواو بعد الهمزة ولابي ذر اوليس بالمثناة الفوقية بعد
السين قد زعمت ان لا تسالني غيره ويلك يا ابن ادم ما اغدرك
فيقول يا رب لا تجعلني اشقى خلقك ممن دخل الجنة فهو لفظ عام
اريد به الخاص ومراده انه يصير اذا استمر خارجا عن الجنة اشقاهم
وكونه لشقاهم ظاهر لو استمر خارج الجنة وهم من داخلها فلا يزال يدعو
حتى يضحك الله عز وجل منه وهو مجاز عن لازمه وهو الرضى فاذا ضحك
رضي منه اذن بفتح الهمزة له بالدخول فيها فاذا دخل فيها قيل تمن
ولابي ذر قيل له تمن من كذا اي من الجنس الفلاني وقال المظهري من فيه
للبيان يعني تمن من كل جنس ما تشتهي منه قال الطيبي ونحوه يغفر
لكم من ذنوبكم ويحتمل ان تكون من زائدة في الاثبات على مذهب
الاخفش فيتمنى ثم يقال له تمن من كذا فيتمنى حتى ينقطع
به الاماني وفي رواية ابي سعيد عن احمد فيسال ويتمنى مقدار ثلاثة
ايام من الدنيا وفي رواية التوحيد حتى ان الله ليذكره من كذا
فيقول اي الله هذا وللكشميهني فيقول له هذا لك ومثله معه
قال ابو هريرة بالسند السابق وذلك الرجل المذكور اخر اهل الجنة
دخولا الجنة قال عطا بن يزيد الراوي وابن سعيد الخدري
سقط لابي ذر الخدري جالس مع ابي هريرة وهو يحدث بهذا
الحديث لا يغير عليه شيا من حديثه ولا يرد عليه حتى انتهى الى
قوله هذا لك ومثله معه قال ابو سعيد سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول هذا لك وعشرة امثاله قال ابو هريرة حفظت
مثله معه اي هذا لك ومثله معه وجمع القاضي عياض بينهما باحتمال
ان يكون ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه فحدث به ثم ان النبي صلى

الله

الله عليه وسلم حدث بالزيادة فسمعه ابو سعيد والله اعلم
والحديث اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في الايمان والنسائي في الصلوة
والتفسير هذا باب بالتنوين في الحوض الذي لنبينا
صلى الله عليه وسلم في الاخرة قال في الصحاح الحوض واحد الاحواض والحياض
وحضت اتخذت حوضا واستحوض الما اجتمع والمحوض بالتشديد
شي كالحوض يجعل للنخلة تشرب منه وقال ابن قرقول والحوض حيث
يستقر به المياه اي يجتمع لتشرب فيها الابل واختلف في حوضه
صلى الله عليه وسلم هل هو قبل الصراط او بعده قال ابو الحسن القابسي
الصحيح ان الحوض قبله قال القرطبي في تذكرته والمعنى يقتضيه
فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم واستدل بما في البخاري
من حديث ابي هريرة مرفوعا بينا انا قائم على الحوض اذا زمرة
حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت اين قال
الى النار الحديث وياتي ان شا الله تعالى في هذا الباب قال القرطبي
فهذا الحديث يدل على ان الحوض يكون في الموقف قبل الصراط
لان الصراط انما هو جسر على جهنم ممدود يجاز عليه فمن جاز
سلم من النار انتهى وقال اخرون انه بعد الصراط وضبع البخاري
في ايراده لاحاديث الحوض بعد احاديث الشفاعة بعد نصب
الصراط مشعر بذلك وفي حديث انس عند الترمذي ما يدل له ولفظه
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي فقال انا فاعل
فقلت اين اطلبك قال اطلبني اول ما تطلبني على الصراط قلت
فان لم القك قال انا عند الميزان قلت فان لم القك قال انا عند
الحوض ويؤيد ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الحوض من
شرب منه لم يظما ابدا لانه يدل على ان الشرب منه يكون
بعد الحساب والنجاة من النار لان ظاهر حال من لم يظما انه لا يعذب
بالنار واما حديث ابي هريرة السابق المستدل به على القبلية
فاجيب عنه باحتمال انهم يقربون من الحوض بحيث يرونه
ويرون فيدفعون في النار قبل ان يخلصوا من بقية الصراط فليتامل
واما قول صاحب التذكرة والصحيح ان له صلى الله عليه وسلم حوضين
احدهما في الموقف قبل الصراط والاخر داخل الجنة وكلا منهما يسمى
كوثرا فتعقب بان الكوثر نهر داخل الجنة وماوه يصب في الحوض
ويطلق على الحوض كوثرا لكونه يمد منه وفي حديث ابي ذر عند مسلم
ان الحوض يسحب فيه ميزابان من الجنة وقد سبق ان الصراط جسر
جهنم وانه بين الجنة والموقف فلو كان الحوض دونه لحالت النار
بين الما الذي يصب من الكوثر في الحوض والله اعلم وفي الترمذي
عن سمرة رفعه لكل نبي حوض واشار الى انه اختلف في وصله وارساله

وان المرسل اصح والمرسل اخرجه ابن ابي الدنيا بسند صحيح عن الحسن
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حوضا وهو قائم على حوضه
بيده عصا يدعو من عرف من امته الا وانهم يتباهون ايهم اكثر تبعا
واني لارجو ان اكون اكثرهم تبعا واخرجه الطبراني من وجه اخر
عن سمرة موصولا مرفوعا مثله وفي سنده لين وعند ابن ابي الدنيا
عن ابي سعيد رفعه وكل نبي يدعو امته ولكل نبي حوض الحديث
وفي اسناده لين فالمختص به نبينا صلى الله عليه وسلم الكوثر الذي
يصب من مائه في حوضه ولم ينقل نظيره لغيره ولذا امتن الله
تعالى عليه به في التنزيل وقول الله تعالى انا اعطيناك الكوثر
وهو فوعل من الكثرة وهو المفرط الكثرة واختلف في تفسيره
فقيل نهر في الجنة وهو المشهور المستفيض عند السلف والخلف
وقيل اولاده لان السورة نزلت ردا على من عابه بعدم الاولاد
وقيل الخير الكثير وقيل غير ذلك مما ذكرته في كتابي المواهب
اللدنية بالمنح المحمدية وقال انا اعطيناك بلفظ الماضي ولم يقل
سنعطيك ليدل على ان هذا الاعطا حصل في الزمن الماضي ولم يقل
اعطيناك مكتفيا بنون العظمة بل قال انا اعطيناك ليشعر بتوليته
تعالى الاعطا على وجه الاختصاص به دون غيره وفي ذلك
من الفخامة المبهجة ما فيه وقد تواتر حديث الكوثر من طرق
تفيد القطع عند كثير من ايمة الحديث وكذلك احاديث الحوض
وقال عبد الله بن زيد المازني مما وصله البخاري في حديث طويل
بغزوة حنين قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا اي على ما ترون
بعدي من الاثرة حتى تلقني على الحوض وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح عن سليمان بن مهران الاعمش عن
الاعمش شقيق بالشين المعجمة المفتوحة والقافين بينهما تحتية ساكنة
ابو وايل بن سلمة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم بفتح الفا والرا بعدها طا مهملة
على الحوض سابقكم اليه لاصلحه واهيئه لكم فهنيا لوارديه جعلنا
الله منهم بوجهه الكريم من غير عذاب انه كريم وهاب وبه قال
وحدثني بالافراد ولابي ذر باسقاط الواو عمرو بن علي ابي حفص
الباهلي الصيرفي الفلاس البصري قال حدثنا محمد بن جعفر
غندر الهذلي مولاهم البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن المغيرة بن مقسم الضبي انه قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال انا فرطكم على الحوض فيه بشارة عظيمة لهذه الامة المحمدية

زادها

زادها الله شرفا وليرفعن بفتح اللام وضم التحتية وسكون الرا وفتح
الفا والمهملة وتشديد النون ليظهرن لي رجال منكم حتى اراهم ولابي
ذر وليرفعن معي رجال منكم ثم ليختلجن بفتح اللام ضم التحتية وسكون
المعجمة وفتح الفوقية واللام وضم الجيم مبنيا للمفعول مسندا الى ضمير
الجماعة موكدا بالنون الثقيلة اي يجتذبون ويقتطعون عني فاقول
يرب اصحابي اي من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك
من الردة عن الاسلام او المعاصي تابعه الاعمش عاصم هو ابن ابي
النجود الكوفي احد القرى السبعة عن ابي وايل شقيق عن حذيفة
عن النبي صلى الله عليه وسلم فخالف حصين الاعمش وعاصما وهذا وصله
مسلم من طريق حصين وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم والمهملات
ثانيهما مشدد بن مسرهد بن مسربل البصري الحافظ ابو
الحسن قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امامكم
بفتح الهمزة قدامكم حوض ولابي ذر عن المستملي والكشميهني حوضي
بزيادة يا الاضافة كما بين جربا بفتح الجيم والموحدة بينهما را ساكنة
اخره همزة ممدود في الفرع وقال ابو عبيد البكري وعياض
بالقصر قال التوربشتي وكذا رايته في اصل صحيح مقرو من رواية
الحافظ ابي ذر ومن رواية الاصيلي انتهى وصبه النووي في شرح
مسلم وقال ان المد خطا وهو في البخاري بالمد وقال الوشاطي لجربا
على لفظ تانيث الاجرب قرية بالشام واذرح بفتح الهمزة وسكون
الذال المعجمة وضم الرا بعدها حا مهملة قال الاثير في نهايته هما يعني
جربا واذرح قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال وهذا الذي
قاله ابن الاثير تعقبه الصلاح العلائي فقال هذا غلط بل بينهما
غلوة سهم وهما معروفتان بين القدس والكرك ولا يصح التقدير
بالثلاثة لمخالفتها الروايات الاتية لا سيما وقد قال الحافظ الضيا
المقدسي في جزيه في الحوض ان في سياق لفظها غلطا لاختصار وقع
في سياق الحديث من بعض الرواة ثم ساقه من حديث ابي هريرة
واخرجه من فوايد عبد الكريم الديرعاقولي بسند حسن الى ابي هريرة
مرفوعا في ذكر الحوض فقال فيه عرضه مثل ما بينكم وبين جربا واذرح
قال الضيا يظهر بهذا انه وقع في حديث ابن عمر حذف تقديره
كما بين مقامي وبين جربا واذرح فسقط مقامي وبين وقال العلائي
ثبت المقدر المحذوف عند الدارقطني وغيره بلفظ ما بين المدينة
واذرح انتهى وقد اختلفت الروايات في ذلك ففي حديث ابن عمرو
وبفتح العين حوضي مسيرة شهر في هذا الباب وحديث انس

كما بين ايلة وصنعا من اليمن وحديث حارثة بن وهب فيه ايضا كما بين المدينة وصنعا وفي حديث حديث ابي هريرة ابعد من ايلة الي عدن وهي تسامت صنعا وكلها متقاربة لانها كلها تحو شهر او تزيد او تنقص وفي حديث عقبة بن عامر عند احمد كما بين ايلة الى الجحفة وفي حديث عقبة بن عامر عند احمد كما بين ايلة الي الجحفة وفي حديث جابر كما بين صنعا الي المدينة وكلها متقاربة ترجع الي نحو نصف شهر او بزيادة علي ذلك قليلا او بنقص واقل ما ورد في ذلا عند مسلم قريبتان بالشام بينهما مسيرة ثلاثة ايام فتامل في الجمع ان هذه الاقوال صارت علي وجه بانه صلي الله عليه وسلم خاطب اهل كل جهة بما يعرفون من المواضع وهي تقريب وتمثيل لكل احد ممن خاطبه بما يعرفه من تلك الجهات وبانه وبتقدير ليس في ذكر المسافة القليلة ما يدفع الكثيرة فالاكثر اثبت بالحديث الصحيح فلا معارضة فاخبر بالمسافة البعيرة ثم اعلمه الله بالطويلة فاخبر بما تفضل الله به عليه بالتاسع شيأ فالاعتماد علي طولها واما قول بعضهم الاختلاف انما هو بالنظر الي الطول والعرض فرد وبحديث ابن عمرو وزاياه سواء وحديث النواس وغيره طوله وعرضه سواء ومنهم من حمله علي السير السرع والبطئ لكن فحمله علي اقلها وهو الثلاث نظر اذ هو عسر جدا لا سيما مع ما سبق والله الموفق وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضايل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عمرو بن محمد بفتح الناقد بالنون والقاف وبموحدة ابن الحجاج قال اخبرنا وفي اليونينية حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بوزن عظيم ابن القسم ابن دينار السلمي ابو معوية بن خازم بالمعجمتين الواسطي حافظ بغداد قال اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر ابن ابي وحشية واسمه اياس وعطاء بن السايب الكوفي من صغار التابعين صدوق لكنه اختلط اخر عمره وهشيم سمع منه بعد اختلاطه ولذا اخرج له المولف هنا مقرونا باخر عنه وابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الكوثر الخير الكوثر الذي اعطاه الله اياه من النبوة والقران والخلق الحسن العظيم وكثرة الاتباع والعلم والشفاعة وللقام المحمود وغير ما مما انعم الله تعالي به عليه قال ابو بشر جعفر بن وحشية قلت لسعيد ولابي ذر فقلت لسعيد هو ابن جبير ان اناسا بهمزة مضمومة ولابي ذر ناسا بحذفها وسبق في التفسير من ذكر الناس ابو اسحق وقتادة يزعمون انه اي الكوثر نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من الخير الذي اعطاه الله اياه وهذا كما سبق تاويل ابن سعيد جمع فيه بين حديث عايشة وابن عباس فلا تنافي بينهما لان النهي فرد من افراد

الخير الكثير والحديث هو في تفسير سورة الكوثر وبه وبه قال حدثنا سعيد ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابو مريم الجمحي قال حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله الجمحي المكي الحافظ عن ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بالتصغير ابن عبد الله ابن جدعان وبهذا اسم ابي مليكة زهير التيمي المدني ادرك ثلاثين من الصحابة انه قال قال عبد الله ابن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنهما قال النبي صلي الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر زاد مسلم من هذا من هذا الوجه زواياه سواء اي طوله علي عرضه وفيه رد علي من جمع بين اختلاف الاحاديث في تقدير مسافة الحوض باختلاف العرض والطول كما سبق قريبا ماوه ابيض من اللبن فيه حجة للكوفيين علي اجازة افعل التفضيل من اللون وقال البصريون لا يصاغ منه ولا من الثلاثي فعيل لان اللون الاصل في افعاله زايدة علي ثلاثة وقيل لانه خلق ثابت في العادة وانما يتعجب مما يقبل الزيادة والنقصان قلت لذلا يجري الاجسام الثابتة علي حال واحد قالوا وانما يتوصل الي التفضيل فيه وفيما زاد علي الثلاثي بما فعل مصوغا من فعل دال علي مطلق الرجحان والزيادة نحو الكبر واريد وارجح واشد قال الجوهري تقول هذا اشد بياضا من كذا ولا تقل ابيض منه واهل الكوفة يقولون ويحتجون بقول الراجز

• جارية في درعها الفضفاض • ابيض من اخت بني اباض •

قال المبرد ليس البيت الثاني حجة علي الاصل المجمع عليه واما قول الراجز حر طرفي • اذ الرجال سواسية اكلهم • فانت ابيضهم سربالا طباخ فيحتمل ان لا يكون بمعني افعل الذي يصحبه من الفاعل وانما هو بمعني قولك هو احسنهم وجها واكرمهم ابا يريد احسنهم وجها واكرمهم ابا فكانه قال فانت مبيضهم سربالا قلت اضافة انتصب ما بعده علي التمييز وجعل ابن مالك قوله ابيض من المحكوم لشذوذه وقال النووي هي لغة وان كانت قليلة ٧٣ استعمال فالحديث يدل علي صحتها وفي مسلم من رواية ابي ذر وابن مسعود عند احمد بلفظ اشد بياضا من اللبن وريحه اطيب رايحة من المسك وزاد مسلم من حديث ابي ذر وكوبان واحلي من العسل وزاد احمد من حديث ابن مسعود وابرد من الثلج وكثير انيته كنجوم السما اي في الاشراق والكثرة ولاحمد من رواية الحسن عن انس اكثر من عدد نجوم السما من مشرب بفتح الشين وكسر الراء منها من الكيزان ولابي ذر عن الكشميهني من شرب بلفظ المضارع والجزم علي ان من شرطية ويجوز الرفع علي انها موصولة ولابي ذر منه اي من الحوض فلا يظما ابدا وعند ابن ابي الدنيا عن النواس بن سمعان اول من يرد عليه من يسقي كل عطشان وحديث الباب اخرجه مسلم

في الحوض ايضا وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد ابن كثير
ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا بعدها تحتية ساكنة فرا البصري
قال حدثني بالافراد وهب عبد المصري عن يونس ابن يزيد الايلي
انه قال قال بن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثني بالافراد انس
ابن ملك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قدر
حوضي كما بين ايلة بهمزة مفتوحة فتحتية ساكنة فلام مفتوحة
بعدها ها تانيث مدينة كانت عامرة بطرف بحر القلزم من طرف
الشام وهي الان خراب يمر بها الحاج من مصر فتكون من شماليهم
ويمر بها الحاج من غزوة وغيرها فتكون امامهم واليها تنسب العقبة
المشهورة عند اهل مصر وصنعا من اليمن بفتح الصاد والعين
المهملتين بينهما نون ساكنة ممدود والتقييد باليمن يخرج صنعا
الشام وان فيه اي الحوض من الاباريق بعدد نجوم السما فيه
ان الزهري سمع انسا وهو يرد على من اعل الحديث بانه لم يسمع منه
وقد ذكر ابن ابي عاصم اسما من رواه عن ابن شهاب عن انس بلا
واسطة فزادوا على عشرة قاله في الفتح والحديث اخرجه مسلم في
فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام
ابن عبد الملك قال حدثنا همام بفتح الها وتشديد الميم الاولى
ابن يحيى الازدي حدثنا قتادة ابن دعامة حدثنا انس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحدثنا
ولابي ذر بما سقاط الواو هدبة بن خالد بضم الها وسكون المهملة
وفتح الموحدة القيسي البصري الحافظ المسند هداب قال حدثنا
همام قال حدثنا قتادة قال حدثنا ولابي ذر بالافراد انس
ابن ملك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم
انا اسير في الجنة ليلة الاسرا كما في سورة الكوثر بلفظ عن انس قال
لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم الى السما اذا انا بنهر حافتاه بالحا المهملة
وتخفيف الفا جانباه قباب الدر المجوف بكسر القاف وتخفيف
الموحدة جمع قبة قلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي اعطاك
ربك فاذا طينه بعد التحتية او طيبه بالموحدة مسك اذفر بالمعجمة
الساكنة شك هدبة شيخ البخاري هل هو بالنون او بالموحدة ولم
يشك ابو الوليد انه بالنون وهو المعتمد وفي البعث للبيهقي من
طريق عبد الله ابن مسلم عن انس بلفظ ترابه مسك وبه قال حدثنا
مسلم ابراهيم الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا
وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد بن عجلان ابن ابي بكر الصديق
البصري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البصري عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليردن باللام المفتوحة

للتاكيد

للتاكيد وتثقيل النون علي بتشديد اليا ناس من اصحابي من امتي
الحوض حتى اذا عرفتهم اختلجوا بسكون الخا المعجمة وضم الفوقية وكسر
اللام وضم الجيم جذبوا دوني بالقرب مني فاقول اصحابي بالتكثير ولابي
ذر عن الحموي والمستملي اصيحابي بالتصغير فيقول وله عن الكشميهني
اصحابي بالتكبير فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي التي
هي سبب الحرمان من الشرب من الحوض والحديث اخرجه مسلم في
المناقب وبه قال حدثنا سعيد ابن ابي مريم هو سعيد ابن الحكم
ابن محمد ابن ابي مريم ابو محمد الجمحي قال حدثنا محمد بن مطرف
بضم الميم وفتح الطا المهملة وكسر الرا المشددة بعدها فا ابو غسان
الليثي المدني قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة ابن دينار
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم اني ولابي ذر عن الكشميهني انا فرطكم بفتحتين على
الحوض الفرط الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض من مر
علي بتشديد اليا اي مر به فيمكن من شربه او من مكن من المرور
به شرب منه ولابي ذر يشرب بلفظ الماضي وزاد بن ابي عاصم
ومن طرف عنه لم يروا بدا ومن شرب بكسر الرا منه لم يظما
لم يعطش ابدا ليردن علي اقوام اعرفهم ويعرفوني ولابي ذر
يعرفونني بنونين ثم يحال بضم التحتية بعدها حا مهملة مبنيا
للمجهول بيني وبينهم قال ابو حازم سلمة بالسند السابق فسمعني
النعمان بن ابي عياش بالتحتية والمعجمة اخره الزرقي وانا احدث
بهذا الحديث فقال هكذا سمعت من سهل استفهام حذفت منه
الاداة قال ابو حازم فقلت له نعم فقال النعمان اشهد على ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه وسقط لابي ذر الخدري لسمعته
بفتح اللام للتاكيد وهو يزيد فيها في هذه المقالة قوله فاقول انهم
اي الذين يحال بينه وبينهم منهم من امتي فيقال انك لا تدري
ما احدثوا بعدك من المعصية الموجبة لبعدهم عنك فاقول سحقا
سحقا بضم السين وفتح الحا المهملتين وبالقاف والنصب فيهما على
المصدر اي بعدا وبعدا وكررها ثنتين تاكيدا لمن غير بعدي
اي دينه لانه لا يقول في العصاة بغير الكفر سحقا سحقا بل يشفع
لهم ويهتم بامرهم كما لا يخفى وقال بن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم
عنه من رواية علي ابن ابي طلحة عنه سحقا اي بعدا يقال سحيق
اي بعيد هو كلام ابي عبيد في تفسير قوله تعالى او تهوي به
الريح في مكان سحيق سحقه واسحقه ابعده وهذا ثابت في رواية
الكشميهني وهو من كلام ابي عبيدة ايضا قال المولف قال احمد
ابن شبيب ابن سعيد بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة وسكون التحتية

بعدها موحدة ثانية الحبطي بفتح الحا المهملة والموحدة وكسر الطا المهملة
نسبة الى الحبطات من تميم مما وصله ابو عوانة عن ابي زرعة الرازي
وابي الحسن الميموني قال حدثنا احمد بن شبيب قال حدثنا ابي
شبيب عن يونس ابن يزيد عن بن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سعيد بن المسيب سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرد علي
بتشديد اليا يوم القيمة رهط من الرجال ما دون العشرة
او الى الاربعين من اصحابي فيحلون بضم التحتية وسكون الجيم
وفتح اللام وسكون الواو اي يصرفون كذا لابي ذر عن المستملي
وفي رواية الكشميهني فيحلون بفتح الحا المهملة وتشديد اللام
بعدها همزة مضمومة فواو اي يطردون عن الحوض وحكى
السفاقسي عن بعضهم ضبطه بغير همز قال وهو في الاصل مهموز
فكانه سهله فيقول يرب اصحابي بالتكبير فيقول الله تعالى
ولابي ذر عن الكشميهني فقال انك لا اعلم لك بما احدثوا بعدك
انهم ارتدوا على ادبارهم القهقرى بفتح القافين بينهما ها
ساكنة والرا مفتوحة مصدر في موضع نصب على المصدرية من
غير لفظه كقوله قعدت جلوسا وهو الرجوع الى خلف رجعت
القهقرى فكانك رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم وبه
قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري المعروف بابن
الطبراني كان ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب
عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن بن شهاب
الزهري عن بن المسيب سعيد انه كان يحدث عن اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل عن ابي هريرة كما في الطريق الاولى
وحاصله ان ابن وهب وشبيب ابن سعيد اتفقا في روايتهما
عن يونس عن بن شهاب عن بن المسيب ثم اختلفا فقال شبيب
عن ابي هريرة وقال بن وهب عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا لا يضر لان ابا هريرة منهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال يرد علي بتشديد اليا الحوض رجال من اصحابي فيحلون
بالحا المهملة واللام المشددة والهمزة المضمومة بعدها واو يطردون
ولابي ذر فيجلون بالجيم والواو الساكنين بينهما لام مفتوحة
يصرفون عنه فاقول يرب اصحابي فيقول الله تعالى
انك ولابي ذر عن الكشميهني انه لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم
ارتدوا على ادبارهم القهقرى قال ابن الاثير في نهايته القهقرى
المشي الى خلف من غير ان يعيد وجهه الى جهة مشيه قيل انه من باب
القهر وقوله انهم يمشون بعدك كان يمشون بعدك القهقرى

قال

قال الازهري معناه الارتداد عما كانوا عليه وقد قهقر وتقهقر
والقهقرى مصدر وقال شعيب هو بن ابي حمزة الحمصي مما وصله
الذهلي في الزهريات عن الزهري محمد بن مسلم بسنده كان ابو هريرة
رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يجلون بسكون
الجيم وفتح اللام وسكون الواو من جلا الوطن وقال في الفتح وقيل
بالخا المعجمة المفتوحة بعدها لام ثقيلة وواو ساكنة قال وهو
تصحيف والزهري لم يسمع من ابي هريرة بل كان ابن ست او سبع
عند وفاة ابي هريرة وقال الذهبي كان الزهري يروي عن
ابي هريرة مرسلا وقال الحافظ بن حجر قوله وقال شعيب عن
الزهري يعني بسنده وقال عقيل بضم العين ابن
خالد الايلي يعني عن الزهري بسنده فيحلون بفتح الحا المهملة
واللام المشددة والهمزة وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة
محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي الحمصي فيما وصله الدارقطني
في الافراد من رواية عبد الله بن سالم عنه عن الزهري محمد بن مسلم
عن محمد بن علي اي ابن الحسين بن علي ابن ابي طالب القرشي الهاشمي
المدني ابو جعفر الباقر عن عبيد الله بضم العين ابن ابي رافع
مولى النبي صلى الله عليه وسلم وكان كاتب علي ابن ابي طالب واسم
ابيه اسلم وفي الفرع كاصله مصيب على ابي من قوله ابي رافع
وهي ثابتة في غيره من الاصول التي وقفت عليها وكتب الرجال
وذكر الجياني ان في رواية القابسي والاصيلي عن المروزي عبد
الله بفتح العين وسكون الموحدة وهو خطا عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب الزهري روى
في هذا الحديث عن ابي هريرة بواسطتين وفي السابق بلا واسطة
فالظاهر ان رواية عقيل وشعيب المخالفة في بعض الالفاظ
وخالف الجميع الزبيدي في المسند قال في الفتح فيحمل على انه كان
عند الزهري فانه حافظ وصاحب حديث ودلت رواية
الزبيدي عن ان شبيب بن سعيد حفظ فيه ابا هريرة
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم ابن المنذر
الحزامي حدثنا محمد بن فليح بضم الفا اخره حا مهملة قال حدثنا
ابي فليح بن سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا هلال ولابي ذر هلال بن علي وهو هلال
ابن ابي ميمونة وهو هلال ابن اسامة نسبة الى جده عن عطا
ابن يسار بالتحتية والمهملة المخففة الهلالي ابي محمد المدني مولى ميمونة
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
بينا بغير ميم انا قايم بالقاف اي على الحوض فاذا بالفا ولابي ذر

عن الحموي والمستملي نايم بالنون اذا باسقاط الفا ورواية الكشميهني
بالقاف في قايم اوجه ويحتمل ان توجيه رواية النون انه راي في
المنام ما سيقع في الاخرة اي بينما انا قايم اذا زمرة بضم الزاي وسكون
الميم جماعة حتى اذا عرفتهم خرج رجل اي ملك موكل بذلك لم يسم
من بيني وبينهم فقال لهم هلم اي تعالوا قال النبي صلى الله عليه وسلم
والله بالخفض بواو القسم قلت له ما شانهم حتى تذهب بهم الى
النار قال الملك انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى مقصور
هو الرجوع الى خلف وفي العين الرجوع على الدبر وحكى ابو
عبيد عن ابي عمرو بن العلا القهقرى الاحصار كذا رواه ابن
دريد في المصنف وفي رواية غير ابن دريد القهقرى قال ابو
علي وهو الصواب وقيل انه من باب القهقرى ثم اذا زمرة جماعة
حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال لهم هلم تعالوا قلت
له اين تذهب بهم فقال الى النار والله قلت له ما شانهم قال
انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى هو رجوع مخصوص
كما مر وقيل هو العدو الشديد فلا اراه بضم فلا اظن انه يخلص بالخا
المعجمة وضم اللام منهم بالميم والنون من هولا الذين دنوا من الحوض
وكادوا يردونه فصدوا عنه من النار ولابي ذر فيهم بالفا والتحتية
الا مثل بضم اللام همل النعم بفتح الها والميم ضوال الابل واحدها
هامل او الابل بلا راع ولا يقال ذلك في الغنم يعني ان الناجي منهم قليل
في قلة النعم الضالة وهذا يشعر بانهم صنفان كفار وعصاة وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي قال
حدثنا انس ابن عياض الليثي ابو ضمرة المدني عن عبيد الله
بضم العين ابن عمر العمري عن خبيب بضم الخا المعجمة وفتح الموحدة
ولابي ذر زيادة ابن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم اي ابن عمر
ابن الخطاب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة يقتطع منها
او تنقل اليها فتكون من رياضها ومنبري الذي في الدنيا موضع بعينه
يوم القيمة على حوضي او المراد ان له عليه الصلاة والسلام في القيمة
منبرا على حوضه يدعوا الناس عليه الى الحوض والحديث والحديث
سبق في اخر الصلوة والحج ومسلم في الحج وبه قال حدثنا عبدان
لقب عبد الله بن عثمان قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة
ابن ابي رواد عن شعبة ابن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي
انه قال سمعت جندبا بضم الجيم والدال ابن عبد الله البجلي رضي الله
عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض
قال في المطالع الفرط الذي يتقدم الوادين فيهيي لهم ما يحتاجون

اليه

اليه وهو في هذه الاحاديث الثواب والشفاعة والنبي يتقدم امته
ليشفع لهم والحديث سبق قريبا واخرجه مسلم في فضايل النبي
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عمرو ابن خالد بفتح العين الجزري
بالجيم والزاي والرا الحراني سكن مصر قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن يزيد بن ابي حبيب بن رجا المصري عن ابي الخير مرثد
بفتح الميم والمثلثة بينهما را ساكنة اخره دال مهملة عن عقبة ابن عامر
ابن عبس ابي الاسود الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم خرج
يوما الى البقيع فصلى على اهل احد الذين استشهدوا في وقعته
صلوته على الميت اي دعا لهم بدعا صلوة الميت لا الصلوة على
الميت المعهودة ثم انصرف فصعد على المنبر كالمودع للاحيا
والاموات فقال اني فرطكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فرطكم
سابقكم وفيه اشارة الى قرب وفاته وتقدمه على اصحابه وانا
شهيد عليكم اشهد عليكم باعمالكم تعرض على اعمالكم وانا والله
لانظر الى حوضي الان نظرا حقيقيا كشف لي عنه وقال السفاقسي
النكتة في ذكره عقب التحذير اي في قوله وانا شهيد عليكم الاشارة
الى تحذيرهم من فعل ما يقتضي ابعادهم عن الحوض واني اعطيت
مفاتيح خزاين الارض او مفاتيح الارض بالشك من الراوي والمراد
ما يفتح على امته من الملك والكنوز من بعده واني والله ما اخاف
عليكم ان تشركوا بعدي اي ما اخاف على جميعكم الاشراك
بل على مجموعكم لان ذلك قد وقع من بعض ولكني اخاف عليكم
ان تنافسوا فيها في الخزاين المذكورة وفي الدنيا كما في مسلم
والتنافس الرغبة في الشي واصله تتنافسوا فسقطت احد التايين
والحديث سبق في الجنايز وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا حرمي بن عمارة بفتح المهملة والرا وكسر الميم وعمارة بضم
العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف را ابو روح البصري قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن معبد بن خالد بفتح الميم والموحدة بينهما
عين مهملة ساكنة الجدلي بفتح الجيم والدال المهملة الكوفي انه سمع حارثة
بن وهب بالحا المهملة والمثلثة الخزاعي الصحابي نزيل مكة وهو اخو
عبيد الله بضم العين ابن عمر ابن الخطاب لامه رضي الله عنهم يقول
النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحوض فقال قدره كما بين المدينة
طيبة وصنعا سبق تقييده بصنعا اليمن فيحمل هذا المطلق على المقيد
وزاد بن ابي عدي هو محمد ابن ابراهيم ابن ابي عدي البصري
مما وصله مسلم والاسمعيلي من طريقه عن شعبة ابن الحجاج عن معبد
ابن خالد عن حارثة بن وهب رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم قوله ولابي ذر قال حوضه ما بين صنعا والمدينة فقال

له المستورد بوزن المستفعل بكسر الراء ابن شداد بن عمرو القرشي
الفهري الصحابي بن الصحابي رضي الله عنه الم تسمعه صلى الله عليه
وسلم قال الا واني قال الكرماني فيه تكرير كذا وكذا قال حارثة لا قال
المستورد ترتجو بضم الفوقية وفتح الراء فيه الاتية مثل الكواكب
كثرة وضيا بعين انا سمعته قال ذلك وهذا مرفوع وان لم يصرح
به اذ سماعه يدل على رفعه في حديث احمد من رواية الحسن
عن انس اكثر من عدد نجوم السما ولمسلم عن ابن عمر فيه اباريق كعدد
السماء قال حدثنا سعيد ابن ابي مريم هو سعيد بن الحكم ابن محمد
ابن سالم ابن ابي مريم الجمحي بالجيم الا ابو محمد المصري عن نافع بن عمر
ابن عبد الله الجمحي المكي انه قال حدثني بالافراد ابن ابي مليكة عن
عبد الله عن اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت قال
النبي صلى الله عليه وسلم اني على الحوض يوم القيمة حتى انظر بالرفع
ولابي ذر بالنصب اي حتى ان انظر من يرد علي بشديد منكم
وسيوجد ناس من دوني بالقرب مني فاقول يا رب مني ومن
امتي فيقال هل شعرت هل علمت ما عملوا بعدك والله ما برحوا
ما زالوا يرجعون على اعقابهم مرتدين وقال ابن ابي مليكة
يقول اللهم انا نعوذ بك ان نرجع على اعقابنا او نفتن عن
ديننا وقوله فكان ابن ابي مليكة الخ موصول بالسند وفيه اشارة
الى ان الرجوع على العقب كناية عن مخالفة الامر الذي تكون
الفتنة بسببه فاستفاد منها جميعا وقال ابو عبيدة مفسرا لقوله
تعالى اعقابكم ولفيرابي ذر اعقابهم بالها ينكصون اي يرجعون
على العقب بكسر القاف قال في التذكرة قال علما وناحل من ارتد
عن دين او احدث فيه ما لم يرضاه الله ولم يأذن فيه وهو من المطرزين
عن الحوض المبعدين عنه واشدهم طردا من خالف جماعة المسلمين
كالخوارج على اختلاف فرقها والروافض على تباين ضلالها والمعتزلة
على اصناف اهوائها وهؤلاء كلهم مبدلون وكذلك الظلمة المسرفون
في الجور والظلم وطمس الحق وقتل اهله واما اللصوص والمحلون بالكبائر
المستخفون بالمعاصي وفي حديث كعب بن عجرة عند الترمذي قال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اعيذك بالله يا كعب من امراء يكونون
من بعدي فمن غشيهم فلم يصدقهم في كذبهم واعانهم على ظلمهم
فليس مني ولست منه ولا يرد علي الحوض ومن غشي ابوابهم او لم يصدقهم
على كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وانا منه وسيرد علي الحوض
الحديث اللهم لا تمكر بنا عند الخاتمة يا كريم واجعلنا من الفائزين
الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون واسقنا من حوض نبينا صلى الله عليه
وسلم برحمتك يا ارحم الراحمين يا رب العالمين

باب القدر

زاد ابو ذر عن المستملي فقال باب بالتنوين في القدر
وهو بفتح القاف والدال المهملة وقد تسكن قال الراغب فيما
رايته في فتوح الغيب القدر هو التقدير والقضا هو التفصيل
والقطع قال فالقضا اخص من القدر لانه الفصل بين التقدير فالقدر
كالاساس والقضا هو التفصيل والقطع وذكر بعضهم ان القدر
بمنزلة المعد للكيل والقضا بمنزلة الكيل ولهذا قال ابو عبيدة
لعمر رضي الله عنه لما اراد الفرار من الطاعون بالشام افر
من القضا قال افر من قضا الله الى قدر الله ننبها على ان القدر
ما لم يكن قضا فمرجو ان يدفعه الله فاذا قضى فلا مدفع له ويؤيده
لذلك قوله تعالى وكان امرا مقضيا وكان على ربك حتما مقضيا
ننبها على انه صار بحيث لا يمكن تلافيه وقال اهل السنة ان الله
تعالى قدر الاشيا اي علم مقاديرها واحوالها وازمانها قبل ايجادها
ثم اوجدها على ما سبق في علمه فلا يحدث في العالم العلوي والسفلي
الا وهو صادر عن علمه تعالى وقدرته وارادته دون خلقه
فتـ وان الخلق ليس لهم فيها الا نوع من الكتساب ومحاولة ونسبة واضافة
وان ذلك كله انما حصل لهم بتيسير الله وبقدرة الله والهامه
لا اله الا هو ولا خالق غيره كما نص عليه القرآن والسنة
وقال ابن المعاني سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من
الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل فمن عدل
عن التوقيف فيه ضل دنياه في بحار الحيرة ولم يبلغ شفا ولا ما
يطمئن به القلب لان القدر سر من اسرار الله تعالى اخفى
العلم الخبر به وضرب دونه الاستار وحجبه عن عقول
الخلق ومقاديرهم لما علمه من الحكمة فلم يطلعه نبي مرسل ولا ملك
مقرب وقيل ان القدر سينكشف لهم اذا دخلوا الجنة ولا ينكشف
قبل دخولها وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام ابن عبد
الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال انبأني
بالافراد من الانبا سليمان الاعمش الكوفي سمعت زيد
ابن وهب الجهني ابو سليمان الكوفي المخضرم عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال حدثنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم الصادق المخبر بالقول الحق المصدوق الذي
صدقه الله وعده والجملة كما قال في شرح المشكاة الاولى ان
تكون اعتراضية لا حالية ليعم الاحوال كلها وان يكون من عادته
ودابه ذلك فالحسن موقعها هنا قال ان احدكم في البوبنية
هل الضبط قبل تخريج قال ام بعده كذا رايته في الفرع كاصله

وقال ابو البقا لا يجوز الا الفتح لانه مفعول حدثنا فلو كسر لكان منقطعا
عن قوله حدثنا وجزم النووي في شرح مسلم بانه يجوز بالكسر على الحكاية
وحجته ابو البقا ان الكسر على خلاف الظاهر ولا يجوز العدول عنه الا لمانع
ولو جاز من غير ان يثبت به النقل لجاز في مثل قوله تعالى ايعدكم انكم
اذا متم وقد اتفق القراء على انها بالفتح لكن تعقبه الجوني بان الرواية
جاءت بالفتح والكسر فلا معنى للرد قال ولو لم يجئ به الرواية لما امتنع
جواز ذلك على طريق الرواية بالمعنى واجاب عن الاية بان الوعد مضمون
الجملة وليس بمخصوص لفظها فلذلك اتفقوا على الفتح واما فالتحديث
يجوز ان يكون بلفظه ومعناه انتهى من فتح الباري وهذا
على حذف قال وعلى تقدير حذفها في الرواية فهي مقدرة اذ لا يتم
المعنى بدونها ولابي ذر عن الكشميهني ان خلق احدكم يجمع بضم
اوله وسكون الجيم وفتح الميم اي يخزن في بطن امه قال في النهاية
ويجوز ان يريد بالجمع مكث النطفة في الرحم اربعين يوما يتحمر فيها
حتى يتهيأ للخلق وقال الغرطبي ابو العباس المراد ان المني يقع في الرحم
حين انزاعه بالقوة الشهوانية الدافقة مبثوثا مستفرقا فيجمعه
في محل الولادة من الرحم وفي رواية آدم في التوحيد ان خلق احدكم
يجمع في بطن امه اربعين يوما او اربعين ليلة بالشك وزاد ابو عوانة
من رواية وهب بن جرير عن شعبه نطفة بين قوله احدكم وبين
قوله اربعين فبين ان الذي يجمع هو النطفة والنطفة المني فاذا آل امر
مني الرجل مني المراة بالجماع واراد الله ان يخلق من ذلك الجنينين فما اسباب
ذلك لان في رحم المراة قوتين قوة انبساط عند منى الرجل حتى ينتشر
في جسدها وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوسا
ومع ذلك المني ثقيل بطبعه وفي مني الرجل قوة الفعل وفي مني المراة
قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالانفحة للبن واورد
ابن ابي حاتم في تفسيره من رواية الاعمش عن خيثمة بن عبد الرحمن
عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق
منها بشرا طارت في جسد المراة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث اربعين
يوما ثم تنزل وما في الرحم قال في شرح المشكاة والصحابة اعلم الناس
بتفسير ما سمعوه واخذوه بتا وبله واولاهم بالصدق واكثرهم
احتياطا فليس لمن بعدهم ان يرد عليهم انتهى وفيه ان الله
جمع من ابتدا الاربعين وعند ابي عوانة ثنتان واربعون
وعند الفريابي من طريق محمد ابن مسلم الطائفي عن عمرو بن الحرث
خمسة واربعين ليلة ثم تكون علقة دما غليظا جامدا يحول
من النطفة البيضا الى العلقة الحمرا وسمي بذلك للرطوبة التي فيه وتعلقه لما
مر مثل ذلك الزمان وهو الاربعون ثم يكون بصير مضغة بضم الميم وسكون

المجة قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك الزمان وهو اربعون ثم في
الطور الرابع حين يتكامل بنيانه وتشكل اعضاؤه يبعث الله ملكا
موكلا بالرحم وعند الفريابي من رواية ابي الزبير في ملك الارواح
ولابي ذر عن الكشميهني يبعث بضم اوله مبنيا للمفعول اليه ملك المصورين
فيخلقه وكتابة ما يتخلق به فينفخ فيه الروح اثر ذلك وفي حديث
علي عند ابن ابي حاتم اذا ثمت النطفة اربعة اشهر بعث الله اليها
ملكا فينفخ فيها الروح واسناد النفخ الى الملك مجاز عقلي لان ذلك من
افعال الله كالخلق فيؤمر باربع بالتذكير ولابي ذر عن الحموي والمستملي
باربعة والمعدود اذا ابهم جاز تذكيره وتانيثه اي يؤمر بكتابة
اربع كلمات من احوال الجنين برزقه اي غذائه حلالا او حراما قليلا
او كثيرا وكل ما ساقه تعالى اليه فيتناول العلم ونحوه واجله طويل
او قصير وشقي باعتبار ما يختم وسعيد باعتبار ما يختم كذلك وكل
من اللفظين مرفوع مصحح عليه بالقرع كاصله خبر مبتدا محذوف
ويجوز الجر والنصب العيني الرفع فقال ليس كذلك لانه معطوف
على المجرور السابق وقال في شرح المشكاة كان حق الظاهر ان يقول
يكتب سعادته وشقاوته فعدل عن ذلك لان الكلام مسوق
اليها والتفصيل وارد عليها فوالله ان احدكم او الرجل بالشك من الراوي
ليعمل بعمل اهل النار من المعاصي والباء في بعمل زائدة للتاكيد اي يعمل
عمل اهل النار او ضمن معنى يعمل معنى يتلبس في عمل بعمل اهل النار
حتى ما يكون بضم يكون وما نافية غير ما نعة لفصل ان المعمول وجوز
بعضهم كون حتى ابتدائية فيكون رفع وهو الذي في اليونينية
بينه وبينها غير باع برفع غير فيسبق عليه ما قضته الكتاب
بفتح الفوقية المقتضية لعدم المهلة وضمن يسبق معنى يغلب
وعليه في موضع نصب على الحال اي يسبق المكتوب واقتضاء عليه
فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها والمعنى انه يتعارض عمله في اقتضاء
الشقاوة والمكتوب في اقتضاء السعادة فيتحقق مقتضى المكتوب
فعبر عن ذلك بالسبق لان السابق يحصل مراده دون المسبوق
وقوله يكون وان الرجل ولم يقل ان احدكم او الرجل على الشك كما سبق
ليعمل بلام التاكيد بعمل اهل الجنة من الطاعات حتى ما يكون بينه
وبينها وبين الجنة غير ذراع برفع غير او ذراعين ولابي ذر او باع
بدل ذراعين والباع قدر مسافة يدين فيسبق عليه الكتاب اي يكتب
الله وسبق القضاء الازلي فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها قال ولابوي
ذر والوقت وغاك ادم ابن ابي اياس مما وصله في التوحيد الا ذراع
فلم يشك ولابي ذر عن المستملي والحموي الا باع بدل ذراع والتعبير
بالذراع تمثيل بقرب حاله حين الموت فيحال بينه وبين المقصود

بمقدار ذراع او باع من المسافة وضابط ذلك الحسي الغرغرة التي
جعلت علامة لعدم قبول التوبة وقد ذكر في هذا الحديث
أهل الخير صرفا الى الموت لا الذين خلطوا وماتوا على الاسلام فلم
يقصد تعميم احوال المكلفين بل اورده لبيان ان الاعتبار بالخاتمة
ختم الله اعمالنا بالصالحات بمنه وكرمه وفي مسلم من حديث ابي هريرة
وان الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له بعمل اهل
الجنة وعند احمد من وجه اخر عن ابي هريرة سبعين سنة وعنده
ايضا عن عائشة مرفوعا ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة وانه مكتوب
في الكتاب الاول من اهل النار فاذا كان قبل موته تحول فيعمل بعمل
اهل النار فمات فدخل الحديث وفيه ان تقدير الاعمال وما هو
سابق ولاحق فالسابق ما في علم الله تعالى واللاحق ما يقدر على
على الجنين في بطن امه كما في حديث هذا الحديث وهذا هو الذي
يقبل النسخ وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب
الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن حميد
الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس عن جده انس بن مالك رضي الله
عنه سقط لابي ذر انس وابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال وكل الله عز وجل بهتشديد الكاف بالرحم ملكا وفي الحديث السابق
يبعث الله ملكا فيقول عند نزول النطفة في الرحم التماسا لاتمام
الخلقة اي يكون اليا اي يرب هذه رب نطفة هذه اي رب علقة
هذه اي يرب مضغة ويجوز النصب فيهما على اضمار فعل اي خلقت
اوصار والمراد انه يقول كل كلمة من ذلك في الوقت الذي يصير فيه
كذلك فبين قوله اي رب نطفة وقوله علقة اربعون يوما كقوله
يرب مضغة لا في وقت واحد والا تكون النطفة علقة مضغة
في ساعة واحدة وحديث ابن مسعود السابق يدل على ان الجنين
يتقلب في مائة وعشرين يوما في ثلاثة اطوار كل طور منها فاربعين
ثم بعد تكميلها ينفخ فيه الروح وقد ذكر الله تعالى هذه الاطوار
الثلاثة من غير تقييد بمدة في سورة الحج وزاد في مسلم سورة
المومنين بعد المضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما
الاية ويوخذ من حديث الباب ان تصير المضغة عظاما بعد
فتح الروح فاذا اراد الله عز وجل ان يقضي خلقا اي يامر فيها او
يتمها قال اي رب ولابوي ذر والوقت يا رب ذكر ولابي ذر اذكرام انثى
وفي حديث حذيفة من اسيد عند مسلم اذا مر بالنطفة ثلث واربعون
وفي نسخة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق
سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال اذكرام انثى فيقضي
ربك ما شاء ويكتب الملك وعند الضرياب عن حذيفة بن اسيد اذا وقعت

النطفة

من هذا

النثي

النطفة في الرحم اي استقرت اربعين ليلة قال فيجي ملك الرحم فيدخل
فيصور له عظمه ولحمه وشعره وبشره وسمعه وبصره ثم يقول
اي رب ذكرا وانثى الحديث وهذا كما قال عياض ليس على ظاهره
لان التصوير انما يقع في آخر الاربعين الثالثة فالمعنى في قوله
فصورها كتب ذلك ثم يفعل بعد بدليل قوله بعد ذلك اذكرام
اشقي ام سعيد فالرزق فما الاجل فيكتب بصيغة المبني للمفعول
اي فيكتب الملك ذلك من الشقاوة والسعادة والرزق والاجل على جبهته
او راسه مثلا وهو في بطن امه وهو محمول جزما على الاعضاء على القوة الباصرة
والسامعة لانها مودعة فيهما واما الادراك فالذي يترجح انه يتوقف
على زوال الحجاب المانع وقال المظهري ان الله تعالى يحول الانسان
في بطن امه حالة بعد حالة مع انه تعالى قادر على ان يخلقه في
لحمة وذلك ان في التحويل فوايد وعبرا منها انه لو خلقه دفعة
لشق على الام لالمها لكن معتادة لذلك فيجعل اولا نطفة لتعتاد بها
مدة ثم علقة مدة وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار قدرة الله تعالى
ونعمته ليعبدوه ويشكروا له حيث قلبهم من تلك الاطوار الى كونهم
انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل والشهامة متزينا بالفهم والفطانة
ومنها ارشاد الناس وتنبيههم على حال قدرته على الحشر والنشر
لان من قدر على خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ومضغة
مهيئا لنفخ الروح فيه يقدر على صيره رميم ترابا ونفخ الروح فيه
وحشره في المحشر للحساب والجزا باب بالتنوين
في فرع اليونينية كهي قال الحافظ ابن حجر خبر مبتدا محذوف
اي هذا الباب وتعقبه العيني فقال هذا قول من لم يمس شيا
من الاعراب والتنوين يكون في المعرب ولفظ باب هنا مفرد فكيف
ينون والتقدير هذا باب يذكر فيه حذف القلم على علم
الله عز وجل واجاب في انتقاض الاعتراض بان الكرماني قد
جوز ذلك في كل ما لم يكن مضافا التنوين والجزم على قصد السكوت
لانه للتعداد وقد اكثر المصنفون من الفقها والعلما حتى النحاة
وغيرهم في تصانيفهم ذكر باب بغير اضافة وكذا ذكر فصل وفرع
وشبهه ونحو ذلك وكله يحتاج الى تقدير وقول الشارح باب هو
بالتنوين لا يستلزم نفي التقدير وقد سلم العيني هذا التقدير فقال
في باب المحاربين قوله باب بالتنوين لا يكون الا بالتقدير لان العنوان
هو جزا المركب والمفرد وحده لا ينون انتهى وحذف القلم كناية
عن الفراغ من الكتابة يستلزم حذف القلم عن مداده مخاطبة لنا
بما نفهمه وقوله على علمه اي حكمه لان معلومه لا بد ان يقع فعلمه

بمعلوم يستلزم الحكم بوقوعه وفي حديث عبد ابن عمر عند
احمد وصححه ابن حبان من طريق عبد الله ابن الديلمي عنه مرفوعا
ان الله عز وجل خلق خلقه في ظلمة ثم القى عليهم من نوره فمن
اصابه من نوره يومئذ اهتدى ومن اخطاه ضل فلذلك اقول
جف القلم على علم الله والقائل فقول هو عبد الله بن عمر كما عند احمد
وابن حبان من طريق اخرى عن ابن الديلمي وبذكر ان عبد الله
ابن طاهر امير خراسان للمامون سأل الحسن ابن الفضل عن
قوله تعالى كل يوم هو في شان وقوله جف القلم فقال هي شؤون
يبديها لا شؤون يبتديها مقام اليه وقتيل راسه وقوله تعالى
واضله الله على علم حال من الجلالة اي كائنا على علم منه او حال
من المفعول اي اضله وهو عالم وهذا اشنع له فعلى الاول المعنى
اضله الله تعالى على علمه في الازل وهو حكمه عند ظهوره وعلى
الثاني اضله بعد ان اعلمه وبين له فلم يقبل وقال ابو هريرة
رضي الله عنه مما وصله المولف في اول النكاح قال لي النبي صلى الله
عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق وعند الطبراني من حديث ابن عباس واعلم
ان القلم قد جف بما هو كائن وفي حديث الحسن بن علي عند الفريابي
رفع الكتاب وجف القلم قال ولابي ذر وقال ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما في تفسير قوله تعالى لها سابقون من
قوله تعالى اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون
مما وصله ابن حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه اي سبقت
لهم من السعادة اي يسارعون في الطاعات فيبادرونها بما سبق
لهم من السعادة بتقدير الله تعالى وقال الكرماني فان قلت
تفسير ابن عباس يدل على ان الاية سابقة والاية تدل على ان السعادة
مسبوقة واجاب بان معنى الاية انهم سبقوا الاجل السعادة
لانهم سبقوا السعادة وبه قال حدثنا آدم ابن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا يزيد من الزيادة الرشك
بكسر الواو وسكون المعجمة والكاف رفع صفة ليزيد لقب به قيل لكبر
لحيته وهو بالفارسية وبقال انه بلغ من طول لحيته الى انه دخلت
فيها عقرب ومكثت ثلاثة ايام لا يدري بها او رجح في الفتح قول ابي
حاتم الرازي انه كان غيورا فقيل له ارشك بالفارسية ففهم عليه
الرشك وقال الكرماني لعله بالفارسية الفل الصغير المتفتق باصول
شعر اللحية قال سمعت مطرف بن عبد الله بكسر المشددة
ابن الشخير بكسر الشين والخاء المشددة المعجمتين حدثني عمران
ابن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين قال قال رجل هو عمران
ابن حصين كما بينه مسدد في مسنده يا رسول الله اعرف بفتح

الهمزة وضم التحتية وفتح الراء اهل الجنة من اهل النار اي بميز وبفرق
بينهما بحسب قضاء الله وقدره قال صلى الله عليه وسلم نعم قال
ففيم يعمل العاملون اي اذا سبق القلم بذلك فلا
حاجة للعامل الى العمل لانه ستصير الى ما قدر له قال صلى الله عليه
وسلم كل يعمل لما للذي خلق له بضم الخاء وكسر اللام ولما بالواو المفتوحة
وفي الفتح ولما يسر له بضم اوله وكسر السين المهملة المشددة ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ييسر له بفتحتين وفتح السين فعلى المكلف
ان يداب في الاعمال الصالحة فان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره
غالبا وهو بذلك يفعل ما شاء فالعبد ملكه يتصرف فيه ما شاء الا ان
ما يفعل لا اله الا هو عليه توكلت واليه انيب فاستخير من غذا به
الانام واساله جنات النعيم انه الجواد الرحيم وصلى الله على سيدنا
محمد واله وصحبه وسلم افضل الصلوة واتم التسليم وهذا الحديث اخرجه
المولف ايضا في التوحيد وسلم في القدر وابو داود في السنة والنسائي
في التفسير هذا باب بالتنوين الله اعلم بما كانوا
اي اولاد المشركين عاملين وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار
العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر ابن
ابي وحشية اياس الشكري الواسطي عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال سيل النبي صلى الله عليه
وسلم بضم السين وكسر الهمزة عن اولاد المشركين اي ايدخلون الجنة
فقال الله اعلم بما كانوا عاملين فيه استفهار بالتوقف اي انه
اعلم انهم لا يعلمون ما يقتضي تعذيبهم ضرورة انهم غير مكلفين
وقيل قال ذلك قبل ان يعلم انهم من اهل الجنة وفي حديث عائشة
عند ابي داود واحمد انها قالت قلت يا رسول الله ذراري المسلمين
الحديث وعند عبد الرزاق بسند فيه ضعف عن عائشة ايضا
سالت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين فقيه التشريع
بالسايل والحديث سبق في الجنايز وبه قال حدثني بن بكير
نسبه لجده واسم عبد الله المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا
الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال واخبرني بالافراد والعطف
على محذوف كما ندحدث قبل ذلك ثم قال واخبرني عطا ابن يزيد
الليثي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سيل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين بفتح الذال المعجمة والراء
وبعد الالف راء اخرى مكسورة وتشديد التحتية وتخفيف اي
اولادهم الذين لم يبلغوا الحلم فقال صلى الله عليه وسلم الله اعلم

بما كانوا عاملين اي ان الله يعلم ما لا يكون ان لو كان كيف يكون
فاجرى ان يعلم ما يكون وما قدره وقضا في كونه وهذا يقوي
مذهب اهل السنة ان القدر هو علم الله وغيبه الذي استاثر
به فلم يطلع عليه احدا من خلقه وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا اسحق ولابي ذر اسحق ابن ابراهيم قال في فتح
الباري هو ابن راهويه واعترضه العيني فقال جوز الكلاباذي
بان يكون ابن ابراهيم ابن نصر السعدي واسحق بن ابراهيم
الحنظلي واسحق بن ابراهيم والكوسج فالجزم بانه ابن راهويه
من اين واجاب في انتقاض الاعتراض بانه من القرينة
الظاهرة في قوله اخبرنا فانه لا يقول حدثنا كما ان اسحق
ابن منصور الكوسج يقول حدثنا ولا يقول اخبرنا وهذا يعرف
بالاستقرا قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عن همام بفتح الميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود
يولد الا يولد على الفطرة الاسلامية ففيه القابلية للدين
الحق فلو ترك وطبعه لما اختار دينا غيره وما من مولود مبتدا ويولد
خبره لان من الاستغراقية في سياق النفي تفيد العموم كقولك
ما احد خير منك والتقدير هنا ما من مولود يوجد على امر من الامور
الا على الفطرة فابواه يهودانه يجعلانه يهوديا اذا كان من اليهود
وينصرانه يجعلانه نصرانيا اذا كان من النصارى والفا في فابواه
للتعقيب او للتسبب اي اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب
ابويه كما حال من الضمير المنصوب في يهودانه مثلا اي يهود
ان المولود بعد ان خلق على الفطرة كما تنتجون البهيمة سليمة
بضم الفوقية الاولى وكسر الثانية بينهما نون ساكنة وكسر
الجيم من الانتاج يقال انتجت الناقة اذا اعنتها على النتاج وقال
في المغرب نتج الناقة ينتجها نتجا اذا ولي نتاجها حتى وضعت فهو
ناتج وهو للبهائم كالقابلة للنسا او كما صفة مصدر محذوف اي
يغيرانه تغييرا مثل تغييرهم البهيمة السليمة فيهودانه وينصرانه
تنازعا في كما على التقديرين هل تجدون فيها في البهيمة من جدعا
بفتح الجيم وسكون الدال المهملة والمد مقطوعة الاطراف او احدها
في موضع الحال على التقديرين اي بهيمة سليمة مقولا في حقها هذا
القول وفيه نوع من التاكيد يعني ان كل من نظر اليها قال هذا القول
وفيه نوع لسلامتها حتى تكونوا انتم تجدعونها بفتح الفوقية والدال
المهملة بينهما جيم اي تقطعون اطرافها او شيا منها وشبه المحسوس
المشاهد ليفيد ان ظهوره بلغ في الكشف والبيان مبلغ هذا المحسوس

المشاهد

المشاهد ومحصله ان العالم اما عالم الغيب او عالم الشهادة فاذا نزل
الحديث على عالم الغيب اشكل معناه واذا صرف الى عالم الشهادة سهل
تعاطيه فاذا نظر الناظر الى المولود نفسه من غير اعتبار عالم الغيب وانه
ولد على الفطرة من الاستعداد للمعرفة وقبول الحق والتاتي عن الباطل
والتمييز من الخطا والصواب حكم بانه لو ترك على ما هو عليه ولم يعتوره
من الخارج ما يصده واستمر على ما هو عليه من الفطرة السليمة وانظر
قتل الخضر الغلام اذا كان باعتبار النظر الى عالم الغيب وانكار
موسى عليه السلام عن الانكار فلا عبرة بالايمان الفطري
في احكام الدنيا وانما يعتبر الايمان الشرعي المكتسب بالارادة
والفعل انتهى ملخصا من شرح المشكاة قالوا يا رسول الله
افرايت اي اخبرنا من اطلاق السبب على المسبب لان مشاهدة
الاشيا طريق الى الاخبار عنها والهمزة فيه مقدرة اي قد
رايت ذلك فاخبرنا من يموت وهو صغير لم يبلغ الحلم ايدخل
الجنة قال صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين قال
البيضاوي فيه اشارة الى الثواب والعقاب لا لاجل الاعمال
والا لزم ان لا يكون ذراري المسلمين والكافرين لا من اهل
الجنة ولا من اهل النار بل الموجب لهما اللطف الرباني والخذلاني
الالهي المقدر لهما في الازل فالاولى فيهما التوقف وعدم
الجزم بشي فان اعمالهم موكولة الى علم الله تعالى فيما يعود
الى امر الاخرة عن الثواب والعقاب وقال النووي اجمع
من يعتبر به من علما المسلمين من مات من اطفال المسلمين
فهو من اهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف فيه بعض
من لا يعتد به بحديث عايشة في مسلم انه صلى الله عليه وسلم
دعي الجنازة صبي من الانصار فقلت طوبى لهذا عصفور
من عصافير الجنة لم يعمل السو ولم يدركه فقال او غير ذلك يا عايشة
ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابايهم وخلق
للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابايهم واجابوا عن هذا
بانه لعله صلى الله عليه وسلم نهاها عن المسارعة الى القطع
من غير ان يكون عندها دليل قاطع او انه صلى الله عليه وسلم
قال هذا قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة واما اطفال
المشركين فهم ففيهم ثلاثة مذاهبهم فالاكثرون على انهم
في النار وتوقفت طايفة والثالث وهو الصحيح انهم من
اهل الجنة والحديث سبق في الجنايز وفيه اوحسانه واخرجه
مسلم في القدر والله الموفق باب بالتنوين
في اليونينية اي في قوله تعالى وكان امر الله الذي يريد

ان يكونه قدرا مقدورا قضا مقضيا وحكما مبتوتا لا محيد عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسال المراة في باب المشروط
التي لا تحل في النكاح من كتابه لا يحل لامراة تسال طلاق اختها من نسب
او رضاع او دين او في البشرية فيعم لكن عند ابن حبان عن ابي هريرة
لا تسال المراة طلاق اختها فان المسلمة اخت المسلمة لتستفرغ صحفتها
تجعلها فارغة لتفوز بحظها ولتنكح باسكان اللام والجزم اي ولتنكح عطف
على لتستفرغ هذه المراة من حظها وقال الطيبي ولتنكح عطف على
لتستفرغ وكلاهما علة للنهي اي لا تسال طلاق اختها لتستفرغ
صحفتها وتنكح زوجها نهي المراة ان تسال الرجل طلاق زوجته لتنكحها
ويصير لها من نفقته ومعاشرته ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك باستفراغ
الصحفة مجازا ولتنكح الزوج المذكور من غير ان تشترط طلاق التي قبلها
فان لها للتي تسال طلاق اختها ما قدر لها اي لن يفيد ذلك ما
قسم لها ولن تستزيد به شيا وقال ابو عمر ابن عبد البر هذا الحديث
من احسن احاديث القدر عند اهل العلم لما دل عليه من ان الزوج لو
اجابها وطلق من تظن انها تزاحمها في رزقها فانه لا يحصل لها من ذلك
الا ما كتب الله لها سوا اجابها ام لم يجبها والحديث سبق في النكاح وبه
قال حدثنا ملك ابن اسمعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا
اسرايل ابن يونس ابن ابي اسحق عن عاصم هو ابن سليمان الاحول
عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن اسامة بن زيد ابن حارثة
رضي الله عنه انه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول
احدى بناته هي زينب كما عند ابن ابي شيبة ولم يسم الرسول
وعنده سعد هو ابن عبادة وابي ابن كعب ومعاذ هو ابن جبل
ان ابنها علي ابن ابي العاص ابن الربيع يجود بنفسه اي في سياق
الموت واستشكل كونه علي ابن العاص مع قوله في اخر الحديث كما في
الجنايز فرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي بان المذكور عاش
الى ان ناهز الحكم فلا يقال فيه صبي عرفا فيحتمل ان يكون عبد الله ابن
عثمان ابن عفان ابن رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعند البلاذري اي في الانساب انه لما توفي وضعه النبي صلى الله عليه
وسلم في حجره وقال انما يرحم الله من عباده الرحما وهو محسن لما عند البزار
من حديث ابي هريرة لما نقل ابن لفاطمة فبعثت الى النبي صلى الله عليه
وسلم فذكر نحو حديث الباب وقيل غير ذلك مما سبق في الجنايز فبعث
صلى الله عليه وسلم اليها يقريها السلام ويقول لله ما اخذ ولله ما اعطى
اي الذي اراد ان ياخذه هو الذي كان اعطاه فان اخذه اخذ ما هو
له وما مصدرية اي لله الاخذ والاعطا كل باجل فلتصبر ولتحتسب
يجوز ان يكون امر الغايب المونث او الحاضر على قراة من قرا بذلك فلتفرحوا

بالمثناة

بالمثناة الفوقية على الخطاب وهي قراة رويس قال الزمخشري
وهي الاصل والقياس وقال ابو حيان انها لغة قليلة يعني ان القياس ان
يومر المخاطب بصيغة افعل وهذا الاصل قرا ابي فافرحوا موافقة لمصحفه
وهذه قاعدة كلية وهي ان الامر باللام يكثر في الغايب والمخاطب المبني
للمفعول مثال الاول ليقم زيد وكالاية الكريمة ومثال الثاني لتعن
بحاجتي فان كان مبنيا للفاعل كقراة رويس هذه بل الكثير في هذا
النوع الامر بصيغة افعل نحو قم يا زيد وقوموا ولذلك يضعف الامر
باللام للمتكلم وحده او ومعه غيره نحو لاقم تامر نفسك بالقيام ومثال
الثاني لنقم اي نحن وكذلك النهي والمراد بالاحتساب ان تجعل الولد في حسابه
لله فتقول انا لله وانا اليه راجعون وهو معنى قوله السابق لله ما
اخذ وله ما اعطى وبه قال حدثنا حبان بن موسى بكسر الحا المهملة
وتشديد الموحدة المروزي قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي
قال حدثنا وفي اليونينية اخبرنا يونس ابن يزيد الايلي عن
الزهري محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الله
ابن محيريز بضم الميم وفتح الحا المهملة وسكون التحتية بعدها
را فتحتية اخرى فراي الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وكسر الحا المهملة
بعدها تحتية مشددة ان بفتح الهمزة ابا سعيد الخدري رضي
الله عنه اخبره انه بينما بالميم ولابي ذر عن الكشميهني بينا هو
جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم جا رجل من الانصار هو
ابو صرمة ابن قيس او هو سعيد كما عند المصنف في المغازي او مجزي
ابن عمرو الضمري كما عند بن منده في المعرفة فقال يا رسول الله
انا نصيب في المغازي سبيا اي جوار مسبيات ونحب المال كيف
ترى في العزل وهو ان تجامع فاذا قارب الانزال نزع وانزل خارج
الفرج وهو مكروه عندنا لانه طريق الى قطع النسل ولذا ورد
العزل الواد الخفي نعم قال اصحابنا لا يحرم في مملوكته ولا زوجته
الامة سوا ارتضيته ام لا لان عليه ضررا في مملوكته بان يصيرها
ام ولد لا يجوز بيعها وفي زوجته الرقيقة يصير ولده رقيقا تبعا
لامه اما زوجته الحرة فان اذنت فيه لم يحرم والا فوجهان اصحهما
لا يحرم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او انكم بفتح الواو وكسر
الهمزة بعدها تفعلون ولابي ذر لتفعلون ذلك العزل لا عليكم
الا تفعلوا ولابي ذر ان لا تفعلوا اي لا باس عليكم ان تفعلوا ولا
مزيدة فيجوز العزل او غير زايدة فهو نهي عنه وقال لا لما سالوه
وقوله عليكم ان لا تفعلوا كلام مستانف موكد له فانه ليست
نسمة بفتح النون والمهملة والميم نفس كتب الله عز وجل اي قدر ان
تخرج من العدم الى الجود الا هي كاينة وبه قال حدثنا موسى

ابن مسعود ابو حذيفة المهندي قال حدثنا سفين الثوري
عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن حذيفة
ابن اليمان رضي الله عنه انه قال لقد خطبنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم خطبة ما ترك فيها في الخطبة شيا هو كائن من الامور
المقدرة الى قيام الساعة الا ذكره علمه من علمه وجهله من جهله
ولمسلم من رواية جرير عن الاعمش حفظه من حفظه ونسيه من
نسيه ان كنت هي المخففة من الثقيلة لاري الني قد نسيت
بفتح همزة لاري وحذف المفعول من نسيت ولابي ذر عن الكشميهني
نسيته بالتذكير فاعرف ولابي ذر فاعرفه ما في نسخة كما يعرف
الرجل الى الرجل فحذف المفعول وفي رواية بانها ته اذا غاب
عنه قراه فعرفه وعند الاسماعيلي من رواية محمد بن يوسف
عن سفين كما يعرف الرجل وجه الرجل غاب عنه ثم راه فعرفه
اي الذي كان غاب عنه قبل صورته ثم اذا راه عرفه والحديث
اخرجه مسلم في الفتن وابو داود به قال حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي عن ابي
حمزة بالحا المهملة وبالزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش
سليمان عن سعيد بن عبيدة بضم العين وسكون الموحدة في الاول
السلمي الكوفي عن ضمرة ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب
التابعي الكبير السلمي بضم السين وفتح اللام عن علي رضي الله
عنه انه قال كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه وسلم وفي الجنايز
في موعظة المحدث عند القبر من طريق منصور عن سعد
ابن عبيدة كنا في جنازة في بقيع الغرقد فاتانا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه عود ينكت
بفتح النخنية وسكون التون وبعد الكاف المضمومة مثناة فوقية
اي يضرب به في الارض كما هي عادة من يتفكر في شي بهمه
وقال بالواو وسقطت لابي ذر في الجنايز ثم قال ما منكم من احد
وزاد في رواية منصور ما من نفس منفوسة الا كتب مقعده
موضع قعوده من النار واما من الجنة فاو للتنويع او بمعنى الواو وبهذه
روايتي منصور الاكتب مكانها من الجنة والنار وفي رواية سفين
الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار وفي حديث
ابن عمر عند المولف الدلالة على ان لكل احد مقعد من قال رجل
من القوم في مسلم انه سراقة ابن مالك بن جعشم الا بالتخفيف
نتكل اي نعتمد زاد منصور على كتابنا ونذع العمل يا رسول الله
قال صلى الله عليه وسلم لا تتركوا العمل بل اعملوا فكل ميسر لما
وجه الاستدلال به على ان الامر لا يستلزم الارادة لان العمل
مامور به وليس بمراد لوجوده من الكل بالاجماع وقد اخبر
بعدم ارادته من البعض في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون

فكل ميسر بفتح السين المشددة زاد في رواية شعبة عن الاعمش
السابقة في سورة الليل لما خلق له ثم قرا صلى الله عليه وسلم فاما من
اعطى واتقى وصدق الاية قال الخطابي رضي الله عنه ان قول الصحابي
هذا مطالبة بامر يوجب تعطيل العبودية فلم يرخص له صلى الله عليه
وسلم لان اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم عن سابق الكتاب اخبار عن
غيب علم الله تعالى فيهم وطوى علمهم فرام ان يتخذه حجة لنفسه
في ترك العمل فاعلمه صلى الله عليه وسلم ان هذا امر لن يحكم
لا بيطل احدهما بالاخر باطن وهو الحكمة الموجبة لحكم الربوبية
وظاهر وهو العبودية اللازمة في حق العبد به وهي امارة ومخيلة
غير مفيدة حقيقة العلم ويشبه ان يكون والله اعلم اخبارا بما لهم
بهذه المقابلة ونبههم بهذا التنبيه ليتعلق خوفهم ورجاؤهم
بالباطن وفيه دلالة على ضعف الايمان وبين صلى الله عليه وسلم ان كل ميسر
لما خلق له وان عمله في العاجل دليل مصيره في الاجل وهذه
الامور في حكم الظاهر ومن قرا ذلك حكم الله تعالى وهو الحكم
لا معقب لحكمه لا يسال عما يفعل واطلب نظيره من الرزق المقسوم
مع الامر بالكسب وان الاصل الضروب مع المعالجة بالطب اذا تقرر
فقها والحديث سبق في باب موعظة المحدث عند القبر من الجنايز ولما
كان ظاهر هذا الحديث يقتضي اعتبار العمل الظاهر اردفه بما
يدل على ان الاعتبار بالخاتمة فقال باب

بالتنوين العمل بالخواتيم جمع خاتمة وبه قال حدثنا حيان ابن
موسى بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة المروزي قال اخبرنا
عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا يونس هو ابن يزيد الايلي
الزهري محمد بن مسلم عن سعيد ابن
المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال شهد نا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم خيبر اي وفتح بعضها لانه لم يحضر وقعتها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل عن رجل ممن معه
يدعي الاسلام اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاي الظفري
بفتح المعجمة وافا هذا من اهل النار لنفاقه او لانه سيرتد ويقتل
نفسه منقولا لذلك فلما حضر القتال لم يضبط اللام في اليونينية
نعم ضبطها في المغازي بالرفع مصححا عليها وهو على الفاعلية
ويجوز النصب على المفعولية اي فلما حضر الرجل القتال قاتل
الرجل من اشد القتال ولفظ من ساقط في المغازي
وكثيرت بالواو وضم المثلثة ولابي ذر فكثرت به الجراح بكسر الجيم
فاثبتته فاثخنته وجعلته ساكنا غير متحرك فجا رجل من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت الذي ولابي
ذر ارايت الرجل الذي غخه شه بفتح الفوقية والدال بعدها

مثلثة ساكنة ففوقية ولابي ذر عن الكشميهني بخدث بضم الفوقية
وكسر الدال واسقاط الفوقية بعد المثلثة انه من اهل النار فاعظم
فتن بعد الله عز وجل من اشد القتال فكثر عليه الجراح فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم انه من اهل
النار فكاد اي قارب بعض الناس يرتاب يشك فيما قاله
صلى الله عليه وسلم فبينما بالميم هو على ذلك اذ وجد الرجل فزمان
المذكور الم الجراح فاهوى بيده الى كنانته فانتزع منها سهما
فانتحر نحر لما نفسه فاشتد اسرع رجال من
المسلمين المشي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول
الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان الذي قلت انه من اهل النار
فعظم ذلك نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم
فاذن بتشديد الهمزة المكسورة اي اعلم الناس انه لا يدخل
الجنة الا مؤمن وان الله ليؤيد بضم اللام التاكيد هذا الدين بالرجل
الفاجر اللجنس فيهم كل فاجر والمراد الرجل الذي قتل نفسه
وهو قزمان والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا سعيد
ابن ابي مريم هو سعيد ابن الحكم ابن محمد ابن ابي مريم ابو محمد الجمحي
مولاهم قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة
المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف الليثي قال حدثني
بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل ولابي ذر زيادة
ابن سعد الانصاري رضي الله عنه انه زحلا اسمه قزمان
عن اعظم المسلمين غناء بفتح الغين المعجمة والنون والمد اي اجزاء
ونفاذ عن المسلمين في غزوة غزاها مع النبي صلى الله عليه وسلم
في غزوة خيبر فنظر النبي صلى الله عليه وسلم اليه فقال لمن احب
ان ينظر الى رجل ولابي ذر الى رجل من اهل النار فلينظر
الى هذا الرجل اي قزمان فاتبعه رجل من القوم اسمه اكثم
ابن ابي الجون الخزاعي وهو اي الرجل على تلك الحال من اشد
على المشركين حتى جرح فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه في الارض
بين ثدييه بالتثنية حتى خرج السيف من بين كتفيه واستشكل
قوله هنا فتحامل دابة سيفه مع قوله في السابق انه تحر نفسه
بالسهم فقتل بالتعدد وانهما قصتان متغايرتان في موطنين
لرجلين وانهما قضية واحدة وتحر نفسه بهما معا فاقبل الرجل
اكثم ابن ابي الجون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهد
انك رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال قلت بفتح التا
لفلان عن قلان من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر
اليه وكان من اعظمنا غناء عن المسلمين فوقعت انه لا يموت على ذلك

فلما

فلما جرح استعجل الموت فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عند ذلك ان العبد ليعمل بعمل اهل النار وانه من اهل
الجنة ويعمل بعمل اهل الجنة وانه من اهل النار وانما الاعمال
اي اعتبار الاعمال بالخواتيم والحديث مر في الجهاد باب
الوفاء النذر العبد الى القدر بنصب العبد على انه مفعول للمصدر
المضاف الى الفاعل ولابي ذر عن الحموي والمستملي الوفاء العبد النذر
بالرفع على انه فاعل للمصدر المضاف الى المفعول وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين قال حدثنا سفيان ابن عيينة
عن منصور هو ابن المعتمر عن عبد الله بن يعوف الهمداني الخارفي بمعجمة
وراء مكسورة وفاء الكوفي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم نهي تنزيه لا تحريم عن النذر اي
عن قدر النذر او التزام النذر قال ولابي الوقت قال
انه لا يرد شيأ اي من القدر ولمسلم لا تنذروا فان النذر لا يغني
من القدر شيأ والمعنى لا تنذروا على انكم تقدرون به ما قدر
عليكم او تدركون به شيأ لم يقدر لكم انما ولكشميهني وانما
يستخرج به بالتذكير من البخيل لانه لا يتصدق الا بعوض يستوفيه
اولا والنذر قد يوافق فيخرج من البخيل ما يولاه لم يكن يريد
ان يخرجه وفي قوله يستخرج دلالة على وجوب الوفاء به واشكل
كونه نهى عن النذر مع وجوب الوفاء عند الحصول واجيب
بان المنهي عنه النذر الذي يعتقد انه يقرب عند القدر بنفسه
كانوا عليه او كل من جاء يعتقد ذلك لما شاهد وامن غالب
الاحوال حصول المطالب بالنذر واما اذا نذر واعتقد ان
الله تعالى هو الضار والنافع والنذر كالوسيلة والذريعة
فالوفاء به طاعة وعلى غير منهي عنه والحديث اخرجه ايضا
في الايمان والنذر ومسلم وابو داود والنسائي في النذر وابن
ماجة في الكفارة وبه قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة
وسكون المعجمة السختياني ابو محمد المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام
ابن منبه بكسر الموحدة المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يأتي ابن ادم النذر بشيء لم
يكن قدرته صنعته لقوله سنعها المرتجلة بشي ويات بغير
تحتية بعد الفوقية في الفرع على الوصلة لقوله سنع الزانية
بغير واو وفي غيره باثباتها على الاصل وهو الذي عمي جا بنقدي
لواحد خلافا لمن زعم انه ولكن بالتخفيف يلقيه من الالقاء القدر
اي الى النذر ولا مطابقة بين هذا وبين الترجمة كما لا يخفى فالظاهر

كما قاله في الكواكب ان الترجمة مقلوبة اذ القدر هو الذي يلقى بالحقيقة
الى النذر كما في الحديث فكان الاولى ان يقول تلقيه القدر بالقاف
الى النذر بالنون ليطابق الحديث واجاب بانهما صادقان اذ
الذي يلقى في الحقيقة هو القدر وهو الموصول وبالظاهر هو
النذر نعم في رواية الكشميهني في متن الحديث مما ذكره في
الفتح يلقيه النذر بالنون والذال المعجمة وبها تحصل المطابقة
ونسبة الالقا الى النذر مجازية وسوغ ذلك كونه سببا الى
الالقا فنسب الالقا اليه وقد قدرته له استخرج بلفظ المتكلم
من المضارع به من التحيل الباقي به بالالة قاله بن فرحون
في اعراب العمدة والحديث من افراده باب
بغير تنوين في الفرع كاصله للاضافة الى قوله لا حول ولا قوة
الا بالله وقال في الفتح بالتنوين وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن الكسائي نزيل بغداد
ثم مكة قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك قال اخبرنا خالد الحذا
بالحا المهملة والذال المعجمة عن ابي موسى عبد الرحمن بن مل
النهدي بفتح النون وسكون الها عن ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في غزاة هي غزوة خيبر كما سبق في المغازي فجعلنا لا نصعد
شرفا بفتح الشين المعجمة والرا والفا موصول ضعا عليا ولا نعلو
شرفا ولا نهبط واديا الا رفعنا اصواتنا بالتكبير قال ابو موسى
فدنا اي قرب منا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس
اربعوا على انفسكم بهمزة وصل وفتح الموحدة وضم العين المهملة
ارفقوا بانفسكم واخفضوا اصواتكم فانكم لا تدعون اصم
ولا غايبا قاله الكرماني وتبعه العيني اصما ولعله باعتبار التنا
واطلق على التكبير دعا لانه بمعنى الندا اذ الذاكر يريد اسماع
من ذكره والشهادة له انما تدعون سميعا بصيرا ثم قال صلى
الله عليه وسلم لابي موسى يا عبد الله بن قيس الا بالتخفيف
اعلمك كلمة من باب اطلاق الكلمة على الكلام هي من كنوز الجنة
اي من ذخاير الجنة وقال النووي اي ان قولها يحصل ثوابا نفسيا
يدخر لصاحبه في الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
اي لا تحويل للعبد عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة له على طاعة
الله الا بتوفيق الله فهو كما قال النووي كلمة استسلام وتفويض
يشير الى ان العبد لا يملك لنفسه شيا وانه لا قدرة له على دفع
ضرر ولا قوة له على جلب خير الا بقدر الله تعالى وارادته
والحديث اخرجه في اخر كتاب الدعوات هذا باب

بالتنوين

بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم المعصوم من عصم
الله باسقاط ضمير المفعول عاصم في قوله تعالى لا عاصم اليوم من
امر الله اي مانع كذا فسره عكرمة فيما اخرجه الطبري من طريق
الحكم بن ابان عنه قال مجاهد هو ابن جبر سدا بالف بعد الدال
المنونة من غير تشديد في الفرع كاصله وقال في الفتح بالتشديد
والالف عن الحق يترددون في الضلالة وهذا وصله ابن ابي
حاتم من طرق ورقا عن بن ابي نجيح عنه في قوله تعالى وجعلنا
من بين ايديهم سدا ومن قال عن الحق وصله عبد بن حميد
من طريق شبل عن بن ابي نجيح عن مجاهد في قوله سدا
قال عن الحق وقد يترددون ورايته في بعض النسخ لسدى
بتحتية بعد الدال مخففا وعليها شرح الكرماني قال في الفتح
فزعم الكرماني انه وقع هنا ايحسب الانسان ان يترك سدا
اي مهملا مترددا في الضلالة ولم ار في شي من نسخ البخاري الا
اللفظ الذي اوردته ولم ار في شي من التفاسير التي تساق
بالاسانيد كمجاهد في قوله ايحسب الانسان ان يترك سدى
اي مهملا كلاما ولم ار قوله في الضلالة في شي من المنقول بالسند
عن مجاهد انتهى وتعقبه العيني فقال هذا الكلام ينقض اخره
اوله لانه قال اولا ورايته في بعض نسخ البخاري سدى
بتخفيف الدال ثم قال ولم ار في شي من نسخ البخاري الا الذي
اوردته ومع هذا فانه لم يطلع على جميع النسخ الا على النسخ
التي في مدينته واما النسخ في كرمان وبلخ وخرسان فلا واجب
في انتقاض الاعتراض بان الذي نفى رويته قول الكرماني في
قوله وقال ايحسب الانسان ان يترك سدى اي مهملا مترددا
في الضلالة واما الذي ذكر انه راه في بعض النسخ فهو مجرد
لفظ سدى بالتخفيف وبالتحتية اخره فاين التناقض دساها
من قوله تعالى وقد خاب من دساها قال مجاهد فيما رواه الفريابي
عن ورقا عن بن ابي نجيح عنه اغواها قال وانت الذي دسست
عمرا فاصبحت حلايله منه ارامل ضيعا واصله دسها من التدسيس
فكثرت الامثال فابدل من ثالثها حرف علة والتدسية الاخفا
يعني اخفا بالفجور وقال بن الاعرابي وقد خاب من دسا اي دس
نفسه في جملة الصالحين وليس منهم وبه قال حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد
ابن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة ابن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله

عليه وسلم

انه قال ما استخلف بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام
خليفة الا له بطانتان بطانة بكسر بطانة فيها اسم جنس
يشمل الواحد والجماعة وبطانة الرجل خاصة الذين يباطنهم في الامور
ولا يظهر غيرهم عليها مشتقة من البطن والباطن دون الظاهر وهذا
كما استعار والشعار والدثار في ذلك ويقال بطن فلان بفلان بطونا
وبطانة قال اولئك خلصاني نعم وبطانتي وهم عيبتي من دون
كل قريب والبطانة تامره بالخير وتحضه عليه وبطانة تامره
بالشر وتحضه عليه بضم الحا المهملة والضاد المعجمة والمعصوم
من عصم الله باسقاط ضمير المفعول اي من عصمه الله بان حماه
من الوقوع في الهلاك او ما يجر اليه والحديث اخرجه المولف
ايضا في الاحكام والنسائي في البيعة والسير هذا باب
بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى وحرام ولابوي ذر والوقت وابن
عساكر وحرم بكسر الحا وسكون الرا وهي قراة ابي بكر وحمزة والكسائي
وهما لغتان كالحل والحلال وزنا وضده معنى اي وممتنع على قرية
اهلكناها انهم لا يرجعون قال في الكشاف استعير الحرام للمستمع
وجوده ومنه قوله تعالى ان الله حرمهما على الكافرين اي منعهما
منهم واما ان يكون الهم ومعنى اهلكناها عزمنا على اهلاكها او قدرنا
اهلاكها ومعنى الرجوع الرجوع من الكفر الى الاسلام والاثابة ومجازا
الاية ان قوما عزم الله على اهلاكهم غير منصور ان يرجعوا وينتهوا
الى ان تقوم القيمة فحينئذ يرجعون انتهى والظاهر كما قال بعضهم
ان المعنى وحرام على قرية اهلكناها عدم رجوعهم الينا في القيمة
فتكون الاية واردة في تقدير امر البعث وتفخيم شانه وهذا
يتعين المصير اليه لا وجه لحدها انه ليس فيه مخالفة للاصول
بخلاف غيره فادعى فيه زيادة لا وكونه في طائفة مخصوصة وكونه حرام
بمعنى ممتنع او بمعنى واجب كما قيل في قوله
وان حراما لا ارى الدهر باكيا • على شجوه الا بكيت على عمرو
الثاني ان سياق الاية قبلها وبعدها وارد في امر البعث وهو قوله
كل الينا راجعون وقوله حتى اذا فتحت الثالث ان حملها على الرجوع
الى الدنيا لا كبير فايدة فيه فانه معلوم عند المخاطبين من الموافقين
والمخالفين وحملها على الرجوع الى القيمة اكثر فايدة فانه الكفار ينكرونه
فاكد وفخم تهديدا لهم وجرا وقوله تعالى في سورة هود انه لن
يومن من قومك الا من قد امن اقناط من ايمانهم وانه غير متوقع
وقوله تعالى ولا يلدوا الا فاجرا كفارا الا من اذا بلغ فجر وكفر
وانما قال ذلك لان الله تعالى اخبره بقوله لن يومن من قومك
الا من قد امن ودخول ذلك في ابواب القدر ظاهر فانه يقتضي

سبق

سبق علم بما يقع من العبد وقال منصور ابن النعمان اليشكري
بفتح التحتية وسكون الشين المعجمة وضم الكاف البصري وفي حاشية
الفرع كاصله صوابه منصور بن المعتمر قال وفي حاشية اصل ابي
ذر صوابه منصور بن النعمان وكذا في اصل الاصيلي وابن عساكر
وقال الحافظ بن حجر وقد زعم بعض المتاخرين ان الصواب
منصور بن المعتمر والعلم عند الله عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما حرم بكسر الحا وسكون الرا بالحبشية اي وجب
اخرجه عبد ابن حميد من طريق عطا عن عكرمة عنه وبه قال حدثني
بالافراد ولابوي ذر والوقت بالجمع محمود بن غيلان بفتح الغين
المعجمة وسكون التحتية ابو احمد المروزي الحافظ قال حدثنا عبد
الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن بن طاوس
عبد الله عن ابيه طاووس عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال
ما رايت شيا اشبه باللمم بفتح اللام والميم الاولى واصله ما قل
وصغر ومنه اللمم وهو المس من الجنون والم بالمكان قل لبثه فيه
والم بالطعام قل اكله منه وقال ابو العباس اصل اللمم ان يلم بالشي
من غير ان يركبه يقال الم بكذا اذا قاربه ولم يخالطه وقال جرير
• بنفسي من تجنبه عزيز • علي ومن زيارته لمام •
• متى تاتنا تلمم بنا في ديارنا • تجد حطبا جزلا ونارا تاججا
واللمم صغار الذنوب اي ما رايت شيا اشبه بصغار الذنوب فما
قال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله عز وجل كتب على ابن ادم حظه نصيبه من الزنا بالقصر
ومن بيانية ادرك اصاب ذلك المكتوب عليه لا محالة بفتح
الميم والحا المهملة لا بد له منه لان ما كتبه الله لا بد ان يقع وكتب
يحتمل ان يراد به اثبت اي اثبت فيه الشهوة والميل الى النسا
وخلق فيه الاذنين والعين والقلب وهي التي تجد لذة الزنا
ويحتمل ان يراد به قدر اي قدر في الازل اي يجري على ابن ادم
الزنا فاذا قدر في الازل ادرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر
الى ما لا يحل للناظر وزنا اللسان المنطق بميم مفتوحة فنون
ساكنة فطا مهملة مكسورة ولابي ذر عن الكشميهني النطق بلا ميم
وضم النون وسكون الطا وقال بن مسعود العينان تزنيان بالنظر
والشفتان تزنيان وزناهما المشي والنفس تمني فعل مضارع اصله تتمني
حذفت منه احدى التائين وتشتهي والفرج يصدق النظر والتمني
بان يقع في الزنا بالوطي ويكذبه بان يمتنع من ذلك خوفا من ربه تعالى
ولابي ذر او يكذبه وسمي ما ذكر من نظر العين وغيره زنا لانها مقدمات
له موذنة بوقوعه ونسب التصديق والتكذيب للفرج لانه منشا

التقبيل واليدان تزنيان وزناهما
اللمس والرجلان تزنيان وزناهما صح

وه

وحكاه وقال في شرح المشكاة شبه صورة حال الانسان من ارسال
الطرف الذي ملء رايد القلب الى النظر الى المحارم واصغايه بالاذن
الى السماع ثم انبعاث القلب الى الاشتهاء والتمني ثم اسناد عايه
منه فصار ما يشتهيه ويتمنى باشتغال الرجلين في المشي واليدين
في البطش والفرج في تحقيق مشتهاه فاذا مضى الانسان على
ما استدعاه القلب حقق متمناه فاذا امتنع عن ذلك خيبة فيه
بحاله رجل بخيبة صاحبه بما يزينه له ويغويه عليه فهو اما يصدقه
ويمضي على ما اراده منه او يكذبه ثم استعمل في حال المشبه ما كان
مستعملا في حال المشبه به من التصديق والتكذيب لتكون قرينة
للتمثيل والاسناد في قوله والفرج في قوله يصدقه او يكذبه مجازي
لان الحقيقي ما وان يسند الانسان فاسند الى الفرج لانه مصدر
الفعل والسبب القوي وقال شابة بفتح الشين المعجمة والموحدتين
بينهما الف مع التخفيف ابن سوار بفتح المهملة والواو المشددة
حدثنا ورقا بفتح الواو والقاف بينهما راء ساكنة اخره قاف
ممدودا ابن عمر ابو بشر الحافظ عن ابن طاووس عبد الله
عن ابيه طاووس عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال في الفتح كان طاووس سامع من ابن عباس عن ابي هريرة
وكان سمع الحديث من ابي هريرة او سمعه من ابي هريرة بعد ان سمعه
من ابن عباس قال ولم اقف على رواية شابة هذه موصولة ومطابقة
الحديث للترجمة من جهة ان الرؤيا واعيه مكتوبة مقدرة على العبد
غير فارج من سابق القدر باب قوله تعالى وما
جعلنا الرؤيا التي اريناك ليلة المعراج الا فتنة للناس
اي اختبارا وامتحانا ولذلك ارتد من استعظم ذلك وبه قال كان
الاسراء في المنام ومن قال كان في اليقظة فسر الرؤيا بالرؤية
وانما سماها رؤيا على قول المكذبين حيث قالوا انما رؤيا رايتها
استبعادا منهم لها ويمكن ان يكون هنا من باب المشاكلة او هي
ان يدخل مكة والفتنة الصد بالحديبية او اراه مصارع القوم
ببوقعة بدر في منامه فكان يقول حين ورد ماء بدر والله كاني انظر
الى مصارع القوم وهو يومي الى الارض ويقول هنا مصرع فلان
وبه قال حدثنا الحميدي بضم الحاء المهملة وفتح الميم عبد الله بن الزبير
قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا عمرو بفتح العين بن دينار
عن عكرمة مولى بن عباس عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال في
تفسير قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس
قال هي رؤيا عين اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم
بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة ليلة اسري به الى في طريقه الى بيت

المقدس

المقدس كما عند سعيد بن منصور قال ابن عباس والشجرة الملعونة
في القرآن قال هي شجرة الزقوم فان قلت ليس في القرآن ذكر لعن
شجرة الزقوم اجيب بان المعنى والشجرة الملعون اكلوها وهم
الكفرة لانه قال فانهم لاكلون منها فمالئون منها البطون فوصفت
بلعن اهلها على المجاز ولان العرب تقول لكل طعام مكروه وصار
ملعونا ولان اللعن هو الابعاد من الرحمة وهو في اصل الجحيم في
البعد مكان من الرحمة ومطابقة الحديث لما ترجم له خفية لكن قال
السفاقسي وجه دخول هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة
الى ان الله قدر على المشركين التكذيب برؤيا نبيه الصادق
فكان ذلك زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف يسري الى بيت المقدس
في ليلة واحدة ثم يرجع فيها وكذلك جعل الشجرة الملعونة زيادة
في طغيانهم حيث قالوا كيف يكون في النار شجرة والنار تحرق الشجر
والجواب عن شبهتهم ان الله تعالى خلق الشجرة المذكورة
من جوهر لا تاكله النار خزنتها وحياتها وعقاربها واحوال الآخرة
لا تقاس باحوال الدنيا مر في تفسير سورة الاسراء واخرجه
الترمذي والنسائي في التفسير هذا باب بالتنوين
يذكر فيه تحاج بفتح الفوقية والمهملة وتشديد الجيم واصله
تحاج بجيمين ادغمت اولاهما في الاخرى ادم وموسى عليهما الصلاة
والسلام عند الله عز وجل والعندية للاختصاص والتشريف لا عندية
مكان كما لا يخفى وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفين ابن عيينة قال حفظناه اي الحديث عن عمرو بفتح العين
ابن دينار وعند الحميدي في مسنده عن سفين حدثنا عمرو ابن
دينار عن طاووس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن انه
قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال احتج ادم وموسى صلى الله عليه وسلم اي تحاجا وتناظرا
وفي رواية همام عند مسلم تحاج كما في الترجمة وهي اوضح فقال له
اي لادم موسى يا ادم انت ابونا خيبتنا اي اوقعتنا في الخيبة
وهي الحرمان واخرجتنا اي كنت سببا لاخراجنا من الجنة دار النعيم
والخلود الى دار البوس والفناء والجنة مبينة للسابقة ومغيرة
لما اجمل قال فقال له موسى ادم يا موسى اصطفاك الله بكلامه
اي جعلك خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بك وقوله بكلامه
فيه تخليص الى قوله وكلم الله موسى تكليما وقوله تلك الرسل الآية
وخط لك بيده التوراة بيده اي بقدرته اتلومني على امر
قدره الله علي بتشديد الياء وحذف ضمير المفعول ولابي ذر
عن الكشميهني قدره الله علي قبل ان يخلقني او بسنتين

اي ما بين قوله تعالى اني جاعل في الارض خليفة الى نفخ الروح الروح
فيه او هي مدة لبثه طينا الى ان نفخت فيه الروح ففي مسلم ان بين
تصويره طينا وبين نفخ الروح فيه كان اربعين سنة او المراد اظهاره
للملائكة وفي رواية ابي صالح النعمان عند الترمذي وابن خزيمة
من طريق الاعمش فتلومني من شي كتبه الله علي قبل خلقي وفي حديث
ابي سعيد عند البزار تلومني على امر قدره الله علي قبل ان يخلق
السموات والارض وجمع بحمل المقيدة بالاربعين على ما يتعلق بالكتاب
والاخرى على ما يتعلق بالعلم فحج ادم بالرفع على الفاعلية موسى
في موضع نصب مفعولا فحج ادم موسى قالها ثلاثا والملفوظ
به هنا ثنتان اي غلبه بالحجة بان الزمه ان ما صدر عنه لم يكن
هو مستقلا به متمكنا من تركه بل كان قدرا من الله تعالى لا بد من امضائه
والجملة مقدرة لما سبق وتاكيد له وتثبت للانفس على توطين هذا
الاعتقاد اي ان الله اثبته في ام الكتاب قبل كوني وحكم بانه كاين
لا محالة فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب
وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت من المصطفين الاخيار الذين
يشاهدون سر الله من وراء الاستار وهذه المحاجة لم تكن في عالم
الاسباب الذي لا يجوز فيه قطع النظر عن الوسايط والاكتساب
وانما كانت في العالم العلوي عند ملتقى الارواح واللوم انما يتوجه
على المكلف ما دام في دار التكليف اما بعدها فامره الى الله تعالى لا سيما
وقد وقع ذلك بعد ان تاب الله عليه فلذا عدل الى الاحتجاج بالقدر
السابق فالتايب لا يلام على ما يتب عليه منه ولا سيما اذا انتقل
عن دار التكليف واختلف في وقت هذه المحاجة فقيل يحتمل انه في زمان
موسى فاحيى الله له ادم معجزة له فكلمه او كشف له عن قبره فتحدثا
او اراه الله روحه كما ارى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ارواح
الانبيا او راه الله له في المنام ورويا الانبيا وحي او كان ذلك بعد
وفاة موسى فالتقيا بالبرزخ اول ما مات موسى فالتقت ارواحهما
في السما وبذلك جزم ابن عبد البر والقابسي او ان ذلك لم يقع بعد
وانما يقع في الاخرة والتعبير عنه في الحديث بلفظ الماضي لتحقق
وقوعه والحديث اخرجه مسلم في القدر ايضا وابو داود في السنة
والنسائي في التفسير وابن ماجة في السنة قال سفين بن عيينة
ولابي الوقت وقال سفين بواو العطف على قوله قوله حفظناه من
عمرو وهو موصول حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق باب بالتنوين
لا مانع لما اعطى الله وبه قال حدثنا محمد بن سنان بكسر السين

المهملة

المهملة وتخفيف النون العوفي قال حدثنا فليح بضم الفا عبد الملك
ابن سليمان قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة
ابن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الاسدي الكوفي سكن
دمشق عن وراد بفتح الواو والرا المشددة مولى المغيرة ابن
ابن شعبة وكاتبه انه قال كتب معوية ابن ابي سفين الى المغيرة
ابن شعبة اكتب الي بتشديد اليا ما ولابي ذر بما سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلوة المكتوبة فاملى علي المغيرة
بفتح الهمزة واللام بينهما ميم ساكنة وعلى بتشديد اليا قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول بعد الصلوة المكتوبة لا اله الا الله
وحده لا شريك له ذكره بعد استفادة الحصر من الذي قبله لا اله
تاكيد مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر اللهم لا مانع لما اعطيت
اي لما اردت اعطاه والا فبعد الاعطا من كل احد لا مانع له اذ الواقع
لا يرتفع ولا معطي لما منعت ما موصولة وجملة اعطيت صلت
ما والعايد محذوف اي لما اعطيته وقال في العمدة ولا مانع اسم
نكرة مبني مع لا وخبر لا الاستقرار المتعلق به المجرور او الخبر محذوف
وجوبا على لغة بني تميم ووافقهم كثير من الحجازيين فيتعلق حرف
الجر بما منع قيل فيجب نصبه وتنوينه لانه مطول والرواية على
بنايه من غير تنوين فيتمحل له بان ما يتعلق بخبر لا مانع محذوف
اي لا مانع لنا لما اعطيت فيتعلق بالكون المقدر لا لمانع كما قيل في
قوله تعالى لا غالب لكم اليوم ويحتمل ان يكون اصله مانعا بالتنوين
ثم حذف التنوين بعد ان ابدل منه الف ثم حذفت الالف فصار
على صورة المبني ويجوز ان يكون لما اعطيت في محل صفة لمانع والخبر
محذوف ويحتمل ان يقدر لا مانع لما اعطيت يمنع فيتعلق بيمنع
ويكون يمنع خبر لا على احدى اللغتين واختار الزمخشري في قوله
تعالى لا تثريب عليكم اليوم ان يكون اليوم معمول بتثريب ورد
عليه ابو حيان لاجل الفصل بين المصدر ومعموله بعليكم وهو اما
خبر او صفة واياما كان فلا يجوز وكان يلزم تنوين تثريب ولا ينفع
ذا الجد منك الجد بفتح الجيم فيهما على المشهور ومنك يتعلق بينفع
اي لا ينفع صاحب الحظ من نزول عذابك حظه وانما ينفعه عمله
الصالح وقال في الكواكب ومن هي البدلية اي المحفوظ لا ينفعه بدلك
اي بدل طاعتك والحديث سبق في الصلوة والدعوات وقال ابن
جريج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله الامام احمد ومسلم
اخبرني بالافراد عبدة ابن ابي لبابة ان وراد مولى المغيرة
اخبره بهذا الحديث قال عبدة ثم وفدت بالفا من الوفود بعد
ابي معوية لما كان بالشام فسمعته يامر الناس بذلك القول

وهو لا اله الا الله الخ ومراد المولف من سياق هذا التعليق التصريح
بان ورادا اخبر به عبدة لانه رواه في الرواية السابقة بالعنعنة

باب من تعوذ بالله من درك الشقا وسو
القضا وقوله تعالى قل اعوذ برب الفلق اي الصبح او الخلق
او هو واد في جهنم اوجب فيها من شر ما خلق الشيطان خاصة
لان الله تعالى لم يخلق خلقا اشر منه وقيل جهنم وما خلق فيها
وقيل عام اي من شر كل ذي شر خلقه الله وما موصولة والعايد
محذوف او مصدرية ويكون الخلق بمعنى المخلوق وقرا بعض
المعتزلة الذين يرون ان الله لم يخلق الشر من شر بالتنوين
ما خلق على النفي وهي قراة مردودة مبنية على مذهب باطل
وهذه السورة دالة على ان الله تعالى خالق كل شي ففيها الرد
على من زعم ان العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان السو المامور
به الاستعاذة منه مخلوقا لفاعله لما كان للاستعاذة بالله
منه معنى لانه لا يصح التعوذ الا ممن قدر على ازالة ما استعيذ منه
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا سفين ابن عيينة
عن سمي بضم السين المهملة وتخفيف الميم وتشديد التحتية مولى ابي
بكر المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تعوذوا بالله من
من جهد البلا بفتح وسكون الها الحالة التي يختار عليها الموت او قلة
المال وكثرة العيال ودرك الشقا بفتح الدال المهملة والرا اللحاق
والشقا بفتح الشين المعجمة والقاف ممدود الشدة والعسر وسو
القضا اي المقضي وشماتة الاعدا وهي فرح العدو ببلية تنزل
بمن يعاديه والحديث سبق في باب التعوذ من جهد البلا من
كتاب الدعوات هذا باب بالتنوين في قوله تعالى
يحول بين المرء وقلبه قال الواحدي حكاية عن بن عباس والضحاك
يحول بين المرء الكافر وطاعته ويحول بين المطيع ومعصيته
فالسعيد من اسعده الله والشقي من اضله الله والقلوب بيد الله
يقلبها كيف شا وقال السدي يحول بين الانسان وقلبه فلا يستطيع
ان يومن ولا ان يكفر الا باذنه وبه قال حدثنا محمد ابن
مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك
المروزي قال اخبرنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون
القاف عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه
قال كثيرا نصب صفة لمصدر محذوف اي يحلف كثيرا ما كان
النبي صلى الله عليه وسلم يحلفه اي يريد ان يحلف من الفاظ الحلف
لا افعل ولا اقول وحق تقلب القلوب وهو الله عز وجل قال

في

في الفتح وكان البخاري اشار الى تفسير الحيلولة التي في الاية
بالتقلب الذي في الحديث اشار الى ذلك الراغب وقال المراد انه
يلقي في قلب الانسان ما يصرفه عن مراده لحكمة تقتضي ذلك
وحقيقة القلب لا تتقلب فالمراد تقلب اعراضها واحوالها من الارادة
وغيرها وقال بن بطال الاية نص في ان الله تعالى خلق الكفر
والايمان وانه يحول بين قلب الكافر وبين الايمان الذي امره به فلا
يكسبه ان لم يقدره بل اقدره على ضده وهو الكفر وكذا في المومن
بعكسه فتضمنت الاية انه خالق جميع افعال العبد خيرها وشرها
وهو معنى قوله مقلب القلوب لان معناه تقليب قلب العبد
عن ايثار الايمان الى ايثار الكفر وعكسه وكل فعل الله عدل في من
اضله وخذله لانه لا يمنعهم حقا وجب لهم عليه انتهى والحديث
اخرجه ايضا في التوحيد والايمان والنذور والترمذي في الايمان
والنسائي وبن ماجة في الكفارات وبه قال
حدثنا علي ابن حفص وبشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة
السختياني المروزي قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة بن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم هو بن عمر عن بن عمر رضي
الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن صياد صاف
خبات لك خبيا بفتح المهملة وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة
ولابي ذر خبا بسكون الموحدة من غير تحتية قال ابن صياد
هو الدخ بفتح الدال المهملة والخا المعجمة المشددة اراد ان يقول
الدخان فلم يستطع ان يقول ذلك فاما على عادة الكهان من
اختطاف بعض الكلمات من اوليايهم من الجن قال النبي
صلى الله عليه وسلم له خطاب زجر واهانة اخسا بالخا المعجمة
والهمزة الساكنة بينهما سين مهملة مفتوحة اي اسكت صاغرا
مطرودا فلن تعدو قدرك بالعين المهملة قال عمر ابن الخطاب
رضي الله عنه يا رسول الله ايذن لي فاضرب عنقه قال صلى
الله عليه وسلم دعه اتركه ان يكن هو الدجال فلا تطيقه لانه ان
كان سبق في علم الله تعالى انه يخرج ويفعل ما يفعل فانه تعالى
لا يقدرك على قتل من سبق في علمه انه سيحيا الى ان يفعل ما يفعل
اذ لو اقدرك على ذلك لكان فيه انقلاب علمه والله تعالى منزه
عن ذلك قاله ابن بطال وفي الجنايز فلن تسلط عليه بالجزم على
لغة من يجزم بلن وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله ويكن هو
بضمير الفصل في الموضعين ولابي ذر عن الحموي والمستملي يليه بالضمير
المتصل واختار الاول ابن ملك في التسهيل والثاني في الخلاصة فعلى الاول

لفظ هو تاكيد للضمير المستتر وكان تامة وقول الزركشي في التنقيح ان يمكنه استدل به بن مالا على ان اتصال الضمير اذا وقع خبرا لكان لكن في رواية ان يكن هو فلا دليل يتعقيد في المصابيح فقال هذا من اعجب ما يسمع كيف تكون الرواية الثانية مقتضية لعدم الدليل في الرواية الاولى والفرض ان الضمير المنفصل المرفوع في الثانية تاكيد للضمير المستتر في يكن وسواء كان وخبرها محذوف اي ان يكن هو الدجال والضمير المتصل في الرواية الاخرى خبر كان بهذا وقع في الاستدلال في محل النزاع وبهو هل الاولى في خبر كان اما وقع ضميرا ان يكون منفصلا او متصلا فهنا الحديث شاهد لاختيار الاتصال واما ان يكون هو فليس من محل النزاع في شيء اذ ليس الضمير فيها خبر كان قطعا والحديث سبق في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه من كتاب الجنايز هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى **قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا** اي **قضى** لنا من خير او شر كما قدر في الازل وكتب في اللوح المحفوظ ولنا مفيدة معنى الاختصاص كانه قيل لن يصيبنا الا ما اختصنا الله باتيانه وايجابه وقال الراغب عبر بقوله لنا ولم يعبر بقوله علينا تنبيها على ان الذي يصيبنا نفعه نفعة لا نقمة **وقال مجاهد** في تفسير قوله تعالى ما انتم عليه **بفاتنين** اي ما انتم **بمضلين الا من كتب الله عليه** في السابقة **انه يصلى الجحيم** اي يدخل النار وهذا وصله عبد بن حميد بمعناه وقال مجاهد ايضا في تفسير قوله تعالى والذي **قدر هدى** اي **قدر الشقاوة والسعادة وهدى الانعام لمراتعها** وهذا وصله عبد ابن حميد الغريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وقيل قدر افواتهم وارزاقهم وهداهم لمعايشهم ان كانوا اناسا ولمراعيهم ان كانوا وحشا وعن ابن عباس والسدي ومقاتل والكلبي في قوله **هدى** قال اعطى كل شيء خلقه ثم هدى اي الذكر للانثى وقال عطاء جعل لكل دابة ما يصلحها وهداها له وقيل قدر هدى قدر لكل حيوان ما يصلحه فهداه اليه وعرفه وجد الانتفاع به يقال ان الانعى اذا انت عليها الف سنة عمت وقد الهمها الله تعالى ان تعلم الصبيان يورق الدار يابس الفصن يزدادها بصيرها فربما كانت في البرية بينها وبين الريف مسيرة ايام فتنظوي تلك المسافة على طولها وعراضها حتى تهجم في بعض البساتين على الدار يابس لا يخطيها فتجد ما تعيش فترجع باصرة باذن الله تعالى وهدايات الانسان الى مصالحه من اغذيته واد ويته وامور دنياه والهامات البهائم والطيور وسوام الارض ثابت واسع فسبحان ربي الاعلى وبحمده وبه قال **حدثني**

بالافراد ولابي ذر **حدثنا اسحق ابن ابراهيم ابن راهويه** الحنظلي بفتح الحاء المهملة والظاء المعجمة بينهما نون ساكنة نسبة الى حنظلة ابن مالك قال **اخبرنا النضر** بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل بضم الشين المعجمة قال **حدثنا داود بن ابي الفرات** بضم الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف فوقية المروزي ثم البصري واسم ابي الفرات عمرو **عن عبد الله بن بريدة** بضم الموحدة وفتح الراء الاسلمي قاضي مرو **عن يحيى بن يعمر** بفتح التحتية والميم والعين المهملة ساكنة قاضي مرو ايضا **ان عائشة اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون** وسئل بثرة مؤلمة جدا تخرج في الاباط والمداف قاليا مع اسود احوالبه وخفقان في القلب **فقال** صلى الله عليه وسلم **كان** اي الطاعون **عذابا يبعثه الله** عز وجل **على من يشاء** من عباده **فجعله الله رحمة للمومنين** اي سبب الرحمة لهم بتضمنه مثل اجر الشهداء **اما من عبد يكون في بلد** بفتح اللام وفي نسخة اليونينية بلدة بسكونها وهاتان ثبت اخره **يكون فيه** في البلد او فيها **ويمكث فيه** او فيها **لا** ولابي ذر عن الكشميهني فلا **يخرج من البلد او البلدة** على ما يصيبه **صابرا** على ما يصيبه **محتسبا** اجره عند الله **يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له** وقدره في الازل **الا كان له مثل اجر شهيد** وان لم يصبه طعن وهذا هو المراد من الحديث هنا وقد سبق في كتاب الطب هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى **وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله** اللام في لنهتدي لتوكيد النفي وان وما في خبرها في محل رفع بالابتدا والخبر محذوف وجواب لولا مدلول عليه بقوله وما كنا تقديره لولا هداية الله موجودة لشقينا وما كنا مهتدين وقد دلت على ان المهتدي من هداه الله وان من لم يهده الله لم يهتد ومذهب المعتزلة ان كل ما فعله الله في حق الانبياء والاولياء من انواع الهداية والارشاد فقد فعله في حق جميع الكفار والفساق وانما حصل الامتياز بين المومن والكافر والمحق والمبطل بسعي نفسه واختيار نفسه الى درجات الجنة وخلصها من دركات النيران فلما لم يحمد نفسه البتة انما حمد الله تعالى فقط علمنا ان الهادي ليس الا الله تعالى وقوله تعالى **لو ان الله هداني** اي اعطاني الهداية **لكنت من المتقين** من الذين يتقون الشرك قال الشيخ ابو منصور رحمه الله تعالى وهذا الكافر اعرف بالهداية من المعتزلة ولذلك الكفرة الذين قالوا لاتباعهم لو هدانا الله لهديناكم يقولون لو وفقنا الله للهداية واعطانا الهدى لدعوناكم اليه ولكن علم انا اخترنا الضلالة والغواية فخذلنا ولم يوفقنا والمعتزلة يقولون بل هداهم واعطاهم التوفيق

لكنهم لم يهتدوا والحاصل ان عند الله لطفا من اعطي ذلك اهتدى
وهو التوفيق والعصمة ومن لم يعطه ضل وغوى وكان استجابة
العذاب وتضييعه الحق بعد ما مكن من تحصيله لذلك والحاصل
من مذهب اهل السنة انه تعالى اقدر العباد على اكتساب ما اراد
منهم من ايمان وكفر وان ذلك ليس بخلق للعباد كما زعمت القدرية
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال اخبرنا
جرير بفتح الجيم هو ابن حازم بالحاء المهملة والزاي عن ابي اسحق
عمرو ابن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه
قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ينقل معنى التراب
من حفر الخندق وهو يقول رجزا من كلام عبد الله بن رواحة والله لولا
الله ما اهتدينا وهذا موضع الترجمة ولا صمنا ولا صلينا فانزلن
سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا العدو والمشركون
قد بغوا علينا او ظلموا اذا ارادوا فتنة ابينا بالموحدة اي
الفرار والحديث اخرجه في الجهاد بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الايمان

بفتح الهمزة جمع يمين واليمين خلاف اليسار واطلقت على الحلف لانهم
كانوا اذا تحالفوا اخذ كل يمين صاحبه وقيل لحفظها المحلوف عليه لحفظ
اليمين وتسمى اليه وحلفا وفي الشرع تحقيق الامر المحتمل او توكيده بذكر
اسم من اسماء الله تعالى او صفة من صفاته هذا ان قصد اليمين الموجبة
للكفارة والا فيزاد او ما اقيم مقامه ليدخل نحو الحلف بالطلاق
او العتق وهو ما فيه حث او منع او تصديق وخرج بالتحقيق
لغو اليمين بان سبق لسانه الى ما لم يقصده بها او الى لفظها كقوله
في حال غضبه او صلة كلام لا والله تارة وبلى والله اخرى وبالمحتمل
غيره كقوله والله لاموتن او لا اصعد السماء فليس بيمين لامتناع
الحنث فيه لذاته بخلاف والله لاصعدن السماء فانه يمين تلزم به
الكفارة حالا قال وكتاب النذور جمع نذر وهو مصدر نذر بفتح
الذال المعجمة ينذر بضمها وكسرها والنذر في اللغة الوعد بخير او شر
وشرعا التزام بخير لازمة باصل الشرع وزاد بعضهم مقصودة وقيل
ايجاب ما ليس بواجب لحدوث امر ومنهم من قال ان يلزم نفسه
تبرعا من عبادة او صدقة او نحوهما واما قوله صلى الله عليه وسلم
من نذر ان يعصي الله فلا يعصه فانما سماه نذرا باعتبار الصورة
كما قال في الخمر وبايعها مع بطلان البيع ولذا قال في الحديث الاخر
لا نذر في معصية وقول الله تعالى بالرفع وفي نسخة باب قول
الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم مصدر لغا يلغو لغوا
والباء فيه متعلقة بيؤاخذكم ومعناها السببية واللغو الساقط

الذي

الذي لا يعتد به من كلام وغيره ولغو اليمين الساقط الذي لا يعتد
به في الايمان قال امامنا الشافعي وغيره وهو قول الرجل في عرض حديثه
لا والله وبلى والله من غير قصد اليها وقيل هو ان يحلف على شيء يرى
انه صادق ثم يظهر انه خلاف ذلك وبه قال ابو حنيفة والمعنى
لا يعاقبكم بلغو اليمين الذي يحلفه احدكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم
الايمان اي بتعقيدكم الايمان وهو توثيقها والمعنى لكن يؤاخذكم
بما عقدتم اذا حنثتم فحذف وقت المؤاخذة لانه كان معلوما
عندهم او بنكث ما عقدتم فحذف المضاف فكفارته اي فكفارة
الحنث الدال عليه سياق الكلام وان لم يجر له ذكر او فكفارة نكثه
فتكون ما موصولة اسمية وهي على حذف مضاف كما قدره الزمخشري
والكفارة الفعلة التي من شانها ان تستر الخطيئة اطعام عشرة مساكين
اطعام مصدر مضاف لمفعوله وهو ان يملك كل واحد منهم مدا
من حب من غالب قوت بلده من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم
عطف على اطعام والمراد ما يسمى كسوة مما يعتاد لبسه كعرقية
ومنديل ولو ملبوسا لم تذهب قوته ولو لم يصلح للمدفوع اليه
كقميص صغير وعمامته وازاره وسراويل لكبير وكحرير لرجل لا نحو
خف مما لا يسمى كسوة كدرع من حديد ونحوه او تحرير رقبة
عطف على اطعام وهو مصدر مضاف لمفعوله اي او اعتاق
رقبة مؤمنة بلا عيب يخل بالعمل والكسب واو للتخيير فمن لم يجد
احدى الثلاث او غير كان رشيد فصيام ثلاثة ايام ولو مفرقة
ذلك المذكور كفارة ايمانكم اذا حلفتم وحنثتم واحفظوا ايمانكم
فبروا فيها ولا تحنثوا اذا لم يكن الحنث خيرا او فلا تحلفوا اصلا كذلك
مثل ذلك البيان يبين الله لكم اياته اعلام شريعته واحكامه لعلكم
تشكرون نعمته فيما يعلمكم وسهل عليكم المخرج منه وسقط لابي
ذر قوله ولكن يؤاخذكم الخ وقال الاية الى قوله لعلكم تشكرون
وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل بكسر الفوقية ابو الحسن المروزي
المجاور قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي قال اخبرنا هشام
ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله
عنها ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لم يكن يحنث اي لم يكن من
شانه ان يحنث في يمين قط سبق في تفسير المائدة حديث
ابن حبان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف على يمين
اي لم يحنث فرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وذكره الترمذي
في العلل المفرد وقالت سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال هذا
خطا والصحيح كان ابو بكر ولذلك رواه سفين ووكيع عن هشام
ابن عروة حتى انزل الله عز وجل في كتابه العزيز كفارة اليمين

اي اتيتها وهي قوله فكفارة اطعام عشرة مساكين الى اخرها وقال لا احلف
على اليمين اي محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد
ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه
فيكون من مجاز الاستعارة وفي مسلم لا احلف على امر فرايت غيرها
خيرا منها الرؤية هنا علمية وغيرها مفعولها الاول وخيرا الثاني
ومنها متعلق بخير واعاد الضمير مؤنثا مع كون المحلوف مذكرا باعتبار
المذكور لفظا وهو اليمين والمعنى لا احلف على امر فيظهر لي بالعلم
اي بغلبة الظن اي فعل المحلوف عليه خير منه الا اتيت الذي
هو خير وكفرت عن يميني عن حكمها وما يترتب عليها من الاثم قبل
هذا قاله الصديق رضي الله عنه لما حلف لا ينفع مسطحا بن اثاثة
بنافعة بعد ما قال في عايشة قال وانزل الله تعالى براءتها وطابت
نفوس المؤمنين وتاب الى الله من خاض في حديث الافك وانزل
الله تعالى ولا ياتل اولوا الفضل منكم الاية اي لا يحلف اولوا الفضل
منكم ان لا يصلوا قراباتهم المساكين المهاجرين فرجع الصديق الى
مسطح ما كان يصله به من النفقة والحديث من افراده وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل عارم السدوسي قال حدثنا جرير ابن
حازم الازدي قال حدثنا الحسن البصري قال حدثنا عبد الرحمن
ابن سمرة بفتح السين المهملة والراء بينهما ميم مضمومة ابن حبيب
وقيل كان اسمه عبد قلال فغيره النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري
له صحبة وكان اسلامه يوم الفتح وشهد غزوة تبوك وافتتح
سجستان وغيرها في خلافة عثمان ثم نزل البصرة وليس له في البخاري
الا هذا الحديث رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله
عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة بكسر الهمزة
مصدر امر ولا ناهية وتسال مجزوم بالنهي والامارة مفعول
به والفاعل مستتر يعود على عبد الرحمن وكسرت اللام لالتقاء
الساكنين اي لا تسال الولاية فانك ان اوتيتها الفا للعطف عن
مسالة وجواب الشرط قوله وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف
وسكون اللام يقال وكله الى نفسه وكلا ووكولا وهذا الامر موكول
اليه ومنه قول النابغة كليني لهم يا اميمة ناصب وليل
اقاسيه بطي الكواكب اي ان الامارة امر شاق
لا يخرج عن عهدتها الافراد من الرجال فلا تسالها عن شرف نفس
فانك ان سالتها تركت معها فلا يعينك الله عليها وح فلا يكون
فيه كفاية لها ومن كان هذا شانه فلا يولى وان اوتيتها من ولابي
ذر عن الكشميهني وانك ان اوتيتها عن غير مسالة اعنت عليها وعن
يحتمل ان يكون بمعنى الباء اي بمسيلة اي بسبب مسيلة قال امرؤ

القيس

القيس
تصد وتبدي عن اسيل وتتقي بناظرة من وحش وجرة مطفل
اي باسيل واذا حلفت على محلوف يمين فرايت غيرها خيرا منها
فكفر عن يمينك وات الذي هو خير ظاهر تقديم التكفير على
اتيان المحلوف عليه والرواية السابقة جايزة ومذهب امامنا
الشافعي ومالك والجمهور وجواز التقديم على الحنث لكن يستحب
كونها بعده واستثنى الشافعي التكفير بالصوم لانه عبادة بدنية
فلا يقدم قبل وقتها كصوم رمضان واستثنى بعض اصحابه حنث
المعصية كان حلف لا يزني لما في التقديم من الاعانة على المعصية والجمهور
على الاخر الا ان اليمين لا تحرم ولا تحلل ومنع ابو حنيفة واصحابه
واشهب من المالكية التقديم لنا قوله فكفر عن يمينك وات الذي
هو خير فان قيل الواو لا تدل على الترتيب اجيب برواية
ابي داود والنسائي فكفر عن يمينك ثوابت الذي هو خير فان
قلت ما مناسبة هذه الجملة للسابقة اجيب بان الممتنع
من الامارة قد يؤدي به الحال الى الحلف الى عدم القبول مع كون المصلحة
في ولايته والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاحكام وفي الكفارات
ومسلم في الايمان وابو داود في الجراح والترمذي في الايمان
واخرجه النسائي قصة الامارة في القضاء والسير وقصة اليمين
في الايمان وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد عارم بن الفضل قال
حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الازرق احد
الاعلام عن غيلان بن جرير بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية وفتح
جيم جرير الازدي البصري من صغار التابعين عن ابي بردة بضم
الموحدة اسمه الحارث او عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
في رهط رجال دون العشرة من الاشعريين جمع اشعري
نسبة الى الاشعريين اد بن يشجب وقيل له الاشعر لان امه ولدته
اشعر استحمله اي اطلب منه ما يحملنا من الابل ويحمل اثقالنا لاجل
غزوة تبوك فقال صلى الله عليه وسلم والله ما احملكم وما عندي ما
احملكم عليه قال ابو موسى ثم لبثنا ما شاء الله ان نلبث ثم اتي بضم
الهمزة الى النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث ذود بفتح الذال المعجمة وسكون
الواو بعدها دال مهملة ما بين الثلاث الى العشرة وقال ابو عبيد
هي من الاناث فلذا قال بثلاث ذود ولم يقل بثلاثة ذود غر الذرى
بضم الغين المعجمة وتشديد الراء جمع اغر وهو الابيض الحسن والذرى
بضم الذال المعجمة وفتح الراء جمع ذروة بالكسر والضم والذروة
كل شيء اعلاه والمراد الاسنمة فحملنا بفتح الفاء والحاء والميم واللام

عليها فلما انطلقنا قلنا او قال بعضنا والله لا يبارك لنا فينا اتينا
النبي صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم حملنا بفتح اللام
فارجعوا بنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فنذكره بضم النون وكسر
الكاف مشددة بيمينه فلقينا ه فذكرنا له فقال ما انا حملتكم
بل الله عز وجل حملكم اي انما اعطيتكم من مال الله او بامر الله لانه
كان يعطي بالوحي واني والله ان شاء الله لا احلف على يمين
فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو
خير منها او اتيت الذي هو وكفرت عن يميني اي لا احلف
على موجب يميني لان اليمين موجبة والموجب هو الذي انعقد
عليه الحلف وخبر ان جملة لا احلف وجواب القسم محذوف سد
مسد خبر ان ويحتمل ان يكون لا احلف جواب القسم وخبر ان القسم
وجوابه وان شاء الله جملة معترضة لا محل لها وقدم استثناء المشية
حتى يجيء الكلام والله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت
الذي هو خير ان شاء الله لاحتمل ان يرجع الى قوله اتيت او الى قوله
هو خير فلما قدمه انتفى هذا التخيل وايضا ففي تقديمه اهتمام
به لانه استثناء مامور به شرعا وينبغي ان يبادر بالمامور به
والتعليق بالمشية هنا الظاهر انه للتبرك والا فحقيقة توقع القسم
المقصود هنا لتاكيد الحكم وتقريره وهل يحكم على اليمين المقيدة بتعليق
المشية اذا قصد بها التعليق انها منعقدة او لم تنعقد اصلا فيه خلاف
لاصحابنا وقوله او اتيت اما شك من الراوي في تقديم اتيت على
كفرت والعكس واما تنويع من الشارع صلى الله عليه وسلم اشارة الى جواز
تقديم الكفارة على الحنث وتاخيرها والحديث اخرجه البخاري ايضا
في كفارات الايمان وسبق مطولا في كتاب الخمس واخرجه مسلم في الايمان
وكذا ابو داود والنسائي واخرجه ابن ماجة في الكفارات وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه
كما جزم به ابو نعيم في مستخرجه او هو ابن نصر قال اخبرنا عبد الرزاق
ابن همام بن نافع احد الاعلام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين ابن
راشد عن همام بن منبه الصنعاني انه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة
رضي الله عنه ولابي ذر به ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال نحن الاخرون المتاخرون وجودا في الدنيا السابقون للامم
يوم القيمة حسابا ودخولا للجنة فقال بالفاء ولابي ذر عن الكشميهني
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لان بفتح الهمزة وهي لتاكيد
القسم يلج بفتح التحتية واللام والجيم المشددة من اللجاج وهو الاصرار
على الشيء مطلقا اي لان يتمادى احدكم بيمينه الذي حلفه في
امر بسبب اهله وهم يتضررون بعدم حنثه ولم يكن معصية اثم

له

له

بفتح الهمزة اشد اثما للحالف المتمادي عند الله من ان يحنث ويعطي
كفارته التي افرضها الله عز وجل عليه فينبغي له ان يحنث ويفعل
ذلك ويكفر فان تورع عن ارتكاب الحنث خشية الاثم اخطا بامانة
الضرر على اهله لان الاثم في اللجاج اكثر منه في الحنث على زعمه او
توهمه وقال ابن المنير وهذا من جوامع الكلم وبديعه ووجهه انه
انما يخرجوا من الحنث والحلف بعد الوعد المؤكد باليمين وكان
القياس يقتضي ان يقول الجاج احدهم اثم له من الحنث ولكن النبي
صلى الله عليه وسلم عدل عن ذلك الى ما هو لازم الحنث وهو الكفارة
لان المقابلة بينها وبين اللجاج افحم للخصم وادل على سوء نظر
المنتطع الذي اعتقد انه يخرج من الاثم وانما يخرج من الطاعة والصدقة
والاحسان وكلها تجتمع في الكفارة ولهذا عظم شانها بقوله التي فرض
الله عليه واذا صح ان الكفارة خير له ومن لوازمها الحنث صح ان الحنث
خير له لان يلج احدكم بيمينه في اهله خير له من ان يصمم احدكم
في قطيعة اهله ورحمه بسبب يمينه التي حلفها على ترك برهم
اثم له عند الله من كذا انتهى وفي الحديث ان الحنث في اليمين افضل
من التمادي اذا كان في الحنث مصلحة ويختلف باختلاف حكم
المحلوف عليه فان حلف على ارتكاب معصية لترك واجب عيني
وفعله حرام عصى بحلفه ولزمه حنث وكفارة اذا لم يكن له
طريق سواه والا فلا كما لو حلف لا ينفق على زوجته كان له طريقا
بان يعطيها من صداقها او يقرضها ثم يبرئها لان الغرض حاصل مع
بقاء التعظيم او حلف على ترك مباح او فعله كدخول دار واكل
طعام ولبس ثوب من ترك حنثه لما فيه من تعظيم اسم الله نعم
ان ترك بتركه او فعله غرض ديني كان حلف ان لا ياكل طيبا
ولا يلبس ناعما فقيل يمين مكروهة وقيل يمين طاعة اتباعا
للسلف في خشونة العيش وقيل يختلف باختلاف احوال الناس
وقصورهم وفراغهم قاله الرافعي والنووي وهو الاصوب او حلف
على ترك مندوب كسنة الظهر او فعل مكروه كالتفات في الصلوة
سن حنثه وعليه الكفارة او على فعل مندوب او ترك مكروه
كره حنثه وعليه بالحنث كفارة ومناسبة الحديث لما ترجم به في قوله
لان يلج الخ وقوله نحن الاخرون السابقون يوم القيمة طرف من
حديث سبق من غير هذا الوجه على ابي هريرة في اول كتاب الجمعة
وقد كرر البخاري هذا القدر في بعض الاحاديث التي اخرجها
من صحيفة همام من رواية معمر عنه وهو اول حديث في النسخة
وكان همام يعطف عليه بقية الاحاديث بقوله وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا

اسحق يعني ابن ابراهيم وسقط لابي ذر يعني ابن ابراهيم وقال
في الفتح جزم ابو علي الغساني بانه ابن منصور وضبع ابي نعيم
في مستخرجه يقتضي انه اسحق ابن ابراهيم المذكور قبله وقال
العيني واما النسخة التي فيها يعني ابن ابراهيم فما ازالت الابهام لان
في مشايخ البخاري اسحق ابن ابراهيم بن نصر واسحق ابن عبد
الرحمن المعروف بابن راهويه فالصواب انه ابن منصور قال
حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي بتخفيف الحا المهملة وبعد الالف
ظا مشالة معجمة وقد حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب
الصلوة وبواسطة في كتاب الحج وغيره قال حدثنا معوية
ابن سلام بتشديد اللام الحبشي الاسود عن يحيى ابن ابي كثير
بالمثلثة عن عكرمة مولى بن عباس عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استلج بسين
مهملة ساكنة فوقية ثم لام مفتوحتين ثم جيم مشددة استفعل
من اللجاج اي من استدم في اهله بيمين حلفه في امر يتعلق بهم
يصير لهم به فهو اي استدامة على اليمين مع تصور اهله اعظم
اثما من حنثه ليبر بكسر اللام وفتح التحتية بعدها موحدة فرا
مشددة واللام للا بلفظ امر الغايب من البر اي لترك اللجاج
ويفعل المحلوف عليه ويبر يعني بالبر الكفارة عن اليمين الذي
حلفه ويفعل المحلوف عليه اذ الاضرار بالاهل اعظم اثما
من حنث اليمين وذكر الاهل في الحديثين خرج مخرج الغالب
والا فالحكم يتناول غير الاهل اذا وجدت العلة ولابي ذر عن
الحموي والمستملي ليس بفتح اللام وسكون التحتية بعدها
سين مهملة تغني الكفارة بضم الفوقية وسكون الغين المعجمة
بعدها نون مكسورة والكفارة رفع اي ان الكفارة لا تغني عن
ذلك وهو خلاف المراد فالاولى اوضح وقيل في توجيه هذه
الاخيرة ان المفضل عليه محذوف والمعنى ان الاستلجاج اعظم
اثما من الحنث والجملة استينافية والمراد ان ذلك الاثم لا يغني
عنه كفارة او قال ابن حزم لا جايز ان يحمل على اليمين المغموس لان الحالف
بها لا يسمى مستلجا في اهله بل صورته ان يحلف ان يحسن الى اهله ولا
يضرهم ثم يريد ان يحنث ويلج في ذلك فيضرهم ولا يحسن اليهم ويكفر
عن يمينه فهذا مستلج بيمينه في اهله ثم ومعنى قوله لا يغني الكفارة
ان الكفارة لا تحبط عنه اثم اسامته الى اهله ولو كانت واجبة عليه
وانما هي متعلقة باليمين التي حلفها قال ابن الجوزي قوله ليس
تغني الكفارة فانه اشار الى ان اثمه في قصده ان لا يبر ولا يفعل
الخير فلو كفر لم ترفع الكفارة سبق ذلك القصد باب

قول

قول النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه وايم الله من الفاظ القسم كقولك
لعمرك الله وعهد الله وهو مرفوع بالابتدا وخبره محذوف اي
فنسمي او يميني او لازم لي وفيها لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها
همزة وصل وقد تقطع ونحاة الكوفة يقولون انه جمع يمين وغيرهم
يقولون هي اسم موضوع للقسم وقال المالكية والحنفية انها يمين
وقال الشافعية ان نوى اليمين انعقد وان نوى غير اليمين لم
تنعقد يمينا وان اطلق فوجهان اصحهما لا تنعقد وعن احمد
روايتان اصحهما الانعقاد وحكى الغزالي في معناها
وجهين احدهما انه كقوله بالله والثاني وهو الراجح انه كقوله
احلف بالله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البجلي
عن اسمعيل ابن جعفر وفي نسخة باليونينية حدثني اسمعيل ابن
جعفر المدني عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا وهو البعث
الذي امر بتجهيزه عند موته صلى الله عليه وسلم وانفذه ابو بكر
رضي الله تعالى عنه بعده وامر عليهم بتشديد الميم جعل عليهم
اميرا اسامة بن زيد فطعن بعض الناس في امرته بكسر الهمزة
وسكون الميم ولابي ذر عن الكشميهني في امارته وكان اشدهم
في ذلك كلاما عياش ابن ابي ربيعة المخزومي فقال يستعمل هذا
الغلام على المهاجرين وكان فيهم ابو بكر وعمر فسمع عمر ذلك فاخبره
النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ان كنتم تطعنون في امرته بضم العين وفتحها في الفرع قيل
وهما لغتان فقد كنتم تطعنون في امراة ابيه زيد ابن حارثة من
قبل في غزوة موته وايم الله اي احلف بالله ان كان زيد لخليقا
بفتح اللام والخا المعجمة وبالقاف لجديرا بالامارة بكسر الهمزة
وان كان لمن احب الناس الي بعده والحديث سبق في مناقب
زيد هذا باب بالتنوين كيف كانت يمين النبي
صلى الله عليه وسلم التي كان يواظب على القسم بها او يكثر وقال سعد
بكسر العين ابن ابي وقاص فيما وصله المولف في مناقب عمر رضي الله
عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ايها يا ابن الخطاب والذي نفسي
بيده بيد قدرته وتصريفه ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط
الا سلك فجا غير فجك وقال ابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري
فيما سبق موصولا في باب من لم يخمس الاسلاب من كتاب الخمس قال
ابو بكر رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم عام حنين لاها
الله بالوصل اي لا والله اذا بالتنوين جواب وجزا وتمامه لا يعمد
يعني النبي صلى الله عليه وسلم الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله

بسكون

صلى الله عليه وسلم فيعطيك سلبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق
فاعطه الحديث وسبق في الباب المذكور قال البخاري قال والله
بالواو وبالله بالموحدة وتالله بالفوقية يريد انها حروف قسم
فالاولان يدخلان على كل ما يقسم به والثاني لا يدخل الا على
الجلالة الشريفة نعم سمع شاذا ترب الكعبة وتا الرحمن
ونقل الماوردي ان اصل حروف القسم الواو ثم الموحدة ثم المثناة
ونقل ابن الصباغ عن اهل اللغة ان الموحدة هي الاصل فان الواو بدل
منها وان المثناة بدل من الواو وقواه ابن الرفعة بان البا تعمل
في الضمير بخلاف الواو ولو قال الله مثلا بتثليث اخره او تسكينه
لافعلن كذا فكناية ان نوى بها اليمين فيمين والا فلا واللحن
لا يمنع الانعقاد ولو قال اقسمت او قسم او حلف او احلف
بالله لا افعلن كذا يمين لانه عرف الشرع قال تعالى واقسموا
بالله جهد ايمانهم الا ان نوى خبرا ماضيا في صيغة الماضي
او مستقبلا في المضارع فلا يكون يمينا لاحتمال ما نواه وبه قال
حدثنا محمد ابن يوسف بن واقد الفريابي عن سفيان الثوري
عن موسى رضي الله عنهما انه قال كانت يمين النبي صلى الله عليه
وسلم التي يحلف بها لا ومقلب القلوب بالاعراض والاحوال
قال الراغب تقليب الله القلوب والابصار صرفها عن راي الى
راي والتقليب التصرف وسمي قلب الانسان لكثرة تقلبه
ويعبر بالقلب عن المعاني التي يختص به من الروح والعلم والشجاعة
وقال القاضي ابو بكر بن العربي القلب جزء من البدن خلقه
الله وجعله للانسان محل العلم والكلام وغير ذلك من الصفات الباطنة
وجعل ظاهر البدن محل التصرفات الفعلية والقولية ووكل بها ملكا
يامر بالخير وشيطانا يامر بالشر فالعقل بنوره يهديه والهوى
بظلمته يغويه والقضا والقدر مصيطر على الكل والقلب يتقلب
بين الخواطر الحسية والسية والمحفوظ من حفظه الله تعالى وقد تمسك
بهذا الحديث من اوجب الكفارة على من حلف بصفة من صفات الله
تعالى فحنث ولا نزاع في اصل ذلك وانما اختلف في اي صفة ينعقد
بها اليمين والتحقيق انها مختصة بالصفة التي لا يشاركه فيها غيره
كمقلب القلوب والحديث سبق في باب يحول بين المرء وقلبه
وبه قال حدثنا موسى ابن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن عبد الملك ابن عمير الكوفي عن
جابر بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اذا هلك اي مات قيصر وهو هرقل ملك
الروم فلا قيصر بعده يملك مثل ملك واذا هلك اي مات كسرى

ابن عقبة عن سالم
عن ابن عمر صح

ابو

ابو شروان بن هرمز ملك الفرس فلا كسرى بعده والذي نفسي
بيده اي بقدرته يصرفها كيف يشا والذي اعبده وهذا موضع الترجمة
لتنفقن كنوزهما في سبيل الله عز وجل وفيه علم من اعلام النبوة
اذ وقع كما اخبر صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا
ابو اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد ابن
المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده في العراق واذا هلك
قيصر فلا قيصر بعده في الشام وهذا قاله صلى الله عليه وسلم
تطييبا لقلوب اصحابه من قريش وتبشيرا لهم بان ملكهما سيزول
عن الاقليمين المذكورين لانهم كانوا ياتونهما للتجارة فلما اسلموا
خافوا انقطاع سفرهم اليهما فاما كسرى فقد مزق الله ملكه بدعايه
صلى الله عليه وسلم لما مزق كتابه ولم يبق له بقية وزال ملكه من
جميع الارض واما قيصر فانه لما ورد عليه كتاب النبي صلى الله
عليه وسلم فانه اكرم الكتاب ووضعه في المسك فدعا له صلى الله
عليه وسلم ان يثبت الله ملكه بالروم وانقطع عن الشام والذي نفس
محمد بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله عز وجل بفتح قاف تنفقن
اي مالهما المدخورة او الذي جمع وادخر وقد وقع ذلك كما اخبر
الصادق صلى الله عليه وسلم قال اهل التاريخ كان في القصر الابيض
لكسرى ثلاثة الاف الف الف الف ثلاث مرات غير ان رستما لما
مر منهزما حمل معه نصف ما كان في بيوت الاموال وترك النصف
فنقله المسلمون فاصاب الفارس اثنا عشر الفا والحديث سبق
في علامات النبوة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بفتح الهمزة وسكون الموحدة
وبعد المهملة هاتا نيث ابن سليمان عن هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم من امور
الاخرة وشدة اهوالها وما اعد في النار لمن دخلها وما في الجنة
من الثواب لبكيتم لذلك بكا كثيرا ولضحكتم قليلا جواب الشرط القسم
السادس جواب لو بكيتم الخ وفيه كما في الفتح دلالة على اختصاصه
صلى الله عليه وسلم بمعارف بصرية وقلبية قد يطلع الله تعالى غيره
عليها من المخلصين من امته لكن بطريق الاجمال واما تفاصيلها فمما
اختص بها صلى الله عليه وسلم فجمع الله له بين علم اليقين وعين اليقين
مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الالهية على وجه لم يكن لغيره
زاده الله تعالى شرفا فان قلت الخطاب اما ان يكون للمومنين

خاصة او عامًا فان كان الاول فليس ثمة يوجب تقليل الضحك
وتكثير البكا لان المومن وان دخل النار فعاقبته الجنة لا محالة
مخلدا فيها فمدة ما يوجب البكا بالنسبة الي ما يوجب الضحك
والسرور نسبة شي يسير الي شي لا يتناهي وذلك يوجب العكس
وان كان الثاني فليس للكافر ما يوجب الضحك اصلا اجيب
بان الخطاب للمومنين وخرج في مقام ترجيح الخوف علي الرجا
اخافة علي الخاتمة والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا
يحيي بن سليمان الجعفي قال حدثني بالافراد ابن وهب
عبد الله اخبرني بالافراد حيوة بفتح الحا المهملة والواو بينهما
تحتية ساكنة اخره ها تانيث بن شريح قال حدثني بالافراد
ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف زهرة بن معبد بضم الزاي
وسكون الها بعدها را مفتوحة ومعبد بفتح الميم والموحدة
بينهما عين مهملة ساكنة انه سمع جده عبد الله بن هشام رضي
الله عنه القرشي التيمي له ولابيه صحبة قال البغوي سكن
المدينة قال كنا مع النبي صلي الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر ابن
الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر يرسول الله والله لانت احب
الي بتشديد اليا واللام للتاكيد القسم المقدر من كل شي نفسي
ذكر حبه لنفسه بحسب الطبع فقال النبي صلي الله عليه وسلم له لا
يكمل ايمانك والذي نفسي بيده حتي اكون احب اليك من نفسك
فقال له صلي الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه لما علم ان النبي صلي
الله عليه وسلم هو السبب في نجاة نفسه من الهلكات فانه الان
والله يا رسول الله لانت احب الي من نفسي فاخبر بما اقتضاه
الاختيار بسبب توسط الاسباب فقال النبي صلي الله
عليه وسلم له الان عرفت فنطقت بما يجب عليك يا عمر وهذا الحديث
ذكره في مناقب عمر يعني بهذا السند لكنه اقتصر منه الي قوله
وهو اخذ بيده عمر بن الخطاب فقط وهو مما انفرد به البخاري
باخراجه وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني
بالافراد ملك هو الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون
الفوقية وفتح الموحدة ابن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه
وزيد بن خالد الجهني المدني من مشاهير الصحابة رضي الله عنه
انهما اخبراه ان رجلين لم يسميا اختصاما الي رسول الله صلي الله
عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله تعالي وقال الاخر
وهو افقههما جملة معترضة لا محل لها من الاعراب وانما كان افقه
لحسن ادبه باستيذانه اولا او افقه في هذه القصة لوصفها علي

وجهها

وجهها او كان اكثر فقها في ذاته اجل بفتح الهمزة والجيم وسكون اللام
مخففة اي نعم يرسول الله فاقض بيننا بكتاب الله عز وجل
واذن لي ان اتكلم قال له صلي الله عليه وسلم تكلم بما في نفسك قال
ان ابني كان عسيفا بالعين المفتوحة والسين المكسورة المهملتين
وبعد التحتية الساكنة فافعيل بمعني مفعول علي هذا بمعني اللام
اي اجيرا لهذا او بمعني عند اي اجيرا عند هذا واجيرا علي خدمة
هذا فحذف المضاف قال ملك الامام رحمه الله والعسيف الاجير
زنا بامراته فاخبروني العلما علي ابني الرجم فافتديت
منه بماية شاة وجارية فمن للبدلية زاد ابو ذر عن الكشميهني
لي ثم اني سالت اهل العلم كان يعني في الزمن النبوي الخلفا
الاربعة وابي ومعاذ وزيد بن ثابت الانصاريون فيما ذكره
العذري بلاغا فاخبروني ان ما علي ابني ما موصول بمعني
الذي والصلة علي ابني اي الذي جلد ماية وتغريب عام
اي ولا لمسافة القصر لان المقصود ايحاشه بالبعد علي الاهل
والوطن وانما الرجم علي امراته فقال رسول الله صلي الله
عليه وسلم اما بتخفيف الميم وهي ساقطة للكشميهني والذي اي
وحق الذي نفسي بيده فالذي مع صلته وعايده مقسم به
وجواب القسم لاقضين بينكما بكتاب الله اي بما تضمنه
كتاب الله او بحكم الله وهو اولي لان الحكم فيه التغريب والتغريب
ليس هو مذكور في القران اما غنمك وجاريتك فرد عليك
اي فمردودة فاطلق المصدر علي المفعول نحو ثوب نسج
اليمن اي منسوج اليمن وجلد ابنه بالنصب علي المفعولية
وفي نسخة وجلد بضم الجيم مبنيا للمفعول ابنه رفع نايب عن
الفاعل ماية وغربه عاما وامر بضم الهمزة انيس بضم
الهمزة وفتح النون والرفع نايب عن الفاعل ابن الضحاك
الاسلمي صفة ولابي ذر وامر بفتح الهمزة انيسا نصب علي
المفعولية الاسلمي ان ياتي امراة الاخر فيعلمها بان هذا
الرجل قذفها ثانية فلها عليه حد القذف فتطالبه به او تعفو
فان اعترفت بالزنا رجمها لانها محصنة وللكشميهني فارجمها
فذهب اليها انيس فسالها فاعترفت به فاخبر النبي صلي الله عليه وسلم
بذلك فرجمها اي فامر برجمها فرجمت وفيه ان مطلق الاعتراف
يوجب الحد وهو مذهب ملك والشافعي لقوله صلي الله عليه
وسلم لانيس فان اعترفت فارجمها فعلق الرجم علي مجرد الاعتراف
وانما كرره علي ما عز كما في حديثه لانه شك في عقله ولهذا قال
له ابك جنون وقال الحنفية لا يجب الا بالاعتراف في اربع

مجالس وقال احمد اربع في مجلس او مجالس والغرض من حديث الباب
قوله صلى الله عليه وسلم اما والذي نفسي لاقضين ويأتي ان شا الله
تعالى في الحدود وقد ذكره المولف في مواضع كثيرة مختصر في الصلح
والاحكام والوكالة والشروط والشهادات وغيرها وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن محمد الجعفي السلمي قال
حدثنا وهب بفتح الواو وسكون الها بن جرير بن حازم الازدي
الحافظ حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي امير
المومنين في الحديث عن محمد بن ابي يعقوب هو محمد ابن عبد
الله ابن ابي يعقوب الضبي ونسبه لجده عن عبد الرحمن ابن
ابي بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف وبعد الرا تا تانيث الثقفي
عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحرث بضم النون وفتح الفا وسكون
التحتية بعدها عين مهملة ابن كلدة بفتحتين اسلم بالطايف
ثم نزل البصرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ارايتم
اي اخبروني ان كان اسلم اي اخبروني وغفار بكسر الغين المعجمة
وتخفيف الفا ومزينة بضم الميم وفتح الزاي وجهينة بضم الجيم
وفتح الها وبعد التحتية الساكنة نون الاربعة قبايل مشهورة خيرا
من تميم وعامر بن صعصعة وفي اوايل المبعث من بني تميم وبني
عامر وغطفان بفتح الغين المعجمة والطا المهملة والفا واسد
وخبران قوله خابوا بالخا المعجمة والموحدة من الخيبة وخسروا
والضمير كما قال في الكواكب راجع الى الاربعة الاقرب وهم تميم الى اخره
قالوا نعم خابوا وخسروا وفي اوايل المبعث ان الا القايل هو الاقرع ابن
حابس فقال والذي نفسي بيده انهم اي اسلم وغفار ومزينة
وجهينة خير منهم اي من تميم ومن بعدهم والمراد خيرية المجموع على
المجموع وان جاز ان يكون في المفضولين فرد افضل من فرد الافضلين
والحديث سبق في المبعث وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم ابن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال خبرني بالافراد عروة ابن الزبير عن ابي حميد بضم الحا المهملة
قيل اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر الساعدي رضي الله عنه انه خبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عاملا هو عبد الله بن اللتبية
بضم اللام وسكون الفوقية وكسر الموحدة وتشديد التحتية على
الصدقة فجاءه صلى الله عليه وسلم العامل ابن اللتبية حين فرغ من
من عمله فحاسبه صلى الله عليه وسلم فقال يرسول الله هذا لكم وهذا
اهدي لي فقال صلى الله عليه وسلم افلا قعدت في بيت ابيك وامك
فنظرت ايهدى بهمزة الاستفهام وضم التحتية وفتح الدال المهملة
لك ام لا ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلوة

فتشهد

فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فما بال العامل
يستعمله فياتينا فيقول هذا من عملكم وهذا اهدي لي افلا قعد
في بيت ابيه وامه فنظر هل يهدى له ام لا فوالذي نفس محمد
بيده وهذا موضع الترجمة لا يغل بضم الغين المعجمة وتشديد اللام
لا يخون احدكم منها من الصدقة شيا الا جاء به يوم القيمة حال
كونه يحمل على عنقه ان كان الذي غله بغير اجابة حال كونه
له رغا بضم الرا وفتح الغين المعجمة ممدودا صفة لبعير اي صوت
وان كانت اي المغلولة بقرة جاء بها يوم القيمة يحملها على عنقه لها
خوار بضم الخا المعجمة وتخفيف الوا وصوت وان كانت شاة جاء بها
يوم القيمة يحملها على عنقه تيعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح
العين المهملة بعدها را تصوت فقد بلغت ما امرت به فقال
ابو حميد الساعدي رضي الله عنه ثم رفع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يده بالافراد حتى انا لننظر الى عفرة ابطه بضم العين
المهملة وسكون الفا وبالرا بياضها المشوب بالسمرة قال ابو حميد
الساعدي رضي الله عنه بالسند المذكور وقد سمع ذلك الحديث
معي زيد بن ثابت ابو سعيد الانصاري كاتب الوحي من النبي
صلى الله عليه وسلم فسلوه بفتح السين من غير همز والحديث
سبق في باب من لم يقبل الهدية لعله من كتاب الهبة وبه
قال وحدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن موسى الفرا
ابو اسحق الرازي المعروف بالصغير قال اخبرنا هشام هو
ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن همام هو
ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو القاسم
صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لو تعلمون ما اعلم
من اهوال يوم القيمة لبكيتم بفتح الكاف كثيرا ولضحكتم قليلا
وكل من كان لله اعرف كان اخوف وسبق متن الحديث عن عايشة
رضي الله عنها في هذا الباب وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال
حدثنا ابي حفص ابن غياث النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران الكوفي عن المعرور بفتح وسكون العين المهملة
وراين مهملتين بينهما واو ساكنة بن سويد الاسدي عن ابي ذر
جندب بن جنادة الانصاري رضي الله عنه انه قال انتهيت
اليه صلى الله عليه وسلم وهو يقول في ظل الكعبة كذا في اليونينية
وفي نسخة وهو في ظل الكعبة يقول هم الاخسرون ورب الكعبة
مرتين وهذا موضع الترجمة قال ابو ذر قلت ما شاني ما حالي
ايرى بضم التحتية في بتشديد اليا شي يظن في نفسي شي يوجب
الاخسرية وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي ايرى بالتحتية

هم الاخسرون ورب الكعبة

المفتوحة يعني النبي صلى الله عليه وسلم في بتشديد اليا شيا ما شاني
ما حالي فجلست اليه صلى الله عليه وسلم وهو يقول فما استطعت
ان اسكت وتغشاني بفتح الغين والشين المشددة المعجمتين
ما شا الله فقلت من هم بابي انت وامي مفدا يرسول الله
قال صلى الله عليه وسلم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا
وهكذا ثلاث مرات اي الا من انفق ماله اماما ويمينا وشمالا
على المستحقين فعبر عن الفعل بالقول والحديث اخرجه البخاري
مقطعا في الزكوة بلفظ انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم
قال والذي نفسي بيده او والذي لا اله غيره وكما حلف ما من
رجل يكون له ابل او بقر او غنم لا يودي حقها الا اتي بها يوم القيمة
الحديث واخرجه مسلم في الزكوة والترمذي وقال حسن
صحيح وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم ابن نافع قال اخبرنا
شعيب هو بن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن
والله لاطوفن الليلة على تسعين امراة اي لاجامعن تسعين
بفوقية قبل السين وفي رواية في كتاب الانبيا سبعين
بموحدة بعد السين وفي مسلم ستون ويروى مايه ولا منافاة
لانه مفهوم عدد كلهن ياتي بفارس يجاهد في سبيل الله
عز وجل وفي رواية اخرى فتحمل كل واحدة وتلد غلاما فارسا
يقاتل في سبيل الله وحينئذ فيكون في هذه الرواية
حذف او لا حذف فيها ويكون قوله فياتي سببا عن
الطوفان لانه سبب عن الحبل والحبل عن العطن وسبب
السبب سبب وان كان بواسطة جزم بذلك لغلبة رجايه
لقصد الاجر فقال له صاحبه قرينه او الملك ان شا الله تعالى
ولابي ذر وقل ان شا الله فلم يقل ان شا الله نسيانا فطاف
عليهن جامعهن فلم تحمل منهن الا امراة واحدة جات بشق
رجل بكسر الشين بنصف ولد وعبر بالرجل بالنظر الى ما يوول
اليه قيل انه الجسد الذي ذكره الله ان القي على كرسيه وايم
الذي نفس محمد بيده وفيه جواز اضافة وايم الى غير لفظ
الجلالة ولكنه نادر لو قال ان شا الله لجاهدوا في سبيل الله
عز وجل حال كونهم فرسانا اجمعون تاكيد لضمير الجمع في قوله
لجاهدوا وقد امنى الله تعالى سليمان عليه السلام الاستثنا لبعض
قدره السابق والحديث سبق في الجهاد في باب من طلب الولد

للجهاد

للجهاد وباب قول الله ووهبنا لداود سليمان في كتاب الانبيا وبه
قال حدثنا محمد قال الغساني هو ابن سلام قال حدثنا ابو الاحوص
بالحا الساكنة والصاد المهملتين بينهما واو مفتوحة سلام
بالتشديد ابن سليم عن ابي اسحاق عمرو ابن عبد الله
السبيعي عن البرا ابن عازب رضي الله عنه انه قال اهدي
بضم الهمزة الى النبي صلى الله عليه وسلم سرقة بفتح السين
المهملة والرا والقاف وبالرفع مفعول ناب عن فاعله
قطعة من حرير ابيض جيد وفي المناقب من طريق
شعبة عن ابي اسحق اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم
حلة حرير وفي حديث انس في الهبة اهداها له اكيدر دومة
فجعل الناس يتداولونها بينهم ويعجبون من حسنها ولينها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم اتعجبون منها
قالوا نعم يرسول الله قال والذي نفسي بيده لمناديل
سعد بسكون العين ابن معاذ بن النعمان الاشهلي سيد
الاوس رضي الله عنه في الجنة خير منها من السرقة
الحرير وللكشميهني من هذه ولعله صلى الله عليه وسلم
قال ذلك استمالة لقلب سعد او ان المتعجبين من الانصار
فقال لهم مناديل سيدكم خير منه وفيه منقبة له
لا تخفى وقد سبق الحديث في الهبة والمناقب واللباس
لم يقل شعبة بن الحجاج فيما رواه في المناقب وكذا
اسرايل فيما رواه في اللباس كلاهما عن ابي اسحق
عمرو السبيعي والذي نفسي بيده فانفرد ابو الاحوص
في روايته عن ابي اسحق السبيعي بها وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف اسم جده واسم ابيه
عبده المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن يونس ابن يزيد الايلي عن بن شهاب
الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عروة
ابن الزبير ان عايشة رضي الله عنها قالت ان هند بنت
عتبة ابن ربيعة بضم عين عتبة وسكون الفوقية القرشية
ام معاوية ابن ابي سفين اسلمت يوم الفتح رضي الله عنها
قالت يرسول الله ما كان مما على ظهر الارض اهل
خبا بفتح الهمزة وسكون الخا المعجمة وتخفيف الموحدة
ممدودا او خبا بكسر الخا بالشك هو بصيغة الجمع او الافراد
والخبا احد بيوت العرب من وبر او صوف لا من شعر ويكون على
عمودين او ثلاثة احب نصب خبر كان الي بتشديد اليا من ان

يذلوا بفتح التحتية وكسر الذال المعجمة وسقط لفظ من في
نسخة وعليها ضرب في اليونينية من اهل اخبائك بفتح
الهمزة واخبائك باسقاطها شك يحيى ابن بكير شيخ البخاري
ثم اصبح اليوم اهل اخبا او اخبا احب الى ان ولابي ذر عن
الكشميهني من ان يعزوا بفتح التحتية وكسر العين من اهل اخبائك
بالخا المعجمة والموحدة كالسابق هذه بالمهملة والتحتية او
خبائك بالشك كذلك وان في الموضعين مصدرية اي من ذلهم
ومن عزهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا ستردين
من ذلك والذي نفس محمد بيده لان الايمان اذا تمكن في القلب
زاد الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه او انا ايضا
بالنسبة اليك مثل ذلك والاول اوجه قالت يرسول الله
ان ابا سفين ابن حرب تعني زوجها رجل مسيك بكسر الميم
والسين المهملة المشددة وبفتح الميم وتخفيف السين وهو
اصح عند اهل العربية والاول اشهر عند المحدثين اي بخيل
يمسك ما في يده لا يخرجه لاحد قال القرطبي وبخله انما
هو بالنسبة لامراته وولده لا مطلقا لان الانسان قد يفعل
هذا مع اهل بيته لانه يرى غيرهم احوج واولى والا
فابو سفين لم يكن معروفا بالبخل فلا دلالة في هذا الحديث
على بخله مطلقا فهل علي بتشديد اليا حرج اثم ان اطعم
بضم الهمزة وكسر العين من الذي له قال صلى الله عليه وسلم
لا حرج عليك الا بالتشديد ان تطعمي من ماله بالمعروف
اي القدر الذي عرف بالعادة انه كفاية ويفسر المعروف
في كل موضع بحسبه ولابي ذر لا بالمعروف فتكون البا متعلقة
بالانفاق لا بالنفي والحديث مر في باب نفقة المراة اذا غاب
عنها زوجها من كتاب النفقات وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع احمد بن عثمان الاودي الكوفي قال حدثنا
شريح ابن مسلمة بضم الشين المعجمة وفتح الرا بعدها تحتية ساكنة
فمهملة ومسلمة بفتح الميمين الكوفي حدثنا ابراهيم عن ابيه
يوسف ابن اسحق عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
انه قال سمعت عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي المخضرم
حدثني بالافراد عبد الله بن مسعود قال بينما بالميم رسول الله
صلى الله عليه وسلم مضيف بضم الميم وكسر الضاد المعجمة بعدها تحتية
ساكنة ففا اي مسند ظهره الى قبة من ادم جلد يمان اصله يمني
فقدم احدى اليا بن على النون وقلب الفا فصار مثل قاض ولابي
ذر يماني على الاصل اذ قال لاصحابه اترضون ان تكونوا ربع

وفي اليونينية

اهل

اهل الجنة قالوا بلى فيه ان بلى يجاب بها في الاستفهام كما في مسلم
انت الذي لقيتني بمكة فقال له المجيب بلى ولكن هذا عندهم
قليل فلا يقاس عليه قال افلم ترضون ولابي ذر افلا ترضون
ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا بلى قال عليه الصلاة والسلام فوالذي
نفس محمد بيده ولابي ذر عن الكشميهني في يده في تصريفه اني
لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة ذكر ذلك بالتدريج ليكون اعظم
لسرورهم والحديث سبق في باب كيف الحشر من الرقاق وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن ملك الامام الاعظم عن عبد
الرحمن عن ابيه عبد الله بن ابي صعصعة عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه ان رجلا هو ابو سعيد نفسه سمع رجلا هو قتادة
ابن دعامة النعمان يقرا قل هو الله احد يرددها فلما اصبح ابو
سعيد جا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك الذي
سمعه من قتادة له وكان الرجل بالهمزة وتشديد النون يتقللها
بتشديد اللام يعتقد انها قليلة في العمل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القران
لانه قصص واخبار وصفات الله تعالى وسورة الاخلاص
متمحضة لله تعالى وصفاته فهي ثلثه فقاريها له ثواب ثلث
القران وقراة الثلث لها عشرة امثالها والثواب بقدر النصب
والفعل لله وظاهر الاحاديث ان من قراها حصل له ثواب مثل
من قرا ثلث القران وفي باب فضل قل هو الله احد بعد التفسير
الاشارة لذلك وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق
هو ابن راهويه قال اخبرنا حبان بفتح الحا المهملة والموحدة
المشددة ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام هو ابن يحيى العدوي
قال حدثنا قتادة ابن دعامة قال حدثنا انس بن ملك انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي
بيده اني لاراكم بفتح الهمزة من بعد اي من ورا ظهري اذا ما ركعتم
واذا ما سجدتم اي اذا ركعتم واذا سجدتم فالميم زايدة فيهما والروية روية
ادراك وهي لا تتوقف على وجود التها التي هي العين ولا شعاع
ولا مقابلة وهذا بالنسبة الى تقديم العالي اما المخلوق فتتوقف
صفة الروية في حقه على الحاسة والمقابلة والشعاع ومن ثم قال
خرق عادة في حقه صلى الله عليه وسلم وخالق البصر في العين قادر
على خلقه في غيرها وفي المواهب اللدنية مما جمعته ما يكفي
ويشفي والحديث سبق في الصلوة وبه قال حدثنا اسحق ابن راهويه
قال حدثنا وهب بن جرير الازدي الحافظ قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن هشام بن زيد عن جده انس بن ملك رضي الله عنه

ان امراة من الانصار قال في الفتح لم اقف على اسمها انت النبي
صلى الله عليه وسلم قال كونها معها اولادها لم يعرف ابن حجر
اسماهم ولابي ذر عن الكشميهني اولادها فقال النبي صلى الله
عليه وسلم والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد
اليا قالها ثلاث مرات قال في الكواكب الخطاب في قوله انكم
لجنس المراة واولادها يعني الانصار وهو عالم مخصص بدلايل
اخر فلا يلزم منه ان تكون الانصار افضل من المهاجرين عموما
ومن العمرين خصوصا والحديث سبق في فضل الانصار هذا
باب بالتنوين قوله صلى الله عليه وسلم
لا تحلفوا بابايكم وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
عن مالك الامام بن انس الاصبحي عن نافع عبد الله الفقيه عن
مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ادرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يسير
في ركب راكبي الابل عشرة فصاعدا حال كونه يحلف بابيه
الخطاه فقال عليه الصلاة والسلام الا بالتخفيف ان الله عز وجل
ينهاكم ان تحلفوا بابايكم وفي مصنف ابن ابي شيبة
من طريق عكرمة قال قال عمر رضي الله عنه حدثت
قوما حديثا فقلت لا ولابي فقال رجل من خلفي لا
تحلفوا بابايكم فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لو ان احدكم حلف بالمسيح هلك والمسيح خير من ابايكم قال
الحافظ بن حجر وهذا مرسل يتقوى بشواهد واما قوله
صلى الله عليه وسلم افلح وابيه ان صدق فقال ابن عبد البر ان
هذه اللفظة منكرة غير محفوظة يردها الاثار الصحاح وقيل
من قوله والله وهو محتمل ولكن مثل هذا لا يثبت بالاحتمال
لا سيما وقد ثبت مثل ذلك من لفظ ابي بكر الصديق في قصة
السارق الذي سرق حلي ابنته فقال وابيك ما ليلك بليل
سارق اخرجه في الموطا وغيره وفي مسلم مرفوعا ان رجلا
سال اي الصدقة افضل فقال وابيك لا نبيك ولاحدثنك
واحسن الاجوبة ما قاله البيهقي وارتضاه النووي وغيره ان
هذا اللفظ كان يجري على السنتهم من غير ان يقصدوا به
القسم والنهي انما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف
او ان في الكلام حذفا اي افلح ورب ابيه
قاله البيهقي ايضا من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت
بضم الميم او من شرطية في موضع رفع بالابتدا وكان واسمها
وخبرها في محل الخبر والمعنى من كان مريدا للحلف فليحلف

بالله

بالله لا بغيره من الابا وغيرهم وحكمته ان الحلف بالشي
يقتضي تعظيمه والعظمة في الحقيقة انما هي لله تعالى
وحده وظاهره تخصيص الحلف بالله خاصة لكن اتفق على
انه ينعقد بما اختص الله تعالى به ولو مشتقا ولو من
غير اسمايه الحسنى كوالله ورب العالمين والحي الذي لا يموت
والذي نفسي بيده الا ان يريد به غير اليمين فيقبل منه
كما في الروضة كاصلها وبما هو فيه تعالى عنه الاطلاق اغلب
كالرحيم والخالق والرازق والرب ما لم يرد به غيره تعالى
لانها تستعمل في غيره مقيدا كرحيم القلب وخالق الافك ورازق
الجيش ورب الابل او بما فيه تعالى وفي غيره سوا كالموجود
والعالم والحي ان اراده تعالى بها بخلاف ما اذا اراد بها غيره او اطلق
لانها لما اطلقت عليها سوا اشبهت الكنايات وبصفته الذاتية
كعظمته وعزته وكبريايه وكلامه ومشيته وعلمه
وقدرته وحقه الا ان يريد بالحق العبادات او بعلمه وقدرته
المعلوم والمقدور وظاهر قوله فليحلف بالله الاذن في
الحلف لكن قال الشافعية يكره لقوله تعالى ولا تجعلوا
الله عرضة لايمانكم الا في طاعة من فعل واجب او مندوب
وترك حرام او مكروه فطاعة وفي دعوى عند حاكم وفي
حاجة كتوكيد كلام كقوله صلى الله عليه وسلم فوالله لا يمل
الله حتى تملوا او تعظيم كقوله والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم
قليلا ولبكيتم كثيرا فلا يكره فيهما وبه قال حدثنا سعيد
ابن عفير هو سعد ابن كثير ابن عفير بضم العين المهملة
وفتح الفا مولى الانصار المصري قال حدثنا ابن وهب
عبد الله المصري قال ~~حدثنا ابن وهب عبد الله المصري~~
عن يونس ابن يزيد الايلي عن بن شهاب الزهري انه
قال قال سالم هو ابن عبد الله بن عمر قال بن عمر سمعت
عمر رضي الله عنه يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الله ينهاكم ان تحلفوا بابايكم جملة ينهاكم في محل رفع خبر ان
وان مصدرية في محل نصب او جر بتقدير حرف الجر اي ينهاكم
من ان تحلفوا الاول للخليل والكسائي والثاني لسيبويه وحكم
غير الابا من ساير الخلق كحكم الابا في النهي وفي حديث ابن
عمر عند الترمذي وقال حسن وصححه الحاكم انه سمع رجلا يقول
لا ورب الكعبة فقال لا تحلف بغير الله فاني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك والتعبير
بذلك للمبالغة في الزجر والتغليظ وهل النهي للتحريم او للتنزيه

المشهور عند المالكية الكراهة وعند الحنابلة التحريم وجمهور
الشافعية انه للتنزيه وقال امام الحرمين المذهب القطع
بالكراهة وقال غيره بالتفصيل فان اعتقد في الاباء من التعظيم
ما يعتقده في الله حرف الحلف به وكفر بذلك الاعتقاد واما اذا
حلف بغير الله لاعتقاده تعظيم المحلوف به على ما يليق به من
التعظيم فلا يكره بذلك ولا ينعقد يمينه قال عمر رضي الله
عنه فوالله ما حلفت بهذه اي بابي منذ سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومنذ ظرف مضاف الى جملة بتقدير زمان
اي عامدا ولا اثرا بهمزة ممدودة فمثلثة مكسورة اي حاكيا
عن غيري اي ما حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيري واستشكل
هذا التفسير لتصدير الكلام بحلفت والحاكي عن غيري لا
يسمى حالفا واجيب باحتمال ان يكون العامل فيه محذوفا
اي ولا ذكرتها اثرا عن غيري او يكون ضمن حلفت معنى
تكلمت او معناه يرجع الى معنى التفاخر بالاباء والاكرام لهم
فكانه قال ما حلفت باباي ذاكرا اثرهم قال مجاهد مما
وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح في
تفسير قوله تعالى او اثارة من علم وفي نسخة او اثره
باسقاط بعد المثلثة وفي هامش الفرع كاصله قرئ بضم
الهمزة وسكون الثاء بفتحهما اي يأثر علما بضم المثلثة واختلف
في معنى هذه اللفظة ومحصل ما ذكر في ذلك ثلاثة اقوال
احدها البقية والاصل اثرت الشيء اثره اثارة كانها بقية
تستخرج فتثار الثاني من الاثر وهو العلامة تابعه اي تابع
يونس عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد مما رواه ابو
نعيم في مستخرجه على مسلم والزبيدي محمد بن الوليد مما وصله
النسائي واسحق ابن يحيى الكلبي الحمصي مما وصله في مشيخته
المروية من طريق ابي بكر احمد ابن ابراهيم ابن شاذان الثلاثة
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وقال بن عيينة سفين مما
وصله الحميدي في مسنده ومعمر هو ابن راشد مما وصله
ابو داود كلاهما عن الزهري عن سالم عن بن عمر انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم عمر وفي الحديث الزجر عن الحلف بغير الله وانما
خص في حديث ابن عمر بالاباء لوروده على سببه المذكور او
خص لكونه كان غالبا عليهم لقوله في الرواية الاخرى وكانت
قريش تحلف بابائها ويدل على التعميم قوله من كان حالفا فلا يحلف
الا بالله فلو حلف بغيره تعالى سواء كان المحلوف به يستحق التعظيم
كالانبياء والملائكة والعلماء والصلحاء والملوك والاباء والكعبة او كان

لا

لا يستحق التعظيم كالاحاد او يستحق التحقير والاذلال كالشياطين
والاصنام لا ينعقد يمينه قال الطبري من حلف بالكعبة او آدم
او جبريل ونحو ذلك لم ينعقد يمينه ولزمه الاستغفار
لاقدامه على ما نهي عنه ولا كفارة في ذلك نعم استثنى
بعض الحنابلة من ذلك الحلف بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم
فقال تنعقد به اليمين وتجب الكفارة بالحنث بدلا انه صلى
الله عليه وسلم احد ركني الشهادة الذي لا تتم الا به ولله تعالى
ان يقسم بما شاء من خلقه كالليل والنهار ليعجب بها المخلوقين ويعرفهم
قدرته لعظم شانه عندهم ولدلالتها على خالقها واما
المخلوق فلا يقسم الا بالخالق قال

ويقبح من سواك الشيء عندي ۞ وتفعله ويحسن منك ذاكا

وبه قال حدثنا موسى ابن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال
حدثنا عبد العزيز بن مسلم ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا
عبد العزيز بن مسلم القسملي قال حدثنا عبد الله بن دينار
انه قال سمعت عبد الله بن عمر يقول ولابي ذر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم قال المهلب
كانت العرب في الجاهلية تحلف بابائهم والهتهم فاراد الله تعالى
ان ينسخ من قلوبهم والسنتهم ذكر كل شيء سواه وينفي ذكره
تعالى لانه الحق المعبود وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد
قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب
السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف وفتح الموحدة عبد الله
ابن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم التميمي البصري كلاهما
عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء بعدها دال مهملة
مفتوحة ثم ميم بوزن جعفر بن مضرب الجرمي بفتح الجيم
وسكون الراء ابو مسلم البصري انه قال كان بين هذا الحي
من جرم بفتح الجيم وتشديد الراء صحبة واخا بكسر الهمزة وتخفيف المعجمة
وبالمد فكنا عند ابي موسى الاشعري رضي الله عنه فقرب اليه
طعام فيه لحم دجاج ليأكل منه وعنده رجل من بني تيم الله احمر
اللون كانه من الموالي وتيم بفتح الفوقية وسكون التحتية حي
من بني بكر وثبت لفظ بني لابي ذر عن الحموي والمستملي فدعاه
ابو موسى الى الطعام فقال اني رايته يعني جنس الدجاج ياكل
شيئا قذرا فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهت اكله
فحلفت ان لا اكله وفي الترمذي عن قتادة عن زهدم قال دخلت
على ابي موسى وهو ياكل دجاجا فقال ادن فكل فاني رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ياكل ففيه ان الرجل المبهم هو زهدم نفسه

فقال له ابو موسى قم فلاحدثنك بنون التاكيد اي فوالله
لاحدثنك عن ذلك ولابي ذر عن ذلك باللام اني اتيت رسول
الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم في نفر جماعة من الرجال
ما بين الثلاثة الى العشرة من الاشعريين نستحمله نطلب
منه ابلا تحملنا واثقالنا فقال صلى الله عليه وسلم والله لا احملكم
وما عندي ما احملكم زاد ابو ذر عليه فاتي رسول الله صلى
الله عليه وسلم بضم الهمزة فاتي بنهب ابل باضافة نهب لتاليه
اي من غنيمة فسال صلى الله عليه وسلم عنا فقال اين النفر
الاشعريون فحضرنا فامر لنا بخمس ذود بفتح الهمزة وسكون
الواو وبعدها مهملة مجرور بالاضافة من الابل ما بين الثلاث
الى العشرة غر الذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء والغر بالغين المضمومة
وتشديد الراء بيض الاسنمة فلما انطلقنا من عنده بها قلنا
ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وللكشميهني
ان لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا بفتحات تغفلنا بسكون
اللام رسول الله صلى الله عليه وسلم بيمينه اي طلبنا غفلته
في يمينه الذي حلف لا يحملنا والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه صلى
الله عليه وسلم عليه فقلنا له يا رسول الله وسط لابي ذر لفظ
له انا اتيناك لتحملنا فحلفت ان لا تحملنا وما عندك ما تحملنا
فقال اني لست انا حملتكم ولكن الله حملكم والله لا احلف على
يمين على محلوف يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي
هو خير من الذي حلفت عليه وتحللتها بالكفارة قال في المصابيح
الظاهر انه صلى الله عليه وسلم لم يحلف على عدم حملانهم مطلقا
لان مكارم اخلاقه ورافته ورحمته بالمومنين تابى ذلك
والذي يظهر لي ان قوله وما عندي ما احملكم جملة حالية
من فاعل الفعل المنفي بلا او مفعوله اي لا احملكم في حالة
عدم وجداني لشيء احملكم عليه اي انه لا يتكلف حملهم بقرض
او غيره لما راه من المصلحة المقتضية لذلك فحمله لهم على ما جاءه
من مال الله لا يكون مقتضيا لحنثه فيكون قوله اني والله لا احلف
على يمين فارى غيرها الخ تاسيس قاعدة في الايمان لا انه
ذكر ذلك لبيان انه حنث في يمينه وانه يكفرها انتهى وفيه
بحث ياتي ان شاء الله تعالى في باب اليمين فيما لا يملك ومطابقة
الحديث للترجمة قال الكرماني من حيث انه صلى الله عليه وسلم
حلف في هذه القصة مرتين اولا عند الغضب ومرة
عند الرضى ولم يحلف الا بالله فدل على ان الحلف انما هو بالله
على الحالتين وسيكون لنا عودة ان شاء الله تعالى بعون

الله

الله الى شيء من مباحث هذا الحديث في كفارات الايمان
وغيرها هذا باب بالتنوين يذكر
فيه لا يحلف بضم اوله وفتح ثالثه باللات بتشديد اللام
والعزى بضم العين المهملة وتشديد الزاي المفتوحة ولا يحلف
بالطواغيت بالمثناة الفوقية جمع طاغوت صنم وقيل شيطان
واصله طغيوت قدمت اليا على الطا فصار طيغوت ثم قلبت
اليا الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والالف واللام في اللات زائدة
لازمة فاما قوله الى لاتها فحذفت للاضافة وهل هي والعزى
علمان بالوضع او صفتان غالبتان خلاف ويترتب على
ذلك جواز صدق ال وعدمه فان قلنا انهما ليسا وصفين
في الاصل فلا يحذف منهما ال وان قلنا انهما صفتان وان ال
للمح الصفة جاز وبالتقديرين فال زائدة واختلف في تا اللات
فقيل اصل واصله من لات يليت فالفها عن يا وقيل زائدة وهي
من لوى يلوي لانهم كانوا يلوون اعناقهم اليها او يلتوون اي
يعتكفون عليها واصله لويه فحذفت لامها فالفها على هذا من
واو وهي اسم صنم كان لثقيف بالطايف وقيل بعكاظ والعزى
فعلى من العز وهو تانيث الاعز كالفضلى والافضل وهي اسم
صنم وقيل شجرة كانت تعبد فبعث صلى الله عليه وسلم اليها خالد ابن
الوليد فقطعها فجعل يضربها بالفاس ويقول
يا عز كفرانك لا سبحانك ۞ واني رايت الله قد اهانك
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن
قاضي صنعا قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف بغير الله فقد اتى حلفه
بكسر اللام باللات والعزى بموحدة في الاولى وواو في الثانية
ولابي ذر بواو بدل الموحدة في الاولى كيمين المشركين
فليقل لا اله الا الله قال في شرح المشارق لان الحلف انما
هو بالله فاذا حلف باللات والعزى فقد ساوى الكفار في
ذلك فامر ان يتدارك ذلك بكلمة التوحيد كذا في بعض
الشروح ومقتضاه انه يكفر بذلك وهو كذلك ان كان حلفه
به لكونه معبودا ويكون الامر للوجوب وان كان لغير ذلك
كما يقول الرجل وحياتك لافعلن كذا فامره صلى الله عليه وسلم
انما يكون لشبهه بمن يعبدهما وهل يكفر بذلك فيباح دمه
وتبين امراته ويبطل حجه فيه كلام انتهى ومن قال لصاحبه

تعالى بفتح اللام اقامرك بالجزم جواب الامر فليتصدق
بدا بشي تكفيرا للخطية التي قالها ودعا اليها لانه وافق الكفار
في لعبهم ويتاكد ذلك في حق من لعب بطريق الاولى والحديث
سبق في تفسير سورة النجم بلفظ الاسناد والمتن وسبق
ايضا في الادب والاستيذان باب من
حلف على الشي يفعله بفعله او لا يفعله حلف على ذلك وان
لم يحلف بضم التحتية وفتح اللام المشددة مبنيا للمفعول
وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الليث
ابن سعد اللام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر عبد الله رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع اي امر ان
يصنع له خاتما من ذهب وكان يلبسه فيجعل ولابي ذر فجعل
فصه بفتح الفا افصح وبالصاد المهملة في باطن كفه فصنع
الناس زاد ابو ذر عن الكشميهني خواتيم اي من ذهب ثم انه
صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فنزعه جملة جلس في موضع
خبر ان وجملة نزعه معطوفة على التي قبلها فقال عطفا
وفي موضع الخلاف اي جلس وقد قال فيكون قوله قبل جلوسه
ومع جلوسه ومعمول القول اني كنت البس هذا الخاتم
واجعل فصه من داخل اي من داخل كفي فرمى صلى الله عليه
وسلم به بالخاتم ولم يستعمله ثم قال والله لا البسه ابدا لانه
حرم يومئذ فنبذ الناس فطرحوا خواتيمهم واراد صلى
الله عليه وسلم بحلفه تاكيد الكراهة في نفوس اصحابه وغيرهم
ممن بعدهم وقال المهلب انما كان صلى الله عليه وسلم يحلف في
تضاعيف كلامه وكثير من فتواه متبرعا بذلك لنسخ ما كانت
عليه الجاهلية في الحلف بابائهم والهتهم ليعرفهم ان لا يحلفوا
به سوى الله تعالى وليتدربوا على ذلك حتى ينسوا ما كانوا
عليه من الحلف بغيره تعالى وقال ابن المنير مقصود الترجمة
ان يخرج مثل هذا من قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم
يعني على احد التاويلات فيها لئلا يتخيل ان الحالف قبل ان يستحلف
يرتكب النهي فاشار الى ان النهي يختص بما ليس فيه قصد
صحيح كتاكيد الحكم كالذي ورد في حديث الباب في منع لبس
الخاتم الذهب انتهى واطلاق بعض الشافعية كراهية الحلف
من غير استحلاف فيها لم يكن طاعة ينبغي ان يقال
فيما لم يكن مصلحة بدل قوله طاعة لما لا يخفى والحديث سبق
في كتاب اللباس باب من حلف بملة بكسر
الميم وتشديد اللام دين وشريعة سوى الاسلام ولغير ابي ذر سوى

ملة

ملة الاسلام كاليهودية والنصرانية والمجوسية والصابية
واهل الاديان والدهرية والمعطلة وعبدة الشياطين
والملائكة هل يكفر الحالف بذلك ام لا وقال النبي صلى الله عليه
وسلم في الحديث السابق قبل من حلف باللات والعزى فليقل
لا اله الا الله ولم ينسبه صلى الله عليه وسلم الى الكفر لانه
اقتصر على الامر بقول لا اله الا الله ولو كان ذلك يقتضي
الكفر لامره بتمام الشهادتين وبه قال حدثنا معلى ابن اسد
بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي ابو الهيثم
الحافظ اخو بهز قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد
البصري عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف
وتخفيف اللام وبالموحدة عبد الله بن زيد الجرمي عن ثابت
ابن الضحاك الانصاري وهو ممن بايع تحت الشجرة رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف بغير ملة
الاسلام كان يقول ان فعلت كذا فانا يهودي او نصراني او بري
من الاسلام او من النبي صلى الله عليه وسلم ولمسلم من حلف على يمين
بملة غير الاسلام وعلى بمعنى البا والتقدير من حلف على
شي بيمين فحذف المجرور وعدي الفعل بعلى بعد حذف
البا وفي كتاب الجنائز من البخاري من طريق خالد الحذا عن
ابي قلابة من حلف بملة غير الاسلام كاذبا متعمدا وجواب
الشرط قوله فهو كما قال وهو مبتدا وكما قال في موضع الخبر
اي فهو كائن كما قال وظاهره انه يكفر بذلك ويحتمل ان يكون
المراد التهديد والمبالغة في الوعيد لا الحكم كانه قال فهو مستحق
مثل عذاب من اعتقد ما قال والتحقيق انه لا ينعقد يمينه ولا
يكفر ان قصد تبعيد نفسه على الفعل او اطلق كما اقتضاه
كلام النووي في الاذكار وليقل لا اله الا الله ويستغفر ولا كفارة
عليه وهل يحرم ذلك عليه او يكره تنزيها المشهور الثاني وان
قصد الرضى بذلك اذا فعله فهو كافر في الحال وقوله كاذبا
متعمدا يستفاد منه ان الحالف المتعمد ان كان مطمئن القلب
بالايمان وهو كاذب في تعظيم ما لا يعتقد تعظيمه لم يكفر وان
قاله معتقدا لليمين بتلك الملة لكونها حقا كفر وان قالها لمجرد
التعظيم لها باعتبار ما كان قبل الفتح فلا يكفر ومن قتل نفسه
بشي ولمسلم بحديدة عذب به بذلك الذي قتل نفسه به في نار
جهنم قال الشيخ تقي الدين وهو من باب مجانسة العقوبات الاخروية
للجنايات الدنيوية وفيه ان جناية الانسان على نفسه كجنايته
على غيره في الاثم لان نفسه ليست ملكا له مطلقا بل هي لله فلا يتصرف

فيها الا فيما اذن فيه **ولعن المومن** بان يدعو عليه باللعن **كقتله**
في التحريم او العقاب وابدى الشيخ تقي الدين في ذلك سوالا
وهو ان يقال اما ان يكون كقتله في احكام الدنيا او في احكام الاخرة
لا سبيل الى الاول لان قتله يوجب القصاص ولعنه لا يوجب
ذلك واما احكام الاخرة فاما ان يراد التساوي في الاثم
او في العقاب وكلاهما مشكل لان الاثم يتفاوت بتفاوت
مفسدة الفعل وليس اذهاب الروح في المفسدة كمفسدة
الاذى باللعن وكذلك العقاب يتفاوت بحسب تفاوت
الجرايم وقال المازري فيما نقله عنه القاضي عياض الظاهر
من الحديث تشبيهه في الاثم وهو تشبيه واقع لان اللعنة
قطع عن الرحمة والموت قطع عن التصرف قال القاضي عياض
وقيل لعنه يقتضي قصد اخراجه من المسلمين ومنعهم منافعه
وتكثير عددهم به كما لو قتله وقيل لعنه يقتضي قطع منافعه
الاخروية عنه وبعده باجابة لعنه وهو كمن قتل في الدنيا
وقطعت عنه منافعه فيها وقيل معناه استواوهما في التحريم
قال في المصابيح هذا يحتاج الى تخليص ونظر فاما ما حكاه
عن المازري من ان الظاهر من الحديث تشبيهه في الاثم
ولذلك ما حكاه من ان معناه استواوهما في التحريم فهذا يحتمل
امرين احدهما ان يقع في مقدار التشبيه والاستوا في اصل التحريم
والاثم والثاني ان يقع في مقدار الاثم فاما الاول فلا ينبغي
ان يحمل عليه لان كل معصية قلت او عظمت فهي مشابهة ومساوية
للقتل في اصل التحريم ولا يبقى في الحديث كبير فايدة مع ان
المفهوم منه تعظيم امر اللعنة بتشبيهها بالقتل واما بالثاني
فقد بينا ما فيه من الاشكال وهو التفاوت في المفسدتين
بين ازهاق الروح وبين الاذى باللعنة واما ما حكاه عن
الامام المازري من ان اللعنة قطع الرحمة والموت قطع التصرف
فالكلام عليه من وجهين احدهما ان نقول اللعنة قد تطلق
على نفس الابعاد الذي هو فعل الله وعلى هذا يقع فيه التشبيه
والثاني تطلق اللعنة على فعل اللاعن وهو طلبه لذلك الابعاد بقوله لعنه
الله مثلا ليس بقطع عن الرحمة بنفسه ما لم تتصل به اجابة فيكون
ح سببا الى قطع التصرف ويكون نظيره التسبب الى القتل غير
انهما يفترقان في ان السبب الى القتل بمباشرة مقدمات تفضي
الى الموت بمطرد العادة فلو كانت مباشرة اللعنة مفضية الى الابعاد
الذي هو اللعن دايما لاستوا اللعن مع مباشرة مقدمات القتل او زاد عليه
وبهذا يتبين لك الايراد على ما حكاه القاضي من ان لعنه له يقتضي قصد

اخراجه

اخراجه عن جماعة المسلمين كما لو قتله فان قصد اخراجه لا يستلزم
اخراجه كما يستلزم مقدمات القتل وكذلك ايضا ما حكاه من ان
لعنه يقتضي قطع منافعه الاخروية عنه انما يحصل ذلك باجابة
الدعوة وقد لا يجاب في كثير من الاوقات فلا يحصل انقطاعه
عن منافعه كما يحصل بقتله ولا استوا القصد الى القطع بطلب
الاجابة مع مباشرة مقدمات القتل المفضية اليه في مطرد العادة
وللذي يمكن ان يقرر به ظاهر الحديث في استوايهما في الاثم
انا نقول لا نسلم ان مفسدة اللعنة مجرد اذاه بل فيها مع ذلك
ثم تعرضه لاجابة الدعوة منه بموافقة ساعة لا يسال الله فيها
شيا الا اعطاه كما دل عليه الحديث من قوله عليه السلام لا تدعوا
على انفسكم ولا تدعوا على اموالكم ولا تدعوا على اولادكم
لا توافقوا ساعة الحديث واذا عرضه باللعنة لذلك ووقعت
الاجابة وابعاده من رحمة الله كان ذلك اعظم من قتله لان
القتل تفويت الحيوة الفانية قطعا والابعاد من رحمة
الله اعظم ضررا بما لا يحصى وقد يكون اعظم الضررين على سبيل
الاحتمال مساويا او مقاربا لاحقهما على سبيل التحقيق ومقادير
المصالح والمفاسد واعدادها امر لا سبيل للبشر الى الاطلاع
على حقايقه انتهى وزاد في الادب من البخاري من طريق علي
ابن المبارك من يحيى ابن ابي كثير عن ابي قلابة وليس على ابن ادم
نذر فيما لا يملك ولمسلم ومن حلف على يمين صبر فاجره ومن ادعى
دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله الا قلة **ومن رمى مومنا**
بكفر فهو كقتله هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه
لا يقول الشخص في كلامه **ما شا الله وشيت** بفتح التا في الفرع
كاصله وفي غيرهما بضمها على صيغة المتكلم من الماضي وانما منع
من ذلك لان فيه تشريك في مشية الله وهي منفردة بالله سبحانه
بالحقيقة واذا نسبت فبطريق المجاز وفي حديث النساي
وابن ماجه من رواية يزيد ابن الاصم عن بن عباس رفعه
اذا حلف احدكم فلا يقل ما شا الله وشيت قال الخطابي ارشدهم
صلى الله عليه وسلم الى الادب في تقديم مشية الله على مشية
من سواه واختارها بثم التي هي للنسق والتراخي بخلاف الواو
التي هي للاشتراك **وهل يقول** الشخص **انا بالله ثم بك** نعم بجواز لان
ثم اقتضت سبقية مشية الله على مشية غير الله **حدثنا عمرو**
ابن عاصم بفتح العين وسكون الميم مما وصله في ذكر بني اسرايل
فقال حدثنا احمد بن اسحق حدثنا عمرو بن عاصم قال **حدثنا**
همام هو ابن يحيى العوذي قال **حدثنا اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة**

اسمه زيد ابن الانصاري وثبت بن ابي طلحة لغير ابي ذر قال
حدثنا عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم واسمه عمرو
الانصاري قاضي اهل المدينة ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه انه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل ابرص
واقرع واعمى لم يسموا اراد الله عز وجل ان يبتليهم ان يختبرهم
فبعث ملكا فاتى الابرص الذي ابيض جسده بعد مسح الملك
فذهب عنه البرص واعطي لونا حسنا وجدا وابلا وبقرا فقال له اي رجل
مسكين تقطعت بي الحبال بحا مهملة مكسورة ثم موحدة مخففة جمع
حبل اي الاسباب التي يقطعها في طلب الرزق ولابي ذر عن الكشميهني
الجبال بالجيم وهو تصحيف فلا بلاغ لي فلا كفاية الا بالله الذي
اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال ثم بك فذكر الحديث
السابق بتمامه وقال المهلب انما اراد البخاري ان قوله ما شا الله
ثم شئت جايز استدلالا بقوله انا بالله ثم بك واخرج عبد
الرزاق عن ابراهيم النخعي انه كان لا يرى باسا ان يقول
ما شا الله ثم شئت وكان يقول اعوذ بالله وبك ومخرج اعوذ
بالله ثم بك هذا باب قول الله تعالى واقسموا
بالله جهد ايمانهم اي حلف المنافقون بالله وهو جهد اليمين
لانهم بذلوا فيها مجهودهم وجهد يمينه مستعار من جهد نفسه
اذا بلغ اقصى وسعها وذلك اذا بلغ في اليمين وبلغ غاية
شدتها ووكادتها وعن بن عباس رضي الله عنهما من قال بالله
فقد جهد يمينه واصل اقسم جهد اليمين اقسم بجهد اليمين
جهدا فحذف الفعل وقدم المصدر فوضع موضعه مضاف الى المفعول
كقوله فضر الرقاب وحكم هذا المفعول حكم الحال كانه قال جاهدين
ايمانهم وقال بن عباس مما وصله المولف مطولا في كتاب التعبير
بلفظ ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الليلة في المنام
ظلة تقطف من السمن والعسل الحديث وفيه تعبير ابي بكر لها
وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني يرسول الله اصبت ام اخطات
قال اصبت بعضا واخطات بعضا قال ابو بكر الصديق رضي الله
عنه فوالله يرسول الله لتحدثني بالذي اخطات في تعبير
الرويا لم يشدد في اليونينية نون لتحدثني قال صلى الله عليه وسلم
لا تقسم وقوله هنا في الرويا من كلام البخاري اشارة الى ما اختصره
من الحديث والغرض منه قوله لا تقسم اشارة الى الرد على من قال
ان من قال اقسمت لفقد يمينا لابر ابا بكر حين قالها
وقال في الكواكب انما يندب ابرار القسم عند عدم
المانع فكان له صلى الله عليه وسلم مانع منه وقيل كان في بيانه

مفاسد

مفاسد كما ياتي ان شا الله تعالى في التعبير بمعونة الله
تعالى وقال الشافعية لو قال اقسمت او اقسم او حلفت او
احلف بالله لافعلن كذا يمين لانه عرف الشرع قال تعالى واقسموا
بالله جهد ايمانهم الا ان نوى خبرا ماضيا في صيغة الماضي
او مستقبلا في المضارع فلا يكون يمينا لاحتمال ما نواه واما
قوله لغير اقسم عليك بالله او اسالك بالله لتفعلن كذا
يمين ان اراد يمين نفسه فيسن للمخاطب ابراره فيها بخلاف
ما اذا لم يردها ويحمل على الشفاعة في فعله وبه قال حدثنا
قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة
صاد مهملة ابن عقبة العامري السوائي قال حدثنا سفين
الثوري عن اشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة
وفتح العين المهملة بعدها مثلثة ابن ابي الشعثا سليم ابن
الاسد الكوفي عن معوية ابن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو
ابن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الرا مشددة بعدها
نون الكوفي وسقط ابن مقرن لابي ذر عن البرا ابن عازب
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحدثني
بالافراد محمد بن بشار الملقب ببندار قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن اشعث عن
معوية بن سويد بن مقرن عن البرا رضي الله عنه انه
قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بابرار المقسم بكسر السين
وضم الميم في الفرع اسم فاعل اي تفعل ما اراده الحالف يصير
بذلك بارا وقيل السين مفتوحة اي الاقسام والمصدر قد
ياتي للمفعول مثل ادخلته مدخلا بمعنى الادخال وهذا
طرف من حديث اورده البخاري في اللباس والاستيذان
والجنايز والمظالم والطب والنذور والنكاح والاشربة
وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال اخبرنا ولابي ذر اخبرني بالافراد عاصم الاحول
ابن سليمان ابو عبد الرحمن البصري الحافظ قال سمعت
ابا عثمان عبد الرحمن النهدي يحدث عن اسامة ابن زيد
رضي الله عنهما ان ابنة اسمها زينب ولابي ذر عن الكشميهني
ان بنت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت اليه
ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد وسقط
لابي ذر ابن زيد وكان الاصل ان يقول وانا معه لكنه من
باب التجريد وسعد بسكون العين ابن عبادة الخزرجي
وابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب

الانصاري وفي نسخة الحافظ ابي ذر وابي بفتح الهمزة
مضافا الي يا المتكلم وكسر الموحدة وابي بضم الهمزة وفتح
الموحدة علي الشك والصواب الثاني من غير شك ان ابن
ملوعلي ابن ابي العاص ابن ابي الربيع او عبد الله
ابن عثمان بن عفان بن رقية بنته صلى الله عليه وسلم
او هو محسن بن فاطمة الزهراء وهي امامة بنت زينب
لابي العاص ابن الربيع ومبحث ذلك سبق في الجنائز
قد احتضر بضم الفوقية اي حضره الموت وسقط لفظ
قد لابي ذر فاكهدنا بهمزة وصل وضم الهاء فارسل
صلى الله عليه وسلم يقرأ بفتح الياء عليها السلام ويقول ان الله
ما اخذ اي الذي اراد ان ياخذه وما اعطى وكل شيء عنده
مسمى اي باجل مسمى اي مقدر سوجل فلتصبر ولتحتسب
اي تنوي بصبرها طلب الثواب من ربها بحسب لها
ذلك من عمل الصالح فارسلت اليه تقسم عليه لياتينها
فقام صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فلما قعد ضع رفع اليه
الصبي او الصبية فاقعده صلى الله عليه وسلم في حجره ونفس
الصبي او الصبية تقعقع بحذف احد التابين تضطرب وتتحرك
ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبكا فقال
سعد اي ابن عبادة ما هذا البكا يا رسول الله وانت تنهى عنه
وهو استفهام عن الحكمة لا انكار قال صلى الله عليه وسلم
هذا البكا ولابي ذر هذه الدمعة رحمة يضعها الله في قلوب
من يشا من عباده وانما يرحم الله عز وجل من عباده الرحماء
نصب على انه مكافئ والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا
اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة
عن ابن شهاب الزهري عن بن المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين
ثلاثة من الولد زاد في الجنائز من حديث انس لم يبلغوا الحنث فتمسه
النار الا تحلة القسم بفتح الفوقية وكسر الحاء المهملة وتشديد اللام المفتوحة اي تحليلا
قال في الكواكب والمراد من القسم ما هو مقدر في قوله تعالى وان منكم
الا واردها اي والله منكم والمستثنى منه تمسه النار لانه في حكم البدل من
لا يموت فكانه قال لا تمس النار من مات له ثلاثة الا بقدر الورود والحكمة
مر في الجنائز وبه قال حدثنا محمد ابن المثنى العنزي قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد ربه محمد بن جعفر قال حدثني
شعبة ابن الحجاج عن معبد بن خالد بفتح الميم والموحدة
بينهما عين مهملة ساكنة الجدلي القيسي الكوفي القاضي انه قال

سمعت

سمعت حارثة بن وهب بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي الله عنه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ألا بالتخفيف اد
على اهل الجنة هم كل ضعيف وقيل متضعف بكسر العين اي
متواضع وبالفتح ضبطها الدمياطي وقال النووي انه رواية الاكثرين اي
اي يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا ولم يضبط
في اليونينية وما في الفرع وكثير فوقه كذا في علوم الحديث للحاكم
عن ابن خزيمة انه سيل عن المراد بالضعيف هنا فقال الذي يزري
نفسه من الخمول والقلة في اليوم عشرين مرة الى خمسين مرة ولو
اقسم على الله لابره اي لو حلف على شيء ان يقع طمعا في كرم الله
بانه لا يبره او قعه احلم واهل النار هم كل جواظ بفتح الجيم والواو المشددة
وبعد الالف ظا معجمة الكثير اللحم الغليظ الرقبة المختال في مشيته عند
بضم العين المهملة والقوقية وتشديد اللام قطع غليظ وشديد
الخصومة او الجمع المنوع مستكبر عن الحق والحديث سبق في تفسير
سورة نون من التفسير هذا باب بالتنوين
اذا قال الشخص اشهد بالله او شهدت بالله كاحلفني كذا او
افعل كذا هل يكون يمينا نعم هو يمين عند الحنفية والحنابلة ولو
لم ينو بالله لقوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول
الله ثم قال اتخذوا ايمانهم جنة فدل على انهم استعملوا في ذلك بئس
اليمين وعنا لشافعية اذا لم يرد بالمضارع الوعد بالحلف وبالماضي
المختار عن حلف ماض فان اراد ذلك لم يكن يمينا فان لم يذكر الله تعالى
بعني اسمه او صفته فليس بيمين لفقد المحلوف به والجيب عن
آية المنافقين بانه ليس صريحا حتما لان يكونوا حلفوا مع ذلك وبه
قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين ابو محمد الصلحي الكوفي قال
حدثنا شيبان بفتح المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي عن منصور هو
ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال بسبل النبي صلى
الله عليه وسلم بضم السين وكسر الموحدة وبعين الشاهد اي الناس
خير قال اهل قرني الذي انا فيهم ثم اهل القرن الذين يلونهم
ثم اهل القرن الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم
يمينه ويسبق يمينه شهادته برفع شهادة على الفاعلية يمينه نصب على المفعولية
بتقديمها يحلفون على ما يشهدون به فيتارة يحلفون قبل ان يشهدوا
وتارة يشهدون قبل ان يحلفوا وحرص الرجل عليهما والتسرع فيهما حتى ان يدي
يشهان بقاف ثقيلة مبنيا للفاعل بالدين وقال الطيبي اي يكثرون الايمان في كل شيء حتى

فين

يصيركم عادة فيحلف احدهم حيث لا يراد منه الايمان ومن قبل ان
يستحلف وقال بعضهم اي يحلف على تصديق شهادته وقال الثوري
واصبح به اصحاب الكتبة في ردشهادة من حلف معها والجمهور على انها لا
ترد قال ابراهيم النخعي بالسند السابق ومن اصحابنا اي مشايخنا الذين
كانوا في زمنه ونابعوهم من بعد الواو ومن علمائنا في القضاء بكوفة
صغار ان يحلفوا بالشهادة والعهد اي على ان يقول احدنا اشهد
بالله او على عهد الله ما كان كذا حتى لا يكون ذلك عادة فيحلفوا
في كل ما يصلح وما لا يصلح والحديث مضى في الشهادات والرقاق

باب عهد الله عز وجل اي قول الشخص
علي عهد الله ان افعل كذا وبه قال حدثنا بالافراد وكذا في رواية ابي ذر ربما يجمع
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي
موطنهم الحافظ بندار قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي
ابراهيم البصري عن شعبة ابن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن
منصور هو ابن المعتمر كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال رجل مسلم لقي الله عز وجل
وهو عليه غضبان قال الله تعالى تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا الآية كذا في رواية صفة ليمين ليقتطع ليأخذ
بها مال رجل مسلم او ذمي او معاهد ونحوه او امرأة لوقال الحميدي في
الاسلام او البشرية والشك من الراوي بغير حق بل بحر ديمينه الحلوم
بها في ظاهر الشرع وحوابه من قال لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان
لا ينصرف للصفة وزيادة الالف والنون وهو اسم فاعل من غضب
يقال رجل غضبان وامرأة غضبى وغضابى والغضب من المخلوقين هو
شيء يداخل قلوبهم ويكون محمودا كالغضب لله ومذموما وهو ما يكون
لغير الله واطلاقه على الله يحتمل ان يراد به اثابته ولوازمه كالعذاب
فيكون من صفات الافعال او على ارادة الانتقام فيكون من صفات
الذات فان الله عز وجل يقصد نقمة الذين يشترون بعهد الله
المصدر مضاف الى الفاعل اي بما عهد الله اليهم او الى المفعول اي
ان الذين يستبدلون بما عهد وا عليه من الايمان قال سليمان بن مهران
الاعمش في حديثه فمر الاشعث بن قيس الكندي وعبد الله يحدثهم
فقال ما يحدثكم عبد الله بن مسعود قالوا له كان يحدثنا بكذا وكذا
فقال الاشعث نزلت في بشد بد الياء هذه الاية وفي صاحب
لي في بئر كانت بيننا وفي حديث الاشعث بن قيس كان بيني وبين
رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي مسلم في ارض باليمن وايمتنع ان يكون للخاصة في الجمع فمرة ذكرت
الارض لان البئر داخلة فيها ومن ذكرت البئر لان البئر هي المقصود لسبق

الارض

الارض ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بعهد الله فمن حلف بالعهد
فحنث لزمته كفارة عند مالك والكوفيين واحمد وقال الشافعي لا يكون
يمينا الا ان نواه قاله ابن المنذر والحديث سبق في كتاب القرض في باب
الخصومة في البئر باب الحلف بعزة الله عز وجل
صفاته كالخالق والسميع والبصير والعليم وكلماته وبأبي ذر وكلامه
كالقرآن وبما انزل الله وفيه عطف العام على الخاص والخاص على العام
لان الصفات اعم من العزة والكلام والايمان بتقسيم الى صريح وكناية
ومتردد بينهما وهو الصفات وهل يلتحق الكناية بالصريح فلا يحنث
الى قصد ام لا والراجح ان صفات الذات منها ما يلتحق بالصريح فلا ينعقد
معها التورية اذا تعلق به حق ادمي وصفات الفعل يلتحق بالكناية
فعزة الله من صفات الذات وكذا جلاله وعظمته وقال ابن عباس
ملحوظه المؤلف في التوحيد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لعزتك استدل به على الحلف بعزة الله وان كان يلفظ الدعاء
لكنه استعاذ بالله او بصفة من صفاته كذا قاله في الفتح وفاته
ابن المنير في حاشيته اعوذ بعزتك دعاء وليس بقسم ولكنه لما كان
الغفر انه لا يستعاذ الا بالقديم ثبت بهذا ان العزة من الصفات
القديمة لا من صفات الفعل فتنعقد اليمين بها وقال ابو هريرة مما
سبق في صنعة الحشر من كتاب الرقاق عن النبي صلى الله عليه
وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار فيقول رب اصرف وجهي
عن النار فانه قد قشبني ريحها وذكر صلى الله عليه وسلم مقررا لو كون
حنث في الحلف به وقالوا ابو سعيد الخدري رضي الله عنه قال النبي
صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل ايوب ليك زلك وعشر
امثالك وقال ايوب النبي عليه السلام وعزتك لا غنى لي عن
بركتك بكسر الجيم وفتح النون مقصورا اي لا استغناء ولا بد وكذا
ذر عن الحموي والمستملي لا غنا بفتح المعجمة والمد والاول اولى لان
معنى الممدود الكفاية يقال ما عندك ولا عن غنا اي لا غنى به وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شيبان بفتح الشين
المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن النحوي قال
حدثنا قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه وشقط ابن
ملك من رواية قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يجثو فتقول بلسان القال استفهمة هل من مزيد يجاء بصيغة
المثلية به او هل من زيادة فاذا حتى يضع رب العزة جل وعلا فيها
قدمه هو من المتشابه وقيل فيه هم الذين قدمهم الله لها من شرار
خلقه فهم قدم الله للنار كما ان المسلمين قدمه للجنة والقدم كلما
قدمت من خير او شر وقد مت لفلان ففيه قدم اي تقدم من خير او شر

وقيل وضع القدم على الشي مثل للروع والقمع فكانه قال ياتيها امر
الله فيكفها من طلب المزيد وقيل اراد به تسكين فورتها كما
يقال للامر تزيد ابطاله وضعته تحت قدمي فتقول جهنم اذا وضع
فيها قدمه قط قط بسكون الطاين وكسرهما مع التخفيف فيهما
والتكرار للتاكيد اي حسب حسب قد اكتفيت وعزتك ويروى بضم
التحتية وسكون الفوقية وفتح الواو يجمع ويقبض بعضها الى بعض
رواه اي الحديث شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة قال الحافظ
ابو الفضل العسقلاني واصل روايته في تفسير سورة ق واشار بذلك
الى ان الرواية الموصولة عن انس بالعنعنة لكن شعبة ما كان ياخذ
عن شيوخه الذين ذكر عنهم التدليس الا ما صرحوا فيه بالتحديث والحديث
اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي في التفسير والنسائي في النعوت

باب قول الرجل لعمر الله لافعلن كذا

لعمرك مبتدا محذوف الخبر وجوبا ومثله لايمن الله لافعلن جواب
القسم تقديره لعمرك قسمي او يميني والعمر والعمر بالفتح والضم هو
البقا الا انهم التزموا الفتح في القسم قال الزجاج لانه اخف عليهم وهم
يكثرون القسم بلعمري ولعمرك وله احكام منها انه متى اقترن بلام الابتدا
لزم فيه الرفع بالابتدا وحذف خبره لسد جواب القسم مسده ومنها
انه يصير صريحا في القسم اي يتعين فيه بخلاف غيره نحو عهد الله
وميثاقه ومنها انه يلزم فتح عينه فان لم يقترن به لام الابتدا
جاز نصبه بفعل مقدر نحو عمر الله لافعلن ويجوز ح في الجلالة الشريفة
وجهان النصب والرفع فالنصب على انه مصدر مضاف لفاعله
وفي ذلك معنيان احدهما ان الاصل اسالك بتعمرك الله اي
بوصفك الله تعالى بالبقا ثم حذف زوايد المصدر والثاني ان المعنى
عبادتك الله والعمر العبادة واما الرفع فعلى انه مضاف لمفعوله
قال الفارسي معناه عمرك الله يعمر او جاز ايضا ضم عينه وتنشد
بالوجهين قول

ايها المنكح الثريا سهيلا عمرك الله كيف يلتقيان

ويجوز دخول با الجر عليه نحو بعمرك لافعلن قال

رقى بعمركم لا تهجرينا ومنينا المنى ثم امطلينا

وهو من الاسما اللازمة للاضافة فلا يقطع عنها وزعم بعضهم
انه لا يضاف الى الله تعالى وقد سمعت قال الشاعر

اذا رضيت علي بنو قشير لعمر الله اعجبني رضاها

ومنع بعضهم اضافته ليا المتكلم لانه حلف بحياة المقسم وقد ورد
ذلك قال النابغة

لعمري وما عمري علي بهين لقت نطقت بطلا علي الاقارع

وقد

وقد اختلف هل ينعقد بها اليمين فعند المالكية والحنفية ينعقد
لان بقا الله من صفات ذاته وعن ملك لا يعجبني اليمين بذلك
وقال الشافعي لا يكون يمينا الا بالنية لانه يطلق على العلم وعلى
الحق وقد يراد بالعلم المعلوم وبالحق ما اوجبه الله وعن احمد في
الراجح كالشافعي واجيب عن الاية بان لله ان يقسم من خلقه بما
يشا وليس ذلك لهم لثبوت النهي عن الحلف بغير الله قال ابن عباس
رضي الله عنهما مما وصله ابن ابي حاتم لعمرك اي لعيشك والحيوة
والعيش واحد وبه قال حدثنا الاويسي بضم الهمزة وفتح الواو
وسكون التحتية وكسر السين المهملة بعدها تحتية مشددة عبد العزيز
المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري ح لتحويل السند قال البخاري وحدثنا حجاج بن
منهال الانماطي حدثنا عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح
الميم مصغرا قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري
قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب
وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن
عتبة بن مسعود الاربعة يحدثون عن حديث عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم حتى قال لها اهل الافك بكسر الهمزة ما قالوا
فبراها الله تعالى بما انزله في سورة النور وكل من الاربعة عروة
ومن بعده حدثني بالافراد طايفة قطعة من الحديث زاد ابو ذر عن
الكشميهني وفيه اي في الحديث المروي طويلا في المغازي فقام
النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر طلب من يعذره من عبد
الله بن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة ابن سلول اي من ينصف منه
فقام اسيد بن حضير بالتصغير فيهما فقال لسعد بن عبادة
سيد الخزرج لعمر الله لنقتلنه بالنون المفتوحة وسكون القاف
ولام التاكيد والنون المشددة والحديث سبق في المغازي والتفسير
والغرض منه قول سعد لعمر الله لنقتلنه هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى في البقرة لا يواخذكم الله باللغو في ايمانكم
ما يجري على اللسان من غير قصد للحلف نحو لا والله وبلى والله
ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم يعاقبكم بما اقترفته قلوبكم من
اثم القصد الى الكذب في اليمين وهو ان يحلف على ما يعلم انه خلاف
ما يقوله وهو اليمين الغموس وتمسك الشافعي رحمه الله بهذا النص
على وجوب الكفارة في الغموس لان كسب القلب العزم والقصد فذكر
المواخذة بكسب القلب وقال في اية المايدة ولكن يواخذكم بما عقدتم
الايمان وعقد اليمين يحتمل ان يكون المراد منه عقد القلب به ولان يكون

المراد به العقد الذي يضاده الحل فلما ذكر هنا قوله بما كسبت قلوبكم
علمنا ان المراد من ذلك العقد هو عقد القلب وايضا ذكر المواخذة
هنا ولم يبين تلك المواخذة ما هي وبينها في اية المايدة بقوله
ولكن يواخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته فبين ان المواخذة
هي الكفارة فكل مواخذة من هاتين الايتين مجملة من وجه مبينة
من وجه اخر فصارت كل واحد منهما مفسرة للاخرى من وجه
وحصل من كل واحدة منها ان كل يمين ذكر على سبيل الجد وربط
القلب به فالكفارة فيها ويمين الغموس كذلك فكانت الكفارة واجبة
فيها والله غفور حليم حيث لم يواخذكم باللغو في ايمانكم
وسقط لابي ذر من قوله ولكن الخ وقال الاية وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن هشام انه قال اخبرني بالافراد
ابي عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
في قوله تعالى لا يواخذكم الله باللغو زاد ابو ذر في ايمانكم قال
قالت انزلت في قوله لا والله وبلى والله وبه تمسك الشافعي
ايضا بكونها شهدت التنزيل فهي اعلم من غيرها بالمراد وقد جزمت
بانها نزلت في قوله لا والله وبلى والله وقد صرح برفعه عن عايشة
في حديثها المروي في سنن ابي داود من طريق ابراهيم الصايغ عن عطا
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغو اليمين هو كلام
الرجل في بيته كلا والله وبلى والله واشار ابو داود الى انه اختلف
على عطا وعلى ابراهيم في رفعه ووقفه هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا حنث بكسر النون وبالمثلثة الحالف حال كونه
ناسيا في الايمان هل تجب عليه الكفارة ام لا وقول الله تعالى وليس
عليكم جناح فيما اخطاتم به اي لا اثم عليكم فيما فعلتموه من
ذلك مخطيين جاهلين قبل ورود النهي وسقطت الواو لابي ذر
وقال تعالى لا تواخذني بما نسيت بالذي نسيته او نسياني ولا مواخذة
على الناسي وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى السلمي بضم السين قال حدثنا
مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملة بن كدام بكسر
الكاف وتخفيف المهملة قال حدثنا قتادة ابن دعامة قال حدثنا
زرارة بن اوفى بضم الزاي وتخفيف الراء واوفى بالفاء وفتح الهمزة العامري
قاضي البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه يرفعه الى النبي صلى
الله عليه وسلم وسبق في العتق من رواية سفين عن مسعر بلفظ
عن النبي صلى الله عليه وسلم بدل قوله هنا يرفعه قال ان الله
عز وجل تجاوز لامتي عما وسوست او قالت حدثت به انفسها
بالنصب للاكثر وبالرفع لبعضهم اي بغير اختيارها لقوله تعالى ونعلم

ما

ما توسوس به نفسه ما لم تعمل به بالذي وسوست او حدثت او
تكلم بفتح الميم بلفظ الماضي وقال الكرماني وتبعه العيني بالجزم
قال واراد ان الوجود الذهني لا اثر له وانما الاعتبار بالوجود القولي
في القوليات والعمل في العمليات فان قلت ليس في الحديث
ذكر النسيان الذي ترجم به اجيب بان مراد البخاري الحاق
ما يترتب على النسيان بالتجاوز لانه من متعلقات عمل القلب وظاهر
الحديث ان المراد بالعمل عمل الجوارح لان المفهوم من لفظ ما لم تعمل
يشعر بان كل شي في الصدر لا يواخذ به سوا توطن او لم يتوطن وفي
الحديث اشارة الى عظم قدر الامة المحمدية لاجل نبيها لقوله تجاوز لي
واختصاصها بذلك والحديث سبق في الطلاق والعتاق وبه قال حدثنا
عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة المؤذن البصري او حدثنا محمد
هو ابن يحيى الذهلي عنه عن عثمان بن الهيثم وكل من عثمان بن
الهيثم ومحمد الذهلي شيخ البخاري وكذا وقع مثل هذا في باب الدرير
اواخر كتاب اللباس عن ابن جريج عبد العزيز انه قال سمعت
ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهري يقول حدثني بالافراد عيسى
بن طلحة ابن عبيد الله بضم العين التميمي ان عبد الله بن عمرو
بن العاص رضي الله عنهما حدثه ان النبي صلى الله عليه
وسلم بينما بالميم هو يخطب يوم النحر بمنى على ناقته اذ قام اليه
رجل لم يسم فقال كنت احسب يا رسول الله كذا وكذا قبل
كذا وكذا اي حلقت قبل ان انحر او نحرت قبل ان ارمي كما في مسلم
من رواية يحيى بن سعيد الاموي عن ابن جريج ثم قام اخر فقال
يا رسول الله كنت احسب كذا وكذا لهولا لاجل هولا الثلاث
الحلق والنحر والرمي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل من
الرجلين افعل ولا حرج لا اثم ولا فدية في التقديم والتاخير لهن
لاجل هولا الثلاث كلهن يومئذ فما سئل صلى الله عليه وسلم
يومئذ عن شي من الرمي والنحر والحلق قدم ولا اخر الا قال افعل
افعل كذا بالتكرار مرتين ولابي ذر مرتين عن الحموي وسقط الثاني
لغيره اي افعل ذلك التقديم والتاخير ولا حرج عليك مطلقا والحديث
سبق في العلم بلفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في
حجة الوداع بمنى للناس يسالونه فجاءه رجل فقال لم اشعر فنحرت
قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج وكذا مر في باب الفتيا على الدابة عند
الجمرة من كتاب الحج وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن يونس
الحافظ ابو عبد الله اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو بكر ولابي ذر
ابو بكر بن عياش بالمثناة التحتية والشين المعجمة بن سالم الاسدي
الكوفي قال حدثنا ابو بكر ولابي ذر ابو بكر بن عياش بالمثناة التحتية

والشين المعجمة ابن سالم الاسدي الكوفي المقري الحناط بالحا المهملة
والنون المشددة مشهور بكنيته والاصح انها اسمه ثقة عابدا
لا انه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح عن عبد العزيز بن رفيع
بضم الرا وفتح الفا بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة ابي عبد الله
الاسدي المكي سكن الكوفة عن عطا هو ابن ابي رباح عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال قال رجل لم يسم للنبي
صلى الله عليه وسلم زرت اي طفت طواف الزيارة قبل ان ارمي
الجمرة قال عليه الصلاة والسلام لا حرج لا اثم عليك قال اخر
لم يسم حلقت شعر راسي قبل ان اذبح هديي قال لا حرج
لا اثم عليك قال اخر ثالث لم يسم ذبحت هديي قبل ان
ارمي الجمرة قال لا حرج عليك والحديث سبق في الحج وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن منصور ابو يعقوب
الكوسج المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا
عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن سعيد بن ابي سعيد
كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اسمه خلاد
بن رافع دخل المسجد يصلي ولابي ذر عن الكشميهني فصلى بالفا بدل
التحتية ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية المسجد فجا
الرجل فسلم عليه صلى الله عليه وسلم فقال له بعد ما رد عليه
السلام ارجع فصل فانك لم تصل نفي للحقيقة الشرعية ولا شك
في انتفائها بانتفا ركن او شرط منها وفي رواية اعد صلاتك فرجع
الرجل فصلى ثم سلم عليه صلى الله عليه وسلم فقال له وعليك
السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم قال الرجل
في الثالثة فاعلمني بقطع الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني في الثانية
او الثالثة فاعلمني اي يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام
اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء بهمزة قطع مفتوحة ثم استقبل
القبلة فكبر تكبيرة الاحرام واقرا بما تيسر معك من القران ما موصولة
ومعك متعلق بتيسر او بحال من القران ومن تبعيضية ويبعد ان
يتعلق من القران باقرا لانه لا يجب عليه ولا يستحب له ان يقرا جميع ما
تيسر له من القران ولاحمد وابن حبان ثم اقرا بام القران ثم اقرا بما
شئت ثم اركع حتى الى ان تطمئن اي تسكن حال كونك راكعا
ثم ارفع راسك حتى تعتدل حال كونك قائما ثم اسجد حتى تطمئن
حال كونك ساجدا ثم ارفع حتى تستوي حال كونك قائما ثم افعل
ذلك المذكور من التكبير وما بعده في صلاتك كلها فرضا ونفلا على
اختلاف اوقاتها واسمائها او اكد الصلاة بكل لانها اركان متعددة
والحديث سبق في باب وجوب القراءة للامام والماموم وليس فيه مطابقة فيما

ترجم

ترجم له هنا نعم في باب وجوب القراءة والذي بعثك بالحق
ما احسن غيره قبله اتحصل المطابقة واورد المص هذه الرواية
هنا العارية عن هذه الزيادة تشحيذا للاذهان رحمه الله ما ادق
نظره وبه قال حدثنا فروة بن ابي المغرا بالفا المفتوحة والرا
الساكنة والمغرا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة والرا ممدودا الكندي
الكوفي قال علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الها
القرشي الكوفي عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت هزم بضم الها وكسر الزاي المشركون يوم
وقعة احد هزيمة تعرف فيهم فصرخ ابليس مخاطب للمسلمين اي عباد
الله احذروا اخريكم الذين من ورائكم فاقتلوهم اراد ان يقتل
المسلمون بعضهم بعضا ولابي ذر اخراكم فرجعت اولاهم لقتال اخراهم
ظالمين انهم من المشركين فاجتلدت بالجيم فاقتتلت هي واخراهم فنظر
حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه اليمان يقتله المسلمون يظنونه من
المشركين فقال لهم حذيفة هذا ابي هذا ابي لا تقتلوه قالت عائشة
فوالله ما انحجزوا بالنون الساكنة والحا المهملة والجيم المفتوحتين
والزاي المضمومة كذا في اليونينية وفي نسخة ما احتجزوا بفوقية بين
الحا والجيم من غير نون اي ما انفصلوا عنه حتى قتلوه وعند ابن
اسحق واما اليمان فاختلفت اسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه فقال
حذيفة قتلتم ابي قالوا والله ما عرفناه فقال حذيفة معتذرا عنهم غفر
الله لكم قال عروة بن الزبير فوالله ما زالت في حذيفة منها
من قتل ابيه بقية حتى لقي الله عز وجل اي بقية اي من حزن وتحسر
من قتل ابيه كذا قرره الكرماني ولابي ذر عن الحموي والمستملي بقية
خير بالاضافة الى خير الساقطة من الرواية الاخرى اي استمر الخير فيه من
الدعا والاستغفار لقاتل ابيه واعترض في الفتح على الكرماني في
تفسيره بقية بالحزن والتحسر فقال انه وهم سبقه غيره اليه وان
الصواب ان المراد انه حصل له خير بقوله للمسلمين الذين قتلوا اباه
خطا عفى الله عنكم فاستمر ذلك الخير فيه الى ان مات وتعقبه العيني
فقال ان نسبة الكرماني الى الوهم وهم لان الكرماني انما فسره على رواية
الكشميهني والاقرب فيها ما فسره لانه تحسر على قتل ابيه على يد
المسلمين غاية التحسر واجاب في انتقاض الاعتراض بانه لم
ينكر انه تحسر انما انكر تحسير خير بالتحسر قيل مطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على الذين قتلوا اليمان
لجهلهم فجعل الجهل هنا كالنسيان فمن ثم ناسب دخول الحديث هنا مع ان
فيه اليمين وهو قول حذيفة فوالله والحديث سبق في باب ذكر حذيفة
في اخر المناقب وبه قال حدثنا بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى

بن راشد القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال
حدثني بالافراد عوف بفتح العين المهملة وسكون الواو وبعدها
الاعرابي عن خلاس بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف سين
مهملة بن عمرو الهجري ومحمد هو ابن سيرين كلاهما عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم من اكل حال كونه ناسيا وهو اي والحال انه صائم فليتم صومه
الفا جواب الشرط واللام لام الامر وهي بعد الواو والياء ساكنة
ويتم من اتم مضاعف الاخر مفتوح ويجوز كسره على التقاء الساكنين
وتسميته صوما والاصل الحقيقة الشرعية دليل على عدم القضا
فانما اطعمه الله عز وجل وسقاه فليس له مدخل بوجه بخلاف
المعتمد وفيه دلالة على عدم تكليف الناسي ومر الحديث في باب
الصائم اذا اكل او شرب من كتاب الصوم وبه قال حدثنا ادم بن
ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية عبد الرحمن العسقلاني
الخراساني الاصل قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن
بن الحارث ابن ابي ذيب عن الزهري محمد بن مسلم عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن عبد الله بن ابي بحيلة بضم الموحدة وفتح الحاء المهملة
وسكون التحتية بعدها نون فها تانيث اسم امه واسم ابيه مالك
بن قشيب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة الازدي حليف
بني المطلب رضي الله عنه انه قال صلى بنا النبي صلى الله عليه
وسلم الظهر فقام في الركعتين الاوليين قبل ان يجلس معطوف
على صلى وفي قوله في الركعتين بمعنى كقوله ثلاثين شهرا في ثلاثة احوال
ويحتمل ان تكون على بابها اي قام في جلوس الركعتين قبل ان يتمها والاو
ليين بضم الهمزة وسكون الواو وتحتيتين فمضى صلى الله عليه وسلم
في صلاته فلما قضى صلاته اي قارب ذلك والا فالتسليمة الاولى
من نفس الصلاة عند الجمهور وكذا الثانية على المرجح عندنا وقرينة
المجاز قوله انتظر الناس تسليمه فكبر وسجد بالواو ولابي ذر فسجد
للسهو قبل ان يسلم ثم رفع راسه من السجود ثم كبر وسجد ثانيا
ثم رفع راسه من السجود وسلم ومطابقة الحديث من حيث ان فيه
ترك القعدة الاولى ناسيا والحديث مر في سجود السهو من اواخر
كتاب الصلاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحق بن
ابراهيم بن راهويه انه سمع عبد العزيز بن عبد الصمد العمي بفتح
العين المهملة وتشديد الميم المكسورة وسقط لفظ انه اختصارا
على عادتهم وبه قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الظهر فزاد او

نقص

نقص فيها قال منصور اي ابن المعتمر المذكور لا ادري ابراهيم
النخعي وهم بفتح الواو وكسر الهاء اي غلط وسهى في الزيادة
والنقصان ام علقمة بن قيس وهم وجزم في رواية جرير عن منصور
المذكور في ابواب القبلة بان ابراهيم هو الذي تردد ولفظه قال
قال ابراهيم لا ادري زاد او نقص قال قيل له لما سلم يا رسول الله
اقصرت الصلاة ام نسيت بهمزة الاستفهام الاستخباري قال صلى
الله عليه وسلم وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا كناية عما وقع
اما زايدا على المعهود او ناقص منه قال ابن مسعود فسجد
بهم سجدتين لما تذكر انه نسي ثم قال عليه الصلاة والسلام هاتان
السجدتان لمن لا يدري زاد في صلاته ام نقص فيتحرى باثبات
الياء خطا ولابي ذر فيتحر الصواب باسقاطها اي يجتهد في تحقيق الحق
فياخذ بالاقل فيتم بضم الميم المشددة ولابي ذر مفتوحة ولابي
الوقت ثم يتم ما بقي عليه ثم يسجد سجدتين للسهو ندبا قيل والمطابقة
بين الحديث والترجمة من قوله انسيت ولا يخفى ما فيه وقيل ذكر
هذا الحديث استطرادا بعد الحديث السابق قال في الكواكب بعد
قوله ووهم اي في الزيادة والنقصان لفظ اقصرت صريح في انه نقص
ولكنه وهم من الراوي والصواب ما تقدم في الصلاة بلفظ حدث في
الصلاة شي قال وما ذاك قالوا صليت كذا الخ وقال في باب سجود
السهو عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين
فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت قال ويحتمل ان يجاب بان
المراد من القصر لازمه وهو التغيير فكانه قال اغير في الصلاة عن
وصفها والحديث سبق في باب التوجه نحو القبلة وفي باب سجود
السهو وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا
سفين بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار بفتح العين
قال اخبرني بالافراد سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس
رضي الله عنهما فقال حدثنا ابي بن كعب حذف مقول سعيد
بن جبير وهو ثابت في تفسير سورة الكهف وغيرها بلفظ قلت
لابن عباس اف نوفا البكالي يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو
موسى صاحب بني اسرائيل فقال ابن عباس كذب عدو الله حدثني
ابي ابن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي وله عن الكشميهني يقول لا تواخذني
فيه حذف ايضا كثير يطول ذكره وتقديره بقوله في تفسير قوله
تعالى لا تواخذني بما نسيت اي من وصيتك ولا ترهقني من امري
عسرا لا تضايقني بهذا القدر فتعسر مصاحبتك قال ولابي ذر
فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم كانت الاولى من موسى نسيانا

اي عند خرق السفينة كان ناسيا لما شرط عليه الخضر في قوله
فلا تسالني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا وانما واخذه
بالنسيان مع عدم الواخذة به شرعا عملا بعموم شرطه فلما اعتذر
بالنسيان علم انه خارج بحكم الشرع من عموم الشرط وبهذا
التقرير يتجه ايراد هذا الحديث في هذه الترجمة قاله في فتح الباري
قال ابو عبد الله البخاري بالسند السابق المبيوسقط ذلك
لابي ذر كتب الي بسديد الينا محمد بن بشار بالشين المعجمة
المشددة المعروف ببندار وقد ابى ذر كتب الي من محمد بن بشار
فراجعته من وقد ورده بصيغة المكاتبة ولعله لم يسمع منه هذا
الحديث فرواه عنه بالمكاتبة وقد اخرج اصل الحديث من عدة طرق
اخرى موصولة كما تقدم في العبدين وعينه ولم يقع له صيغة
المكاتبة في صحيحه الجامع عن احد من مشايخه الا في هذا الموضع نعم
اخرج بصيغة المكاتبة كسرا من رواية التابعي عن الصحابي او من رواية
التابعي عن التابعي ونحو ذلك وقد ذكرت حكم المكاتبة وبحثها في
الفصل الثالث من مقدمة هذا الشرح وقد اخرج الحديث ابو
نعيم من رواية الحسين ابن محمد قال حدثنا محمد بن بشار بسنده ثم قال
حدثنا معاذ بن معاذ التميمي العنزي الحافظ قاضي البصرة
قال حدثنا ابن عون بفتح العين المهملة وسكون الواو ومحمد عن
الشعبي عامر بن شراحيل انه قال البراء بن عازب رضي الله عنهما
وكان عندهم ضيف لهم بالنباتي الواو وقبل كان عندهم ضيف
بالتشطير الحموي والمستملي قبل ان يرجعهم بفتح الباء اي قبل ان يرجع وابي ذر عن
وظاهره ان ذلك وقع للبراء لكن المشهور ان ذلك لخاله ابي بردة
بن نيار كما في الاضاحي من طريق زبيد عن الشعبي عن البراء قال في
الكواكب ابو بردة هو خاله وكانوا اهل بيت واحد فنازع نسب
الفعل لنفسه واخرى الى خاله لما كل ضيغم فذبحوا قبل الصلاة اي
قبل صلاة العيد فذكروا ذلك الذبح قبل الصلاة للنبي صلى الله
عليه وسلم فامره ان يعيد الذبح فقال يا رسول الله عندي
عناق بفتح العين المهملة وتخفيف النون انثى من اولاد المعز جذع
بفتح الجيم والمعجمة طعنت في السنة الثانية هي خير من شاتي لحم
بالتثنية زاد في رواية فرخصله في ذلك وفي رواية الاسمعيلي قال البراء يا رسول
الله وهذا صريح في ان القصة وقعت للبراء قال ابن حجر فلو ساغ الجمع
المخرج امكن التعدد لكن القصة متحدة والسند متحد من رواية
الشعبي عن البراء والاختلاف في الرواة عن الشعبي فكانه وقع في

هذه

هذه الرواية اختصار وحذف ويحتمل ان يكون البراء شارك
خاله في سوال النبي صلى الله عليه وسلم عن القصة فسمعها
منه تجوزا فكان بن عون محمد الراوي يقف في هذا المكان
عن حديث الشعبي عامر وحدث عن محمد بن سيرين بمثل
هذا الحديث ويقف في هذا المكان اي يترك تكملته يقول وابي
ذر فيقول لا ادري اسقطت الرخصة وهي قوله صلى الله عليه
وسلم ضح بالعناق الذي عندك عتيمة ام لا اي غير البراء رواية
ايوب السختياني عن ابن سيرين محمد عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله المؤلف في
اوائل الاضاحي ومطابقة الحديث للترجمة لم افقهها والله الموفق
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي البصري قاضي مكة
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاسود بن قيس العبدي الكوفي انه
قال سمعت جندبا بضم الجيم وفتح الدال المهملة وبالباء الموحدة
ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال شهدت النبي صلى
الله عليه وسلم صلى يوم عيد اي عيد الاضحى ثم خطب ثم
قال من ذبح اي قبل الصلاة فليعد لمكانها بضم التحتية وفتح
الموحدة وتشديد الدال كذا في اليونينية فليبدأ بسكون الموحدة
وتخفيف الدال فليذبح بدل عنها ومن لم يكن ذبح قبل الصلاة فليذبح
بعدها بسم الله انما السلمة وهذه كانت في رواية
ابي ذر ومناسبة الحديث والذي قبله للترجمة قال الكرماني وتبعه
العيني وابن حجر الاشارة الى التسوية بين الجاهل بالحكم والناسي في
وقت الذبح فليتامل

باب حكم اليمين

الغموس بفتح الغين المعجمة وضم الميم وبعد الواو الساكنة سين مهملة
فعول بمعنى فاعل لانها تغمس صاحبها اي الاثم ثم في النار وقول
الله تعالى في سورة النحل ولا تتخذوا ايمانكم دخلا بينكم دخلا مفعول
ثان لتتخذوا فتزل قدم اي فتزل اقدامكم عن محجة الاسلام بعد
ثبوتها وتذوقوا السوء في الدنيا بما صددتم بصدودكم عن سبيل
الله اي بسبب صدودكم عن الدين ولكم عذاب عظيم في الاخرة قال في الكشاف
وحدت القدم ونكرت الاستظام ان تزل قدم واحدة عن طريق
الحق بعد ان تثبت عليه فكيف باقدام كثيرة قال ابو حيان الحكمة
يلحظ به المجموع من حيث هو مجموع وتارة يلحظ به اعتبار كل فرد
فرد فاذا لوحظ فيه المجموع كان الاسناد معتبرا فيه الجهة واذا لوحظ
فيه كل فرد فرد فيفرد لكقوله تعالى واعتدت لهن متكا واتت احدهن
او على الكثير في الوجه الثاني يجمع المتكا وعلى هذا المعنى يحمل قول

الشاعر

فاني رايت الضامرين تناعم بموت ويغنيه فارضي من وعانيا

اي رايت كل ضامر ولذلك افرد الضمير في يموت ويغنى ولما كان المعنى لا يتخذ كل واحد واحد منكم حافتزل قدم مراعاة لهذا المعنى ثم قال وتندوقوا مراعاة للجمع او للفظ الجمع على الوجه الكثير اذ قلنا ان الاسناد لكل فرد فرد فتكون الاية قد تعرضت للنهي عن اتخاذ الايمان دخلا باعتبار المجموع وباعتبار كل فرد فرد ودل على ذلك بافراد قدم وجمع الضمير في تذوقوا وتعقيب كلمة شهاب الدين السمين فقال بهذا التقدير الذي ذكره يعقوب المعنى الجزل الذي اقتضته الزمخشري من تذكير قدم وافرادها واما البيت المذكور فان النحويين خرجوه على ان المعنى يموت من يموت ومن يغنى يغنى فافراد الضمير لذلك لانه ذكر انتهى ولم يذكر في غير رواية ابي ذر الاية كلها بل الى قوله بعد ثبوتها كذا في الفرع واصله قال في الفتح وساق في رواية كريمة الى عظيم دخلا قال قتادة اي مكرا وخيانة اخرجه عبد الرزاق ومناسبة الاية لليمين الغموس ورود الوعيد على من حلف كاذبا متعمدا وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا النضر بالضاد المعجمة الساكنة ابن شميل بضم الشين المعجمة قال اخبرنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء بعدها الف سين مهملة ابن يحيى المكتب قال سمعت الشعبي عامر الحذث عن عبد الله بن عمرو بفتح العين بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكبائر جمع كبيرة وهي ما توعد عليه بخصوصه بالنار او اللعن او الغضب او بكل ما ذكر في الكتاب والسنة وقيل كل ذنب ختم بوعيد او حد او لعن او غضب او نار وقيل كل ما اذن بقلة الاكتراث لفاعله بالدين وقيل كل ما يشعر بسوء عاقبة فاعله وقيل كل ما اجمع على انه كبيرة وقيل كل ما ورد في القرآن انه كبيرة وقيل كل ما ورد في خبر انه كبيرة وقيل كل ما ورد في خبر ان صاحبه يخاف عليه سوء الخاتمة وقيل كل ما يشعر بقلة مبالاة فاعله بالدين وقيل كل ما يشعر بسوء عاقبة فاعله وقيل كل ما اجمع على

من حلف في كل قليل وكثير بالله اطلق لسانه بذلك ولا يبقى لليمين
في قلبه وقع فلا يؤمن من اقدامه على الايمان الكاذبة فتحصل
ما هو الغرض الاصلي من اليمين وايضا كلما كان الانسان اكثر تعظيما
لله تعالى كان اكمل في العبودية ومن كمال التعظيم ان يكون ذكر الله
تعالى اجل واعلا عنده من ان يستشهد به في غرض من الاغراض
الدنيوية واللہ سميع ايمانكم عليم بنياتكم وتسقط الى ابي ذر من قوله
ان تبروا الى اخر الاية وقوله جل ذكره ولا تشتروا بعهد الله
ثمنا قليلا عرضا من الدنيا يسيرا انما عند الله من ثواب الاخرة
هو خير لكم ان كنتم تعلمون وقوله تعالى واوفوا بعهد الله
اذا عاهدتم هي البيعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم على
الاسلام ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله ولا تنقضوا الايمان
بعد توكيدها بعد توثيقها باسم الله وقد جعلتم الله عليكم
كفيلا شاهدا ورقيبا وفي رواية ابي ذر ولا تشتروا بعهد الله عنا
قليلا الى قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم
كفيلا قال في الفتح وسقط ذلك لجميعهم ووقع فيه تقديم وتاخير
والصواب قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله
عليكم كفيلا الى قوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا ووقع في رواية
النسفي بعد قوله عرضا يسيرا انما عند الله ثمنا قليلا الاية وقوله
ما عنده وقوله ولا تشتروا بعهد الله عنا قليلا الاية وقوله واوفوا
بعهد الله اذا عاهدتم الاية وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش
سليمان الكوفي عن ابي وائل شقيق ابن سلمة عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حلف على مال رجل بغير حقه
يمين لصبر مصبي عليها في الفرع كاصله لما بينهما من الملابسة
والاكثر على تنوين يمين فيكون صبر صفة له مصدرا بمعنى المفعول
اي مصبورة كما في الرواية الاخرى على عين مصبورة فيكون على
التجوز لوصف اليمين بذلك لان اليمين الصبر هي التي يلزم الحاكم
الحكم بها والمصبور في الحقيقة الحالف اي اليمين او المراد ان اليمين
الحالف هو الذي صبر نفسه وحبسها على هذا الامر العظيم الذي ابى
احد عليه فالحالف هو الصابر واليمين مصبور اي مصبور عليها
وزاد المؤلف في الاشخاص من رواية ابي معوية وفي الشرب من رواية
ابي حمزة كلاهما عن الاعمش هو فيها فاجر لقي رواية ابي معوية
هو عليها فاجر وكان فيها حذف اي تقديره هو في الاقدام عليها كاذب

حال كونه يقتطع اي بسبب اليمين مال امرئ مسلم اوذمي ونحوه
وفي صحيح مسلم حق امرئ مسلم بيمينه لقي الله وهو عليه غضبان
جواب من وغضبان اي ينصر فلزيادة الالف قد الغون اي فيما له
معاملة المغضوب عليه فيعذبه فانزل الله عز وجل تصديق
ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى
اخر الاية ليس في رواية ابي ذر الى اخر الاية وفي مسلم والترمذي
عن ابي وائل عن عبد الله من طريق نافع بن ابي راشد وعبد
الملك بن الحسين مرفوعا من حلف على مال اخيه مسلم بغير حقه
الحديث ثم قرا علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهر
ان الاية نزلت قبل وبسبب في تفسير سورة ال عمران نزلت
في من اقام سلعته بعد العصر فحلف كاذبا فيحتمل انها نزلت في الامرين
معا فدخل الاشعث بن قيس الكندي الكوفي المكان الذي كانوا فيه فقال ما
حدثكم ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود فقالوا وما يهزلنا قال
كذا وكذا قال الاشعث في حقي فقال صدق كانت لي بئر في ارض ابن عمي
فقال شاهداك او يمينه قلت اذا يحلف ولا يبالي فقال من حلف
على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان
فانزل الله تصديقا لقوله فاقرا ابن عمي ان البئر لي
وفي رواية ابي معوية كان بيني وبين رجل من اليهود ارض
فجحدني فانتضاد بين قوله ابن عمي في قوله من اليهود لان جماعة
من اهل اليمن كانوا يهودا وقد ذكر انه اسلم فيتقال اعاد وصفه الاشعث
بذلك باعتبار ما كان عليه او فاتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي فادعيت عليه فقال لي صلى الله عليه وسلم الشاهد
او يمينه بالرفع فيهما اما فاعل بفعل مقدر اي تحضر بينة
تشهد لك او يحلف يمينه فيمينه خبر مبتدا محذوف او لك يمينه
فيكون مبتدا والخبر هو الجار والمجرور ويحتمل ان يكون يمينك خبر مبتدا
محذوف اي الواجب يمينك او يمينه ان لم يكن لك بينة قال
الاشعث فقلت اذا يحلف عليها علي البير يا رسول الله واذا حرف
جواب ونصب الفعل المضارع بشروط ثلاثة ان تكون اولا ولا يعتمد
ما قبلها على ما بعدها كما تقول في جواب من قال ازورك اذا اكرمك
اذا اكرمك الثاني ان تكون مستقبلا فلو كان حالا وجب الرفع على
نحو قولك لمن قولك جا الحاج اذن افرح تريد الحالة التي انت عليها
فيها الثالث ان لا يفصل بينها وبين الفعل بفصل ما عدا القسم
والنداء فان دخل عليها حرف عطف جاز في الفعل الرفع والنصب
والرفع اكثر نحو قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك الا قليلا والفعل هنا

في الحديث ان اريد به الحال فهو مرفوع وان اريد به الاستقبال فهو
منصوب وكلاهما في الفرع كاصله والرفع في رواية غير ابي ذر وفي
رواية ابي معوية اذا يحلف ويذهب بمالي وفي رواية ابي معوية قال
انك بينة قلت لا فقال لليهودي احلف وفي رواية ابي حمزة فقال
لي شهودك قلت ما لي شهود قال فيمينه وفي رواية ابي وايل من
طريق ولده علقمة فانطلق ليحلف فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حلف على يمين صبر بالاضافة او بالتنوين كما مر
وهو اي والحال انه فيها فاجر اي كاذبا وقيد به فيخرج الجاهل
والناسي والمكره يقتطع بها اي بسبب يمينه مال امرئ مسلم ويقتطع
يفتعل من القطع كانه قطعه عن صاحبه او اخذ قطعة من ماله
بالحلف المذكور لقي الله تعالى يوم القيامة وهو عليه غضبان وفي
الحديث سماع الحاكم الدعوى فيما لم يره اذا وصف وحدد وعرفه
التداعيان لكن لم يقع في الحديث تصريح ولا تحديد واستدل به القرطبي
على ان الوصف والتحديد ليس بلازم لذاته بل يكفي في صحة الدعوى
تمييز المدعى به تمييزا ينضبط به قال في الفتح ولا يلزم من ترك
ذكر التحديد والوصف في الحديث ان لا يكون ذلك وقع ولا يستدل بسكوت
الراوي عنه بان لم يقع بل يطالب من جعل ذلك شرطا بدليل فاذا
ثبت حمل على انه ذكر في الحديث ولم ينقله الراوي وسبق كثير من
فوايد هذا الحديث في الشرب والاشخاص ويأتي في الاحكام ان شاء الله
تعالى باب حكم اليمين فيما لا يملك الحالف
واليمين في المعصية واليمين في حالة الغضب وسقط لابي ذر
لفظة في وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن العلا
بفتح العين المهملة والمد ابن كريب ابو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء عامر او
الحرث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه ارسلني اصحابي الاشعريون الى النبي صلى الله عليه وسلم
عند ارادة غزوة تبوك اسأله الحملان بضم الحاء المهملة وسكون الميم
اي ان يحملنا على ابل فقال والله لا احملكم على شيء زاد في باب
الكفارة وما عندي ما احملكم وكذا هو في باب لا تحلفوا بآبائكم
كما سبق ووافقته عليه الصلاة والسلام وهو غضبان وفي غزوة
تبوك وهو غضبان ولا اشعر ورجعت حزينا من منع النبي صلى الله
عليه وسلم ومن مخافة ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم وجد في
نفسه علي فرجعت الى اصحابي فاخبرتهم الذي قال النبي صلى الله عليه
وسلم فلم البث الا سويعة اذ سمعت بلالا اي عبد الله بن قيس فاجبته
فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيته صلى الله عليه

وسلم

وسلم قال انطلق الى اصحابك فقل لهم ان الله عز وجل وان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحملكم وفي غزوة تبوك فلما اتيته قال
خذ هذين القرينين وهذين القرينين لستة ابعرة ابتاعهن ح
من سعد فانطلق بهن الى اصحابك فقل ان الله او ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء الابعرة الحديث بتمامه في المغازي بالسند
المذكور هنا وقد فهم ابن بطال رحمه الله تعالى عن البخاري انه نحا لهذه
الترجمة لجهة تعليق الطلاق قبل ملك العصمة او الحرية قبل ملك الرقبة
ونحو ذلك كان حلف ان لا يهب او لا يتصدق او لا يعتق وهو في هذه
الحالة لا يملك شيئا من ذلك ثم حصل له فوهب او تصدق او عتق
فعند جماعة الفقهاء يلزمه الكفارة كما في قصة الاشعريين ولو حلف ان
لا يهب او لا يتصدق ما دام معدما وجعل العدم علة لامتناعه من ذلك
ثم حصل له مال بعد ذلك لم تلزمه كفارة ان وهب او تصدق لانه
انما اوقع يمينه على حالة العدم لا على حالة الوجود ولو حلف ما لا يملكه ان
ملكه في المستقبل فقال ملك ان عين احدا او قبيلة او جنسا لزمه العتق
وان قال كل مملوك املكه ابدا حر لم يلزمه عتق وكذلك في الطلاق ان
عين قبيلة او بلدة او صفة ما لزمته الحنث وان لم يعين لم يلزمه وقال
ابو حنيفة واصحابه يلزمه الطلاق والعتق عم او خصص وقال الشافعي
لا يلزمه لا ما خص ولا ما عم ويأتي مزيد بحث لهذا الحديث ان شاء
الله تعالى في اخر هذا الباب بعون الله تعالى وبه قال حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف عن صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري ح لتحويل السند قال البخاري بالسند السابق اول هذا المجموع
اليه وحدثنا الحجاج بن منهال قال حدثنا عبد الله بن عمر النميري
بضم النون وفتح الميم قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي بفتح
الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام نسبة الى مدينة ايلة على ساحل
بحر القلزم قال سمعت الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال سمعت
عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب المخزومي وعلقمة
بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
بضم العين وسكون الفوقية ابن مسعود الفقيه الاعمى عن حديث
عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال
لها اهل الافك ما قالوا فبراها الله بما انزله في التنزيل كل من
الاربعة حدثني بالافراد طائفة من الحديث قطعة منه فانزل الله عز وجل
ان الذين جاؤا بالافك والافك ابلغ ما يكون من الكذب والافترا
والمراد ما افك به على عائشة رضي الله عنها والعصبة الجماعة من
العشرة الى الاربعين واغضوا صبوا اجتمعوا وقوله منكم اي من المسلمين

العشر بركات كلها في براتي فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه
وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وكان ابن خالته وابنه كا انفق
على مسطح بسبب ابدا سقط ابد الغرابي ذي زند الذي قال
لعائشة عن عائشة من الافك فانزل الله عز وجل ولا يأتل ولا يحلف
من ايتلى اذا حلف افتعال من الالية او لوا الفضل منكم في الدين
والسعة في الدنيا ان يؤتوا اي لا يؤتوا اولي القربى الاية كذا في الفر
الغربي وفي ها مشه ما نصه في اليونينية ملغوب القرنبة وليس عليها
تعريض وآخره ومضبوطة بفتح النا المثقلة عن الهاني لله اعلم انتهى
وهو ظهر انتهى قلت ولذا رايته في اليونينية وهذا مخالف للتلاوة
وفي كثير من الاصول الغربي كالتنزيل وهو الصواب قال ابو بكر
رضي الله عنه بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى
مسطح النفقة التي كان ينفقها عليه وقال والله لا انزعها عنه
ابدا وهذا لموضع الترجمة ان الصديق رضي الله عنه كان حالفا على
ترك طاعة فهي عن الاستمرار على ما حلف عليه فيكون النهي عن الحلف على
فعل المعصية اولى والظاهر من حاله عند الحلف ان يكون قد غضب على
مسطح من اجل حوضه وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين وسكون العين
بينهما عبد الله بن عمرو المقعد الهذلي المنقري بموحدة وهم البصري قال
حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري قال حدثنا ابو بشر السختياني عن
القسم بن عاصم التميمي ويقال الكليني بنون بعد التحتية عن زهدم
الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب الجرمي انه قال كنا
عند ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين فوافقته
وهو غضبان فاستحملناه فحلف لا نحملنا ثم قال
والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي
هو خير من الذي حلفت عليه وتحللتها بالكفارة وهو غضبان وهو غضبان مطابق لبعض
الترجمة وواقق انه حلف على شيء ليس عنده وقال ابن المنير لم يذكر
البخاري في الباب ها يناسب ترجمة الحنث على المعصية الا ان يريد
بيمين ابي بكر على قطيعة مسطح وليست بقطيعة بل هي عقوبة له على
ما ارتكبه من المعصية بالقذف ولكن يمكن ان يكون حلف على خلاف ما
فاذا نهى عن ذلك حنث نفسه وفعل ما حلف على تركه فمن حلف
على ترك المعصية يكون اولى قال وهذا يقضي بحنث من حلف على معصية

من قبل ان يفعلها فالحديث مطابق للترجمة قال ابن بطال لما نه
صلى الله عليه وسلم حلف بعين لم يملك ظهرا يحملهم عليه فلما طراد
الملك حملهم قال ابن المنير وفهم بن بطال عن البخاري انه نحى جهة
تعليق الطلاق قبل ملك العصمة او الحرية قبل ملك الرقبة والظاهر
من قصد البخاري غير هذا وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف ان
لا يحملهم فلما حملهم ورآهم في يمينه قال ما انا حملتكم ولكن الله حملكم فبين
ان يمينه انما انعقدت فيما يملكه فلو حملهم على ما لا يملكه لحنث ولكفر
ولكنه حملهم على ما يملك ملكا ملكا خاصا وهو مال الله وبهذا ابكو
عليه الصلاة والسلام قد حنث في يمينه واما قوله صلى الله عليه
وسلم عقبه ذلك لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها فانه
قاعدة مستداة كانه يقول لو كنت حلفت ثم رايت ترك ما حلفت
عليه خيرا منه لحنثت نفسي وكفرت عن يميني قال وهو اغا سالوه
ظنا انه يملك حملانا فحلف انه لا يحملهم على شيء يملكه لكونه كان نحى لا
يملكه شيئا من ذلك قال واختلف فيمن حلف على شيء وليس في
ملكه انه يفعل وفلان يملكه بذلك الشيء مثل قوله والله لين ركبت
هذا البعير لافعلن كذا البعير لا يملكه فلو ملكه وركبه حنث وليس هذا
من تعليق اليمين على الملك ولو قال والله لا هو هنك هذا الطعام وهو
لغيره فملكه فوهبه له فانه يحنث ولا يجري فيه الخلاف الذي جرى في
تعليق الطلاق على الملك لم يلزمه اليمين انتهى قال في فتح الباري وليس
ما قاله ابن بطال ببعيد بل هو ظهر مما قاله ابن المنير وذلك ان الجماعة
الذين سالوا الحملان فهموا انه حلف وانه فعل خلاف ما حلف انه يفعل
فلذلك لما امرهم بالحملان بعد ما قالوا تغفلنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم بيمينه وظنوا انه نسي حلفه اما مضى فاجابهم بانه لم ينس ولكن
الذي فعل خير مما حلف عليه وانه اذا حلف فراى خيرا من يمينه فعله
الذي حلف ان لا يفعله وكفر عن يمينه والله الموفق

باب

بالتنوين بين كر فيه اذا قال شخص والله لا اتكلم اليوم مثلا فصلى
او قرا القرآن او سبح او هلل او كبر او حمد قال ابن التين
الى الله فهو على نيته فان قصد الكلام الغير لم يحنث وان قصد التعميم
حنث فان لم ينو فالجمهور على عدم الحنث قال في الروضة ان حلف لا
يتكلم حنث بتردد الشعر مع نفسه لان الشعر كلام ويحنث به
في كلام الادميين في محاوراتهم وقيل يحنث لانه يباح للجنب فهو كسائر
الكلام ويحنث بقراءة القرآن وقال القفال في شرح التلخيص لو حلف
ان لا يقرا التوراة الموجودة اليوم لم يحنث لانا نشك في ان الذي قراه مبدل
ام لا انتهى وعن الحنفية يحنث قال ابن المنير يعني قول البخاري فهو على

نيته اي العرفية قال ويحتمل ان يكون مراده انه يحنث بذلك الا
ان ينوي ادخاله في نيته فيوخذ منه حكم الاطلاق قال ومن
فروع المسئلة لو حلف لا كلمت زيدا واسلمت عليه فصلى خلفه
الامام فسلم الماموم التسليمة التي يخرج بها من الصلاة فلا يحنث
حزما بخلاف التسليمة التي يرد بها على الامام فلا يحنث ايضا
لبسته مما ينويه الناس غرفا وفيه الخلاف انتهى وقال المتولي ولو
صلى الحالف خلف المحلوف عليه فسبح لسهوه او فتح عليه القراة
لم يحنث ولو قرا امة فهم المحلوف عليه منها مقصوده فان قصد القراة
لم يحنث والا فيحنث وقال النبي صلى الله عليه وسلم افضل
الكلام اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
اخرجه النسائي موصولا من حديث ابي هريرة وغرض البخاري بسياق
هذا التعليق بيان ان الاذكار ونحوها كلام فيحنث به قال ابو سفيان
صخر بن حرب ما سبق موصولا في قصة حديث هرقل في اوائل الصحيح
كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل تقدم
الي كلمة سواء بيننا وبينكم لفظ كلمة من باب اطلاق البعض على الكل
وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد من طريق منصور بن المعتمر
عنه موقوفا كلمة التقوى لا اله الا الله فيما هكذا كلمتموني اشتهيها على
كلمات وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد سعيد بن المسيب عن ابيه المسيب بن حزن بفتح المهملة
وسكون الزاي المخزومي انه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة جاءه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له قل لا اله الا الله كلمة
بالنصب من موضع لا اله الا الله ويجوز الرفع بتقدير هو احج
بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وبعد الالف جيم مشددة اصله احاج اي
اظهر لك به الحجة عند الله يوم القيامة فيه ايضا اطلاق الكلمة
على الكلام والحديث سبق في قصة ابي طالب في اخر فضائل الصحابة
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني قال حدثنا
محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح المعجمة
وسكون الزاي الضبي هو ابو عبد الرحمن الكوفي قال حدثنا عمارة
بن القعقاع بضم القاف المهملة وتخفيف الميم والقعقاع ثقافي مضريين
وعينين مهملتين اولاهما ساكنة ابن شبرمة بضم الشين المعجمة والراء
بينهما موحدة ساكنة الضبي بالمعجمة والموحدة المشددة الكوفي عن ابي
زرعة هرم البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان
حروفها ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن

وفيه تحريض وتفريض بان سائر التكاليف صعبة شاقة على
النفس ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع انها تثقل في الميزان
تقل غيرها من التكاليف فلا تتركوها حبيبتان الى الرحمن
محبوبتان اي يحب قايلها فيحزل له من الثواب ما يليق بكرمه سبحان
الله وبحمده اي اتنزه الله تعالى تنزيها عما لا يليق به تعالى ملتبسا
بحمدي له من اجل توفيقه لي للتسبيح سبحان الله العظيم ذكرا وا
بلفظ الجلالة الذي هو اسم للذات المقدسة الجامع لجميع الصفات
العليا والاسما الحسنى ثم وصفه بالتعظيم الذي هو شامل لسلب ما لا
يليق به واثبات ما يليق به اذ العظمة المطلقة الكاملة مستلزمة لعد
الشريك والتجسيم ونحوه وللعلم بكل المعلومات والقدرة على كل
المقدورات الى غير ذلك والا لم يكن عظيما مطلقا وكرر التسبيح الاشعار
بتنزيهه على الاطلاق وتاتي بقية مباحث ذلك ان شا الله في اخر
الكتاب بعون الله ومنه وكرمه ونرجع لسياق الحديث في كتاب الدعوات
وبه قال حدثني موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري البصري التبو
ذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان بن
مهران شقيق بفتح الشين وكسر القاف ابو وايل بن سلمة عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كلمة وقلت انا اخرى قال صلى الله عليه وسلم
من مات يجعل لله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة مثلا
ونظيرا وشريكا دخل النار بضم الهمزة وكسر الخا المعجمة اي وخلد فيها
وقلت انا كلمة اخرى من مات لا يجعل لله ندا دخل الجنة وانظر
النار لذنب فدخوله الجنة محقق لا بد منه وانما قال ابن مسعود
ذلك لانه اذا انتفى الشرك انتفى دخول النار بسببه والحديث مسوق به
للجاز وفيه كالسابق اطلاق الكلمة على الكلام باب
حكم من حلف ان لا يدخل على اهله زوجته او غيرها وهو في اول
شهر وكان الشهر تسعا وعشرين ثم دخل فانه لا يحنث اتفاقا فان
كان حلفه في اثنا الشهر ولقضه هل يجب تلفيق الشهر ثلاثين او
يكتفي بتسع وعشرين الجمهور على الاول وبه قال حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس قال حدثنا سليمان بن بلا
المدني عن حميد الطويل البصري مولى طلحة الطلحات عن انس رضي الله
عنه انه قال اليا بضم الهمزة المفتوحة وفتح اللام مخففة
الله عليه وسلم من نسايه ايحلف لا يدخل عليهن شهرا وكانت انفكت
رجله الكريمة فاقام في مشربته بفتح وسكون الشين المعجمة وضم الرا
بعدها موحدة مفتوحة غرفة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل عليه الصلاة
والسلام من المشربة وفي حديث ام سلمة يا نبي الله اصبحت اليوم على تسعة

وعشرون يوما عذلوهو بالمجمة اي ذهب اول النهار قالوا وفي
مسلم فقالت عايشة يرسول الله البتة اي حلفت ان لا تدخل علينا
شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين يوم والحديث سبق
في الصوم واما يلد هذا با ـــــــ بالتنوين يذكر
فيه ان حلف شخص ان لا يشرب نبيذا بالذال المعجمة متخذا من تمر
او زبيب او نحوهما بان وضع عليه ماء وترك حتى خرجت حلاوته اسكر
ام لا فشرب طلا بكسر الطاء المهملة وتخفيف اللام وبالمد وابي ذر عن
الكشميهني الطلا بالتعريف ما طبخ من عصير العنب ذا الحنفية وذهب
ثلثه فان ذهب نصفه فهو المنصف وان طبخ ادنى طبخ فهو الباذق او
شرب سكرا بفتح المهملة والكاف حمرا مقتصرا من العنب هكذا رواه
الاثبات ومنهم من يرويه بضم السين وسكون الكاف على ارادة
فيحملونه التحريم للسكر لا للنفس المسكر فيجعلون قليله الذي لا يسكر والمسكر
الاول او شرب عصيرا ما عصر من العنب لم يحبث في قول بعض
الناس اي ابي حنيفة واصحابه لم يحبث بالغين المعجمة بعد السين وابي ذر
عن الحموي والمستملي وليس هذه المذكورات الطلا والسكر والعصير بانبذ
عنده عند ابي حنيفة واصحابه لان النبيذ في الحقيقة ما ينبذ في الماء
ويقع فيه وهذه تسمى اعنبوذ ومنبوذا لانه ينبذ اي طرح واغرضه الصنف
بانه يحتاج الى دليل ظاهر ان هذا يقبل عن ابي حنيفة ولين سلمنا ذلك
فمعناه ان كل واحد من الثلاثة يسمى باسم خاص كما مر وان كان يطلق
عليها اسم النبيذ في الاصل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع علي
هو ابن عبد الله المديني انه سمع عبد العزيز بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي يقول اخبرني بالافراد ابي ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج
عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي الانصاري
ان ابا اسيد بضم الهمزة وفتح السين مالك بن ربيعة الساعدي البدري
صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال انه اعرس بهمزة مفتوحة
وسكون المهملة وبعد الراء سين مهملة ايضا اتخذ عروسا وكابي ذر
عن الكشميهني عرس بتشديد الراء من غير همز فدعا النبي صلى
الله عليه وسلم اي واصحابه لعرسه فكانت العروس صلى الله
خادمهم بضم مثناة فوقية يطلق على الذكر والانثى والعروس هي
اي حديثة عهد بزوجها وقيل سلمى فقال اسعد الساعدي للقوم الذين حضروا
عندهم وما سقته صلى الله عليه وسلم وما بجد عن الكشميهني هل
سقته قال انقعت له تمرات في تور بفتح المثناة الفوقية انا من صفر
او حجر من الليل حتى اصبح فسقته صلى الله عليه وسلم اياه
اي يقع التمر وفيه الرد على بعض الناس بانه يقتضي نجاسة ما مر
عنهم بالانتباذ نبيذا وان حل شربه فالتقيع في حكم النبيذ الذي لم

يبلغ السكر والعصير من العنب الذي بلغ حد السكر في معنى نبيذ
التمر الذي بلغ حد السكر والحاصل ان كل شيء يسمى في العرف
نبيذا يحنث به الا ان ينوي شيئا بعينه فيختص به ط لا يطلق
على المطبوخ من عصير العنب وهذا قد ينعقد فيكون دبسا وربما فلا
يشمى نبيذا اصلا وقد يسمى مايعا وسكرا كثيرة فيسمى العرف نبيذا
وكذلك السكر يطلق على العصير قبل ان يتخمر والحديث سبق في باب الا
ثبتا من الاشربة وبه قال حدثنا محمد بن سلام بتشديد اللام المروزي قال
الا ابن المبارك المروزي قال اخبرنا اسمعيل بن ابي خالد سعد
او هرمز البجلي عن الشعبي عامر عن عكرمة مولى ابن عباس عن
ابن عباس رضي الله عنهما عن سودة بنت زمعة بنت قيس زوج النبي
صلى الله عليه وسلم انها قالت ما اتانا شاة بفتح الهمزة وسكون المثناة
بفتح الميم وسكون السين المهملة جلدها ثم ما زلنا ننبذ فيه
التمر حتى يصير وابي ذر حتى صار شنا بفتح الشين المعجمة وتشديد
النون قربة خلقة ولم يكونوا ينبذون الا ما يخف يشربه ومع ذلك
كان يطلق عليه اسم النبيذ والحديث من افراده بهذا
بالتنوين يذكر فيه اذا حلف شخص ان لا يأكل فاكهة تمرا ينبغ
هل يكون موقتا فيحنث ام لا وباب ما يكون من الادم بضم الهمزة
وسكون المهملة ولغير ابي الوقت من الادم وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي قال حدثنا سفيان
بن عيينة عن عبد الرحمن بن عابس بموحدة مكسورة وسين مهملة
عن ابيه عابس بن ربيعة النخعي عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر
ثلاثة ايام متوالية حتى لحق بالله اي توفي
صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب فان قلت كيف دل الحديث
على الترجمة واجاب ـــــ بانه لما كان التمر غالبا لا وفات
موجودا في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا يشاهدون منه
علم انه ليس اكل الخبز به ابتداء اما او ذكر هذا الحديث في هذا الباب
باد بي ملابسة وهو لفظ ادام ولم يذكر غيره فانه لم يجد حديثا
على شرطه يدل على الترجمة او يكون من جملة تصرفات النقلة على
الوجه الذي ذكرته فهي ثلاثة ويتعقبه في الفتح بان الثالث بعيد
جدا والاول صحيح ان مراد البخاري والثاني هو المراد لكن بان ينضم اليه
ما ذكره ابن المنير وهو انه قال مقصود البخاري الرد على من زعم
انه يحل ابتداء اذا اكل بما اصطبغ اي بالصاد والطاء المهملتين
والموحدة والغين المعجمة اي ابتدم به قال ومناسبة لحديث عايشة
ان المعلوم انها اراد نفي الادم مطلقا بقرينة ما هو معروف من

شطب عيشهم فدخل فيه التمر وغيره وتعقبه العيني فقال لم يبين
اي في الفتح المراد ما هو والحديث لا يدل اصلا على رد الزاعم
بهذا لان لفظ ما دوم اعم من ان يكون الادام فيه ما يصطبغ به
او لا يصطبغ به والحديث مر في الاطعمة باتم من هذا وقال ابن كثير
محمد ابو عبد الله العبدي البصري شيخ المولف اخبرنا سفين
الثوري قال حدثنا عبد الرحمن عن ابيه عابس انه قال
لعايشة رضي الله عنها بهذا واشار المولف بهذا الحديث الى ان
عابسا لقي عايشة وسالها لرفع ما يتوهم في العنعنة في الطريق
التي قبلها من الانقطاع وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك
الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع عمه انس
بن مالك رضي الله عنه انه قال قال ابو طلحة زيد ابن سهل الانصاري
لام سليم زوجته ام انس لقد سمعت صوت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع وفي مسلم فوجدته قد
عصب بطنه لعصابة فسالت بعض اصحابه فقالوا من الجوع فهل
عندك من شي فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخذت
خمارا بكسر الخا المعجمة اي نصيفا فلفت الخبز ببعضه ببعض الخمار
ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت بالخبز
فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس
فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو
طلحة بهمزة الاستفهام الاستخباري فقلت نعم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلقوا ولابي الوقت قال
اي انس فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جيت ابا طلحة
فاخبرته بمجيئهم فقال ابو طلحة لامي يا ام سليم قد جا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وليس ولابي ذر عن الكشميهني والناس
وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم اي قدر ما يكفيهم فقالت ام
سليم الله ورسوله اعلم بقدر الطعام فهو اعلم بالمصلحة ولو لم يعلم
بالمصلحة ما فعل ذلك فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة
معه حتى دخلا على ام سليم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لها هلم بفتح الها وضم اللام وكسر الميم مشددة هات يا ام سليم ما عندك
فاتت بذلك الخبز الذي كانت ارسلته مع انس قال انس فامر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بذلك الخبز ففت بفتح الفا الاولى
وضم الثانية وتشديد الفوقية وعصرت ام سليم عكة لها من جلد
فيها سمن فادمته بمد الهمزة المفتوحة جعلته ادما للمفتوت بان خلطت
ما حصل من السمن بالخبز المفتوت ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم ما شا الله ان يقول وعند احمد قال بسم الله اللهم اعظم فيها
البركة ثم قال لابي طلحة ايذن لعشرة اي من اصحابه بالدخول
لان الانا الذي فيه الطعام لا يتحلق عليه اكثر من عشرة الا بعسر
وضرر فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن
لعشرة فاذن لهم فاكل القوم ولابي ذر فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا
فقال ايذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او
ثمانون رجلا بالشك من الراوي وعند مسلم من رواية سعد بن
سعيد ثم اخذ ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان ولا يخفى
ان المراد من الحديث هنا قوله فامر بالخبز ففت وعصرت ام سليم
عكة لها فادمته وفي حديث ابي داود والترمذي بسند حسن عن يوسف
بن عبد الله ابن سلام رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة
من خبز شعير فوضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذه قال ابن المنير قصة
ام سليم هذه ظاهرة المناسبة لان السمن اليسير الذي فضل في
قعر العكة لا تصطبغ به الاقراص التي فتتها وانما غايته ان يصير في الخبز
من طعم السمن فاشبه ما اذا خالط التمر عند الاكل ويوخذ منه ان
كل شي يسمى عند الاطلاق ادما فان الحالف ان لا ياتدم يحنث اذا
اكله مع الخبز وهذا قول الجمهور والحديث علم من اعلام النبوة وفيه
منقبة لام سليم وسبق في علامات النبوة باب
النية في الايمان بفتح الهمزة لا بالكسر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا البلخي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال
سمعت يحيى بن سعيد الانصاري يقول اخبرني بالتوحيد
محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص الليثي
يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية بالافراد
وافرادها لان المصدر المفرد يقوم مقام الجمع وانما يجمع لاختلاف
الانواع واصلها نوية فقلبت الواو يا ثم ادغمت في اليا بعدها وجملة انما
في محل مفعول بالقول وجملة سمعت مثلها تقال وتسمع من الافعال
الصوتية ان تعلق بالاصوات تعدى الى مفعول واحد وان تعلق بالذوات
تعدى الى اثنين الثاني جملة مصدرة بفعل مضارع من الافعال
الصوتية هذا اختيار الفارسي ومن وافقه ان يكون الجملة الفعلية في
محل حال ان كان المتقدم معرفة كما وقع هنا او صفة ان كان المتقدم
نكرة قال ولا يجوز سمعت زيدا يضرب اخاك وان تعدى الى ذات
لعدم المسموع نعم قد يجوز بتقدير سمعت صوت ضرب زيد وقد
الممت بشي من هذا البحث اول الكتاب وذكرته هنا لبعد العهد به والالف
واللام في الاعمال للعهد في العبادات المفتقرة الى نية فيخرج من ذلك

بخ ١٢ انه النجاسة والمرو كانت كلها وانما عمال معتدا بتقدير مضاف
اي انما صحة الاعمال والخبر المستقر الذي يتعلق به حرف الجر
والباء في بالنية للتسبب اي انما الاعمال ثابت ثوابها بسبب النيات
ويحتمل ان تكون للالصاق لانه كل عمل يلتصق به نيته وانما لامرئ
لكل امرأة ما نوى ورفع رواية لكل امرئ وما موصولة بمعنى الذي
وجملة نوى صلة لها محل لها والعايد ضمير مفعول محذوف تقديره
ما نواه وانما حذف لانه ضمير منصوب متصل بالفعل ليس في الصلة
ضمير غيره ويجوز ان تكون ما موصوفة فيكون التقدير وانما الامر
جزاء شيء نواه فيرجع الصلة صفة والعايد على حاله ويجوز ان تكون
مصدرية حرفا على المختار فلا يحتاج الى عايد على الصحيح والتقدير لكل
امرئ جزاء نيته والفاعل المقدر في نوى ضمير مرفوع متصل مستتر
تقديره لكل امرئ الذي نواه هو فمن كانت هجرته الى الله ورسوله
والباء في زد الى رسوله من شرطية موضعها رفع بالابتدا وبنيت لتضمنها
معنى حرف الشرط وخبرها في فعلها وقيل في جوابها وقيل حيث كان
الضمير العايد وقيل في فعلها وجوابها معا وكان ناقصة هجرته اي من
تبين او ظهر في الوجود ان هجرته لله والى رسوله الغاية اي الى رضى
الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله والباء في زد الى رسوله الفاء
سببية وهي جواب الشرط وجواب الشرط اذا كان جملة اسمية فلابد
من الفا او اذا كقوله تعالى وان تصبهم سيية بما قدمت ايديهم اذا هم
يقنطون وقاعدة الشرط وجوابه اختلافهما فيكون الجزا غير الشرط
نحو من اطاع اثيب ومن عصاعوقب ووقع هنا جملة الشرط هي
جملة الجزا بعينها فهي بمثابة قولك من اكل اكل ومن شرب شرب وذلك
غير مفيد لانه من تحصيل الحاصل واجيب بانه وان اتحد في اللفظ
فلم يتحد في المعنى والتقدير فمن كانت هجرته الى الله ورسوله قصدا
فهجرته الى الله تواجا واجرا قال ابن مالك من ذلك قوله صلى الله عليه
وسلم في حديث حذيفة ولومت مت على غير الفطرة وجاز ذلك لتوفق
الفايدة على الفضيلة ومنه قوله تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم
فلما قوله في الاولى على غير الفطرة وفي الثانية لانفسكم ماصح ولم يكن
في الكلام فايدة ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة
يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه فهجرته جواب الشرط ولم يقل
فهجرته الى دنيا كما قال في الشرط والجزا الاول اشارة الى تحقير الدنيا
قال في الفتح ومناسبة ذكر الحديث هنا ان النية من جملة الاعمال فتدل
به على تخصيص الالفاظ بالنية زمانا ومكانا وان لم يكن في اللفظ ما
يقتضي ذلك لمن حلف ان لا يدخل في دار زيد في شهر او سنة مثلا او حلف
ان يكلم زيدا مثلا وارادة في منزله دون غيره فلا يحنث اذا دخل بعد شهر

او

اوسنة في الاولى واذا كلمه بغير داره اخرى في الثانية ولو احلفه
الحاكم على حق ادعى عليه به انعقدت يمينه على ما نواه الحاكم ولا
تنفعه النورية اتفاقا فان حلف بغير استحلاف حاكم نفعته النورية لكنه
اثم بطلبه تحليف غيره اثم وان لم يحنث ولو حلف بالطلاق تنفعه
النورية وان حلفه الحاكم لان الحاكم ليس له ان يحلفه بذلك قاله النووي
والحديث سبق في مواضع ولما فرغ من ذكر الايمان شرع
يذكر انواب النذور فقال هذا باب
بالتنوين بذكر فيه اذا اهدى شخص ماله اي تصدق به بخ وجه
النذر التوبة بالمثناة الفوقية والموحدة المفتوحتين بينهما واو ساكنة
والكشميهني والقربة بالقاف المضمومة والراء الساكنة بدل الفوقية والرا
والجواب محذوف تقديره هل ينفذ ذلك اذا نجز او علقه والنذر
بالذال المعجمة هو لغة الوعد بشرط او التزام ما ليس بلازم والوعد غير
مشروط شرعا التزام قربة لم تتعين واركانه صيغة ومنذور وناذر
وشرط في الناذر اسلام واختيار وتفوذ تصرف فيما يندر فيصح من
السكران لا من الكافر لعدم اهلية القربة ولا من مكره ولا من لا ينفذ تصرفه
وفي الصيغة لفظ يشعر بالتزام لله علي كذا او علي كذا اعتق وصوم
وصلاة فلا يصح بالنية كساير العقود وفي المنذور كونه قربة لم تتعين
فلا كانت او فرضا كفاية لم تتعين كعتق وعبادة فلو نذر غير
القربة من واجب عيني كصلاة الظهر مثلا او معصية كشرب خمر او مكروه
كصوم الدهر لمن خاف به الضرر او فوت حق او مباح كقيام وقعود
سواء تذر فعله او تركه لم يصح نذره ولم يلزمه بهما الغته كفارة يمين
ظهار ان نذر لحاج وهو التمادي في الخصومة وتسمى نذر اللجاج والغضب
بان يمنع نفسه او غيرها من شيء او يحث عليه او يحقق خبرا او غضبا
بالتزام قربة كان كلمة او ان لم اكلمه او ان لم تكن الامر كذا فلتفعلن كذا
وفيه عند وجود الصفة ما التزمه او كفارة يمين وتدر البر بان يلتزم
قربة بلا تعليق كعلي كذا او يقول من شفى من مرضه لله علي كذا او
لما انعم الله علي من شفاي من مرضي او يتعلق بحدوث نعمة او دفع
نقمة كان شفى الله مريضي فلله علي كذا فيلزمه ذلك حالا ان لم
يعلقه او عند وجود الصفة ان علقه وبه قال حدثنا احمد بن صالح
المصري المعروف بابن الطبراني كان ابوه من طبرستان قال حدثنا
ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني باسناده يونس بن يزيد
الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني باسناده عبد
الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري ابو الخطاب
المدني وابي ذر كما في اليونينية اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله
بن كعب بن مالك وكان عبد الله قايد كعب ابيه من بين بنيه

حين عمي وكان بنوه اربعة عبد الله وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله
قال سمعت ابي كعب بن مالك في حديثه الطويل في قصة
نخلة عن غزوة تبوك المسوق هنا مختصرا وعلى الثلاثة الذين
خلفوا فقال في اخر حديثه ان من شكر توبتي ان انخلع اي
ان اعري من مالي كما يعري الانسان اذا خلع ثوبه صدقة الى
الله ورسوله الى بمعنى اللام اي صدقة خالصة لله ورسوله او يتعلق
بصفة مقدرة اي صدقة واصلة لله اي الى ثوابه وجزائه والى رسوله
اي الى رضاه وحكمه وتصرفه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
امسك بكسر المهملة عليك بعض مالك فهو خير لك في سنن ابي
داود من توبتي الى الله ان اخرج من مالي كله الى الله والى رسوله
صدقة قال لا قلت فثلثه قال نعم والضمير عائد على المصدر المستفاد
من امسك اي امساكك بعض تلك خير لك من ان تتضرر بالفقر
والفاء في فهو جواب شرط مقدر اي ان تمسك فهو خير لك واستشكل
ايراد هذا الحديث في النذر لان كعبا لم يصرح بلفظ النذر ولا بمعناه
والانخلاع الذي ذكره ليس بظاهر في صدور النذر منه وانما الظاهر
انه يؤكد امر توبته بالتصدق بجميع ماله شكرا لله تعالى على ما
انعم به عليه واجيب بان المناسبة للترجمة ان معنى الترجمة ان
من اهدى او تصدق بجميع ماله اذا تاب من ذنب او اذا نذر هل
ينفذ ذلك اذا نجزه او علقه وقصة كعب هي منطبقة على التنجيز
لكنه لم يصدر منه تنجيز وانما اشار فاشير عليه بامساك البعض
واختلف في هذه المسالة يلزمه الثلث اذا نذر التصدق بجميع ماله
وقيل يلزمه جميع ماله وقيل ان علقه بصيغة فالقياس اخراجه كله
قاله ابو حنيفة وقيل ان كان نذر تبرر كان شفى الله مريضي لزمه كله
وان كان لجاجا وغضبا فهو بالخيار بين ان يفي بذلك كله او يكفر
كفارة يمين وهو قول الشافعي باب
بالتنوين اذا حرم الشخص طعامه ولابي ذر طعاما كان يقول
طعام كذا حرام علي او نذرت لله او لله علي ان لا اكل كذا او لا اشرب
كذا وهو من نذر اللجاج والراجح عدم الانعقاد الا ان قرنه بحلف
فيلزمه كفارة يمين وقوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك
من شرب العسل او مارية القبطية تبتغي مرضات ازواجك والله
غفور رحيم قال في فتوح الغيب تبتغي اما تفسير لتحرم او حال او
تفسير والفرق انه على التفسير ابتغاء مرضاتهن غير التحريم ويكون هو
المنكر وانما ذكر التحريم للايهام تفخيما وتهويلا فان ابتغاء مرضاتهن من
اعظم الشؤون وعلى الحال الانكار وارد على المجموع دفعة واحدة ويكون
هذا التقييد مثل التقييد في قوله لا تاكلوا الربا اضعافا مضاعفة وعلى

الاستيناف

الاستيناف لا يكون الثاني عين الاول لانه سؤال عن كيفية التحريم كانه
لما قيل لم تحرم ما احل الله لك قال كيف احرم فاجيب تبتغي مرضات
ازواجك وفيه تكرير الانكار والتفسير الاول اعني التفسير هو
التفسير لما جمع من التفخيم والتعظيم ولذلك اردفه بقوله والله غفور
رحيم خبرا له فان قلت تحريم ما احل الله غير ممكن فكيف قال
لم تحرم ما احل الله اجيب بان المراد بهذا التحريم هو الامتناع
من الانتفاع لا اعتقاد كونه حراما بعد ما احله الله له قد فرض
الله لكم اي بين الله لكم تحلة ايمانكم بالكفارة او شرع لكم الاستثناء
من ايمانكم وذلك ان يقول ان شاء الله عقبها حتى لا يحنث وسقط
لابي ذر من قوله والله غفور رحيم اخره وقوله تعالى لا تحرموا
طيبات ما احل الله لكم ما طاب ولذ من الحلال اي لا تمنعوا انفسكم
كمنع التحريم او لا تقولوا حرمناها على انفسنا مبالغة منكم في العزم
على تركها تزهدا منكم وتقشفا وبه قال حدثنا الحسن بن محمد
اي ابن الصباح الزعفراني قال حدثنا الحجاج بن محمد المصيصي عن
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال زعم عطاء هو
ابن ابي رباح انه سمع عبيد بن عمير بالتصغير فيهما الليثي يقول
سمعت عائشة رضي الله عنها تزعم ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يمكث عند ام المؤمنين زينب بنت جحش ويشرب عندها
عسلا فتواصيت انا وحفصة ام المؤمنين بنت عمر دخل عليها النبي
صلى الله عليه وسلم فلتقل له اني اجد منك ريح مغافير بفتح
الميم والغين المعجمة وبعد الالف فاء مكسورة فتحتية ساكنة فراء صمغ له
رائحة كريهة ينضحه شجر يسمى العرفط اكلت مغافير استفهام
محذوف الاداة فدخل على احداهما قال ابن حجر لم اقف على تعيينها
ويحتمل ان تكون حفصة فقالت ذلك له اني اجد منك ريح مغافير
اكلت مغافير فقال عليه الصلاة والسلام لا ما اكلت مغافير وكان
يكره الرائحة الخبيثة بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن
اعود له فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك ان تتوبا الى
الله خطاب لعائشة وحفصة على طريق الالتفات ليكون ابلغ في
معاتبتهما وجواب الشرط محذوف والتقدير ان تتوبا الى الله فهو
الواجب واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حفصة حديثا سقط قوله
حديثا من اليونينية وثبت في غيرها لقوله عليه الصلاة والسلام بل
شربت عسلا اي الحديث المفسر كان ذلك القول قال البخاري بالسند
وقال لي ابراهيم بن موسى ابو اسحق الرازي الصغير وسبق في التفسير
بلفظ حدثنا ابراهيم بن موسى عن هشام اي ابن يوسف عن ابن جريج
بالسند المذكور الى قوله ولن اعود له للشرب فزاد قوله وقد حلفت على

عدم شرب العسل فلا تخبري بذلك احدا وسبق الحديث في الطلاق
بعين هذا الاسناد والمتن باب حكم
الوفا بالنذر او فعله وقوله تعالى يوفون بالنذر اي بما اوجبوا على
انفسكم مبالغة في وصفهم بالتوفر على اداء الواجبات لان من وفى بما
اوجبه هو على نفسه لوجه الله كان مما اوجبه الله عليه اوفى وتوخذ
منه ان الوفا بالنذر قربة لله على فاعله لكنه مخصوص بنذر
التبرر وبه قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي بضم الواو وفتح الحا
المهملة المخففة وبعد الالف ظا معجمة مكسورة قال حدثنا فليح بن سليمان
بضم الفا وفتح اللام اخره حا مهملة قال حدثنا سعيد بن الحرث
الانصاري قاضي المدينة انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول
اولم ينهوا عن النذر بضم التحتية وفتح البا وفيه حذف ذكره الحاكم
في المستدرك من طريق المعافى بن سليمان والاسمعيلي من طريق ابي
عامر العقدي ومن طريق ابي داود واللفظ له قالا حدثنا فليح عن
سعيد بن الحرث قال كنت عند ابن عمر فاتاه مسعود بن عمرو احد
بني عمرو بن كعب فقال يا ابا عبد الرحمن ان ابني كان مع عمر بن عبيد
الله بن معمر بارض فارس فوقع فيها وبا وطاعون شديد فجعلت
على نفسي لئن الله سلم ابني ليمشين الى بيت الله تعالى فقدم علينا
وهو مريض ثم مات فما تقول فقال ابن عمر اولم تنهوا عن النذر ثم قال
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقدم شيا من
قدر الله ومشيته ولا يوخر بحذف ضمير النصب اي لا يوخره وانما
يستخرج بالنذر من البخيل اي لا ياتي بهذه القربة تطوعا ابتدا
بل مقابلة لشفا المريض ونحوه ذكره النووي وغيره والحديث من افراده
وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفي سكن مكة قال
حدثنا سفين الثوري عن منصور هو ابن المعتمر انه قال اخبرنا عبد
الله بن مرة بضم الميم وتشديد الرا الخارفي بالخا المعجمة والرا والفا
الهمداني بسكون الميم الكوفي عن عبد الله بن عمر انه قال نهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن النذر اي عن عقد النذر وقال انه لا يرد
شيا تعليل للنهي وصرح في هذا الحديث بالنهي بخلاف السابق وهل
النهي للتحريم على الاصل ام لا فمنهم من تاوله على الكراهة لانه لو كان المراد
منه التحريم لبطل حكمه وسقط لزوم الوفا به لانه بالنهي للتحريم يصير
معصية فلا يلزم ايضا فلو كان كذلك ما امر الله ان يوفى به ولا حمد
فاعله لكنه ورد النهي عنه تعظيما لشانه لئلا يستهان به فيفرط في الوفا
به وحمله القرطبي على التحريم في حق من يخاف عليه ان يعتقد ان النذر
يوجب ذلك الفرض او ان الله تعالى يفعله لذلك قال والاول نظر رب
الكفر والثاني خطا صراح واما من لا يعتقد ذلك فهو محمول على التنزيه فيكون

مكروها

مكروها وهو ما نص عليه الشافعي لكن قال القاضي حسين والمتولي
والغزالي والرافعي انه قربة لقوله تعالى وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر
الاية ولانه وسيلة الى القربة فيكون قربة قال في الفتح وذهب اكثر الشافعية
ونقله ابو علي السنجي عن نص الشافعي رضي الله عنه الى انه مكروه لثبوت
النهي عنه وكذا نقل عن المالكية وجزم به عنهم ابن دقيق العيد واشار ابن العربي
الى الخلاف عنهم والجزم عن الشافعية بالكراهة قال واحتجوا بانه ليس
طاعة محضة لانه لم يقصد به خالص القربة وانما قصد ان ينفع نفسه
او يدفع عنها ضررا بما التزم وجزم الحنابلة بالكراهة وعندهم رواية
في انها كراهة تحريم وتوقف بعضهم في صحتها انتهى والذي رايته في شرح
مختصر الشيخ خليل للشيخ بهرام المالكي ان النذر المطلق وهو الذي
يوجبه الانسان على نفسه ابتدا شكرا لله تعالى انه مندوب قال ابن
رشد وهو مذهب مالك واما المكرر وهو ما اذا نذر صوم كل خميس او
كل اثنين او نحو ذلك فمكروه قال في المدونة مخافة التفريط في الوفا به
واختلف في النذر المعلق على شرط كقوله ان شفى الله مريضي او نجاني
من كذا او رزقني كذا فعلي المشي الى مكة او صدقة كذا او نحو ذلك هل
هو مكروه واليه ذهب الباجي وابن شاس وغيرهما او لا واليه ذهب صاحب
البيان انتهى وفرق بعضهم بين نذر اللجاج والغضب فحمل النهي الوارد
عليه وبين نذر التبرر اذ هو كما مر وسيلة الى طاعة وان كانت وسيلة
الطاعة طاعة فيشكل القول بالكراهة على ما لا يخفى ويحتمل ان يكون
سبب ذلك ان الناذر لما لم يبذل القربة الا بشرط ان يفعل له ما يريد
صار كالمعارضة التي تقدح في نية المتقرب ويشير الى هذا التاويل قوله
انه لا يرد شيا ولكنه يستخرج به اي بالنذر من البخيل ما لم يكن يريد
ان يخرجه والحديث مضى في القدر وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ياتي ابن
ادم النذر بشي بنصب ابن على المفعولية والنذر بالرفع على الفاعلية لم
يكن قدر له بضم القاف مبنيا للمفعول والجملة صفة لقوله بشي وفي نسخة
بغير الفرع وعليها شرح في فتح الباري وهي في اليونينية لابي ذر لم اكن
قدرته قال وهذا من الاحاديث القدسية لكن سقط منه التصريح بنسبته
الى الله تعالى ولكن يلقيه النذر الى القدر قدر له بضم القاف وكسر
المهملة المشددة مبنيا للمفعول ولابي ذر قدرته له فيستخرج به بالنذر
من البخيل فيه التفات على رواية لم يكن قدر له اذا كان سبق الكلام
ان يقال فاستخرج به ليوافق قول قدرته على رواية لم يكن قدرته
فيؤتى بكسر المثناة الفوقية ولابي ذر فيؤتيني وله عن الحموي والمستملي يؤتيني

بحذف الفا وله ايضا عن الكشميهني يوتني بحذف اليا للجزم بدل من قوله
يكن المجزوم بلم اي يعطيني عليه اي على ذلك الامر الذي سببه نذر
كالشفا ما لم يكن يوتى يعطى عليه من قبل اي من قبل النذر
باب اثم من لا يفي بالنذر قال في الفتح
وسقط لغير ابي ذر لفظ اثم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
عن يحيى القطان ولابي ذر عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد
ابن جمرة بالجيم والرا المفتوحتين بينهما ميم ساكنة نصر بن عمران قال
حدثنا زهدم بن مضرب بفتح الزاي وسكون الها وفتح الدال المهملة
بعد ميم مضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الرا المشددة بعدها
موحدة قال سمعت عمران بن حصين الخزاعي اسلم مع ابي هريرة
وكانت الملايكة تسلم عليه رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال خيركم اهل قرني الذين انا فيهم وهم الصحابة ثم
الذين يلونهم وهم التابعون ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين
قال عمران بن حصين رضي الله عنه لا ادري ذكر عليه الصلاة والسلام
ثنتين او ثلاثة ولابي ذر اثنتين او ثلاثة بعد قرنه ثم يجي قوم
ينذرون بفتح اوله وكسر المعجمة وضمها ولا يوفون بفتح التحتية بالنذر
ولابي ذر عن الكشميهني يوفون بضم اوله وتحتية قبل الفا ويخونون
ولا يؤتمنون لانهم يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يامنهم احد بعد ذلك
ويشهدون ولا يستشهدون اي يتحملون الشهادة بدون التحميل او يودونها
بدون الطلب ويظهر فيهم السمن بكسر المهملة وفتح الميم يتكثرون بما
ليس فيهم من الشرف او يجمعون الاموال او يغفلون عن امر الدين او هو
على حقيقته في معناه لكن اذا كان مكتسبا لا خلقيا والحديث سبق في
الشهادات وفضايل الصحابة والرقاق باب حكم
النذر في الطاعة وما انفقتم من نفقة في سبيل الله او في سبيل
الشيطان او نذرتم من نذر في طاعة او في معصية فان الله يعلمه
لا يخفى عليه وهو مجازيكم عليه والجملة جواب الشرط ان كانت ما شرطية
او زايدة في الخبر ان كانت موصولة ووجد الضمير في قوله يعلمه والسابق
شان النفقة والنذر لان العطف باو وهي لاحد الشيين يقول زيدا و
عمرو اكرمته ولا يجوز اكرمتهما بل يجوز ان يراعى الاول يجوز زيدا او هند
منطلق والثاني يجوز زيدا وهند منطلقة والاية من هذا ولا يجوز ان
يقول منطلقان وما للظالمين الذين يمنعون الصدقات او ينفقون اموالهم
في المعاصي او ينذرون في المعاصي او لا يوفون بالنذور من انصار ممن
ينصرونهم من الله ويمنعهم من عقابه وسقط لابي ذر قوله فان الله يعلمه
الى اخر السورة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مالك
امام دار الهجرة عن طلحة بن عبد الملك الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية

عن

عن القسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عايشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من نذر ان يطيع الله
عز وجل كان يصلي الظهر مثلا في اول وقته او يصوم نفلا كيوم
الخميس ونحوه من المستحب من العبادات البدنية والمالية فليطعه
بالجزم جواب الشرط والامر للوجوب ومقتضاه ان المستحب فيغلب بالنذر
بالنذر واجبا ويتقيد بما قيده به النار ومن نذر ان يعصيه ولابي
ذر ان يعصي الله كشرب الخمر فلا يعصه والمعنى من نذر طاعة وجب
عليه الوفا بنذره ومن نذر ان يعصيه حرم عليه الوفا بنذره لان
النذر مفهومه الشرعي ايجاب المباح وهو انما يتحقق في الطاعات واما
العاصي فليس فيها شي مباح حتى يجب بالنذر فلا يتحقق فيها
النذر والحديث اخرجه ابو داود في النذر وكذا الترمذي والنسايي
واخرجه ابن ماجة في الكفارات هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا نذر شخص او حلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية
قبل الاسلام ثم اسلم الناذر هل يجب عليه الوفا او لا وبه قال
حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله
بن المبارك المروزي قال اخبرنا عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما
العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر ان اباه عمر رضي الله
عنهما قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية اي الحال التي كنت
عليها قبل الاسلام من الجهل بالله ورسوله وشرايع الدين وغير ذلك
ان اعتكف اي الاعتكاف ليلة لا يعارضه رواية يوما لان اليوم
يطلق على مطلق الزمان ليلا كان او نهارا او ان النذر كان ليوم
وليلة ولكن يكتفي بذكر احدهما عن ذكر الاخر فرواية يوم اي بليلته
ورواية ليلة اي مع يومها فعلى الاول يكون حجة على من شرط الصوم
في الاعتكاف لان الليل ليس محلا للصوم في المسجد الحرام حول الكعبة
ولم يكن اذ ذاك جدار يحوط عليها قال صلى الله عليه وسلم
له اوف بنذرك بفتح الهمزة وهذا تمسك به من قال بصحة قدر
الكافر ومن منع وهو الصحيح يحمل الحديث على انه صلى الله عليه
وسلم لم يامره بالاعتكاف الا تشبيها بما نذر لا عين ما نذر وتسميته بالنذر
من مجاز التشبيه او من مجاز الحذف والحديث سبق في اخر الاعتكاف
وسبق في غزوة حنين تعيين زمن سوال عمر ولفظه لما قفلنا من
حنين سال عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن نذر كان نذره في
الجاهلية اعتكاف وفي فرض الخمس قال عمر فلم اعتكف حتى كان بعد
حنين باب حكم من مات وعليه نذر حتى
هل يقضى عنه ام لا وامر ابن عمر رضي الله عنهما امراة جعلت
امها عليه صلاة بقبا بالصرف فقال لها صل عنها وقال ابن عباس

رضي الله عنهما نحوه اي نحو قول ابن عمر مما وصله ملك عن عبد
الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم عن عمته انها حدثته عن
جدته انها كانت جعلت على نفسها شيا الى مسجد قبا فماتت ولم
تقضه فافتى عبد الله بن عباس ابنتها ان تمشي عنها واخرجه ابن
ابي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال مرة عن ابن عباس
قال اذا مات وعليه نذر قضى عند وليه ومن طريق عون بن عبد
الله بن عتبة ان امراة نذرت ان تعتكف عشرة ايام فماتت ولم
تعتكف فقال ابن عباس اعتكف عن امك لكن في الموطا قال ملك انه
بلغه ان ابن عمر كان يقول لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن
احد واخرج النسائي نحوه عن ابن عباس وجمع بان الاثبات في حق من
مات والنفي في حق الحي وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ولابي ذر زيادة
ابن عتبة ان عبد الله بن عباس اخبره ان سعد بن عبادة
الانصاري رضي الله عنه استفتى النبي صلى الله عليه وسلم
في نذر كان على امه عمرة فتوفيت قبل ان تقضيه والنذر المذكور قيل
كان صياما وقيل عتقا وقيل صدقة وقيل نذرا مطلقا او كان
معينا عند سعد فافتاه صلى الله عليه وسلم ان يقضيه عنها
قال الزهري فكانت سنة بعد اي صار قضا الوارث بما على الموروث
طريقة شرعية وهو اعم من ان يكون وجوبا او ندبا كذا قاله في
الفتح تبعا للكواكب قال العيني معنى التركيب ليس كذلك وانما
معناه فكانت فتوى النبي صلى الله عليه وسلم يعمل بها بعد افتائه
صلى الله عليه وسلم بذلك والضمير في كانت ترجع الى الفتوى
بدليل قوله فافتاه وهو من قبيل قوله اعدلوا هو اقرب للتقوى
اي فان العدل يدل عليه قوله اعدلوا والجمهور على ان ما يجب من
مات وعليه نذر مالي انه يجب قضاؤه من راس ماله وان لم يوص
الا ان وقع النذر في مرض الموت فيكون من الثلث ويحتمل ان يكون
سعد قضا نذر امه من تركتها ان كان ماليا او ينزع منه والحديث
ياتي في الحيل ايضا ان شا الله تعالى وبه قال حدثنا ادم
بن ابي اياس قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن ابي بشر بكسر
الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر ابن ابي وحشية اياس اليشكري
انه قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس انه قال
اتى رجل هو عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه النبي صلى الله
عليه وسلم فقال له يا رسول الله ان اختي لم تسم نذرت ولابي ذر عن
الحموي والمستملي قد نذرت ان تحج وانها ماتت ولم تف بنذرها فقال النبي

صلى

صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين لمخلوق اكنت قاضيه عنها
قال نعم قال فاقض الله حقه فهو احق بالقضا من الخلق وسبق
في باب الحج عن الميت ان امراة قالت ان امي نذرت الخ ولا منافاة
لاحتمال وقوع الامرين معا كما قاله الكرماني وسبق ذلك في الباب
المذكور باب حكم النذر فيما لا يملك الناذر وحكم
النذر في معصية ولابي ذر عن المستملي ولا في معصية وبه قال
حدثنا ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصري عن ملك الامام
عن طلحة بن عبد الله الايلي عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي
صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله عز وجل فليطعه
ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه فيه دليل على ان من نذر طاعة يلزمه
الوفا به ولا يلزمه الكفارة فلو نذر صوم العيد لا يجب عليه شي
ولو نذر نحر ولده فباطل واليه ذهب ملك والشافعي فاما اذا نذر
مطلقا كان قال علي نذر ولم يسم شيا فعليه كفارة اليمين وكذا قال
ان نذر شيا لم يطلقه يطقه ومطابقة الحديث للترجمة في الجزء الثاني
لا في الاول وقيل يوخذ وسبق الحديث قريبا وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد
الطويل البصري عن ثابت البناني ولابي ذر حدثني بالافراد
ثابت عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لشيخ قيل هو ابن اسرائيل كما نقله مغلطاي عن الخطيب ان الله
لغني عن تعذيب هذا نفسه وراه يمشي بين ابنيه لم يسميا قال
ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي فامره ان يركب لعجزه عن المشي وقال
الفزاري بفتح الفا والزاي وبعد الالف را مكسورة مروان بن معوية
مما وصله في الحج عن حميد الطويل انه قال حدثني بالافراد ثابت
البناني عن انس رضي الله عنه واشار بهذا الى ان حميدا صرح بالتحديث
كما في رواية ابي ذر في الطريق الاولى وبه قال حدثنا ابو عاصم
النبيل عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن سليمان
بن ابي مسلم الاحول المكي عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو
عبد الرحمن اليماني من ابنا الفرس عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يطوف بالكعبة واخر
يقوده بزمام او غيره او غير زمام فقطعه والشك من الراوي
وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفرا الرازي الصغير قال
اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن ابن جريج عبد الملك اخبرهم
قال اخبرني بالافراد سليمان الاحول ان طاوسا اخبره عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو اي والحال انه يطوف بالكعبة

بانسان حال كونه يقود انسانا بخزامة في انفه بكسر الخا المعجمة
وفتح الزاي المخففة حلقة من شعر او وبر يجعل في الحاجز
الذي بين منخري البعير يشد بها الزمام ليسهل انقياده اذا كان
صعبا ولم يسم واحد من الانسانين المذكورين ويحتمل ان يكون بشرا
وابنه طلق كما في الطبراني كما سبق في باب الكلام في الطواف من
الحج فقطعها اي الخزامة النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم امره
اي القايد ان يقوده بيده فان قلت ما المطابقة بين
الحديث والترجمة اجيب بان في رواية النسائي من وجه اخر عن
ابن جريج التصريح انه نذر ذلك والحديث سبق في الحج وذكر هنا
من وجهين الاول بعلو والثاني بنزول كما ترى وبه قال حدثنا
موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري قال حدثنا وهيب بضم الواو
مصغرا ابن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة مولى
ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بينا بغير ميم
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اي يوم الجمعة كما عند الخطيب
في المبهمات وجواب بينا قوله اذا هو برجل قايم زاد ابو داود
في الشمس فسال صلى الله عليه وسلم عنه اي عن اسمه او عن
حاله فقالوا هو ابو اسرايل قيل اسمه قشير بقاف وشين معجمة مصغر
وقيل يسير بتحتية ثم مهملة مصغرا ايضا وقيل قيصر بقاف وصاد
مهملة باسم ملك الروم وقيل بالسين المهملة مصغرا ايضا وقيل بغير
را في اخره وزاد الخطيب في مبهماته يقال انه رجل من قريش وقال ابن
الاثير في الصحابة كغيره انه انصاري قال في الفتح والاول اولى يعني
كونه قرشيا ولا يشاركه احد من الصحابة في كنيته نذر ان يقوم ولا يقعد
ولا يستظل من الشمس ولا يتكلم ويصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
مره اي مرا ابا اسرايل ولابي داود مره فليتكلم وليتظلل من الشمس
وليقعد وليتم صومه لانه قربة بخلاف البواقي والظاهر انه صلى
الله عليه وسلم علم منه ان الصوم لا يشق عليه والحديث اخرجه
ابو داود في الايمان وابن ماجة في الايمان والكفارات قال عبد
الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكر ابن عباس
قال في الفتح تمسك بهذا من يرى ان الثقات اذا اختلفوا في
الوصل والارسال يرجح قول من وصل لما معه من زيادة العلم
الا ان وهيبا وعبد الوهاب ثقتان وقد وصله وهيب وارسله
عبد الوهاب وصححه البخاري مع ذلك والذي عرفناه بالاستقرا
من صنيع البخاري انه لا يعمل في هذه الصورة بقاعدة مطردة بل
يدور مع الترجيح الا ان استووا فيقدم الوصل والواقع هنا ان من

وصله

وصله اكثر ممن ارسله قال الاسمعيلي وصله مع وهيب عاصم بن
هلال والحسن بن ابي جعفر وارسله مع عبد الوهاب خالد الواسطي
قال الحافظ بن حجر رحمه الله وخالد متقن وفي عاصم والحسن
مقال فيستوي الطرفان فيرجح الوصل وقد جا الحق المذكور من
وجه اخر فازداد قوة اخرجه عبد الرزاق عن ابن طاووس عن
ابيه عن ابي اسرايل باب حكم من نذر ان
يصوم اياما معينة فوافق النحر او الفطر هل يجوز له الصيام
او البدل او الكفارة وبه قال حدثنا محمد بن ابي بكر بن علي
بن عطا بن مقدم المقدمي بضم الميم وفتح القاف والدال المهملة
المشددة الثقفي مولاهم البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان
النميري بالنون مصغرا ابن سليمان البصري قال حدثنا موسى
ابن عقبة مولى ال الزبير قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
حكيم بن ابي حرة بفتح الحا المهملة وفتح الرا المشددة الاسلمي
المدني وابو حرة لا يعرف اسمه وليس له في البخاري الا هذا الحديث
اورده متابعا لزيادة بن جبير في الطريق التي بعد انه سمع عبد
الله بن عمر حال كونه سيل بضم السين وكسر الهمزة مبنيا للمفعول
لم يسم السايل فيحتمل ان يكون رجلا وان يكون امراة عن رجل
نذر ان لا ياتيه يوم الاضحى فوافق يوم اضحى بفتح الهمزة او
فطر يحتمل او الشك او التقسيم فقال ابن عمر رضي الله عنهما لقد
كان لكم في رسول الله اسوة حسنة قدوة لم يكن رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر ولا راى صلى
الله عليه وسلم صيامهما وقال في الكواكب قوله ولا راى بلفظ التكلم
فيكون من جملة مقول عبد الله اي المخبر به عنه صلى الله عليه وسلم
وفي بعضها يرى بلفظ الغايب وفاعله عبد الله وقايله حكيم قال
الحافظ بن حجر وقع في رواية يوسف بن يعقوب القاضي بلفظ
لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا يوم
الفطر ولا يامر بصيامهما فتعين الاحتمال الاول يعني انه من مقول
ابن عمر انتهى وقد اجمعوا على انه لا يجوز صوم يوم عيد الفطر
ولا عيد النحر لا تطوعا ولا نذرا ولو نذر لم ينعقد نذره عند
الجمهور وعند الحنابلة روايتان في وجوب القضا وقال ابو حنيفة لو
اقدم فصام ووقع ذلك عن نذره وبه قال حدثنا عبد الله بن
مسلمة القعنبي احد الاعلام قال حدثنا زيد بن زريع بضم الزاي
وفتح الرا اخره عين مهملة مصغرا البصري عن يونس بن عبيد احد
ايمة البصرة عن زياد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن حية
بالتحتية المشددة ابن مسعود بن معتب البصري انه قال كنت مع

ابن عمر رضي الله عنهما فسأله رجل لم يسم فقال نذرت ان اصوم
كل يوم ثلثاء واربعاء عشت بكسر الموحدة في الاربعاء المد مع الخمس
ما ينصرف كسابقه لالف التانيث ففيهما الجر او يجمعان على ثلاثاوات اربعا
وات ويوم يعني تتعين باضافته لما بعده فوافقت هذا اليوم يوم
النحر فقال ابن عمر امر الله عز وجل بوفاء النذر حيث قال تعالى
وليوفوا نذورهم ونهينا بضم النون وكسرها ان نصوم هذا اليوم يوم
النحر وفي باب صوم يوم النحر من كتاب الصيام وبهي النبي صلى الله
عليه وسلم عن صوم هذا اليوم فاعاد عليه اي فاعاد الرجل السوال
على ابن عمر فقال مثله اي مثل القول الاول لم يزد عليه
ومنه حيث توقف في الجزم بحد الجانبين لتعارض الدليلين عنده
لكن سياق الكلام يقتضي ترجيح المنع وبقية مبحث ذلك سبق في
الصيام من الباب المذكور هذا باب بالتنوين
هل يوخذ في الاجارة والمزارعة الارض والغنم والزرع بلفظ
الجمع وابي ذر والزرع والاسعة وقال ابن عمر قال عمر رضي الله عنه
فيما وصله لعمر الكفني في الوصايا للنبي صلى الله عليه وسلم اصبت ارضا
وكان لها نخل وعند احمد من رواية ايوب ان عمر اصاب من يهود بني
حارثة يقال لها ثمغ بفتح المثلثة وبسكون الميم بعدها عين معجمة
ارض تلقاء المدينة لم اصب مالا قط انفس عندي منه والنفيس
الجيد المختار بدو يلبي نفسي لانه ياخذ بالنفس فيه اطلاق المال
على الارض فيطلق على كل متمول كما هو المعروف من كلام العرب
قال تعالى وما تنفقوا من خير اموالكم فلم يخص شيا دون شيء وقال البعض
هو العين كالذهب والفضة وقيل غير ذلك قال النبي صلى
الله عليه وسلم لعمر بعد ان قال له فكيف يامرني به كما في
الوصايا ان شئت حبست بالتخفيف وفي اليونينية بالتشديد اي
وقفت اصلها وتصدقت بها اي بثمرها فتصدق بها ابو طلحة زيد بن سهل
الانصاري رضي الله عنه بما وصله ايضا في الوصايا للنبي صلى الله
عليه وسلم احب اموالي الي بتشديد الياء بيرحا بفتح الموحدة وسكون
التحتية وضم الراء وفتحها بالصرف وعدمه وفتح الهاء وبالحاء المهملة
كثير فستقة في الزكاة وهذا الاسم لما يحاط له فاللام للتبيين كما في
نحو هيت لك والحايط البستان مستقبلة المسجد اتت باء عنها
وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني بالافراد مالك الامام
الاعلم عن نوفل بن ابي عقرب بالمثلثة الديلي بكسر الدال المهملة وسكون
التحتية عن ابي الهيثم سالم مولى ابن ابي مطيع بضم الميم وكسر
الطاء المهملة بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين لم

تحضر

نحضر ابو هريرة غزوة خيبر الا بعد الفتح فلم نغنم ذهبا ولا
ذهبا ولا فضة الا الاموال والثياب والمتاع كذا في الفرع واصله
وعنها كما وقفت عليه من الاصول المعتمدة والثياب بالنباتية الواو
كالذي بعده وقال في الفتح الا الاموال المتاع والثياب بكذا للاكثر اي
بحذف الواو من المتاع وقال وابن القاسم والقضي والمتاع بالعطف
قال وقال بعضهم وفي تنزيل ذلك على لغة دونت اي القايلة
ان المال غير العين كالعروض والثياب نظرا انه استثنى الاموال
من الذهب والفضة فدل على انه منها الا ان يكون منقطعا فيكون
الا بمعنى لكن كذا قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر ان الاستثناء من
الفضة التي في قوله فلم يغنم فنفى ان يكونوا غنموا واثبت انهم غنموا
المال فدل على ان المال عندي غير العين وهو المطلوب فاهدى
رجل من بني الضبيب بضم الضاد معجمة مصغرة وبايين موحدتين
اولاهما مفتوحة بينهما تحتية ساكنة فقال له رفاعة بن زيد
بكسر الراء وتخفيف الفا ابن وهب الجذامي ثم الضبيبي من وفد على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطى رسول الله صلى الله عليه
وسلم غلاما يقال له مدعم بكسر الميم وسكون الدال وفتح العين
المهملتين وكان اسود فوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
بفتح الواو فوجه وقال العيني كالكرماني بالبناء للمجهول وفي غزوة خيبر
من المغازي ثم انصرفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي
القرى بضم القاف وفتح الراء مقصورا موضع بقرب المدينة حتى
اذا كنا بوادي القرى بينما مدعم يحط رحلا لرسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا سهم عابر بالعين المهملة وبعد الالف
همزة فاصاب مدعما فقتله فقال الناس هنيا له الجنة
وفي المغازي هنيا له الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كلا والذي نفسي بيده ان الشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم
اللباس الذي اخذه يوم خيبر من المغانم لم يصبها المقاسم وانما
غلها تستعل بنفسها عليه نارا تغدية له فقال ذلك اهاه سبب
لعذابه في النار فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بكسر الكاف
او شراكين بكسر الشين فيهما سيران او سيرين يكونان على ظهر
القدم عند لبس النعل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه
الصلاة والسلام شراك من نار او شراكان من نار والحديث مر
في المغازي

كتاب كفارات الايمان

بسم الله الرحمن الرحيم

سقط لابي ذر لفظ باب وثبت للكشميهني والحموي كتاب الخ ولابي
ذر عن المستملي كتاب الكفارات جمع كفارة من الكفر وهو الستر لانها

تستر الذنب ومنه الكافر لانه يستر الحق وسمي الليل كافرا لانه
يستر الاشيا عن العيون وقول الله تعالى فكفارته اي فكفارة
معقود الايمان اطعام عشرة مساكين باعطا كل مسكين مدا من
جنس الفطرة او مسمى كسوة مما يعتاد لبسه كمقنعة ومنديل او
اعتاق رقبة مومنة فان عجز عن كل من الثلاثة لزمه صوم ثلاثة
ايام ولو مفرقة وما امر النبي صلى الله عليه وسلم به كعب بن عجرة
كما في الحديث اللاحق حين نزلت فدية من صيام اي اذا حلق راسه
وهو محرم فعليه صيام ثلاثة ايام او صدقة على ستة مساكين نصف
صاع من بر او نسك شاة مصدرا وجمع نسيكة ويذكر عن ابن
عباس رضي الله عنهما فيما وصله سفين الثوري في تفسيره عن
ليث ابن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عباس وعطا هو ابن ابي رباح
مما وصله الطبري من طريق ابن جريج وعكرمة مولى ابن عباس فيما
وصله الطبري ايضا من طريق داود بن ابي هند عنه ما كان في
القران من او بفتح الهمزة وسكون الواو فيها نحو قوله تعالى ففدية
من صيام او صدقة او نسك فصاحبه بالخيار وقد خير النبي صلى
الله عليه وسلم كعبا في الفدية على ما ياتي الا ان يشا الله تعالى
وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس
اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الاصغر
الحناط بالمهملة والنون الاسدي ويقال الهذلي البصري عن ابن عون
بفتح العين المهملة وسكون الواو عبد الله واسم جده ارطبان البصري
عن مجاهد اي ابن جبير عن عبد الرحمن بن ابي ليلى بفتح اللامين
الانصاري المدني ثم الكوفي عن كعب بن عجرة بضم العين المهملة
وسكون الجيم وفتح الرا رضي الله عنه انه قال اتيته يعني النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ادن اي اقرب فدنوت فقال اتوذيك
ولابي ذر اتوذيك بالفوقية بدل التحتية هوامك بتشديد الميم
للساكنين جمع هامة بالتشديد يطلق على ما يدب من الحيوان
كالقمل وشبهه وكان القمل يتناثر على وجهه قلت ولابي ذر فقلت
نعم قال احلق راسك وعليه فدية مرفوع مبتدا خبره محذوف اي
عليك فدية او خبر مبتدا محذوف فالواجب عليك فدية من صيام
او صدقة او نسك قال ابو شهاب بالسند الاول واخبرني بالافراد
ابن عون عبد الله عن ايوب السختياني انه قال صيام ثلاثة ايام
والنسك شاة والمساكين ستة اي اطعام ستة مساكين قال ابن
بطال وانما ذكر البخاري حديث كعب هنا من اجل التخيير فانها وردت
في كفارة اليمين كما وردت في كفارة الاذى وقال ابن المنير يحتمل ان يكون
البخاري ادخل حديث كعب هنا موافقة لمن قال ان الطعام نصف صاع

في

في الكفارة كالفدية فنبه على حمل المطلق على المقيد لان النبي صلى
الله عليه وسلم نص في الفدية على انها نصف صاع ولم يثبت
عنه نص في قدر طعام الكفارة وهذا من انصاف البخاري لانه كثيرا
ما يخالف الكوفيين الا ان يظهر الحق معهم انتهى ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه في التخيير كما في كفارة الايمان والحديث سبق في
الحج باب قوله تعالى قد فرض الله لكم تحلة
ايمانكم ما تحللونها به وهي الكفارة والله مولاكم سيدكم ومتولي
اموركم وقيل مولاكم اولى بكم من انفسكم فكانت نصيحته انفع لكم
من نصايحكم لانفسكم وهو العليم بما يصلحكم فيشرعه لكم الحكيم فيما
احل وحرم متى تجب الكفارة على الغني والفقير ولابي ذر باب
متى تجب الكفارة على الغني والفقير وقول الله تعالى قد فرض الله
لكم تحلة ايمانكم الى قوله العليم الحكيم وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال سفين بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم قال
سفين بن عيينة سمعته من فيه اي من فم الزهري اي ليس معنعنا
موهما للتدليس عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جا رجل قيل هو سلمة بن صخر
البياضي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت اي فعلت ما هو
سبب لهلاكي قال صلى الله عليه وسلم وما ولابي ذر ما شانك
قال وقعت على امراتي في رمضان اي وطيتها كما في حديث اخر قال
صلى الله عليه وسلم له تستطيع تعتق بضم الفوقية ولابي ذر عن
الكشميهني ان تعتق رقبة قال لا استطيع قال عليه الصلاة والسلام
فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال
عليه الصلاة والسلام فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال
لا قال صلى الله عليه وسلم اجلس فجلس فاتي النبي صلى الله
عليه وسلم بعرق بفتح العين المهملة والرا فيه تمر والعرق المكيل الضخم
بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الفوقية يسع خمسة عشر صاعا قال
صلى الله عليه وسلم له خذ هذا العرق بتمره فتصدق به بالتمر قال
اتصدق به على شخص افقر منا ولابي ذر مني فضحك صلى الله عليه
وسلم حتى بدت ظهرت نواجذه بالذال المعجمة اخر الاسنان او هي الاضراس
تعجبا من حاله ثم قال صلى الله عليه وسلم اطعمه عيالك وفي
الحديث ان كفارة الوقاع مرتبة اعتاق ثم صوم ثم اطعام وتجب نيتها
بان ينوي الاعتاق وكذا باقيها عن الكفارة لتتميز عن غيرها كنذر
فلا يكفي الاعتاق الواجب عليه مثلا وان لم يكن عليه غيرها ومراد
البخاري كما قال ابن المنير التنبيه على ان الكفارة انما تجب بالحنث كما ان
الكفارة للمواقع في نهار رمضان انما كانت باقتحام الذنب واشار الى ان الفقير

لم يسقط عنه إيجاب الكفارة لأن النبي صلى الله عليه وسلم
فقره وأعطاه مع ذلك ما يكفر به كما لو أعطى القصير ما يقضي به دينه
قال ولعله كما نبه على احتجاج الكوفيين بأنفذته نبه هنا على أنه يجب
به من حيث لم يفهم بالجماع فيها بكفارة المواقع وأنه مد لكل مسكين انتهى
ومذهب الشافعي أن له تقديم الكفارة بلا صوم على أحد سببيها
لم يحل ما لو تعلق بسببين فجاز تقديمها على أحدهما كالزكاة فيقدم
على الحنث ولو كان حراما كما يحنث بترك واجب أو فعل حرام وعاد عود
ظاهر فإن ظاهر من رجعية ثم كفر ثم راجعها وكان طلاقه رجعيا عقب
ظهاره ثم كفر ثم راجع أما الصوم فلا يقدم لأنه عبادة بدنية فلا يقدم
على وقت وجوبها بغير حاجة كصوم رمضان والحديث سيق في الصوم

باب من أعان المعسر في الكفارة الواجبة

عليه وبه قال حدثنا محمد بن محبوب البصري قال حدثنا عبد
الواحد بن زياد العبدي قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن هريرة
رضي الله عنه أنه قال جاء رجل اسمه كما سبق سلمة بن صخر
ويقال سلمان بن صخر وهما واقعتان سبق ذلك في الصيام إلى رسول
الله وأبي زرعة النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت وفي بعض
الطرق وأهلكت فقال صلى الله عليه وسلم وما ذاك الذي أهلكك
قال وقعت بأهلي جامعت امرأتي في نهار رمضان قال عليه الصلاة
والسلام تجد رقبة تعتقها استفهام محذوف الأداة والمراد الوجود
الشرعي فيدخل فيه القدرة بالشراء قال لا أجد قال فهل
فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا وعند
البزار من رواية ابن إسحق وهل لقيت ما لقيت إلا من الصوم قال
فتستطيع أن تطعم ستين مسكينا قال لا أجد قال فهل
أبو ذر فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا وعند
البزار من رواية ابن إسحق وهل لقيت ما لقيت إلا من الصوم قال
فتستطيع أن تطعم ستين مسكينا قال لا وهل هذه الخصال على الترتيب
أو التخيير قال البيضاوي ترتب الثاني بالفاء على فقد الأول يدل على الترتيب
والفاء على فقد الثاني فقد على عدم التخيير مع كونها في معرض
البيان وجواب السؤال فيتنزل منزلة الشرط وقال مالك بالتخيير قال
فجاء رجل من الأنصار لم أقف على اسمه بعرق والعرق بفتح العين المهملة
والراء آخره قاف المكتل بكسر الميم وفتح الفوقية بينهما كاف ساكنة
فيه تمر فقال عليه الصلاة والسلام له اذهب بهذا التمر
فتصدق به قال وأبو زرعة عن الكشميهني فقال علي وأبي زرعة علاي أي
اتصدق به على أحد أحوج منا يا رسول الله والذي نفسك بيده بالحق ما بين

لابتيها أهل بيت أحوج منا وبينها بغير همز تثنية لابة بريد
الحرتين أرض ذات حجارة سود والمدينة بينهما وزاد في الرواية السالفة
أيضا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال
اذهب فأطعمه أهلك بقطع همزة فاطعم أي أطعم ما في المكتل من التمر
من تلزمك نفقته أو زوجك أو مطلق أقاربك ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة فكما يجوز إعانة المعسر بالكفارة عن وقاعة في نهار رمضان
كذلك يجوز إعانة المعسر بالكفارة عن يمينه إذا حنث فيه وقد
قيل إن هذا الحديث استنبط منه بعضهم ألف مسئلة وأكثر هذا
بالتنوين يعطى الشخص الذي وجبت

عليه الكفارة في الكفارة إذا كانت عن يمين عشرة مساكين كما في
القرآن قريبا كان المسكين أو بعيدا في التذكير فريبا وبعيدا باعتبار
لفظ مسكين ولذا قال كانوا دون كانت ونحوا وكانوا فصلا يثنوي
فيه التذكير والتأنيث كما في قوله إن رحمة الله قريب من المحسنين وبه
قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بالتصغير ابن عبد الرحمن
عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال جاء رجل من بني بياضة
اسمه سلمة بن صخر أو ابن أخي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله هلكت وفي رواية عائشة في الصوم أنه احترق قوله أطلق
ذلك لاعتقاده أن مرتكب الإثم يعذب به بالنار فهو مجاز عن العصيان
قال صلى الله عليه وسلم وما شأنك قال وقعت على امرأتي جامعتها
في نهار رمضان قال هل وأبي ذر فهل تجد ما تفتق به الفوقية رقبة
قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا فسقط
قوله فهل إلخ قال فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكينا قال لا أجد قال
أبو هريرة فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قال خذ
هذا التمر فتصدق به بخاء ستين مسكينا فقال أعلى أحوج أتصدق به
على أحد أفقر مني ما بين لابتيها حرتي المدينة أفقر منا قال صلى الله
عليه وسلم أطعمه أهلك والحرة أحد حرتي المدينة سميت بذلك لما
الحرة أطعم أهلك للمن إذا أجاز أعطاه الفقراء قريبا أو بعيدا لجواز
اليمين على كفارة الجماع في الصيام في إجزاء الصرف إلى الأقربين وبه
على أبي من حمل قوله أطعمه أهلك على أنه في الكفارة وأما من حمله على
أنه أعطاه التمر المذكور في الحديث لينفقه على أهله وتستمر الكفارة في ذمته
إلى أن يحصل له اليسار فيكفر بخلاف الجماع وكذا على قوله لم يقول
بالاسقاط عن المعسر مطلقا فإنه بالفتح وفي رواية ابن إسحق فحدها
وكلوا وأنفقها على عيالك أي عن الكفارة بل هي تملك مطلقا بالتسليم
إلى عياله وكان ذلك من خاص الصدقة وأما حديث غيري فكله أنت وعيالك

فقد كفر الله عنك فضعيف لا يحتج به وقد ورد الامر بالقضا كما
في حديث عند البيهقي باب بيان صاع
المدينة الذي يجب الاخراج به في الواجبات لان التشريع وقع اولا
على ذلك و بيان مد النبي صلى الله عليه وسلم وبركته اي
المد او كل منهما او المراد بركته صلى الله عليه وسلم في دعائه حيث
دعا اللهم بارك لهم في مكيالهم ومدهم وصاعهم وما توارث اهل المدينة
من ذلك قرنا بعد قرن وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة
هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم بن عثمان العبسي
الكوفي قال حدثنا القاسم ابن ملك المزني بضم الميم وفتح الزاي
وكسر النون قال حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن بضم الجيم وفتح
العين المهملة بعد تحتية ساكنة فدال مهملة الكندي عن السايب
بن يزيد الكندي ويقال الليثي ويقال الازدي المدني انه قال كان
الصاع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم
فزيد فيه في الصاع في زمن عمر بن عبد العزيز قال ابن بطال
فيما نقله في الفتح هذا يدل على ان مدهم حين حدث به السايب
كان اربعة ارطال فلذا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث وصاعه اربعة
امداد ثم قال واما مقدار ما زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز لا نعلمه
وانما الحديث يدل على ان مدهم ثلاثة امداد بمده انتهى قال الحافظ بن حجر
ومن لازم ما قال ان يكون صاعهم ستة عشر رطلا لكنه لعله لم يعلم
مقدار الرطل عندهم اذ ذاك انتهى والمد كما مر رطل وثلث بالبغدادي
وهو ماية وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع درهم وح فيكون الصاع
ستماية درهم وخمسة وثمانين وخمسة اسباع درهم كما صححه النووي وعند
ابي حنيفة ان الصاع ثمانية ارطال لنا ما نقل الخلف عن السلف بالمدينة
وهم اعرف بمثل ذلك كما قال ملك مستدلا به على ابي يوسف مناظرته
له بحضرة الرشيد فرجع ابو يوسف في ذلك اليه والحديث ياتي ان شا
الله تعالى في الاعتصام واخرجه النسائي في الزكاة وبه قال حدثنا مندل
بن الوليد الجاوردي بالجيم قال حدثنا ابو قتيبة وهو سلم بفتح
السين المهملة وسكون اللام التغيري بفتح المعجمة وكسر المهملة البصري
اصله من خراسان قال حدثنا ملك امام الايمة بن انس الاصبحي عن
نافع مولى بن عمر انه قال كان بن عمر رضي الله عنه يعطي زكاة رمضان
اي صدقة الفطر منه بمد النبي صلى الله عليه وسلم وهو رطل
وثلث بالبغدادي وهو ماية وثمانية وعشرون درهما واربعة اسباع
درهم كما مر المد الاول بالجر صفة لازمة لمد النبي صلى الله عليه وسلم
واراد نافع بذلك انه كان لا يعطي بالمد الذي حدثه هشام وهو البر
البر من مد النبي صلى الله عليه وسلم بثلثي رطل اذ مد هشام رطلان

والصاع

والصاع منه ثمانية ارطال وفي كفارة اليمين بمد النبي صلى الله عليه
وسلم لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم الا مد واحد قال ابو
قتيبة مسلم بالسند المذكور بالسند السابق قال لنا ملك الامام
مدنا المدني وان كان دون مد هشام في القدر فانه اعظم من مدكم
في البركة الحاصل فيه بدعا النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى
الفضل الا في مد النبي صلى الله عليه وسلم وان كان مد هشام
افضل بحسب الوزن قال ابو قتيبة مسلم ايضا وقال لي ملك الامام لو
جاكم امير فضرب مدا اصغر من مد النبي صلى الله عليه وسلم
باي شي كنتم تعطون الفطرة والكفارة قال ابو قتيبة قلت له
كنا نعطي ذلك بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال ملك افلا ترى
ان الامر انما يعود الى مد النبي صلى الله عليه وسلم لانه اذا تعارض
الامداد الثلاثة الاول والحادث وهو الهشامي وهو زايد عليه والثالث
المفروض وقوعه وان لم يقع وهو دون الاول كان الرجوع الى الاول اولى
لان الذي تحققت شرعيته لنقل اهل المدينة له قرنا بعد قرن وجيلا
بعد جيل وقد رجع ابو يوسف بمثل هذا الى قول ملك كما مر والحديث
من افراده وهو غريب ما رواه عن ملك الا ابو قتيبة ولا عنه الا المنذر
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ قال اخبرنا
ملك الامام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن ملك
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم
اي اهل المدينة في مكيالهم وصاعهم ومدهم البركة بمعنى النما والزيادة
قال الامام ابو زكريا النووي الظاهر ان المراد البركة في نفس المكيل
بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها قلت وقد رايت من ذلك
في سنة خمس وتسعين وثمانماية العجب العجاب فالله تعالى بوجهه الكريم
يردني اليها ردا جميلا ويجعل وفاتي بها على الكتاب والسنة في عافية
بلا محنة وان يعتق رقبتي من النار بمنه وكرمه هذا باب
قول الله تعالى في اية كفارة اليمين من سورة المايدة او تحرير رقبة
قال الحنفية مومنة او كافرة لاطلاق النص الا في كفارة القتل فان الله
قيد الرقبة فيها بالايمان وشرط الشافعي رحمه الله الايمان لجميع الكفارات
مثل كفارة القتل والظهار والجماع في نهار رمضان حملا للمطلق على المقيد
كما ان الله تعالى قيد الشهادة بالعدالة في موضع فقال واشهدوا ذوي
عدل منكم واطلق في موضع فقال واستشهدوا شهيدين من رجالكم
ثم العدالة شرط في جميعها حملا للمطلق على المقيد كذلك هذا واي الرقاب
ازكى فيه ايما الى حديث ابي ذر السابق في اوايل العتق قلت فاي
الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها وكان المولف اشار الى
بذلك موافقة الحنفية لان افعل التفضيل يقتضي الاشتراك في اصل الحكم

وقال ابن المنير لم يترجم على عتق الرقبة في الكفارة لانه لم يجد
نصا في اشتراط الايمان في نفاذ الايمان فاورد الترجمة محتملة وذكر
ان الفصل والمزية لعتق الرقبة فنبه على محال النظر فلقايل ان
يقول اذا تفاوت العتق وكان افضل عتق المومنة ووجب عليها عتق
الرقبة في اليمين كان الاخذ بالافضل احوط للذمة والاكان المكفر
بغير المومن على شك في براءة الذمة قال وهذا الوضح من الاستشهاد
بالمطلق على المقيد في كفارة القتل لظهور التفرقة بالتغليظ هناك
وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن صاعقة قال
حدثنا داود بن رشيد بضم الراء وفتح الشين المعجمة البغدادي قال حدثنا
الوليد بن مسلم القرشي الاموي الدمشقي عن ابن عثمان بفتح العين
المعجمة والسين المهملة المشددة محمد بن سلمة بضم الميم وفتح الكاف
الطاء المهملة وكسر الراء المشددة عن زيد بن اسلم ابي اسامة العدوي
مولى عمر بن الخطاب عن علي بن حسين بضم الحاء ابن علي بن ابي طالب
المعروف بزين العابدين عن سعيد بن مرجانة بفتح الميم وتسكون
الراء وفتح الجيم وبعد الالف نون اسم امه واسم ابيه عبد الله القاضي
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من اعتق رقبة مسلمة وفي العتق ايما رجل اعتق امرأ مسلما
اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار يستفاد منه الثانية هنا
وفي مسلم عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجه حتى هنا عاطفة
بمنزلة الواو وكانها تفارقها من ثلاثة اوجه احدها ان المعطوف حتى
ثلاثة شروط ان يكون ظاهرا مضطرا وان يكون اما بعضا من جمع
قبلها كقدم الحاج حتى المشاة او جزءا من كل نحو اكلت السمك حتى راسها او
كجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها او عينها حتى ولدها والذي يضبط
ذلك انها تدخل حيث يصح دخول الاستثناء وتمتنع حيث يمتنع ولذا
يمتنع ضربت الرجل حتى فضلها وانما جاز حتى يقتل الناس حتى الانبياء والثاني
الصفة والزائد في معنى القائما بنفسه وان يكون غاية لما قبلها اما في
زيادة او نقص فالاول نحو مات الناس حتى الانبياء والثاني يحوز الناس
الحديث فقوله رقبة ظاهر منصوب والفرج جزء مما قبله وقوله فرج جزء
مما قبله وهو قوله فرج جزء مما قبله وهو غاية لما قبلها وخص الفرج
بالذكر انه محل اكبر الكبائر بعد الشرك والحديث سبق في اوائل العتق

باب حكم عتق المدبر وام الولد

والمكاتب في الكفارة وحكم عتق ولد الزنا وقال طاوس هو ابن
كيسان يجزي المدبر وام الولد وهذا وصله بن ابي شيبة من
طريقه بلفظ يجزي عتق المدبر في الكفارة وام الولد في المظاهر انتهى

وقال

وقال مالك لا يجزي في الكفارة مدبر ولا ام ولد ولا معلق عتقه بان
ثبت لهم عقد حرية كما سيبدو لي رفعها والواجب في الكفارة تحرير
رقبة وهو قول الكوفيين وقال الشافعي يجزي عتق المدبر وعند
البيهقي بسند صحيح عن الزهري اخبرني ابو حسن مولى عبد الله
بن الحرث وكان من اهل العلم والصلاح انه سمع امراة تقول لعبد
لها ان لم تستقه في غلام لها ابن زنية تتقنه في رقبة كانت عليها
فقال ما اراك بحمد الله تسمت عمر يقول ما احمل على نعلين في سبيل الله
احب الي من ان اعتق ابن زنية تكلم في الموطا عن ابي هريرة انه
افتى بعتق ولد الزنا وعن ابن عمر انه اعتق ابن زنا وقال الجمهور يجزي
عتقه وكرهه علي وابن عباس وابن عمر وبن الحاصا خرجه بن ابي
شيبة عنهم باسانيد لينة وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن
الفضل السدوسي عارم قال اخبرنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن
عمرو بفتح العين بن دينار عن جابر اي ابن عبد الله الانصاري
ان رجلا من الانصار هو ابن مذكور دبر مملوكا له اسمه يعقوب اي
علق عتقه بموته ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام بضم النون
وفتح العين المهملة والنحام بفتح النون والحاء المهملة المشددة بثمانمائة
درهم قال عمرو بن دينار وكان ابنه صلى الله عليه وسلم بحكم وانبه على
الرعية والتظرع معاهم فسمعت جابر بن عبد الله الانصاري يقول
كان المدبر عبدا قبطيا بكسر القاف وسكون الموحدة نسبة الى قبط
مصر هات عام اول بفتح اللام على البناء وهو من اضافة الموصوف لصفته
وله نظائر والبصريون يقدرونه تمام الزمن الاول او نحوه ووجه المطابقة
قال الكرماني انه اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقياس الباقي عليه
والحديث اخرجه ايضا في اكرام وسبق في البيع والعتق واخرجه مسلم في
الايمان والنذور

باب بالتنوين اذا اعتق عبدا بينه وبين آخر اي في الكفارة وهذا اللفظ وترجمة ثبت في روايته
اي ذر عن المستملي وحده من غير ذكر رواية والحديث ويحتمل انه لم يجد
حديثا في الباب على شرطه او غير ذلك وحكم الباقي اذا اعتق عبدا بينه
وبين آخر عن الكفارة فان كان موسرا اجزاه وظن لشريكه حصته خلافا
لما اذا كان معسرا وهو قول ابي يوسف ومحمد والشافعي وقال ابو
حنيفة لا يجزيه مطلقا ومباحث المسئلة في كتب الفقه فليراجع هذا

باب بالتنوين يذكر فيه اذا اعتق بشخص في
الكفارة رقبتا لمن يكونوا وهو بفتح الواو واسمه هو في الشرع عصوبة
سببها زوال الملك عن الرقيق بالحرية وبقي الحدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عيينة بضم العين مصغرا

عن ابراهيم التيمي عن الاسود بن يزيد خال ابراهيم النخعي عن عائشة
رضي الله عنها انها اراد ت ان تشتري بريرة بفتح الموحدة فاشترطوا
ولاءها عليها على عائشة الولاء ان يكون الولاء لهم فذكرته
عائشة ذلك الاشتراط للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها اشتريها
فاعتقيها انما الولاء لمن اعتق يستفاد من التعبير بانما
اثبات الحكم المذكور ونفيه عما عداه فمن اعتق من به رق ولو
بكتابة او تدبير او سراية فولاؤه له ولعصبته بنفسه لقوله هنا انما الولاء
لمن اعتق وفسرها فيه غيره بقدم منهم بفوايده من الارث وولاية
التزويج الاقرب فالاقرب كما في النسب وفي صحيح ابن حبان وصحح الحاكم
الولاء لحمة كلحمة النسب ويحظر في قوله انما الولاء لمن اعتق ما لو اعتق
العبد المشترك فانه ان كان موسرا صح وضمن لشريكه حصته وافر
بين ان يعتقه مجانا او عن الكفارة وعن ابي حنيفة لا يجزيه عتق المشترك
عن الكفارة والحديث سبق في الطلاق وغيره وباقي ان شاء الله تعالى
في الفرايض واخرجه النسائي في الكفارة والطلاق والفرايض باب

بيان احكام الاستثناء والايمان والمراد به هنا التعليق على المشيئة كان
يقول والله لافعلن كذا ان شاء الله او انا افعل كذا ان شاء الله تعالى والا
ان شاء الله او ان لم يشا الله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي
قال حدثنا حماد هو بن زيد عن عيلان بفتح عين مهملة فتحتية ساكنة فلام
فالف فنون فعل ماض من العلو ابن جرير بفتح الفين المعجمة وسكون التحتية الازدي
عن ابي بردة عن ابي موسى عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اتيت رسول
الله وبي نفر النبي صلى الله عليه وسلم في رهط قال ابو عبيد ما دون
العشرة من الاشعريين استحملة اي اطلب منه ما يحملنا واتفقا لنا
لغزوة تبوك فقال والله وما عندي ما احملكم عليه ثم لبثنا بكسر المثلثة مكثنا
ما شاء الله عز وجل فاتي بضم الهمزة وكسر الفوقية صلى الله عليه وسلم
بابل وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي مسايل مشايل بشين
معجمة وبعد الالف همزة فلام فطيع من الابل فامر لنا صلى الله عليه
وسلم بثلاث ذود بالاضافة وفتح الذال المعجمة وسكون الواو
بعدها دال مهملة من الثلاث الى العشر من الثوق وسبق في
المغازي بلفظ خمس ذود باحتمال انه امر لهم او لا بثلاث ذود
بل اراد اثنين وابي ذر بثلاث ذود وهو الصواب لان الذود مونث
والتذكير باعتبار لفظ ذود فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض لا
يبارك الله لنا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله
فحلف ما احملنا وابن ذر عن الحموي والمستملي انه يحملنا فحملنا فنحاه يزاد
فيما استفتحنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه والله لا نفلح

ابدا فقال ابو موسى فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم
فذكرنا ذلك له سقط لابي ذر لفظ له فقال صلى الله عليه وسلم
ما انا احملكم بل الله حملكم اي شرع لكم ما حصل به الحمل بعد
اليمين وهو الكفارة واتاني ما احملكم عليه ولواو ذلك لم يكن عندي
ما احملكم عليه قال المازري اتى والله ان شاء الله وجواب القسم قوله
احلف على يمين وان شاء الله معترض والتسمية خبر ان وقوله على
ايمحلوف في يمين قاري بفتح الهمزة غيرها خيرا منها الكفر عن
يميني وابتيه الذي هو خير زاد الحموي والمستملي بعد قوله هو خير
قلت ذكر لفظ التكفير واتيانه في الاول قد يفيد جواز تقديم الكفا
على الحنث ومطابقة الحديث للترجمة في قوله واني والله ان شاء الله
كذا قال ابو موسى المديني في كتابه التهذيب في استثنا اليمين فيما نقله في
فتح الباري لم يقع قوله ان شاء الله في اكثر الطرق لحديث ابي موسى
قال الحافظ بن حجر وسقط لفظ والله من نسخة ابن المنير فاعترض بانه
ليس في حديث ابي موسى يمين وليس كما ظن بل هي ثابتة في الاصول
وانما اراد البخاري بايراده بيان صيغة الاستثنا بالمشيئة قال ابو موسى
ابو موسى المديني في الكتاب المذكور الى انه صلى الله عليه وسلم قال لها
للتبرك لا للاستثنا وهو خلاف الظاهر واشترط في الاستثنا ان يتصل
بالمستثنى منه عرفا فلا يضر سكتة تنفس وعي وتذكير وانقطاع صوت
بخلاف الفصل بسكوت طويل وكلام اجنبي ولو يسيرا ونقل ابن المنذر
الاتفاق على اشتراط التلفظ بالاستثنا وانه لا يكفي القصد اليه بغير لفظ
وعن الحسن وطاووس ان له ان يستثني ما دام في المجلس وعن الامام احمد
نحوه وقال ما دام في ذلك الامر وعن اسحق مثله وقال الاوزاعي ان يقع سكوت
وعن سعيد بن جبير الى اربعة اشهر وعن ابن عباس شهر وعنه سنة
وعنه ايضا قال التبرك بالاستثنا فاما الاستثناء المغير حكما فلا يصح الا
متصلا ويجب ان يبلغ المنصور ان ابا حنيفة رحمه الله تعالى يخالف
ابن عباس رضي الله عنهما في الاستثنا المنفصل فاستحضره لينكر عليه فقال
ابو حنيفة هذا يرجع اليك انك تاخذ البيعة بالايمان افترضي ان
يخرجوا من عندك فيستثنوا فيخرجوا عليك فاستحسن كلامه وامر باخراج
الطاعن فيه انتهى وقال ابن جرير معنى قول ابن عباس انه يستثني
ولو بعد سنة اي الى ان ينسى ان يقول في حلفه او كلامه ان شاء الله وذكر
ولو بعد سنة فالسنة له ان يقول ذلك ليكون اتيا بسنة الاستثناء حتى ولو
كان بعد الحنث وليس مراده ان ذلك رافع لحنث اليمين ومسقط للكفارة
قال ابن لبيد وهذا الذي قاله ابن جرير رحمه الله هو الصحيح وهو الا
بحمل كلام ابن عباس عليه والله اعلم وقال ابو عبيد وهذا ايضا خذ على ظاهر

ابدا

ليق

لانه يلزم منه ان لا يحنث احدا في يمينه وان لا يتصور الكفارة التي
اوجبها الله تعالى على الحالف ولكن وجه الخبر سقوط الاثم عن الحالف
لتركه الاستثنا لانه مامور به في قوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل
ذلك غدا الا ان يشا الله فقال ابن عباس اذا نسي ان يقول ان شا
الله يستدركه ولم يرد ان الحالف اذا قال ذلك بعد ان انقضى كلامه ان
ما عنده باليمين منحل وحاصله حمل الاستثنا المنقول عنه على
لفظ ان شا الله فقط وحمل ان شا الله على التبرك ومما يدل على اشتراط
اتصال الاستثنا بالكلام قوله في حديث الباب فليكفر عن يمينه فانه لو
كان الاستثنا يفيد بعد قطع الكلام لقال فليستثن لانه اسهل من التكفير
والحديث سبق في النذور وبه قال حدثنا ابو النعمن محمد بن الفضل
عارم قال حدثنا حماد هو ابن زيد بالسند السابق وقال فيه
الا كفرت يميني ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن يميني واتيت الذي
هو خير بتقديم كفرت او اتيت الذي هو خير وكفرت بتاخيرها فزيادة
الترديد في هذه الطريق في تقديم الكفارة وتاخيرها وكذا اخرجه ابو
داود عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بالترديد فيه ايضا وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال سفين بن عيينة عن هشام
بن حجير بضم الحا المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية بعدها را المكي
عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه قال قال سليمان بن داود عليهما السلام
والله لاطوفن الليلة جواب القسم والنون للتاكيد وفي بعض طرق
الحديث التصريح بالقسم والليلة نصب على الظرفية على تسعين امراة
يقال طاف به يعني الم به وقاربه يعني لاجامعهن كل بالتشديد
منونا اي منهن تلد فيه حذف تقديره فتعلق فتحمل فتلد غلاما
نشا فيتعلم الفروسية ويقاتل في سبيل الله عز وجل فقال له
صاحبه الملك او قرينه او صاحبه من البشر او وزيره من الانس او من
الجن قال سفين بن عيينة يعني الملك قل ان شا الله فنسي بفتح
النون مخففا لسابق القدر ان يقول ان شا الله فطاف بهن اي جامعهن
فلم تات امراة منهن بولد الا واحدة بشق غلام بكسر الشين المعجمة
وفي رواية للبخاري الا واحدة ساقطا احد شقيه فقال ابو هريرة رضي الله
عنه بالاسناد يرويه اي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو قال
سليمان ان شا الله لم يحنث قيل هذا خاص بسليمان وانه لو قالها
لحصل مقصوده وليس المراد ان كل من قالها وقع ما اراد فقد قال
موسى عليه السلام في قصة الخضر ستجدني ان شا الله صابرا ولم يصبر
وكان قوله ان شا الله دركا في حاجته بفتح الدال المهملة والرا اي لحاقا
لها وهو تاكيد لقوله لم يحنث ولابي ذر له في حاجته وقال ابو هريرة

مرة

مرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استثنى بدل قوله
في الرواية الاولى ان شا الله فاللفظ مختلف والمعنى واحد وجواب
لو محذوف اي لو استثنى لم يحنث قال سفين بن عيينة بالسند وحدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز مثل
حديث ابي هريرة الذي ساقه من طريق طاوس عن ابي هريرة
ففيه ان لسفين فيه سندين الى ابي هريرة وهشام عن طاوس
وابو الزناد عن الاعرج والحديث سبق في الجهاد وغيره لكن بغير هذا
السند باب جواز الكفارة قبل الحنث
وبعده وبه قال حدثنا علي بن حجر بحا مهملة مضمومة فجيم ساكنة
فرا السعدي قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية
عن ايوب السختياني عن القسم ابن عاصم التميمي عن زهدم
بفتح الزاي وسكون الها وفتح الدال المهملة بعدها ميم الجرمي بفتح الجيم
وسكون الرا انه قال كنا عند ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم بفتح الجيم
وسكون الرا والحي بالفتح ولغير ابي ذر بالكسر اخا بكسر الهمزة
في اوله وفتح الخا المعجمة والمد اي صدقة ومعروف اي احسان ولابي
ذر عن الكشميهني وكان بيننا وبينهم هذا الحي فزاد الضمير وقدمه على
ما يعود عليه وقال في الكواكب فان قلت الظاهر ان يقال
بينه يعني ابا موسى اي لان زهدما من جرم فلو كان من الاشعريين
لاستقام الكلام قال وقد تقدم على الصواب في باب لا تحلفوا بابائكم
حيث قال كان بين هذا الحي وبين الاشعريين ود واجاب باحتمال انه
جعل نفسه من اتباع ابي موسى كواحد من الاشاعرة فاراد بقوله بيننا ابا
موسى واتباعه وكان مولى اي لم يكن من العرب الخلص قال زهدم
زهدم طعام بين يدي ابي موسى ولابي ذر عن الحموي والمستملي طعامه
اي طعام ابي موسى قال وقدم في طعامه لحم دجاج قال وفي القوم
رجل من بني تيم الله قبيلة معروفة من قضاعة احمر كانه مولى قال
الحافظ بن حجر في المقدمة لم اعرف اسمه وقد قيل انه زهدم الراوي قال
فلم يدن اي فلم يقرب من الطعام فقال له ابو موسى الاشعري ادن اقرب
فاني قد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل منه اي من جنس
الدجاج قال الرجل اني رايته ياكل شيا قذرا فقذرته بكسر الذال المعجمة
اي كرهته فحلف ان لا اطعمه ابدا فقال ابو موسى للرجل ادن اقرب اخبرك
بضم الهمزة والجزم جواب الامر عن ذلك اي عن الطريق في حل اليمين
اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين استحمله
اطلب منه ما يحملنا واثقالنا لغزوة العسرة وهو يقسم نعما من نعم الصدقة بفتح
النون والعين المهملة فيهما قال ايوب السختياني بالسند السابق احسبه

اي احسب القسم التميمي قال وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم
غضبان قال والله ما احملكم وما عندي ما احملكم زاد الكشميهني عليه
قال ابو موسى فانطلقنا فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب
ابل باضافة نهب لما بعده من غنيمة وفي رواية ابي بردة انه صلى
الله عليه وسلم ابتاع الابل التي حملهم عليها من سعد فيجمع باحتمال
ان تكون الغنيمة لما حصلت حصل لسعد منها ذلك فاشتراه منه
صلى الله عليه وسلم وحملهم عليه فقيل اين هؤلاء الاشعريون اين هؤلاء
الاشعريون بالتكرار مرتين في رواية ابي ذر وفي رواية ابي يزيد فلم
البث الا سويعة اذ سمعت بلالا ينادي اين عبد الله بن قيس فاجبته
فقال اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فاتينا فامر لنا
عليه الصلاة والسلام بخمس ذود بالاضافة وفي المغازي بستة ابعرة
وذكر القليل لا ينافي الكثير الذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء اي الاسنمة
قال فاندفعنا اي سرنا مسرعين فقلت لاصحابي اتينا رسول
الله صلى الله عليه نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم ارسل الينا فحملنا
بفتحات سبي رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه والله
لئن تغفلنا بسكون اللام من غير ان نذكره بها لا نفلح ابدا ارجعوا
بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنذكره بسكون اللام والجزم
يمينه فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك فحلفت ان لا
تحملنا ثم حملتنا فظننا او فعرفنا بالشك من الراوي انك نسيت يمينك
ولابي يعلى من رواية مطر عن زهدم فكرهنا ان ننسيكها فقال والله
ما نسيتها واخرجه مسلم عن الشيخ الذي اخرجه عنه ابو يعلى ولم يسق
منه الا قوله قال والله ما نسيتها قال انطلقوا فانما حملكم الله عز
وجل فيه ازالة المنة عنهم لما تركها الاصلي ولم يرد انه لا صنع له اصلا
في حملهم لانه لو اراد ذلك ما قال اني والله ان شاء الله لا احلف على
يمين اي على محلوف على يمين كما مر فاطلق عليه لفظ يمين للملابسة
والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه فهو من مجاز الاستعارة ويجوز ان
فيه تضمين ففي النسائي اذا حلفت بيمين ورجح الاول بقوله فارى
غيرها خيرا منها لان الضمير في غيرها لا يصح عوده على اليمين واجيب
بانه يعود على معناها المجازي للملابسة ايضا وقال في النهاية الحلف
هو اليمين فقوله احلف اي اعقد شيئا بالعزم والنية وقوله على يمين تاكيد
لعقده واعلام بانه ليست لغوا قال في شرح المشكاة ويؤيده رواية
النسائي ما على الارض يمين احلف عليها الحديث قال فقوله احلف عليها
صفة مؤكدة لليمين قال والمعنى لا احلف يمينا جزما لا لغو فيها ثم يظهر
الامر اخر يكون فعله خيرا من المضي في اليمين المذكورة الا اتيت الذي
هو خير وتحللتها اي كفرتها واختلف هل كفر صلى الله عليه وسلم عن

يمينه

يمينه المذكورة كما اختلف هل كفر في قصة حلفه على شرب العسل
او على غشيان مارية فعن الحسن البصري انه لم يكفر اصلا لانه مغفور
له وانما نزلت كفارة اليمين تعليما للامة وتعقب بحديث الترمذي
عن عمر في قصة حلفه على العسل او مارية فعاتبه الله وجعل له كفارة
يمينه وهذا ظاهر في انه كفر وان كان ليس نصا في رد ما ادعاه الحسن
ودعوى ان ذلك كله تشريع بعيد وفي تفسير القرطبي عن زيد بن
اسلم انه صلى الله عليه وسلم كفر بعتق رقبة وعن مقاتل انه صلى
الله عليه وسلم اعتق رقبة في تحريم مارية وقد اختلف لفظ الحديث
فقدم لفظ الكفارة مرة واخرها اخرى لكن بحرف الواو الذي لا يوجب
ترتيبا نعم ورد في بعض الطرق بلفظ ثم التي تقتضي الترتيب
عند ابي داود والنسائي في حديث الباب ولفظ ابي داود من طريق
سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن فكفر عن يمينك ثم ائت
الذي هو خير وفي حديث عائشة عند الحاكم بلفظ ثم وفي حديث ام
سلمة عند الطبراني نحوه ولفظه فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي
هو خير واذا علم هذا فليعلم ان للكفارة ثلاث حالات احدها قبل الحلف
فلا يجزي اتفاقا ثانيها بعد الحلف والحنث فيجزي اتفاقا ثالثها بعد الحلف
وقبل الحنث فاختلف فيها فقال مالك وسائر فقهاء الامصار الا ابو حنيفة
تجزي قبله لكن استثنى الشافعي الصيام فقال لا يجزي الا بعد الحنث
لان الصيام من حقوق الابدان ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة
بخلاف العتق والكسوة والاطعام فانها من حقوق الاموال فيجوز تقديمها
كالزكاة واحتج للحنفية بانها لما لم يجب صارت كالتطوع والتطوع
لا يجزي عن الواجب وبقوله تعالى ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا
فان المراد اذا حلفتم فحنثتم واجاب المخالفون بان التقدير
فاذا اردتم الحنث والخلاف كما قال القاضي عياض مبني على ان الكفارة
لحل اليمين او لتكفير ماثمها بالحنث فعند الجمهور انها رخصة شرعها الله
بحل ما عقد من اليمين فلذلك يجزي قبل وبعد نعم استحب مالك والشافعي
تاخيرها والحديث مر في مواضع كثيرة كالخمس والمغازي والذبائح ويأتي
ان شاء الله تعالى بعون الله في التوحيد تابعه اي تابع اسمعيل بن ابراهيم
المعروف بابن علية حماد بن زيد فيما وصله المؤلف في فرض الخمس
عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي
والقسم بن عاصم الكلبي بضم الكاف وفتح اللام قال في الفتح وهذه
المتابعة وقعت في الرواية عن القسم فقط ولكن زاد حماد ذكر ابي قلابة
مضموما الى القاسم قال والبخاري لم يدرك حمادا فالحديث من المعلقات وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد
عن ايوب السختياني عن ابي قلابة الجرمي والقاسم التميمي عن

زهدم بهذا الحديث حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب السختياني عن القاسم التميمي عن زهدم بهذا الحديث ايضا وبه قال حدثني بالافراد وابي ذر بالجمع محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذوبب الذهلي النيسابوري الحافظ المشهور قال حدثنا عثمان بن عمرو بن فارس بضم عين عمر البصري قال اخبرنا ابن عون عبد الله عن الحسن البصري عن عبد الرحمن بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم القرشي سكن البصرة ومات بالكوفة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل الامارة بكسر الهمزة من فاعل ان اعطيتها بضم الهمزة عن غير مسئلة اعنت عليها وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف مخففة وضم هذه اعطيتها واعنت اي وكلت الى نفسك وعجزت وان حلفت على يمين محلوف بها فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك والحديث سبق في الايمان والنذور تابعه اي تابع عثمان بن عمرو فيما وصله ابو عوانة والحاكم والبيهقي اشهل بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها لام الجميعي هو اخو هاشم ابو عمرو وقيل ابو حاتم بصري وابي ذر اشهل بن حاتم عن ابن عون عبد الله وتابعه اي تابع عبد الله بن عون يونس بن عبيد بن دينار العبدي البصري فيما وصله المؤلف في كتاب الاحكام في باب من يسأل الامارة وكل اليها ويونس بن عطية كجعفر السعدي المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف كاف قال ابن عطية المرادي من اهل البصرة فيما وصله مسلم وسماك بن حرب ابو المغيرة الكوفي فيما وصله عبد الله بن الامام احمد في زياداته والطبراني في الكبير وحميد بضم الحاء ابن ابي حميد الطويل فيما وصله مسلم وقتادة بن دعامة فيما وصله مسلم ومنصور هو ابن المعتمر فيما وصله مسلم هؤلاء ايضا وهشام هو ابن حسان الفردوس فيما وصله ابو نعيم في مستخرج مسلم والربيع بن مسلم الجمحي البصري كما جزم به الدمياطي وقال ابن حجر الحافظ والذي يغلب على ظني انه صبيح ثم ذكر عنه احاديث من طريق نذكر له ووقع في النسخة من رواية ابي ذر وهو مكتوب في فرع اليونينية وحميد عن قتادة وهو خطأ والصواب وحميد وقتادة كما اوأما سبق

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفرايض

اي مسائل قسمة المواريث جمع فريضة بمعنى مفروضة اي مقدرة لما فيها من السهام المقدرة فغلبت على غيرها والفرض لغة التقدير وشرعا فنصيبه مقدر شرعا للوارث ثم قيل العلم بمسائل الميراث علم الفرايض

والعالم

والعالم به فرضي وفي الحديث افرضكم زيد اي اعلمكم بهذا النوع وعلم الفرايض كما تعلم عن اصحاب الشافعي ينقسم الى ثلاثة علوم علم الفقه وعلم النسب وعلم الحساب والانصباء المقدرة في كتاب الله تعالى ستة النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان وتضعيفه ونصف نصفه ونصف نصفه وقوله الله تعالى يوصيكم الله يعهد اليكم وياموكم في اولادكم في شان ميراثهم وهذا اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين اي للذكر منهم اي من اولادكم فحذف الراجع اليه اما منه مفهوم لقوله السمن منوان بدرهم وبدا بذكر ميراث الاولاد لان تعلق الانسان بولده اشد التعلقات وبدا بحظ الذكر ولم يقل للانثيين مثل حظ الذكر او للانثى نصف حظ الذكر لفضله كما ضوعف حظه لذلك ولانهم كانوا يورثون الذكور دون الاناث وهو السبب لورود الاية فقيل لهم الذكور انصوعف لهم نصيب الاناث فلا يساهين حظهن حتى يحرمن ما اريد بهن من القرابة بمثل ما يدلون به والمراد به حال الاجتماع اي اذا اجتمع الذكر والانثيان كان له سهمان كما ان لها سهما فاكثر بالواو فيما بين باخذ المال كله والبنتان بالاولى خذان الثلثين والدليل عليه انه صحح الانفراد بقوله فان كن نساء اي فان كانت الاولاد نساء خلصا يعني نساء ليس معهن ابن فوق اثنتين خبر كان اي اكثر من اثنتين او صفة لنساء اي نساء زيادات على اثنتين فلهن ثلثا ما ترك اي الميت وان كانت واحدة فلها النصف اي فان كانت المولودة منفردة وفي الاية دلالة على ان المال كله للذكر اذا لم يكن معه انثى لانه جعل للذكر مثل حظ الانثيين وقد جعل للانثى النصف اذا كانت منفردة فعلم ان للذكر في حال الانفراد ضعف النصف وهو الكل والضمير في قوله ولابويه للميت والمراد الاب والام لانه عطف المذكر لكل واحد منهما السدس بدل من ابويه بتكرير العامل وفائدة هذا البدل انه لو قيل ولابويه السدس لكان ظاهره اقتضاء كونهما فيه ولو قيل لابويه السدسان لاوهم قسمة السدسين عليهما على التسوية وعلى خلافها ولو قيل لكل واحد من ابويه السدس لذهبت فايدة التاكيد وهو التفصيل بعد الاجمال والسدس مبتدا خبره لابويه والبدل متوسط بينهما للبيان مما ترك ان كان له ولد اطنبني فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث مما ترك والمعنى وورثه ابواه فحسب لانه اذا ورثه ابواه مع احد الزوجين كان للام ثلث ما يبقى بعد اخراج نصيب الزوج ثلث ما ترك لان الاب اقوى من الام في الارث بدليل ان له ضعف حظها اذا اختلطا فلو ضرب لها الثلث كملا لادى الى حط نصيبه عن نصيبها فان امراة لو تركت زوجا وابوين فصار للزوج النصف وللام الثلث والباقي للاب حازت الام سهما والاب سهما واحدا فينقلب الحكم الى ان يكون للانثى مثل حظ الذكرين فان

كان له اي للميت اخوة فلامه السدس اخوة اعم من ان يكونوا
ذكورا او اناثا او بعضهم ذكورا وبعضهم اناثا فهو من باب التغليب
والجمهور على ان الاخوة وان كانوا بلفظ الجمع يقعون على الاثنين فيحجب
الاخوان ايضا الام من الثلث الى السدس خلافا لابن عباس ولا
يحجب الاخ الواحد من بعد وصية متعلق بما سبق من قسمة المواريث
كلها لا بما يليه وحده كانه قيل قسمة هذه الانصبا من بعد وصية
يوصي بها او دين واستشكل بان الدين مقدم على الوصية في الشرع
وقدمت الوصية على الدين في التلاوة اجيب بان او لا تدل على
الترتيب فالتقدير من بعد وصية يوصي بها او دين من بعد احد
هذين الشيئين الوصية او الدين ولما كانت الوصية تشبه الميراث لانها
صلة بلا عوض فكان اخراجها مما يشق على الورثة وكان اداؤها مظنة
للتفريط بخلاف الدين فقدمت على الدين ليسارعوا الى اخراجها مع
الدين اباؤكم مبتدا وابناؤكم عطف عليه والخبر لا تدرون
وقوله ايهم مبتدا خبره اقرب لكم والجملة نصب بتدرون
نفعا تمييز والمعنى فرض الله الفرايض على ما هو عنده حكمة ولو
وكل ذلك اليكم لم تعلموا ايهم لكم انفع فوصفتم انتم الاموال على غير
الحكمة والتفاوت في السهام بتفاوت المنافع وانتم لا تدرون تفاوتها فتولى
الله ذلك فضلا منه ولم يكلها الى اجتهادكم لعجزكم عن معرفة المقادير
والجملة اعتراض مؤكدة لا موضع لها من الاعراب فريضة نصبت نصب
المصدر المؤكد اي فرض ذلك فرضا من الله ان الله كان عليما
بالاشيا قبل خلقها حكيما في كل ما فرض وقسم من المواريث
وغيرها ولكم نصف ما ترك ازواجكم اي زوجاتكم ان لم يكن لهن
ولد ابن او بنت فان كان لهن ولد منكم او من غيركم فلكم الربع
مما تركن من بعد وصية يوصين بها او دين ولهن الربع مما تركتم
ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية
توصون بها او دين والواحدة والجماعة سوا في الربع والثمن
جعل ميراث الزوج ضعف ميراث الزوجة لدلالة قوله للذكر مثل
حظ الانثيين وان كان رجل يورث يعني الميت يورث اي يورث منه
صفة لرجل كلالة خبر كان اي وان كان رجل موروث منه كلالة او
يورث خبر كان وكلالة حال من الضمير في يورث والكلالة تنطلق
على من لم يخلف ولدا ولا والدا وعلى من ليس بولد ولا والد من المخلفين
وهو في الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الاعيا
فكانه يصير الميراث للوارث من بعد اعيايه او امراة عطف على رجل
وله اخ او اخت اي لام فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من
ذلك من واحد فهم شركا في الثلث لانهم يستحقون بقرابة الام وهي

لا ترث

لا ترث اكثر من الثلث ولهذا لا يفضل الذكر منهم على الانثى من
بعد وصية يوصي بها او دين وكررت الوصية لاختلاف الموصين
فالاول الوالدان والاولاد والثاني الزوجة والثالث الزوج والرابع
الكلالة غير مضار حال اي يوصي بها وهو غير مضار لورثته وذلك
بان يوصي زيادة على الثلث او لوارث وصية من الله مصدر مؤكد
اي يوصيكم بذلك وصية والله عليم بمن جار او عدل في وصيته
حليم عن الجائر لا يعاجله بالعقوبة وسقط في رواية ابي ذر من قوله
للذكر الخ وقال بعد قوله في اولادكم الى قوله وصية من الله والله
عليم حليم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال
حدثنا سفين بن عيينة عن محمد بن المنكدر الهدير التيمي المدني
الحافظ انه سمع ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال سمعت جابر بن
عبد الله الانصاري يقول مرضت فعادني رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه وهما ماشيان الواو فيه للحال
فاتاني صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني فاتياني اي النبي
صلى الله عليه وسلم وابو بكر وقد اغمي علي بتشديد اليا فتوضا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فصب علي بتشديد اليا وضوءه بفتح الواو
اي ما وضوئه فافقت من الاغما فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي
كيف اقضي بفتح الهمزة وكسر الضاد المعجمة في مالي فلم يجبني بشي حتى
نزلت اية المواريث بالجمع ولابي ذر الميراث بالافراد وهي يوصيكم الله في
اولادكم الى الاخر وزاد مسلم عن عمرو الناقد عن سفين بن عيينة في اخر
الحديث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وهذه الزيادة مدرجة
في الحديث وحديث الباب سبق في الطب باب
تعليم الفرايض قال عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه تعلموا
اي العلم فيدخل فيه علم الفرايض قبل الظانين الذين يتكلمون
بالظن ويحتمل ان يكون مراد عقبة بقوله تعلموا علم الفرايض المخصوص
لشدة الاهتمام به وفي حديث ابن مسعود مرفوعا تعلموا الفرايض
وعلموها الناس فاني امرؤ مقبوض وان العلم سيقبض حتى يختلف
الاثنان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما اخرجه احمد والترمذي
والنسائي وصححه الحاكم وعند الترمذي من حديث ابي هريرة تعلموا الفرايض
فانها نصف العلم وانه اول ما ينزع من امتي قيل لان للانسان حالتين
حالة حياة وحالة موت والفرايض تتعلق باحكام الموت وبه قال
حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري البصري ويقال له التبوذكي قال حدثنا
وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد المصري قال حدثنا ابن طاوس
عبد الله عن ابيه طاوس اليماني عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والظن

اي احذروا الظن المنهي عنه الذي لا يستند الى اصل او الظن السوء
بالمسلمين لا ما يتعلق بالاحكام فان الظن اكذب الحديث واستشكل
بان الكذب لا يقبل الزيادة والنقصان فكيف عبر بافعل التفضيل ه
واجيب بان معناه الظن اكثر كذبا من سائر الاحاديث فان قلت
الظن ليس بحديث اجيب بانه حديث نفساني والمعنى الحديث الذي
منشاؤه الظن اكثر كذبا من غيره ولا تحسسوا بالحاء المهملة ولا
تجسسوا بالجيم ما تطلبه لغيرك والاول ما تطلبه لنفسك او بالجيم
البحث عن بواطن الامور واكثر ما يقال في الشر او بالجيم في الخير وبالحاء
في الشر او معناهما واحد وهو تطلب الاخبار ولا تباغضوا ولا تبادروا
بحذف احدى التائين فيهما اي لا تقاطعوا ولا تهاجروا وكونوا عباد
الله اخوانا ومطابقة هذا الحديث لاثر عقبة ظاهر والحديث سبق
في باب لا يخطب على خطبة اخيه من كتاب النكاح باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث اي معاشر الانبياء ما تركنا
صدقة ما موصول وتركنا صلته وصدقة بالرفع خبر ما او مقدر فيه
هو اي الذي تركناه هو صدقة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف اليماني قاضيها
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها ان فاطمة الزهراء البتول والعباس بن عبد المطلب عليهما السلام
اتيا ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله صلى
الله عليه وسلم يلتمسان يطلبان منه ميراثهما من رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهما ح يطلبان منه ارضيهما من فدك بفتح الفاء
والدال المهملة بالصرف وعدمه بلد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل
وسهميهما ولابي ذر عن الكشميهني وسهمه بالافراد من خيبر بعدم
الصرف مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما ابو بكر
رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث
بضم النون وفتح الراء مخففة وعند النسائي من حديث الزبير انا معاشر
الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة بالرفع خبر ما الموصول كما مر وجوز
بعضهم النصب وفيه بحث سبق في الخمس فلا نطيل به فليراجع وفي
العلل للدارقطني من رواية ام هانئ عن فاطمة عليها السلام عن ابي
بكر الصديق رضي الله عنه الانبياء لا يورثون والحكمة في ان لا يورثوا
ان الله بعثهم مبلغين رسالته وامرهم ان لا ياخذوا على ذلك اجرا
وقال نوح وهود وغيرهما نحو ذلك فكانت الحكمة في ان لا يورثوا لئلا
يظن انهم جمعوا المال لوارثهم واما قوله تعالى وورث سليمان داود فحملوه
على العلم والحكمة وكذا قول زكريا فهب لي من لدنك وليا يرثني انما ياكل

ال

ال محمد عليه الصلاة والسلام من هذا المال بقدر حاجتهم وما بقي
منه للمصالح وليس المراد انهم لا ياكلون الا منه ومن للتبعيض قال
ابو بكر والله لا ادع لا اترك امرا رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصنعه فيه في المال الا صنعته فهجرته فاطمة رضي الله
عنها اي هجرت ابا بكر رضي الله عنه فلم تكلمه حتى ماتت قريبا من
ذلك بنحو ستة اشهر وليس المراد الهجران المحرم من ترك السلام
ونحوه بل المراد انها انقبضت عن لقائه قاله في الكواكب والحديث سبق في
الخمس وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابان بفتح الهمزة والموحدة ه
المخففة وبعد الالف نون ابو اسحق الوراق الازدي قال اخبرنا ابن
المبارك عبد الله المروزي عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا هو صدقة قال
ابن المنير في الحاشية يستفاد منه ان من قال داري مثلا صدقة لا يورث
انها تكون حبسا ولا يحتاج الى التصريح بالوقف والحبس قال في
الفتح وهو حسن لكن هل يكون ذلك صريحا او كناية يحتاج الى نية
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا ونسبه لجده واسم
ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال اخبرني بالافراد ملك بن اوس بن الحدثان بفتح الحاء والدال
المهملة والمثلثة قال ابن شهاب وكان محمد بن جبير بن مطعم
ذكر لي من حديثه اي من حديث ملك بن اوس ذلك الاتي ذكره
فانطلقت حتى دخلت عليه اي على ملك بن اوس حتى اسمع منه بلا
واسطة فسالته عن ذلك الحديث فقال انطلقت حتى ادخل على عمر
بن الخطاب رضي الله عنه فاتاه حاجبه يرفا بفتح الياء التحتية وسكون
الراء وفتح الفاء بعدها تحتية خطا ولابي ذر بالالف بدل التحتية بغير
همز في الفرع كاصله وقال العيني كالكرماني بالهمز وغيره وقال الحافظ
بن حجر وبالهمز روايتنا من طريق ابي ذر فقال له هل لك رغبة
في دخول عثمان ابن عفان عليك وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام
وسعد بسكون العين بن ابي وقاص وزاد النسائي على الاربعة طلحة
ابن عبيد الله قال نعم فاذن لهم فدخلوا فسلموا وجلسوا ثم
قال يرفا له رضي الله عنه هل لك رغبة في علي اي ابن ابي طالب
وعباس اي ابن عبد المطلب قال نعم فاذن لهما فدخلا فسلما
فجلسا قال عباس لعمر يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا اي علي
زاد في الخمس وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم
من بني النضير فقال الرهط عثمان واصحابه يا امير المؤمنين اقض بينهما

وارح احدهما من الاخر قال عمر انشدكم بفتح الهمزة وضم المعجمة اي
اسيلكم بالله الذي باذنه تقوم السما فوق روسكم بلا عمد والارض
على انا تحت اقدامكم هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع لقوله في الحديث الآخر انا معاشر
الانبيا لا نورث فليس ذلك من الخصايص وقيل ان قول عمر يريد
نفسه اشار ربه الى ان النون في قوله نورث للمتكلم خاصة لا للجمع
وحكى بن عبد البر ان للعلما في ذلك قولين وان الاكثر على ان الجمع
الانبيا لا يورثون واخرج الطبري من طريق اسمعيل بن ابي خالد عن
ابي صالح في قوله تعالى حكاية عن زكريا اني خفت الموالي من ورايي
قال العصبة في قوله فهب لي من لدنك وليا يرثني قال يرث مالي ويرث
من آل يعقوب النبوة ومن طريق قتادة عن الحسن نحوه لكن اذكر
المال ومن طريق مبارك بن فضالة عن الحسن رفعه مرسلا رحم الله
اخي زكريا ما كان عليه من يرث ماله فيكون ذلك مما خصه الله به
ويرد به قول عمر يريد نفسه اي يريد اختصاصه بذلك فقال
الرهط عثمان واصحابه فقال عليه الصلاة والسلام ذلك فاقبل
عمر رضي الله عنه على علي وعباس رضي الله عنهما فقال هل تعلمان
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك اي لا نورث ما تركنا
صدقة قالا قد قال صلى الله عليه وسلم ذلك فاقبل عمر في الحديث
عن هذا الامر ان الله تعالى قد كان خص رسوله وابا بكر في زوجها
لرسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفي اي الغنيمة شيا لم يعط احدا
غيره حيث خصه كله به او حيث جعل له الغنيمة ولم يجعل الغنيمة من
الانبيا فقال عز وجل ما افا الله على رسوله الى قوله قدير فكانت بنو
النضير حبيبة وفدك خالصة وابا بكر دعن الحوي خاصة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم احق فيها غيره والله وابا بكر دروالله
ما احتازها بحاجة دونكم ولا استاثر بها عليكم لقد اعطاكموها اي الغي وابا بكر دعن الكشميهني
اعطاكموها اي اموال الغي وبثها بالموحدة والمثلثة اي فرقها حتى
عليكم حتى بقي منها هذا المال الذي تطلبان حصتكما منه فكان النبي
صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله من هذا المال نفقة سنة ثم
ياخذ ما بقي فيجعله مجعل بفتح الميم والعين بينهما جعل ساكنة اي مال
الله اي مما هو في جهة مصالح المسلمين ففعل بذلك بضير لام وابي ذر
فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته انشدكم بالله بحرف
الجر هل تعلمون ذلك فقالوا اي عثمان واصحابه ثم قال لعلي
وعباس رضي الله عنهما انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا
نعم قال فتوفى الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم فقال

ابو بكر رضي الله عنه انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقبضها ابو بكر فعمل فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيها ثم توفى الله عز وجل ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسقط لابي ذر ولي الثانية فقبضتها سنتين اعمل
فيها بما بغير موجدة عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر
رضي الله عنه ثم جيتماني وكلمتكما واحدة متفقان امركما واحد
جميع جيتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك صلى الله عليه
وسلم واتاني هذا علي يسالني نصيب امراته فاطمة رضي الله عنها
من ابيها صلوات الله وسلامه عليه فقلت لكما ان شيتما دفعتها اليكما
بذلك اي بان تعملا فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر فقلتم بها بحذف اداة الاستفهام اي افتطلبان مني قضا غير
ذلك فوالله الذي باذنه تقوم السما والارض لا اقضي فيها قضا غير ذلك حتى تقوم الساعة
فان عجزتما عنها فادفعاها الي فساكفيكماها بفتح الهمزة وان قلت اذا كان علي وعباس احتازاها على الشرط المذكور
فكيف يطلبان بعد ذلك من عمر اجيب بانهما اعتقدا ان عموم قوله
لا نورث مخصوص ببعض ما يخلفه وابا خاصتها فلم يكن في الميراث بل طلبا
ان يقسم بينهما ليستقبل كل منهما بالتصرف فيما يصير اليه ممنعهما عمر
لان القسمة انما تقع في الاملاك وربما تطاول الزمان فيظن احد ملكها فاله
الكرماني وسبق مزيد لذلك في فرض الخمس وبه قال عمر نا اسمعيل
بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابن شهاب عن عبد الله بن كعب
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم بتحتية ثم
فوقية مفتوحتين بينهما قاف ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني لا
يقسم بسقوط الفوقية ورثتي دينارا ولغيره وميراثي يقسم على الروايتين
برفع خبر اي ليس يقسم ورواه بعضهم بالجزم كانه نهاهم ان يحلف
شيا لا يقسم بعده ولا تعارض بين هذا وبين ما تقدم في الوصايا من
حديث عمرو بن الحرث الخزاعي ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم
دينارا ولا درهما ويحتمل ان يكون الخبر بمعنى النهي فيتحد معنى الروايتين
ويستفاد من رواية الرافعي انه اخبر بانه لا يخلف شيا مما جرت العادة
بقسمته كالذهب والفضة وان الذي يخلفه من غير ذلك لا يقسم ايضا بطريق
الاولى بل يقسم منافعه لمن ذكره في قوله ورثتي اي بالقوة لكنه ممنوع
بما به الاستحقاق وهو الارث فالمنفي اقتسامهم بالارث عنه قاله الشيخ
تقي الدين السبكي ما تركت بعد نفقة نسائي قال السبكي ويدخل فيه

كسوتهن وساير اللوازم اي كالمساكن ومونة عامل على الصدقات او
الخليفة بعدي او الناظر في الصدقات او حافر قبره صلى الله عليه
وسلم فهو اي المتروك بعد ما ذكر صدقة والصدقة لا تحل لاله
فان قلت ما وجه تخصيص النسا بالنفقة والمونة بالعامل وهل
بينهما فرق اجاب الشيخ تقي الدين السبكي كما في الفتح بان المونة
في اللغة القيام بالكفاية والانفاق بدل القوت قال وهذا يقتضي
ان النفقة دون المونة والسر في التخصيص المذكور الاشارة الى ان
ازواجه صلى الله عليه وسلم لما اخترن الله ورسوله والدار الاخرة
كان لا بد لهن من القوت فاقتصر على ما يدل عليه والعامل لما كان
في صورة الاجير فيحتاج الى ما يكفيه اقتصر على ما يدل عليه انتهى
ملخصا والحديث سبق في الوصايا والخمس وبه قال حدثنا عبد الله
بن مسلمة القعنبي عن مالك امام الايمة عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عروة بن الزبير عن عايشة ان ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن ان
يبعثن عثمان بن عفان الى ابي بكر رضي الله عنه يسالنه ميراثهن
اي من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت عايشة اليس قال
ولابي ذر قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة
بالرفع كما مر وقيل ان الحكمة في كونه لا يورث حسم المادة في تمني
الوارث موت المورث من اهل المال وقيل لكون النبي كالاب لامته فيكون
ميراثه للجميع وهو معنى الصدقة العامة وهذا الحديث اخرجه مسلم
في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي في الفرايض باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله وبه
قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان ابن جبلة المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة
بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال انا اولى بالمومنين من انفسهم اي احق بهم في كل شي من
امور الدين والدنيا وحكمه انفذ عليهم من حكمها فمن مات منهم
وعليه دين الواو للحال ولم يترك له وفا اي ما يفي بدينه فعلينا
قضاوه وهل هذا من خصايصه او يجب على ولاة الامور بعده الراجح
الاستمرار لكن وجوب الوفا انما هو من مال المصالح قال ابن بطال فان لم
يعط الامام عنه من بيت المال لم يحبس عن دخول الجنة لانه يستحق
القدر الذي عليه في بيت المال الا ان يكون وفيه اكثر من القدر الذي
في بيت المال مثلا ومن ترك مالا فلورثته وهذا بالاجماع ولابي ذر
عن الكشميهني والحديث اخرجه مسلم ايضا في الفرايض باب

ميراث

ميراث الولد ذكرا كان او انثى ولدا او ولد وولد وان سفل من ابيه
وامه وقال زيد بن ثابت الانصاري المدني رضي الله عنه مما
وصله سعيد ابن منصور اذا ترك رجل او امراة بنتا اي البنت
النصف مما ترك او تركت وان كانتا اثنتين او اكثر فلهن الثلث
فاكثر او البنتين الثلثان وان كان معهن اي البنات او البنتين اخ
ذكر من ابيهن فلا فريضة لاحد منهم وبدي بضم الموحدة وكسر الدال
المهملة بعدها همزة بمن شركهم بفتح المعجمة وكسر الرا مخففة اي بمن
شرك البنات والذكر فغلب التذكير على التانيث ممن له فرض مسمى كالاب
فيوتى ولابي ذر فيعطى فريضة فما بقي بعد فرض الاب مثلا فللذكر
اي يقسم بين الابن والبنات للذكر مثل حظ الانثيين وبه قال حدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا ابن طاوس عبد الله
عن ابيه طاوس اليماني عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال الحقوا بفتح الهمزة وكسر الحا المهملة الفرايض
جمع فريض فعيلة بمعنى مفعولة وهي الانصبا المقدرة في كتاب الله
وهي النصف ونصفه ونصف نصفه والثلثان ونصفهما ونصف نصفهما
كما مر باهلها المستحقين لها بنص القران اي اوجبوا الفرايض لاهلها
واحكموا بها لهم وجات العبارة في اعلا درجات الفصاحة واسنا غاية
البلاغة مع استعمال المجاز فيها لان المعنى انيطوها بهم والصقوها بمستحقيها
فما شرطية في موضع رفع على الابتدا والخبر قوله بقي فهو لاولى
بفتح الهمزة واللام بينهما واو ساكنة والفا جواب الشرط ولابي ذر
عن الكشميهني فلاولى رجل ذكر اقرب في النسب الى المورث دون
الابعد فقط والوصف بالذكورة مع ان الرجل لا يكون الا ذكرا للتوكيد
وتعقب بان العرب انما تؤكد حيث يفيد فايدة اما تعيين المعنى
في النفس واما رفع توهم المجاز وليس موجودا هنا وقيل هذا التوكيد
بمتعلق الحكم وهو الذكورة لان الرجل قد يراد به معنى النجدة والقوة
في الامر فقد حكي س مررت برجل رجل ابوه فلذا احتاج الكلام لزيادة
التاكيد بذكر حتى لا يظن ان المراد به خصوص البالغ او المراد به الاحتراز
عن الخنثى وتعقب بانه لا يخرج عن كونه ذكرا او انثى او للتنبيه ان الرجولية
ليست هي المعتبرة بل مطلق الذكورة حتى يدخل الصغير قاله في
اساس البلاغة او للتنبيه على سبب الاستحقاق بالعصوبة والترجيح
في الارث بكون الذكر له مثل حظ الانثيين لان الرجال تلحقهم مونة كثيرة
بالقتال والقيام بالضيفان والعيال ونحو ذلك او للتنبيه على نفي توهم
اشتراك الانثى ولا يخفى بعده او انه خرج مخرج الغالب ولا يخفى فساده لان
الرجل ذكر لان الغالب فيه الذكورة والحديث اخرجه مسلم في الفرايض وكذا
ابو داود والترمذي والنسائي باب ميراث البنات

وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفين
بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني
عامر بن سعد بن ابي وقاص بسكون عين سعد عن ابيه سعد رضي
الله عنه قال مرضت بمكة مرضا فاشفيت بهمزة قطع مفتوحة وسكون
المعجمة بعدها فاء اي فاشرفت منه على الموت فاتاني النبي صلى
الله عليه وسلم في عام حجة الوداع او عام الفتح حال كونه يعود
مضارع عاد اي يمرض اذ ازاره فقلت له يا رسول الله ان لي مالا
كثيرا بالمثلثة وليس يرثني الا ابنتي ام الحكم الكبرى والحصر هنا
حصر خاص فقد كان له ورثة بالتعصيبة من بني عمه فالتقدير
يرثني بالفرض الا ابنتي فان كان له زوجة فالتقدير ويرثني من
الاموال الا ابنتي افاتصدق بثلثي اي الهمزة للاستفهام والفاء عاطفة
مستفهم عنه والفاء عاطفة وكان حقها ان يتقدم فعارضها الاستفهام
وله صدر الكلام ومحله يسبق بواو بل هذا الشرح في واو ويحرري
او وبثلثي يتعلق باتصدق فقال صلى الله عليه وسلم لا حرف
جواب وهي بمعناها تسد مسد الجملة اي لا يتصدق بكل الثلثين
قال سعد فالشطر بالرفع وكابي ذر على
المبتدا والخبر محذوف اي فالشطر اتصدق به والجر لغة كما في
الفرع كاصله عطفا على قوله بثلثي وقال ابن فرحون كما في قوله
خير بهواب كيف اصبحت وفي الحديث صلاة الرجل يضعف على صلاته
في بيته خمس وعشرين ضعفا اي بخمسة وعشرين وفيه ايضا ان لي جارين
الى منازلهي فقال اقرب بهما منك بابا اي الى اقربهما وضعفه الزمخشري
بالقاف فيها النصب بفعل مضمر اي اوجب الشطر وقال هذا البهلي
قواملكنيه اخفض اظهر من النصب لان النصب بامضمار فعل والخفض
مترددعلي وله قوله بثلثي وقال في العدة ولو رويا النصب صح
بتقديرا فاتصدق بالشطر ثم حذف حرف الجر والمراد بالشطر النصف
قال صلى الله عليه وسلم لا قلت الثلث بالرفع او الجر كما مر ويجوز
النصب لكن الحرج الرواية قال صلى الله عليه وسلم الثلث كثير
بالموحدة اجمع انك بكسر الهمزة على الاستيناف والجملة معللة بها كما في
قولك اني ان النفس لاتماثل بالنفوس ويجوز الفتح بتقدير حرف الجر
اي لانك ان تركت ولدك اغنيا خير من ان تتركهم عالة بتخفيف
اللام فقراء يتكففون الناس يسالونهم بالفهم وهمزة ان تركت
مكسورة على الشرطية وجزاء الشرط قوله خير اي فهو خير فيتلون
قدحرف المبتدا مقرونا بالفاء والباقي الخبر وانك لن تنفق نفقة
بمعنى منفقا والمنفق اسم مفعول كالخلق بمعنى المخلوق وزاد في رواية
يبتغي بها وجه الله اي ثوابه الا اجرت عليها بضم الهمزة وكسر الجيم

فعل

فعلماض مبني لما لم يسم فاعله حتى اللقمة ترفعها الى امرأتك
تو جر عليها فقلت يا رسول الله اخلف بحذف همزة الاستفهام
اي ابقى بعدك متخلفا عن هجرتي قال انك لن تخلف اي ابقى بعدك
فتعمل عملا تريد به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة فيعمل منصوبا عطفا على تخلف
ويجوز ان يكون منصوبا باضمار ان في جواب النفي كان الفاء بمعنى
السببية فالتقدير انك ان تخلف فلن يكون ذلك التخلف سببا لفعل
خير وهي زيادة الرفعة والدرجة ويحسن ذلك مع تقدير الشرط
ويجوز ان يكون في الكلام شرط مقدر تقديره انك ان سالت فقال لن تخلف فيبطل
هجرتي قال له صلى الله عليه وسلم انك تخلف بسبب المرض
وتكون عما من اعلام النبوة ثم حذف وان يخلف وعطف عليه
صفة عملا يريد به وجه الله الا ازددت رفعة ودرجة ويدل على
هذا الحذف قوله ولعل ولعلك ان يخلف بعدي بان
يطول عمرك حتى حرف غاية ونصب اي الى ان ينتفع بك اقوام
بفتح التحتية وكسر الفاء ويضر بك اخرون بضم التحتية وفتح
الضاد المعجمة وقوله ولعل وان كانت هنا لعيني عيسى للكوفيين
يقينا علم من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم فان سعدا رضي
الله عنه عاش بعد ذلك نيفا واربعين سنة حتى فتح العراق وغيره
وانتفع به اقوام في دينهم ودنياهم وتضرر به اخرون في دينهم
فانهم قتلوا وسبيت نساؤهم واولادهم وغنمت اموالهم قاله الزهري فيما
رواه ابو داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد عنه لكن وكابي
ذر واكن البائس الشديد الفقر والحاجة سعد بن خولة والبائس
مبتدا وسعد بدل منه او عطف بيان وابن حولة صفة لسعد وخبر
المبتدا محذوف فاي اتوجع له او يغفر الله له كذا فسر الراوي ماحذفه
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يرثى بالمثلثة لم رسول الله
صلى الله عليه وسلم بفتح التحتية وسكون الراء وكسر الراء من يرثي
له ان مات بمكة بفتح الهمزة وان مصدر ول يرثي على ان محل
مجرور بلام التعليل اي لاجل موته بارض التي هاجر منها فهو مفعول
له قال لسفين وسعد بن خولة رجل من بني عامر ابن لؤي.
هذا الجملة الخبرية الثانية ذكرت في عمرة في حجة الوداع في
الصحيح والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا بالجمع وكابي ذر
ولغيره بالافراد محمود وكابي ذر محمود بن غيلان المروزي قال
حدثنا ابو النضر بالضاد المعجمة هاشم التميمي الملقب بقيصر قال حدثنا

ابو النضر بالضاد المعجمة ابو معوية شيبان بالشين المعجمة بن عبد
الرحمن المؤدب النحوي التيمي مولاهم البصري عن اشعث بالشين المعجمة
والعين المهملة والمثلثة ابن ابي الشعثا عن الاسود بن يزيد
بن قيس النخعي انه قال اتانا معاذ بن جبل رضي الله عنه
معلما بكسر اللام واميرا فسالناه عن رجل توفي وترك ابنته
واخته فاعطى الابنة النصف والاخت النصف وهذا اجماع من العلما وهو
نص القران والحديث اخرجه ابو داود في الفرايض باب
ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن للميت وقال سقطت الواو لابي ذر
زيد هو ابن ثابت الانصاري مما وصله سعيد بن منصور ولد
الابنا بمنزلة الولد للصلب اذا لم يكن دونهم اي بينهم وبين الميت
ولد للصلب ذكر كذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني واحترز به عن
الانثى ذكرهم اي ذكر ولد الابنا كذكرهم كذكر الابنا واناثهم اي
وانثى ولد الابنا كاناثهم كانثى الابنا يرثون اولاد الابن كما يرثون
الابنا ويحجبون من دونهم في الطبقة كما يحجبون الاولاد من دونهم
ولا يرث ولد الابن مع الابن تاكيد لسابقه فان حجب ولد الابن مع
الابن مفهوم من قوله اذا لم يكن دونهم الخ وبه قال حدثنا مسلم
بن ابراهيم ابو عمر الفراهيدي قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد
ابن عجلان البصري قال حدثنا بن عباس عبد الله عن ابيه طاوس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحقوا الفرايض باهلها اي اعطوها لهم فاعطوا كل ذي فرض
فرضه المسمى له في الكتاب والسنة فما بقي بعد الفرايض فهو لاولى رجل
ذكر اولى من الولي بسكون اللام وهو القرب اي فما بقي فلاقرب ما قارب
الميت اذا كان ذلك الاقرب رجلا ذكر وسبق ما فيه قريبا وقيل
الوصف بالذكورة اشعار بانها المعتبرة في العصوبة لا الرجولية
بمعنى البلوغ على ما كان عليه اهل الجاهلية وعن بعض العلما ان
ذكر صفة اولى لا صفة رجل والاولى بمعنى القريب الاقرب فكانه
قال هو لقريب الميت ذكر من جهة الميت رجل وصلب لا من جهة رحم
فيظن فالاولى من حيث المعنى مضاف الى الميت ومن حيث اللفظ
مضاف الى رجل وقد اشير بذلك الرجل الى جهة الاولوية كما يقال
هو اخوك اخو الرخا لا اخو الشدة والمقصود نفي الميراث عن الاولى
الذي هو من جهة الام كالخال وافاد بوصف الاولى بذكر نفي الميراث
عن النسا بالعصوبة من الاوليين للميت من جهة الصلب ذكره في
المصابيح وهو ملخص من كلام السهيلي وتعقب بما يطول ذكره
والحديث سبق ذكره قريبا والله الموفق والمعين قال العيني وفايدة
اعادته هنا الاشارة الى ان ولد الابنا بمنزلة الولد وانه روي هنا

الحديث

الحديث عن شيخين موسى ابن اسمعيل عن وهيب والاخر مسلم
ابن ابراهيم عن وهيب ايضا باب بيان ميراث
بنت ابن ولابي ذر ابنة الابن مع وجود ابنة ولابي ذر عن
الكشميهني مع بنت وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو قيس عبد الرحمن بن ثروان بفتح
المثلثة وسكون الرا بعدها واو فالف فنون قال سمعت هزيل
بن شرحبيل بضم الها وفتح الزاي وسكون التحتية بعدها لام
وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الرا بعدها حا مهملة ساكنة فموحدة
مكسورة فتحتية ساكنة فلام الاودي الكوفي المخضرم قال ولابي ذر
يقول سيل بضم السين ابو موسى الاشعري رضي الله عنه عن
ابنة ولابي ذر عن بنت وابنة ابن اخت فقال مجيبا للابنة ولابي
ذر للبنت النصف وللاخت النصف وات ابن مسعود عبد الله
رضي الله عنه فساله وقال ذلك استثباتا فسيتابعني على ذلك
قاله ظنا منه لانه اجتهد في ذلك فسيل ابن مسعود واخبر بقول
ابي موسى بضم سين سيل وضم همزة اخبر مبنيان للمفعول فقال
لقد ضللت اذا ان قلت بحرمان بنت الابن وما انا من المهتدين وما
انا من الهدى في شي اقضي بفتح الهمزة وكسر المعجمة فيها بما قضى
النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة ابن
والذي في اليونينية السدس تكملة الثلثين وما بقي وهو الثلث
فللاخت قال هزيل فاتينا ابا موسى الاشعري فاخبرناه
بقول ابن مسعود فقال لا تسالوني ما دام هذا الحبر فيكم
بفتح الحا المهملة وسكون الموحدة ورجح الجوهري كسر الحا وبه جزم
الفرو قال انه يسمى باسم الحبر الذي يكتب به وقال ابو عبيد الهروي
هو العالم بتحبير الكلام وتحبير الكلام تحسينه وهو بالفتح في رواية
جميع المحدثين وانكر الكسر ابو الهيثم ولا خلاف بين الفقها فيما رواه
ابن مسعود وفي جواب ابي موسى هذا اشعار بانه رجع عما قاله
والحديث اخرجه ابو داود في الفرايض وكذا الترمذي والنسائي وابن
ماجة باب بيان حكم ميراث الجد من
قبل الاب مع الاب والاخوة الاشقا ومن الاب وقال ابو بكر
الصديق رضي الله عنه مما وصله الدارمي بسند على شرط مسلم عن
ابي سعيد الخدري وابن عباس رضي الله عنهما مما اخرجه محمد بن
نصر المروزي في كتاب الفرايض من طريق عمرو بن دينار عن عطا عن
ابن عباس والدارمي بسند صحيح عن طاوس عنه وابن الزبير
عبد الله مما سبق موصولا في المناقب الجد اب اي حكمه حكمه عند عدمه
فكما ان الاب يرث بالفرض مع وجود فرع ذكر وارث وفرضه السدس ويرث

بنصيب مع فقد فرع وارث ويرث بالفرض والتعصيب معا
بفرع انثى وارث فكذلك الجد للاب الا في مسايل ان بنى العلات
والاعيان يسقطون بالاب ولا يسقطون بالجد الا عند ابى حنيفة
والام مع احد الزوجين والان يحذ ثلث ما يبقى ومع الجد ثلث
الجميع لانه لا يسلم له في الدرجة بخلاف الاب الا عند ابي يوسف
فان عنده الجد كالاب وام الاب كالاب وان علت تسقط بالاب ولا
تسقط بالجد لانها لم تدل به بخلاف ام الاب وان تساووا في
ان كلا منهما يسقط ام نفسه والمقتف اذا ترك ابن المعتق وابنه
فسدس الولا للاب والباقي للابن عند ابي يوسف وعندهما كله
للابن ولو ترك ابن المعتق وجده الولاء كله وقضا ابن عباس رضي
الله عنهما مستدلا بقول الجد اب قوله تعالى يا بني ادم فاطلق على
ادم ابا وهو جدنا الاعلى فالطلاقه على اب الاب اولى وقوله تعالى
واتبعت ملة ابائي ابراهيم واسحق ويعقوب فاطلق ابا وهم اجداد
ولم يذكر بفتح التحتية بالبناء للفاعل وقال بالفتح للمجهول قلت
وهو الذي في البوتينية ان احدا حالف ابا بكر رضي الله عنه
عنه فيما قاله ان الجد حكمه حكم الاب في زمانه واصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم متوافرون فيهم كثرة وهو اجماع سكوتي
فيكون حجة ونقل ذلك ايضا عن جماعة من الصحابة والتابعين
وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله سعيد بن منصور من
طريق عطا عنه يرثني ابني دوني اخواتي وانا ورثت ابا
ابني اي فلم اير الجد فحصر رد علي من حجب الجد بالاخوة
او المعنى فلم يورث الجد وحده دون الاخوة كما في العكس فهو رد على
من قال انه شركهم بينهما وقال ابن عبد البر انما كان ابن الابن كالابن
عند عدم الابن كالابن ويذكر بضم اوله للمجهول بصيغة التمريض
عن عمر بن الخطاب وعلي هو ابن ابي طالب وابن مسعود وعبد الله
وزيد اي ابن ثابت رضي الله عنهم آثارا وقيل بالرفع فعول ثان عن
الفاعل مختلفة وكان عمر يقاسم الجد مع الاخ والاختين فاذا
زاد اعطا الثلث وكان يعطيه مع الولد السدس رواه الدارمي
واخرج البيهقي بسند صحيح ان عمر قضى ان الجد يقاسم الاخوة للاب
والاخوة للام ما كانت المقاسمة خيرا له من الثلث فان كثرت
الاخوة اعطا الجد الثلث وفي فوايد ابي جعفر الرازي بسند صحيح
الى ابن عون عن محمد بن سيرين قال سالت عبيدة بن عمرو عن
الجد فقال قد حفظت عن عمر في الجد مايه قضية مختلفة لكن استقر
بقضيه هذا عن عمر وتاوله الدارمي على صحبه المذكور فقوله قضية مختلفة
على اختلاف حال من يرث مع الجد كان يكون اخ واحد او اكثر

او

اواخت واحدة او اكثر ويرد هذا التاويل ما اخرجه بزيد بن
هرون في كتابه الفرايض عن عبيدة بن عمر قال اني لاحفظ عن
عمر في الجد مايه قضية كلها تنقض بعضها بعضا واما علي فاخر
ابن ابي شيبة ومحمد بن نصر بسند صحيح عن الشعبي كتب ابن
عباس الي يسال له عن بنت واخت وجد فكتب اليه ان اصله
من احد هم وام كتابي وعند ابن ابي شيبة عن علي انه اتاه في
جد وستة اخوة فاعطى الجد السدس وعن عبد الله بن مسعود فيما
الدارمي بسند صحيح الى ابي اسحق السبيعي قال دخلت على مسروق
وعند عامر يعني الشعبي في فريضة امراة من بني الحارث تركت
زوجا وامها واختها لابيها وجدها فذكر قصة وفيها ان ابن مسعود
جعل للزوج ثلاثة اسهم النصف وللام ثلث ما بقي وهو السدس من راس
المال وللاخ سهم وللجد سهم وفي كتاب الفرايض لسفيان الثوري
كان عمر بن مسعود يكره ان يفضلا اما على جد واما يفرد
عن عبد الرزاق من طريق ابراهيم قال كان زيد بن ثابت يشرك
الجد مع الاخوة الى الثلث فاذا بلغ الثلث اعطاه اياه وللاخوة
ما بقي وتقاسم الاخ للاب ثم يرد على اخيه وتقاسم الاخوة من الام
مع الاخوة الاشقاء او يورث الاخوة للاب شيئا ولا يعطى الاخ من الام
الجد شيئا قال ابن عبد البر تقدم زيد من بين الصحابة في معادلته
الجد بالاخة للاب مع الاخة الاشقاء وخالفه كثير من الفقهاء القايلين
بقوله في الفرايض في ذلك لان الاخة من الاب انما يرثون مع الاشقاء
فلا معنى لادخالهم معهم لانه خيف على الجد في المقاسمة فقال وقد سال
ابن عباس زيدا عن ذلك فقال انتم اقول في ذلك برايي كما تقول
انت برايك انتهى وهو محجوب بالاب لا دلايه به ويرث مع الابن وابن
الابن وان سفل السدس فرضا ومع البنتين او بنتي ابن وان سفل
فصاعدا السدس فرضا وما بقي تعصيبا وترث معه الاخوة والاخوات
ام فان كانوا معها ام واب او اب وليس معهم صاحب فرض فله الاحظ
من مقاسمتهم واخذ جميع الثلث فالقضية كانه كاخ في ادايه بالاب
والثلث انه اذا اجتمع مع الام اخذ ضعف ما للثلثان وله الثلث والا
فلا ينقصونها في الثلث فوجب ان لا ينقصوا الجد من ضعفه وهو الثلث
ويعد الاخوة والاخوات لاب وام عليه اما اخوة واخوات في الحظ ولا
يرث معهم الا اذا انخفض اوداد الابوين ان تا فما زاد على فرضهن ان وا
والاخت على الجد فيستوصي له المقاسمة وثلث الباقي وسدس التركة
وقد يبقى بعد الفرض شيء كبنتين وام وزوج فيفرض للجد سدس
ويزاد في العول فتعول هذه المسيلة الى خمسة عشر وقد يبقى سدس

كبنتين وام فيفوز الجدة لانه لا ينقص عنه اجماعا اذا ورث وسقط
الاخوة والاخوات في هذه الاحوال الثلاث لاستغراق ذوي الفرو
الترکة وقد اجمعوا على ان الجد لا يرث مع وجود الاب والاب ينقص
من الام من الثلث الى السدس وهي زوجة وام واخت لغرام فرجد
للزوج النصف وللام الثلث وللاخت السدس وللاخت النصف فتعو
المسئلة من ستة الى ستة ثم تقسم للجد والاخت نصيبهما وهما اربعة
اولا تعال الثلثان وهما ثلثة فيضرب مخرجه في الستة فتصح المسئلة
من ستة وعشرين للزوج تسعة وللام ثمانية وللاخت اربعة
وللجد عشرة وانما فرضنا للاخت مع الجد ولم يعصبها فيما بقي لنقصه
بتعصيبها فنزل عن السدس فرضها واقسام فرضها كما تقدم بالتعصيب
وكانه يقول الاخت اخ سقط او اخان فلا حظ السدس ولها السدس
الكلة وسميت الدرية لانها لدرته على زيد مذهبه في الفرائض
وقيل لان نساءها اسمها الدرعة قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد عن ابن طاوس
عبد الله عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال الحقوا الفرائض باهلها بكسر الحا المهملة فما ابقت
فلاولى رجل ذكر قال الطيبي اوقع الموصوف مع الصفة موقع
العصبة كانه قيل فما بقي فهو للاقرب عصبة والعصبة تقع على الواحد
والجمع والمذكر والمونث كما قاله المطرزي وغيره وسموا عصبة لانهم
يعصبونه بهم اي يحيطون به ويشتد بهم والعصبة من الاقارب من جهة
الاب من لم يقدر له من الورثة ويدخل فيه من يرث الفرض والتعصيب
كالاب والجد من جهة التعصيب فيرث التركة وما فضل عن الفرض
ان كان حد ذو فرض وجملة عصبات النسب الابن والاب ومن يدلي
بهم ويقدم منهم الابناء ثم بنوهم وان سفلوا ثم الاب ثم الجد والاخوة
لابوين ثم لاب وهم بعد رجتهم وقال البغوي في الحديث دليل على ان
بعض الورثة يحجب البعض والحجب نوعان حجب نقصان وحجب
حرمان ووجه دخوله في هذا الباب انه دل على ان الذي يبقى بعد
الفرض يصرف الى اقرب العاس الى الميت فان كان الجد اقرب فقد م
وقال الكرماني فان قلت حق الترجمة ان يقال ميراث الجد مع
الاخوة اذ لا دخل لقوله مع الاب فيها قلت غرضه بيان مسئلة
اخرى وهي ان الجد يرث مع الاب وهو محجوب به كما يدل عليه هذا
فلا يلتفت لخبر وهذا الحديث تقدم قريبا وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح
الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج
المنقري البصري المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا
ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال

اما

اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت
متخذا من هذه الامة خليلا اتخذته خليلا ارجع اليه في الحاجات واعتمد
عليه في المهمات لاتخذته يعني ابا بكر الصديق رضي الله عنه
وانما الذي اعول اليه واعتمد في كل الامور عليه هو الله تعالى ولكن
خلة الاسلام افضل فان قيل قد قلت كيف يكون اخوة الاسلام
افضل والخلة تستلزمها وتزيد عليها اجيب بان المراد ان مودة
الاسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم افضل من مودته مع غيره
والذي في اليونينية خلة الاسلام افضل او قال خير بشك
من الراوي فانه يعني ابا بكر انزل اي انزل الجد ابا في استحقاق
الميراث او قال فضاه ابا بالشك من الراوي اي يحكم بانه كالاب
والحديث سبق في باب الخوخة والممر في المسجد وفي المناقب لكن
ليس بلفظ اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله
فانه انزله ابا ثم في المناقب من طريق ايوب عن عبد الله بن ابي
مليكة قال كتب اهل الكوفة الى ابن الزبير في الجد فقال اما الذي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه
الامة خليلا لاتخذته انزله ابا يعني ابا بكر باب

ميراث الزوج مع الولد وغيره من الوارثين وبه قال حدثنا
محمد بن يوسف بن واقد ابو عبد الله الغرياني من اهل جرياب
بسكون قيسارية من ارض الشام عن ورقاء بن عمر وبن كليب اليكر
عن ابي ابي نجيح عبد الله بن يسار ابي نجيح يسار المكي عن عطا
هو ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال كان المال
للولد عن الميت وكانت الوصية اول الاسلام واجبة
للوالدين على ما يراه الموصي فنسخ الله عز وجل من ذلك ما احب
فجعل للذكر مثل حظ الانثيين فرض واجب
ما الصب اي ما اراد ان يجعل الله للذكر مثل حظ الانثيين فرض واجب
يلزم وما لا يلزم الا بشيء من الجهاد وغيره وجعل للابوين مع وجود
الولد لكل واحد منهما السدس وجعل للمراة مع وجود الولد الثمن
وعند وجوده الربع وللزوج عند عدم الولد الشطر وهو النصف عند
وجوده والربع قال ابن المنير استشهاد البخاري بحديث ابن عباس
هذا مع ان الدليل من الاية واضح واشار رضه الى تقرير سبب نزول
الاية والحكم على ظاهرها غير مقبول ولا منسوخة انتهى وولد الابن
وابن نزل كالولد في قوله تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم
يكن لهن ولد اجماعا ولفظ الولد يشملهما على اعمال اللفظ في
حقيقته ومجازه ولو كان للزوجة فرع غير وارث كرقيق او قاتل
فان الزوج لا يحجب حجب حرمان بل حجب نقصان باب

حكم

ميراث المراة اي الزوجة والزوج مع الولد وغيره من الوارثين
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث ابن سعد
الامام ذو المكارم والاخلاق الحميدة عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن ابن المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امراة
من بني لحيان بجيم مفتوحة ونونين بينهما تحتية ساكنة بوزن
عظيم حمل المراة ما دام في بطنها سمي بذلك لاستتاره فان خرج
حيا فهو ولد او ميتا فهو سقط وقد يطلق عليه جنينا ولحيان بكسر
اللام وفتحها وسكون المهملة بعدها تحتية اسمها مليكة بنت عويم
او عويمر بالراء ضربتها امراة يقال لها ام عفيفة بنت مروح بحجر
او بعود فسطاط ضربة او اكثر سقط جنينها حال كونه ميتا بغرة
بضم الغين المعجمة وتشديد الراء عبدا او امة او للتنويع لا للشك
ثم ان المراة التي قضى صلى الله عليه وسلم عليها ولابي ذر عن الكشميهني
لها بالغرة توفيت وفي رواية بالديات من طريق يونس عن
ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة
اقتتلت امراتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلها وما في
بطنها فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها بتحتية ساكنة
بعد الباء المكسورة وزوجها لا لعصبتها الذين عقلوا عنها فللزوج
الربع ولبنيها ما بقي قضى صلى الله عليه وسلم وان العقل اي الدية
وهي الغرة على عصبتها لا الاجهاض كان منها خطا او شبه عمد ومباحث
هذا الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في كتاب الديات بعون
الله تعالى والحديث اخرجه مسلم والترمذي وابو داود والنسائي

باب ميراث الاخوات للابوين او لاب مع
البنات عصبة كالاخوة حتى لو خلف بنتا واختا فللبنت النصف
وللاخت الباقي ولو خلف بنتين فصاعدا واختا او اخوات فللبنات
الثلثان والباقي للاخت او الاخوات فلو كان معهن زوج فللبنتين الثلثان
وللزوج الربع والباقي للاخت او الاخوات وقوله عصبة بالرفع خبر مبتدا
محذوف اي هي عصبة ويجوز النصب على الحال وضبب في الفرع كاصله
على قوله عصبة وبه قال حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون
المعجمة العسكري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج
عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد
خال ابراهيم الراوي عنه انه قال قضى فينا معاذ بن جبل وهو في
اليمن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عليه السلام ارسله
اليهم اميرا ومعلما النصف للابنة والنصف الباقي للاخت قال شعبة ثم

قال

قال سليمان بن مهران الاعمش بالسند السابق قضى فيها اي معاذ ولم
يذكر قوله السابق على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم والحاصل ان سليمان الاعمش رواه باثبات قوله على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون له حكم الرفع على
الراجح في المسئلة كما مر في الفصل الثالث من مقدمة هذا
الشرح وبحذف ذلك فيكون موقوفا وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع عمرو بن عباس بفتح العين البصري قال
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن
ابي قيس عبد الرحمن بن غزوان عن هزيل بضم الهاء وفتح الزاي
ابن شرحبيل قال قال عبد الله يعني ابن مسعود في ابنة
وابنة ابن واخت لاقضين فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه
وسلم او قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة
الابن السدس وما بقي وهو الثلث فللاخت بالتعصيب وثبت لابي
ذر وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم والحديث سبق قريبا

باب ميراث الاخوات والاخوة الاقارب
وبه قال حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة الملقب بعبدان المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج
عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابرا الانصاري قال دخل علي
بتشديد اليا النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض فدعا
بوضوء بفتح الواو بما يتوضا به فتوضا ثم نضح بالنون والضاد المعجمة
والحاء المهملة رش علي بتشديد اليا من وضوئه الماء الذي توضا منه
فافقت فقلت يا رسول الله انما لي اخوات فنزلت اية الفرائض
ومطابقة الحديث في قوله انما لي اخوات فانه يقتضي انه لم يكن
له ولد واستنبط منه المولف الاخوة بطريق الاولى وقدم الاخوات
في الذكر للتصريح بهن في الحديث واما الاخوة والاخوات من الابوين
اذا انفردوا فكاولاد الصلب للذكر جميع المال وكذا للجماعة وللاخت
الفردة النصف وللاختين فصاعدا الثلثان فان اجتمع الاخوة
والاخوات فللذكر مثل حظ الانثيين بنص القران واما الاخوة والاخوات
للاب عند انفرادهم فكالاخوة والاخوات للابوين الا في المشركة وهي
زوج وام واخوان لام واخوان لابوين المسئلة من ستة للزوج النصف
ثلاثة وللام السدس سهم واحد وللاخوين من الام الثلث سهمان
يشاركهما فيه الاخوان للابوين واما الاخوة والاخوات للام الاخ فللواحدة
منهن السدس سواء كان ذكرا او انثى وللاثنين الثلث بينهم بالسوية
سواء كانوا ذكورا او اناثا ولا يفضل الذكر بينهم على الانثى والحديث سبق
في اول الفرائض هذا باب
بالتنوين يذكر فيه قوله

يستفتونك اي يستخبرونك في الكلالة والاستفتا طلب الفتوى يقال
استفتيت الرجل في المسئلة فافتاني افتا وفتيا وهما اسمان وضعا
موضع الافتا ويقال افتيت فلانا في رويا راها قال تعالى يوسف
ايها الصديق افتنا في سبع بقرات ومعنى الافتا اظهار المشكل
قل الله يفتيكم في الكلالة متعلق بيفتيكم على اعمال الثاني وهو
اختيار البصريين ولو اعمل الاول لاضمر في الثاني وله نظاير في
القران لقوله تعالى هاوم اقروا كتابيه والكلالة الميت الذي
لا ولد له ولا والد وهو قول جمهور الكوفيين وقال به علي وابن
مسعود او الذي لا والد به فقط وهو قول عمر او الذي لا ولد له فقط
او من لا يرثه اب ولا ام وعلى هذه الاقوال فالكلالة اسم للميت وقيل
الكلالة اسم للورثة ما عدى الابوين والولد قاله قطرب واختاره ابو
بكر رضي الله عنه وسموا بذلك لان الميت بذهاب طرفيه تكلله
الورثة اي احاطوا به من جميع جهاته وفي المراسيل لابي داود عن
ابي اسحق عن ابي سلمة بن عبد الرحمن جا رجل فقال يا رسول الله
ما الكلالة قال من لم يترك ولدا ولا والدا فتورثه كلالة وفي مدارك
التنزيل كان جابر بن عبد الله مريضا فعاده رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اني كلالة فكيف اصنع في مالي فنزلت ان امرؤ هلك
ليس له ولد رفع على الصفة اي ان هلك امرؤ غير ذي ولد والمراد
بالولد الابن وهو مشترك يقع على الذكر والانثى لان الابن يسقط الاخت
ولا تسقطها البنت وله اخت لاب وام ولاب فلها نصف ما ترك
اي الميت والفا جواب ان وهو يرثها جملة لا محل لها من الاعراب
لاستينافها وهي دالة على جواب الشرط وليست جوابا خلافا للكوفيين
وابي زيد والضميران في قوله وهو يرثها عايد على ان لفظ امرؤ
واخته دون معناتهما فهو من باب قوله

وكل اناس قاربوا قيد فحلهم ونحن خلقنا قيده فهو سارب

والهالك لا يرث والمعنى وامرؤ اخر غير الهالك يرث اختا له اخرى
ان لم يكن لها ولد اي ابن اي ان الاخ يستغرق ميراث الاخت ان
لم يكن للاخت ابن فان كان لها ابن فلا شي للاخ وان كان ولدها
انثى فللاخ ما فضل عن فرض البنات وهذا في الاخ للابوين او
للاب فاما الاخ من الام فانه لا يستغرق الميراث ويسقط بالولد فان
كانتا اي الاختان يدل على قوله وله اخت اي فان كانت الاختان
اثنتين اي فصاعدا فلهما اولهن الثلثان مما ترك اي الميت
وان كانوا اخوة اي وان كانوا من يرث من الاخوة والمراد بالاخوة
الاخوة والاخوات تغليبا لحكم الذكورة رجالا ونساء ذكورا واناثا
فللذكر منهم مثل حظ الانثيين حذف منهم لدلالة المعنى عليه يبين

يبين الله لكم اي الحق فهو مفعول يبين محذوف ان تضلوا مفعول
من اجله على حذف مضاف تقديره يبين الله لكم امر الكلالة
كراهة ان تضلوا فيها اي في حكمها هذا تقدير المبرد وقال الكسائي
والمبرد وغيرهما من الكوفيين ان لا محذوفة بعد ان والتقدير لئلا
تضلوا قالوا وحذف لا سايغ دايغ كقوله

راينا ما راى البصرا منها فالينا عليها ان تباعا

اي ان لا تباعا والله بكل شي عليم يعلم الاشيا بكنهها قبل كونها
وبعده وسقط لابي ذر من قوله ان امرؤ الى الاخر وقال بعد قوله
في الكلالة الاية وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن
موسى بن باذام الكوفي عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق
عمرو السبيعي عن البرا بن عازب رضي الله عنه انه قال اخر اية
نزلت عليه صلى الله عليه وسلم خاتمة سورة النسا يستفتونك
قل الله يفتيكم في الكلالة وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما
اخر اية نزلت اية الربا واخر اية نزلت اذا جا نصر الله والفتح وروي
بعد ما نزلت سورة النصر عاش رسول الله صلى الله عليه وسلم عاما
ونزلت بعدها براءة وهي اخر سورة نزلت كاملة فعاش صلى الله عليه
وسلم بعدها ستة اشهر ثم نزلت في طريق حجة الوداع يستفتونك قل
الله يفتيكم في الكلالة فسميت اية الصيف لانها نزلت في الصيف ثم نزلت
وهو واقف بعرفة اليوم اكملت لكم دينكم فعاش بعدها احدى وعشرين
يوما وحديث الباب سبق في المغازي باب
حكم امراة توفيت عن ابني عم احدهما اخ لام والاخر زوج
وذلك ان يتزوج رجل امراة فاتت منه بابن ثم تزوج اخرى فاتت
منه بابن اخر ثم فارق الثانية فتزوجها اخوه فاتت منه بابن ثم
تزوج اخرى فاتت منه بابن اخر ثم فارق الثانية فتزوجها اخوه
فاتت منه ببنت فهي اخت الثاني لامه وابنة عمه فتزوجت هذه البنت
الابن الاول وهو ابن عمها ثم ماتت عن ابني عمها احدهما اخوها
لامها والاخر زوجها وقال علي هو ابن ابي طالب مما وصله سعيد
بن منصور للزوج النصف وللاخ من الام السدس وما بقي
وهو الثلث بينهما نصفان بالسوية بالعصوبة فيكون للاول الثلثان
الثلثان بالفرض والتعصيب وللاخر الثلث بالفرض والتعصيب وقد
وافق على ازيد بن ثابت والجمهور وقال عمر وابن مسعود جميع المال
يعني الذي يبقى بعد نصيب الزوج للذي جمع القرابتين فله
السدس بالفرض والثلث الباقي بالتعصيب قال في الروضة ولو تركت
ثلاثة بني اعمام احدهم زوج والثاني اخ لام فعلى المذهب للزوج
النصف وللاخ للام السدس والباقي بينهم بالسوية وان رجحنا الاخ

للام فلزوج النصف والباقي للاخ وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان
قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى وهو ايضا شيخ
البخاري عن اسرائيل بن يونس ابي اسحق السبيعي عن ابي حصين
بفتح الحاء وكسر الصاد اسمه عثمان بن عاصم عن ابي صالح وكوان
السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انا اولى بالمومنين من انفسهم اي
اتولى امورهم بعد وفاتهم فمن مات منهم وترك مالا فالمالي من
تعصيبة مفصلا لما اجمل من قوله انا اولى بالمومنين فجاله للموالي
العصبة الاضافة للبيان نحو شجر الاراك اي هم الموالي الذين هم عصبة
ومن ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام ثقلا كالدين والعيال او
ضياعا بفتح الضاد المعجمة مصدر بمعنى الضايع كالطفل الذي لا شيء
له فاتي وليه ليقوم بمصالحه فلا دعي له بلفظ امر الغايب المجهول واللام
مكسورة وقد تسكن ومع الفا والواو غالبا فيهما واثبات الالف بعد
العين جايز والاصل عدم الاشباع للجزم والمعنى فادعوني له اقوم
لكل وضياعه قال في الفتح والمراد بمن الى العصبة بنو الام فسوى بينهم
ولم يفضل احدا على احد فهو حجة للجمهور في التسوية بين بني الام
العيال كذا في رواية المستملي لها في الفرع واصله وزاد في الفتح
واللغمهي قال واصله الثقل ثم استعمل في كل امر يصعب والعيال
فرد من افراده وبه قال حدثنا امية بن بسطام بضم الموحدة وفتح
المهملة وتشديد المثناة وبسطام بكسر الموحدة وتفتح وسكون المهملة
البصري قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء
الحرف عين مهملة عن روح بفتح الراء وسكون مهملة ابن القاسم العنبري
عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا الفرايض
باهلها فما تركت فلاولى رجل ذكر بفتح اليمين فلاقرب رجل ذكر ووصف
الرجل بالذكر تنبيها على سبب استحقاقه وهو الذكورة التي هي سبب
العصوبة وسببه الترجيح في الارث ولذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين
وحكمته ان الرجال يلحقهم مؤن كثيرة كالقيام بالعيال والضيفان
وارفاد القاصدين ومواساة السايلين وتحمل الغرامات الى غير ذلك
والحديث مر قريبا وبعد الموقف باب

ذوي الارحام وهم كل قريب ليس بذي سهم ولا عصبة واختلف هل
يرثون ام لا والاول قال الكوفيون واحمد ويحتجون بقوله تعالى واولو
الارحام بعضهم اولى ببعض وذوو الارحام هم اصناف جد وجدة سا
كابي ام وام ابي ام وان علوا واولاد بنات لصلب او ابن من ذكور
واناث وبنات اخ وابن اخ وابن اخت واولاد اخوات كذلك وبنوا

اخوة

اخوة لهم وعم كام اي اخوا لاب كامه وبنات اعمام كابوين او اب
او ام وعمات واخوال وخالات وهذا قول من يدلي بهم اي بعد الا ولا ذا
لم يبق في الاول من يدلي به فمن انفرد منهم على القول بتوريثهم
اذا لم يوجد احد من ذوي الفروض الذين يرد عليهم جاز جمع
المال ذكرا كان او انثى وفي كيفية توريثهم مذهبان احدهما
وهو الاصح مذهب اهل التنزيل وهو ان ينزل كل واحد منهم
منزلة من يدلي به والثاني مذهب اهل القرابة وهو تقديم الاقرب
منهم الى الميت فبنت وبنت بنت ابن المال على الاول بينهما على
الاول بينهما اثلاثا وعلى الثاني لبنت البنت الثلثان ولبنت الابن الثلث
قال حدثني بالافراد وفي ذر بالجمع اسحق بن ابراهيم
قال قلت لابي اسامة حماد بن اسامة جد ثكم ادريس بن يزيد
من الزيادة بن عبد الرحمن الازدي قال حدثنا طلحة بن مصرف بكسر
الراء بعدها فاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال في قوله تعالى ولكل اي ولكل قوم او ولكل مال جعلنا موالي
وراثا يلونه ويحرزونه مضاف اليه محذوف وحذف الخبر تاليه
وهو قوله مما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقدت ايمانكم
المحالفة والايمان جمع يمين من اليد والقسم وذلك انهم كانوا
المحالفة يأخذ بعضهم بيد بعض على الوفاء والتمسك بالعهد والمراد
عقد المولاة وهي مشروعة والوراثة بها ثابتة عند عامة الصحابة
رضي الله عنهم قال اي ابن عباس كان المهاجرون حين
قدموا المدينة يرث المهاجري والمهاجري الانصاري برفع الانصاري
على الفاعلية ونصب المهاجري على المفعولية وقال في الكواكب وقال
في الفتح والاولى ان يقرأ الانصاري بالنصب مفصول مقدم فيتحد
الروايتان وفي سورة النساء بالعكس والمراد بيان الوراثة بينهما
في الجملة دون ذوي رحمه اي اقاربه للاخوة التي اخى النبي
صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي قال
ابن عباس نسختها والذين عاقدت ايمانكم كذا في جميع الاصول نسختها
والذين عاقدت ايمانكم والصواب كما قاله ابن بطال ان للنسوخة
والذين عاقدت ايمانكم والناسخة ولكل جعلنا موالي وكذا وقع في
الكفاية والتفسير من رواية الصلت بن محمد عن ابي اسامة فلما نزلت
ولكل جعلنا موالي نسخت وقال ابن المنير في الحاشية الضمير في قوله نسختها
عايد على المواخاة لا على الاية والضمير في نسختها وهو الفاعل يعود على
الضمير واصل الكلام لما نزلت ولكل جعلنا موالي وقوله والذين عاقدت ايمانكم بدل من
ايمانكم وقال الكرماني فاعل نسختها اية جعلنا والذين عاقدت منكم

قدة

منصوب باضمار اعني انتهى والمراد بايراد الحديث هنا ان قوله تعالى
ولكل جعلنا نسخ حكم الميراث الذي دل عليه والذين عاقدت ايمانكم
وقال ابن الجوزي مراد الحديث المذكور ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اخى بين المهاجرين والانصار فكانوا يتوارثون بتلك الاخوة ويرونها
داخلة في قوله تعالى والذين عاقدت ايمانكم فلما نزل قوله تعالى واولوا
الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله نسخ الميراث بين المتعاقدين
وبقي النصرة والزيادة وجواز الوصية لهم والحديث اخرجه النسائي وابو
داود جميعا في الفرايض باب ميراث الملاعنة
بفتح العين في الفرع كاصله وقال الحافظ بن حجر بفتح العين المهملة
ويجوز كسرها وقال العيني بكسرها وهي التي وقع اللعان بينها
وبين زوجها قال وقول بعضهم يعني الحافظ بن حجر بالفتح ويجوز الكسر
الامر بالعكس انتهى والمراد بيان ما ترثه من ولدها التي لاعنت عليه
وقال الكرماني الملاعنة بلفظ المفعول وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي قال
حدثنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان رجلا اسمه عويمر لاعن امراته خولة بنت قيس في زمن النبي
بغير الف بعد الميم في زمن ولابي ذر في زمان النبي صلى الله عليه
وسلم وانتفى من ولدها ففرق النبي صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين
والحق الولد بالمراة فترثه امه واخوته منهما فان فضل شيء فهو لبيت
المال وهذا قول زيد بن ثابت وجمهور العلماء واكثر فقهاء الامصار قال
الامام مالك وعلى ذلك ادركت اهل العلم وعند ابي داود من مرسل
مكحول ومن رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جعل النبي صلى
الله عليه وسلم ميراث ابن الملاعنة لامه ولورثتها من بعدها وعند اصحاب
السنن الاربعة وحسنه الترمذي وصححه الحاكم عن واثلة رفعه تحوز المراة
ثلاثة مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه وفيه عمر بن
رومة بضم الراء وسكون الواو بعدها موحدة مختلف فيه ووثقه احمد وله
شاهد من حديث ابن عمر عند ابن المنذر وفي اللعان من حديث سهل بن
سعد ثم جرت السنة في ميراثها انها ترثه ويرثها منها ما فرض الله له
وحديث الباب سبق في مواضع كالتفسير والملاعنة هذا باب
بالتنوين يذكر فيه الولد للفراش بكسر الفاء اي لصاحب الفراش حرة كانت
اي المستفرشة او امة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي
ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت كان عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة ابن
ابي وقاص عهد الى اخيه سعد اختلف في صحبته وجزم السفاقسي

والدمياطي

والدمياطي انه مات كافرا وقوله عهد بفتح العين وكسر الهاء اي
اوصاه ان ابن وليدة زمعة بفتح الواو وكسر اللام اي جارية زمعة بفتح
الزاي وسكون الميم وقد تفتح ابن قيس ولم يسم الوليدة نعم ذكر مصعب الزبيري
وابن اخيه اي الزبيري في نسب قريش انها كانت يمانية واما ولدها فعبد
الرحمن بني اي ابني فاقبضه اليك بكسر الموحدة فلما كان عام الفتح بنصب
عام بتقدير في وبالرفع اسم كان فاخذه سعد فقال هذا ابن اخي سعد عهد
الي فيه بتشديد الياء من الي فقام عبد الله ابن زمعة قال هو اخي وابن وليدة
الي اي جارية ابي زمعة ولد على فراشه من امته المذكورة وقد كانت عادة
الجاهلية الحاق النسب بالزنا وكانوا يتاخرون الاما للزنا فمن اعترفت
الام ان له لحق به ولم يقع الحاق ابن الوليدة في الجاهلية وقيل كانت موالي
الولايد يخرجوهن للزنا ويضربون عليهن الضرايب وكانت وليدة زمعة
كذلك قال في الفتح والذي يظهر من سياق القصة انها كانت امة مستفرشة
لزمعة فزنا بها عتبة وكانت عادة الجاهلية في مثل ذلك ان السيد اذا استلحق
لحقه وان تعاد انتفى عنه وان ادعاه غيره كان يرد ذلك الى السيد او القافة
فظهر بها حمل كان يظن انه من عتبة فاختصم فيها فتساوقا اي تماشيا رتلاه
رمحا بحيث ان كلا منهما كان كالذي يسوق الاخر الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله هذا ابن اخي قد كان لي عقبة عهد الي فيه انه ابنه
فقال عبد ابن زمعة هو اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه سقط قوله
تعالى فقال سعد اكم لابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو اي الولد لك
يا عبد بالضم ويفتح ابن زمعة بنصب ابن اي هو اخوك اما بالاستلحاق او
بالقضاء بعلمه صلى الله عليه وسلم لان زمعة كان صهره او هو لك ملكا لانه
ابن وليدة ابيه من غيره لان زمعة لم يقر به ولا شهد عليه والاصول تدفع
قول ابيه فلم يبق الا انه عبد تبعا لامه فانه ابن جرير وقال الطحاوي
معناه هو بيدك تدفع بها غيرك حتى ياتي صاحبه لانه ملك لك بدليل
امر سودة بالاحتجاب ويؤيد الاول رواية البخاري في المغازي هو لك
هو اخوك يا عبد لكن في مسند احمد وسنن النسائي ليس لك اخ لكن اعلها
البيهقي وقال المنذري انها زيادة غير ثابتة وقال البيهقي معنى قوله ليس لك
باخ اي شبها فلا تخالف قوله لعبد هو اخوك وقال في الفتح او معنى قوله ليس
لك باخ نسبة للميراث من زمعة لان زمعة مات كافرا وخلف عبد ابن زمعة والولد
للفراش وسودة فلا حق لسودة في ارثه بل جازه عبد قبل الاستلحاق
فاذا استلحق الابن المذكور شاركه في الارث دون سودة فلذا قال لعبد
هو اخوك وقال لسودة ليس لك باخ الولد للفراش اي لصاحب الفراش
نهوا على حذف مضاف اي زوجا كان او مولى حرة كانت او امة وللعاهر
وللزاني الحجر اي لا حق له في النسب كقولهم له التراب عبر به عن الخيبة
اي لا شيء له وقيل معناه وللزاني الرجم بالحجر واستبعد بان ذلك ليس

لجميع الزناة بل للمحصن بخلاف حمله على الخبية فانه على عمومه وايضا
الحديث انما هو في نفي الولد عنه لا في رجمه ثم قال صلوات الله
وسلامه عليه لسودة بنت زمعة ام المومنين رضي الله عنها
احتجبي منه اي من عبد الرحمن استحبابا للاحتياط لما راي بكسر
اللام وتخفيف الميم اي لاجل ما راي من شبهه البين بعتبة فما
راها عبد الرحمن حتى لقي الله عز وجل وفي الحديث ان الاستلحاق
لا يختص بالاب بل للاخ ان يستلحق يستلحق وهو قول الشافعية
وجماعة بشرط ان يكون الاخ حايزا او يوافقه باقي الورثة وامكان
كونه من الذكور وان يكون يوافق على ذلك ان كان بالغا عاقلا وان
لا يكون معروف الاب والحديث سبق في البيوع والوصايا والمغازي
ويجي في الاحكام ان شا الله تعالى بعون الله وقوته وكرمه وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد القرشي الجمحي
مولاهم انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال الولد لصاحب الفراش كذا في هذه
الرواية والحديث سبق غير قصة بن زمعة فقد اخرجه ابو داود
وغيره من رواية حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال قام رجل فقال لما فتحت مكة ان فلانا ابني فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا دعوة في الاسلام ذهب امر الجاهلية الولد للفراش
وللعاهر الاثلث قيل ما الاثلث قال الحجر وقد دل حديث بن زمعة على
ان الامة تصير فراشا بالوطي فاذا اعترف السيد بوطي امته او ثبت
ذلك بطريق شرعي ثم اتت بولد لمدة الامكان بعد الوطي لحقه
من غير استلحاق كما في الزوجة لكن الزوجة تصير فراشا بمجرد العقد
فلا يشترط في الاستلحاق الا الامكان لانها تراد للوطي فجعل العقد
عليها كالوطي بخلاف الامة فانها تراد لمنافع اخرى فاشترط
في حقها الوطي هذا قول الجمهور وعن الحنفية لا تصير الامة فراشا
الا اذا ولدت من السيد ولدا ولحق به فمهما ولدت بعد ذلك لحقه
الا ان ينفيه وعن الحنابلة من اعترف بالوطي فاتت منه لمدة
الامكان لحقه وان ولدت منه اولا فاستلحقه لم يلحقه ما بعده الا باقرار
مستانف على الراجح عندهم ونقل عن الشافعي رحمه الله عليه
ان للقول الولد للفراش معنيين احدهما لم ينفه فاذا نفاه بما شرع
له كاللعان انتفى عنه والثاني اذا تنازع رب الفراش والعاهر فالولد
لرب الفراش قال في فتح الباري الثاني ينطبق على خصوص الواقعة
والاول اعم قال وحديث الولد للفراش قال ابن عبد البر من
اصح ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم جا عن بضعة وعشرين

نفسا

نفسا من الصحابة والله الموفق هذا باب
بالتنوين يذكر فيه الولا لمن اعتق وباب ذكر فيه ميراث اللقيط
وهو صغير او مجنون منبوذ لا كافل له وقال عمر بن الخطاب رضي الله
عنه اللقيط حر لان غالب الناس احرار الا ان يقام بينة برقه
متعرضة بسبب الملك كارث وشري فلا يكفي مطلق الملك لانا لا نا
من ان يعتمد الشاهد ظاهر اليد وفارق غيره كثوب ودار بان امر
الرق خطر فاحتيط له وولاوه لبيت المال عند ملك والشافعي واحمد
لحديث انما الولا لمن اعتق ان من لم يعتق لا ولا له اذ العتق يقتضي
سبق ملك واللقيط من دار الاسلام لا يملك الملتقط وعن علي اللقيط
يوالي من شا وبه قال الحنفية فان عقل الذي ولاه عنه جناية
لم يكن له ان ينقل عنه ويرثه واثر عمر هذا سبق معلقا بتمامه
في اوايل الشهادات وبه قال حدثنا حفص بن عمر ابو عمر الحوضي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين
وفتح الفوقية مصغرا عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد والثلاثة
تابعيون كوفيون عن عايشة رضي الله عنها انها قال اشتريت
بريرة بفتح الموحدة وكسر الرا الاولى فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اشتريها فان الولا لمن اعتق فلا ولاية للملتقط كما مر واما قول عمر
رضي الله عنه لابي جميلة في الذي التقطه اذهب فهو حر وعلينا
نفقته ولك ولاوه فمراده انت الذي يتولى تربيته والقيام بامره فهي
ولاية الاسلام لا ولاية العتق واهدي بضم الهمزة لها اي لبريرة شاة
سقط قوله شاة لابي ذر فقال صلى الله عليه وسلم هو اي لحم الشاة
لها صدقة ولنا هدية قال الحكم بن عتيبة بالسند السابق وكان
زوجها مغيث حرا قال البخاري وقول الحكم مرسل ليس بمسند الى عايشة
رواية الخبر وقال الاسمعيلي هو مدرج وقال ابن عباس رضي الله
عنهما مما سبق موصولا في الطلاق في باب خيار الامة تحت العبد رايته
عبدا وهذا اصح من السابق لانه حضر ذلك فترجح على قول من لم يحضره
ولم يوكد الحكم الا بعد ذلك بدهر طويل وبه قال حدثنا
اسمعيل بن عبد الله بن اويس بن اخت امام الايمة ملك قال
حدثني بالافراد ملك الاصبحي امام دار الهجرة عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
انما الولا لمن اعتق الولا مبتدا خبره لمن اعتق اي كاين او مستقر
لمن اعتق ومن موصولة فاعتق في محل الصلة والعايد ضمير الفاعل
باب ميراث السايبة بسين مهملة بعدها
الف فهمزة فموحدة بوزن فاعلة العبد الذي يقول له سيده لا
لا ولا لاحد عليك او انت سايبة يريد بذلك عتقه وان لا ولا لاحد

عليه وقد يقول له اعتقتك سايبة او انت حر سايبة ففي الصيغتين
الاولتين يفتقر في عتقه الى نية وفي الاخريين يعتق والجمهور
على كراهيته وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة السوائي قال
حدثنا سفين الثوري عن ابي قيس عبد الرحمن ثوران بالمثلثة
المفتوحة والرا الساكنة وبعد الواو الف فنون الاسدي ودي عن
هزيل بضم الهاء وفتح الزاي ابن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه زاد الاسمعيلي بسنده الى هزيل قال جا رجل
الى عبد الله فقال اني عتقت عبدا لي سايبة فمات فترك مالا
ولم يدع وارثا فقال عبد الله قال ان اهل الاسلام لا يسيبون
وان اهل الجاهلية كانوا يسيبون وزاد الاسمعيلي ايضا وانت ولي
نعمته ملك ميراثه فان تاثمت او تحرجت في شي فنحن نقبله ونجعله
في بيت المال وهذا الحكم في السايبة قال الشافعي وبه قال حدثنا
موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
اليشكري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود
بن يزيد ان عايشة اشترت بريرة لتعتقها بعد ان تشتريها بضم
الفوقية الاولى واشترط اهلها ولاها ان يكون لهم فقالت يا رسول الله
اني اشتريت بريرة لاعتقها وان اهلها يشترطون ولاها فقال
صلى الله عليه وسلم اعتقيها بعد ان تشتريها فانما الولا لمن
اعتق سوا كانت سايبة او غيرها او قال عليه الصلاة والسلام
لها اعطي الثمن بالشك من الراوي قال فاشتريها فاعتقيها قال
وخيرت بضم الخا المعجمة لما عتقت ولابي ذر عن الحموي والمستملي
نفسها اي خيرت لما عتقت بين فسخ نكاحها وامضا النكاح واختيار
الزوج فاختارت نفسها وقالت لو اعطيت بضم الهمزة وكسر الطا
المهملة اي لو اعطاني مغيث كذا وكذا من المال ما كنت معه اي
اصحبه ولا اقمت عنده قال الاسود بن يزيد وكان زوجها حرا قال
البخاري قول الاسود هذا منقطع اي لم يصله بذكر عايشة فيه
وفيه جواز اطلاق المنقطع في موضع المرسل خلافا لما اشتهر في
الاستعمال من تخصيص المنقطع بما سقط منه من اثنا السند واحد
الا في صورة سقط الصحابي بين التابعي والنبي صلى الله عليه
وسلم فان ذلك يسمى المرسل وقول ابن عباس رضي الله عنهما رايته
عبدا اصح اذا كان حضر القصة وشاهدها بخلاف الاسود فانه
لم يدخل المدينة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الباب
سبق في مواضع كثيرة والله الموفق والمعين باب
اثم من تبرا من مواليه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا
البلخي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان

بن

بن مهران عن ابراهيم التيمي عن ابيه يزيد بن شريك ابن طارق
التيمي انه قال قال ما عندنا كتاب نقروه وفي باب حرم
المدينة من اخر كتاب الحج ما عندنا شي الا كتاب الله عز وجل غير
هذه الصحيفة قال في الكواكب غير حال او استثنا اخر وحرف العطف
مقدر كما قال الشافعي رحمة الله عليه التحيات لله المباركات الصلوات
تقديره والصلوات قال يزيد بن شريك فاخرجها اي الصحيفة
فاذا فيها اشيا جمع شي لا ينصرف قال الكسائي لكثرة استعمالها
من الجراحات بكسر الجيم اي من احكام الجراحات وانسان للابل
بفتح همزة انسان اي ابل الديات او الزكاة او اعم قال ولابي ذر وقال
وفيها المدينة طيبة حرم بفتحتين محرمة ما بين عير بفتح العين
المهملة وسكون التحتية بعدها را جبل بالمدينة الى ثور بفتح المثلثة
قيل انه اسم جبل بها ايضا وان كان المشهور انه بمكة وقيل الصحيح
ان بدله احد ما بين عير الى احد ولابي ذر الى كذا بدل قوله الى ثور
فمن احدث فيها حدثا مخالفا لما جا به النبي صلى الله عليه وسلم
او اوى بمد الهمزة محدثا بضم الميم وكسر الدال المهملة امر من نصر
جانيا واواه واجاره من خصمه واحال بينه وبين ان يقتص منه فعليه
لعنة الله اي البعد من الجنة التي هي دار الرحمة في اول امره لا مطلقا
ولعنة الملايكة والناس اجمعين لا يقبل بضم التحتية وفتح الموحدة منه
يوم القيامة صرف فرض ولا عدل نفل او بالعكس او غير ذلك مما
سبق في الحج ومن والى بفتح اللام اتخذ قوما موالي بغير اذن مواليه
ليس الاذن لتقييد الحكم بعدم الاذن والقصر عليه وانما ورد الكلام
بذلك على انه الغالب فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين
لا يقبل بضم التحتية منه يوم القيامة صرف ولا عدل ولابي ذر
لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا وذمة المسلمين واحدة
اي امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة فيه يسعى بها
ادناهم العبد والمراة فاذا امن احدهم حربيا لا يجوز لاحد ان ينقض
ذمته فمن اخفر بخا معجمة ساكنة وفتح الفا مسلما اي نقض عهده
فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم
القيامة صرف ولا عدل وصحح ابن حبان من حديث عايشة مرفوعا
من تولى الى غير مواليه فليتبوا مقعده من النار قال ابن بطال
فيما ذكره عنه في فتح الباري وفي الحديث انه لا يجوز للمعتق ان يكتب
فلان بن فلان بل يقول فلان مولى فلان ويجوز له ان ينسب الى
نسبه كالقرشي وقال غيره الاولى ان يتضح بذلك ايضا كان يقول
القرشي بالولا او مولاهم وقال وفيه ان علم بذلك وفعله سقطت شهادته
لما يترتب عليه من الوعيد ويجب عليه التوبة والاستغفار وبه قال حدثنا

ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين الثوري عن عبد الله
بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى صلى
الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته لانه حق ارث المعتق
من العتيق وذلك لانه غير مقدور التسليم قاله في الكواكب هذا
باب بالتنوين اذا اسلم على يديه وللفر
بري والاكثر رجل وللكشميهني الرجل بالتعريف والتنكير اولى والمعنى
اذا اسلم رجل على يدي رجل وكان الحسن البصري لا يرى له اي للذي
اسلم على يديه ولاية بكسر الواو ولابي ذر بفتحها لغتان ولابي
ذر عن الكشميهني ولاوة بفتح الواو والهمز بدل الياء وبالمد وهذا
الاثر وصله سفين الثوري في جامعه واخرجه ابو بكر بن ابي شيبة عن
وكيع عن سفين ورواه الدارمي عن ابي نعيم عن سفين واخرجه ابن
ابي شيبة ايضا من طريق يونس عن الحسن لا يرثه الا ان شاء
اوصى له بماله وقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق
فخرج به من اسلم على يديه رجل لما في الرواية الاخرى انما الولاء لمن
اعتق كما لا يخفى وسبق موصولا قريبا ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه عن
تميم هو ابن اوس بن خارجة بن سواد اللخمي الداري نسبة الى بني
الدار بن لخم وكان من اهل الشام اسلم سنة تسع من الهجرة وكان من
افاضل الصحابة وله مناقب وفي العزم افرادها بالتاليف اعانني الله على
ذلك على احسن المسالك رفعه بالحركات ولابي ذر رفعه بسكون الفاء
وضم العين اي رفع تميم الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد
وصله البخاري في تاريخه وابو داود وابن ابي عاصم والطبراني والباغندي
في مسند عمر بن عبد العزيز قال سمعت عبيد الله بن موهب يحدث
عن عمر بن عبد العزيز عن قبيصة بن ذويب عن تميم الداري قال
قلت يا رسول الله ما السنة يسلم على يدي رجل من المسلمين هو
اولى بمحياه ومماته قال البخاري رحمه الله واختلفوا في صحة هذا
الخبر قال بعضهم عن ابن موهب سمع تميما ولا يصح لقول النبي
صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وقال الشافعي هذا الحديث
ليس بثابت انما يرويه عبد العزيز بن عمر عن ابن موهب وابن
موهب ليس بالمعروف ولا نعلمه تميما ومثل هذا لا يثبت وقال الترمذي
اسناده ليس بمتصل قال وادخل بعضهم بين ابن موهب وبين تميم
قبيصة رواه يحيى ابن حمزة وقيل انه تفرد فيه بذكر قبيصة ورواه
ابو اسحق السبيعي بدون ذكر تميم اخرجه النسائي وقال ابن المنذر
الحديث مضطرب هل هو عن ابن موهب عن تميم او بينهما
قبيصة وقال بعض الرواة فيه عن عبد الله بن موهب عن تميم او
بينهما قبيصة وقال بعض الرواة فيه عن عبد الله بن موهب وبعضهم

ابن

ابن موهب وعبد العزيز انه رواية ليس بالحافظ قال في الفتح
هو من رجال البخاري كما في الاشربة لكنه ليس بالمكثر واما
ابن موهب فلم يدرك تميما واشار النسائي الى ان الرواية التي
وقع التصريح فيها بسماعه من تميم ولكنه وثقه بعضهم نعم
صحح هذا الحديث ابو زرعة الدمشقي وقال انه حديث حسن صحيح
المخرج ومتصل وجزم البخاري في التاريخ بانه لا يصلح لمعارضته
حديث انما الولاء لمن اعتق ويوخذ منه انه لو صح لما قاوم هذا
الحديث وعلى التنزل فيتردد في الجمع هل يخص عموم الحديث
المتفق على صحته بهذا فيستثنى منه من اسلم او تؤول الاولوية
في قوله اولى الناس بمعنى النصر والمعاونة وما اشبه ذلك لا بالميراث
ويبقى الحديث المتفق على صحته على عمومه جنح الجمهور الى الثاني
وبه جزم ابن القصار وقال ابو حنيفة واصحابه انه يستمر ان عقل عنه
وان لم يعقل عنه فله ان يتحول عنه لغيره قاله في فتح الباري وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي عن مالك هو ابن انس الاصبحي
امام الائمة عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان
عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وسقط ام المؤمنين لابي ذر
ارادت ان تشتري جارية هي بريرة تعتقها اي لان معتقها وهي
بضم الفوقية فقال اهلها نبيعكها على ان ولاءها لنا فذكرت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم اي ذكرت عائشة قولهم نبيعكها على ان
ولاءها لنا ولابي ذر فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لا يمنعك ذلك بكسر الكاف ولابي ذر عن الكشميهني لا يمنعنك
بالنون الثقيلة بعد العين فانما الولاء لمن اعتق اللام للاختصاص
كما قاله الكرماني يعني ان الولاء مختص بمن اعتق وبذل المال في اعتاقه
قاله العيني ويجوز ان يكون للاستحقاق كهي في قوله ويل للمطففين
واستحقاق المعتق الولاء لا ينافي استحقاق غيره ويجوز ان يكون
للصيرورة وصيرورة الولاء للمعتق لا ينافي صيرورته لغيره وبه قال
حدثنا محمد غير منسوب قال الحافظ بن حجر وقع في رواية ابي علي
شبويه عن الفربري محمد بن سلام وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني
محمد بن يوسف يعني البيكندي قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن
منصور اي ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد خال
ابراهيم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اشتريت بريرة
فاشترط اهلها ولاءها ان يكون لهم فذكرت ذلك الاشتراط
للنبي وتا ذكرت ساكنة ففيه التفاوت اي ذكرت عائشة ذلك للنبي
ولابي ذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء
لمن اعطى الورق بفتح الواو وكسر الراء الفضة قالت عائشة فاعتقيها قالت

عايشة ايضا فدعاها اي فدعا بريرة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فخيرها من زوجها بين المقام معه او المفارقة فقالت
لو اعطاني كذا وكذا من المال ما بت عنده فاختارت بالفا ولابي
ذر واختارت نفسها وزاد ابو ذر في روايته قال وكان زوجها
حرا واختارت نفسها وقد سبق قبل باب من وجه اخر ان القايل
هو الاسود راويه عن عايشة وفي الباب الذي قبله انه الحكم
باب ما ترث النسا من الولا وبه قال
حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا همام بفتح الها وتشديد
الميم الاولى عن يحيى العودي الحافظ عن نافع عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه قال ارادت عايشة رضي الله عنها ان تشتري
بريرة فاشترط اهلها ان يكون ولاوها لهم فقالت للنبي صلى
الله عليه وسلم انهم يشترطون الولا لهم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لها اشتريها انما الولا لمن اعتق فيه دلالة على ان
النسا اذا اعتقن يستحقن الولا وبه قال حدثنا ابن سلام بتخفيف
اللام على الاشهر واسمه محمد قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف
ابن الجراح احد الاعلام عن سفين الثوري عن منصور هو ابن المعتمر
عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولا لمن اعطى
الورق الفضة ثمنا وولي النعمة بكسر اللام المخففة بالاعتاق بعد
اعطا الثمن لان ولاية النعمة التي يستحق بها الميراث لا يكون الا بالعتق
والحديث كما قاله ابن بطال يقتضي الولا لكل معتق ذكرا كان او
انثى وهو مجمع عليه وليس بين الفقها خلف انه ليس للنسا من الولا
الا ما اعتقن او جره اليهن من اعتق بولادة او عتق واشار بقوله
لمن اعطى الورق الى ان المراد بقوله لمن اعتق ان يكون من عتق في
ملكه حين العتق لا لمن باشر العتق فقط وقوله وولي النعمة هو
لفظ وكيع عن سفين الثوري عن منصور تفرد بها الثوري كما نبه
عليه في الفتح والله الموفق والمعين هذا باب
بالتنوين يذكر فيه مولى القوم اي عتيقهم من انفسهم في النسبة
اليهم والميراث منه وابن الاخت منهم لانه ينسب الى بعضهم وهي
امه فيرث توريث ذوي الارحام على القول به وثبت قوله منهم
لابي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا معوية بن قرة بضم القاف وفتح
الرا المشددة ابن اياس بن هلال المدني البصري وقتادة بن
دعامة السدوسي كلاهما عن انس بن ملك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مولى القوم من

انفسهم

انفسهم او كما قال وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد
الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة رضي الله
عنه عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ابن
اخت القوم منهم او قال من انفسهم في المعاونة والانتصار
والبر والشفقة ونحو ذلك لا في الميراث وتمسك به من قال بان
ذوي الارحام يرثون كما ترث العصبات وهو قول الحنفية وغيرهم
والشك من الراوي واورد الحديث هنا مختصرا وتاما في مناقب قريش
في باب ابن اخت القوم منهم باب حكم
ميراث الاسير في يد العدو سوا عرف خبره او لا اي البخاري
وكان شريح بضم الشين المعجمة وفتح الرا اخره حا مهملة ابن الحرث
القاضي الكندي الكوفي يورث الاسير بفتح الواو وكسر الرا مشددة
في ايدي العدو وهو يقول هو احوج اليه اي الى ميراثه وهذا
وصله ابن ابي شيبة والدارمي وقال عمر بن عبد العزيز مما وصله
عبد الرزاق لاسحق بن راشد فيما كتب اليه اجز بهمزة مفتوحة فجيم
مكسورة فزاي مجزوم بالامر وصية الاسير بنصب وصية على المفعولية
وعتاقه بفتح العين وبعد القاف ها ولابي ذر وعتاقته بفوقية بعد
القاف وما صنع في ماله ما لم يتغير عن دينه دين الاسلام الى غيره
طايعا فانما هو ماله يصنع فيه ما يشا بلفظ المضارع ولابي ذر عن
الكشميهني ما شا بلفظ الماضي وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام
بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي هو
ابن ثابت الانصاري عن ابي حازم بالحا المهملة والزاي سلمان الاشجعي
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من ترك مالا بعد وفاته فلورثته ومن ترك كلا
بفتح الكاف واللام المشددة عيالا فالينا وهذا الحديث يويد قول
الجمهور ان الاشهر اذا وجب له ميراث انه يوقف له لا انه اذا كان
مسلما دخل تحت عموم قوله صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلورثته
وعن سعيد بن المسيب انه لم يورث الاسير في ايدي العدو والحديث
مر في الاستقراض هذا باب بالتنوين
يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر
المسلم واذا اسلم الكافر قبل ان يقتسم الميراث المخلف عن ابيه او
اخيه فلا ميراث له لان الاعتبار بوقت الموت لا بوقت القسمة عند
الجمهور وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن ابن
جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن علي ابن حسين المشهور بزين العابدين عن
عمر بضم العين ابن عثمان بن عفان القرشي العدوي ولابي ذر عن

عمرو بفتح العين بدل عمر بضمها وكلاهما ولد لعثمان واتفق الرواة
عن الزهري ان عمرو بن عثمان بفتح العين وسكون الميم الا ان
مالكا وحده قال عمر بضم او لمو بفتح الميم عن اسامة بن زيد
ان النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يرث المسلم الكافر
وذهب معاذ بن جبل ومعوية وسعيد بن المسيب ومسروق الى
انه يرث منه لقوله صلى الله عليه وسلم يعلى الاسلام يعلو ولا
يعلى عليه وحجة الجمهور وهذا الحديث الصحيح واجابوا عن حديث الا
سلام يعلو بان معناه فضل الاسلام وليس فيه تعريض للارث فلا
يترك النص الصريح لذلك والكافر المسلم اجماعا ولا يرث نحو
مرتد كيهودي تنصر احدا ذ ليس بينه وبين واحد موافقة في الدين
لانه يترك دينا يقر عليه ويقر على دينه الذي انتقل اليه وكاير
لذلك كزنديق وهو من لا تتدين بدين فلا يرث ولا يورث كذلك
واما المسلم من المرتد فقال الشافعي ومالك لا يرث المسلم المرتد وقال
ابو حنيفة والثوري يرثه لكن قال ابو حنيفة ما اكتسبه في ردته ليست لقال
وما اكتسبه في الاسلام فهو لورثته المسلمين واما الكافران فيتوارثان
وان اختلفت ملتهما كيهودي ونصراني او مجوسي او وثني لان الملك
في البطلان كالملة الفاجدة ومن به رق ولو مدبرا ومكاتبا فلا يرث ولا يورث
لنقصه وانه لو ورث لملك واللازم باطل الا بعضا فيورث ما ملكه بحرية
لتمام ملكه عليه واشبه لسيده منه لاشتغاله بما اشبه بالرقيقة
ولا يرث قاتل من مقتوله وان لم يضمن بقتله لحديث ليس للقاتل شي
من الميراث رواه الترمذي باسناد صحيح ولان الارث للموالاة والقاتل
قطعها ومن فقد وقف ماله حتى يقوم بينة بموته او يحكم بموته قاض
به بعد مدة من ولادته لا يعيش فوقها ظنا فيعطى ماله من يرثه حي
والحديث سبق في المغازي باب ميراث
العبد النصراني ومكاتب النصراني ولابي ذر والمكاتب ولابن
من انتفى من ولده ولابي ذر باب من انتفى من ولده ومذهب العلما
ان العبد النصراني اذا مات فماله لسيده بالرق لان ملك العبد غير
صحيح فيستحقه السيد لا بطريق الميراث واما المكاتب فان مات قبل اداء
كتابته وكان في ماله وفا لباقي كتابته اخذ ذلك فاعطي كتابته فما فضل
فلبيت المال وانما ترث من انتفى من ولده ففي حديث ابي هريرة مرفوعا
عند ابي داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم ايما رجل جحد ولده وهو
ينظر اليه احتجب الله عنه وفي سنده عبد الله بن يونس حجازي يروي
عنه سوى ابن عيينة الهادي ولم يذكر المؤلف حديثا هنا واصله اراد
ان يلحق فيه ما هو على شرطه فاخترمته المنية قبل باب
حكم من ادعي اخا وابن اخ وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد

البلخي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب الزهري عن
عروة بن الزبير عن عائشة انها قالت اختصم سعد بن ابي
وقاص وملك بن زهب بن عبد مناف بن زهرة الزهري شهد العشا
كلها وهو احد العشرة وعبد بن زمعة بن قيس بن عبد شمس ه
القرشي العامري اخو سودة بنت زمعة ام المومنين رضي الله عنها
في غلام اسمه عبد الرحمن فقال سعد هذا يا رسول الله ابن اخي عتبة ابن ابي وقاص ذكر ابن منده
في الصحابة مستندا بقول اخيه سعد هذا عهد الي انه ابنه انظر
الي شبهه وليس في ذلك ما يدل على اسلامه وقد اشتد انكار ابي
يعلى علي ابن منده في ذلك وقال انه الذي كسر رباعية النبي
صلى الله عليه وسلم وما علمت له اسلاما انتهى وبالجملة فليس
في شيء من الاثار ما يدل على اسلامه بل فيها ما يصرح بموته على
الكفر والله اعلم وقال عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول الله
ولد على فراش ابي زمعة من وليدته ابي امته فنظر رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فراي شبها بينا بعتبة فقال
صلى الله عليه وسلم هو لك الغلام اخ لك يا عبد وكان ابي ذر ه
يا عبد بن ذرا عبد بن زمعة فالحقه عليه الصلاة والسلام بهما
استلحاقا ان اقران قايم مقام الاب المنتفي حيا نة فثبت نسبه
وقال احمد وابو حنيفة ومالك الولد للفراش وللعاهر الحجر اي
الخيبة واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة تورعا واحتياطا فما رآها
قط يا سودة الغلام قط وكان ابي ذر يقف على الباب يعد فولد
صلى الله عليه وسلم احتجبي منه ورايت بخط شيخنا ابي الفضل
قال انه منقول من هامش الاباء في نسخة ابي ذر قبل باب ميراث
العبد النصراني ويليه اعني باب ميراث العبد النصراني باب الشم
من التنفي من ولده ورقم على باب من ادعى اخا وابن اخ علامة
المستملي والكشميهني انتهى باب من ادعى ابي
قال حدثنا مسدد وبه قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان الواسطي قال حدثنا
خالد هو ابن مهران الحذا عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن
سعد بسكون العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه
وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام انما يفعل ذلك او
هو محمول على الزجر والتغليظ للتنفير عنه وانتشكل بان جماعة من
اجلة الامة انتسبوا الى غير اباهم كالمقداد بن الاسود اذ هو ابن عمرو
واجيب بان الجاهلية كانوا لا ينكرون ان يتبنى الرجل غير ابيه الذي

خرج من صلبه فنسبه اليه ولم يزل ذلك في اول الاسلام حتى
نزل وادعيا كم ابنائكم ونزلت ادعوهم لابائهم فغلب على بعضهم
النسبه الذي كان يدعى به قبل الاسلام فصار انما يذكر للتعريف
بالشهره من غير ان يكون من المدعو تحول عن نسبه الحقيقي فلا
يقتضيه الوعيد اذ الوعيد المذكور انما تعلق بمن انتسب الى غير ابيه
عالما منه بانه ليس اباه قال ابو عثمان النهدي فذكرته اي
الحديث لابي بكرة نفيع قال وانا سمعته اذناي بفتح العين
وسكون الفوقيه ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم
والحديث تقدم في غزوة حنين وبه قال حدثنا اصبغ بالصاد المهملة
والغين المعجمة بينهما موحدة مفتوحة ابن الفرج بالفاء والجيم الفقيه
قال ابن معين كان اعلم خلق الله برأي مالك قال حدثنا وفي در
اخبرنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عبد
بفتح العين ابن الحرث المصري عن جعفر بن ربيعه الكندي وعراك
بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبعد الالف كاف ابن مالك الغفاري
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن ابيه وانتسب لغيره فهو
كفر ولابي ذر عن الكشميهني فقد كفر اي كفر النعمة ليس المراد
الكفر الذي يستحق عليه الخلود في النار بل كفر حق الله او المراد به
التغليظ والتشنيع عليه اعظاما لذلك والا فكل حق شرعي اذا قصر
فيه كفر ولم يعبر في كل ستر على حق بهذا اللفظ وانما عبر به
في المواضع التي يقصد فيها الذم البليغ وتعظيم الحق المستور والحديث
سبق في مناقب قريش هذا باب بالتنوين بذكر
اذا ارضعت المرأة ابنا بتشديد الذال المعجمة من ارضعت وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد
الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال كانت امرأتان لم يسمها معهما ابناهما لم يسمها ايضا
ط الذيب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب
بابنك وقالت وللابي ذر فقالت للاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما
اي المرأتان والذكر باعتبار الشخص ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فتحاكمتا الى داود عليه السلام فقضى به بالولد البائع للكبرى
للمرأة الكبرى منهما لكونه كان في يد ها وعجزت عن اقامة البينة
على سليمان بن داود عليهما السلام فاخبرتاه بالقصة فقال ائتوني
بالسكين بكسر السين وسمين سكينا لانها تسكن حركة الحيوان اشفقه
اي الولد بينهما نصفين وفي نسخة الصغاني الكبرى فقالت الكبرى نعم اقطعوه

فقالت

قالت الصغرى منهما لا تفعل ذلك يرحمك الله وهو ابنها
اي ابن الكبرى فقضى به للصغرى لجزعها الدال على عظيم
شفقتها ولم يعمل باقرارها بانه لصاحبتها واستشكل نقض سليمان
حكم ابيه داود واجيب بكونهما حكما بالوحي وحكم سليمان كان ناسخا
او كان بالاجتهاد وجاز النقض لدليل اقوى وتعقب الاول بان سليمان
لم يكن يوحى اليه اذ كان عمره نحو احدى عشر سنة قال ابو
هريرة رضي الله عنه بالسند السابق وانه ان سمعت بكسر
الهمزة اي سمعت بالسكين قط الا يومئذ وما كنا نقول الا
المدية بضم الميم وتكسر وتفتح وقيل لها مدية لانها تقطع مدة
حيوة الحيوان والحديث سبق في ترجمة سليمان من احاديث الانبياء
باب حكم الغائب بالفاء وآخره قاف وهو
الذي يوقف الشبه ويميز الاشبه به قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء قال حدثنا الليث بن سعد الامام المصري عن ابن شهاب
محمد الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي
تشديد الياء البيت حال كونه مسرورا حال كونه تبرق قضي
وتستنير من السرور اسارير وجهه وهي الخطوط التي في الجبهة واحدها
سرور وسرر وجمعها اسرار واسرة وجمع الجمع اسارير فقال
صلى الله عليه وسلم ألم تري حرف جزم ومعناها هنا التقرير وترى
مجزوم بحذف النون والروية علمية وسد ان في قولها ان مجززا
مسد مفعوليها ولذا فتحت ان ومجززا بضم الميم وفتح الجيم وكسر
الزاي الاولى المشددة وتفتح اسم ان وسمي مجززا لانه كان يحسن
بجزنا صيته الا سير في زمن الجاهلية ويطلقه وهو فاعل الا عور بن جعدة
المدلجي نظر انفا حينان واتفا بالمد ويقصر ظرف زمان اي السا
الى زيد بن حارثة واسامة بن زيد فقال ان هذه الاقدام
بعضها من بعض بالرفع خبر ان وللاصيلي بعض اي لكائنة من بعض
او مخلوقة من بعض كقولك تقاربي بعضكم من بعض اي مخلوقون من بعض
وسبب سرور عليه الصلاة والسلام ان الجاهلية كانت تقدح في نسب
اسامة لكونه اسود شديد السواد وزيد ابيض من القطن فلما
قال مجززا ما قال مع اختلاف اللون سر صلى الله عليه وسلم
بذلك لكونه كافلهم عن الطعن فيه اعتقادا في ذلك والحديث اخرجه
مسلم في النكاح وابو داود في الطلاق والترمذي في الولاء والنسائي
في الطلاق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان
بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل علي رسول الله صلى الله

عليه وسلم ذات يوم اي يوما البيت وهو من اضافة المسمى الى اسمه او ذات مغنم وهو مسرور فقال يا وكابي ذر اي عائشة المثنى ان مجزز المدلجي بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر اللام والجيم بعدها تحتية نسبة الى مدلج ابن مرة بن عبد مناف بن كنانة وكانت القيافة فيهم وفي بني اسد والعرب تعترف لهم بذلك وليس ذلك خاصا بهم على الصحيح فزوجه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان قايفا وقد كان قرشيا مدلجيا وكان اسديا يدخل على بشدة يد الى وسقط لغير ابن ذر فرأى اسامة زاد ابو ذر ابن اسامة وزيد بن حارثة وعليهما قطيفة اي كساء قد غطيا رؤسهما وبدت اقدامهما اي ظهرت فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض كاينة او مخلوقة من بعض وفي الحديث العمل بالقافة لتقرير صلى الله عليه وسلم وهو مذهب مالك والشافعي واحمد وقال الحنفية الحكم بها باطل لانها حدس وذلك لا يجوز في الشريعة وليس بحديث الباب حجة في اثبات الحكم بها لان اسامة قد ثبت نسبه قبل ذلك فلا يحتج الشارع في اثبات ذلك الى قول احد وانما تعجب من اصابة مجزز وجه ذلك هذا الحديث في كتاب الفرايض الرد على من زعم ان القايل لم يعتبر بقوله فان من اعتبر قوله فعمل به لزم منه حصول التوارث بين الملحق والملحق له

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحدود

جمع حد وهو الحاجز بين الشيئين يمنع اختلاط احدهما بالاخر وحد الزنا والخمر سمي به لكونه مانعا للمتعاطيه عن معاودة مثله حافظا لغيره ان يسلك مسلكه وفي رواية ابي ذر تاخر البسملة على لفظ كتاب وما يحذر من الحدود اي كتاب بين احكام الحدود وبنا ما يحذر من الحدود وكابي ذر عن المستملي باب ما يحذر من الحدود ويطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصي ولم يذكر البخاري حد ثنا غير هذا

باب لا يشرب الخمر بضم التحتية وفتح الراء مبنيا للمفعول والخمر نايب الفاعل والمستتر فيما ذكره في الفتح وهو في اليونينية كابي ذر باب الزنا

وشرب الخمر اي التحذير من تعاطيهما وقال ابن عباس رضي الله عنهما وصله ابن ابي شيبة بكاف الجر ينزع منه بضم اوله وفتح الزاي وكسر الزاي الثانية والضمير في منه للزاني نور الايمان ورواه ابو جعفر الطبراني من طريق مجاهد عن ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من زنا نزع الله منه نور الايمان من قلبه فان شاء برده اليه وفي حديث ابي هريرة مرفوعا عند ابي داود اذا زنا الرجل

خرج منه الايمان فكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان ويحتمل ان يكون الذي يقبض منه الحيا المعبر عنه بالنور والحيا من الايمان وبه قال حدثني بالافراد وكابي ذر حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف الخ وحي هو ابو زكريا المصري ويكنى ابا سعيد واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينزع الزاني حين يزني وهو مؤمن اذا انتحله مع العلم بتحريمه او بسلب الايمان حال تلبسه بالكبيرة فاذا فارقها عاد اليه او هو من باب التغليظ للتنفير عنه او مقيد نفوا للكمال والا فالمعصية لا تخرج المسلم عن الايمان خلافا للمعتزلة المكفرين بالذنوب القايلين بتخليد العاصي في النار ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن اذا انتحله كما مر ولا يسرق حين يسرق وكابي ذر ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وليس بمذهب بضم الذال المعجمة وفتح الهاء اظهر الغير ينتهب يرفع الناس اليه الذاهب فيها ابصارهم لا يقدرون على رفعه ولو تضرعوا اليه وهو مؤمن اي كاينا بعدم السرقة بذلك فيكون صفة لازمة للمذهب بخلاف السرقة والاختلاس فانه يكون بخفية والانتهاب لا شعور لما فيه من مزيد الجراة وعدم المبالاة فهو لم يذكر الفاعل لدلالة الكلام عليه والتقدير ولا يشرب الشارب الخمر الخ ولا يرجع الضمير الى الزاني لئلا يختص به بل هو عام في كل من يشرب وكذا في الباقي وقد ذكر الفاعل في رواية ابي ذر كما مر والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابن ماجة في الفتن وعن ابن شهاب الزهري بالسند السابق عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم عقبه اي عقب ابي بكر عن ابي هريرة رضي الله عنه هذا الا انه فليست فيه

باب ما جاء في ضرب شارب الخمر وبه قال

حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي الحوضي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب للتحويل قال البخاري في شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب اي امر بالضرب في الخمر بالجريد والنعال الباء في بالجريد بالالة والجريد سعف النخل وسمي

به لانه جرد عن الخوص وجلد اي امر بالجلد فيه ابو بكر الصديق
رضي الله عنه في خلافته اربعين جلدة وهذا سقط لفظ طريق
هشام عن قتادة واما لفظ طريق شعبة فاخرجه البيهقي في الخلافيات
من طريق جعفر بن محمد القلانسي عن ادم شيخ البخاري فيه بلفظ
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل شرب الخمر فضربه بجريدتين
نحوا من اربعين ثم صنع ابو بكر مثله ذلك فلما كان استشار الناس
فقال له عبد الرحمن بن عوف اخف الحدود ثمانون ففعله عمر واخرجه
مسلم والثاني ايضا من طريق محمد بن جعفر عن شعبة مثل رواية ادم
الا انه قال وفعله ابو بكر فلما كان عمر اي في خلافته استشار الناس
فقال عبد الرحمن يعني ابن عوف اخف الحدود ثمانون وامر به عمر
ولم يقل عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعين نعم في رواية مسلم
انه صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد اربعين
وقوله في الرواية السابقة نحو من اربعين قيل لا بد من تاويل لانه انما
عبر بنحو لعدم التساوي في الضرب والالة والا فالحدود انما تكون
محدودة وكون الراوي حكى ذلك عن واقعة لا تلزم منه ان تكون
اربعين فوجب القول بانها الحد لا سيما وانضم اليها رواية مسلم السابقة
ونحوها مما فيه الجزم بالاربعين ونحوه قد ياتي بمعنى مثل وفي مسلم ايضا
من طريق معاذ بن هشام عن ابيه ثم جلد ابو بكر اربعين فلما كان عمر
ودنا الناس من الريف والقرى قال ما ترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن
بن عوف ارى ان تجعلها كاخف الحدود قال فجلد عمر ثمانين والريف
بكسر الراء كل ارض فيها زرع ونخل او ما قارب المياه من ارض العرب وغيرها
او ما فيه زرع وخصب او هو الخصب والسعة في الماكل والمشرب وعند
النسائي من طريق يزيد بن هرون عن شعبة فضربه بالنعال نحوا من
اربعين ثم اتي به ابو بكر وصنع به مثل ذلك جلدتين بالجريد
اخرجه احمد والبيهقي قال في الفتح وبهذا يجمع بين ما اختلف فيه على
شعبة وان جملة الضربات كانت نحو اربعين بجريدتين فتكون الجملة ثمانين
وفي مسلم من طريق حصين بحاء مهملة وضاد معجمة مصغرا بن المنذر
ان عثمان امر عليا بجلد الوليد بن عقبة في الخمر فقال لعبد الله بن جعفر
اجلده فجلده فلما بلغ اربعين قال امسك جلد رسول الله صلى الله
عليه وسلم اربعين وجلد ابو بكر اربعين وجلد عمر ثمانين وكل سنة وهذا
احب الي ففيه الجزم بانه صلى الله عليه وسلم جلد اربعين وسائر الاخبار
ليس فيه عدد الا بعض الروايات عن انس ففيها نحو الاربعين والجمع
بينهما ان عليا اطلق الاربعين فهو حجة على من ذكرها بلفظ التقريب
فمذهب الشافعية ان احد الحر اربعين جلدة لما سبق وحد غيره ولو مبعضا
عشرون على النصف من الحر كنظائره متوالية في كل من الاربعين والعشرين

بحيث

بحيث يحصل بها زجر وتنكيل فلا يفرق على الايام والساعات لعدم الايلام
وللامام زيادة على الحد ان راه فيبلغ الحر ثمانين وغيره اربعين كما فعله عمر
رضي الله عنه ورواه علي رضي الله عنه قال لانه اذا شرب سكر واذا سكر
هذى واذا هذى افترى وحد الافتراء ثمانون ورواه الدارقطني فجعل
سبب السبب سببا واجري على الاول ما اجري على الاخر والزيادة على
الحد تعازير لا حد والا لما جاز تركه واعترض بان وضع التعزير النقص
عن الحد فكيف يساويه واجيب بان ذلك تعازير لان تلك الجنايات تولدت
من الشارب قال الرافعي وليس شافيا فان الجناية لم تتحقق حتى يقرر
والجنايات التي تتولد من الخمر لا تنحصر فلتجز الزيادة على الثمانين وقد
منعوها قال وفي قصة تبليغ الصحابة الضرب ثمانين الفاظ مستقرة بان
الكل حد وعليه فحد الشارب مخصوص من بين ساير الحدود بان يتحتم
بعضه ويتعلق بعضه باجتهاد الامام ومذهب الحنفية والمالكية ان
الثمانين حد وكذا عند الحنابلة على الصحيح عندهم وقد اختلف النقل
عن الصحابة في التحديد والتعزير في الحد والذي يحصل من ذلك ستة
احدها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحصل في ذلك حدا معلوما بل
كان يقتصر على ضرب الشارب على ما يليق الثاني انه اربعون بغير زيادة
الثالث مثله لكن للامام ان يبلغ به ثمانين وهل الزيادة من تمام الحد
او تعزيرا قولان الرابع انه ثمانون بغير زيادة عليها الخامس كذلك
وتجوز الزيادة تعزيرا السادس ان شرب فجلد ثلاث مرات فساد
في الرابعة وجب قتله وقيل ان شرب اربعا فعاد في الخامسة وجب قتله
وهو قول شاذ والحديث اخره مسلم في الحدود وكذا الترمذي وابن ماجة

باب من امر بضرب الحد في البيت وبه
قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب
بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة
هو عبد الله بن عبيد واسم ابي مليكة زهير بن عبد الله بن
جدعان عن عقبة بن الحرث بن عامر بن نوفل ابو سروعة القرشي
المكي وهو من افراد البخاري انه قال جي بالنعيمان بالتصغير او
بابن النعيمان بالشك من الراوي وجي بالبناء للمجهول وسبق في
الوكالة ان الذي جاء به هو عقبة بن الحرث رضي الله عنه كما رواه
كما رواه الاسمعيلي ولفظه جيت بالنعيمان شاربا نصب على الحال
اي شاربا مسكرا اي متصفا بالسكر لانه حين جي به لم يكن شاربا
حقيقة بل كان سكرانا فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان
بالبيت وفي نسخة من كان في البيت ان يضربوه قال عقبة فضربوه
فكنت انا فيمن ضربه بالنعال بكسر النون وفي الحديث جواز ضربه
الحد في البيوت سرا خلافا لمن منعه محتجا بظاهر ما روي عن عمر في قصة

ولده عبد الرحمن بن شيخه لما شرب بمصر فحده عمرو بن العاص في
البيت ان عمر رضي الله عنه انكر عليه واحضر ولده ابا شحمة
وضرب الحد جهرا كما رواه ابن سعد واخرجه عبد الرزاق بسند
صحيح عن ابن عمر مطولا والجمهور على ان التفاوت حملوا صنيع عمر على انه
تاديب ولده كان اقامة الحد ناقصا لان الجهر والحر شيء سبق في
الوكالة ـــــ المضروب بالجريد والنعال
في شرب الخمر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة
قال حدثنا وهيب بن خالد بضم الواو وابن عجلان الباهلي مولاهم
ابو بكر البصري عن ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي
مليكة بضم الميم وفتح اللام وهو جده عن عقبة بن الحرث رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى بنعيمان بضم النون
او ابن نعيمان بضم النون ايضا بالشك هل الذي اتى به نعيمان
او ابنه وابي ذر عن الحموي والمستملي بالنعيمانا وابن النعيمان
بزيادة الف وتمام فيهما وهو سكران لعدوم الصرف تشفع ذلك
عليه زاده الله شرفا لديه وعند النسفي اي فيشق على النبي
صلى الله عليه وسلم مشقة شديدة وامر من في البيت ان
يضربوه الحر فضربوه بالجريد والنعال قال عقبة كنت انا لواو
وابي ذر فكلنت فيمن ضربه وفيه ان الحد يحصل بالضرب بالجريد
والنعال وكذا بالعصا المعتدلة واطراف الثياب بعد فقدها حتى تشديد
اذ القصد الايلام وكذا بالسوط وتمسك به من قال يجوز اقامة
الحد على السكران في حال سكره الجمهور على خلافه واولوا الحديث بان
المراد ذكر سبب الضرب كان ذلك الوصف استمر به حتى حال الضرب
لان المقصود بالباب الذي قبل هذا الباب في الكتاب الوكالة ان في رفاقه للانسان
حيث يأتيه بالنعيمان من غير شك وكذا عند الزبير لان بكارا وابن
منده بغير شك ايضا وهو النعيمان بن عمرو بن رفاعة بن الاب
ابن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار الانصاري شهد العقبة
وبدرا والمشاهد كلها وكان كثير المزاح يضحك النبي صلى الله عليه
وسلم من مزاحه وهو صاحب سنوبيط من حملة فقال يوما لاغيطلمن
جاء الى اناس جلبوا ظهرا فقال انا نبتاعوا منا غلاما عربيا فارها
وهو قوي لسان ولعله يقول انا حر فان كنتم تاركيه لذلك فدعوا
ما تفسدوا علي غلامي فقالوا وانبتاعه منك بشرط فلا يمنعه فاضلها
بسوطها واقتل بالقوم حتى غفلوه فقال دونكم هذا فهو في العدم
فقالوا قد اشتريناه فقال السنوبيط هو كاذب انا رجل حر فقالوا قد
اخبرناك خبرك فطرحوا الحبل في رقبته وذهبوا به وجاء ابو بكر فاخبر

به فذهب هو واصحابه له فردوا الغلابص واخذوه فلما عادوا الى
النبي صلى الله عليه وسلم واخبروه الخبر ضحك النبي صلى
الله عليه وسلم واصحابه جوكا وروي انه جاء اعرابي الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فدخل المسجد وناخ ناقته بفنائه
فقال بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لنعيمان لنجربنها
فاكلناها فانا قد فزنا منها باللبن ويغرم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثمنها قال فنخرها نعيمان ثم خرج الاعرابي فصاح به واعقرها
يا محمد فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال من فعل هذا
قالوا نعيمان فانتهم يبتاع عنه فوجدوه في ذرضاء بنت الزبير
بن عبد المطلب مستخفيا فاشار اليه رجل ورفع صوته يفعل
ما رايته بيرسول الله فاشار باصبعه حيث فاخرجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال له ما حملك على هذا قال الذي دلك برسول الله
هو الذي امرني فاحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك وجمته وبشر
وغرم ثمنها وكان شرب الخمر فلما كثر ذلك منه قال له رجل من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم لعنك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تفعل فانه يحب الله ورسوله وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم
الفراهيدي البصري قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة
بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه قال جلد النبي صلى الله
عليه وسلم في الخمر بالجريد والنعال وجلد ابو بكر رضي الله عنه
اربعين فلما عنف الناس بين قوله ضربه وجلد ان المراد من قوله جلد ضربه
فاصاب جلده وليس المراد ضرب بالجلد وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد قال حدثنا ابو ضمرة انس اي ابن عياض عن يزيد
بن الهاد هو ابن يزيد من الزيادة بن عبد الله بن اسامة ابن
عبد الله بن سعد اذا نسبها ونسبته الى جده الاعلى عن محمد بن
ابراهيم ابن الحرث بن خالد التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتي برجل من
النبي صلى الله عليه وسلم قد شرب يحتمل ان يكون هو النعيمان
او عبد الله الذي كان يلقب حمارا والثاني اقرب فقد ضرب نحوا قال
صلى الله عليه وسلم اضربوه لم يذكر عددا فقيل انه لم يكن محدودا
بعد بخصوص حتى قال ابو هريرة فمنا الضارب بيده والضارب
بنعله والضارب بثوبه اي بعد قتله فلما انصرف من الضرب قال
بعض القوم قبل انه عمر رضي الله عنه اخزاك الشيطان قال
صلى الله عليه وسلم لا تقولوا هكذا اي لا تدعوا عليه بالخزي وهو الذل والهوان
لا تعينوا عليه الشيطان لانه ان الشيطان يريد ان يتبين له المعصية
ان يحصل له الخزي فاذا دعوا عليه بالخزي فكانهم قد حصلوا مقصوده

الشيطان وقال البيضاوي لا تدعوا عليه بهذا الدعا فان الله اذا
اخزاه استحوذ عليه الشيطان او لانه اذا سمع منكم انهمك في المعا
وحمله اللجاج والغضب على الاصرار فيصير الدعا وصلة ومعونة في
اغوايه وتسويله والحديث اخرجه ابو داود في الحدود وبه قال حدثنا
عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي بفتح المهملة والجيم ثم موحدة
البصري حدثنا خالد بن الحرث بن عبيد بن سالم الهجيمي البصري قال
حدثنا سفين الثوري قال حدثنا ابو حصين بفتح الحا وكسر الصاد
المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي قال سمعت عمر بن سعيد
بضم العين وفتح في الاول وكسر العين في الثاني النخعي قال سمعت
علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال ما كنت لاقيم اللام
لتاكيد النفي حدا على احد فيموت فاجد في نفسي اي فاحزن عليه
والفعلان بالنصب كذا في الفرع ونص عليه في الفتح وقال الكرماني
فيموت بالنصب فاجد بالرفع وقوله فيموت مسبب عن اقيم واحد
مسبب عن السبب والمسبب معا والاستثنا في قوله الا صاحب الخمر منقطع
فصاحب يجب نصبه الا عند تميم اي لكن اجد من حد صاحب الخمر اذا
مات شيا ويجوز ان يقدر ما اجد من موت احد يقام عليه الحد شيا
الا من موت صاحب الخمر فيكون متصلا قال في شرح المشكاة وصاحب
الخمر اي شارب الخمر فانه لو مات وديته بتخفيف الدال المهملة اعطيت
ديته لمن يستحقها وعند النسائي وابن ماجة من رواية الشعبي عن
عمير بن سعيد قال سمعت عليا يقول من اقمنا عليه حدا فمات فلا
دية له الا من ضربناه في الخمر وقال في المصابيح فان قلت لا شك
ان الاستثنا من النفي اثبات وبالعكس وحكم المستثنى منه عدم في النفس
والثابت للمستثنى منه كونه يودي وليس نقيضا للاول واجاب بانه
يلزم من القيام بديته ثبوت الوجدان في النفس من امره فهو حينئذ
جار على القاعدة والمعنى فانه لو مات وجدت في نفسي منه فوديته
فحذف السبب واقام المسبب مقامه وذلك اشارة الى قوله ما كنت
لاقيم الخ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه اي لم يقدر فيه
حدا مضبوطا وقد اتفقوا على ان من وجب عليه حد فجلده الامام
او جلاده الحد الشرعي فمات فلا دية فيه ولا كفارة على الامام ولا على
جلاده ولا في بيت المال الا في حد الخمر فعن على ما تقدم وقال الشافعي
ان ضرب بغير السوط فلا ضمان وان ضرب بالسوط ضمن قيل الدية
وقيل قدر تفاوت ما الجلد بالسوط
وبغيره والدية في ذلك على عاقلة الامام وكذا لو مات فيما زاد على
الاربعين وقال الطيبي ويحتمل ان يراد بقوله لم يسنه الحد الذي يودي الى
التعزير كما في حديث انس ومشاورة عمر بن علي رضي الله عنهما قال

وتلخيص

وتلخيص المعنى انه انما خاف من سنة سنها عمر وقواها براي على
لما سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم
في الحدود وكذا ابو داود وابن ماجة وبه قال حدثنا مكي بن ابراهيم
البلخي عن الجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة ابن عبد الرحمن
التابعي الصغير عن يزيد بن خصيفة بضم الخا المعجمة وفتح الصاد
المهملة بعدها تحتية ساكنة ثم قال الكوفي وهو يزيد بن عبد الله
بن خصيفة عن السايب بالهمز بدل الالف ابن يزيد من الزيادة
الكندي رضي الله عنه انه قال كنا نوتى بضم النون وفتح
الفوقية بالشارب الخمر على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقد كان السايب صغيرا جدا في عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم لانه كان ابن ست سنين فيبعد ان يشارك من كان يجالس
النبي صلى الله عليه وسلم فيما ذكر من ضرب الشارب فمراده بقوله
كنا اي الصحابة رضي الله عنهم ويحتمل ان يحضر مع ابيه او غيره فيشاركهم
في ذلك فيكون الاسناد على حقيقته في امرة ابي بكر بكسر الهمزة
وسكون الميم اي خلافته وصدرا من خلافة عمر رضي الله عنه
اوايل خلافته فنقوم اليه بايدينا ونعالنا وارديتنا فنضربه بها
حتى كان اخر امرة عمر بنصب اخر ولغير ابي ذر بالرفع فجلد
اربعين حتى اذا عتوا بفتح العين المهملة والفوقية تحيروا
وانهمكوا في الطغيان وبالغوا في الفساد في شرب الخمر وفسقوا اي
خرجوا عن الطاعة جلد ثمانين سوطا زاد عبد الرزاق وقال هذا ادنى
الحدود واستشكل قوله حتى كان اخر امرة عمر اي اخره هذا بما في سنن
ابي داود والنسائي من حديث عبد الرحمن بن ازهر في قصة الشارب
الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم بحنين وفيه فلما كان عمر
كتب اليه خالد بن الوليد ان الناس قد انهمكوا في الشرب وتحاقروا
العقوبة قال وعنده المهاجرون والانصار فسالهم واجتمعوا على ان
يضربه ثمانين فانه يدل على ان امر عمر بجلد ثمانين كان في وسط امارته
لان خالدا مات في وسط خلافة عمر وظاهر قوله حتى كان اخر امرة
عمر فجلد اربعين ان التحديد بها انما وقع في خلافة عمر وليس كذلك
لما في قصة خالد المذكور واجيب بان المراد بالغاية المذكورة استمرار
الاربعين باب ما يكره من لعن
شارب الخمر بسكون العين والكراهة للتنزيه عند قصد محض السب
وللتحريم عند قصد معناه الاصل وهو الابعاد من رحمة الله فانه
اي الشارب ليس بخارج بمعصية لشربه من الملة الاسلامية فالنفي في
حديث لا يشرب الخمر حيث يشربها وهو مومن السابق نفي للكمال وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة ويحيى هو ابن عبد الله بن بكير

المخزومي قال حدثني بالافراد الليث ابن سعد الامام قال حدثني
بالافراد ايضا خالد بن يزيد البجلي عن سعيد بن ابي هلال
بكسر العين الليثي المدني عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم
الحبشي مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ان رجلا كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اي زمنه
كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا الحيوان المعروف وكان يضحك
رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وسكون القاف
المهملة وكسر اثمها ثم باء يفعل او يقول بحضرته المقدسة ما
يضحك منه عند ابي يعلى من طريق هشام ابن سعد عن زيد
بن اسلم بسند الباب ان رجلا كان يلقب حمارا وكان يهدي لرسول
الله صلى الله عليه وسلم العكة من السمن والعسل فاذا جاء صاحبه
يتقاضاه جاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعط هذا ثمن
فما يزيد النبي صلى الله عليه وسلم ان تبسم ويامر به فيعطى وفي
حديث عبد الله بن عمرو بن حزم وكان لا يخطأ المدينة طرفة الا
اشتري منها ثم جاء فقال يا رسول الله هذا اهديته لك فاذا صاحبه
يطلب ثمنه فقال اعط هذا الثمن فيقول الم تهده لي فيقول بلى
عندي فيضحك ويامر لصاحبه بثمنه قال وقد وقع بخمر هذا
للنعيمان فيما ذكره الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح وكان
النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب اي بسبب
شربه الشراب المسكر فاني بضم الهمزة به يوما وقد شرب المسكر
وكان في غزوة خيبر كما قاله الواقدي فامر صلى الله عليه وسلم
به فجلد وللواقدي فامر به فخفق بالنعال وح فيكون معنى فجلد
ايضرب بظر بالعصا جلده فقال وابي ذر قال رجل من القوم وعند
الواقدي فقال عمر رضي الله عنه اللهم العنه ما اكثر ما يوتى به
بضم التحتية وفتح الفوقية وما مصدرية اي ما اكثر اتيانه طلوا
ما اكثر ما يضرب وفي رواية بتمعهما اكثر ما شرب وما اكثر ما يجلد
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت
اي الذي علمت انه بفتح الهمزة اداتها وخبرها يحب الله ورسوله
وان مع اسمها وخبرها سد مسد مفعول علمت لكونه مشتملا على
المنسوب والمنسوب اليه والضمير في انه يعود الى الموصول والمراد
مع صلته خبر مبتدا محذوف تقديره هو الذي علمنا والجملة جواب
القسم قاله المظهري قال الطيبي وفيه تعسف وقال صاحب المطالع
ما موصولة وانه بكسر الهمزة مبتدا وخبر بفتح وهو مفعول علمت
قال الطيبي فعلى هذا علمت بمعنى عرفت فانه خبر الموصول قال وجعل
ما نافية اظهر لاقتضاء القسم ان يتلقى بحرف النفي وبان وبلام

خلاف الموصول ولان الجملة القسمية جي بها موكدة تناسب النفي
مقررة للانكار وابي ذر عن الكشميهني انه بزيادة الواو قبل
همزة انه وابن ذر انه بكسر الهمزة ورواية الكشميهني موبدة
لقول الطيبي ان جملة ما نافية الخ كما قال بعد ذلك ويويده
انه وقع في شرح السنة فوالله ما علمت الا انه الخ رواية الواقدي
فانه يحب الله ورسوله وما اشكال فيها انها جاءت بعد القول
بالفعل وفي الحديث الرد على من زعم ان مرتكب الكبيرة كافر
لثبوت النهي عن لعنه وانه لا تنافي بين ارتكاب النهي وثبوت
محبة الله ورسوله في قلبه المرتكب لانه صلى الله عليه وسلم اخبر
ان المذكور يحب الله ورسوله مع ما صدر منه وكراهة لعن شارب
الخ وقيل المنع في حق من اقيم عليه الحد لان الحد كفر عنه الذنب
وقيل المنع مطلقا في حق ذي الذلة والجواز مطلقا في حق المجاهر
وصوب ابن المنير ان المنع مطلقا في حق المعين والجواز في حق غير
المعين لانه في حق غير المعين زجر عن فعل ذلك الفعل واحتج
الحاكم للمفتين على جواز لعن المعين بالحديث الوارد في المراة اذا دعا
زوجها الى فراشه فابت لعنتها الملائكة حتى تصبح وتقصه بعضهم
بان اللاعن لها الملائكة فيتوقف الاستدلال به على جواز لعن بعضهم
وليس بسلمنا فليس في الحديث تسميته واجيب بان الملك معصوم
والتابي بالمعصوم مشروع والحديث من افراده وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله بن جعفر المديني قال حدثنا انس بن عياض
الوضمة قال حدثنا بن الهاد هو عبد الله بن اسامة بن الهاد
عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال اتي بضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم بسكران لعدم
انه النعيمان او ابن النعيمان بالتصغير فيهما وبالشك فامر بضربه
وابي ذر عن المستملي فقال ليضربه قال في الفتح وهو تصحيف
فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه
بثوبه فلما انصرف قال رجل ما له اخزاه الله اي اذله فانكر وا عليه ان الشيطان
لان الله اذا اخزاه استحوذ عليه الشيطان وقيل غير ذلك مما سبق
قريبا في باب الضرب بالجريد والنعال وفي الحديث كما قال الغرطبي
موجب للحد لان الفاء للتعليل كقوله سهى فسجد ولم يفصل هل تكرر منه
ذلك او غيره وهل شرب قليلا او كثيرا فقيه حجة للجمهور على الكوفيين
في التفرقة بين السارق حين يسرق بكسر الراء وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن علي بفتح العين

اي ابن بحر الصيرفي قال حدثنا عبد الله بن داود بن عامر
الكوفي قال حدثنا فضيل بن غزوان بضم الفاء وفتح المعجمة
مصغرا وغزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي الكوفي عن
عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزني الزاني حين يزني وهو
مؤمن ايمانا كاملا او يحمل على المستحل مع العلم بالحرمة في الشرع
ولا يسرق حين يسرق في سرق ضمير مستتر مرفوع راجع الى
السارق الدال عليه يسرق بالالتزام لان يسرق يستلزم سارقا وحسن
ذلك تقدم لا نظير وهو لا يزني الزاني وليس يرجع الى الزاني لفساد
المعنى ولابي ذر ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وسبق في
كتاب المظالم عن الفربري انه قال وجدت بخط ابي جعفر يعني وراق
البخاري قال ابو عبد الله البخاري تفسيره ان نزع منه يريد نور
الايمان انتهى والايمان هو التصديق بالجنان والاقرار باللسان ونور الاعمال
الصالحة واجتناب المناهي فاذا زنا او شرب الخمر او سرق ذهب
نوره وبقي في الظلمة فان تاب رجع اليه والحديث مر في المظالم والحدود
وغيرهما باب حكم لعن السارق اذا لم
يسم اي لم يعين وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث
قال حدثني بالافراد ابي حفص النخعي الكوفي قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لعن الله السارق يسرق البيضة فيقطع يده فيه
جواز لعن غير المعين من العصاة لانه لعن الجنس مطلقا ويحتمل
ان يكون خبر اليد تدع من سمعه عن السرقة ويحتمل ان لا يراد به
حقيقة اللعن بل التنفير فقط وقال في شرح المشكاة لعل المراد
باللعن هنا الاهانة والخذلان كانه قيل لما استكمل اعز شيء عنده
في احقر شيء خذله الله حتى قطع ويسرق الحبل بالحاء المفتوحة
والموحدة الساكنة فتقطع يده قال الاعمش بالسند السابق
كانوا اي الراوون لهذا الحديث يرون بفتح التحتية من الراي
ولابي ذر بضمها من الظن انه بيض الحديد ولابي ذر عن الكشميهني بيضة
الحديد اي التي تكون على راس المقاتل والحبل كانوا يرون
بفتح اوله وضمه كما مر انه اي الحبل المذكور منها من الحبال ما يسوى
بفتح التحتية والواو بينهما سين مهملة ساكنة ولابي ذر ما يساوي بضم
ففتح فالف فكسر دراهم قال في الكواكب اي ثلاثة كانه نظر الى ان اقل
الجمع ثلاثة وتعقب الاعمش بن قتيبة فقال قوله في هذا الحديث ان
البيضة بيضة الحديد التي تجعل في الراس في الحرب وان الحبل من حبال

السفن

السفن تاويل لا يجوز عند من يعرف صحيح كلام العرب لان كل
واحد من هذين يبلغ زيادة كثيرة وهذا ليس مع كثير لما يسرقه
السارق ولا من عادة العرب والعجم ان يقولوا قبح الله فلانا عرض
نفسه للضرب في عقد جوهر وتعرض للعقوبة بالغلول في جراب
مسك وانما العادة في مثل هذا ان يقال لعنه الله تعرض لقطع
اليد في حبل رث او في كبة شعر او رداء خلق وكلما كان نحو ذلك كان
ابلغ انتهى وتبعه الخطابي وعبارته تاويل الاعمش هذا غير مطابق
للحديث ومخرج الكلام وانما وجه الحديث وتاويله ذم السرقة وتهجين
امرها وتحذير سوء عاقبتها فيما قل وكثر من المال يقول ان سرقة
الشيء اليسير الذي لا قيمة له كالبيضة المذرة والحبل الخلق الذي لا
قيمة له اذا تعاطاها فاستمرت به العادة لم ينسب ان يؤديه ذلك
الى سرقة ما فوقها حتى يبلغ قدر ما يقطع فيه اليد فتقطع يده
يقول فليحذر هذا الفعل وليتوقه قبل ان تملكه العادة ويتمرن عليها
ليسلم من سوء عاقبته انتهى لكن اخرج ابن ابي شيبة عن حاتم بن
اسمعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي انه قطع يد سارق في بيضة
حديد ثمنها ربع دينار قال في الفتح رجاله ثقات مع انقطاعه
ولعل هذا مستند التاويل الذي اشار اليه الاعمش وقال الكرماني غرض
الاعمش انه لا قطع في الشيء القليل النصاب كربع دينار والحديث اخرجه
مسلم في الحدود والنسائي في القطع وابن ماجه في الحدود باب
بالتنوين يذكر فيه الحدود كفارة وبه قال حدثنا محمد
بن يوسف غير منسوب وجزم ابو نعيم في المستخرج انه الفريابي او
هو البيكندي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابن عيينة سفين عن
الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب عن ابي ادريس عائذ الله
بالذال المعجمة الخولاني بالخاء المعجمة عن عبادة بن الصامت رضي
الله عنه انه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس
فقال بايعوني بكسر التحتية اي عاقدوني على التوحيد ان لا
تشركوا بالله شيئا وعلى ان لا تسرقوا حذف المفعول ليدل على العموم
ولا تزنوا وقرا هذه الاية كلها وهي قوله تعالى في سورة الممتحنة
يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الاية فمن وفى منكم
بتخفيف الفاء فاجره على الله فضلا ومن اصاب من ذلك شيئا
غير الشرك فعوقب به اي بسببه فهو اي العقاب كفارة فلا يعاقب
في الاخرة زاد الترمذي من حديث علي وصححه فالله اكرم من ان يثني
العقوبة على عبده في الاخرة فاستشكل بحديث ابي هريرة عند البزار
وصححه الحاكم انه صلى الله عليه وسلم قال لا ادري الحدود كفارة لاهلها ام لا
واجيب بان حديث الباب اصح اسنادا وبان الحاكم لا يخفى تساهله في

الصحيح وسبق في كتاب الايمان من يحدث لذلك فليراجع
وفي اصحاب من ذلك شيئا وسبق ان الله عليه ان شاء غفر
له بفضله وان شاء عذبه بعدله والحديث سبق في الايمان كما مر
باب ——— بالتنوين ظهر الموضح همي اي محمي
محفوظ عن اراقة الدم يذا الحد وجب عليه او حق ادمي وبه
قال حدثني بالافراد وابو ذر حدثنا محمد بن عبد الله قال
الحاكم هو الذهلي فنكون نسبته لجده واسم ابيه يحيى بن عبد الله
بن خالد بن فارس او هو محمد بن عبد الله بن ابي الثلج بالمثلثة
والجيم قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي قال حدثنا ابن محمد عن
ابيه واقد بن محمد بالقاف انه قال سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد
الله بن عمر بن الخطاب قال عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يعني
في خطبته التي خطبها يوم النحر الا بالتخفيف للتنبيه شهر تعلمون
اعظم حرمة برفع اي قالوا الا بالتخفيف للتنبيه شهرنا هذا الحرام قال
صلى الله عليه وسلم الا اي بلد تعلمون اعظم حرمة قالوا بلدنا
هذا البلد الحرام قال الا اي يوم تعلمون اعظم حرمة قالوا الا يومنا
هذا يوم النحر قال في الكواكب فان قلت صح ان افضل الايام يوم
عرفة فاجاب بان المراد هنا اليوم وقت اداء المناسك وهما في
حكم شيء واحد قال صلى الله عليه وسلم فان الله تبارك
وتعالى سقط اي ذرها بعد الجلالة الشريفة قد حرم دماءكم
واموالكم واعراضكم بفتح الهمزة
الاخيرة كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا
الا بالتخفيف هل بلغت قال ذلك ثلاثا كذلك يحببونه
اي الصحابة الا لو بلغت قال صلى الله عليه وسلم وحكم بالحا
المهملة كلمة رحمة او قال ويحكم كلمة عذاب لا ترجعن بضم العين
وبالنون الثقيلة خطاب للجماعة وللمسلم لا ترجعوا بعدي بعد موفقي
هذا او بعد وفاتي كفارا اي يكفر بعضكم بعضا فتستحلوا القتال
او انكن افعالكم افعال الكفار يضرب بعضكم رقاب بعض برفع
يضرب جملة مستانفة سببية لقوله لا ترجعوا بعدي كفارا والحديث
سبق في الحج في باب الخطبة ايام منى
باب ——— وجوب اقامة الحدود وجوب الانتقام لحرمات الله وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو ابن عبد الله المصري قال حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت ما خير النبي صلى الله عليه وسلم بضم الخا

المعجمة وتشديد التحتية المكسورة بين امرين من امور الدنيا الا
اختار ايسرهما ما لم يكن اثما ولغير الكشميهني مالم يا شم قال
الكرماني فان قلت كيف خير صلى الله عليه وسلم في امر من احدهما
اثم واجاب ——— بان التخيير ان كان من الكفار فظاهر وان كان
من الله والمكلفين فمعناه ما لم يؤد الى اثم كالتخيير في اعمال هذه
العبادة والاقتصار فيها فان اثمي فيه بحيث يحرم الهلاك لا يجوز
انتهى ونحوه اجاب به ابن بطال والداودي كما قال في الفتح ان ذا
فاعل التخيير الادي وهو ظاهر او مثله كثيرة وايسرهما اذا صعد
من كاف فاذا كان اثما كان ابعدهما اي ابعد الامرين منه
صلى الله عليه وسلم والله ما نيل صلى الله عليه وسلم لنفسه في
شيء يوتى اليه قط بضم التحتية وفتح الفوقية حتى تنتهك بضم
الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما نون ساكنة حرمات الله
بان يرتكب معاصيه فينتقم الله بالرفع اي فهو ينتقم بالنصب عطفا
على تنتهك والحديث سبق في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم
باب ——— وجوب اقامة الحدود على الشريف
والوضيع وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن ابن شهاب
محمد الزهري عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
ان اسامة بن زيد كلم النبي صلى الله عليه وسلم
للشفاعة في امراة اسمها فاطمة المخزومية وكانت سرقت حليا فقالوا
من يكلم فيها النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا تقطع يدها فلم يجسر
احد ان يكلمه في ذلك فكلمه اسامة بن زيد فقال صلى الله عليه وسلم
اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب ثم قال انما اهلك من كان قبلكم انهم
كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف
اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت
يدها والحديث سبق في بني اسرائيل والمناقب واخرجه
في الحدود ايضا ومسلم في
باب ——— كراهة الشفاعة
بفتح الشين في الحد اذا رفع الى السلطان وبه قال حدثنا سعيد بن كثير
البغدادي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها ان قريشا اهمهم شان المراة التي سرقت يعني ما ادركت ذلك منهم بمكة عام الفتح والنبي صلى
الله عليه وسلم مقيم بمكة بالبناء للمفعول ومسلم وقريشا بالتنوين مصروفا على ارادة

المخ ولواريد القبيلة منع **اهمتهم المراة** فاطمة بنت الاسود
بن عبد الاسد بن عبد الاسد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم
وهي بنت اخي ابي سلمة بن عبد الاسد الصحابي الجليل الذي
كان زوج ام سلمة ام المومنين قتل ابوها كما في يوم بدر فلما حرة
ووهم من زعم ان له صحبة **المخزومية** نسبة الى مخزوم بن يقظة
بفتح التحتية والقاف بعدها ظا معجمة مشالة ابن مرة
لوي ابن غالب ومخزوم اخو كلاب بن مرة الذي ينسب اليه بنو
مناف **التي سرقت** وفي ابن ماجة انها سرقت قطيفة من بيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعند ابن سعد من مرسل حبيب بن ابي
ثابت انها سرقت حليا وجمع بينهما بان الحلي كان في القطيفة وفي
مسلم انها كانت تستعير المتاع وتجحده لكن القطع بالسرقة بالجحد
للمتاع خلافا للامام احمد والجمهور على ان جحد المتاع ذكر للتعريف
جمعا للروايات ورواية الجحد شاذة **يعمل** بها على القول به ولذا
لم يذكرها البخاري وانما انفرد بها مسلم ومعنى **اهمتهم** اي صيرتهم
ذوي هم خوفا من لحوق العار وافضاحهم بها بين القبايل وظنوا ان
الشفاعة في مثل ذلك فلما جاء اهلها الى من يشفع لهم فيها عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم **فقالوا من يكلم رسول الله**
صلى الله عليه وسلم اي يشفع ان لا تقطع اما عفوا واما بفداء
ومن يجترئ بالجيم والهمز اي من يتجاسر **عليه** بطريق الاذلال
الا اسامة وابي ذر الا اسامة بن زيد واسامة نائب الرفع على الفا
فيحتاج الى ضمير من جملة يجترئ يعود على من لان من مبتدا والجر
جملة فلا بد من ضمير يعود على المبتدا او هو الضمير المجرور والتقدير
اي لم يجترئ كما يجترئ اسامة عليه والمعنى لا يجترئ عليه ضاحد
لمهابته والاتاخذه في دين الله رافة وما يجترئ عليه الا اسامة
وعليه متعلق بيجترئ وتظير هذا التركيب هنا قوله تعالى ومن
يغفر الذنوب الا الله قال ابو البقا من مبتدا ويغفر خبره والا
الله فاعل يغفر وبدل من الضمير فيه وهو الوجه بانك اذا
جعلت الله تعالا اصحيح الى تقدير ضمير اي ومن يغفر الذنوب
غير الله لكن قال في الدر جعله الجلالة بدلا تعالا يقرب من الغلط
فان الاستغراق هنا لا يراد به حقيقته انما يراد النفي والوجه ان
الجلالة بدل من الضمير ويصح ان يكون اسامة مرفوعا على انه بدل
من فاعل يجترئ وهو وجه الاعراب كما قال ابو البقا ويجوز النصب
على الاستثنا وفي حديث مسعود بن الاسود فجينا الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقلنا يجن نعذرنا ما ترى في امراة وقعت فقال
نطهر خير لها فلما سمعنا ليها النبي صلى الله عليه وسلم اتيا اسا

وفي رواية ايوب بن هوسي في الشهادات فلم يجترئ احد ان
يكلمه الا اسامة **حب رسول الله صلى الله عليه وسلم** بكسر
الحا المهملة اي محبوبه ويجري عليه اعراب اسامة ان كان مرفوعا البدل
فكلم اسامة **رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال** صلى الله
عليه وسلم له **اتشفع** بهمزة الاستفهام وفيه معنى الانكار والجملة
معمولة للقول وفي رواية يونس فكلمه فتلون وجه رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتشفع **في ترك حد من حدود الله ثم قام** صلى
الله عليه وسلم **فخطب قال ايها الناس انما ضل من قبلكم**
وفي رواية ابي الوليد هلك وفي رواية سفين عند النسائي انما
هلك بنو اسرايل وابي ذر عن الكشميهني من كان قبلكم **انهم**
كانوا اذا سرق الشريف تركوه فلا يحدونه **واذا سرق الضعيف**
فيهم اقاموا عليه الحد قال ابن دقيق العيد الظاهر ان هذا
الحصر ليس عاما فان بني اسرايل كانت فيهم امور كثيرة تقضي الاهلاك
فيحمل ذلك على حصر مخصوص وهو الاهلاك بسبب المحاباة في
الحدود فلا تختص في حد السرقة **واسم الله** مرفوع بالابتدا او خبره
مخذوف اي قسمي او يميني اقالم لي **لو ان فاطمة** رضي الله عنها
بنت محمد صلى الله عليه وسلم سرقت لقطعت محمد يدها
وعند ابن ماجة عن محمد بن رمح شيخه في هذا الحديث سمعت الليث
يقول عقيب هذا الحديث قد اعاذها الله من ان تسرق وكل مسلم ينبغي
ان يقول مثل هذا فينبغي ان لا يذكر هذا الحديث في الاستدلال ونحوه
الا بهذه الزيادة ووقع للشافعي رحمه الله عليه انه لما ذكر هذا
الحديث قال فذكر عضوا شريفا من امراة شريفة واستحسنوا ذلك
منه لما فيه من الادب البالغ وفي قوله لقطع محمد يدها التجريد وانما
خص صلى الله عليه وسلم فاطمة بالذكر لانها اعز اهله عنده فاراد
المبالغة في تشبيه اقامة الحد على كل مكلف وترك المحاباة في ذلك
وان اسم السارق وافق اسمها رضي الله عنها فناسب ان يضرب المثل بها
وزاد في رواية يونس السابقة في فتح الفتح ثم امر بتلك المراة التي
سرقت فقطعت يدها وفي حديث ابن عمر عند النسائي فرايت يدها
قد يبنت فقطعها وزاد ابو داود وفي تعليقه عن محمد بن عبد الرحمن
فشهد عليها وزاد يونس ايضا قالت عايشة فحسنت توبتها بعد
وتزوجت وفي الحديث منع الشفاعة في الحدود وهو مقيد بالترجمة
بما اذا رفع الى السلطان وفي مرسل حبيب بن ابي ثابت انه صلى الله
عليه وسلم قال لاسامة لما تشفع الشفيع في حد فان الحدود اذا
انتهت فليس لها مترك وعند الدارقطني من حديث الزبير مرفوعا
اشفعوا ما لم يصل الي الوالي فاذا وصل الي الوالي فعفا فلا عفا الله

عنه قال ابن عبد البر لا اعلم خلافا ان الشفاعة في ذوي الذنوب
حسنة جميلة ما لم تبلغ السلطان وان على السلطان اذا بلغته
ان يقيمها

باب قول الله تعالى

والسارق والسارقة ارتفعا بالابتدا والخبر محذوف تقديره
فيما يتلى عليكم السارق والسارقة او الخبر فاقطعوا ايديهما
اي يديهما والمراد اليمينات بدليل قراة عبد الله والسارقون
والسارقات فاقطعوا ايمانهم رواه الترمذي ودخول الفا لتضمنها معنى
الشرط لان المعنى والذي سرق والتي سرقت فاقطعوا ايديهما
والاسم الموصول يتضمن معنى الشرط وبدا بالرجل لان السرقة
من الجراة وهي في الرجال اكثر وقدمت الزانية على الزاني
لان داعية الزنا في الاناث اكثر ولان الانثى سبب في وقوع الزنا اذ
لا يتاتى غالبا الا بطواعيتها واتى بصيغة الجمع ثم التثنية اشارة الى
ان المراد جنس السارق فلوحظ فيه المعنى فجمع والتثنية بالنظر
الى الجنسين الملتقط المتلفظ بهما وقال القرطبي ابو عبد الله اول من
حكم بقطع السارق في الجاهلية الوليد بن المغيرة وامر الله تعالى
بقطعه في الاسلام من الرجال الخيار بن عدي ابن نوفل بن عبد مناف
ومن النسا مرة بنت سفيان بن عبد الاسد من بني مخزوم وقطع ابو
بكر يد الفتى الذي سرق العقد وقطع عمر يد ابن سمرة اخي عبد
الرحمن بن مرة والسرقة بفتح السين وكسر الرا ويجوز اسكانها مع فتح
السين وكسرها والاصل في القطع بها قبل الاجماع الاية السارقة وان
كان للسرقة الموجبة للقطع سرقة وسارق ومسروق فاما السرقة
فهي اخذ مال خفية ليس للاخذ اخذه من حرز مثله فلا يقطع مختلس
ومنتهب وجاحد لنحو وديعة وعند الترمذي مما صححه ليس على المختلس
والمنتهب والخاين قطع واما السارق فشرطه ان يكون ملتزما للاحكام
عالما بالتحريم مختارا بغير اذن واصالة فلا يقطع حربي ولو معاهدا
ولا صبي ومجنون ومكره وماذون له واصل وجاهل بالتحريم
قرب عهده بالاسلام او بعد عن العلما ويقطع مسلم وذمي بماله مسلم
وذمي واما المسروق في كم يقطع فعند الشافعية فربع دينار خالصا
او قيمته وعند المالكية يقطع بسرقة طفل من حرز مثله بان
يكون في دار اهله او بربع دينار ذهبا فصاعدا او ثلاثة دراهم
فضة فاكثر فان نقص فلا قطع وعند الحنفية عشرة دراهم او ما
قيمته عشرة دراهم مضروبة وقال الحنابلة يقطع بجحد عارية وسرقة
ملح وتراب واحجار ولبن وكلا وسرجين ظاهر وثلج وصيد لا بسرقة ما
وسرجين نجس ويقطع طرار وهو الذي يبط الجيب وغيره وياخذ منه
او بعد سقوطه نصابا وبسرقة مجنون ونايم واعجمي لا يميز ولو كان كبيرا

وقطع

وقطع علي رضي الله عنه من الكف وفي الفتح ان في نسخته من
البخاري وقطع علي الكف باسقاط حرف الجر وعند الدارقطني
موصولا ان عليا قطع من المفصل وذكر الشافعي رحمه الله في كتاب
الاختلاف ان عليا كان يقطع من يد السارق الخنصر والبنصر
والوسطى خاصة ويقول استحي من الله ان اتركه بلا عمل وعند
الدارقطني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى
الله عليه وسلم امر بقطع السارق الذي سرق رداء صفوان من
المفصل اي مفصل الكوع قال ابن الرفعة وادعى الماوردي انه فعل
يجمع عليه والمعنى فيه ان البطش بالكف وما زاد من الذراع تابع
ولذا يجب في الكف دية اليد وفيما زاد حكومة وقال قتادة فيما
وصله الامام احمد في تاريخه كما قاله مغلطاي في شرحه في امراة
سرقت فقطعت شمالها ليس الا ذلك فلا يقطع بعد ذلك يمينها
والجمهور على ان اول شي يقطع من السارق اليد اليمنى لقراة ابن
مسعود شاذة فاقطعوا ايمانهما والقراة الشاذة كخبر الواحد في الا
حتجاج بها فالقول باجزا الشمال مطلقا شاذ كما هو ظاهر ما نقل
هنا عن قتادة وفي الموطا ان كان عمدا وجب القصاص على القاطع
ووجب قطع اليمين وان كان خطا وجبت الدية ويجزي السارق ولذا
قال ابو حنيفة وعن الشافعية لو قال مستحق يمين للجاني الحر العاقل
اخرجها فاخرجها يسارا سوا كان عالما بها وبعدم اجزايها ام لا وقصد
اباحتها فقطعها المستحق فهدر سوا علم القاطع انها اليسار ام لا او قصد
جعلها عنها ظانا اجزايها او اخرجها دهشا وظناها اليمين او ظن القاطع
الاجزا لليسار لانه لم يبذلها مجانا فلا قود لها لتسليط مخرجها بجعلها
عوضا في الاول وللدهشة الغريبة في مثل ذلك في الثانية بقسميها
او يبقى قود اليمين في المسايل الثلاث لانه لم يستوفه ولا عفى عنه لكنه
يوخر حتى يندمل يساره الا في ظن القاطع الاجزا عنها فلا قود لها
بل يجب لها دية وهذا كله في القصاص فلو كان اخراج اليسار وقطعها
في حد السرقة اجزات عن اليمين اذا فعل المقطوع ذلك لدهشة او
لظن اجزايها عن اليمين فلو قصد باخراجها اباحتها لم يقع كذا استدركه
القاضي حسين عن الاصحاب وحمل اطلاقهم عليه وتبعه عليه في الوجيز
والحاوي واطلاق الاصحاب يقتضي وقوعه حقا مطلقا لان القصد منه
التنكيل وقد حصل بخلاف القصاص فان مبناه على المماثلة وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا ابراهيم بن
سعد بسكون العين ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابن
شهاب الزهري عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم

تقطع اليد السارقة في سرقة ربع دينار ذهبا فصاعدا نصب
على الحال المؤكدة والحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي وابن
ماجة في الحدود والنسائي في القطع تابعه ولابي ذر وتابعه اي تابع
ابراهيم بن سعد عبد الرحمن خالد الفهمي المصري مما وصله الذ
في الزهريات وابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم مما وصله
ابو عوانة في صحيحه من طريق يعقوب بن ابراهيم ابن سعد عن ابن
اخي ابن شهاب عن عمه ومعمر بفتح الميمين ابن راشد مما وصله الامام
احمد عن عبد الرزاق عند الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس واسم ابي اويس عبد
الله بن عبد الله الاصبحي بن اخت الامام مالك بن انس وصهره على
ابنته عن ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام
وعمرة بنت عبد الرحمن كلاهما عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال تقطع يد السارق في ربع دينار وهذا مما
يحتج به للشافعية في التحذير بربع الدينار وبه قال حدثنا عمران
بن ميسرة ضد الميمنة البصري يقال له صاحب الاديم قال حدثنا
عبد الوارث بن سعيد البصري قال حدثنا الحسين بن ذكوان المعلم
البصري عن يحيى ولابي ذر عن يحيى بن كثير بالمثلثة عن محمد
بن عبد الرحمن الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن انها
حدثته ان عائشة رضي الله عنها حدثتهم عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال يقطع بالتحتية ولابي ذر تقطع اليد
بالفوقية وزيادة اليد في ربع دينار كذا رواه مختصرا واخرجه ابو
داود عن احمد بن صالح عن ابن وهب بلفظ القطع في ربع دينار
فصاعدا والنسائي من طريق عبد الله بن المبارك عن يونس بلفظ
يد السارق في ربع دينار فصاعدا واخرجه الطحاوي من رواية جماعة
عن عمرة موقوفا على عائشة قال ابن عيينة ورواية يحيى مشعرة
بالرفع ورواية الزهري صريحة فيه وهو احفظهم وكان البخاري اراد
الاستظهار لرواية الزهري عن عمرة بموافقة محمد بن عبد الرحمن الانصاري
عنها لما وقع في رواية ابن عيينة عن الزهري [illegible]
هل هو من قوله صلى الله عليه وسلم او [illegible]
بن يحيى وجماعة عن ابن عيينة كان رسول الله [illegible]
وسلم يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا ورواه الشافعي والحميدي
وجماعة عن ابن عيينة بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقطع
اليد الحديث قاله في الفتح وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة
عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم العبسي الكوفي اخو ابو

بكر

بكر بن ابي شيبة قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة
ابن سليمان عن هشام ولابي ذر زيادة بن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير انه قال اخبرتني بتاء التانيث والافراد عائشة
رضي الله عنها ان يد السارق لم تقطع على عهد النبي صلى
الله عليه وسلم الا في ثمن مجن بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد
النون مفعل من الاجتنان وهو الاستتار والاختفاء مما يحاذره
المستتر وكسرت ميمه لانه آل في ذلك قال عمر بن ابي ربيعة وكان
مجني دون ما كنت ابقي ثلاث شخوص كاعبات ومعصر وفيه شاهد
على حذف الهاء من ثلاثة لانه عدد شخوص فحمله على المعنى لانه
اراد بالشخوص المراة فانث العدد لذلك وصف انه استتر بثلاث
نسوة عن اعين الرقباء واستظهر في محل التخلص منهم بهن والكاعب
التي نهد ثديها والصغير الداخلة في عصر شبابها حجفة بحاء مهملة
فجيم ففاء مفتوحات عطف بيان للمجن وهي الدرقة وتكون من
خشب او من عظم وتغلف بالجلد او ترس بضم الفوقية وسكون الراء
بعدها مهملة هو كالحجفة الا انه يطلق فيه جلد بز والشك من الراوي
والغالب ان ثمنه لا ينقص عن ربع دينار والحديث اخرجه مسلم في
الحدود وبه قال حدثنا عثمان هو ابن ابي شيبة قال حدثنا حميد
بن عبد الرحمن بن حميد الرواسي قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن
الزبير عن عائشة رضي الله عنها مثله اي مثل الحديث السابق
عن عثمان وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا
هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
لم تكن تقطع يد السارق في اذني اي في اقل من سرقة حجفة او
ترس بالشك كل واحد منهما من الحجفة والترس ذو ثمن رفع خبر
المبتدا الذي هو كل واحد والتنوين في ثمن للتنكير اي ثمن يرغب
فيه احترازا عن الشيء التافه وليس المراد ترسا بعينه ولا حجفة بعينها
وانما المراد الجنس والقطع كان يقع في كل شيء يبلغ قدر ثمن المجن
سواء كان ثمن المجن كثيرا او قليلا والاعتماد انما يكون على الاقل فيكون
فلا يقطع فيما دونه
رواه اي الحديث المذكور وكيع هو ابن الجراح الكوفي فيما
رواه ابن ابي شيبة وابن ادريس عبد الله الاودي الكوفي فيما وصله
الدارقطني والبيهقي كلاهما عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
مرسلا ولفظ الاول عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان السارق
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يقطع في مثل المجن وكان المجن له
يومئذ له ثمن ولم يكن يقطع في الشيء التافه والثاني مثله ساق ابي سلمة
الاتي بعد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى

بن راشد القطان الكوفي سكن بغداد قال حدثنا ابو اسامة حماد
بن اسامة قال هشام بن عروة بن عروة اخبرنا ابي قال
اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت لم تقطع يد سارق على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم في ادنى اقل من ثمن المجن ترس بيان او حجفة بتقديم
الحاء المهملة على الجيم والفتح فيهما وقالها وكان كل واحد منهما ذا
ثمن بنصب ذا فيما وقفت عليه من الاصول المعتمدة وهي مصلحة في
الفرع على كشط وقال في فتح الباري انه كذا ثبت في الاصول قال
وافاد الكرماني انه وقع في بعض النسخ فكان كل واحد منهما ذو
ثمن بالرفع وخرجه على تقديره ضمير الشان في كل انتهى قلت وظن
العيني ان قول الحافظ ابن حجر ذلك في رواية عبدة عن هشام
فقال متعقبا له بما نصه وقال بعضهم فكان كل واحد منهما ذا ثمن
فزاد لفظ وكان ونصب ذا ثم قال كذا ثبت في الاصول ثم قال وافاد
الكرماني الخ ثم قال قلت هذا التصرف منهما ما ابعده اما قول هذا
القائل كذا ثبت في الاصول غير مسلم بل الذي ثبت في الاصول هو
العبارة التي ذكرتها يعني لفظ رواية عبدة لانها على القاعدة السالمة
عن الزيادة فيه المودية الى تقدير شيء قال واما كلام الكرماني بانه
وقع في بعض النسخ عند مسلم ايضا لان مثل هذا الذي يحتاج فيه
الى تاويل غالبا من النساخ الجهلة انتهى وهذا ذهول لان الحافظ ابن
حجر انما قال ذلك في رواية ابي اسامة لا في رواية عبدة ولفظه ورواية
ابي اسامة عن هشام جامعة بين الروايتين المذكورتين اولا وقوله
فيها وكان كل واحد منهما ذا ثمن الخ وقد ذكر العيني رحمه الله رواية
اسامة بلفظها على عادته وفيها وكان كل واحد منهما ذا ثمن
بالنصب كما مر ثم قال بعد تعريف الرواة وبقية الشرح قد مرت عن
قريب والحديث رواه مسلم وقوله ورواه وكيع وابن ادريس موخر
عن طريق اسامة عند غير ابي ذر وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك بن انس الاصبحي امام الائمة عن
نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع امر بقطع يد سارق
بحذف المفعول في سرقة مجن حذف المضاف واقام المضاف
اليه مقامه وفي معناها السببية ثمنه مبتدا خبره ثلاثة دراهم
اي فضة وادخل الثاني ثلاثة لانه عدد مذكر وقال ابن حجر رحمه الله
اورد هذا الحديث من حديث مالك قال ابن حزم لم يروه عن ابن عمر
عن نافع وقال ابن عبد البر هو اصح حديث روي في ذلك تابعه
محمد بن اسحق عن نافع في قوله ثمنه ورواية موصولة عند الاسمعيلي

من

من طريق عبد الله بن المبارك عن مالك وعن ابن اسحق وعبيد
الله بن عمر ثلاثتهم عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم وقال الليث بن سعد الامام مما
وصله مسلم عن قتيبة ومحمد بن رمح عنه حدثني بالافراد نافع
لا الجماعة لكنه قال قيمته بدل قولهم ثمنه وقيمة الشيء ما تنتهي
اليه الرغبة في شراء الشيء وهذه المتابعة وقول الليث الخ ثابتان
لابي ذر هذا وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال
حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو مصغرا ابن اسماء الضبعي
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه انه قطع النبي صلى الله
عليه وسلم امر بقطع يد سارق في سرقة مجن قيمته ثلاثة
دراهم وقد روي ان بلالا هو الذي باشر قطع يد فاطمة المخزومية
فيحتمل انه كان موكلا بذلك ويحتمل غيره ولم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم باشر القطع بنفسه والحديث من افراده وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب انه قال
حدثني بالافراد نافع عن مولاه حدثني بن عمر رضي الله
عنهما انه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم امر بقطع يد
السارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة دراهم وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر بالجمع ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا ابو ضمرة
بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم انس بن عياض قال حدثنا موسى
بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن نافع ان عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد سارق
في سرقة مجن ثمنه ثلاثة دراهم والثمن في الاصل ما يقابل به
الشيء في عقد البيع وله ضابط في الفقه مشهور وليس المراد به حقيقته
بل ما ذكر في الرواية الاخرى وهي القيمة واطلق عليها ثمنا مجازا
ولتساويهما في ذلك الوقت او في ظن الراوي او باعتبار الغلبة والدراهم
جمع درهم بكسر الدال وفيه ثلاث لغات افصحها فتح الهاء والثاني كسرها
والثالث درهما بزيادة الف بعد الهاء قال الشاعر

لو ان عندي مائتي درهام ... لجاز في انفاقها خاتامي

واختلف في القدر الذي يقطع فيه السارق على مذاهب فقيل في كل
قليل وكثير تافه وغير تافه ونقل عن ابن بنت الشافعي وقيل في
كل قليل وكثير الا في التافه فلا وقيل لا يجب الا في اربعين درهما او
اربعة دنانير وقيل في درهمين وقيل فيما زاد على درهمين ولم يبلغ
الثلاثة وقيل في ثلاثة دراهم ويقوم ما عداها بها وهي رواية عن احمد
وحكاه الخطابي عن مالك وقيل مثله الا انه ان كان المسروق ذهبا فنصابه

ربع دينار وان كان غيرها فان بلغت قيمته ثلاثة دراهم قطع به
والا لم يقطع ولو كان نصف دينار وهو قول حلك المعروف عند
اصحابه وهو رواية عن احمد وقيل مثله الا ان كان المسروق غير
هم قطع به اذا بلغت قيمته احدهما وهو المشهور عن احمد وقيل
مثله الا ان كان المسروق غيرهما قطع به اذا بلغت قيمة احدهما
وهو المشهور عن احمد وقيل مثله لكن لا يكتفى باحدهما اذا كانا
غالبين فلو كان احدهما غالبا فالمعول عليه وهو قول بعض
المالكية وقيل ربع دينار او ما بلغ قيمته من فضة او عرض وهو مذهب
الشافعية وقيل اربعة دراهم بقلة النقاش عياض عن بعض الصحابة
وقيل ثلث دينار وقيل خمسة دراهم وقيل عشرة دراهم او ما بلغ قيمتها
من ذهب او عرض وهو قول الحنفية وقيل دينار او ما بلغ قيمته
من فضة او عرض وقيل ربع دينار فضاعدا من الذهب ويقطع في القليل
والكثير من الفضة والعروض واحتج له بان التحديد بالذهب ثبت
صريحا في حديث عايشة ولم يثبت التحديد صريحا في غيره فبقي عموم
الآية على حاله فيقطع فيما قل او كثر الا ما خصه الدليل وهو ما دون ربع دينار
الا ربع قياس احد النقدين على الآخر واليه ذهب الشافعي بان العرف
يومئذ كان موافقا لذلك واستدل بان الدية على اهل الذهب الف
دينار وعلى اهل الفضة اثنا عشر الف درهم قال ابن عبد البر وبه قال
وقال الليث حدثني نافع فيما سبق هذا عقب حدثنا اسمعيل
بن ملك عن نافع وبه ثابت عقبه لابي ذر وهو ساقط لهنا ثابت
لغيره وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عبد
الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي
قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات قال سمعت ابا هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق فيه
جواز لعن غير المعين من العصاة خلافا لمن لعن الجنس مطلقا اذ المراد به
الاهانة والحذر من انه ربما استعمل اعز شيء عنده في احقر شيء حتى له
الله حتى قطع بسرق البيضة من الحديد التي يبلغ قيمتها ربع دينار
فصاعدا فتقطع يده ويسرق الحبل الذي يبلغ قيمته ربع دينار
فصاعدا فتقطع يده ففيه اشارة الى ترجيح تاويل الاعمش السابق
في باب لعن السارق اذا لم يسم

قوله السارق اذا تاب وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله الاويسي قال
حدثني بالافراد ابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله عن يونس بن
يزيد عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله
عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد امرأة اي امر بقطع يدها
واسمها فاطمة المخزومية كما مر قالت عايشة رضي الله عنها بالسند المذكور

وكانت

وكانت تاتي بعد ذلك الي فارفع حاجتها الى النبي صلى الله عليه
وسلم فتابت من السرقة وحسنت توبتها ووصف التوبة بالحسن
يقتضي رفع الفسوق عنه وقبول شهادته والحديث سبق في الشهادات
مطولا وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال
حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو
ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي ادريس عايذ
الله بن عبد الله عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال
بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط قال ابو عبيد
دون العشرة وقيل الى ثلاثة فقال صلى الله عليه وسلم انا تعلم
على ان تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا بحذف المفعول ليعم ولا تقتلوا
اولادكم يريد وأد البنات ولا تاتوا ببهتان بكذب يبهت سامعه اي يدهشه لفظاعته
كالرمي او ادكم تفترونه بين ايديكم وارجلكم اي من قبل انفسكم فكني
باليد والرجل عن الذات لان معظم الافعال بهما ولا تعصوني ولابي ذر ولا
تعصوا في معروف وهو ما عرف في الشارع حسنه نهيا او مطلقا ونبه
بالتخفيف والتشديد اي يثبت على العهد منكم فاجره على الله فضلا
ووعد الجنة ومن اصاب منكم ايها المؤمنون من ذلك شيئا غير الشرك
فاخذ به اي فعوقب به في الدنيا بان اقيم عليه الحد فهو اي العقاب
كفارة له فلا يعاقب عليه في الآخرة وطهور لتطهره الله من دنس المعصية
واذا وصف بالتطهير مع التوبة عاد الى ما كان عليه قبل فتقبل
شهادته ومن ستره الله فذلك مفوض الى الله ان شاء عذابه
بعدله وان شاء غفر له بفضله قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله
تعالى اذا تاب السارق بعدما قطع وابي ذر عن الكشميهني قطعت يده
قبلت شهادته وكل محدود كذلك اذا تاب قبلت شهادته وابي ذر
عن الكشميهني وكذلك كل الحدود اذا تاب اصحابها قبلت شهادتهم وقول
البخاري هذا ثابت ليس برواية الكشميهني ساقط في رواية غيره والله
الموفق والمعين

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المحاربين

بكسر الراء من اهل الكفر والردة زاد الشافعي في روايته ومن يجب عليه
الحد في الزنا وقول الله تعالى بثبوت الواو والجر كما بي ذر ولغيره
وقول الله تعالى بالحذف والرفع على الاستيناف انما جزاء الذين
يحاربون الله ورسوله اي يحاربون اولياءه كذا قدره الجمهور وقال
الزمخشري يحاربون رسول الله ومحاربته المسلمين بحكم محاربته
اي المراد الاخبار بانهم يحاربون رسول الله وانما ذكر اسم الله تعالى
تعظيما وتفخيما لمن يحارب ويسعون في الارض فسادا مصدر كالقتع

موقع الحال اي يسعون في الارض مفسدين او مفعول من اجله
اي يحاربون ويسعون لاجل الفساد وخبر جزا قوله ان يقتلوا وما
عطف عليه اي قصاصا من غير صلب ان افردوا القتل او يصلبوا
مع القتل ان جمعوا بين القتل واخذ المال وهل يقتل ويصلب او
يصلب حيا وينزل ويطعن حتى يموت خلاف او تقطع ايديهم
وارجلهم ان اخذوا المال ولم يقتلوا من خلاف حال من الايدي والارجل
اي مختلفة فيقطع ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى او ينفوا من
الارض ينفوا من بلد الى بلد وفسر ابو حنيفة رحمة الله عليه النفي
بالحبس واو للتنويع او للتخيير فالامام مخير بين هذه العقوبات
في قاطع وسقط الطريق وسقط لابي ذر قوله ويسعون الخ وقال بعد
قوله ورسوله الاية والجمهور على ان هذه الاية نزلت فيمن خرج من
المسلمين يسعى في الارض بالفساد ويقطع الطريق وهو قول ملك والشافعي
والكوفيين وقال الضحاك نزلت في قوم من اهل الكتاب كان بينهم
وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فنقضوا العهد وقطعوا السبيل
فافسدوا وقال الكلبي نزلت في قوم هلال بن عويمر وذلك ان
النبي صلى الله عليه وسلم وادع هلال بن عويمر وهو ابو بردة
الاسلمي عن ان لا يعينه ولا يعين عليه ومن مر بهلال بن عامر الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو امن لا يهاج فمر قوم من
بني كنانة يريدون الاسلام بناس من اسلم من قوم هلال بن
عويمر ولم يكن هلال شاهدا فشهدوا اليهم فقتلوهم واخذوا اموا
لهم فنزل جبريل بالقضية ولذا ذهب البخاري الى ان الاية نزلت في
اهل الكفر والردة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا الوليد بن مسلم الاموي قال حدثنا الاوزاعي
عبد الرحمن قال حدثني بالافراد ايضا ابو قلابة عبد الله بن
زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الرا عن انس رضي الله عنه
انه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست نفر من
الثلاثة الى العشرة من الرجال من عكل بضم العين المهملة وسكون
الكاف قبيلة معروفة فاسلموا فاجتووا المدينة بالجيم الساكنة
وفتح الفوقية والواو الاولى وضم الثانية اي اصابهم الجوى وهو
ذا الجوف اذا تطاول او كرهوا الاقامة بها لسقم اصابهم فامرهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياتوا ابل الصدقة فيشربوا
من ابوالها والبانها للتداوي ففعلوا لشرب المذكور فصحوا من
ذلك الدا فارتدوا عن الاسلام وقتلوا رعاتها اي رعاية الابل
وسبق في الوضوء وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم وانه يسار
النوبي واستاقوا بحذف المفعول ولابي ذر واستاقوا الابل فبعث صلى

الله

الله عليه وسلم في اثارهم بمد الهمزة اي وراهم الطلب عشرين اميرهم
كرز فادركهم فاخذوا فاتي بهم النبي صلى الله عليه وسلم اسارى
فقطع ايديهم وارجلهم من خلاف وسمل بفتح المهملة والميم واللام
فقا اعينهم اي امر صلى الله عليه وسلم بذلك لا انه باشر ذلك
بنفسه الزكية ثم لم يحسمهم بسكون الحا وكسر السين المهملتين اي
لم يكو مواضع القطع لينقطع الدم بل تركهم حتى ماتوا وزاد عبد
الرزاق في اخر هذا الحديث قال فبلغنا ان هذه الاية نزلت فيهم
انما جزا الذين يحاربون الله ورسوله الاية واخرج الطبري من طريق
عبادة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس في اخر
قصة العرنيين قال قد ذكر لنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزا
الذين يحاربون الله ورسوله وعند الاسمعيلي من طريق مروان بن
معوية عن معاوية بن ابي العباس عن ايوب عن ابي قلابة عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى انما جزا الذين يحاربون
الله ورسوله قال هم من عكل وفي الصحيحين انهم كانوا من عكل وعرينة
والحديث سبق في باب ابوال الابل في كتاب الوضو هذا

باب بالتنوين لم يحسم النبي صلى الله
عليه وسلم لم يكو موضع القطع من المحاربين من اهل الردة حتى
هلكوا لانه اراد اهلاكهم فاما من قطع في سرقة مثلا فانه يجب حسمه
لانه لا يامن معه التلف غالبا بنزف الدم قاله ابن بطال وبه قال حدثنا
محمد بن الصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابو
يعلى التوزي بفتح الفوقية وتشديد الواو بعدها زاي قال حدثنا
الوليد بن مسلم قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد فيهما الاوزاعي
عبد الرحمن عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن
انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع امر بقطع ايدي
العرنيين وارجلهم لما قتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم
واستاقوا الابل ولم يحسمهم لم يكو مواضع القطع حتى ماتوا والعرنيون
منسوبون الى عرينة قبيلة وسبق في الباب الذي قبل هذا الباب
انهم من عكل وفي المغازي ان ناسا من عكل وعرينة وانما لم يحسمهم لانهم
كانوا كفارا والله اعلم هذا

باب بالتنوين
يذكر فيه لم يسق بضم التحتية وفتح القاف مبنيا للمفعول المرتدون رفع
نايب عن الفاعل المحاربون اي لم يسق النبي صلى الله عليه وسلم المرتدين
المحاربين حتى ماتوا وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
عن وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد عن ايوب السختياني عن ابي
قلابة عبد الله الجرمي عن انس رضي الله عنه انه قال قدم رهط رجال
دون العشرة من عكل القبيلة المشهورة على النبي صلى الله عليه وسلم

ستة ستة من العجوة كانوا في الصفة وهي الصفيفة التي كانت
في المسجد النبوي يأوي اليها الغرباء وفقراء المهاجرين فاجتووا
المدينة استوخموها فقال قائل منهم ونحن نسخة فقالوا يا رسول
الله ابغنا بهمزة قطع مفتوحة وسكون الموحدة وكسر الغين المعجمة
اطلب لنا رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة لبنا فقال
وأبي ذر قال ما أجد لكم الا أن تلحقوا بإبل رسول الله صلى
الله عليه وسلم سقطت التصلية لأبي ذر قال في الفتح فيه تجريد
وسياق الكلام يقتضي ان يقول بإبله ولكنه لفق قول كبير الفرق بقول
لكم أمير مثلا ومنه قولة الخليفة يقول لكم أصر أمومنه وتعقبه
الطيبي بأنه التفات لا تجريد فأتوها أي أتى العكليون الإبل فشربوا
من ألبانها وأبوالها حتى صحوا من الكي وسمنوا بعد الهزال فكفروا
وأبي ذر عن النبي صلى فقتلوا وقتلوا يسار النوبي واستاقوا الذود
بفتح الذال المعجمة الواو بعدها دال مهملة ما بين الثلاثة الى العشرة من
الإبل فأتى النبي صلى الله عليه وسلم الصريخ بالصاد المهملة
آخره خاء معجمة والرفع على الفاعلية أي مستغيثا فبعث الطلب
بفتحتين جمع الطالب في آثارهم فأمر بهم بالراء والجيم فأرتفع حتى
أتي بهم الى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بهم فسمرت أعينهم بالحاء والسين
المهملتين ما كوي مواضع القطع من أيديهم وأرجلهم لأنهم كانوا كفارا
ثم ألقوا في الحرة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة أرض ذات حجارة سود
يستسقون يطلبون الماء يشربونه فما سقوا حتى ماتوا بضم السين
المهملة والقاف أي منهم كفارا ولكفرهم نعمة السقي التي انعشتهم
من المرض الذي كان بهم قال أبو قلابة عبد الله الجرمي في السند
السابق سرقوا الإبل وقتلوا الراعي وحاربوا الله ورسوله وصاح
صلى الله عليه وسلم بأثرهم فسمر النبي صلى الله
عليه وسلم بفتح السين المهملة وسكون الميم مصدر مضاف لفاعله
وهو النبي وقوله أعين المحاربين نصبه على المفعولية وأبي ذر رباب
بالتنوين أي هذا باب يذكر فيه سمر النبي بفتح السين والميم بلفظ
الماضي والنبي فاعله وأعين مفعوله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
بكسر العين ابن جميل من طريق أبو رجاء التقفي مولاهم قال حدثنا
حماد هو ابن زيد عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عبد الله الجرمي
عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رهطا بفتح الراء وسكون
الهاء دون العشرة من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة
مشهورة وقال عرينة بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون التحتية وفتح
النون قبيلة ايضا وكأبي ذر وخال من عرينة وما أعلمه الا قال من

عكل

عكل قدموا المدينة فاجتووها فأمرهم النبي صلى
الله عليه وسلم بلقاح بكسر اللام بعدها قاف وبعد الألف
حاء مهملة جمع لقحة وهي الناقة الحلوبة وكانت خمس عشرة لقحة وأمرهم
أن يخرجوا اليها فيشربوا من ألبانها وأبوالها فلما صحوا قتلوا
راعي النبي صلى الله عليه وسلم واطردوا الذود فبلغ
النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل في آثارهم فما ارتفع النهار حتى
جيء بهم فقطع أيديهم وأرجلهم بفتح القاف والطاء وأبدهم بهم نصب على المفعولية
وأرجلهم عطف عليه وسمل بفتحتين وتخفيف الميم أعينهم تصير مفعول
وأبي ذر وسمر بضم السين وكسر الميم مشددة أعينهم رفع نائب الفا
قال القاضي عياض تسمر العين بالتخفيف كحلها بالمسمار الحديد المحمي
وبالتشديد في بعض النسخ والأول أوجه فألقوا بضم الحرة بعد الفاء
بالحرة الأرض المعروفة خارج المدينة حال كونهم يستسقون فلا يسقون
وقال في الكواكب وكانت قصتهم قبل نزول الحدود والنهي عن المثلة
وقيل ليس منسوخا وانما فعل صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا
وقيل النهي عن المثلة نهي تنزيه قال أبو قلابة بما عصوا العكليون أو
العرنيون قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله
ورسوله بما فعلوا فعل بفتح العين المهملة واللام المشددة المفتوحة
جمع فاحشة وهي كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعل أو قول ويطلق
على الغالب على الزنا قال الله تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة
وبه قال حدثنا محمد بن سلام بالتخفيف ولأبي ذر بالتشديد كذا نسبه
في الفرع كأصله وقال في الفتح حدثنا محمد غير منسوب يقال أبو علي
الغساني ووقع في رواية الأصيلي محمد بن مقاتل وفي رواية الكشميهني
محمد بن سلام والأول هو الصواب ثم محمد بن مقاتل معروف في الرواية
عن عبد الله ابن المبارك قال الحافظ بن حجر ولا يلزم من ذلك أن لا
يكون هذا الحديث الخاص عند ابن سلام والذي أشار اليه البخاري
قاعدة في تفسيره ما أبهم واستبهم منه فيكون كثرة أخذه وملازمته
قرينة في تعيينه أما اذا ورد التنصيص عليه فلا وقد صرح أيضا بأنه
السمع من رواية كريمة وأبي الوقت فقال أخبرنا عبد الله بن المبارك
عن عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما ابن حفص بن عاصم بن عمر بن

عل

الخطاب عن حنيف بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة
المري الانصاري المدني عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ثلثة اي من الاشخاص ليدخل النسائي فيما يمكن ان
يدخل فيه شرعا والتقييد بالسبعة لما مفهوم له فقد روى غيرها
والذي يخطر من ذلك ثنتين وتسعين سبقت الاشارة اليها في الزكاة
سبعة يستظلهم الله يوم القيامة في ظله اي ظل عرشه
يوم لا ظل الا ظله ظل العرش احدها امام عادل بضم العين في محل
وعادل اسم فاعل من عدل يعدل فهو عادل وثانيها شاب نشأ
في عبادة الله زاد الجوزقي من رواية حماد بن زيد حتى تتوفى على
ذلك فان عبادته تتاشى من غيره لغلبة شهوته و ثالثها رجل ذكر
الله في خلا بفتح المعجمة فلام فالف فهمزة ممدودة في موضع جر اي
اذا لا يكون ثم شائبة رياء ونسمعة خاليا اي من الناس او من الالتفات
الى غير المذكور وان كان ثم ملا ففاضت بغابين فالف فضاد
معجمة اي سالت عيناه من خشية الله كما زاده الجوزقي في رواية او
من الشوق اليه تعالى واسناد الفيض الى العين مع ان الفائض هو
الدمع للاعين مبالغة لانه يدل على ان القين صارت دمعا فياضا
و رابعها رجل قلبه تعلق في المسجد بالالف واللام في زيادة المساجد
اي من سدة حيطانها وان كان خارجا عنها وهو كناية عن انتظار
اوقات الصلوات وخامسها رجلان تحابا في الله اي بسببه لا لغرض
دنيوي ولم يقل في هذه الرواية اجتمعا عليه وتفرقا عليه و سادسها
رجل دعته ذات منصب بفتح الميم وسكون النون وكسر الضاد
المهملة صاحبة نسب شريف وجمال الى نفسها الى الزنا قال
ابو ذر فقال اني اخاف الله وهذه موضع الترجمة على ما لا يخفى وسابعها
رجل تصدق بصدقة تطوعا اخفاها وفي ابي ذر تصدق فاخفى حتى
لا يعلم شماله ما صنعت وفي الزكاة وغيرها ما تنفق يمينه كان
يتصدق على الضعيف في صورة المشتري منه فيدفع له مثلا درهما
فيما يساوي نصف درهم فهي في الصورة تابعة وفي الحقيقة صدقة
والحديث سبق في الصلاة والزكاة والرقاق وبه قال حدثنا محمد
بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا عمر بن علي بضم عين الاول وفتح
الراوي عنه وهو مدلس لكنه صرح بالتحديث قال البخاري وحدثني
بالافراد خليفة بن خياط واللفظ له قال حدثنا عمر بن علي بضم
عين عمر قال حدثنا ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن
سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم من توكل لي ما بين رجليه

فرجه

فرجه وما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحاء المهملة منبت اللحية
والانثيان وتثنيتهما اعتبارا ان له اعلا واسفل اي لسانه اذا كثر بلا
الانسان من الفرج واللسان توكلت له بالجنة وكأنه يعبر عن
المجهول والمستعمل الجنة باسقاط حرف الجر اي ضمنت له الجنة ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان من حفظ لسانه وفرجه يكون له
فضل من ترك الفواحش اخرجه الترمذي وقال حسن صحيح غريب

باب ـــــ اثم الزناة بضم الزاي جمع زان كقضاة

جمعها من قوله الله بالرفع على الاستئناف وابي ذر قول الله
تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق في سورة الفرقان والذين
لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي
حرم الله الا بالحق ولا يزنون قال القاضي ناصر الدين نفى عنهم
امهات المعاصي بعد ما اثبت لهم اصول الطاعات اظهارا لكمال ايمانهم وله
اشعارا بان الاجر المذكور موعود للجامع بين ذلك وتعريضا للكفرة
بالضد اه وقول الله تعالى في سورة الاسراء ولا تقربوا الزنا
بالقصر على الاكثر والمد لغة وهو نهي عن دواعي الزنا كالمس والقبلة
ونحوهما ولو اريد النهي عن نفس الزنا لقال ولا تزنوا انه كان فاحشة
معصية مجاوزة حد الشرع والعقل وساء سبيلا وبئس طريقا طرقه
وسقط لابي ذر وساء سبيلا وبه قال اخبرنا داود بن شبيب بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى ابو سليمان الباهلي
البصري قال حدثنا همام ابو يحيى البصري عن قتادة بن دعامة انه
قال اخبرنا انس هو ابن مالك رضي الله عنه قال لم احدثكم
حديثا لا يحدثكموه احد بعدي لانه كان آخر الصحابة موتا بالبصرة سمعته
من النبي صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من اشراط الساعة اي علاماتها ان يرفع العلم بموت
العلماء ويظهر الجهل بفتح الجيم وتشديد الهاء قال صلى الله
عليه وسلم من اشراط الساعة اي من

والزاي البصري المعروف بالزمن قال اخبرنا محمد بن يوسف الواسطي
الازرق قال اخبرنا الفضل بضم الفا وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان
بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي عن عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يزني العبد حين يزني وهو مومن فيه نفي الايمان
في حالة ارتكاب الزنا ومقتضاه انه يعود اليه الايمان بعد فراغه وهذا
هو الظاهر او انه يعود اليه اذا اقلع الاقلاع الكلي فلو فرغ مصرا
على تلك المعصية فهو كالمرتكب قبيحة ان نفي الايمان عنه مستمر ويويده
قول ابن عباس الاتي في هذا الباب ان شا الله تعالى ولا يسرق السارق
حين يسرق وهو مومن ولا يشرب الشارب حين يشرب المسكر
وهو مومن ولا يقتل القاتل مومنا بغير حق وهو مومن قال
عكرمة بالسند السابق قلت لابن عباس رضي الله عنهما كيف ينزع
بضم التحتية وكسر الزاي منه الايمان عند ارتكابه الزنا والسرقة
وشرب الخمر وقتل النفس قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم اخرجها
وفي حديث ابي داود والحاكم بسند صحيح من طريق سعيد المقبري
انه سمع ابا هريرة رفعه اذا زنى الرجل خرج منه الايمان فكان عليه كالظلة
فاذا قلع رجع اليه الايمان وعند الحاكم من طريق ابن حجير انه سمع
ابا هريرة رفعه من زنا او شرب الخمر نزع الله منه الايمان كما يخلع
الانسان قميصه عن راسه فان تاب المرتكب من ذلك عاد اليه الايمان
وهكذا وشبك بين اصابعه واخرج الطبري من طريق نافع بن
جبير ابن مطعم عن ابن عباس قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن
فاذا زايل رجع اليه الايمان ليس اذا تاب منه ولكن اذا تاخر عن
العمل به ويويده ان المصر وان كان اثمه مستمرا لكن ليس اثمه كمن
باشر الفعل كالسرقة مثلا وقال الطيبي يحتمل ان يكون الذي نقص من
الايمان المذكور الحيا وهو المعبر عنه في الحديث الاخر بالفور وقد
سبق حديث الحيا من الايمان فيكون التقدير لا يزني حين يزني الخ
وهو يستحيي من الله لانه لو استحيا منه وهو يعرف انه شاهد حاله
لم يرتكب ذلك والى ذلك تصح اشارة ابن عباس بتشبيك اصابعه
ثم اخراجها منها اعادتها اليه وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن
ذكوان بالذال المعجمة ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين
يزني وهو مومن كامل او محمول على المستحل مع العلم بالتحريم او هو خبر
بمعنى النهي او انه شابه الكافر في عمله وموقع التشبيه انه مثله
في جواز قتاله في تلك الحالة ليكف عن المعصية ولو ادى الى قتله ولا

يسرق

يسرق السارق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب اي الخمر
حين يشربها وهو مومن والتوبة مفروضة على فاعلها بعد اي
بعد ذلك وقد تضمن الحديث التحري من ثلاثة امور هي اعظم
اصول المفاسد واضدادها من اصول المصالح وهي استباحة الفروج
المحرمة وما يودي الى اختلال العقل وخص الخمر بالذكر في الرواية
الاخرى لكونها اغلب الوجوه في ذلك والسرقة لكونها اعلا الوجوه
الذي يوخذ بها مال الغير بغير حق وبه قال حدثنا عمرو بن علي
بفتح العين وسكون الميم الفلاس قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان قال حدثنا سفين الثوري حدثني بالافراد منصور هو ابن
المعتمر وسليمان بن مهران الاعمش كلاهما عن ابي وايل شقيق
ابن سلمة عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال قلت يرسول الله اي الذنب اعظم عند الله
وعند احد اي الذنب اكبر قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا
بكسر النون وتشديد الدال المهملة مثلا وشريكا وهو خلقك الواو
للحال قال المظهري اكبر الذنوب ان تدعو لله شريكا مع علمك بانه
لم يخلقك احد غير الله قلت يرسول الله ثم اي بالتنوين عوض
عن المضاف اليه واصله ثم اي شي من الذنوب اكبر بعد الكفر قال
صلى الله عليه وسلم ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم معك بفتح
التحتية والعين ولغير الكشميهني ان تقتل ولدك اجل باسقاط حرف
الجر ونصب اقتل على نزع الخافض ولا خلاف ان اكبر الذنوب بعد
الكفر قتل النفس المسلمة بغير حق لا سيما قتل الولد خصوصا قتله خوف
الاطعام فانه ذنب اخر ايضا لانه بفعله لا يرى الرزق من الله تعالى
قلت ثم اي اعظم عند الله قال ان تزني حليلة جارك
بضم الفوقية وبعد الزاي الف وللمستملي والكشميهني ان تزني بحليلة
جارك والحليلة بحا مهملة زوجة جارك التي يحل له وطيها او التي تحل
معه في فراشه فالزنا ذنب كبير خصوصا من سكن جوارك والتجا
بامانتك وثبت بينك وبينه حق الجوار وفي الحديث ما زال جبريل
يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه فالزنا بزوجة الجار يكون زنا
وابطال حق الجوار والخيانة معه فيكون اقبح واذا كان الذنب اقبح
يكون الاثم اعظم والحديث سبق في التفسير وياتي ان شا الله تعالى
في التوحيد قال يحيى بن سعيد القطان وحدثنا سفين الثوري قال
حدثني بالافراد واصل هو ابن حيان بالتحتية المشددة المعروف
بالاحدب عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن
مسعود انه قال قلت يرسول الله فذكر مثله اي مثل الحديث
السابق قال عمرو بفتح العين ابن علي الفلاس فذكرته اي

الحديث المذكور لعبد الرحمن بن مهدي قال وكان اي والحال ان عبد
الرحمن كان حدثنا بهذا الحديث عن سفين الثوري عن الاعمش
سليمان وعن منصور اي ابن المعتمر وعن واصل الاحدب الثلاثة
عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل
قال عبد الرحمن بن مهدي وعه وعنه عمرو بن ابي عمرو ترك الاول
الاسناد الذي فيه ذكر ابي ميسرة بين ابي وايل وبين عبد الله هذا
ابن مسعود قال في الفتح والحاصل ان الثوري حدث بهذا الحد
عن ثلاثة انفس حدثوه به عن ابي وايل فاما الاعمش ومنصور
فادخلا بين ابي وايل وبين ابن مسعود ابا ميسرة واما واصل فحذفه
فضبطه يحيى القطان عن سفين هكذا مفصلا واما عبد الرحمن فحذف
به اولا بغير تفصيل فحمل روايته واصل على رواية منصور والاعمش
فجمع الثلاثة وادخل ابا ميسرة في السند فلما ذكرته عمرو بن علي ابن يحيى
فعله كانه تردد فيه فاقتصر على التحديث به عن سفين عن منصور
والاعمش حسب وترك طريق واصل وهذا معنى قوله وعه وعنه اي
اتركه والضمير للطريق التي اجمله اختلفا فيها وهي رواية واصل وقد
زاد الهيثم بن خلف في روايته فيما اخرجه الاسماعيلي عنه عن عمرو بن
علي بعد قوله وعنه فلم يذكر فيه واصلا بعد ذلك فعرف ان معنى
قوله وعه اي اترك السند الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة وقال في الفتح
حاصل كلام ابا وايل وان كان قد روى كثيرا عن عبد الله فان هذا
الحديث لم يروه عنه قال وليس المراد بذلك الطعن عليه لكن ظهر
لعمرو ترجيح الرواية باسقاط الواسطة لموافقة الاكثرين والذي رجح اليه
في فتح الباري انه انما ترك لاجل التردد فيه بعد كلام يطول ذكره
والله الموفق والمعين

باب رجم المحصن

اذا زنا والمحصن بفتح الصاد من الاحصان وهو من الثلاثة التي قد
حين نوادر تقال احصن فهو محصن وانشد بهذا مفعل ومفعلة والجمع
ملغى وتكسر الصاد على القياس فمعنى المفتوح احصن نفسه بالكف
عن عمل الفاحشة والمحصن اعني زوج والمراد به من جامع في نكاح
صحيح وقال الحسن البصري وابو ذر عن المستملي كما في الفرع
كاصله وقال في الفتح عن الكشميهني وحده وقال منصور بدل الحسن
وزيفوه من زنا باخته حده حد الزاني وابو ذر عن الكشميهني حد
الزاني كحد الزنا وهو الجلد وعند ابن ابي شيبة عن حفص بن
غياث قال سألتهما عما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرم
وهو يطأ قال عليه الحد وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سلمة بن كهيل بضم الكاف
وفتح الهاء الحضرمي ابو يحيى الكوفي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل

تحدث

تحدث عن علي رضي الله عنه حين رجم امراة شراحة الهمدانية
بضم الشين المعجمة وتخفيف الراء بعدها حاء مهملة والهمدانية بفتح
الهاء وسكون الميم بعدها دال مهملة يوم الجمعة في رواية علي ابن
الجعد ان عليا اتى بامراة زنت فضربها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة
وكذا عند النسائي من طريق بهز بن اسد عن شعبة وقال قد رجمتها
بسنة رسول الله وابو ذر زاد علي ابن الجعد عن شعبة عن سلمة عند
النسائي وجلدتها بكتاب الله وتمسك به من قال ان الزاني
المحصن يجلد ثم يرجم واليه ذهب احمد في رواية عنه وقال الجمهور
الجمع بينهما وهي رواية عن احمد قال المرداوي في تنقيح المقنع
والجلد قبل رجم وقد ثبت في قصة ماعز ان النبي صلى الله عليه
وسلم رجمه ولم يذكر الجلد قال الحافظ ابن حجر وادعى الشافعي رحمه الله فدلت
السنة على ان الجلد ثابت على البكر وساقط عن الثيب وقيل ان
الجمع بين الجلد والرجم خاص بالشيخ والشيخة كحديث الشيخ والشيخة
اذا زنيا فارجموهما البتة والحديث اخرجه النسائي في الرجم وبه قال
الواسطي قال حدثنا ابو ذر حدثنا اسحق هو ابن شاهين
بفتح الشين المعجمة سليمان فيروزان قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان عن الشيباني
ابو اسحق سليمان بن ابي اسحق الكوفي عن عبد الله بن ابي
اوفى اسمه علقمة الاسلمي رضي الله عنه هل رجم رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال نعم قلت قبل ام بعد قال لا ادري
قول تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة
ام بعد وقال ابو ذر عن الكشميهني ام بعدها قال ابن ابي اوفى لا ادري
رجم قبل نزولها ام بعده وقد قام الدليل على ان الرجم قد وقع
بعد نزول سورة النور ان نزولها كان في قصة الغامدية كما سيأتي
او خمس او ست والرجم كان بعد ذلك كما ان ابا هريرة حضره وانما
اسلم سنة سبع وابن عباس انما حج بعد مع امه الى المدينة وهو
سنة تسع وفائدة هذا السؤال ان الرجم ان كان وقع قبل نزول
فيحتمل ان يدعي نسخها التنصيص فيها على ان حد الزاني الجلد وان
كان بعدها فيستدل به على نسخ الجلد في حق المحصن لكن عورض
بانه من نسخ الكتاب بالسنة وفيه خلاف واجيب بان الممنوع نسخ
الكتاب بالسنة اذا جاءت من طريق الاحاد واما السنة المشهورة فلا
وايضا فلا نسخ وايضا هو مخصص بغير المحصن والحديث اخرجه مسلم
في الحدود وبه قال حدثنا وابو ذر اخبرنا محمد بن عاتك
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس
بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال حدثني وابو

ذر اخبرني بالافراد فيهما ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن
جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا من اسلم
اسمه ماعز بن ملك الاسلمي اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فحدثه انه ولابي ذر عن الكشميهني ان قد زنا فشهد اي
اقر على نفسه بالزنا اربع شهادات فامر به رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرجم وقد كان احصن بالبنا للمفعول فيهما ولابي ذر
احصن بفتح الهمزة والصاد والحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي
في الحدود والنسائي في الجنائز باب بالتنوين
يذكر فيه لا يرجم الرجل المجنون ولا المراة المجنونة اذا زنيا في حالة
الجنون اجماعا فلو طرا الجنون بعده فالجمهور انه لا يؤخر الى الافاقة
لانه يراد به التلف فلا معنى للتاخير بخلاف الجلد فانه يراد به
الايلام فيؤخر وقال علي هو ابن ابي طالب لعمر بن الخطاب رضي
الله عنهما وقد اتي بمجنونة وهي حبلى فاراد ان يرجمها اما علمت
ان القلم رفع عن المجنون حتى يفيق من جنونه وعن الصبي حتى
يدرك العلم وعن النائم حتى يستيقظ من نومه وصله البغوي
في الجعديات موقوفا وهو مرفوع حكما وهو عند ابي داود
والنسائي وابن حبان مرفوعا عن ابن عباس مر علي بن ابي طالب
بمجنونة بني فلان قد زنت فامر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر
اما تذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن
ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله وعن الصبي حتى يحتلم وعن
النائم حتى يستيقظ قال صدقت فخلى عنها هذه رواية جرير بن حازم
عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عند ابي داود وسقط
متصل لكن اعله النسائي بان جرير بن حازم حدث بمصر احاديث غلط
فيها لكن له شاهد من حديث ابي ادريس الخولاني اخبرني غير واحد
من الصحابة منهم شداد بن اوس وثوبان ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال رفع القلم في الحد عن الصغير حتى يكبر وعن
النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن المعتوه الهالك
اخرجه الطبراني وقد اخذ العلماء بمقتضى ذلك لكن ذكر بن حبان
ان المراد برفع القلم ترك كتابة الشر عنهم دون الخير قال الحافظ
زين الدين العراقي هو ظاهر في الصبي دون المجنون والنائم لانهما في
خير من ليس قابل لصحة العبادة منه لزوال الشعور فالذي ارتفع عن
الصبي قلم المواخذة لا قلم الثواب لقوله صلى الله عليه وسلم للمراة
لما سالته الهذا حج قال نعم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده
واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري

عن

عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن
حزن الامام ابي محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل هو ماعز بن ملك
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حال من
رسول الله صلى الله عليه وسلم والجملة الثانية معطوفة على
اتى فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه
عليه الصلاة والسلام حتى ردد عليه اربع مرات بدالين اولهما
مشددة ولابي ذر عن الكشميهني قد رد باسقاط الدال الثانية
فلما شهد اقر على نفسه اربع شهادات ولابي ذر اربع مرات وجواب
لما قوله دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ابك جنون
بهمزة الاستفهام وجنون مبتدا او المجرور يتعلق بالخبر والمسوغ
للابتدا للنكرة تقدم الخبر في الظرف وبهمزة الاستفهام قال لا ليس
بي جنون قال صلى الله عليه وسلم فهل احصنت تزوجت قال
نعم احصنت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به الباء
للتعدية او الحال اي اذهبوا مصاحبين له فارجموه وقد تمسك
بهذا الحنفية والحنابلة في اشتراط الاقرار اربع مرات وانه لا يكتفى بما دونها
قياسا على المشهود واجيب عن المالكية والشافعية في عدم اشتراط
ذلك بما في حديث العسيف من قوله صلى الله عليه وسلم واغد
يا انيس الى امراة هذا فان اعترفت فارجمها ولم يقل فان اعترفت
اربع مرات وبحديث رجم الغامدية بالغين المعجمة والميم المكسورة
بعدها دال مهملة اذ لم ينقل انه تكرر اقرارها واما التكرار هنا فانما
كان للاستثبات والتحقيق والاحتياط في درء الحد بالشبهة كقوله ابك
جنون فانه من التثبيت ليتحقق حاله ايضا فان الانسان غالبا لا يصر
اقرار ما يقتضي هلاكه من غير سوال من ان له طريقا الى سقوط الاثم
بالتوبة وفي حديث ابي سعيد عند مسلم ثم سال قومه فقالوا لا نعلم
به باسا الا انه اصاب شيئا يرى انه لا يخرجه منه الا ان يقام فيه الحد
وهذا مبالغة في تحقيق حاله وفي صيانة دم المسلم فيبني الامر عليه
لا على مجرد اقراره بعدم الجنون فانه لو كان مجنونا لم يفد قوله انه ليس
به جنون لان اقرار المجنون غير معتبر فهذه هي الحكمة في سواله عنه
فنزهه وقال القرطبي ان ذلك قاله لما ظهر عليه من الحال التي يشبه
حال المجنون وذلك انه دخل منتفش الشعر ليس عليه رداء تقول
زنيت فطهرني كما في صحيح مسلم من حديث جابر بن سمرة واسم المراة
التي زنا بها فاطمة فتاة هزال وقيل شيرة وفي طبقات ابن سعد سهيرة
قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق فاخبرني بالافراد
من سمع جابر بن عبد الله قال في الفتح صرح يونس ومعمر في

روايتيهما بانه ابو سلمة بن عبد الرحمن فكان الحديث كان عند
ابي سلمة عن ابي هريرة كما عند سعيد بن المسيب وعنده
زيادة عليه عن جابر قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى
مكان صلاة العيد والجنائز وخبر كان في المجرور ومن بمعنى
الذي وصلتها جملة رجمه والمعنى في جماعة من رجمه واعاد
على لفظ من ولو اعاد على معناها لقال فيمن رجموه وفي الكلام
تقديم وتاخير اي فرجمناه بالمصلى فكنت فيمن رجمه او بقدر
فكنت فيمن اراد حضور رجمه فرجمناه فلما اذلقته الحجارة بالذال
المعجمة والقاف اصابته بحدها وبلغت منه الجهد حتى قلق وجواب
لما قوله هرب فادركناه بالحرة بالحاء المهملة المفتوحة والراء المشددة
موضع ذي حجارة سود ظاهر المدينة فرجمناه زاد معمر في روايته
الاتية قريبا ان شاء الله تعالى حتى مات قال في مقدمة الفتح
والذي رجمه لما هرب فقتله عبد الله بن انيس وحكى الحاكم
عن ابن جريج انه عمر وكان ابو بكر الصديق راس الذي رجموه ذكره
ابن سعد وفي حديث نعيم بن هزال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب
الله عليه اخرجه ابو داود وصححه الحاكم والترمذي وهو حجة للشافعي
ومن وافقه ان الهارب من الرجم اذا كان بالاقرار يسقط عن نفسه الرجم
وعند المالكية لا يترك اذا هرب بل يتبع ويرجم لان النبي صلى الله
عليه وسلم لم يلزمهم ديته مع انهم قتلوه بعد هربه واجيب
بانه لم يصرح بالرجوع وقد ثبت عليه الحد وعند ابي داود من حديث
بريدة قال كنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نتحدث ان
ما عزا لنا مدية لو رجعا لم نطلبهما وحديث الباب اخرجه مسلم في الحدود
والنسائي في الرجم هذا باب بالتنوين يذكر فيه
للعاهر اي الزاني الحجر وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن
عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب
محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت اختصم سعد بسكون العين ابن ابي وقاص وابن زمعة
عبيد في ابن وليدة زمعة وكان عتبة عهد الى اخيه سعد ان
ابن وليدة زمعة مني فاقبضه الملك اليك فلما كان عام الفتح اخذه
سعد فقال ابن اخي عهد الي فيه فقال عبد بن زمعة اخي وابن
وليدة ابي ولد على فراشه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد
بن زمعة بضم عبد ونصب ابن الولد للفراش اي لصاحب الفراش
واحتجبي منه ابن وليدة زمعة واسمه عبد الرحمن يا سودة استحبابا
للاحتياط وسودة هي بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله عنها قال
البخاري بالسند اليه زاد لنا قتيبة بن سعيد وسقط لفظ لنا لابي

ذر

ذر وقال في البيوع حدثنا قتيبة عن الليث ابن سعد وللعاهر الحجر
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم الولد للفراش حرة كانت او امة
وللعاهر الحجر سبق في الفرائض وغيرها ان المراد بقوله الحجر اي
الخيبة اي لا حق له في النسب وقيل معناه وللزاني الرجم بالحجر وانه
استبعد بان ذلك ليس لجميع الزناة بل للمحصن لكن في ترجمة البخاري
هنا ايماء الى ترجيح القول بانه الرجم بالحجر فيكون المراد منه ان
الرجم مشروع للزاني المحصن والله اعلم والحديث سبق في مواضع
باب الرجم في البلاط ولابي ذر عن
الكشميهني وفي الفتح وتبعه في العمدة عن المستملي بالبلاط بالموحدة
بدل في والباء ظرفية ايضا موضع معروف عند باب المسجد النبوي وكان
مفروشا بالبلاط وليس المراد الالة التي يرجم بها وبه قال حدثنا
محمد بن عثمان ولابي ذر زيادة ابن كرامة العجلي الكوفي وهو من
افراده قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام المخففة بينهما
خاء معجمة ساكنة القطواني الكوفي احد مشايخ البخاري روى عنه هنا
بالواسطة عن سليمان بن بلال انه قال حدثني بالافراد عبد الله
بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة مبنيا للمفعول بيهودي لم يسم
ويهودية اسمها بسرة كما ذكره ابن العربي في احكام القرآن قد احدثا
جميعا اي فعلا امرا فاحشا وهو الزنا فقال صلى الله عليه وسلم
لهم اي لليهود ما تجدون في التوراة كتابكم قالوا ان احبارنا بالحاء
المهملة والموحدة اي علماؤنا احدثوا ابتكروا الجيم الوجه اي يسويده
بالفحم والتحتية بالفوقية المفتوحة والجيم الساكنة والموحدة المكسورة
هو الاركاب منكوسا وقيل ان يحمل الزانيات على حمار مخالفا بين وجوههما
وقال في الفتح المعتمد ما قاله ابو عبيدة التجبية ان يضع اليدين
على الركبتين وهو قائم فيصير كالراكع وقال الفارابي جبا بفتح الجيم
وتشديد الموحدة قام قيام الراكع وهو عريان قال عبد الله بن سلام
بتخفيف اللام ادعهم يا رسول الله بالتوراة فاتي بها
بضم الهمزة فوضع احدهم هو عبد الله بن صوريا يده على اية
الرجم المكتوبة في التوراة وجعل يقرا ما قبلها وما بعدها فقال له ابن سلام
ارفع يدك عنها فرفعها فاذا اية الرجم تحت يده فامر بهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يرجما فرجما بعد اخراجهما الى محل الرجم وانما فعل
ذلك اقامة للحجة عليهم واظهارا لما كتموه وبدلوه لا ليعرف الحكم ولا لتقليدهم
قال ابن عمر رضي الله عنهما بالسند السابق فرجما عند البلاط بين السوق

والمسجد النبوي وفايدة ذكر البلاط الاشارة الى جواز الرجم من غير
حفيرة لان المواضع المبلطة لم يحفر غالبا او ان الرجم يجوز في
الابنية ولا يختص بالمصلى ونحوه مما هو خارج المدينة فرايت اليهودي
اخبا عليها بفتح الهمزة والنون بينهما جيم ساكنة اخره همزة مفتوحة
اي اكب ولابي ذر بعيها الحجارة والحديث اخرجه مسلم باب
الرجم بالمصلى اي عند مصلى العيد والجنايز وهي من جهة بقيع
الغرقد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمود وللنسفي محمود
بن غيلان وهو المروزي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام بن نافع
الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما
عين ساكنة مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر هو بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك جا الى النبي
صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه النبي صلى الله عليه
وسلم حتى شهد اقر على نفسه به اربع مرات قال له النبي صلى الله
عليه وسلم ابك جنون قال لا قال احصنت بمد الهمزة اي اتزوجت
ودخلت بها واصبتها قال نعم فامر به صلى الله عليه وسلم فرجم بالمصلى
اي عندها فلما اذلقته بالذال المعجمة والقاف اوجعته الحجارة اي حجارة
الرمي قال للعهد فر بالفا المفتوحة والرا المشددة اي هرب فادرك
بضم الهمزة بالحرة فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
خيرا اي ذكره بخير وفي حديث بريدة عند مسلم فكان الناس فيه فريقين
قايل يقول هلك لقد احاطت به خطيئته وقايل يقول ما توبة
افضل من توبة ماعز وفيه لقد تاب توبة لو قسمت على امة لوسعتهم
وفي حديث عريرة عند النسائي لقد رايته بين انهار الجنة ينغمس قال
يعني يتنعم وفي حديث ابي ذر عند احمد قد غفر له وادخله الجنة
وصلى صلى الله عليه وسلم عليه خالف محمود بن غيلان عن
عبد الرزاق محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن عبد الرزاق فقالوا
في اخره لم يصل عليه وقال البخاري لم يقل يونس بن يزيد الايلي فيما
وصله المولف في باب رجم المحصن وابن جريج فيما وصله مسلم في روايتها
عن الزهري محمد بن مسلم فصلى عليه وزاد في رواية المستملي وحده
عن الفربري سيل ابو عبد الله البخاري هل قوله فصلى عليه
يصح ام لا قال رواه معمر اي ابن راشد قيل له للبخاري ايضا
هل رواه معمر قال لا قال الحافظ بن حجر واعترض على البخاري في
جزمه بان معمرا راوي هذه الزيادة مع ان المتفرد بها انما هو محمود ابن
غيلان عن عبد الرزاق وقد خالفه العدد الكثير من الحفاظ فصرحوا بانه
لم يصل عليه لكن ظهر لي ان البخاري قويت عنده رواية محمود بالشواهد

فقد

فقد اخرج عبد الرزاق ايضا وهو في السنن لابي قرة من وجه
اخر عن ابي امامة ابن سهل بن حنيف في قصة ماعز قال فقيل
يا رسول الله اتصلي عليه قال لا فلما كان من الغد قال صلوا على
صاحبكم فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس قال
الحافظ بن حجر فهذا الخبر يجمع الاختلاف فتحمل رواية النسفي على انه
لم يصل عليه حين رجم وبداية الاثبات على انه صلى عليه في
اليوم الثاني وقد اختلف في هذه المسيلة والحروف عن مالك انه
يكره للامام واهل الفضل الصلاة على المرجوم ردعا لاهل المعاصي
وهو قول احمد وعن الشافعي لا يكره وهو قول الجمهور وحديث الباب
اخرجه مسلم في الحدود واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي
باب من اصاب ذنبا دون الحد
اي ارتكب ذنبا لا حد له شرعا كالقبلة والغمزة فاخبر الامام
به فلا عقوبة عليه بعد التوبة اذا جا الى الامام حال
كونه مستعتبا بسكون الفا طالبا جواب ذلك ولابي ذر عن الكشميهني
الكشميهني مستعتبا بالعين المهملة الساكنة بدل الفا وبعد الفوقية
موحدة بدل التحتية من الاستعتاب وهو طلب الرضا وازالة العتب
وقال في العمدة وللكشميهني مستعينا بالغين المعجمة المكسورة والمثلثة
بعد التحتية من الاستغاثة وهي طلب الغوث وزاد في الفتح عن
الكشميهني مستعينا بالسين المهملة وبالنون قبل الالف وفي نسخة
مما في الفرع كاصله مستقيلا بالقاف بعد الفوقية وبعدها تحتية فلام
فالف طالبا للاقالة وغرض البخاري ان الصغيرة بالتوبة تسقط
التعزير قال عطا هو ابن ابي رباح لم يعاقبه النبي صلى الله
عليه وسلم اي لم يعاقب الذي اخبره انه وقع في معصية بل امهله
حتى صلى معه ثم اخبره ان صلاته كفرت ذنبه وقال ابن جريج
عبد الملك ولم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم الذي جامع اهله
في نهار رمضان بل اعطاه ما يكفر به ولم يعاقب عمر بن الخطاب
رضي الله عنه صاحب الطيب قبيصة بن جابر اذ اصطاد طيبا وهو
محرم وانما امره بالجزا ولم يعاقبه عليه وهذا وصله سعيد بن
منصور بسند صحيح عن قبيصة وفيه اي في الحكم المذكور في الترجمة
عن ابي عثمان عبد الرحمن ابن مل النهدي عن ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر
عن ابن مسعود قال الحافظ بن حجر وهو غلط والصواب ابن مسعود
وزاد ابو ذر عن الكشميهني بعد قوله وسلم مثله وهي زيادة لا حاجة اليها
لانه يصير ظاهره ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعاقب صاحب الطيب
وهذا وصل المولف في باب الصلاة كفارة في اوايل كتاب المواقيت

من رواية سليمان التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود بلفظ
ان رجلا اصاب من امراة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبره فانزل الله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل
ان الحسنات يذهبن السيئات فقال يرسول الله الى هذا قال
لجميع امتي كلهم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث
بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد
بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رجلا اسمه سلمة بن صخر فيما رواه ابن ابي شيبة وابن الجارود
وبه جزم عبد الغني وتعقب بان سلمة هو المظاهر في رمضان
وانما اتى اهله في الليل راى خلخالها في القمر قال الحافظ بن حجر
والسبب في ظنهم انه المحترق ان ظهاره من امراته كان في شهر رمضان
وجامع ليلا كما هو صريح في حديثه واما المحترق ففي رواية ابي
هريرة انه اعرابي وانه جامع نهارا فتغايرا نعم اشتركا في قدر
الكفارة في الاتيان بالقمر وفي الاعطا وفي قول كل منهما على افقر منا
وقع بامراته في نهار رمضان فاستفتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن ذلك فقال له هل تجد رقبة تعتقها قال لا
استطيع قال فاطعم ستين مسكينا وقال الليث بن سعد الامام فيما
وصله المولف في التاريخ الصغير والطبراني في الاوسط عن عمرو
بن الحرث بفتح العين ابن يعقوب ابو امية الانصاري مولاهم المصري
احد الاعلام عن عبد الرحمن بن القسم بن محمد بن ابي بكر التيمي
ابو محمد الفقيه عن محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام عن عباد
بن عبد الله بن الزبير هو ابن عم محمد بن جعفر عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت اتى رجل هو سلمة بن صخر ان صح النبي
صلى الله عليه وسلم في المسجد بطيبة في رمضان قال ولابي
ذر فقال احترقت اطلق على نفسه انه احترق لاعتقاده انه مرتكب
الاثم يعذب بالنار فهو مجاز عن العصيان اي انه يحترق يوم القيامة
فجعل المتوقع كالواقع وعبر عنه بالماضي قال صلى الله عليه وسلم
له ما ذاك بغير لام قال وقعت بامراتي وطيتها في نهار
رمضان قال صلى الله عليه وسلم له تصدق فيه اختصار اذ الكفارة
مرتبة وان التصدق بعد الاعتاق والصيام قال ما عندي شي
اتصدق به فجلس الرجل واتاه صلى الله عليه وسلم انسان لم اعرف
اسمه يسوق حمارا ومعه طعام قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقال
عبد الرحمن بن القاسم ما ادري ما هو اي الطعام في رواية ابي هريرة
التصريح بانه تمر في مكتل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن
المحترق اثبت له وصف الاحتراق اشارة الى انه لو اصر على ذلك لاستحق

ذلك

ذلك فقال ها انا ذا يرسول الله قال خذ هذا الطعام فتصدق
به كفارة قال على احوج مني استفهام محذوف الاداة ما لاهلي
طعام قال صلى الله عليه وسلم فكلوه سقطت الهاء من فكلوه لابي
ذر قال ابو عبد الله المولف الحديث الاول المروي عن ابي عثمان
النهدي ابين قوله اطعم اهلك وسقط قوله قال ابو عبد الله
الخ لابي ذر هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا اقر شخص بالحد عند الامام ولم يبين كان قال اي
اصبت ما يوجب الحد فاقمه علي هل للامام ان يشير عليه ام لا
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا بالجمع عبد القدوس
بن محمد اي ابن عبد الكبير بن شعيب بن الحجاب بالحاء المهملتين
والموحدتين البصري العطار من افراد المولف ليس له في البخاري
غير هذا الحديث وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن عاصم بفتح العين
وسكون الميم الكلابي بكسر الكاف وبالموحدة الحافظ قال حدثنا
همام بن يحيى العوذي الحافظ قال حدثنا اسحق بن عبد الله
بن ابي طلحة عن عمه انس بن ملك رضي الله عنه انه قال كنت عند
النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل هو ابو اليسر بن عمرو
واسمه كعب قاله في المقدمة فقال يرسول الله اني اصبت فعلا يوجب
حدا فاقمه علي قال انس ولم يساله النبي صلى الله عليه وسلم عنه
اي لم يستفسره لانه قد يدخل في التحسين المنهي عنه او ايثارا
للستر قال انس وحضرت الصلاة فصلى الرجل مع النبي صلى الله
عليه وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام
اليه الرجل فقال يرسول الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله
اي ما حكم به تعالى في كتابه من الحد قال اليس قد صليت معنا
قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك او قال حدك اي ما يوجب
حدك والشك من الراوي ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم
اطلع بالوحي على ان الله قد غفر له لكونها واقعة عين والا لكان
يستفسره عن الحد ويقمه عليه قاله الخطابي وجزم النووي وجماعة
ان الذنب الذي فعله كان من الصغاير بدليل قوله انه كفرته
الصلاة بنا على ان الذي تكفره الصلاة من الذنوب الصغاير
لا الكباير هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل
يقول الامام للمقر بالزنا لعلك لمست المراة او غمزت ها بعينك
او بيدك وبه قال حدثني ولابي ذر حدثنا بالجمع عبد الله بن
محمد الجعفي المسندي قال حدثنا وهيب بن جرير بفتح الجيم قال
حدثنا ابي جرير بن حازم بن زيد البصري قال سمعت يعلى بن حكيم
الثقفي مولاهم البصري عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس

رضي الله عنهما انه قال لما اتى ماعز بن مالك الاسلمي النبي
صلى الله عليه وسلم فقال انه زنى فاعرض عنه فاعاد عليه
مرارا فقصا لقومه امجنون هو قالوا ليس به فاخبرهم انه ليس بمجنون هو قالوا ليس به فاخبرهم انه ليس بمجنون هو قالوا ليس به فاخبرهم انه ليس بم

اي من فمه وعند الحميدي عن سفين حدثنا الزهري قال اخبرني
بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
انه سمع ابا هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما
قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد
فقام رجل اي من الاعراب كما في الشروط ولم يقف الحافظ بن حجر
على اسمه ولا على اسم خصمه فقال يرسول الله انشدك الله بفتح
الهمزة وسكون النون وضم الشين المعجمة والدال المهملة اي اسئلك
الله اي بالله ومعنى السؤال هنا القسم كانه قال اقسمت عليك بالله
او معناه ذكرتك بتشديد الكاف وح فلا حاجة لتقدير حرف جر
فيه ولذا قال الفارسي اجروه مجرى ذكرت وان قلنا معناه سال
كان متعديا بالمفعولين ليس ثانيهما المجرور بالبا لفظا او تقديرا كما
يتوهمه كثير بل مفعوله الثاني ما ياتي بعده فاذا قلت انشدك الله
ان تكرمني فالمصدر المؤول من ان تكرمني هو ومفعوله الثاني وقس على
ذلك وان قلنا معناه ذكرتك الله فالمراد به الاقسام عليه به فهذان
مفعولان وح فما بعده على تقدير حرف جر واذا قيل معناه نشدتك
الله ان تكرمني كان معناه ذكرتك الله في اكرامي ثم ان العرب تاتي بعد
هذا التركيب بالا مع ان صورة لفظه ايجاب ثم ياتون بعده بفعل ولا
يستثنى فيقولون انشدك الله الا فعلت كذا وذلك لان المعنى على
النفي والحصر فحسن الاستثناء واما وقوع الفعل بعد الا فعلى تاويله بالمصدر
وان لم يكن فيه حرف مصدري لضرورة افتقار المعنى الى ذلك وهو من
المواضع التي يقع فيها الفعل موقع الاسم كما قاله صاحب المفصل
قال وقد اوقع الفعل المتعدي موقع الاسم المستثنى في قوله انشدك
الله الا فعلت وتعقبه البرماوي بان تقييده بالفعل المتعدي لا معنى
له قال ابو حيان فهو كلام معروف يعنون به النفي المحصور فيه المفعول
قال وقد صرح بما المصدرية مع الفعل بعد الا يعني كما وقع في
هذا الحديث بعد انشدك الا قضيت بيننا بكتاب الله اي
لا اسئلك بالله الا القضا بيننا بكتاب الله قال في العدة وفي المسئلة
مذهبان اخران حكاهما ابو حيان احدهما ان الا جواب القسم
لانها في الكلام على معنى الحصر فدخلت هنا لذلك المعنى كانك
قلت نشدتك الله لا تفعل شيئا الا كذا فحذف الجواب وترك ما يدل
عليه والثاني قاله في البسيط ان الا ايضا جواب للقسم لكن على ان
الاصل نشدتك الله لتفعلن كذا ثم اوقعوا موقع المضارع الماضي ولم
يدخلوا لام التوكيد لانها لا تدخل على الماضي فجعلوا بدلها الا وحملوها
عليها فتلخص ان الاستثناء في هذا التركيب مفرغ وقوله في كتاب
الله اي ما تضمنه كتاب الله او ان المراد به حكم الله المكتوب على

المكلفين

المكلفين من الحدود والاحكام اذ الراجح ليس في القران ويحتمل
ان يراد به القران وكان ذلك قبل ان ينسخ اية الرجم لفظا
وانما سالا ان يحكم بينهما بحكم الله وهما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم
الله ليفصل بينهما بالحكم الصرف لا بالنصايح والترغيب فيما هو
الارفق بهما اذ للحاكم ان يفعل ولكن برضى الخصمين فقام خصمه
وكان افقه منه يحتمل كما قال الحافظ الزين العراقي ان يكون
الراوي كان عارفا بهما قبل ان يتحاكما فوصف الثاني بانه افقه
من الاول مطلقا او في هذه القصة الخاصة واستدل بحسن ادبه
في استيذانه اولا وترك رفع صوته ان كان الاول رفعه والخصم
في الاول مصدر يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق على المخاصم
وصار اسما له فلذا يطلق على الواحد والاثنين والاكثر بلفظ واحد
مذكرا كان المخاصم او مؤنثا لانه بمعنى ذو كذا على قول البصريين
في رجل عدل ونحوه قال تعالى وهل اتاك نبا الخصم اذ تسوروا
المحراب وربما ثنى وجمع للتنبيه على فايدة تزاد في الكلام نحو لا تخف
خصمان ونحو ذلك فقال يرسول الله اقض بيننا بكتاب الله
واذن لي اي في ان اتكلم وفي رواية ابن ابي شيبة عن سفين
حتى اقول قال صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان
عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملتين وبالفا اجيرا على هذا
اي عنده او على بمعنى اللام كقوله تعالى وان اساتم فلها قال
الكرماني وتبعه العيني والبرماوي وهذا القول الخ من جملة كلام الرجل
اي الاول كالخصم ولعله تمسك بقوله في الصلح فقال الاعرابي ان
ابني بعد قوله في اول الحديث جا اعرابي وتعقبه في فتح الباري
كما سبق في الصلح بان هذه الزيادة شاذة والمحفوظ ما في ساير
الطرق كما في رواية سفين هنا فالاختلاف فيه على ابن ابي ذويب
فزنا بامراته لم يعرف الحافظ بن حجر اسمها ولا اسم الابن فافتديت
منه بماية شاة وخادم بماية شاة يتعلق بافتديت من الرجم
والشاة تذكر وتؤنث واصلها شاهة لان تصغيرها شويهة وشويه
والجمع شياه بالها تقول ثلاث شيا الى العشرة فاذا جاوزت فالتا فاذا
كثرت قلت هذه شياه كثيرة بالهمز ومن للبدلية كقوله تعالى
ارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة اي بدل الاخرة ثم سالت رجلا من
اهل العلم قال في الفتح لم اقف على اسمايهم ولا على عددهم فاخبروني
ان على ابني جلد ماية باضافة جلد للاحقة كقوله وتغريب عام
وعلى امراته الرجم لاحضانها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
حق والذي نفسي بيده فالذي مع صلته وعايده يقسم به
ونفسي مبتدا وبيده في محل الخبر وبه يتعلق حرف الجر وجواب

القسم قوله لاقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره بتشديد
النون للتاكيد ولابي ذر بينكم بالجمع المائة شاة والخادم
رد عليك وفي الصلح الوليدة ولا تنافي بينهما لان الخادم يطلق
على الذكر والانثى وقوله رد من اطلاق المصدر على المفعول اي مردود
نحو نسج اليمن اي منسوجه ولذلك كان بلفظ واحد للواحد وللمتعدد
وقوله المائة شاة على مذهب الكوفيين والمعنى انه يجب رد ذلك
اليك وفيه دليل على ان الماخوذ بالعقود الفاسدة كما في الصلح
الفاسد لا يملك بل يجب رده على صاحبه قال في العدة وهو اجود
مما استدل به البخاري من حديث بلال اذ هو عين الربا لا تفعل فان
ذاك الحديث ليس فيه امر بالرد انما فيه النهي عن مثل هذا او
على ابنك جلد مائة وتغريب عام وهذا يتضمن ان ابنه كان
بكرا وانه اعترف بالزنا فان اقرار الاب عليه لا يقبل او يكون اضمر
اعترافه اي ان كان ابنك اعترف بالزنا فعليه جلد مائة وتغريب عام
والسابق اوجه لانه في مقام الحكم وقرينة اعتراف حضوره مع ابنه
كما في الرواية الاخرى ان ابني هذا وسكوته على ما نسبه اليه وفي رواية
عمرو بن شعيب كان ابني اجيرا لامراة هذا وابني لم يحصن فصرح
بكونه بكرا وفيه التغريب للبكر الزاني وبه تمسك الشافعية خلافا
لابي حنيفة فلا يقول به لان ايجابه زيادة على النص والزيادة على
النص بخبر الواحد نسخ فلا يجوز واغد يا انيس بضم الهمزة وفتح
النون اخره سين مهملة مصغرا ابن الضحاك الاسلمي على الاصح على
امراة هذا فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا عليها فاعترفت
فرجمها والمراد بالغدو الذهاب كما يطلق الرواح على ذلك وليس
المراد حقيقة الغدو وهو التاخير الى اول النهار كالايراد بالرواح
التوجه نصف النهار ويدل له رواية رواية ملك ويونس وصالح بن
كيسان وامر انيسا الاسلمي ان ياتي امراة الاخر وانما بعثه لاعلام المراة
بان هذا الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالب به او
تعفو لا ان تعترف بالزنا فلا يجب عليه حد القذف بل عليها حد
الزنا وهو الرجم لانها كانت محصنة فذهب اليها انيس فاعترفت
به فامر صلى الله عليه وسلم برجمها فرجمت قال النووي كذا اوله
العلماء من اصحابنا وغيرهم ولا بد منه لان ظاهره انه بعث يطلب
اقامة حد الزنا وهو غير مراد لان حد الزنا لا يتجسس له بل يستحب
تلقين المقر به الرجوع فيتعين التاويل المذكور وفي الحديث انه
يستحب للقاضي ان يصبر على قول احد الخصمين احكم بيننا بالحق ونحوه
اذا تعدى عليه خصمه ونظير ذلك قوله تعالى حكاية عن قول الخصمين
الذين دخلوا على داود فاحكم بيننا بالحق ولا تشطط ويحتمل ان يكون

ذلك

ذلك على حد قوله تعالى قل رب احكم بالحق في ان المراد التعريض
بان خصمه على الباطل وان الحكم بالحق سيظهر باطله قال علي
بن المديني قلت لسفين بن عيينة لم يقل اي الرجل الذي
قال ان ابني كان عسيفا في كلامه فاخبروني ان على ابني
الرجم فقال سفين اشك فيها اي في سماعها وللمستملي اشك
فيها من الزهري محمد الزهري بن مسلم بن شهاب فربما قلتها وربما
امسكت عنها والحديث مضى في الولالة والشروط والنذور وغيرها
واخرجه بقية السنة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن
عبيد الله مصغر بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لقد خشيت
بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين خفت ان يطول بالناس زمان حتى
يقول قائل لا نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية وكسر
الضاد المعجمة من الضلال بترك فريضة انزلها الله تعالى في كتابه
العزيز في قوله الشيخ والشيخة فارجموهما البتة كما روي من طرق
عدة متعاضدة انها كانت متلوة فنسخ تلاوتها وبقي حكمها معمولا
به الا بالتخفيف وان الرجم حق على من زنا وقد احصن بفتح الهمزة
والصاد والواو في وقد للحال اذا قامت البينة بزناه او كان الحمل
بالميم الساكنة ثابتا ولابي ذر الحبل بالموحدة المفتوحة بدل الميم
والاعتراف من الزاني انه زنا قال سفين بن عيينة بالسند السابق
كذا حفظت جملة معترضة بين قوله او الاعتراف وقوله الا بالتخفيف وقد
رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده وهذا من
قول عمر عنه ومطابقة الحديث لما ترجم به في قوله وان الرجم حق
الخ باب رجم الحبلى من الزنا ولابي ذر
في الزنا اذا احصنت بان تزوجت واتفقوا انها لا ترجم الا بعد الوضع
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني
بالافراد ابراهيم بن سعد بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن
مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كنت اقرئ
اي اعلم رجالا من المهاجرين القران منهم عبد الرحمن بن عوف
ولم يعرف الحافظ بن حجر اسم احد منهم غيره فبينما بالميم انا في منزله
بمنى وبالتنوين وكسر الميم وهو عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في اخر حجة حجها عمر رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين وجواب
بينما قوله اذ رجع الي بتشديد اليا عبد الرحمن بن عوف فقال لو رايت

رجلا قال في الفتح لم اقف على اسمه اني اصير المومنين اليوم
لرايت عجبا فالجوا بمحمد وفاروكلة لو للتمني فلا يحتاج الى
الجواب فقال يا امير المومنين هل لك في فلان لم يسم لو قد
مات عمر لقد بايعت فلانا قال في المقدمة في مسند البزار
والجرياني باسناد ضعيف ان المراد بالذي يبايع له طلحة بن عبيد
الله ولم يسم القايل ولا القائل قال ثم وجدته في الانساب للبلاذ
باسناد قوي من رواية هشام بن يوسف عن معمر بالاسناد
المذكور في الاصل ولفظه قال عمر بلغني ان الزبير قال لو قد مات
عمر لنا بعت عليا وهذا اصح وقال في الشرح قوله لقد بايعت فلانا
هو طلحة بن عبيد الله اخرجه البزار من طريق ابي معشر عن زيد
بن اسلم عن ابيه وعن محمد مولى عقرع بضم القين المعجمة وسكون القا
قالا قدم على ابي بكر مال فذكر قصة طويلة في قسم الني ثم قال حتى
اذا كان من اخر السنة التي حج فيها عمر قال بعض الناس لو قد مات
امير المومنين اتينا فلانا يعني طلحة بن عبيد الله وقد قتل بن بطال
عن المهلبان الذي عنوا انهم يبايعونه رجل من الانصار ولم يذكر
مستنده وادعى الكرماني سوا الا هنا فقال فان قلت لو حرف
الشرط لزم ان يدخل الفعل وهنا دخل على الحرف واجاب بان
قد هنا في تقدير الفعل اذ معناه لو تحقق موته او قد تعلم فوالله
ما كانت بيعة ابي بكر الا فلتة بفتح الفا وكسر اللام وسكون
اللام بعدها فوقية ثم تا تانيث اي فجاة اي من غير تدبر فتمت
كما تمت البيعة بذلك فغضب عمر رضي الله عنه زاد ابن اسحق عند
ابن ابي شيبة غضبا ما رايته غضب مثله منذ كان ثم قال اني
ان شا الله لقايم العشية في الناس فمحذرهم بالميم في اليونينية
وفي غيرها بالنون هولا الذين يريدون ان يغصبوهم امورهم
بفتح التحتية وسكون الغين المعجمة وكسر الصاد المهملة منصوب بحذ
النون وفي رواية ملك يغتصبوهم بزيادة تا الافتعال ويروي
ان يغصبوهم بالنون بعد الواو وهي لغة كقوله تعالى او يعفو الذي
بيده عقدة النكاح بالرفع وهو تشبيههم ان بما المصدرية فلا ينصبو
بها اي الذين يقصدون امور البيت من وظيفتهم وامرتهم فيريدون
ان يباشروها بالظلم والغضب وابي ذر عن الكشميهني ان يغصبوهم
بالعين المهملة والصاد المعجمة وفتح اولها قال عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه فقلت يا امير المومنين لا تفعل ذلك فيه جواز الاعتراض
على الامام في الرايي اذا خشي من ذلك الفتنة واختلاف الكلمة فان
الموسم يجمع رعاع الناس براعاء مفتوحة وعينين مهملتين بينهما الف
الجهلة الاراذل والشباب منهم وغوغاهم بغينين معجمتين مفتوحتين

بينهما واو ساكنة ممدود الكبير المخلط من الناس وقال في الفتح
اصله صغار الجراد حين يبدا في الطيران ويطلق على السفلة
المصر عين الى القشر فانهم الذين يغلبون على قرب بكسر القاف
ويسكون الراء بعدها موحدة اي المكان الذي يقرب بعضك وقال
في الفتح وقع في رواية الكشميهني وابي زيد المروزي على قربك
بكسر القاف وبعد الراء نون بدل الموحدة قال وهو خطا انتهى
وعزاها في الصحاح ليعقوب الاصيلي وقال ان اراد ولي هي الظاهر انتهى
والذي في حاشية فرع اليونينية كاصلها معزوا الى ذرع الكشميهني
قومك بالميم بدل النون وفي رواية بن وهب عن مالك على مجلسك
حين يقوم في الناس للخطبة لغلبتهم وانه يتركون المكان القريب
للشك او ولي النبي من الناس وانا احشى ان تقوم فتقول
مقالة يطيرها بفتح التحتية وفتح الطا المهملة بعدها تحتية مكسورة
مشددة من اطار الشي اذا طلقه وفي رواية ابن ذرع الحموي يطيرها
بفتح التحتية وكسر الطا وسكون التحتية عنك كل مطير وفي نسخة
كل مطير بفتح الميم وكسر الطا اي يحملونها على غير وجهها وان لا
يعوها لا يعرفون المراد منها وان لا يضعوها على مواضعها
الكواب وفي بعض الروايات وان لا يضعونها بايبات النون قال
وترك النصب جايز مع الفواصب لكنه خلاف الافصح وفي ان لا يضع
دقيق العلم الا عند اهل الفهم له والمعرفة بمواضعه دون العوام
فامهل بقطع الهمزة وكسرها حتى تقدم المدينة فانها دار
الهجرة والسنة فتخلصوا بضم اللام بعدها صاد مهملة مضمومة
والذي في الفرع واصله فتخلص بالنصب منصوبا على اي فصل يا هل
الفقه وانشراف الناس فتقول بالنصب منصوبا على الذم
كاهل ما قلته حاكيا كونك متكلما بكسر الكاف منه في اهل العلم
مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر رضي الله عنه اما بتخيف
الميم والف بعد الهاء حرف استفتاح عن الكشميهني ام والله بحذف
الالف ان شا الله لاقومن بذلك اول مقام اقومه وابي ذر عن
الحموي والمستملي اقوم بالمدينة بحذف الضمير قال ابن عباس رضي
الله عنهما فقدمنا المدينة من مكة في عقب ذي الحجة بفتح العين
وكسر الكاف عند الاصيلي وعند غيره بضم ثم سكون والاول اوفى
بان الثاني يقال لما بعد التكملة والاول لما قرب منها يقال جاء عقب
الشهر او جهين اذا جا وقد بقيت منه بقية وجاء عقبه بضم العين
اذا جا بعد تمامه والواقع في الاصول ان قدوم عمر رضي الله عنه كان
قبل ان ينسلخ ذو الحجة بيوم او اربعا فلما كان يوم الجمعة برفع يوم
او بالنصب على الظرفية عجلنا الرواح بنون الجمع وللاصيلي وابي ذر

وابي الوقت عجلت بتاء المتكلم وللكشميهني بالرواح وزاد سفين فيما
رواه البزار وجاءت الجمعة وذكرت ما حدثني عبد الرحمن ابن عوف
فهجرت الى المسجد حتى زاغت الشمس زالت عند اشتداد الحر
حتى اجد سعيد بن عمرو بن نفيل بضم النون وفتح الفاء احد
العشرة جالسا الى ركن المنبر وقوله حتى اجد بالنصب مصلحة
على كشط في الفرع وكذا رايت النصب في اليونينية وقال في
الكواكب بالرفع قال ابن هشام لا ترتفع الفعل بعد حتى الا اذا
كان حالا ثم ان كانت حاليته بالنسبة الى زمن المتكلم فالرفع واجب
كقولك سرت حتى ادخلها اذا قلت ذلك وانت في حالة الدخول وان
كانت حاليته ليست حقيقية بل كانت محكية جاز نصبه اذا لم تقدر
الحكاية نحو وزلزلوا حتى يقول الرسول وقراءة نافع بالرفع بتقدير
حتى حالتهم ح ان الرسول والذين معه يقولون كذا وكذا فجلست
حوله وفي رواية الاسمعيلي حذوه وفي رواية معمر فجلست الى
جنبه ثم ركبني ركبته فانشب بفتح الهمزة والشين المعجمة
بينهما نون ساكنة اخره موحدة اي لم امكث ان اخرج عمر بن
الخطاب رضي الله عنه بفتح همزة ان اي خرج من مكانه الى
جهة المنبر فلما رايته مقبلا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن
نفيل ليستعد ويحضر فهمه ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ
استخلف وفي رواية ملك لم يقلها احد قط قبله فانكر علي بتشديد
اليا استبعادا لذلك منه لان الفرايض والسنن قد تقررت وزاد
سفين فغضب سعد وقال ما عسيت ان يقول ما لم يقل قبله وكان
القياس كما نبه عليه الكرماني وتبعه البرماوي ان يقول ما عسى ان
يقول فكانه في معنى رجوت وتوقفت فجلس عمر رضي الله عنه على
المنبر فلما سكت المؤذنون بالفوقية بعد الكاف من السكوت ضد
النطق وضبطها الصنعاني سكب بالموحدة بدل الفوقية اي اذلوا
فاستعير السكب للافاضة في الكلام كما يقال افرغ في اذني كلاما
اي القى وصب قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد
فاني قايل لكم مقالة قد قدر لي بضم القاف مبنيا للمفعول ان
اقولها لا ادري لعلها بين يدي اجلي بقرب وفاتي وهذا من موافقات
عمر رضي الله عنه التي جرت على لسانه فوقعت كما قال وفي رواية
ابي معشر عند البزار انه قال في خطبته هذه فرايت رويا وما ذاك
الا عند اقتراب اجلي رايت ديكا نقرني وفي مرسل سعيد بن المسيب
مما في الموطا ان عمر لما صدر من الحج دعا الله ان يقبضه اليه غير مضيع
ولا مفرط وقال في اخر القصة فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل عمر رضي
الله عنه فمن علقها بفتح العين والقاف ووعاها حفظها فليحدث

بها حيث انتهت اليه راحلته فيه الحظ لاهل العلم والضبط على
التبليغ والنشر في الاسفار ومن خشي ان لا يعقلها بكسر الشين
والقاف فلا احل بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة لاحد كان الاصل
ان يقول لا احل له ليرجع الضمير الى الموصول لكن لما كان
القصد الربط قام عموم احد مقام الضمير ان يكذب علي بتشديد
اليا ان الله عز وجل بعث محمدا صلى الله عليه وسلم
بالحق وانزل عليه الكتاب العزيز الذي لا ياتيه الباطل من بين
يديه ولا من خلفه قال ذلك توطئة لما يقوله رفعا للريبة ورفعا
للتهمة فكان مما ولابي ذر عن الكشميهني فيما بالفا بدل الميم
انزل الله في الكتاب اية الرجم وهي والشيخ والشيخة اذا زنيا
فارجموهما البتة واية بالنصب والرفع في اليونينية وقال الطيبي
بالرفع اسم كان وخبرها من التبعيضية في قوله مما ففيه تقديم الخبر
على الاسم وهو كثير فقراناها وعقلناها ووعيناها ثم نسخ لفظها
وبقي حكمها فلذا رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي امر
برجم المحصنين ورجمنا بعده فاخشى فاخاف ان بكسر الهمزة
طال بالناس زمان ان يقول بفتح الهمزة قايل منهم والله
ما نجد اية الرجم في كتاب الله فيضلوا بفتح التحتية بترك
فريضة انزلها الله تعالى في كتابه في الاية المذكورة المنسوخة والرجم
في كتاب الله حق في قوله تعالى او يجعل الله لهن سبيلا بين
النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد به رجم الثيب وجلد البكر ففي
مسند احمد من حديث عبادة بن الصامت فانزل الله تعالى على رسوله
صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلما سري عنه قال خذوا عني قد
جعل الله لهن سبيلا الثيب بالثيب والبكر بالبكر الثيب جلد مائة
ورجم بالحجارة والبكر جلد مائة ثم نفي سنة رواه مسلم واصحاب السنن
من طرق بلفظ خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر
بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم قال
في شرح المشكاة التكرير في قوله خذوا عني يدل على ظهور امر قد
خفي شانه وابهم فان قوله قد جعل الله لهن سبيلا مبهم في التنزيل
ولم يعلم ما تلك السبيل في الحد الثابت في حق المحصن وغيره وقوله
البكر بالبكر بيان للمبهم وتفصيل للمجمل مصداقا لقوله تعالى وانزلنا
اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وقد ذهب الامام احمد الى القول
بمقتضى هذا الحديث وهو الجمع بين الجلد والرجم في حق الثيب وذهب
الجمهور الى ان الثيب الزاني انما يرجم فقط من غير جلد لانه صلى الله
عليه وسلم رجم ماعزا والغامدية واليهوديين ولم يجلدهم فدل على ان الرجم
ليس بمحتم بل هو منسوخ فعلم ان الرجم في كتاب الله حق على من زنى

اذا احصن بضم الهمزة اي تزوج وكان بالغا عاقلا من الرجال والنساء
اذا قامت البينة بالزنا او كان الحبل بفتح الحاء المهملة والموحدة اي
وجد بالمراة الخلية من زوج او سيد حبل ولم تذكر شبهة ولا
اقرار او كان الاعتراف اي الاقرار بالزنا والاشعار عليه ثم انا
كنا نقرا من كتاب الله عز وجل فيما نسخت تلاوته وبقي حكمه ان
لا ترغبوا عن ابائكم فتنسبط الي غير ابيه فانه كفر بكم ان ترغبوا عن
ابائكم انا سنكتبها او هو لفظ مغلظ او ان كفرا بكم ان ترغبوا عن ابائكم
بالسكون فيما كان في القرآن الا بالتخفيف حرف استفتاح كلام غير السابق
ثم وفي رواية ملك الا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني
بضم الفوقية وسكون المهملة كما تطرى النصارى بفتح الطاء المهملة
المدة عيسى بن مريم وفي رواية سفيه كما اطرت النصارى عيسى بن مريم
حتى قالوا هو الله او ابن الله وقولوا عبد الله ورسوله وفي رواية ما انا
فانما انا عبد الله فقولوا عبد الله ورسوله ووجه ابراد عمر ذلك هنا
انه خاف على من لا فقه له ولا فهم ان يظن بشخص استحقاقه الخلافة
فيقوم في ذلك مع انه قد علم ان ذلك لا يستحق فيظن بما ليس فيه فيدخل
في النهي اولا الذي وقع في صفة مدح ابي بكر ليس من الاطراء المنهي عنه
ولذا قال فيه ليس فيكم مثل ابي بكر ثم انه بلغني ان قائلا منكم
يقول والله لو مات او قتل عمر انثلمت وكابي ذر لو قد مات عمر بايعت فلانا
فلا يغترن بتشديد الراء والنون امرؤ ان يقول انما كانت بيعة
ابي بكر فلتة اي فجاءة من غير مشورة من جميع من كان ينبغي ان
تشاور او المراد ان ابا بكر ومن معه تفلتوا في ذهابهم الى الانصار
فبايعوا ابا بكر بحضرتهم وقال ابن حبان انما كانت فلتة لان الله اتمها
كان من غير ملا كثير ومنه اقال بالتخفيف وانما كانت كذلك اي فلتة
ولكن الله بتشديد النون وتخفيف الواو قي بتخفيف القاف اي دفع
شرها وليس منكم قطع اي ذرفيكم من يقطع الاعناق اي اعناق الابل
اليه من كثرة السير مثل ابي بكر في الفضل والتقدم انه سبق كما سبق
فلا يقطع احد ان يقع له مثل ما وقع لابي بكر رضي الله عنه من المبايعة
له او في اعمال اليسير مع اجتماع الناس عليه وعدم اختلافهم عليه لما
تحققوا من استحقاقه لما اجتمع فيه من الصفات المحمودة من قوته في الدين
ولين جانبه للمسلمين وحسن خلقه وورعه التام فلم يحتاجوا في امره الى النظر
والى مشاورة اخرى وليس غيره في ذلك مثله من بايع رجلا عن ابي ذر
عن الكشميهني كما في الفرع واصله من غير مشورة من المسلمين بفتح ايم
وضم الشين المعجمة وسكون الواو وبسكون الشين وفتح الواو وطابا بايع
هو الذي بايعه بالموحدة وفتح التحتية عليه فيهما كذا في الفرع
واصله وفي فتح الباري فلا يبايع بالموحدة وجاء بالمثناة الفوقية وهو اوجه

لعوله

لقوله هو والذي تابعه انتهى اي من الاتباع نفرة ان يقتلا اي البايع
والمبايع وقوله يقرع بشناة فوقية مفتوحة وغين معجمة ملسورة وراء
مشددة بعدها كما في نسخة مصدر غررته اذا القيته في الغرر قال في
المصباح والذي يظهر لي في العربية ان تغرروا على الجماعة او على
حذف مضاف اي ذا تغرير اي مخافة ان يقتلا فحذف المضاف الذي
هو مخافة واقيم المضاف اليه مقامه هو يقوله والمعنى ان من فعل
ذلك فقد غرر بنفسه وبصاحبه وعرضهما للقتل وانه تكلم عمر قد
كان من خبرنا بموصلة مفتوحة حين توفى الله نبيه صلى الله
عليه وسلم ان الانصار خالفونا بفتح الهمزة خبر كان وفي رواية
ابي ذر عن الكشميهني من خبرنا بالتحتية الساكنة بعد الموحدة يعني
ابا بكر رضي الله عنه ان الانصار بكسر الهمزة على انه ابتدا كلام اخر
وفتح الراء كما صله ألا ان الانصار بكسر الهمزة وتشديد اللام وقال الصبي
انها بالتخفيف افتتاح الكلام نبه بها المخاطب على ياتي وانها على
رواية غير الكشميهني معترضة بين خبر كان واسمها وسقطت لفظة الا
لابي ذر كما في الفرع واصله واجتمعوا بالسر بجمعهم في سقيفة
بني ساعدة بفتح السين وكسر العين وفتح الدال المهملات اي صفتهم
وكانوا يجتمعون عندها لفصل القضايا وتدبير الامور وخالف هنا
على والزبير ومن معهما فلم يجتمعوا معنا عندها ح واجمع المهاجرون
الى ابي بكر فقلت له يا ابي بكر يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا
من الانصار وفي رواية جويرية عن مالك بينا نحن في منزل رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا برجل ينادينا من وراء الجدار اخرج الينا
يا ابن الخطاب فقلت لبوابه ائذن له فقال انه مشغول قال فانصرف فخرج الينا فقال
الانصار اجتمعوا فادركهم قبل ان يحدثوا امرا يكون بينكم فيه حرب
فقلت لابي بكر انطلق فانطلقنا بزيدهم زاد جويرية فلقينا ابو
عبيدة بن الجراح فاخذ ابو بكر بيده يمشي بيني وبينه فما زقوا
قريبا منهم ليتنا بكسر القاف وفتح الياء منهم رجلان صالحان عويمر
بن ساعدة ومعن بن عدي الانصاري كما سماها المصنف في غزوة بدر
وكذا رواه البزار في مسند عمر من الزيادة المقدمة وفيه رد على من زعم
ان عويمر بن ساعدة مات في حياة صلى الله عليه وسلم فذكر ما قالوا
وابو ذر ما غاب ابا بكر اي انفقت عليه القوم من انهم يبايعون بعد البعد
بن عبادة فقال ان تريدون يا معشر المهاجرين نقطعنا نريد اخواننا
هؤلاء من الانصار فقالوا عليكم ان لا نقترب منهم بعد ان زايدة اقتضوا الامر لم
وفي رواية سفين اهملوا اي تضوا امرا لم فيصلا والله لنا ينهم ما
فانطلقنا حتى اتينا هم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل مزملبين
اليهم النابة مفتوحة اي فتلفقهم بتوبين ظهرانيهم بفتح الظاء المعجمة

والنون في وسطها فقلت من هذا قال هنا سعد بن عبادة فقلت
مالة قالوا يوعك بضم التحتية وفتح العين المهملة اي يصيبه الوعك
وهي حمى بناقص ولذا لم يصرف خطبهم قال في المقدمة هو قيلة بنت قيس بن شماس وهو
الظاهر انه خطيب الانصار فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال
اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام وانتم معشر قال
فوقية بموحدة وفتح الكاف بوزن عظمة الجيش المجتمع وانتم نفر
ثلاثة الى عشرة ابو فانتم قليل بالنسبة الى الانصار وقد دفت بفتح
الدال المهملة والفاء المشددة سارت دافة بزيادة الف بين الدال والفا
رفقة قليلة من مكة الينا من الفق بضم الفاء وسكون القاف اي المهاجرون فاذا هم
يريدون ان يختزلونا بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وفتح الفوقية
وكسر الزاي بعدها لام يقطعونا دونه حضنونا من الامر اي من الاثارة
ويستأثروا بها علينا ويحضنونا بالمهملة الساكنة وضاد المعجمة
وتكسر وكابي ذر عني المستملي ان يخرجونا قاله ابو عبيد اي الغرض اصله
اي يجرجونا مع قوله قال ابو عبيد يقال حضنه واحتضنه عن الامر اذا
نحاه عنه واستبد به وجسه عنه وفي رواية علي بن السكن كما
في فتح الباري يحتضنونا بمثناة فوقية قبل الضاد المهملة المشددة قال
وللكشميهني يحصرونا بالسقاط الفوقية وهي بمعنى الانقطاع والاستيصال
قال عمر رضي الله عنه فما سكت خطيبنا الا قصار اردت ان اتكلم
وكنت زورت بفتح الزاي والواو والمشددة بعدها راء ساكنة هيأت
وحسنت وكابي ذر قد زورت مقالة اعجبتني اريد وكابي ذر عن
الكشميهني اردت ان اقدمها بين يدي ابي بكر قال الزهري فيما
رأيته مع اللامع اراد عمر بالمقالة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يمت وكنت اداري بضم الهمزة وكسر الراء بعدها تحتية والاصيلي
اداري بالهمز ادفع منه بعض ما تضغنه من الحدة بالحاء المفتوحة والدال
المشددة المهملتين الى الحدة كالغضب ونحوه فلما اردت ان اتكلم
قال ابو بكر رضي الله عنه على رسلك بكسر الراء وسكون السين المهملة
اي استعمل الرفق والتؤدة فكرهت ان اعصيه بضم الهمزة وسكون
العين وكسر الصاد المهملتين وبالموحدة وكابي ذر عن الكشميهني ان اعصبه
بفتح الهمزة وبالعين والصاد المهملتين ثم التحتية فتكلم ابو بكر
رضي الله عنه فكان هو احلم مني احلم بالحاء المهملة الساكنة واللام
المفتوحة من الحلم وهو الطمأنينة عند الغضب او قريبا من الوقار
الثابت في الامور والرزانة عند التوجه الى المطالب والله ما ترك من
كلمة اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته مثلها او افضل منها زاد

الكشميهني

الكشميهني منها حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فانتم له
اهل فلن يعرف هذا الامر الا لهذا الحي من قريش وكابن ذر عن الكشميهني هذا الحي
الحي من قريش هم اي قريش وكابن ذر عن الكشميهني هو اي الحي
اوسط العرب احسابا واحسنها انسابا وقد رضيت لكم احد
هذين الرجلين فبايعوا بكسر العين اي صافحوا بالتحتية منهما شئتم
فاخذ بيدي وبيد ابي عبيدة فكيف بزاي بكر ان يقول ذلك وقد جعله صلى الله عليه وسلم
اماما يؤم الصلاة وهي عمدة الاسلام احيب بانه قال تواضعا وادبا
وعلمه ان كلا منهما احق بالامر منه لفضله اقول ذلك مع وجوده وانه ايكون
للمفضول الامام واحد كما علم عمر فاخذ ابو بكر بيده وبيد ابي
عبيدة بن الجراح وهو اي ابو بكر جالس بيننا فكرهت من قال
ابو بكر غير هذا كان والله ان اقدم بضم الهمزة وفتح الدال المشددة
فيضرب عنقي لا يقربني بضم اوله وفتح القاف وكسر الضاد المعجمة
اي ضرب اعصبه الضرب الغليظ بتشديد الياء من الصفير لغة من
على قوم فغنم ابو بكر رضي الله عنه الا ان تولت بكسر الواو والمشددة
اي تزين لي بالهمز وتشديد الياء وابي ذر لي نفسي عند الموت شيأ
لا اجده الان فقال قائل الانصار حباب بن المنذر بضم الحاء المهملة
وتخفيف الموحدة الاولى وابن السكن وكابن ذر عن الكشميهني والانصار
انا جذيلها المحكك بضم الجيم وفتح الذال المعجمة مصغر الجذل بفتح
الجيم وكسرها وسكون المعجمة وهو اصل الشجرة واراد به هنا الجذع
الذي تنزبط اليه الابل الجربى وتنتضح اليه لتحتك وتصغير للتعظيم
والمحكك بضم الميم وفتح الياء وفتح الكاف الاولى المشددة مبنيا للمفعول
ووصف بذلك لانه صار املس لكثرة ذلك يعني انا ممن يستشفى به
كما يستشفى الابل الجربى بهذا المحتك وعذيقها بالذال المعجمة والقاف
مصغر عذق بفتح العين وسكون المعجمة النخلة وزن الكسر الغرجون
المرجب بضم الميم وفتح الراء والجيم المشددة بعدها موحدة اسم
مفعول من قولك رجبت النخلة ترجيبا اذا دعمتها بينا اوضيمت خشبة
عليها لكرامتها وطولها وكثرة حملها ان يقع او ينكسر شيء من اغصانها
او يسقط شيء من حملها وقيل هو ضم اعذاقها الى اسفلها وشدها
بالخوص ليلا تنفضها الريح او هو وضع السنوك حولها لئلا تصل اليها الايدي
المنقوفة منا معشر الانصار امير ومنكم امير يا معشر قريش فكثر
اللغط بفتح اللامين والغين المعجمة الصوت والجلبة وارتفعت الاصوات
حتى وقعت بالخشخشة من الاختلاف فقلت له ابسط يدك يا ابا
بكر فبايعك فبسط يده واخرج النسائي من طريق عاصم عن زر بن حبيش

بسند حسن ان عمر قال يا معشر الأنصار الستم تعلمون ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم امر ابا بكر ان يؤم الناس فايكم
تطيب نفسه ان يتقدم ابا بكر فقالوا نعوذ بالله ان نتقدم ابا
بكر وعند الترمذي وحسنه ابن حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد
قال قال ابو بكر الست احق الناس بهذا الامر الست اول من
اسلم
ابن عباس عن عمر قال قلت يا معشر الانصار ان اول الناس كتبني
الله نبيا ان ابن اذ هم اخذ الفاروق بيده فبايعه وبايعه
المهاجرون ثم بايعته الانصار بفوقية ساكنة بعد العين ومثناة
بنون وراي مفتوحتين وثبتا على سعد بن عبادة فقال قائل
منهم لم يسم قتلتم سعد بن عبادة اي صيروه كالمقتول قال عمر فقلت قتل الله سعد بن عبادة اخبارا عن
خور الله تعالى من منعه الخلافة او دعا عليه لكونه لم ينصر
الحق واستجيبت له فقيل انه يحلف عند البيعة وخرج الى الشام فوجد
هيتا ميتا مغتسلا وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته حتى سمعوا
قائلا يقول ولا يرونه قد قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة ورميناه
بسهمين فلم يخط فؤاده قال عمر رضي الله عنه وانا بكسر الهمزة
وتشديد النون والمد وحدنا فيما حضر الاسكون الراء قال
الكرماني وتبعه كبرها وي والصين اي من قبل رسول الله صلى
الله عليه وسلم من امر قوي من مبايعة ابي بكر رضي الله
عنه كان هم امرها لما مبايعة كما يؤدي الى الفساد الكلي واما
دفعه صلى الله عليه وسلم فكان العباس وعلي طايفة مباشرين
لذلك وقال بفتح الفتح فيهما حضرنا بصيغة الفعل الماضي ومر امرنا
موضع المفعول اي حضرنا في تلك الحالة امورا وجدنا فيها
اقوى من مبايعة ابي بكر والامور اليه حضرت حتى الاشتغال بالمتاع
والتشعب من يكون اهلا لذلك وجعل بعض الشراح فيها
الاشتغال بتجهيز النبي صلى الله عليه وسلم بدفنه وهو محتمل لكن
ليس في سياق القصة اشعار به بل تعليل عمر يرشد الى الحصر
فيما يتعلق بالاستخلاف وهو قوله خشينا اي خفنا ان فارقنا القوم
ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناه
اولهم والمكث هنا بمعنى تابعناه بالمثناة الفوقية والمعجمة قبل العين
عاما النصب خبر كان فان يكون فشقاق
المسلمين فلا تبايعوا بضم التحتية وفتح الفوقية وبعد الالف موحدة
والجزم على الامر وفي النسخ البونينية بالرفع خبر والذي يبايع بالموحدة

وبعد

وبعد الالف تحتية ساكنة بفتح الفوقية وكسر الفين المعجمة وتشديد
الواو المفتوحة بعدها تاء تانيث منونة فتاة لو انتشلا فلا
يظهن احد ان يبايع وتتم له امبايعة كما وقع لابي بكر رضي
الله عنه ومطابقة الحديث في ترجمة في قوله اذا احصن من
الرجال والنساء واذا قامت البينة هذا
بالتنوين ويذكر فيه البكران تثنية البكر الموحدة من الرجال والنساء
وهما من لم يجامع في نكاح صحيح اذ زنيا جلدان خبر المبتدا الذي
هو البكران وينفيان الزانية والزاني مرفوعان على الابتداء
والخبر محذوف اي فيما فرض عليكم الزانية والزاني ان جلدهما او
الخبر فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ودخلة الفاء في
فاجلدوا لتضمن الموصول معنى الشرط اذ اللام بمعنى الذي وتقديره
الذي زنى فاجلدوه الحد خبر لمبتدا محذوف او منصوب بفعل محذوف
الدين وهو على الكل وعدم الرأفة بهم في الزنا في الغالب يكون بتعير
للرجل وعرض نفسها عليه والجلد حكم خص من ليس بمحصن بما
دل على ان حد المحصن هو الرجم وزاد الشافعي على تغريب الحر
سنة الحديث وليس في الآية ما يدفعه لنسخ احدهما الاخر ولا
تاخذكم بهما رأفة رحمة في دين الله ان كنتم تؤمنون بالله
فتطلحوا وتتساهلوا في اقامة حدوده من طاعة الله والجهاد
في اقامة احكامه وليشهد عذابهما طايفة من المؤمنين
ثلاثة او اربعة عدد شهود الزنا زيادة في التنكيل فان التفضيح
قد ينكل اكثر مما ينكل التعذيب الزاني لا ينكح الا زانية
والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك
اي انه يناسبه كل منهما ما ذكر
ان المشاكلة علة الخلقة وحرم ذلك اي انكاح الزاني على
المؤمنين الاخبار عن ذلك في صفقة انهم جرين كما هو ان يتزوجها
بغايا بكرين القصهن لينفضن عليهم من اكسابهن على عادة
الجاهلية فقيل التحريم خاص بهم وقيل عام ونسخ بقوله وانكحوا
الايامى منكم وسقط لابي ذر من قوله ان كنتم مؤمنين الى قوله قال بعد
قوله في دين الله الآية رأفة الحدود قال ابن عيينة بسكون الهمزة
وبالفاء وابي ذر زيادة اقامة الحدود وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يامر فيمن زنى رجل او امراة ولم يحص

ضم أوله والصاد جلدها بينة بنصب جلد على نزع الخافض وتغريبه
عام وهو إلى مسافة القصر وإن المقصود إبعاده بالبعد عن الأهل
والوطن فإن كثيرا رأى الإمام أن عمر غربه إلى الشام وعثمان إلى
مصر وعليا إلى البصرة وأبى بكر تغريبه إلى فدك ودون مسافة القصر
إذ لا يتم الإيحاش المذكور به لأن الأخبار تتواصل إليه ح وحكى
ابن نصر في كتاب الإجماع الاتفاق على نفي الزاني الأعند الكوفيين
وعليه الجمهور ولا عن الطحاوي أنه منسوخ واختلف القائلون بالنفي
فقال الشافعي بالتعميم الرجل والمرأة وبه يقول الرفيق وحكى
مالك النفي لرجل وحيدة بالحرم وعنه أحمد رواية واحتج في شرط
الحرية بأن نفي العبد عقوبة بالكلية لمنعه منفعته حق تغيبه
وشرف الشرع يقتضي أن لا يجاب عنه الحد الخ الحديث سبق في
الشهادات في باب رفع ذوي القدر وغيرهم عن الحدود عليه ذكر
أبي هريرة ومن المتن سياق قصة العسيف واقتصر منها على ما ذكر
ويحتمل أن يكون ابن شهاب اختصر الحديث به عبد العزيز قاله في الفتح
قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق وأخبرني بالإفراد عروة
بن الزبير بن العوام أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه غرب وهذا
منقطع إن عروة لم يسمع من عمر لكنه ثبت عن عمر من وجه آخر
أخرجه النسائي والترمذي وصححه ابن خزيمة والحاكم من رواية عبيد
الله بن عبد الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب
وغرب وأن أبا بكر ضرب وغرب وأن عمر وضرب وغرب ثم لم ينزل
بفتح الفوقية وإسكان الراء أي ملك السنة بضم السين المهملة زاد عبد
الرزاق في روايته عن ملك حتى غرب عمر وأنهم تركوا الناس ذلك
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد
الإمام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم
عن سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي سيد التابعين عن أبي
هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضى فيمن زنى ولم يحصن بفتح الصاد وهنيا المفعول لينفى عام بإقامة
الحد عليه أي ملتبسا بها جامعا بينهما فالباء بمعنى مع وفي
رواية النسائي أن ينفي عاما مع إقامة الحد عليه وكذا أخرجه
الإسماعيلي من طريق حجاج بن محمد عن الليث وأما قول ابن شهاب
ما ذكر في رواية عبد العزيز جلد إما يتناول المطلق عليها الحد لكونها
بعض القرآن وقد يتمسك بهذه الرواية من ذهب إلى أن النفي تعزير
وأنه ليس جزءا من الحد وأجيب بأن الحديث يفسر بعضه بعضا وقد
وقع التصريح في قصة العسيف من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم
أن عليه جلد مائة وتغريب عام وهو ظاهر في كون الكل حدا ولم

يختلف..

يختلف على راويه في لفظه فالراجح من حكاية الصحابي مع الا
وهذا الحديث أخرجه النسائي في الرجم

في الجاهل العاجز والمخنثين بفتح الخاء المعجمة والنون وبه قال
حدثنا مسلم بن إبراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوا
قال حدثنا يحيى بن أبي كثير عن عكرمة مولى ابن عباس
عباس رضي الله عنهما أنه قال لعن النبي المخنثين
من الرجال وهم المتشبهون في كلامهم بالنساء تكسرا وتعطفا من
يوبي ولعن المترجلات من النساء الذين يتشبهون بالرجال تكلفا قال
صلى الله عليه وسلم أخرجوهم من بيوتكم وأخرج صلى الله عليه
وسلم فلانا هو لمخنث العبد الحادي وعند أبي داود من طريق أبي
هاشم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي
بمخنث قد خضب يديه ورجليه فقال ما بال هذا قيل يتشبه
بالنساء فأمر به فنفي إلى النقيع بفتح النون وآخره عين مهملة
فلانا هو ماتع بالفوقية بعد الألف وقيل بنون وسقط تفسير أبي
ذر لفظ عمر وصح فالعامل في الأول والثاني النبي صلى الله عليه
وسلم قال الكرماني هما بمعنى الذي أخرجهما صلى الله عليه وسلم
مائع وهيت بكسر الهاء وسكون التحتية بعدها فوقية وفي كتاب
المغربين لأبي الحسن أحمد بإسناده من طريق الوليد بن سعيد قال
سمع عمر قوما يقولون أبو ذويب أحسن أهل المدينة فدعاه فقال
أنت لعمري فاخرج من المدينة فقال لأن كنت مخرجي فإلى البصرة حيث
أخرجت ابن عمي نصر بن حجاج وساق قصة بحذفه السلمي وأنه كان
مخرج النساء إلى البقيع ويحدثه إليهن حتى كتب بعض النزاع إلى
عمر يشكو ذلك فأخرجه وإذا ثبت النفي في حق من لم يقع منه كبيرة
فوقوعه فيمن أتى كبيرة أولى وعن مسلمة بن محارب عن إسماعيل
بن مسلم أن أمية بن يزيد الأسدي ومولى من مزينة كانا مختكران في
الطعام بالمدينة فأخرجهما عمر رضي الله عنه والحديث سبق في
اللباس سواء أخرجه أبو داود في الأدب وأخرجه الترمذي والنسائي أيضا

باب من أمر غير الإمام بإقامة الحد

عليه في الكواكب أن يقول من أمر الإمام وجعلا نائبه
حال كون الغير والمقام عليه الحد نائبا عنه عن الإمام وقول الكرماني
أن في قول البخاري من أمر غير الإمام تعرف قال البرماوي لم أعرفه فيه
أذعاد قال البخاري التعميم في المعنى فيقول جاء من فعل كذا فيقول الفاعل
لذلك معناه أشار إلى أن الحكم عام فقوله من أمر هو الإمام وقوله
غير الإمام أي غيره فأقام الظاهر مقام المضمر لأنه لم يكن قد صرح به
والتركيب غير واضح وبه قال حدثنا عاصم بن علي الواسطي قال

ختلاف

حدثنا ابن ابي اويس حدثني محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود
عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما ان رجلا
من الاعراب اتى فقال يا رسول الله اقض لي اي حكم
بحكم الله الذي قضى به على المكلفين فقام خصمه وهو جالس
اقض لنا يا رسول الله بكتاب الله ان ابني كان عسيفا اجيرا
على هذا اي له فعلي بمعنى اللام وهذا من فصيح كلام
العرب ايضا فان قرن الكرماني بينه وبين العيني والبرماوي
الفتح وسبقه قريبا في باب الاعتراف بالزنا فزنا بامرأته فاخبروني
ان على ابني الرجم فافتديت اي عنه بمائة من الغنم وولية
وفي باب الاعتراف بالزنا وخادم ثم سألت اهل العلم فزعموا وفي
الباب المذكور فاخبروني ان ما على ابني جلد مائة وتغريب عام وانما
كان بكرا وفي بالزنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي
نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما الغنم والوليدة فرد
عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس بضم الهمزة وفتح
النون مصغرا فاغد على امرأة هذا فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا
فارجمها فغدا فذهب اليها فاعترفت فرجمها فيها دلالة لمن
يكتفي بعتبة الطلب اقامة حد الزنا ان حد الزنا لا يتجسس له بل
يستحب تلقين المقر الرجوع عنه وانما بعثه ليعلمها بان الرجل قذفها
بابنه فلها عليه حد القذف لبطالبه به او يعفو عنه والله اعلم والحديث
اخرجه في مواضع كثيرة كالاحكام والوكالة والشروط واخرج بقيته اصحاب
الكتب الستة

باب قول الله تعالى ومن لم يستطع منكم طولا غنى وغنا واصله الفضل والزيادة وهو مفعول
يستطع ان ينكح المحصنات المؤمنات في موضع نصبه بطوله او
بفعل مقدر صفة له اي ومن لم يستطع منكم يقدر على نكاح المؤمنات
او من لم يستطع غنى يبلغ به نكاح المؤمنات يعني الحرائر لقوله من
ما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات اماكنكم المؤمنات في
ظاهره حجة للشافعي حيث حرم نكاح الامة على من ملك صداق حرة
ومنع نكاح الامة الكتابية مطلقا وجوزه ابو حنيفة واول التقييد
في النص للاستحباب واستدل له الشافعي بقيس بشرط في الحرائر اتفاقا
مع التقييد به والله اعلم بايمانكم فالتفاوت بظاهرها الايمان فانه العلم
بالسرائر وبتفاضل ما بينكم في الايمان فربما امة تفضل الحرة في
فرجب ان تعتبروا فضل الايمان في افضل النسب والمراد تانيسهم
نكاح الاماء منهم عن الاستكاف عنه ويريد بعضكم من بعض

اي انتم وارقاؤكم فتناسبون نسبكم من ادم ودينكم الاسلام
فانكحوهن باذن اهلهن اي ايا بهن واعتبار اذنهن مطلقا لانهما
لا على اذ لهن ان يباشرن العقد بانفسهن حتى يحتج به الحنفية
فالسيد هو ولي امته اذا تزوج الا باذنه وكذلك هو ولي عبده
ليس له ان يتزوج بغير اذنه كما في الحديث ايما عبد تزوج بغير
اذن مواليه فهو عاهر اي زان وفي الحديث ايضا اذا تزوج المراة
نفسها فان الزانية هي التي تزوج نفسها وآتوهن اجورهن
بالمعروف واد والهن مهورهن بغير مطل وضرار وملاك مهورهن
موالهن فكان اداؤها اليهن اي الي الموالي لانهن وقاية ايديهن
قال الموالي اذا التقدير فاتوا موالهن فحذف المضاف محصنات
عفايف حال من المفعول به وانتم غير مسافحات زوان علانية ولا
متخذات اخدان قرو ان سرا والاخدان الاخلاء في السر فاذا احصن
بالتزويج فان اتين بفاحشة زنى فعليهن نصف ما على المحصنات
الحرائر من العذاب من الحد وهو بدل على ان حد العبد نصف
حد الحر وانه لا يرجم لان الرجم لا يتنصف ذلك اي نكاح الامة
لمن خشي العنت منكم لمن خاف الاثم الذي يؤدي اليه غلبة الشهوة وان
تصبروا اي وصبركم عن نكاح الاماء متعففين خير لكم والله غفور
لمن يصبر رحيم بان رخص له وسقط الي ذر من قوله المؤمنات الخ
وقال بعد قوله محصنات الآية وسقط ايضا للاصيلي من قوله فانكحوهن الخ
اعلم الخ وقال بعد قوله من فتياتكم المؤمنات الي قوله وان تصبروا خير
لكم والله غفور رحيم وزاد ابو ذر عن المستملي غير مسافحات وكذا
متخذات اخدان اخلا وسقط ولم يذكر في هذا الباب حديثا كما صرح
به الاسماعيلي بل اقتصر على الآية التي تقابلها على الحديث المرفوع نعم
ادخل ابن بطال فيه حديث ابي هريرة الآتي لهذا الباب

باب بالتنوين يذكر فيها اذا زنت الامة ما حكمها
وسقط الباب والترجمة للاصيلي وعليه شرح ابن بطال كما مر وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الدمشقي الاصل قال
اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد
الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة
وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن بفتح الصاد وبه محل المطلوب من فاعل زنت ومحصن بها مثل اصل المحصنات
لم الواو على المختار عندهم وقد جاءت بغير واو فنقول تعالى فاقبلوا
بتعدي يعني وتقييد حدها بالاحصان ليس بقيد وانما هو حكاية حال

والمراد بالاحصان هنا ما هي عليه من عفة او حرية لا الاحصان
بالتزويج لان حدها الجلد سواء تزوجت ام لا قال صلى الله عليه
وسلم اذا ولابي ذر ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها
ثم ان زنت فاجلدوها انما اعاد الزنا في الجواب غير مقيد بالاحصان
للتنبيه على انه لا اثر له وان الموجب في الاية مطلق الزنا والخطاب في
فاجلدوها للملاك الاما فيدل على ان السيد يقيم على عبده وامته
الحد ويسمع البينة عليهما وبه قال مالك والشافعي واحمد والجمهور
والصحابة والتابعين ومن بعدهم خلافا لابي حنيفة في اخرين فاستثنى
ملك القطع في السرقة لان في القطع مثله فلا يؤمن السيد ان يريد
ان يمثل بعبده فيخشى ان يتصل الامر بمن يعتقد انه يعتق بذلك
فيمنع من مباشرة القطع سدا للذريعة ثم بيعوها واتى بثم لان الترتيب
مطلوب لمن يريد التمسك بامته الزانية واما من يريد بيعها من
اول مرة فله ذلك ولو في قوله ولو بضفير شرطية بمعنى ان اي
وان كان بضفير فيتعلق بضفير بحذر كان المقدر وحذف كان بعد
لو هذه كثير ويجوز ان يكون التقدير ولو تبيعونها بضفير فيتعلق
حرف الجر بالفعل والضمير بالضاد المعجمة والفا فعيل بمعنى مفعول والحبل
المضفور وعبر بالحبل للمبالغة في التنفير عنها وعن مثلها لما في ذلك
من الفساد والامر ببيعها للندب عند الشافعية والجمهور ولا يضر عطفه
على الامر بالحد مع كونه للوجوب لان دلالة الاقتران ليس بحجة عند
غير المزني وابي يوسف وزعم ابن الرفعة انه للوجوب ولكن نسخ
قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالسند السابق لا ادري بعد
الثالثة وفي رواية ابعد بهمزة التسوية واصلها الاستفهام لكن
لما كان المستفهم مستوي عنده الوجوب والعدم وكذا المستفهم سميت
بذلك اي لا ادري هل يجلدها ثم يبيعها ولو بضفير بعد الزنية
الثالثة او الرابعة وفي الرابعة ان الحديث ان الزنا عيب يرد به
الرقيق للامر بالحط من قيمة الموقوف اذا وجد منه الزنا كما جزم به
النووي وتوقف فيه ابن دقيق العيد لجواز ان يكون المقصود
الامر بالبيع ولو انحطت القيمة فيكون ذلك متعلقا بامر وجودي
لا اخبارا عن الحكم شرعي اذ ليس في الحديث تصريح بالامر من حط
القيمة انتهى والحديث سبق في البيع في باب منع العبد الزاني هذا
باب بالتنوين يذكر فيه لا يثرب على الامة
بضم التحتية وفتح المثلثة وكسر الرا المشددة بعدها موحدة كذا
لابي ذر بكسر الرا ولغيره بفتحها اي لا يعنفها ولا يوبخها اذا زنت ولا
تنفى بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفا صيانة لحق مالكها وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد

الامام

الامام عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان مولى بني ليث عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه اي كيسان سمعه اي سمع ابا
هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة فتبين
اي تحقق زناها وثبت فليجلدها اي سيدها الحد الواجب المعروف
من صريح الاية فعليهم نصف ما على المحصنات من العذاب ولا يثرب
اي لا يعيرها قال البيضاوي كان تاديب الزناة قبل مشروع الحد
التثريب وحده فامرهم بالحد ونهاهم عن الاقتصار على التثريب
وقيل المراد به النهي عن التثريب بعد الجلد فانه كفارة لما ارتكبته
فلا يجمع عليها العقوبة بالحد والتعيير ثم ان زنت اي الثانية فليجلدها
ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها ندبا ولو بحبل من شعر قيد
بالشعر لانه كان الاكثر في حبالهم واستنبط من قوله فليبعها لان
المقصود من النفي الابعاد عن الوطن الذي وقعت فيه المعصية
وهو حاصل بالبيع تابعه اي تابع الليث اسمعيل بن امية عن سعيد
المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم في المتن فقط لا في السند لانه نقص منه قوله عن ابيه ورواية
اسمعيل وصلها النسائي من طريق بشر بن المفضل عن اسمعيل بن
امية ولفظه مثل لفظ الليث الا انه قال ان عادت فزنت فليبعها
والباقي سواء وحديث الباب سبق في البيوع باب
بيان احكام اهل الذمة اليهود والنصارى وبيان احصانهم
اذا زنوا ورفعوا الى الامام بانفسهم او جاءهم غيرهم للدعوى
عليهم وبه قال حدثنا موسى ابن اسمعيل المنقري البصري ويقال
له التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الشيباني
بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة فالف فنون
فتحتية سليمان بن ابي سليمان فيروز الكوفي قال سالت عبد
الله بن ابي اوفى واسمه علقمة ابن خالد الاسلمي عن الرجم اي
عن حكم الرجم رجم من ثبت انه زنا وهو محصن فقال رجم النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت اقبل نزول اية سورة النور الزانية
والزاني ام رجم بعده بعد النزول ولابي ذر عن الحموي والمستملي
بعد بضم الدال من غير ضمير قال لا ادري فيه دلالة على ان الصحابي
الجليل قد يخفى عليه بعض الامور الواضحة وان الجواب بلا ادري
من العالم لا عيب عليه فيه بل يدل على تحريه وتثبته تابعه اي
تابع عبد الواحد علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الها
بعدها را ابو الحسن القرشي الكوفي فيما وصله بن ابي شيبة وخالد
بن عبد الله الطحان فيما وصله المؤلف في باب رجم المحصن والمحاربي
بضم الميم بعدها حا مهملة وبعد الالف را مكسورة فموحدة عبد الرحمن

بن محمد الكوفي وعبيد بفتح العين وكسر الموحدة وسكون التحتية
ابن حميد بضم الحا المهملة وفتح الميم الضبي الكوفي فيما وصله الا
سمعيلي الاربعة عن الشيباني سليمان في رواية عن عبد الله ابن
ابي اوفى وقال بعضهم هو عبيدة بن حميد احد المذكورين المايدة
بدل سورة النور والمايدة رفع في رواية ابي ذر ولغيره بالجر بتقدير
سورة المايدة والاول القايل سورة النور اصح وبه قال حدثنا
اسمعيل بن عبد الله ابي اويس بن عبد الله ابو عبد الله الاصبحي
بن اخت ملك وصهره على ابنته قال حدثني بالافراد ملك الامام الاعظم
عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال
ان اليهود من خيبر وذكره بن العربي عن الطبري والتعليق عن
المفسرين منهم كعب ابن الاشرف وكعب بن اسعد وسعيد بن عمرو
وملك بن الصيف وكنانة بن ابي الحقيق وشاس بن قيس بن يوسف
بن عازورا جاوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في السنة
الرابعة من ذي القعدة فذكروا له ان رجلا لم يسم وفتحت ان ليسد
مسد المفعول منهم وامراة تسمى بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة
زنيا وقوله منهم يتعلق بصفة الرجل وصفة المراة محذوفة لدلالة
ما تقدم عليه فالتقدير وامراة منهم ويجوز ان يتعلق منهم بحال من
ضمير الرجل والمراة في زنيا والتقدير ان رجلا وامراة زنيا منهم اي
في حال كونهما من اليهود وعند ابي داود من طريق الزهري سمعت رجلا
من مزينة ممن يتبع العلم وكان عند سعيد بن المسيب يحدث عن
ابي هريرة قال زنى رجل من اليهود بامراة فقال بعضهم لبعض اذهبوا
بنا الى هذا النبي فانه بعث بالتخفيف فان افتانا بفتيا دون الرجم
قبلناها واحتججنا بها عند الله وقلنا فتيا نبي من انبيائك قال
فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في اصحابه
فقالوا يا ابا القاسم ما ترى في رجل وامراة منهم زنيا فقال لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة ما مبتدا
من اسما الاستفهام وتجدون جملة في محل الخبر والمبتدا والخبر معمول
للقول وتقدير الاستفهام اي شي تجدون في التوراة فيتعلق حرف الجر
بمفعول ثان لوجد في شان الرجم انما سالهم الزاما لهم بما يعتقدونه
في كتابهم الموافق لحكم الاسلام اقامة للحجة عليهم واظهارا لما
كتموه وبدلوه من حكم التوراة فارادوا تعطيل نصها ففضحهم الله
وذلك اما بوحي من الله اليه انه موجود في التوراة لم يغير واما
باخبار من اسلم منهم عبد الله بن سلام كما ياتي فقالوا نفضحهم
ويجلدون بفتح النون والمعجمة بينهما فا ساكنة اي نجد ان نفضحهم
ويجلدون فيكون نفضحهم معمول على الحكاية لنجد المقدر اي ادعوا

ان

ان ذلك في التوراة على زعمهم وهم كاذبون ويحتمل ان يكون ذلك
مما فسروا به التوراة ويكون مقطوعا عن الجواب اي الحكم
عندنا ان نفضحهم ويجلدون فيكون خبر مبتدا محذوف بتقدير
ان وانما اتى باحد الفعلين مبنيا للفاعل والاخر مبنيا للمفعول
اشارة الى ان الفضيحة موكلة اليهم والى اجتهادهم فكشف مساويهم
وفي رواية ايوب عن نافع في التوحيد قالوا نسخم وجوههما ونحرقهما
وفي رواية عبيد الله بن عمر قالوا نسود وجوههما ونحممهما
ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما قال عبد الله بن سلام بتخفيف
اللام كذبتم ان فيها الرجم بالواو بالتوراة فاتوا بالتوراة فنشروها
اي فتحوا التوراة وبسطوا فوضع احدهم هو عبد الله بن صوريا
يده على اية الرجم منها فقرا ما قبلها وما بعدها فقال له عبد
الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم وقد
وقع بيان ما في التوراة من اية الرجم في رواية ابي هريرة ولفظه
المحصن والمحصنة اذا زنيا وقامت عليهما البينة رجما وان كانت المراة
حبلى تربص بها حتى تضع ما في بطنها وعند ابي داود من حديث
جابر انا نجد في التوراة اذا شهد اربعة انهم راوا ذكره في فرجها
مثل الميل في المكحلة رجما زاد البزار من هذا الوجه فان وجدوا الرجل
مع المراة في بيت او في ثوبها او على بطنها فهي ريبة وفيها عقوبة قالوا
صدقت يا محمد فيها اية الرجم وفي رواية البزار قال يعني النبي
صلى الله عليه وسلم فما منعكما ان ترجموهما قالوا ذهب سلطاننا
فكرهنا القتل وفي حديث البرا نجد الرجم ولكنه كثر في اشرافنا
فكنا اذا اخذنا الشريف تركناه واذا اخذنا الضعيف اقمنا
عليه الحد فقلنا فقالوا نجتمع على شي نقيمه على الشريف والوضيع
فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم فامر بهما بالزانيين رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر فرايت الرجل يحني
بفتح التحتية وسكون الحا المهملة وكسر النون بعدها تحتية والروية
بصرية فيكون يحني في موضع الحال وقوله على المراة يتعلق به اي
يعطف عليها يقيها الحجارة يحتمل ان يكون الجملة بدلا من يحني
او اخرى والا في الحجارة للعهد اي حجارة الرمي ولابي ذر عن المستملي
والكشميهني يجنا بجيم بدل الحا المهملة وفتح النون بعدها همزة قال
ابن دقيق العيد انه الراجح في الرواية اي اكب عليها وغرض المولف ان
الاسلام ليس شرطا في الاحصان والا لم يرجم اليهوديين واليه ذهب
الشافعي واحمد وقال المالكية ومعظم الحنفية شرط الاحصان الاسلام
واجابوا عن حديث الباب بانه صلى الله عليه وسلم انما رجمهما بحكم
التوراة وليس هو من حكم الاسلام في شي وانما هو من باب تنفيذ الحكم

عليهم بما في كتابهم فان في التوراة الرجم على المحصن وغير المحصن
واجيب بانه كيف يحكم عليهم بما لم يكن في شرعه مع قوله تعالى وان
احكم بينهم بما انزل الله وفي قولهم ان في التوراة الرجم على من يجب
نظرا للاقدم في رواية المحصن والمحصنة اخره ويؤيده ان
الرجم ناسخ للجلد كما تقدم تقريره ولم يقل احد ان الرجم شرع
منسخ بالجلد وانما كان اصل الرجم بما قيما منذ شرع فحاكم عليهما
بالرجم بمجرد حكم التوراة بل بشرعه الذي استمر حكم التوراة عليه
وبحديث نسخ في علامات النبوة هذا ما

بالتنوين ذكر فيه اذا زنى الرجل امرأته او امرأة غيره
بالزنا عند الحاكم وعند الناس كان يقول امرأتي او امرأة فلان
زنت هل على الحاكم ان يبعث اليها اي الى المرأة المرمية بالزنا
فيسألها عن قارفت به من الزنا وجواب الاستفهام محذوف لم يذكر
اكتفاء بما في الحديث تقديره عما في الحديث تقديره فيه خلاف ٥
والجمهور على ان ذلك بحسب ما يراه الحاكم وبه قال حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك امام الائمة عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي
الله عنهما انهما اخبراه ان رجلين لم يسمهما اختصما الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال احدهما يا رسول الله اقض بيننا
بكتاب الله بحكم الذي قضى به على المكلفين وقال
الآخر وهو افقههما اجل بفتح الهمزة والجيم وتخفيف اللام اي نعم
يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي بالتكلم او بالاستئناف
لي بالسقوط اليا التي بعد الهمزة ان اتكلم او استدل به على كونه
افقه من الآخر قال صلى الله عليه وسلم تكلم قال ان
ابني كان عسيفا على هذا قال ملك والعسيف الاجير فزنا بامرأته
فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وبجارية
لي وبأبي ذرعي اللهم اني وجارية باسقاط الوصلة وفي رواية
رواية عمرو بن شعيب فسألت من لا يعلم فاخبروني ان على ابني جلد
فافتديت منه ثم اني سألت اهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد
مائة وتغريب عام وانما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اما والذي نفسي بيده لاقضين بينكما
بكتاب الله اما غنمك الماية وجاريتك فرد عليك
وعلى ابنه جلد مائة وامر انيسا الاسلمي ان يأتي امرأة الآخر ليعلمها
قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالبه او تعفو عنه فان اعترفت

انزنا بها فارجمها اي بعد اعلامي او فوض اليه الامر فاذا اعترفت
بخبره من يثبت ذلك بقولهم بحكم وقد دل قوله فامر بها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فرجمت انه صلى الله عليه وسلم هو
الذي حكم فيها بعد ان اعلمه انيس بل اعترافها قال رعيا من ولا بين
يعني فان انكرت فاعلم ان لها مطالبة بحد القذف فلو جود
الاحتمال فلو انكرت وطلبت اجيبت فاعترفت بالزنا فرجمها بعد ان
اعلم النبي صلى الله عليه وسلم باعترافها بالفرية الا استشبات مع انه
كان علق رجمها على اعترافها وفي الحديث ان الصحابة كانوا يفتون
في عهده صلى الله عليه وسلم وفي بلده وذكر محمد بن سعد بن عفان
ان منهم ابا بكر وعمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن
جبل وزيد بن ثابت وفيه ان الحد يقبل الفداء وهو مجمع عليه في
الزنا والسرقة والحرابة وشرب المسكر واختلف في القذف والصحيح
انه كغيره وانما يجري الفداء في البدن كالقصاص في النفس والاطراف
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة في من قذف امرأة غيره اما من
قذف امرأته فيأخذ من كون زوج المرأة كان حاضرا ولم ينكر ذلك
كذا في الفتح وقد صح النووي وجوب ارسال الامام الى المرأة ليسأل
عما رميت به واجيب بجواز ان يكون سبب
البعث ما وقع بين زوجها وبين ولد العسيف من الخصام والمضاربة
على الحد واستئذانه القصة حتى صرح والد العسيف بما صرح به ولم
ينكر عليه بما صرح به ولم ينكر عليه زوجها فالارسال الى هذا يخص
ممن كان على مثلها من النهضة القوية بالفجور والله اعلم باب

من ادب اهله كزوجته وارقائه اوادب غيره اي غير اهله دون اذن
السلطان لم يأت في ذلك وقال ابو سعيد سعد بن مالك بسكون العين
الخدري فيما سبق موصولا في باب بزد للمصلي من مر بين يديه من
كتاب الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى فاراد احد
ان يمر بين يديه فليدفعه فان ابى فليقاتله فان ابى فليقاتله وفيه
ابي رفع اتمار بين يديه حال الصلاة ابو سعيد الخدري رضي الله عنه
وعلم مذكور في الباب المذكور بلفظ رأيت ابا سعيد يصلي فاراد
شاب ان يجتاز بين يديه فدفع ابو سعيد في صدره من غير ان يجد ان
حاكم ولذا لم ينكر عليه مروان بل استفهمه عن السبب فلما ذكره له
اقره عليه وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني
مالك فالامام مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد
ابن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء ابو بكر

رضي الله عنه في تفسير سورة المائدة بهذا السند انها قالت
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى
اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ما
وليس معهم ما فاتى الناس الى ابي بكر الصديق فقالوا الا ترى
ما صنعت عايشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس
وليسوا على ماء وليس معهم ما فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله
عليه وسلم واضع راسه على فخذي فنام فقال
حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس
وليسوا على ماء وليس معهم ما فعاتبني ابو بكر وجعل يطعن بيده
في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا مكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فانزل الله تعالى الآية
التيمم في سورة المائدة وهذا الحديث نسيج في التفسير وبه قال
حدثنا يحيى بن سليمان الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو وتفتح
العين ابن الحرث المصري ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه
القاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق عن عايشة رضي الله عنها
قالت اقبل ابو بكر رضي الله عنه اي لما فقدت قلادتها واقاموا
على عنوها فلكزني لكزة شديدة بالزاي فيهما اي ضربني ضربة
شديدة وقال حبست الناس في قلادة بكسر القاف في الموت
اي فاتموت ملتبس بي لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على
فخذي اخاف انتباهه من نومه وقد اوجعني لكزا بي اياي قوله نحوه
اي نحو الحديث السابق وزاد ابن زيد بن المستملي لكزة وكزا بالواو
بدل اللام واحد في المعنى وهو من كلام ابي عبيدة قال اللكز الضرب
بالجمع على المصدر قال ابو زيد في جميع الجسد والجمع بضم الجيم
وبسكون الميم الضرب بجميع الاصابع المضمومة تقول ضربه بجمع
كفه ثانيا
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح
الواو والراء المشددة وبعد الالف دال مهملة والمستملي زيادة كاتب
المغيرة عن المغيرة بن شعبة انه قال قال سعد بن عبادة
الانصاري رضي الله عنه لو رايت رجلا مع امراتي اي غير محرم لها
لضربته بالسيف غير مصفح بضم الميم وسكون الصاد المهملة فتح
الفا بعد هاء مهملة غير ضارب بغير ضمير بل بحده للعفو والاهدار

فبلغ

فبلغ ذلك الذي قاله سعد النبي وفي رواية فقال يا رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتعجبون من غيرة سعد بفتح الغين المعجمة
قال في الصحاح مصدر قولك غار الرجل على اهله يغار غيرا
وغيرة وغارا ورجل غيور وغيران وجمع غيور غير وجمع غيران
غيارى وغيارى ورجل مغيار وقوم مغايير وامراة غيور ونسوة
غير وامراة غيرى ونسوة غيارى وقال الكرماني في الفتح المنع
اي بمنعهن من التعلق باجنبي بنظر او غيره وقال في النهاية الغيرة
الحمية والانفة يقال رجل غيور وامراة غيور وبالمبالغة كشكور
ان تفعل ما يشترك فيه الذكر والانثى انا اغير منه بلام التاكيد
والله اغير مني وغيرة الله تعالى منعه عن المعاصي وقد اختلف في
حكم من راى مع امراته رجلا فقتله فقال الجمهور القود وقال الاظهم
احدهما اقام بينة انه وجده مع امراته فدمه هدر وقال اما منا
الشافعي لسعد فيما بينه وبين الله قتل الرجل ان كان كما قيل وعلم
انه نال منها ما يوجب القتل ولكن لا يسقط عنه القود في ظاهر
الحكم وقال الداودي الحديث دال على وجوب القود فيمن قتل رجلا
وجده مع امراته ان الله عز وجل وان كان اغير من عباده
فانه اوجب الشهود في الحدود فلا يجوز لاحد ان يتعدى حدود الله
ولا يسقط دماء عمدي وقال ابن حبيب ان كان المقتول محصنا فالذي
يلحق به من القتل ان يقيم اربعة شهداء انه فعل بامراته وان كان
غير محصن فعلى قاتله القود وان اتى باربعة شهداء والحديث سبق
في اواخر النكاح في باب الغيرة

باب ما جا في التعريض

بالتعين المهملة آخره ضاد معجمة هو ضد التصريح وبه
قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
امام دار الهجرة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن
المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم جاءه اعرابي اسمه ضمضم بن قتادة رواه عبد الغني
بن سعيد في المبهمات وابن فتحون من طريقه وابو موسى في الذيل
وعند ابي داود من رواية ابن وهب ان اعرابيا من فزارة وكذا
عند بقية اصحاب الكتب الستة فقال يا رسول الله ان امراتي ولدت غلاما
اسود وهو لا ينصرف للوزن والصفة اي وانا ابيض فكيف يكون ابني
فرض فان امه اتته به من الزنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم له هل
لك من ابل قال الرجل نعم قال فما الوانها قال حمر قال هل
فيها من اورق قال الرجل ان فيها لورقا قال فانى اتاها ذلك قال
عرق نزعها قال الرجل ولعل ابنك هذا عرق نزعه قال صلى الله عليه وسلم ولم يرخص له في اتهامها

ذر هل فيها اي جمل اورق لا ينصرف كاسود في لونه بياض الى
سواد من الورقة وهو اللون الرمادي ومنه قيل للحمامة ورقاء
ولابي ذر عن الحموي من اورق بزيادة من في اسم كان الذي هو
اورق وزيدت هنا لتقدم الاستفهام الذي بمعنى النفي وصح ذلك
فيها كما صح في قوله تعالى اولم يروا ان الله الذي خلق السموات والارض ولم
يعي بخلقهن بقادر قالوا الباء زائدة في خبر ان لتقدم معنى النفي على
الجملة قال الرجل نعم فيها اورق قال صلى الله عليه وسلم فانى
بفتح الهمزة والنون المشددة اي من اين كان ذلك اللون الاورق
وابواها ليسا بهذا اللون قال الرجل اراه بضم الهمزة اي اظنه عرق
بكسر العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف اي اصل من النسب
ومنه فلان عرق في الحسب والنسب وفي المثل العرق نزاع والعرق
الاصل ماخوذ من عرق الشجر نزعه بفتح النون والزاي والعين
جذبه اليه وقلبه واخرجه من لون ابويه والمعنى ان ورقها انما جاء
لانه كان في اصولها البعيدة ما كان في هذا اللون قال عليه
الصلاة والسلام فلعل ابنك هذا نزعه عرق قال الخطابي
وانما ساله عن الوان الابل لان الحيوانات يجري طباع بعضها على
مشاكلة بعض في اللون والخلقة وقد يندر منها شيء لعارض فكذلك
الادمي يختلف بحسب نوادر الطباع ونوازع العروق انتهى وفائدة
الحديث المنع عن نفي الولد بمجرد الامارات الضعيفة بل لا بد من تحقق
وظهور دليل قوي كان يكون وطيها او اتت بولد قبل ستة اشهر من
مبدا وطيها واستدل به الشافعي على ان التعريض بالقذف لا يعطى
حكم الصريح فتبعه البخاري حيث اورد هذا الحديث فليس التعريض
قذفا والا لما كان تعريضا وقال المالكية التعريض من غير ان
الاب اذا افهم الرمي بالزنا واللواط او نفي النسب كالتصريح في ترتب الحد
كقوله لمن يخاصمه اما انا فلست بزان او لست بلائط او ابي معروف
وهو ثمانون جلدة والحديث سبق في الطلاق هذا باب
بالتنوين كم التعزير والادب ينقسم كم الى استفهامية بمعنى اي
عدد قليلا كان او كثيرا والى خبرية بمعنى عدد كثير والمراد هنا
الاول والتعزير مصدر عزر قال في الصحاح التعزير التاديب ومنه
سمي الضرب دون الحد تعزيرا وقال في المدارك واصل العزر المنع ومنه
التعزير لانه منع عن معاودة القبيح انتهى ومنه عزره القاضي اي
ادبه لئلا يعود الى القبيح ويكون بالقول والفعل بحسب ما يليق به
واما الادب فبمعنى التاديب وهو اعم من التعزير يكون بسبب المعصية
بخلاف الادب ومنه تاديب الولد وتاديب المعلم وبه قال حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد يزيد

ابن

ابن ابي حبيب ابو رجاء المصري واسلم ابي حبيب سويد عن بكير بن
عبد الله بضم الموحدة وفتح الكاف ابن الاشج عن سليمان بن يسار
ضد اليمين عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله الانصاري عن
ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء هانئ بن نيار بكسر النون
وتخفيف التحتية الاوسي رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا يجلد بضم التحتية وسكون الجيم وفتح
اللام جملة معمولة للقول خبر بمعنى الامر والفعل مبني لما لم يسم
فاعله والمفعول محذوف يدل عليه السياق اي لا يجلد احد فوق عشر
جلدات بفتحات مصححا عليه في الفرع كاصله الا في حد من حدود
الله عز وجل والمجرور متعلق بيجلد فيكون الاستثناء مفرغا لان ما
قبل الا عمل فيما بعدها ومن حدود الله متعلق بصفة لحد والتقدير
الا في موجب حد من حدود الله قال في الفتح ظاهره ان المراد
بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الجلد او الضرب مخصوص او
عقوبة مخصوصة والمتفق عليه من ذلك اصل الزنا والسرقة وشرب
المسكر والحرابة والقذف بالزنا والقتل والقصاص في النفس والا
طراف والقتل في الانداد واختلف في تسمية الاخيرين حدا واختلف
في مدلول هذا الحديث فاخذ بظاهره الامام احمد في المشهور عنه
وبعض الشافعية وقال مالك والشافعي وصاحبا ابي حنيفة تجوز
الزيادة على العشرة ثم اختلفوا فقال الشافعي لا يبلغ ادنى الحدود
وهل الاعتبار بحد الحر او العبد قولان وقال الاخر هو الى راي
الامام بالغا ما بلغ واجابوا عن ظاهر الحديث بوجوه منها الطعن فيه
فان ابن المنذر ذكر في اسناده مقالا وقال الاصيلي اضطرب اسناده
فوجب تركه وتعقب بابي عبد الرحمن وقد صرح بسماعه في الرواية
الاتية وابهام الصحابي لا يضر وقد اتفق الشيخان على تصحيحه وبهما
العمدة في الصحيح ومنها ان عمل الصحابة بخلافه يقتضي نسخه فقد
كتب عمر الى ابي موسى الاشعري ان لا تبلغ بنكال اكثر من عشرين
سوطا وعن عثمان ثلاثين وضرب عمر اكثر من الحد او من مائة
واقره الصحابة واجيب بانه لا يلزم في مثل ذلك النسخ ومنها حمله
على واقعة عين بذنب معين او رجل معين قاله الماوردي وفيه نظر
والحديث اخرجه مسلم في الحدود وكذا ابو داود والترمذي والنسائي
وابن ماجه وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الباهلي
البصري الصيرفي حدثنا فضيل بن سليمان بضم الفاء وفتح المعجمة
وسليمان بضم السين وفتح اللام النميري البصري قال حدثنا مسلم
بن ابي مريم المسلمي قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن جابر الانصاري
عن من سمع النبي صلى الله عليه وسلم ابهم الصحابي وقد سماه

حفص بن ميسرة وهو ثقة من فضيل بن سليمان فيما اخرجه
الاسمعيلي فقال عن مسلم بن ابي مريم عن عبد الرحمن
بن جابر عن ابيه وقال الاسمعيلي ورواه اسحق بن راهويه عن
عبد الرزاق عن ابن جريج عن مسلم بن ابي مريم عن عبد
الرحمن ابن جابر عن رجل من الانصار وقال الحافظ بن حجر
الله وهذا لا يعود احد التفسيرين فان كلا من جابر وابي بردة
انصاري قال الاسمعيلي لم يدخل الليث عن يزيد بن عبد الرحمن
وابي بردة احدا وقد وافقه سعيد بن ابي ايوب عن يزيد كذلك
وحاصل الاختلاف هذا هو صحابي مبهم او سمي الراجح
الثاني والراجح انه ابو بردة بن نيار وهل بين عبد الرحمن وابي
بردة واسطة وهو ابوه جابر او الراجح الثاني ايضا انه قال
لا عقوبة فوق عشر ضربات بسكون الشين وضم ثانيه بفتح الرا
الا في حد من حدود الله عز وجل فايدة قال بعض المالكية
في مودبة الاطفال لا يزيد على ثلاث قال ابن دقيق العيد وهذا احد
يبعد قاعدة الدليل الذي عليه ولعله اخذه من ان الثلاثة اعداد
في مواضع وفي ذلك ضعف وقد يؤخذ هذا من حديث اول نزول
الوحي فان فيه ان جبريل عليه السلام قال له اقرأ فقال صلى الله
عليه وسلم ما انا بقارئ فغطه ثلاث مرات فاخذ منه ان تنبيه
المعلم للمتعلم لا يكون باكثر من ثلاث وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان
الكوفي نزيل مصر قال حدثنا ابو زاد ابن وهب عبد الله قال
اخبرنا بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري ان بكيرا بضم
الموحدة بن عبد الله بن الاشج حدثه قال ايضا بالميم انا جالس
عند سليمان بن يسار فقال حدثني بالافراد محمد بن المنكدر
جابرا ابن عبد الله الانصاري يحدث حديثا انه سمع ابا بردة الانصاري
رضي الله عنه يقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا تجلدوا بلفظ الجمع لان الوقت لم يتحد مبينا للمفعول احد فوق
عشر قضا اسواط فوق ظرف وهو نعت لمصدر محذوف اي جلدا
فوق وعشرة مضاف اليه واسواط جمع سوط اي فوق ضربات سوط
كما تقول ضربته عشرة اسواط اي ضربات بسوط فاقتضى الالة مقام
الضرب في ذلك ومعنى الحديث تطرق الثلاث واحد لكن الفاظه مختلفة
ففي الاول عشر ضربات وفي الثاني عشر ضربات وفي الثالث عشرة
اسواط الا في حد من حدود الله عز وجل وبه قال حدثنا يحيى
بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف
المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل

بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري انه قال حدثني وابي ذر حدثني بالافراد ابو سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي تحريم او تنزيه او ليس
نهي بل ارشاد راجعا الى مصلحة دنيوية عن الوصال في الصوم
فرضا او نفلا وهو صوم يومين فصاعدا من غير اكل وشرب
بينهما فانه وصل الصوم بالصوم ولو قلنا انه بالليل يصير مفطرا
حكما فقال له صلى الله عليه وسلم رجال من المسلمين وفي ابي ذر
عن الكشميهني رجلا بالتاء وزاد ولم يسم فانك يا رسول الله تواصل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لست مثلكم بكسر الكاف
وسكون المثلثة اني ابيت يطعمني ربي ويسقين لان الغير بالصد
النون في الفرع كاصله والمصحف العثماني في سورة الشعراء وجملة
حالية اي يجعل فيه قوة الطاعم والشارب او هو على ظاهره بان
يطعم من طعام الجنة ويسقى من شرابها والصحيح الاول لانه لو كان
حقيقة لكان مواصلا فلما ابوا اي امتنعوا ان ينتهوا عن الوصال
لظنهم ان النهي للتنزيه واصل صلى الله عليه وسلم بهم يوما
ثم يوما اي يومين ليبين لهم الحكمة في ذلك ثم راوا الهلال فقال
صلى الله عليه وسلم لو تاخر لزدتكم في الوصال تعجيزا عنه
كالمنكل بهم بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة
ابي المعاقب لهم وفي ابي ذر لهم بالام بدل الموحدة حين ابوا
امتنعوا من الانتهاء عن الوصال وهذا موضع الترجمة وفيه كما قال المهلب
ان التقرير موكول الى راي الامام لقوله لو امتد الشهر لزدتكم فدل
على ان للامام ان يزيد على التقرير ما يراه لكن الحديث ورد زجرا بعد ذكر
الضرب متعلق بشيء محسوس وهذا متعلق بشيء متروك وهو الامساك
عن المفطرات والعالم يرجع فيه الى التجويع والتعطيش وتاثيرهما في
الاشخاص متفاوت جدا والظاهر ان الذين واصلوا بهم كان لهم اقتدار
على ذلك في الجملة فاشار الى ذلك لو تمادي حتى ينتهي الى عجز عنه
لكان هو المتوكر في زجرهم بشفاعة من المراد من التقرير والحاصل
من افراده تابعه اي تابع عقيلا شعيب هو ابن ابي حمزة فيما
رواه المؤلف في باب التنكيل من كتاب الصيام ويحيى بن سعيد الانصاري
فيما وصله الذهلي في الزهريات ويونس بن يزيد فيما وصله مسلم
بن خالد الخثعمي وابنهم عن الزهري محمد بن مسلم وقال عبد الرحمن
ابن شهاب محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين ابن المسيب عن ابي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مخالفهم عبد
الرحمن فقال سعيد ابن المسيب وبيت الله على رواية عبد
الرحمن هذه في كتاب الأحكام ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته
وبه قال حدثني بالافراد عياش بن الوليد بفتح العين المهملة
والتحتية المشددة وبعد الالف غين معجمة الرقام البصري قال
عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي قال حدثنا معمر بفتح الميمين
بينهما عين مهملة ساكنة بن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انهم كانوا يضربون
بضم اوله وفتح ثالثه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اشتروا طعاما مجزافا بكسر الجيم وفتحها وضمها وفتح الزاي والكسر
هو الذي في اليونينية فقط اي من غير كيل ولا وزن والنصب بتقدير
شراء مجازفة وعلى الحال ان يبيعوه اي الا ان يبيعوه او ان مصدرية
اي بضربون لبيعهم اياه في مكان حتى ينقلوه حتى للغاية وان مقدرة
بعدها اي الى ان يبايعهم اياه الى رحالهم اي منازلهم والمراد به
النهي عن بيع المبيع حتى يقبضه وفيه جواز تاديب من خالف الا
مر الشرعي فيما على العقود الفاسدة ومشروعية اقامة المحتسب في
الاسواق قاله في فتح الباري والحديث سبق في البيوع وبه قال
حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي الحافظ ابو
عبد الرحمن وعبدان لقبه قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم
لنفسه في شيء يؤتى اليه بضم التحتية وفتح الفوقية بل يعفو عنه
كعفوه عن الذي جبذ برداءه حتى اثر في تنفه حتى ينتهك بضم
اوله وسكون النون وفتح الفوقية والهاء اي يرتكب شيء من حرمات
الله عز وجل فينتقم لله لا لنفسه من ارتكب تلك الحرمة وينتقم
نصب عطف على المنصوب السابق قبل الحديث مطابقته للترجمة من حيث
ان صلى الله عليه وسلم كان ينتقم اذا انتهكت حرمة من حرم الله
اما لو ضربه او بصق فهو داخل في باب التعزير والتاديب وسبق في
صفته صلى الله عليه وسلم واخرجه مسلم في الفضايل باب
من اظهر الفاحشة بان يتعاطى ما يبدل عليها عادة ومن اظهر اللطخ
بفتح اللام وسكون الطاء المهملة بعدها خاء معجمة قال الجوهري اللطخ
بالكف ان تلطخ به اي لوثته به فتلوث الهاء في الفرع ويسكونها بغير
هاء وهو اقرارها حكمه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وثبت ابن
عبد الله بن ابي ذر قالا حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن

سهل

سهل بن سعد بسكون العين في الاول والعين في الثاني الساعدي
رضي الله عنه انه قال شهدت المتلاعنين بفتح النون الاولى
عويمر العجلاني وزوجته خولة وانا ابن خمسة عشر زادا بو ذر
سنة فذكر التمييز والواو في وانا للحال فرق صلى الله عليه وسلم
بينهما فقال لزوجها كذبت عليها برسول الله ان امسكتها فطلقها
ثلاثا قبل ان يامره صلى الله عليه وسلم بطلاقها قال سفين
فحفظت ذلك بعبارة المذكور وبعد من الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب ان جاءت به بالولد كذا وكذا احمر قصيرا فهو وان جاءت به
كذا وكذا اكانه وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء وبية كسالم برص
اود وبيته حمر التصق باالرض اوكالوزغة تقع في الطعام فتفسده
فتقل طعام وحر فهو كاذب ففيها الكفاية واما اكتفاء سفين وسمعته
الزهري يقول جاءت به اي بالولد للذي يكره بضم اوله وفتح ثالثه و
شهه بكسر رميت به والحديث سبق في الطلاق وبه قال حدثنا علي
بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا ابو
الزناد عبد الله بن ذكوان عن القسم بن محمد ابي ابن ابي بكر الصديق
انه قال ذكر بن عباس رضي الله عنهما المتلاعنين بلفظ التثنية
فقال عبد الله بن شداد بالمعجمة والمهملتين الاولى مشددة بينهما الف
الليثي هي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما
امراة عن غير بينة لرجمتها قال ابن عباس تلك امراة اعلنت بالفجور والحديث
مر في اللعان وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا
الليث بن سعد الفهمي امام المصريين قال حدثنا ابو ذر حدثني
بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم
بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق كذا بالثبات قوله عن ابن القاسم
بن محمد في رواية ابي ذر وقال الحافظ ابن حجر ووقع لبعضهم باسقاط
القاسم من محمد من السند وهو غلط قلت وقد اسقطه العيني عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ذكر اللعان بضم الذال المعجمة
مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي الملاعنان عند
النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي بفتح العين
المهملة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية العجلاني ثم البلوي
في ذلك قولا ثم انصرف واتاه اي اتى عاصما رجل من قومه
هو عويمر يشكو انه وجد مع اهله امراته رجلا كذا بالبناء
للمفعول والضمير بعده فقال عاصم ما ابتليت بضم الفوقية
اولي مبنيا للمفعول من الابتلاء هذا الذي تذهب عاصم به بالرجل
الذي شكاه الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه

امرأته وكان ذلك الرجل مصفر اللون طويلا اللسبط الشعر وصح
عليه بالفرع كما صله نقيض الجعد وكان الذي ادعى اليه عليه
الذي وجد معه عند اهله ادم بمد المعجمة اسمر سنديد السبطة
خدلان بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة واللام تثنية خدل
بكسرها مع تخفيف اللام وهي ممتلئ الساق غليظه كثير اللحم قال
النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بين فوضعت ولدا يشبههما فكان
الذي ذكر زوجها انه وجده عندها فلا عن النبي صلى الله عليه
وسلم بينهما فقال رجل في المسجد هو عبد الله بن شداد ابن
عباس متفقها هي المرأة التي قال النبي وما يدريك يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة
رجمت هذه فقال ابن عباس تلك امرأة كانت تظهر في الاسلام
السوء اي لم يقع عليها البينة بذلك فاعترفت فدل على ان
الحد يجب بالاعتراف ولم اعرف اسم هذه المرأة وكانهم لم يذكروا
ابهامها ستر اعليها وعند ابن ماجه بسند صحيح من حديث ابن
عباس لو كنت راجما احدا بغير بينة لرجمت فلانة فقد ظهر فيها
ريبة في منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها
حصنات يقذفون بالزنا المحرر العفيفات المسلمات
المكلفات والقذف يكون بالزنا وبغيره والمراد هنا قذفهن بالزنا
بان يقول يا زانية لذكر المحصنات عقيب الزوابي ولا شتراط اربعة
شهدا بقولهم رأيناها تزني او رأيناه يزني بها على زناهن يرونهم
فاجلدوهم اي كل واحد منهم ثمانين جلدة ان كان القاذف حرا
ونصف ثمانين نصف المقدر جلدة على المميز والمغلوب المرقوق
في شيء ابدا ما لم يتب وعند ابي حنيفة الى آخر عمره والولد
الفاسقون اي بقيتهم ليست الا الذين تابوا عن القذف من بعد ذلك
واصلحوا اعمالهم بان اسلموا لهم قذفهم رجعوا بهما منه التوبة
فيما بينهم وبين ربهم وتقبل شهادتهم وسقط عنهم باقي ذلك
ثمانين جلدة الخ وقال بعد قوله فاجلدوهم الآية ان الذين يرمون
بالزنا المحصنات العفايف الغافلات السليمات الصدور والنيات
القلوب اللاتي ليس فيهن دهاء ولا مكر لانهن لم يجربن الامور لم
يحسبن الايمان به لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم
جعل القذف ملعونا في الدارين وتوعدهم بالعذاب الاليم العظيم
في الآخرة ان لم يتوبوا وقيل مخصوص بمن قذف ازواجهم صلى
الله عليه وسلم وسقط باقي ذلك من قوله لعنوا الى آخر الآية وقال
بعد المؤمنات الآية وقوله تعالى والذين يرمون ازواجهم
لم يأتوا الآية قال الحافظ ابو ذر الهروي كذا وقع في البخاري ثم كم

والثلاثة ولم يكن هذا ثابتا في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا وفي ذر حدثني بالافراد
سليمان بن بلال عن ثور بن زيد بالمثلثة المدني عن ابي الغيث
بالمعجمة والمثلثة سالم مولى ابن مطيع عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اجتنبوا السبع
الموبقات بضم الميم وسكون الواو وكسر الموحدة بعدها قاف فاعل
فعوقبة المهلكات سميت بذلك لانها سبب هلاك مرتكبها قال
المهلب والمراد بها الكبائر قالوا يا رسول الله وما هن الموبقات
قال صلى الله عليه وسلم هن الشرك بالله بان يتخذ معه آلها
غيره والسحر بكسر السين وسكون الحاء المهملتين وهو امر خارق
للعادة صادر عن نفس شريرة والذي عليه الجمهور بان له حقيقة
تؤثر بحيث تغير المزاج وقتل النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق
كالقصاص والقتل على الردة والرجم واكل الربا وهو زيادة اللغة الربا
واكل مال اليتيم بغير حق والتولي يوم الزحف اي الاعراض والفرار
يوم القتال في الجهاد وقذف المحصنات بفتح الصاد جمع محصنة
مفعوله اي التي احصنها الله من الزنا وبكسرها اسم فاعله اي التي
حفظت فرجها من الزنا المؤمنات مخرج الكافرات الغافلات بالفتح الجمعة
والغافلة بالافراد عن الشر لبراءتها منه الغافل عما رميت به من الزنا
والتنصيص على عدد لا ينفي عما زاد ورد في احاديث اخر كاليمين
الفاجرة وعقوق الوالدين واكل الربا في الحرم والتعرب بعد الهجرة
وشرب الخمر وقول الزور والغلول والامن من مكر الله والقنوط من
رحمة الله والسرقة وترك التنزه من البول وشتم ابي بكر وعمر رضي
والنميمة ونكث الصفقة وفراق الجماعة واختلف في حد الكبيرة
فقيل كل ما يوجب الحد وقيل كل ما توعد عليه بنص الكتاب او السنة
وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام لم اقف على ضابط الكبيرة يسلم من الاعتراض والاولى ضبطها بما يشعر بتهاون مرتكبها باشعار
اصغر الكبائر المنصوص عليها قال وضبطها بعضهم بكل ذنب قرن
به وعيد او لعن وقال ابن الصلاح لها امارات منها ايجاب الحد
ومنها الايماء عليها بالعذاب بالنار ونحو هذا في الكتاب والسنة ومنها
وصف فاعلها بالفسق ومنها اللعن وقال ابو العباس القرطبي كل
ذنب اطلق عليه بعض كتاب او سنة او اجماع انه كبيرة او عظيم
او اخبر فيه بشدة العقاب او علق عليه الحد او شدة التكبير عليه فهو
كبيرة وقال ابن عبد السلام ايضا اذا اردت معرفة الفرق بين
الصغائر والكبائر فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص
عليها فان تقصت من اقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر وان ساوت

ساوت ادنى مفاسد الكبائر فهى من الكبائر فحكم القاضى بغير الحق
كبيرة فان شاهد الزور سبب متوسل فاذا جعل السبب كبيرة
فالمباشرة اكبر من تلك الكبيرة فلو شهد اثنان بالزور على قتل
موجب للقصاص فسلمه الحاكم الى الولى فقتله وكلهم عالمون بانهم
باطلون فشهادة الزور كبيرتان واتحكم بها اكبر منها وهى شر القضاء
اكبر من الحكم وحديث الباب سبق فى الوضايا والطلب

باب حكم قذف العبد

فيه الى المفعول وطوى ذكر الفاعل او الى الفاعل وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن فضيل بن غزوان بضم الغاء وفتح المعجمة بعدها اول وفتح المعجمة
وسكون الزاى وبعد الواو المفتوحة الفة فنون فى الثانى الضبى
مولاهم عن ابى نعيم بضم النون وسكون العين اسمه عبد الرحمن
البجلى الزاهد عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال سمعت
ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول من قذف مملوكه
وعندا سمعيلى من قذف عبده بشئ وفى رواية ابى والحالة انه برئ
مما قال سئل عنه جلد السيد يوم القيمة نعم الجزاء عند زوال
ملك السيد المجازى وانفراد البارى تعالى بالملك الحقيقى والتكافؤ
فى الحدود وقاصاصة فيها الا بالتفوق بالا ان يكون المملوك كما قال
السيد عنه فلا يجلد وعند النسائى من حديث ابن عمر من قذف
مملوكه كان لله فى ظهره حد يوم القيامة ان شاء اخذه وان شاء عفى عنه
وظاهره انه لحد على السيد فى الدنيا اذ لو وجب عليه لذكره وهذا
الحديث اخرجه مسلم فى الايمان والنذور وابو داود فى الادب والترمذى
فى البر والنسائى فى الرجم هذا باب بالتنوين

هل يأمر الامام رجلا فيضرب الحد فى غيبة المضروب عنه

يكون غائبا عنه وقد فعله عمر اخرجه سعيد بن منصور
بسند صحيح عنه ولابن ابى شيبة عن الحكم بن عتيبة وابراهيم النخعى
قالوا فى الفتح لبنة هذا الامر فى رواية الكشميهنى فقال
حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابى قال حدثنا ابن عيينة
سفين عن الزهرى محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن
عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابى هريرة وزيد بن خالد
الجهنى رضى الله عنهما انهما قالا جاء رجل من الاعراب الى
النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت
بينا بكتاب الله فقال الخصم الآخر وهو اقضى منه نعم فاقض
بيننا بكتاب الله وائذن لى يا رسول الله ان اتكلم قال تكلم
قال ان ابنى كان عسيفا بالعين والسين المهملتين وبالفاء اجيرا
معطوفا على كان عسيفا فاخبرت ان على ابنى جلد
مائة وتغريب عام وانى سألت رجالا من اهل العلم فاخبرونى ان على ابنى جلد
مائة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال صلى الله
عليه وسلم والذى نفسى بيده اى وحق الذى نفسى بيده فالذى
بعد صلته وعايده مقسم به ونفسى مبتدأ وبيده خبره ومحل الجملة
بتعلق حرف الجر وجوابه القسم قوله لاقضين بينكما بكتاب
اى بما تضمنه كتاب الله او بحكم الله او لى ان الحكم فيه التغريب
والتغريب ليس مذكورا فى القرآن انما فيه جلد مائة والخادم رد ايها مردود
عليك وعلى ابنك جلد مائة جلد مبتدأ والخبر فى المجرور وتغريب عام
مبتدأ بخبر وهو مضاف الى ظرفه اى ان التغريب ان يجلد مائة وان
يغرب عاما وليس هو ظرفا على ظاهره مقيد بقى لانه ليس المراد
التغريب عينه حتى يقع فى جزء منه بل المراد ان يخرج فيكمل عاما
فيقدر بغرب تغريب اى يغيب عاما وياتى انيس هو رجل من اسلم اغد
على امرأة هذا اذهب اليها فتنا مرا عليها وحاكما عليها واغد يتضمن معنى
اذهب انهم يستعملون الرواح والغدو بمعنى الذهاب يقولون رحت
الى فلان وغدوت الى فلان فيغدون بالى بمعنى الذهاب فيحتمل
ان يكون اتى بهذا لفائدة الاستعلاء فسلها بفتح السين وسكون اللام بلا
همز هل تقتص عن الرجل فيما ذكر عنه من القذف او لا فاخبرت
بالزنا فارجمها فذهب انيس اليها فاعترفت بالزنا فرجمها بعد ان رجع
النبى صلى الله عليه وسلم او بما له من التاميز عليها والحكم من قبل صلى
الله عليه وسلم وانما خص انيسا لانه اسلمى وامرأة اسلمية والحديث يشبه

كتاب الدبات بسم الله الرحمن الرحيم

حاء بعدها ان يكون متقدما بعد او يتقدم الا فعل منفى لقوله
تعالى ما كانت تنهم من اية من ايات ربهم الا كانوا عنها معرضين ولما
كلمات هنا شرط الحال قال ابن مالك التقدير ما اسلك الا فعلك
فهو فى معنى كلام اخر قال ابن الاثير المعنى ايسلكوا قسم عليك
ان ترفع نشيدتى او صوتى بان تلبى دعوتى وتجيبنى وقال ابن
مالك فى شواهد التوضيح التقدير ما نشدتك الا الفعل وبتقدير ابن
ايجاب الله فى التسهيل يحصل شرط الحال بعد الا وقوله بكتاب الله
لها من الاعتراض فقال اقض بيننا بكتاب الله
قل ما فى نفسك او ما عندك فقال ان ابنى كان عسيفا
معطوف على كان عسيفا فاخبرت ان على ابنى جلد
مائة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال صلى الله
عليه وسلم والذى نفسى بيده اى وحق الذى نفسى بيده فالذى
بعد صلته وعايده مقسم به ونفسى مبتدأ وبيده خبره ومحل الجملة
بتعلق حرف الجر وجوابه القسم قوله لاقضين بينكما بكتاب
اى بما تضمنه كتاب الله او بحكم الله او لى ان الحكم فيه التغريب
والتغريب ليس مذكورا فى القرآن انما فيه جلد مائة والخادم رد ايها مردود
عليك وعلى ابنك جلد مائة جلد مبتدأ والخبر فى المجرور وتغريب عام
مبتدأ بخبر وهو مضاف الى ظرفه اى ان التغريب ان يجلد مائة وان
يغرب عاما وليس هو ظرفا على ظاهره مقيد بقى لانه ليس المراد
التغريب عينه حتى يقع فى جزء منه بل المراد ان يخرج فيكمل عاما
فيقدر بغرب تغريب اى يغيب عاما وياتى انيس هو رجل من اسلم اغد
على امرأة هذا اذهب اليها فتنا مرا عليها وحاكما عليها واغد يتضمن معنى
اذهب انهم يستعملون الرواح والغدو بمعنى الذهاب يقولون رحت
الى فلان وغدوت الى فلان فيغدون بالى بمعنى الذهاب فيحتمل
ان يكون اتى بهذا لفائدة الاستعلاء فسلها بفتح السين وسكون اللام بلا
همز هل تقتص عن الرجل فيما ذكر عنه من القذف او لا فاخبرت
بالزنا فارجمها فذهب انيس اليها فاعترفت بالزنا فرجمها بعد ان رجع
النبى صلى الله عليه وسلم او بما له من التاميز عليها والحكم من قبل صلى
الله عليه وسلم وانما خص انيسا لانه اسلمى وامرأة اسلمية والحديث يشبه

كتاب الدبات بسم الله الرحمن الرحيم

بتخفيف التحتية جمع دية وهي المال الواجب بالجناية على الحر في نفس
او فيما دونها وهي عوض من فا الكلمة وهي ما خوذة من الودي
وهي دفع الدية يقال ودية القتيل اديه وديا وفي قول الله تعالى
بالرفع قال في الفتح سقطت الواو لابي ذر والنسفي انتهى قلت
والذي في الفرع كاصله علامة ابي ذر على الواو من غير علامة السقوط
ونحو مشيرا الى ثبوتها عند من رقم علامة وفي القتل مومنا
متعمدا حال من ضمير القاتل اي قاصدا قتله بما يفرق غالبا وهو كمن اوقد
مستعملا للقتل وهو كذا بخطه فخرج به جهنم ان جازاه والخلود المذكور
بعد المراد به طول المقام وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي
قال حدثنا جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد الضبي القاضي عن الاعمش سليمان
بن مهران الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل
بفتح العين وسكون الميم في الاول وضم المعجمة وفتح الراء وسكون المهملة
وكسر الموحدة اخرهما الهمداني الكوفي انه قال قال عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال رجل يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال
صلى الله عليه وسلم ان تدعو لله ندا بكسر النون وتشديد المهملة
مثلا او شريكا وهو الذي في الحال انه خلقك قال ابن مسعود ثم اي
قال الزركشي بالتنوين والتشديد على راي ابن الخشاب قال في المصابيح
بلا على قول كل ذي فطنة سليمة وقد سبق الرد على من اوجب
الوقف عليه بالسكون ولم يجز تنوينه بما فيه مقنع من كتاب الصلاة
قال اي نعم اكبر الذنوب بعد الكفر قال صلى الله عليه وسلم ثم اي
قتل ولدك ان وكابي ذر عن الكشميهني خشية ان يطعم معك قال ثم
ان تزني حليلة بالموحدة وكابي ذر والاصيلي وابن عساكر حليلة جارك
بالحاء المهملة اي زوجة جارك فانزل الله عز وجل تصديقها اي
تصديق المسئول او الحكام او الواقعة وتصديقها مفعول له والذين
لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها الا
بالحق متعلق بالفعل المحذوف او بلا يقتلون ولا يزنون ومن يفعل
ذلك اي ما ذكر من الثلاثة يلق اثاما اي عقوبة وسقط لابن عسا
من قوله ولا يزنون وقال بعد الا بالحق الاية وكابي ذر ولا يزنون
الاية وثبت يلق اثاما للاصيلي ولغيره من ذكر بعد قوله ومن يفعل
ذلك الاية وبه قال حدثنا علي غير منسوب وهو ابن الجعد
الجوهري الحافظ وليس هو ابن المديني كما نبه عليه الكرماني قال حدثنا اسحق بن عمرو

بن سعيد قال حدثنا اسحق بن سعيد ابن عمرو بن سعيد
بن العاص عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال وكابي ذر عن الحموي
والمستملي لا يزال المومن في فسحة بضم الفاء وسكون السين وفتح
الحاء المهملة اي سعة من دينه بكسر الدال المهملة وسكون التحتية
بعدها نون من الدين ما لم يصب دما حراما بان يقتل نفسا بغير حق
فانه يضيق عليه دينه تماما وعدا لله على القتل عمدا بغير حق ما
توعد به الكافر وفي معجم الطبراني الكبير من حديث بن مسعود
بسند رجاله ثقات الا ان فيه انقطاعا مثل حديث بن عمر مرفوعا
وزاد في اخره فاذا اصاب دما حراما نزع منه الحياء وابي ذر عن الكشميهني
لن يزال المومن في صحة من دينه بدال معجمة مفتوحة فنون
ساكنة بعدها موحدة اي يصير في ضيق بسبب ذنبه لاستحقاد
العفو عنه استمرارا في الصنف المذكور والفسحة في الذنب قبوله
للغفران بالتوبة فاذا اوقع القتل ارتفع القبول قاله ابن العز وقال
في الفتح وحاصله انه فسره على راي ابن عمر بعدم قبول توبة
القاتل ابتداء والحديث من افراده وبه قال حدثنا يحيى بن موسى
وفي نسخة احمد بن يعقوب المسعودي الكوفي قال حدثنا وكابي ذر
اخبرنا اسحق وكابي ذر والاصيلي وابن عساكر اسحق بن سعيد قال
سمعت ابي سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص يحدث عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما موقوف قال ان من ورطات الامور بفتح الواو
وسكون الراء ومن ورطات مصححا عليه في الفرع كاصله وقال ابن ملك
هو بالخ يكرها الثمر ومرات ورطة ورطات والهي جمع ورطة بسكون الراء
الوهدة التي لا يهتدى لخلاصها من وقع فيها بل يهلك فلا ينجو
الذي لا مخرج بفتح الميم والراء بينهما معجمة اخره جيم لمن اوقع
نفسه فيها سفك الدم نصب بان اي اراقة الدم
الحرام بغير حله اي بغير حق من الحقوق المحللة للسفك وقوله بغير
حله بعد قوله الحرام للتاكيد والمراد بالسفك القتل اي صفة كان لكن ان
كان الاصل اراقة الدم كما عبر به في الترمذي وقال حسن غريب
عمرو وزوال الدنيا كلها اهون عند الله من قتل رجل مسلم وبه قال
حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام العبسي الكوفي عن
الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وايل شقيق ابن سلمة عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اول بالرفع مبتدا ما يقضى بضم اوله وفتح الضاد للمجهول
مبنيا للمفعول في محل الصفة وما نكرة موصوفة والعائد الضمير ويقضى
او القضاء يقضى بين الناس اي يوم القيامة كما في مسلم في الدماء قال
ابن فرحون في الدماء في محل جر عن اول فيتعلق بحرف الجر بالاستقرار

المقدر فيكون المقدر اول قضا يقضي كابن او مستغفر في الدما قال
ولا يصح ان يكون يوم في محل الخبر لان التقدير يصير او قضا
يقضي كابن يوم القيامة لعدم الفايدة فيه ولا منافاة بينها وقوله
هنا اول لها يقضي في الدما وبين قوله في حديث النسائي عن ابي هريرة
مرفوعا اول ما يحاسب به العبد الصلاة ان حديث الباب فيما بينه
وبين عبد من العباد والاخر فيما بينه وبين ربه تعالى وبه قال
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة ابن ابي روا
العتكي المروزي الحافظ قال حدثنا وابي ذر اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزي قال حدثنا وابي ذر اخبرنا يونس بن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثنا بجمع وابي ذر حدثني عطا
بن يزيد الليثي ان عبيد الله بضم العين ابن عدي بفتح العين وكسر
الدال المهملتين اخره تحتية مشددة ابن الخيار بكسر المعجمة وتخفيف
التحتية النوفلي اخبره ان المقداد بن عمرو بفتح العين الكندي
بفتح الكاف وكسر ها في اليونينية المعروف بابن الاسود حليف ابن
زهرة بضم الزاي وسكون الهاء حدثه وكان المقداد رضي الله عنه
شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا رسول الله ان
لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب يدي باسيفه
فقطعها ثم لاذ مني بشجرة اي التجا بشجرة متلا وابي ذر عن الكشميهني
ثم لاذ مني بشجرة اي منع نفسه مني بها وقال اسلمت لله اي دخلت
في الاسلام ا فاقتله بعد انا قالها قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تقتله بالجزم بعد ان قالها قال يا رسول الله فانه
جرح اي قطع باسيفه احدى يدي بشديد الياء قال ذلك
القول وهو اسلمت لله بعد ما قطعها ا اقتله بهمزة الاستفهام كما لبا
قال عليه السلام لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله
قال الكرماني فيما نقله عنه في الفتح القتل ليس سببا للكون كل منهما
بمنزلة الاخر لكنه مولد عند النحاة بالحبا اي هو سبب لحبا يكون
لك بذلك وعند البيانيين المراد لازمه كقوله بباح دمك ان عصيت
والمعنى انه باسلامه معصوم الدم فلا تقطع يده بيدك التي
قطعها في حال كفره وانت بمنزلته قبل ان تقول كلمته
التي قالها والمعنى كما قال الخطابي ان الكافر مباح الدم يحل
الدين قبل ان يسلم فاذا اسلم صان مصان الدم كالمسلم فان قتل
المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا بحق القصاص كما كان فيحق الذي

وليس

وليس المراد الحاقه به في الكفر كما تقول الخوارج من تكفير المسلم بالكبيرة
وحاصله انهما امران متغايران مع اختلاف الماخذ فالاول انه مثلك
في صور الدم والثاني انك مثله في الهدر وقيد مفاده انه معصوم له
بشهادة التوحيد كما انك معصوم لك بشهود بدر وفي مسلم من رواية
معمر عن الزهري في هذا الحديث انه قال لا اله الا الله وحديث الباب
اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الجهاد والنسائي في السير وقال
حبيب بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم القصاب الكوفي كما يوف
اسم ابيه عن سعيد بكسر العين ابن جبير عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للمقداد المعروف بابن الاسود ا ارايت ان كان رجل من الكفار وفي ذر عن الكشميهني
رجل من كفار فلقيني فقاتلني فضرب احدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني
بشجرة فقال اسلمت لله ءاقتله بعد ان قالها قال لا تقتله فان قتلته
فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها
قال الكرماني فان قلت كيف يقطع يده وهو من بكم ايمانه واجاب
بانه فعل ذلك دفعا للصايل قال او السوال كان على سبيل الفرض منه
والتمثيل او سمع في بعض ان لقيت بحرف الشرط فقد لقيت انت
فانك ان قتلته فانت مثله وابي ذر عن الحموي والمستملي من قبل وهذا
التعليق وصله البزار والطبراني في الكبير
قوله الله تعالى لي سقط ما بعد الباء لابن ذر ومن احياها قال ابن
عباس رضي الله عنهما معناه ومن حرم قتلها الا بحقه فكانما احيا الناس جميعا
من قصاص وكانما قتل الناس جميعا لسلامتهم منه
وفي رواية ابي ذر عن المستملي حتى الناس منه جميعا والمراد من هذه الاية
قول من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس
جميعا كما يدل عليه مكرر واحد حديث الباب من قوله ا كان علي ابن
ادم اول كفل منها وفيها تغليظ امر القتل والمبالغة في الزجر عنه
من جهة ان قتل الواحد وقتل الجميع سواء في استحباب غضب الله
وعقابه وقال الحسن المعنى ان قاتل النفس الواحدة يصير الى النار
كما لو قتل الناس جميعا وقال في المدارك يكون من احياها ومن تركها
استنقذها من بعض اسباب الهلكة من قتل او غرق او حرق او هدم
او عقر ذلك وجعل قتل الواحد كقتل الجميع وكذلك احيا نرعيا
وتريها ان المعرض لقتل النفس اذا تصور ان قتل كقتل الناس جميعا
عظم ذلك عليه فنشطه وكذا الذي اراد احياها اذا تقرر ان حكمه حكم
احيا الجميع الاسي رغب في ذلك وبه قال حدثنا بفتح القاف
وكسر الموحدة وفتح الصاد المهملة ابن عقبة ابو عامر السواي قال
حدثنا بضم من بضيمة بن نعيم بن عمير بن عقبة ابو عامر السواي قال
حدثنا سليمان بن حمزان عن عبد الله
المكسور بين الكوفيين عن مسروق هو ابن الاجدع الهمداني احد الاعلام

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا تقتل نفس اي ظلما كما في رواية حفص بن غياث
الا كان على ابن ادم الاول قابيل كفل بكسر الكاف وسكون الفاء
نصيب منها زاد في الاعتصام وربما قال سفين من دمها وزاد في اخره
لانه اول من سن القتل والحديث سبق في خلق ادم واخرجه مسلم
في الحدود وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال واقد بن عبد الله بالقاف نسبه ابو
الوليد شيخ المولف لجده فقول ابي ذر وقع هنا واقد بن عبد الله
والصواب واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر هو كذلك لكن
لما وقع وجه وهو نسبته لجده ووقع للمص في الادب من رواية خالد
بن الحرث عن شعبة فقال عن واقع بن محمد اخبرني بالافراد عن ابيه
محمد بن زيد وهذا من تقديم الاسم على عن الصيغة والتقدير حدثنا
شعبة اخبرنا واقد بن عبد الله عن ابيه محمد انه سمع عبد الله
بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
في حجة الوداع عند جمرة العقبة واجتماع الناس للرمي وغيره لا ترجعوا
بعدي لا تصيروا بعدي موقعي او موتي كفارا يضرب بعضكم رقاب
بعض مستحلين لذلك او لا تكن افعالكم شبيهة بافعال الكفار وضرب
رقاب المسلمين او المراد الزجر عن الفعل وليس ظاهره مرادا وقوله
يضرب بالرفع عن الاستيناف بيانا لقوله لا ترجعوا او حالا من ضمير
لا ترجعوا او صفة ويجوز جزمه بتقدير شرط اي فان ترجعوا يضرب
والحديث سبق في العلم ويأتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته
في كتاب الفتن وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن علي بن مدرك
بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء النخعي الكوفي انه قال سمعت ابا
زرعة هرم بفتح الهاء وكسر الراء ابن عمرو بن جرير عن جده جرير
بفتح الجيم ابن عبد الله اسلم في رمضان سنة عشر رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت
الناس اي اطلب منهم الانصات ليسمعوا الخطبة ثم قال صلى الله عليه
وسلم بعد ان انصتوا لا ترجعوا بعدي كفارا كالكفار يضرب بعضكم
رقاب بعض فيه استعمال رجع كفارا معنى وعملا قال ابن ملك رحمه
الله وهو مما خفي على اكثر النحويين رواه اي قوله في الحديث
لا ترجعوا بعدي كفارا ابو بكرة نفيع الثقفي الصحابي رضي الله عنه
فيما سبق مطولا في الحج وابن عباس رضي الله عنهما فيما سبق ايضا
في الحج كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني بالافراد

ولابي

ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر
المعروف بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن فراس بفاء مكسورة
فراء بعدها الف فسين مهملة بن يحيى الخارفي بالخاء المعجمة وبعد
الالف راء فعاء عن الشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة
بعدها موحدة مكسورة عامر عن عبد الله بن عمرو بفتح العين
ابن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ولابي ذر عن رسول الله وللاصيلي قال النبي صلى الله عليه وسلم
الكبائر وهي كلما توعد عليه بعقاب الاشراك بالله اي اتخاذ الها غيره
تعالى وعقوق الوالدين بعصيان امرهما وترك خدمتهما او قال
اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة وهو الحلف على ماض متعمدا للكذب
او ان يحلف كاذبا ليذهب بمال غيره وسمي غموسا لانه يغمس صاحبه في
الاثم او النار او الكفارة شك شعبة بن الحجاج وفي الايمان والنذور اليمين
الغموس بالواو من غير شك وقال معاذ بضم الميم اخره ذال معجمة
ابن معاذ ايضا العنبري حدثنا شعبة بن الحجاج فيما وصله الاسمعيلي
قال الكبائر هي الاشراك بالله واليمين الغموس وعقوق
الوالدين او قال وقتل النفس بدل عقوق الوالدين شك شعبة
ايضا وجوز الكرماني ان يكون هذا التعليق من مقول ابن بشار
فيكون موصولا وبه قال حدثنا اسحق بن منصور الكوسج بن
يعقوب المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الله بن عبد الوارث
العنبري البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن ابي بكر اي ابن انس انه سمع جده انسا ولابي ذر
انس بن ملك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال الكبائر قال البخاري بالسند اليه وحدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
عمرو بفتح العين زاد ابو ذر وهو ابن مرزوق قال وحدثنا ولابي
ذر اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي بكر هو عبيد الله عن جده انس
بن ملك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس بغير حق وعقوق الوالدين
وقول الزور او قال وشهادة الزور بالشك من الراوي دلالة على
انقسام الكبائر في عظمها الى كبير واكبر ويوخذ منه ثبوت الصغائر
لان الكبيرة بالنسبة اليها اكبر منها ولا يلزم من كون هذه المذكورات
اكبر الكبائر استواء رتبتها في نفسها فالاشراك اكبر الذنوب ولا يقال كيف
عن الكبائر اربعا او خمسا وهي اكثر لانه صلى الله عليه وسلم لم يتعرض
للحصر بل ذكر صلى الله عليه وسلم في كل مجلس مما اوحي اليه او نسخ له
باقتضاء حال السائل وتفاوت الاوقات والحديث سبق في الشهادات والادب
واخرجه مسلم في الايمان والترمذي في البيوع والتفسير والنسائي في القضا

والتفسير والقصاص وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين وسكون الميم وزرارة بضم الزاي وفتح الراءين بينهما الف مخففا ابن واقد الكلابي النسابوري قال حدثنا هشيم وابي ذر والاصيلي اخبرنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال حدثنا وابي ذر والاصيلي اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي التابعي الصغير قال حدثنا ابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة وتخفيف التحتية حصين ايضا ابن جندب البجلي بضم الميم وسكون الذال المعجمة وكسر الجيم بعدها مهملة التابعي الكبير قال نعمت اسامة بن زيد بن حارثة بالمثلثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهما بحذ قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الحرقة بضم الحاء المهملة وفتح الراء والقاف قبيلة من جهينة ع ومضان سنة سبع او ثمان فصبحنا القوم اتينا هم صباحا فهزمناهم قال اسامة ولحقت انا ورجل من الانصار قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه رجلا منهم اسمه مرداس بن عمرو الفدكي او مرداس بن نهيك الغزاري قال اسامة فلما غشيناه بفتح الغين وكسر الشين المعجمة حتى اذا قال لا اله الا الله قال وكف عنه الانصاري فطعنته وابي ذر والاصيلي وابن عساكر وطعنته بالطاء وبدل الفا برمحي حتى قتلته فلما قدمنا المدينة بلغ ذلك اي قتلي له بعد قوله لا اله الا الله النبي صلى الله عليه وسلم قال اسامة فقال لي صلى الله عليه وسلم يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قال اسامة وابي ذر عن الكشميهني بعد ان قال لا اله الا الله قال اسامة فلت يا رسول الله انما كان متعوذ بكسر الواو المشددة بعدها معجمة اي لم اكن قاصد للايمان بل كان عرفه التعوذ من القتل قال اقتلته بعد ان قال وابي ذر والاصيلي وابن عساكر بعد ها قال لا اله الا الله وفي مسلم من حديث جندب بن عبد الله انه صلى الله عليه وسلم قال له كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة قال اسامة فما زال صلى الله عليه وسلم يكررها اي يكرر مقالته اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم لامن جريمة هذه القصة وتمنى ان لا يكون مسلما قبل ذلك وانما تمنى ان يكون اسلامه ذلك اليوم كان الاسلام يجب ما قبله وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد التنيسي قال حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة وابي ذر وابن عساكر حيوة بن شريح وابو عبد الرحمن المصري عن ابي الخير مرثد بن عبد الله عن الصنابحي بضم الصاد المهملة بعدها نون فالف فموحدة فحاء مهملة مكسورتين عبد الرحمن بن عسيلة بضم العين المهملة وفتح السين المعجمة مصغر الصنابحي عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه انه قال انا من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة العقبة وكنا اثني عشر نقيبا فقال بايعناه على التوحيد ان لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نسرق اي شيئا ففيه حذف المفعول ليدل على العموم ولا نقتل النفس التي حرم الله الا بالحق ولا ننتهب قبل الكشميهني من الانتهاب ولا ابي ذر عن الكشميهني ولا ننتهب بفوقية باسقاط الفوقية وفتح الهاء من الانتهاب كذا في الفرع والذي في اليونينية وانبهت بنون مفتوحة فموحدة ساكنة فهاء مفتوحة فتحتية وانصي بالعين والصاد المهملتين اي ذي المعروف كما في الاية بالجنة متعلق بقوله بايعناه بالجنة وابي ذر عن الكشميهني ولا يقضي بالقاف والضاد المعجمتين بدل المهملتين بالجنة يتعلق بقوله ولا يقضي بالقاف اي ولا يحكم بالجنة من قضلنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فالجنة بالفاء بدل القاف والرفع اي فلنا الجنة ان تركنا ما ذكر من الاشراك وما بعده ان عشينا بفتح الغين وكسر الشين المعجمة كذا في الفرع وفي اليونينية وغيرها وعليه شرح الكرماني بنون بعد العين ان فعلنا ذلك اي ترك الاشراك وما بعده فان عشينا زيادة الف اي فعلنا ما ذكر الى اتيه اي ما ذكر الى ان يموت على تركه فقضاء ذلك الى الله اي ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه قال في الفتح وظاهر الحديث ان هذه البيعة على هذه الكيفية كانت ليلة العقبة وليس كذلك وانما كانت ليلة العقبة على المنشط والمكره في العسر واليسر الخ واما البيعة المذكورة هنا فهي التي تسمى بيعة النساء وكانت بعد ذلك بمدة فان اية الممتحنة التي فيها البيعة المذكورة نزلت بعد عمرة الحديبية بزمن الهدنة وقبل فتح مكة مكان البيعة التي وقعت للرجال على وفقها كانت عام الفتح انتهى وقد وقع الامام ببقي من هذا في كتاب الايمان من هذا الشرح فليراجع وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو مخففا ابن اسماء نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنه وابي ذر زيادة ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح اي قاتلنا فليس منا ان استحاز ذلك او اطلق اللفظ مع اعتقاد انه ليس على الملة للمبالغة في الزجر والتخويف وقوله علينا يخرج به ما اذا حمله لدفع ظالم او نحوه وقوله ليس منا اي الحديث انذر به ابو موسى محمد بن المثنى كما سيأتي ان شاء الله تعالى

الله تعالى موصولا في كتاب القتل بعون الله وبه قال حدثنا
عبد الرحمن بن المبارك العيشي البصري قال حدثنا حماد بن زيد
ابو اسماعيل الازدي الازرقي قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة كيسان
بكر السختياني الامام ويونس بن عبيد بضم العين احد ائمة البصرة
كلاهما عن الحسن البصري عن الاحنف بالحاء المهملة بعد الها وهو
ضحاك ابن قيس السعدي البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه انه
قال ذهبت انصر هذا الرجل يعني امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي
الله عنه في وقعة الجمل وكان الاحنف يخلف عنه فلقيني ابو بكرة
نفيع بن الحرث فقال لي اين تريد قلت اريد انصر هذا الرجل علي
رضي الله عنه قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما بالتشديد فضرب
كل واحد منهما الاخر وهما على ذي دعن الجوي والمستبيح بسيفها ماء فراد
فالقاتل بالفاء جواب اذا والاول ذيا القاتل ياستاطها تحوفي يفعل
الحسنات الدين يشكرها والمقتول في النار اذا كان قبالهما يريد تاويل
بل على عداوة دينية او طلب ملك شلافا ما من قاتل اهل البغي
او دفع الصائل فلا اما اذا كان صحابيين فامرهما عن
اجتهاد كصلاح الدين وحمل ابو بكرة الحديث على عمومه حسما للمادة
قال ابو بكرة قلت يا رسول الله هذا القاتل في بال المقتول قال
صلى الله عليه وسلم انه اراد قتل صاحبه حريصا على قتله صاحبه
فيه اي من عزم على المعصية بالتشديد ولم يفعلها فاشتد به الهلاني
واتباعه واجيب بان هذا شرع في الفعل والاختلاف انما هو في عزم
ولم يفعل سببا وهذا الحديث سيسبق في كتاب الايمان باب
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب اي فرض عليكم القصاص
في القتلى جمع قتيل والمعنى فرض عليكم اعتبار المماثلة في المساواة
بين القتيل الحر بالحر مبتدا وخبره اي الحر ماخوذ ومقتول بالحر
والعبد بالعبد والانثى بالانثى ممن عفي له من جهة اخيه شيء من العفو
لان عفا لازم وفائدته الاشعار بان بعض العفو كالعفو التام
في اسقاط القصاص والاخ ولي المقتول وذكر بلفظ الاخوة
على العطف لما بينهما من الحسبة والاتباع فاتباع فليتبع اتباعا او فالا
اتباع بالمعروف اي يطالب القاتل مطالبة جميلة واداء اليه
القاتل بدل الدم اليه الى القاتل باحسان بان لا يمطله ولا يبخسه ذلك
الحكم المذكور من العفو واخذ الدية تخفيف من ربكم ورحمة فانه كان
في التوراة القتل لا غير وهو الا يحل العفو لا غير وابيح لنا القصاص
والعفو واخذ المال بطريق الصلح توسعة وتيسيرا فمن اعتدى بعد
ذلك بالتخفيف فيما جاوز ما شرع له من قتل غير القاتل او القتل بعد

اخذ الدية او العفو فله عذاب اليم في الاخرة وسقط لابي ذر من
قوله الحر بالحر الى اخرها وقال بعد قوله في القتلى الاية وسقط
للاصيلي من قوله وقال الى قوله اليم وقال ابن عساكر في روايته الى العذاب
اليم وزاد الاصيلي في الترجمة واذا نزل بساحة القاتل حتم التحية
من يسار حتى اقروا فاقر اذا قر الحدود وقد تم ذكر المولف حد بنا في هذا
الباب بالتنوين سؤال الامام القاتل اي
المتهم به وهو تقي عليه به بينة حتى يصر فيقيم عليه الحد والاول
في الحدود قال في الفتح كذا للاكثر وقع للنسفي وكريمة وابي ذر
والمستملي بحذف الباب وبعد قوله عذاب اليم واذا لم يسأل
القاتل حتى اقروا فاقر اذا قر في الحدود قال وصنيع الاكثر اشبه وبه قال
حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري قال
حدثنا هم هو ابن يحيى الحافظ المفسر عن قتادة بن دعامة ابي الخطاب
السدوسي الاعمى الحافظ المفسر عن انس بن مالك رضي الله
انه اي انس بن مالك لم يسم رضي به بفتح الراء والضاد المعجمة المشددة
رضخ ودف رأس جارية اي امة او حرة لم تبلغ وفي بعض طرق الحديث
انها كانت من الانصار بين حجرين فقيل لها اي قال لها رسول
الله صلى الله عليه وسلم اقتلك فلان او فلان من فعل بك هذا الرضخ فعله
فلانا او فلانة وهذه الاستفهامية محلها رفع بالابتداء وخبرها في
فعلك والعائد الضمير في فعل وهذا مفعول به وكما يظهر اعرابه في
المثبت لان من اسماء الاستفهام التي بنيت لتضمنها معنى حرفه الا
وكذا اظهر اعرابه في المفعول لانه من اسما الاشارة وتلك متعلق
بفعل وفلان مصروف قال ابن الحاجب فلان وفلان كناية عن اسما
الناس وهو اعلام والدليل على علميتها عدم صرفها مع صرف فلانة
وليس فيه الا التانيث والتانيث لا يمنع الامية العلمية وانه يمنع من دخول
الالف واللام عليه انتهى قال ابن فرحون وفلانة نكرة قال ممتنع وفلان
منصرف وان كان فيه العلمية لتجلف السببه الثابتا والالف والنون
منه لسار ابن يتن بل هو موضوع هكذا وقال في المحمد وقيل كناية عن
نكرة الانسان نحو يا رجل وهو مختص بالمذا وقيل تميمي يا امراة
وام قال او واو فيس مرخما من فلانة بخلاف الفز وهو بن عصفور وابن
ملك وصاحب البسيط في قولهم قل كناية عن العلم كفلان وفي كنا
بث انه كناية عن النكرة بالنقل عن العرب انتهى وابي ذر والاصيلي
وابن عساكر فلان او فلان بحذف همزة ام تستفهم ام في ابي ذر عن الكشميهني
افلان بهمزة الاستفهام ام فلان بالميم بدل الفا وحيي اي تكرر ذلك
تاييب عن الفاعل وابي ذر بفتح السين والميم مبنيا للفاعل فاليهودي برفع

نصب على المفعولية زاد في الاشخاص والوصايا فاومت برأسها فاني
به بضم الهمزة وكسر الفوقية اي بالهودي الذمي
زاد ابو ذر عن الكشميهني به اني بالفعل
بفتح الراء وفتح الحاء المهملة وبالخاء المعجمة
في الحديث مضى في الاشخاص والوصايا هذا
بالتنوين يذكر فيه اذا قتل شخص بعصا بحجر او بعصى هل يقتل
بما قتل به او بالسيف وبه قال حدثنا محمد قال الكلاباذي هو محمد بن
عبد الله بن نمير وقال علي بن السكن هو محمد بن سلام الجمحي نا
عبد الله بن ادريس بن يزيد الاودي ابو محمد احد الاعلام عن شعبة
ابن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي امير المؤمنين في الحديث عن هشام
بن زيد بن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال خرج جارية
الخرج وضم المعجمة وسكون الواو وفتح الضاد المعجمة وبعد الالف طاء مهملة جمع وعاء
قال ابو عبيد جلي الغصة بالمدينة قال انس فرماها يهودي بين حجرين
بحجر قال انس فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال
لها ابو طيبة بعدها قاف اي بقية من الحياة فقال لها رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلان قتلك فرفعت ابرأسها اشارة بها
فاعاد صلى الله عليه وسلم عليها قال فلانا حتى سمى اليهودي فرفعت رأسها
ان لا فقال صلى الله عليه وسلم لها في الثالثة فلانا حتى سمى اليهودي فرفعت رأسها
برأسها اي نعم فلان قتلك فدعا به رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسأله فاعترف فقتله بين الحجرين بالف واللام والتحمل الحجرية
والعهد وهو حجة للجمهور ان القاتل يقتل بما قتل به وبه يقول
تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به وقوله تعالى فمن اعتدى
عليكم فاعتدوا عليه وخالف الكوفيون محتجين بحديث البراء الآتي
الا بسيف وضعف وقد ذكر البزار اختلافا فيه مع ضعف اسناده
وقال ابن عدي بطرقه كلها ضعيفة وعلى تقدير ثبوته فانه على خلاف
قاعدتهم في ان السنة لا تنسخ الكتاب وانما تخصصه والحديث اخرجه مسلم
في الحدود وابو داود في الديات وكذا النسائي وابن ماجة

باب قول الله تعالى ان النفس بالنفس الآية وكتبنا عليهم

فيها اي وفرضنا على اليهود في التوراة ان النفس مأخوذة بالنفس
مقتولة بها اذا قتلتها بغير حق والعين مفقوءة بالعين والانف
مجدوع بالانف والاذن مقطوعة بالاذن والسن مقلوعة بالسن والجروح
قصاص اي ذات قصاص فمن تصدق من اصحاب الحق به بالقصاص
وعفى عنه هو كفارة له فالتصدق به كفارة للمتصدق بحسبانه ومن لم
يحكم بما انزل الله من القصاص وغيره فاولئك هم الظالمون بالامتناع

عن ذلك وهذه الآية الكريمة وان وردت في اليهود فان حكمها عام
في شريعة الاسلام كما ذكر اليه كثير من الاصوليين والفقهاء الى
ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا حكي مقررا ولم ينسخ وقد اجمع
الائمة كلهم على ان الرجل يقتل بالمرأة بعموم هذه الآية واجمع
ابو حنيفة ايضا بعمومها على قتل المسلم بالكافر الذمي وعلى قتل الحر بالعبد
وخالف الجمهور وروي فيهما الحديث الصحيحين لا يقتل مسلم بكافر فوقد
حكى الامام الشافعي الاجماع على خلاف قول الحنفية في ذلك قال
ابن الهمام وكن لا تلتزم من ذلك بطلانا فقام الاجماع على خلافه
للآية وسقط قول ابي ذر والاثر الى آخرها وقال بعد بالعين الآية وقال
ابن عباس الرأس وسقط للاصيلي من قوله والعين وبه قال حدثنا
عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة الخارفي عن مسروق
هو ابن الاجدع عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد
ان لا اله الا الله ان هي المخففة من الثقيلة بدليل انه عطف عليه
الجملة الثانية وان الشرطية بمعنى العلم ان شرطها ان يتقدمها علم
او ظن فالتقدير اشهد ان لا اله الا الله فحذف اسمها وبقيته الجملة في
محل الخبر وانني رسول الله صفة ما بنية ذكر ليبان ان المراد بالمسلم هو
الآتي بالشهادتين وقيل في شرح المشكاة الظاهر ان ليشهد حال اي
مقيد الموصوف مع صفته اشعارا بان الشهادة هي العمدة في حقن
الدم الا بحدث حصال ثلاث وحرف الجر يتعلق بحال والتقدير الا
ملتبسا بفعل احدى ثلاث فيكون الاستثناء مفرغا العمل ما قبل الا فيما
بعدها ثم ان الاستثناء منه يحتمل ان يكون من الدم فيكون التقدير
لا يحل دم مسلم الا مراقا ملتبسا باحدى ثلاث خصال فهي قائمة
حال من امر مرفوع لانه وصف النفس بالنفس بالجر والرفع فيحل قتلها
قصاصا بالنفس التي قتلها عمدا وانا وهو مخصوص بولي الدم اي يحل
قتله احد سواه فلو قتله غيره لزمه القصاص والباقي بالنفس والثيب
الزاني المحصن المكلف الحر ويطلق الثيب على الرجل والمرأة بشرط الدخول
الشافعية لا قصاص على قاتله بل حده حد دم والذين بالياء على الاصل
ويروى بحذفها اكتفاء بالكسرة كقوله تعالى الكبير المتعال والمارق
الخارج من الدين وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني والمفارق لدينه
التارك له الجماعة من المسلمين ولابي ذر عن الحموي والمستملي
التارك لجماعة المسلمين وفي شرح المشكاة والتارك للجماعة صفة موكدة للمارق
اي الذي ترك جماعة المسلمين وخرج من جملتهم وانفرد عن زمرتهم وانتزع

بهذا الحديث على ان تارك الصلاة لا يقتل بترکها لكونه ليس من
الامور الثلاثة وقد اختلف فيه والجمهور على انه يقتل حدا لا كفرا
بعد الاستتابة فان تاب والا قتل وقال احمد وبعض المالكية وابن
خزيمة من الشافعية انه يكفر بذلك وكفر بجحد وجوبها وقال
الحنفية لا يكفروا تقتل حدا شيء عبادة عند اصحاب الشافعي وصححه
ابن حبان مرفوعا خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن
ولم يات بهن فليس له عند الله عهد ان شاء الله عذبه وان
شاء ادخله الجنة والكافر لا يدخل الجنة ويتمسك الامام احمد بظواهر
احاديث وردت في تكفيره وحملها من خالفه على المستحل جمعا بين
الاخبار واستثنى بعضهم مع الثلاثة قتل الصائل فانه يجوز قتله
للدفع والحديث اخرجه مسلم وابو داود في الحدود والترمذي في الديات
والنسائي في المحاربة

باب من اقاد

اي اقتص بالحجر وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
بندار قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن هشام بن زيد عن جده انس رضي الله عنه ان يهوديا رض
قتل جارية على اوضاح بضاد معجمة وحاء مهملة حلي من فضة
فقتلها بحجر فجيء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم وبه رمق
فقال صلى الله عليه وسلم لها قتلك فلان
لا لا فشار برأسها ان لا فقال لآخر فقتله فامر به النبي صلى الله عليه وسلم
فرض رأسه بين حجرين وفي رواية شيبان في باب كتاب العلم قال المؤلف مجزوما للسند وقال
عبد الله بن رجاء عن الحوف ابن المثنى شيخ المؤلف ومن طريق هشام بن علي السباعي عنه قال حدثنا حرب بفتح المهملة
وسكون الراء بعدها معجمة ابن شداد ولفظ الحديث له عن يحيى
بن ابي كثير انه قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثنا
ابو هريرة رضي الله عنه انه اي ان الثقفان عام فتح مكة
قتلت خزاعة رجلا لم يبسم من بني ليث بالمثلثة القبيلة
المشهورة المنسوبة الى ليث ابن بكر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة
بن الياس بن مضر فقتل لكم به قتيل هذا اسمه احمر واسم الخزاعي
الذي قتله خراش بالخاء والشين المعجمتين بينهما راء قاله ابن
امينة وذكر ابن هشام ان المقتول من بني ليث اسمه جندب بن
الاكوع قال في الفتح ورأيته في الجزء الثالث من فوائد ابي علي بن
خزيمة ان اسم الخزاعي الذي قتل هلال بن امية فان ثبت فلعل هلالا
لقب خراش وفي مغازي ابن اسحق حدثني سعيد بن ابي سعيد
المقبري عن رجل من قومه قال كان بمعنكر جبل يقال له احمر وكان
شجعانا وكان اذا نام عظم فاذا ظبي فيه شيء صنعوا به فشور مثل
الاسد فقام فقام فوثب من هذيل في الجبل فقال لهم ابن الاشوع بالثاء
المثلثة والعين المهملة لا تعجلوا حتى انظر فان كان له اجر فيهم فلا
يسبل اليهم فاستمع فاذا عظيم احمر فشي عليه حتى وضع السيف
في صدره فقتله وانما رأوا علي الحي فلما كان عام الفتح وكان
الغد من عام الفتح ابن الاشوع الهذلي حتى دخل مكة وهو
على شركه فمر اثر خزاعة فعرفوه فاقبل خراش بن امية فقال اوجوا
عن الرجل فطعنه بالسيف في بطنه فوقع قتيلا فقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال وفي رواية شيبان في العلم
فاخبر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فركب راحلته فخطب فقال
ان الفيل حبس عن مكة القتيل لكم فاوا والتحية الحيوان

المشهور في قصة ابرهة وهي انه لما غلب على اليمن وكان نصرانيا
بنى كنيسة والزم الناس اليها فاستغفل بعض العرب الحجبة
وتغوط فيها وهرب فغضب ابرهة وعزم على تخريب الكعبة فتجهز
في جيش كثيف واستصحب معه فيلا عظيما فلما قرب من مكة
قدم الفيل فبرك الفيل وكانوا كلما قدموه نحو الكعبة تاخر
وارسل الله عليهم طيرا مع كل طير ثلاثة احجار حجران في رجليه
وحجر في منقاره فالقوها عليهم فلم يبق منهم احد الا اصيب
واخذتهم الحكة فكان لا يحك احد جلده الا تساقط لحمه وسلط عليهم
على اهل مكة رسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين رضي
الله عنهم الا بالتخفيف ان الله قد حبس عليها وانها لم تحل
بفتح فكسر لاحد قبلي الجار يتعلق بتحل وقيل يتعلق بخبر كان
تقديره اي لا تحل لاحد كان كائنا ولا تحل لاحد من بعدي
برفع تحل وزيادة من قبل بعدي والذي في اليونينية ولا تحل
لاحد بعدي باسقاط من الا بالتخفيف وفتح الهمزة وانما ولابي
ذر عن الحموي والمستملي وانها بالهاء بدل الميم احلت لي ان اقاتل فيها
ساعة من نهار ما بين طلوع الشمس وصلاة العصر الا بالتخفيف
وانها ساعتي هذه حرام قوله وانها ساعتي ان واسمها وساعتي
الخبر وهذه تحتمل ان تكون بدلا من ساعتي او عطف بيان ويحتمل
ان يكون الكلام ثم عند قوله ساعتي ثم ابتدا فقال هذه اي مكة
حرام ويكون قد حذف صفة ساعتي اي انها ساعتي التي انا فيها
وعلى الاول يكون قوله حرام خبر مبتدا محذوف اي هي حرام لا
يختلى بضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية واللام لا يجز
شوكها الا المؤذية ولا يعضد بالضاد المعجمة مبنيا للمفعول لا يقطع
شجرها ولا يلتقط بضم التحتية مبنيا للفاعل ساقطتها نصب
مفعول اي ما سقط فيها بغير ما لكها الا منشد فليس لواجد
سوى التعريف فلا يملكها عند الشافعية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ولا يلتقط بضم الفوقية مبنيا للمفعول ساقطتها رفع نائب عن
الفاعل الا لمنشد بزيادة اللام قبل الميم والاستثناء مفرغ
لانه متعلق بيلتقط ساقطتها ويلتقطه بمعنى يباع اي لا تباع
لقطتها او لا يجوز الا لمنشد فهو ملموح منه معنى فعل اخر ومن
قتل له قتيل اي ومن قتل له قريب كان حيا فصار قتيلا
بذلك القتل وقال في العمدة قتيل فعيل بمعنى مفعول يسمى بما
آل اليه حاله وهو في الاصل صفة لمحذوف لوالي قتيل ويحتمل
ان يضمن قتل معنى وجد له قتيل قال ولا يصح هذا التقدير في
قوله عليه الصلاة والسلام من قتل قتيلا فله سلبه والاول من تسمية

العصير

العصير بخمر او جواب من الشرطية قوله فهو اي المقتول له بخير
النظرين اما يودى بضم التحتية وسكون الواو وفتح الدال المهملة
اي يعطى القاتل او اولياءه لاولياء المقتول الدية واما يقاد بضم
اوله والرفع اي يقتل قال المهلب وغيره يستفاد منه ان الولي اذا
سئل في العفو على مال ان شاء قبل ذلك وان شاء اقتص وعلى
الولي اتباع الاولى في ذلك وليس فيه ما يدل على اكراه القاتل
على بذل الدية ولابي ذر اما ان يودى بزيادة ان كقوله واما ان يقاد
فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاة بالشين المعجمة بعدها
الف فهاء وهو في محل صفة ثابتة وتركيبه اضافي كابي هريرة
فقال اكتب لي يا رسول الله الخطبة التي سمعتها منك فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اكتبوا الخطبة لابي شاة قال ابن دقيق العيد
كان وقع الاختلاف في الصدر الاول في كتابة غير القران ورد فيه
نهي ثم استقر الامر بين الناس على الكتابة لتقييد العلم بها وهذا
الحديث يدل على ذلك لاذنه عليه الصلاة والسلام لابي شاة
ثم قام رجل من قريش هو العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه
فقال يا رسول الله الا الاذخر بكسر الهمزة والمعجمتين الحشيش
المعروف ذا العرف الطيب فانما بالميم بدل النون نجعله في بيوتنا للسقف
فوق الخشب وقبورنا لنسد به فرج اللحد المتخللة بين اللبنات
والاستثناء من محذوف يدل عليه ما قبله تقديره حرم الشجر والخلا
الا الاذخر فيكون استثناء متصلا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مما اوحي اليه الا الاذخر وتابعه اي تابع حرب بن شداد
عبيد الله بضم العين بن موسى بن باذام الكوفي شيخ المؤلف
في روايته عن شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى عن ابي سلمة
في الفيل بالفاء وهذه المتابعة وصلها مسلم قال ولابي ذر وقال بعضهم
هو الامام محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري عن ابي نعيم الفضل بن
دكين القتل بالقاف والفوقية وقال عبيد الله بضم العين ابن موسى
بن باذام في روايته عن شيبان بالسند المذكور اما ان يقاد بضم
التحتية اهل القتيل اي يؤخذ لهم بثارهم وهذا وصله مسلم بلفظ
اما ان يعطى الدية واما ان يقاد اهل القتيل وبه قال حدثنا قتيبة
بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن
دينار عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال كانت في بني اسرائيل قصاص قال في الفتح انث كانت باعتبار
معنى القصاص وهو المماثلة والمساواة وقال العيني باعتبار معنى
المقاصة ولم يكن فيهم الدية وكانت في شريعة عيسى عليه السلام
الدية فقط ولم يكن فيها قصاص فان ثبت ذلك امتازت شريعة الاسلام

بانها جمعت الامرين فكانت وسطى لا افراط ولا تفريط فقال
الله تعالى في كتابه لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى
الى اخر الاية فمن عفي له من اخيه شي قال ابن عباس رضي الله
عنهما مفسرا لقوله تعالى فمن عفي فالعفو ان يقبل ولي المقتول
الدية في العمد ويترك الدم قال ابن عباس ايضا فاتباع بالمعروف
هو ان يطلب ولي المقتول الدية من القاتل بمعروف ولابي ذر ان
يطلب بضم التحتية وفتح اللام مبنيا للمفعول ويودي القاتل
الدية باحسان وذكر الطبري عن الشعبي ان هذه الاية نزلت في
حيين من العرب كان لاحدهما طول على الاخر في الشرف فكانوا
يتزوجون من نسايهم بغير مهر واذا قتل منهم عبد قتلوا به
حرا او امراة قتلوا بها رجلا تنبيه قال في الفتح قوله فقال
الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الى هذه الاية فمن
عفي له من اخيه شي كذا وقع في رواية قتيبة ووقع هنا عند
ابي ذر والاكثر ووقع هنا في رواية النسفي والقابسي الى قوله فمن
عفي له من اخيه شي ووقع في رواية ابن ابي عمر في مسنده ومن
طريقه ابي نعيم في المستخرج الى قوله في هذه الاية وبهذا يظهر
المراد والا فالاول يوهم ان قوله فمن عفي له في اية تلي الاية المبدا
بها وليس كذلك انتهى باب حكم من طلب
دم امرء بغير حق وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن عبد الله بن
ابي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين بضم الحا
المهملة النوفلي نسبة الى جده قال حدثنا نافع بن جبير بضم
الجيم مصغرا ابن مطعم القرشي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الناس الى الله ابغض
افعل التفضيل بمعنى المفعول من البغض وهو شاذ ومثله اعدم
من العدم اذا افتقر وانما يقال افعل من كذا للمفاضلة في الفعل الثاني
وقال في الصحاح وقولهم ما ابغضه لي شاذ لا يقاس عليه والبغض
من الله ارادة ايصال المكروه والمراد بالناس المسلمون ثلاثة امر
ملحد بضم الميم وسكون اللام وكسر الحا بعدها دال مهملتين مايل
عن القصد في الحرم المكي قال سفين الثوري في تفسيره عن
السدي عن مرة عن عبد الله يعني ابن مسعود ما من رجل يهم
بسيئة فتكتب عليه ولو ان رجلا بعدن ابين هم ان يقتل رجلا بهذا
البيت لاذاقه الله من عذاب اليم وفي تفسير ابن ابي حاتم حدثنا احمد
بن سنان حدثنا يزيد بن هرون اخبرنا شعبة عن السدي انه سمع
مرة يحدث عن عبد الله يعني ابن مسعود في قوله ومن يرد فيه بالحاد

بظلم

بظلم قال لو ان رجلا اراد فيه بالحاد بظلم وهو بعدن ابين لا
ذاقه الله من العذاب الاليم قال شعبة هو رفعه لنا وانا لا ارفعه
لكم قال يزيد هو قد رفعه ورواه احمد عن يزيد بن هرون
به قال الحافظ بن كثير هذا الاسناد صحيح على شرط البخاري
ووقفه اشبه من رفعه ولهذا عمم شعبة على وقفه من كلام
ابن مسعود وكذا رواه اسباط وسفين الثوري عن السدي عن
مرة عن ابن مسعود انتهى واستشكل فان ظاهره ان فعل الصغيرة
في الحرم المكي اشد من فعل الكبيرة في غيره واجيب بان
الالحاد في العرف مستعمل في الخارج عن الدين فاذا وصف به من
ارتكب معصية كان في ذلك اشارة الى عظمها وقد يوخذ
ذلك من سياق قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من
عذاب اليم فان الاتيان بالجملة الاسمية يفيد ثبوت الالحاد ودوامه
والتنوين للتعظيم فيكون اشارة الى عظم الذنب وقال ابن كثير
اي يهم فيه بامر فظيع من المعاصي الكبار وقوله بظلم اي عامدا
قاصدا انه ظلم ليس بتاول وقال ابن عباس فيما رواه عنه علي
بن ابي طالب بظلم بشرك وقال مجاهد ان تعبد غير الله وهذا
من خصوصيات الحرم فانه يعاقب الناوي فيه الشر اذا كان عازما
عليه ولم يوقعه وثاني الثلاثة الذين هم ابغض الناس الى الله
مبتغ بضم الميم وسكون الموحدة وبعد الفوقية غين معجمة طالب
في الاسلام سنة الجاهلية اسم جنس يعم جميع ما كان عليه اهل
الجاهلية من الطيرة والكهانة والنوح واخذ الجار بجاره وان يكون
له الحق عند شخص فيطلبه من غيره ومطلب دم امرء بغير حق
بضم الميم وتشديد الطا وكسر اللام بعدها موحدة مفتعل من
الطلب اي متطلب فابدلت التا طا وادغمت في الطا اي المتكلف للطلب
المبالغ فيه يهرق دمه بضم التحتية وفتح الها وتسكن وخرج
بقوله بغير الحق من طلب بحق كالقصاص مثلا قال الكرماني فان
قلت الاهراق هو المحظور المستحق لمثل هذا الوعيد لا مجرد الطلب
واجاب بان المراد الطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر الطلب
ليلزم من الاهراق بالطريق الاولى ففيه مبالغة والحديث من افراده
باب العفو من ولي المقتول عن القاتل
في القتل الخطا بان لم يقصد كان زلق فوقع عليه بعد الموت
يتعلق بالعفو اي بعد موت المقتول وليس المراد عفو المقتول اذ
هو محال كما لا يخفى وبه قال حدثنا فروة بفتح الفا وسكون الرا
ولابي ذر وابن عساكر فروة بن ابي المغرا بفتح الميم وسكون الغين
المعجمة بعدها را ممدودا الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر

بضم الميم وسكون السين المهملة وبعد الهاء المكسورة را ابو الحسن
الكوفي الحافظ عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت هزم المشركون يوم وقعة احد بضم
الهاء وكسر الزاي وسقط لابي ذر والاصيلي وابن عساكر من
قوله عن ابيه الخ ولفظ علي ابن مسهر سبق في باب من حنث
ناسيا من كتاب الايمان والنذور وحول المصنف السند فقال وحدثني
بالافراد محمد بن حرب الواسطي النشائي بالنون المكسورة والشين
المعجمة بعدها مدة كان يبيع النشا قال حدثنا ابو مروان يحيى بن
ابي زكريا وزاد ابن عساكر وابو ذر عن المستملي يعني الواسطي
واللفظ له لعلي بن مسهر عن هشام عن ابيه عروة عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت صرخ ابليس بفتح الصاد المهملة
والراء المخففة بعدها معجمة يوم وقعة احد في الناس الذين يقاتلون
يا عباد الله احذروا واقتلوا اخراكم بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة
فرجعت اولاهم على اخراهم بضم الهمزة فيهما حتى قتلوا اليمان بفتح
التحتية والميم المخففة وبعد الالف نون مكسورة مصحح عليها في
الفرع وفي غيره بفتحها مصحح عليها ايضا اي قتل المسلمون اليمان
والد حذيفة فقال حذيفة هذا ابي ابي مرتين لا تقتلوه فلم يسمعوا
منه فقتلوه خطا ظانين انه من المشركين فقال حذيفة غفر
الله لكم قال في الكواكب فدعا لهم وتصدق بديته على المسلمين
قال وقد كان انهزم منهم اي من المشركين قوم حتى لحقوا
بالطائف البلد المشهور والحديث سبق في باب صفة ابليس من
كتاب بدء الخلق باب قول الله تعالى
في سورة النساء وما كان لمؤمن وما صح له وما استفهام وليس من
شانه ان يقتل مؤمنا ابتدا بغير حق الا خطا صفة مصدر
محذوف اي قتلا خطا او على الحال اي لا تقتله في شيء من الاحوال
الا حال الخطا او مفعول له اي لا تقتله لعلة الا للخطا ومن قتل
مؤمنا قتلا خطا فتحرير رقبة مبتدا والخبر محذوف اي فعليه تحرير
رقبة اي عتقها والرقبة النسمة مؤمنة محكوم باسلامها قيل لما
خرج نفسا مؤمنة من جملة الاحياء لزمه ان يدخل نفسا مثلها في
جملة الاحرار لان اطلاقها من قيد الرق كاحيائها من قبل ان الرقيق
ملحق بالاموات اذ الرق اثر من اثار الكفر والكفر موت حكما او من
كان ميتا فاحييناه وانما وجب عليه ذلك لما ارتكبه من الذنب
العظيم وان كان خطا ودية مسلمة الى اهله مؤداة الى ورثته عوضا
عما فاتهم من قربهم تقسمونها كما تقسمون الميراث لا فرق بينها وبين ساير
التركات فيقضى منها الدين وتنفذ الوصية الخ وانما تجب على عاقلة

القاتل

القاتل لا في ماله الا ان يصدقوا اي يتصدقوا عليه بالدية اي يعفو
عنه فلا يجب فان كان المقتول خطا من قوم عدو لكم اعدائكم
اي كفرة محاربين والعدو يطلق على الجمع وهو اي المقتول مؤمن
فتحرير رقبة مؤمنة فعلى قاتله الكفارة دون الدية لاهله
اذ لا وراثة بينه وبينهم لانهم محاربون وان كان اي المقتول
من قوم بينكم بين المسلمين وبينهم ميثاق عهد ذمة او هدنة
فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة كالمسلم ولعله فيما
اذا كان المقتول معاهدا او كان له وارث مسلم فمن لم يجد
رقبة بان لم يملكها ولا ما يتوصل به اليها فصيام شهرين فعليه
صيام شهرين متتابعين لا افطار بينهما بل يسرد صومهما الى اخرهما
فان افطر من غير عذر من مرض او حيض او نفاس استانف
توبة من الله اي قبولا من الله ورحمة منه تاب الله عليه اذا
قبل توبته يعني شرع ذلك توبة منه اي فليتب توبة فهو نصب
على المصدر وكان الله عليما بما امر حكيما فيما قدر وسقط لابي ذر
وابن عساكر من قوله ومن قتل مؤمنا خطا الى حكيما وقالا بعد
قوله الا خطا الاية وهذه الاية اصل في الديات فذكر فيها ديتين
وثلاث كفارات ذكر الدية والكفارة بقتل المؤمن في دار الاسلام
والكفارة دون الدية في قتل المؤمن في دار الحرب في صف
المشركين اذا حضرهم معهم الصف فقتله مسلم وذكر الدية
والكفارة في قتل الذمي في دار الاسلام ولم يذكر المؤلف في هذا
الباب حديثا عند الاكثر باب بالتنوين
يذكر فيه اذا اقر شخص بالقتل مرة واحدة قتل به اي بذلك
الاقرار وسقط لفظ باب للنسفي وقال بعد قوله خطا الاية
واذا اقر الخ ثم ذكر الحديث كغيره وح فيحتاج الى مناسبة بين
الاية والحديث ولم تظهر اصلا فالصواب كما في الفتح اثبات الباب
كما في رواية غير النسفي وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا اسحق غير منسوب قال ابو علي الجياني يشبه ان يكون
ابن منصور قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا حبان وقال
الحافظ بن حجر ولا يبعد ان يكون اسحق هذا ابن راهويه فانه
كثير الرواية عن حبان اي بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن
هلال الباهلي قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى
ابن يحيى بن دينار البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة
ولابي ذر عن قتادة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله
عنه ان يهوديا رض راس جارية دق راسها بين حجرين
فقيل مبني لما لم يسم فاعله والقائم مقام الفاعل ضمير المصدر

اي قبل قول فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها من فعل بك
هذا استفهام ليعرف المتهم من غيره فيطالب فان اعترف اقيم
عليه الحد افلان افلان فعل بك ذلك حتى سمي اليهود بضم
السين مبنيا للمفعول واليهودي رفع نايب الفاعل قاومات
بالهمز بعد الميم براسها ان نعم فجي باليهودي فسيل فاعترف بذلك
معطوف على محذوف فامر به النبي صلى الله عليه وسلم
فرض راسه بالحجارة بضم الرا من فرض مبنيا للمفعول والحجارة
بالجمع وقد قال همام بحجرين بالتثنية ومطابقة الحديث
للترجمة ماخوذة من اطلاق قوله فجي باليهودي فاعترف فانه
لم يذكر فيه عدد لو الاصل عدمه والحديث سبق في الاشخاص
والوصايا والديات وفي باب من اقاد بالحجر واخرجه بقية الجماعة والله
الموفق باب قتل الرجل بالمراة
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع
بضم الزاي وفتح الرا اخره مهملة مصغر قال حدثنا سعيد بكسر العين
ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس بن ملك رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل يهوديا بجارية بسببها قتلها
على اوضاح لها بفتح الهمزة وسكون الواو بعدها ضاد معجمة فالف
فحا مهملة حلي من الدراهم الصحاح قاله الجوهري وسمي به لانه من
الفضة وهي بيضا والوضح البياض وصرح في رواية بالحلي بدل الاوضاح
ومطابقة الحديث للترجمة واضحة وفيه دليل على ان القتل بالحجر
والمثقل الذي يحصل به القتل غالبا يوجب القصاص وهو قول
اكثر اهل العلم كمالك والشافعي ولم ير بعضهم القصاص اذا كان
القتل بالمثقل وهو قول اصحاب ابي حنيفة باب
القصاص بين الرجال والنسا في الجراحات وقال اهل العلم اي
جمهورهم يقتل الرجل بالمراة ويذكر بضم اوله عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه تقاد المراة من الرجل بضم الفوقية بعدها قاف اي
يقتص منها اذا قتلت الرجل في كل قتل عمد يبلغ نفسه نفس الرجل
فما دونها دون النفس من الجراح في كل عضو من اعضايها عند
قطعها من اعضايه وهذا وصله سعيد بن منصور من طريق النخعي
قال فيما كان فيما جا به عروة البارقي الى شريح من عند عمر قال
جرح الرجال والنسا سوا وسنده صحيح لكن لم يصح سماع النخعي
من شريح فلذا ذكر المولف بن عمر بصيغة التمريض وبه بما رواه
عمر رضي الله عنه قال عمر بن عبد العزيز وابراهيم النخعي
اخرج ابن ابي شيبة من طريق الثوري عن جعفر بن برقان عن
عمر بن عبد العزيز عن مغيرة عن ابراهيم النخعي قال القصاص بين

الرجل

الرجل والمراة في العمد سوا وابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن
اصحابه كعبد الرحمن بن هرمز بن الاعرج والقسم بن محمد
محمد وعروة بن الزبير اخرجه البيهقي من طريق عبد الرحمن بن
ابي الزناد عن ابيه قال كل من ادركت من فقهاينا وذكر السبعة
في مشيخة سواهم اهل فقه وفضل وديوانهم كانوا يقولون
المراة تقاد بالرجل عينا بعين واذنا باذن وكل شي من الجوارح
على ذلك وان قتلها قتل بها وجرحت بالجيم المفتوحة اخت الربيع
بضم الرا وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بعدها عين
مهملة بنت النضر بنون مفتوحة فمعجمة ساكنة انسانا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم القصاص بالرفع في الفرع وفي غيره بالنصب
على الاغرا وللنسفي كتاب الله القصاص وهذا طرف من حديث اخرجه
مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان اخت الربيع
ام حارثة جرحت انسانا قال ابو ذر كذا وقع هنا والصواب الربيع
بنت النضر عمة انس ومثل الصواب وجرحت الربيع بحذف لفظ
اخت وهو موافق لما في البقرة من وجه اخر عن انس ان الربيع
بنت النضر عمته كسرت ثنية جارية وقد جزم ابن حزم بانهما
قضيتان صحيحتان وقعتا لامراة واحدة احداهما انها جرحت انسانا
فقضي عليها بالضمان والاخرى انها كسرت ثنية جارية فقضي
عليها بالقصاص وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون
الميم ولابي ذر زيادة ابن بحر الباهلي الصيرفي قال حدثنا يحيى
بن سعيد القطان قال حدثنا سفين الثوري قال حدثنا موسى بن
ابي عايشة الهمداني الكوفي عن عبيد الله بضم العين ابن عبد
الله ابن مسعود عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لددنا
النبي صلى الله عليه وسلم بفتح اللام والدال المهملة بعد اخرى
ساكنة ثم نون من اللدود اي جعلنا في احد شقي فمه بغير اختياره
دوا في مرضه الذي توفي فيه فقال صلى الله عليه وسلم
لا تلدوني بضم اللام فقلنا امتناعه كراهية المريض للدوا
فرفع كراهية خبر مبتدا محذوف ولابي ذر كراهية بالنصب مفعول
له اي نهانا لكراهية الدوا اي لم ينهنا نهي تحريم بل كراهية المريض
للدوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي الدا بالالف واللام بدل لام الجر
فلما افاق صلى الله عليه وسلم قال لا يبقى احد منكم الا لد
قصاصا لفعلهم وعقوبة لهم لتركهم امتثال نهيه عن ذلك وفيه اشارة
الى مشروعية الاقتصاص من المراة بما جنته من الرجل لان الذين لدوه
كانوا رجالا ونسا وقد ورد التصريح في بعض طرقه بانهم لدوا ميمونة
وهي صايمة من اجل عموم الامر غير العباس بنصب غير ولابي ذر

بالرفع فلا يلدوه فانه لم يشهدكم لم يحضركم حالة اللدود وفي الحديث
اخذ الجماعة بالواحد وسبق في باب مرض النبي صلى الله عليه
وسلم ووفاته باب من اخذ حقه من
جهة غريمه او اقتص منه في نفس او طرف دون السلطان وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول انه سمع ابا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون في الدنيا
السابقون وزاد ابو ذر يوم القيامة وباسناده اي الحديث
السابق الى الذهبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو اطلع بتشديد
الطاء في بيتك احد ولم تاذن له ان يطلع فيه خذفته بالخاء والذال
المعجمتين المفتوحة ففارميته بحصاة اي باجعلها بين ابهامه وسبابته
ففقات عينه فقلعتها او اطفات ضوءها ولابي ذر حذفته بالحاء
المهملة بدل المعجمة وقال القرطبي الرواية بالمهملة خطا لان في نفس
الخبر انه الرمي بالحصاة وهو بالمعجمة جزما ما كان عليك من جناح
بضم الجيم من اثم ولا مواخذة وفي رواية صححها ابن حبان والبيهقي
فلا قود ولا دية وهذا مذهب الشافعية وعبارة النووي ومن نظر
الى حرمة في داره من كوة او ثقب فيها بخفيف كحصاة فاعماه
او اصاب بقرب عينه فجرحه فمات فهدر بشرط عدم محرم وزوجة
للناظر انتهى والمعنى فيه المنع من النظر وان كانت حرمة مستورة
او منعطف لعموم الاخبار ولانه لا يدري متى تستتر وتنكشف فيحسم
بالنظر وخرج بالدار المسجد والشارع ونحوهما وبالثقب الباب
والكوة الواسعة والشباك الواسع العيون وبقرب عينه ما لو اصاب
موضعا بعيدا عنها فلا يهدر في الجميع وقال المالكية الحديث خرج
مخرج التغليظ وقوله في الحديث ولم ياذن له احتراز عن من اطلع
باذن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن حميد القطان الطويل ان رجلا هو
الحكم بن ابي العاص اطلع بتشديد الطاء في بيت النبي صلى الله
عليه وسلم فسدد بالسين المهملة وتشديد الدال المهملة الاولى
كذا لابي ذر والاصيلي اي صوب اليه النبي صلى الله عليه وسلم
الاولى مشقصا بكسر الميم وسكون الشين المعجمة بعدها قاف مفتوحة
فصاد مهملة منصوب على المفعولية النصل العريض ولابي ذر عن
الحموي والباقين فشدد بالشين المعجمة قال عياض وهو وهم قال يحيى
فقلت لحميد من حدثك بهذا الحديث قال حدثني به انس بن
مالك رضي الله عنه وهذا الحديث صورته في الاول مرسل لان

حميد

حميد لم يدرك القصة وقوله فقلت من حدثك بهذا قال انس يدل
على انه مسند موصول هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا مات شخص في الزحام او قتل ولابن
بطال زيادة به اي بالزحام وبه قال حدثني بالافراد وللاصيلي
حدثنا ولابي ذر اخبرنا اسحق بن منصور الكوسج الحافظ قال
اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام
اخبرنا هو من تقديم اسم الراوي على الصفة وهو جائز اي
قال ابو اسامة اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما كان يوم وقعة احد
هزم المشركون بضم الهاء وكسر الزاي مبنيا للمفعول فصاح ابليس
في المسلمين اي عباد الله قاتلوا اخراكم فرجعت اولاهم لاجل قتال
اخراهم ظانين انهم من المشركين فاجتلدت بالجيم الساكنة فالفوقية
فاللام فالدال المهملة المفتوحات ففوقية فاقتتلت هي واخراهم فنظر
حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه اليمان فقتله المسلمون يظنونه من
المشركين فقال اي عباد الله هذا ابي هذا ابي لا تقتلوه فقالت
عائشة فوالله ما احتجزوا بالحاء المهملة الساكنة ثم الفوقية والجيم
المفتوحتين والزاي اي ما انفصلوا وما انقلعوا عنه اي ما تركوه
حتى قتلوه فقال حذيفة معتذرا عنهم لكونهم قتلوه ظانين انه
من المشركين غفر الله لكم قال عروة بالسند المذكور فما زالت
في حذيفة منه اي من ذلك الفعل وهو العفو او من قتلهم لابيه
بقية اي من حزن على ابيه ولابي ذر والاصيلي بقية خير اي من دعا
واستغفار لقاتل ابيه حتى لحق بالله عز وجل وعند السراج
في تاريخه من طريق عكرمة ان والد حذيفة قتل يوم احد قتله
بعض المسلمين وهو يظن انه من المشركين فوداه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ورجاله ثقات مع ارساله وفي المسئلة مذاهب فقيل
يجب ديته في بيت المال لانه مات بفعلهم فلا يتعداهم الى غيرهم
وقال الشافعي يقال لوليه ادع على من شئت واحلفه فان حلفت
استحقيت الدية وان نكلت حلف المدعى عليه على النفي وسقطت
المطالبة وتوجيهه ان الدم لا يجب الا بالطلب وقال مالك دمه هدر
لانه اذا لم يعلم قاتله بعينه استحال ان يوخذ به احد هذا
باب بالتنوين يذكر فيه اذا قتل شخص
نفسه خطا فلا دية له قال الاسمعيلي ولا اذا قتلها عمدا اي فلا
مفهوم له لقوله خطا قال في الفتح والذي يظهر ان البخاري انما قيد
بالخطا لانه محل الخلاف وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم الحنظلي البلخي
الحافظ قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة

بن الأكوع عن أبيه سلمة بن الأكوع أبو مسلم واسم الأكوع سنان بن
عبد الله رضي الله عنه أنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم إلى خيبر قرية كانت لليهود على نحو أربع مراحل من المدينة
فقال رجل منهم هو أسيد بن حضير أشمعنا بكسر الميم باعامر هو من
سنان عم سلمة بن الأكوع من هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون وسكون
التحتية بعدها فاء ففوقية فألف فراء فجيم فكاف وابن عساكر وابن
ذو من هنياتك بتحتية مشددة بدل الهاء الثانية تصغير هنات
وأصله هنا وة وتقلب الياء كما في الرواية الأولى محمد عامر بهمز
أي سلاحهم منشد الأبيات الأخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من السائق قالوا
هو عامر فقال صلى الله عليه وسلم رحمه الله قالوا يا رسول
الله هلا أمتعتنا به بضم مثناة فوقية وسكون الميم بجيوة عامر
قبل إسراع الموت إياه صلى الله عليه وسلم قال فمل ذلك أحد
واستشهد كما نسائي بتخصيصه بالاستشهاد عند القتال إلا الشهد
وجه غزوة خيبر قال رخص الفرس وجبن يا نبي الله لولا أمتعنا
به ووقع في مسلم أن هذا الرجل هو عمر ابن الخطاب فأصيب عامر
صبيحة ليلته لذلك وذلك أن سيفه كان قصيرا فتناول به يهوديا ليضربه فرجع ذباب سيفه فأصاب ركبته ولم يذكر في هذه الطريق كيفية
قتله على عادته رحمه الله في ذكر الترجمة بأن كلا ويكون الدال ورد مؤيد
على ذلك صريحا في مكان آخر حرصا على عدم التكرار بغير فائدة
ولبالغة الطالب على تطلب تتبع طرق الحديث والاستكشاف منها
ليتمكن من الانبساط فقال للقوم ومنهم أسيد بن حضير كما عند
المؤلف في الأدب حبط عمله بكسر المهملة أي بطل لأنه قتل نفسه فلما
رجعنا وهم يتحدثون أن عامرا حبط عمله قال سلمة فجئت إلى
النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله وأبي أنت يا رسول
الله فداك بفتح الفاء أبي هو وأمي زعموا أن عامرا حبط عمله فقال
صلى الله عليه وسلم كذب من قالها أي كلمة حبط عمله أن له
أجرين أجر الجهد في الطاعة وأجر الجهد في سبيل الله واللام في
أجرين للتأكيد اثنين تأكيد لأجرين أنه لجاهد مرتكب للمشقة في
الخير مجاهد في سبيل الله عز وجل وأي قتيل بفتح القاف وكسر الفوقية
يزيد عليه أي يزيد الأجر على أجره وأبو ذر عن الكشميهني وأي
قتيل بكسر الفوقية وزيادة تحتية ساكنة بعد الفوقية يزيد عليه بإسقاط
الهاء من يزيد وللأصيلي وأي قتيل بكسر الفوقية وزيادة تحتية ساكنة
بعد الفوقية يزيده وهذا الحديث حجة للجمهور أن من قتل نفسه لا يجب فيه بغي إذا
لم يفعل الله صلى الله عليه وسلم أوجب في هذه القصة شيئا وقال

الكرماني

الكرماني والظاهر أن قوله أي في الترجمة فلا دية له نبه هذه
الترجمة وجه وموضعه اللائق به الترجمة السابقة إذا مات في
الزحام فلا دية له على الراجح لظهور أن قاتل نفسه لا دية له
ولعله من تصرفات الناقلة عن نسخة الأصل وهذا الحديث هو الثاني
عشر من ثلاثيات البخاري وسبق في المغازي وأدبه وألفاظه كلها
والذبيح والدعوات وأخرجه مسلم وابن ماجة هذا باب
بالتنوين يذكر فيه إذا عض رجل رجلا فوقعت ثنايا ه ثنايا الط
وبه قال حدثنا آدم ابن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن
الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة قال سمعت زرارة ابن أبي
أوفى العامري عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رجلا
اسمه يعلى بن أمية عض يد رجل هو أجير يعلى العاض فنزع
المعضوض يده من فم العاض وللأصيلي وابن عساكر وأبو
ذر عن الحموي والمستملي من فيه بالتحتية بدل الميم وهو أكثر
باللغة وإن كانت الأولى فاشية كثيرة فوقعت ثنتاه بالفوقية
بدل التحتية بالتثنية وللأصيلي وأبي ذر ثنايا ه بلفظ الجمع على
أن من يجيز إطلاق اثنين صيغة الجمع وليس للإنسان إلا اثنتين لو
عضه بجيم فأخذ يقضمها بالفتح أي يأكل فجاءت جماعة مخاصمون معه أو كان ضمير
الجمع يقع محل المثنى كقوله تعالى إذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا
لا تخف خصمان الذي صنع قوله تعالى إذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا
لا تخف خصمان بغى بعضنا على بعض فاقض بيننا بالحق ولا تشطط واهدنا
إلى سواء الصراط إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة
فقال أكفلنيها وعزني في الخطاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد ظلمك
بسؤال نعجتك إلى نعاجه وإن كثيرا من الخلطاء ليبغي بعضهم على بعض
إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم فقال داود وظن أنما فتناه
فاستغفر ربه وخر راكعا وأناب فغفرنا له ذلك وإن له عندنا لزلفى وحسن مآب
يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى
فيضلك عن سبيل الله فتقدير الكلام أقول لك أكفلنيها أو ملكنيها
وتقدير يا بي وإن كان أختصم لا ينقدي يا بي لأنه محمول وفيه معنى
القول فقالوا فقال صلى الله عليه وسلم بعض أحدكم أخاه بخلاف هذه
الاستفهام والأصل أيعض على طريق الإنكار وحذف كما حذف قوله
تعالى وتلك نعمة تمنها علي أن عبدت بني إسرائيل وتلك نعمة والمعنى أيعض
أحدهم يد أخيه كما يعض الفحل أي الذكر من الإبل والكاف نعت لمصدر
محذوف أي يعض أحدكم أخاه عضا مثل ما يعض الفحل لا دية
لأن فيه دية مبني مع لا ومحلها مع اسمها رفع بالابتداء والخبر
محذوف تقديره في شرعنا أو في حكمنا وهذا مذهب الأكثرين فيكون ذلك في محل صفة
والتقدير لا دية كائنة لك موجودة وفي رواية ابن عساكر في نسخة
فالجار عن الجمع بمعنى المستعلى له بالهمدل كما في لك قال النووي ولو
عضت يده ملتقمها بأسهل من فك لحييه وضرب بشدقيه فإن عجز
فسلا فتدرته انتزعه أي سقطت فهدر لأن العضو يهدر بحال والحديث
أخرجه مسلم في الديات والنسائي في القصاص وابن ماجة في الديات
أيضا به قال حدثنا أبو عاصم الضحاك النبيل عن ابن جريج عبد
الملك بن عبد العزيز المكي عن عطاء هو ابن أبي رباح المكي عن
صفوان بن يعلى عن أبيه يعلى بن منية بضم الميم وسكون النون

وفتح التحتية اسم امه واسم ابيه امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد
التحتية التيمي الحنظلي رضي الله عنه انه قال حججت وغزوة
بسكون الزاي بعدها واي غزوة تبوك وكابي ذر غفار الكشميهني
وغزاة بفتح الزاي بعدها الف بدل الواو فبعض رجل اي
رجلا اخر فانتزع اي يده فابتدرت بثنيته فابطلها النبي صلى
الله عليه وسلم اي حكم ان لا ضمان على المعضوض بشرط تامة وان
كان يمكنه تخليص يده بغير ذلك من ضرب افك تحسبه ليرسل وبها
امكن التخلص بدون ذلك فعدل عنه الى الاثقل فلم يهدر هذا

باب بالتنوين بذكر فيه السن يقلع
بالسن وفي نسخة باضافة الباب للتالية وبه قال حدثنا الانصاري
محمد بن عبد الله بن المثنى البصري قال حدثنا حميد الطويل عن
انس رضي الله عنه ان ابنة النضر بالنون المفتوحة والضاد
المعجمة الساكنة واسم الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية
المكسورة وهو جد انس لطمت جارية وفي رواية الغراي السابقة
في سورة المائدة جارية من الانصار وفي رواية معمر عند ابي
داود امراة بدل جارية وفيه ان المراد بالجارية المراة الشابة تمام الامة
الرقيقة فكسرت ثنيتها فعرضوا عليهم الارش فابوا فطلبوا العفو
فابوا فاتوا ابى اتى اهلها النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون
القصاص فامر بالقصاص وهو محمول على ان الكسر كان منتضبا
وعلى القصاص بان تنشر بمنشار يقول اهل الخبرة وهذا بخلاف غير
السن من العظام لعدم الوثوق بالمماثلة فيه قال الكرماني وكان
دون العظم حايل من جلد ولحم وعصب يتعذر معه المماثلة وهذا
مذهب الشافعية والحنفية وقال المالكية كما قد يؤخذ العظم الا ما كان
مخوفا او كان كاملا موضحة والمنقلة والهاشمة ففيها الدية وهذا الحديث
العشرين من الثلاثيات

باب دية الاصابع
هل هي متساوية او مختلفة وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن عكرمة مولى
ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال هذه وهذه سواء يعني الخنصر
بكسر المعجمة وفتح المهملة فالابهام وفي رواية النسائي بحذف يعني
وعند الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي عن شعبة الاصابع والاسنان سواء الثنية والضرس سواء وكابي داود والترمذي اصابع
اليدين والرجلين سواء وكابن ماجة من حديث عمرو بن ابي شعيب
عن ابيه عن جده رفعه الاصابع سواء كل منها عشر عشر من
الابل اي فلا فضل لبعض الاصابع على بعض واصابع اليدو الرجل

سواكما عليه ايمة الفتوى وبه حديث عمرو بن حزم عند النسائي
وفي كل اصبع من اصابع اليد والرجل عشر من الابل قال الخطابي
وهذا اصل في كل جناية لم يضبط كميتها فاذا افات ضبطا منجهة
المعنى اعتبرت من حيث الاسم فسواء في ديتها واختلف كمالها
ومنفعتها ومبلغ فعلها فان للابهام من الفوق ما ليس للخنصر ومع
ذلك فديتها سواء ولو اختلف المساحة وكذلك الانسان نفع بعضها
اقوى من بعض وديتها سواء نظرا للاسم فقط والحديث اخرجه
ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة في الديات وبه قال حدثنا
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا ابن ابي عدي
محمد واسم ابي عدي ابراهيم عن شعبة بن الحجاج عن قتادة عن
عكرمة عن ابن عباس انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
فقد ابن ماجة والاسماعيلي من رواية ابن ابي عدي المذكورة بلفظ
الاصابع سواء وكذا اخرجه ابو داود من رواية ابن ابي عدي ايضا لكن معرونا
به عند ابي ذر والقطف بلفظ الرواية الاولى لكن بتقديم الابهام على الخنصر
وهذا الحديث الذي ساقه المولف ترك به درجة الابطل وقوع التصريح
فيه بسماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه ابن ماجة

باب بالتنوين بذكر فيه اذا اصاب
قوم من رجل هل يعاقب بفتح القاف مبنيا للمفعول وفي رواية
يعاقبون بلا تاء بصيغة الجمع وفي اخرى يعاقبوا بحذف النون لغة ضعيفة
اي هل يكافا الذين اصابوه ويجازوا على فعلهم كما وقع في اللدود او
يقتص بالبناء للمفعول وفي اليونينية للفاعل فيهما منهم كلهم اذا
قتلوه او جرحوه او بعضهم واحد ليقتص منه ويوخذ من الباقين
الدية والاول مذهب جمهور العلماء وروي الثاني عن عبد الله بن الزبير
ومعاذ فلو قتله عشرة فله ان يقتل واحدا منهم وياخذ من التسعة
تسعة اعشار الدية وقال مطرف بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء
مشددة بعدها فاء ابن طريف فيما رواه اما مناالشافعي رحمه الله
عن سفيان بن عيينة عن مطرف عن الشعبي عامر بن شراحيل انهما
شهدا على رجل انه سرق فقطعه اي قطع يده علي
رضي الله عنه لثبوت سرقته عنده بشهادتهما ثم جاء اي الشاهدان
باخر برجل اخر الى علي رضي الله عنه وقالا وهم ابن ذرقفا ما
بالفاء بدل الواو وهو الذي سرق وقد اخطانا على الاول فابطل
علي رضي الله عنه حكمه فيهما ولم يضمنهما للاول ما غرمه
ورد علي من حمل الابطال في قوله فابطل حكمه فيهما على ابطال
حكمه فيهما معا الاول باقرارهما بالخطا والثانية لكونه ضارا متهمين
فالحفظ وان كان محتملا لكن رواية الشافعي عينت احد الاحتمالين واخذا

بضم الهمزة وكسر المعجمة بلفظ التثنية يديه يد الرجل الاول ولفظ
رواية الشافعي واغرمها دية الاول وقال لو علمت انكما تعمدتما
في شهادتكما الكذب لقطعتكما اي لقطعت ايديكما قال البخاري
وقال لي ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة محمد المعروف
ببندار حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان غلاما اسم اصيل كما رواه البيهقي قتل بضم القاف
مبنيا للمفعول غيلة بكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها لام
مفتوحة فها تانيث اي سوا قال في المقدمة والقاتل اربعة المراة
ام الصبي وصديقها وجاريتها ورجل ساعدهم ولم يسموا فقال عمر
بن الخطاب رضي الله عنه لو اشترك فيهما اي في هذه الفعلة او
التانيث على ارادة النفس ولابي ذر عن الكشميهني فيه اي في قتله
اهل صنعا لقتلتهم بلد باليمن معروف قال في الفتح وهذا الاثر
موصول الى عمر باصح اسناد وقد اخرجه ابن ابي شيبة عن عبد الله
بن نمير بن يحيى القطان من وجه اخر عن نافع بلفظ ان عمر قتل
خمسة او ستة برجل قتلوه غيلة وقال لو تمالا عليه صنعا لقتلتهم جميعا
وقال مغيرة بن حكيم الصنعاني عن ابيه حكيم ان اربعة
بكسر الهمزة وتشديد النون قتلوا سبيا فقال عمر مثله مثل قوله
لو اشترك فيه اهل صنعا لقتلتهم وهذا مختصر من اثر وصله ابن
وهب ومن طريقه قاسم ابن اصبغ والطحاوي والبيهقي قال ابن وهب
حدثني جرير بن حازم ان المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثه عن ابيه
ان امراة بصنعا غاب عنها زوجها وترك في حجرها ابنا له من غيرها
غلاما يقال له اصيل فاتخذت المراة بعد زوجها خليلا فقالت له ان
هذا الغلام يفضحنا فاقتله فابى فامتنعت منه فطاوعها فاجتمع
على قتل الغلام الرجل ورجل اخر والمراة وخادمها فقتلوه ثم
قطعوه اعضا وجعلوه في عيبة بفتح العين وسكون التحتية بعدها
موحدة وعا من ادم فطرحوه في ركية بفتح الرا وكسر الكاف وتشديد
التحتية بير لم تطو في ناحية القرية ليس فيها ما فاخذ خليلها
فاعترف ثم اعترف الباقون فكتب يعلى وهو يومئذ اجير بشانهم
الى عمر فكتب عمر بقتلهم جميعا وقال والله لو ان اهل صنعا شركوه
في قتله لقتلتهم اجمعين واقاد بالقاف ابو بكر الصديق رضي
الله عنه فيما وصله بن ابي شيبة وابن الزبير عبد الله
فيما وصله بن ابي شيبة وابن الزبير عبد الله فيما وصله بن ابي
شيبة ومسدد جميعا وعلي هو ابن ابي طالب مما وصله بن ابي
شيبة وسويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الرا

مسدد

مسدد بعدها نون المزني مما وصله بن ابي شيبة من لطمة
واقاد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه من ضربة بالدرة بكسر
الدال المهملة وتشديد الرا الة يضرب بها واقاد علي اي ابن ابي
طالب رضي الله عنه من ثلاثة اسواط اخرجه بن ابي شيبة
وسعيد بن منصور من طريق فضل بن عمرو عن عبد الله بن
معقل بكسر القاف قال كنت عند علي فجاءه رجل فساره فقال
يا قنبر بفتح القاف والموحدة بينهما نون ساكنة اخره را اخرج
فاجلد هذا فجا المجلود فقال انه زاد على ثلاثة اسواط فقال
صدق فقال خذ السوط فاجلده ثلاثة اسواط ثم قال قنبر
اذا جلدت فلا تنفذ الحدود واقتص شريح بضم الشين المعجمة
وفتح الرا بعدها تحتية ساكنة فمهملة ابن الحرث القاضي من
سوط وخموش بضم الخا المعجمة والميم وبعد الواو معجمة الخدوش
زنة ومعنى وهذا وصله سعيد بن منصور في السوط وابن ابي
شيبة الخموش وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن سفين الثوري انه قال حدثنا موسى
بن ابي عايشة الهمداني عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود انه قال قالت عايشة رضي الله عنها لددنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بدالين مهملتين جعلنا دوا في احد جانبي
فمه بغير اختياره في مرضه الذي توفي منه وجعل يشير الينا
لا تلدوني قال فقلنا نهيه هذا ليس للايجاب بل كرهه كراهية
ولابي ذر كراهية بالرفع اي بل هو كراهية المريض بالدوا بالموحدة
فلما افاق صلى الله عليه وسلم قال الم انهكم ولابي ذر عن الكشميهني
انهكن بنون جمع الاناث بدل جمع الذكور ان تلدوني بضم اللام
قال قلنا كراهية للدوا بالنصب وبالرفع منونا وللكشميهني كراهية
المريض للدوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى
احد منكم من الرجال والنسا الا لد بضم اللام وتشديد المهملة
وانا انظر الى العباس رضي الله عنه فانه لم يشهدكم قيل هذا
الحديث لا يناسب الترجمة لانه غير ظاهر في القصاص لاحتمال ان
يكون عقوبة لهم حيث خالفوا امره عليه الصلاة والسلام وقال
شارح التراجم اما القصاص من اللطمة والدرة والاسواط فليس
من الترجمة لانه من الشخص واحد وقد يجاب عنه بانه
كما اذا كان القود يوخذ من هذه المحقرات فكيف لا يقاد من
الجمع من الامور العظايم كالقتل والقطع واشباه ذلك والحديث
سبق قريبا في باب القصاص بين الرجال والنسا باب
القسامة بفتح القاف ماخوذة من القسم وهو اليمين وقال الازهري

القسامة اسم للاولياء الذين يحلفون عند استحقاق الدم المقتول
وقيل ماخوذة من القسمة لقسمة الايمان على الورثة واليمين فيها
من جانب المدعى بان الظاهر معه بسبب اللوث المقتضي لظن
صدقه وغير ذلك الظاهر مع المدعى عليه فلذا خرج هذا
عن الاصل وقال الاشعث بن قيس بالمثلثة الكندي مما وصله
في الشهادات وغيرها قال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك
او يمينه برفع شاهداك خبر مبتدا محذوف اي المثبت لدعواك
شاهداك او يمينه عطف عليه وقال ابن ابي مليكة هو عبد
الله بن عبيد الله ابن ابي مليكة بضم الميم واسم زهير مما
وصله ابو حماد بن سلمة في مصنفه ومن طريقه ابن المنذر لم يقيد
بضم اليا التحتية وكسر القاف من اقاد لم يقتصه بهما بالقسامة
معاوية بن ابي سفيان وتوقف بن بطال في ثبوته فقال فاخذ صح
عن معوية انه اقاد بها ذكر ذلك عنه ابو الزناد فيه احتجاج على
اهل العراق قال في الفتح وهو في صحيفة عبد الرحمن بن ابي الزناد
عن ابيه ومن طريقه اخرجه البيهقي وجمع بان معوية لم يقد
بها كما وقعت له وكان الحكم في ذلك ولما وقعت لغيره وكل الامر
في ذلك اليه فلفظ البيهقي عن خارجة بن زيد ابن ثابت قال قتل
رجل من الانصار رجلا من بني الحلاان ولم يكن في ذلك بينة وا
لحظ فاجمعوا ان ينحلفوا ان المقتول لهم يسلم اليهم
فيقتلوه فركبت الى معوية في ذلك فكتب الى سعيد بن العاص
ان كان ما ذكروا حقا فاقتل ما ذكروه فدفعت الكتاب الى سعيد
فاحلف خمسين يمينا ثم اسلمه الينا فتبعته فنسب الى معوية افاد
بها لكونه اذن في ذلك وبحثه ان يكون معوية كان يرى القود
بها ثم رجع عن ذلك او بالقسامة وكتب عمر بن عبد العزيز
رحمه الله الى عدي بن ارطاه بفتح الهمزة والطا المهملة بينهما
راء ساكنة وبعد الالف ها تانيث غير منصرف الفزاري وكان
ابن عبد العزيز امره جعله اميرا على البصرة سنة تسع وتسعين
في امر قتيل وجد بضم الواو وكسر الجيم عند عيبة من يهود
اليهان بن الذين يسيحون اليمن ان وجد اصحابه اصحاب القتيل
بينة يحكم بها والا اي وان لم يجد اصحابه بينة فلا تظلم الناس
بالحكم في ذلك بغير بينة فان هذا امر يعضل بضم التحتية و
وفتح الضاد اي يحكم فيه الى يوم القيامة قال في الفتح وقد
اختلف على عمر بن عبد العزيز في القود بالقسامة كما اختلف
على معوية فذكر ابن بطال ان في مصنف حماد بن سلمة عن
ابن ابي مليكة ان عمر بن عبد العزيز اقاد بالقسامة في امية على

المدينة

بياض بالاصل

المدينة فيجمع بانه كان يرى ذلك لما كان اميرا على المدينة ثم
رجع لما ولي الخلافة
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سعيد
بن عبيد ابو الهذيل الطايي الكوفي عن بشير بن يسار بضم
الموحدة وفتح المعجمة وبسار بالتحتية وتخفيف المهملة المدني انه
زعم ان رجلا اي قال ان رجلا من الانصار يقال له سهل بن
ابي حثمة بفتح المهملة وسكون المثلثة وهو كما قال المزي سهل
بن عبد الله بن ابي حثمة واسم ابي حثمة عامر ابن ساعدة الانصا
وعند مسلم من طريق بن نمير عن سعيد بن بشير عن سهل
بن ابي حثمة الانصاري كوانه خرج ان نفرا من قومه اسم جمع
يقع على جماعة الرجال خاصة من الثلاثة الى العشرة لا واحد له من
لفظه والمراد هنا محصرة بضم الميم وفتح الحا المهملة وتشديد
التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة واخوه حويصة بضم الحا المهملة
وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة ولدا مسعود وعبد
الله وعبد الرحمن ولدا سهل انطلقوا الى خيبر وفي رواية
اسحق عند ابن ابي حاتم فخرج محيصة سهل فراى سهلا يتمارون
بفتح التحتية وتشديد الميم اي يتنازعون في قتل صاحبهم
ذلك ووقع بعد فتحها فتفرقوا فيها ووجدوا بالواو وفي بعض
الحموي والمستملي فوجدوا احدهم قتيلا هو عبد الله بن سهل
وفي رواية بشر بن السابقة في الجزية فاتى محيصة الى عبد الرحمن
سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا فدفنه وقالوا اي النفر الذين
اي اهل خيبر الذي وجد بضم الواو وكسر الجيم فيهم عبد الرحمن
سهل قتيلا قتلتم وابى ذو ذعر الحموي قد قتلتم صاحبنا وروى
للذي بحذف النون وهو كقوله تعالى وخضتم كالذي خاضوا
اهل خيبر ما قتلنا صاحبكم والله ما قتلناه فانطلقوا اي عبد
الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود الى النبي وابو
ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا
انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا وفي الاحكام فاقبل
ابو محيصة هو واخوه حويصة وهو اكبر منه وعبد الرحمن بن
سهل فذهب لينكلم وهو الذي كان بخيبر وفي رواية ابن سعيد
فبدا عبد الرحمن يتكلم وكان اصغر القوم وزادهما بن زيد عن
يحيى بن مسار في امر اخيه فقال صلى الله عليه وسلم الكبر
الكبر بضم الكاف وسكون الموحدة والنصب فيهما على الاغراء وفي رواية
الليث عند مسلم فسكت وتكلم صاحباه وتكرير الكبر للتاكيد اي كبروا

الاكبر الكلام او قدموا الاكبر ارشادا الى الادب في تقديم الاسن
وحقيقة الدعوى انما هي لعبد الرحمن اخي القتيل لانه ابن عم وانما امر صلى الله عليه وسلم ان يتكلم اكبرهم
حرمة لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة حقيقة الدعوى بل اسما
يسوغ القصة وعند الدعوى يدعو المستحق او ما معنى ليكون
الكبير وكيلا له فقال صلى الله عليه وسلم لهم اى للثلاثة تاتون
بفتح النون من غير تحتية وابي ذر عن الكشميهني تاتوني بالبينة
على من قتله قالوا ما لنا بينة وعند النسائي من طريق عبيد الله
بن الاخنس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انهم ان ابن
سهيل الاصغر اصبح قتيلا على ابواب خيبر فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقم شاهدين على قتله ادفعه البك برمته
فقالوا يا رسول الله ابن اصبح شاهدين وانما اصبح قتيلا على ابوابهم وقول
بعضهم ان ذكر البينة وهم لانه صلى الله عليه وسلم قد علم ان
خيبر لم يكن بها احد من المسلمين اجيب عنه بانه وان
سلم انه لم يكن مع اليهود فيها من المسلمين احد لكن في القصة
ان جماعة من المسلمين خرجوا يمتارون تمرا فيحتمل ان تكون طائفة
اخرى خرجوا لمثل ذلك فان قلت كيف عرضت اليمين على الثلاثة
والوارث هو عبد الرحمن خاصة واليمين عليه اجيب بانه انما اطلق
الجواب لانه غير ملبس ان المراد به الوارث فكما سمع كلام الجميع
في صورة القتل وكيفيته كذلك اجابهم الجميع قال صلى الله عليه
وسلم فيحلفون اي اليهود انهم ما قتلوه وفي رواية ابن عيينة عن
يحيى بن سعيد يحلف لكم يهود بخمسين يحلفون اي يحلفون لكم من الايمان بان
يحلفوهم فاذا حلفوا انتهت الخصومة فلم يجب عليهم شيء وخلصتم
انتم من الايمان وغبه البراءة بالمدعى عليه قالوا يا رسول الله
لم نرض بايمان اليهود وفي رواية يحيى يحلفون ويستحقون دمه
قالكم او صاحبكم بايمان خمسين منكم فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم
طلب البينة اولا فلم يكن له بينة فقرر عليهم الايمان
فامتنعوا فعرض عليهم تحليف المدعى عليهم فابوا وهو سقط
من رواية حديث الباب تبدا به المدعين باليمين وانفردت
رواية يحيى بن سعيد على زيادة من ثقة حافظ فوجب قبولها
وهي تقضي على من لم ير قرا والي البداية بالمدعين ذهب
الشافعي واحمد وكذا مالك فان ابوا رددت على المدعى عليهم وقال
بعكسه اهل الكوفة وكثير من البصريين فكره رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه بضم اوله وكسر الطاء من
ابطل اي كره ان يهدر دمه فوداه بدل همزة مع التخفيف مائة

والكشميهني عابة من ابل الصدقة وفي رواية يحيى بن سعيد
من عنده فيحتمل ان يكون اشتراها من ابل الصدقة بمال
دفعه من عنده او المراد بقوله من عنده اي من بيت المال
المرصد للمصالح واطلق عليه صدقة باعتبار الانتفاع به مجانا
مانع من ذلك من قطع الحنفية وعند اصلاح ذات البين قال ابو العبا
القرطبي وروية من قال من عنده اصح من رواية من قال
من ابل الصدقة وقد قبلها غلط والاولى ان لا يغلط الراوي ما
امكن فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم تسلف ذلك من ابل الصدقة
ليدفعه من مال الفيء وفي الحديث مشروعية القسامة وبه اخذ
كافة الائمة والسلف من الصحابة والتابعين وعلى الامة كما لك
والشافعي في احد قوليه واحمد عن طائفة التوقف في ذلك فلم
يروا القسامة وما اتبعها في الشرع حكما والبه نحا البخاري قال
العيني ذكر الحديث مطابق لما قبله في عدم القود في القسامة
وان الحكم فيها مقصور على البينة واليمين كما في حديث الاشعث
والحديث سبق في الصلح الجزية وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء البلخي قال حدثنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
اسمعيل بن ابراهيم المشهور بابن علية بالتصغير باسم امه الاسدي بضم
السين المهملة نسبة الى بني اسد بن خزيمة قال حدثنا الحجاج بن
ابي عثمان ميسرة او سالم البصري المعوف بالصواف قال حدثني
بالافراد ابو رجاء مسلم بن مولى ال ابي قلابة بكسر القاف
وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الرا
قال حدثني بالافراد ايوب قال به عبد الله ان عمر بن عبد العزيز
رحمه الله في زمن خلافته ابرز اظهر سريره الذي جرت عادته
الخلفا بالاختصاص بالجلوس عليه الى ظاهر داره يوما للناس
ثم اذن لهم في الدخول عليه ظاهر داره فدخلوا عليه فقال لهم
ما تقولون في القسامة قال فقال منهم كذا وفي الفرع كاصله قال
وفي بعضها فقالوا نقول القسامة القود بها حق وقد اقادت بها الخلفا كمعوية بن ابي سفيان وعبد الله بن الزبير وعبد
الملك بن مروان قال ابو قلابة قال لي ما تقول يا ابا قلابة
فيها ونصبني للناس اي ابرزني لمناظرتهم او لكونه كان خليفة
السرير فامن ان بظهر فقلت يا امير المؤمنين عندك
رؤس الاجناد بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها نون وابن عجلة
وصحح بن خزيمة في غسل المغفا به قال ابو صالح فقلت لابي
عبد الله من حدثك قال امرا الاجناد خالد بن الوليد ويزيد بن
ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص والجند يومئذ الامصار

والاعوان ثم اشتهر في المقاتلة وكان عمر قسم الشام بعد موت ابي
عبيدة ومعاذ على اربعة امراء مع كل امير جند العرب اي
ربعها اه اية اني اخبرني لوان خمسين منهم يشهدوا على
رجل بحمص بفتح الصاد كذا بدمشق انه قذف تالم وابي ذر غفر
الحموي والمستملي ولم يروه اكنت ترجمه قال لا قال فلت ارايت
لوان خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص انه سرق اكنت تقطعه
ولم يروه قال لا فلت فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه
وسلم احدا قط الا في احدى ثلاث خصال رجل يرفع مصحع عليه
في الفرع كما صله فتلي بفتحات ملتبسا بحربة نفسه بفتح الحيم
اي بما جره الى نفسه من الذنب او من الجناية او قتل فاتلي فقتل
قصاصا بضم القاف وكسر الفوقية للمفعول او رجل زنا بعد احصان
وكذا امراة او رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام فقال
القوم اوليس قد حدث انس بن مالك وعند مسلم من طريق ابي عوانة
قال لعنبسة بن سعيد فحدثنا انس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قطع في السرق بفتح السين والراجح السارق
او مصدر وسمر بالتخفيف كحل الاعين بالمثناة والحاء المهملة
والاصيلي بالتشديد قال القاضي عياض والتخفيف اوجه يبذهم
بالذال المعجمة طرحهم في الشمس قال ابو قلابة فقلت ان احدثك
حديثا انجد تبني به افرادا نس ان نفرا من عكل بضم العين المهملة
وسكون الكاف ثم نون فتحتية نصب بدل من نفرا قدموا على رسول الله صلى
الله عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض المدينة
فمرضوا فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
افلا تخرجون مع راعينا يشار اليه النوني في ابله التي يرعاها كذا
فلتصيبون من البانها فصحوا فشدوا بدا لها فقتلوا راعي
رسول الله صلى الله عليه وسلم واطردوا ابله فبعث في اثارهم
وسكون الطاء اتملك بتشديد الطاء اي تساق النعم فبلغ ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل في اثارهم فاتي بهم
فقطع ايديهم وارجلهم بتشديد الطاء في الفرع
وسمر بالتخفيف ولابي ذر بالتشديد كحل اعينهم وفي مسلم
فاقتص منهم عثل ما فعلوا وقال الشافعي انه منسوخ والتعزير ذلك
انه صلى الله عليه وسلم انما فعل ذلك بالعرنيين كان بحكم الله وجا

او باجتهاد مصيب فترلت اية المحاربة انما جزاء الذين يحاربون
الله ورسوله الاية ناسخة لذلك ثم ينبذهم طرحهم في الشمس
حتى ماتوا قال ابو قلابة قلت واي شيء اشد مما صنع هؤلاء
ارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي يسارا وسرقوا النعم
فقال عنبسة ابن سعيد بفتح العين المهملة وسكون النون وبعد
الموحدة سين مهملة الاموي اخو عمرو بن سعيد الاشدق والله
ان سمعت كاليوم قط بكسر الهمزة وتخفيف النون بمعنى ما الناء
او المفعول محذوف اي ما سمعت قبل اليوم مثل ما سمعت منك
اليوم قال ابو قلابة فقلت لا ترد علي يا عنبسة قال لا ارد عليك ولكن جيت بالحديث على وجهه والله
لا يزال هذه الجنة اي اهل الشام بخير ما عاش هذا الشيخ
ابو قلابة بين اظهرهم قال ابو قلابة قلت وقد كان في هذا قال
في الكوالكب اي مثله سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهي ان لم يحلف المدعى للدم بل يحلف المدعى عليه او لا يحلف عليه
صلى الله عليه وسلم نفر من الانصار يحدث انهم عبد الله بن
سهل ومحيصة واخوه فتحدثوا عنده فجاء رجل منهم الى خيبر بين
ايديهم هو عبد الله بن سهل فقتل بها فجاء اخو المقتول

وقال الكرماني بالفتح والسكون الحلف واصله النفي وسمي اليمين
في القسامة بذلك لان القصاص ينفي بها اي انه تنفون بحلف
خمسين رجلا من اليهود انهم قتلوه فقالوا انهم ما قتلوه فقالوا
أتحلفون وتستحقون دمكم يقتلون بفتح التحتية وسكون النون
وفتح الفوقية وكسر القاف وفي نسخة يقتلون بضم التحتية وفتح
ذر والاصيلي يقتلون بضم التحتية وفتح النون وتشديد القاف
مكسورة اي يحلفون قال صلى الله عليه وسلم للمدعين أفتستحقون
الدية بهمزة الاستفهام ام بإيمان خمسين منكم بالاضافة قالوا ما كنا
بالنصب او كان يحلف فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده
وفي رواية سعيد بن عبيد فوداه مائة من ابل الصدقة وبسبب
انه جمع بينهما يحتمل ان يكون اشتراها من ابل الصدقة من ماله
ودفعها من عنده وفي الحديث ان اليمين توجه اولا على المدعي عليه
لا على المدعي كما في قصة النفر الانصاريين وأجيب بأن ذلك قوله
خمسين منكم على ان من يحلف في القسامة لا بشرط ان يكون رجلا
وبالفاء وبه قال احمد ومالك لا تدخل النساء في القسامة
وقال ابو حنيفة والشافعي لا يحلف في القسامة الا الوارث البالغ العاقل
يمين في دعوى حكمية فكانت كسائر الايمان ولا فرق في ذلك
بين الرجال والنساء وقد بوب ابن المنير في حاشيته على التكملة في
رواية البخاري لو يورد في هذا الباب الطريق الدالة على تحليف
المدعي وهي مما يخالف فيه القسامة بقية الحقوق وقال فذهب
البخاري تضعيف القسامة فلهذا صدر الباب بالاحاديث الدالة على
ان اليمين في جانب المدعي عليه وأورد طريق سعيد بن عبيد
وهو جار على القواعد والزام المدعي عليه البينة ليس من
خصوص القسامة في شيء ثم ذكر حديث القسامة الدال على خروجها
عن القواعد فطريق الغرض في كتاب الموادعة والحربي فراجعه من
ان يذهب بذكرها هنا فيغلط المستدل بها على العتماد البخاري
قال الحافظ قطن حجر بعد ان نقل ذلك والذي يظهر لي ان البخاري
لا يضعف القسامة من حيث هي بل يوافق الشافعي في انه لا يقود
فيها وخالفه في ان الذي يحلف فيها هو المدعي بل يرى ان
الروايات اختلفت في ذلك في قصة الانصار وهو خيبر فيرد
المختلف الى المتفق عليه من ان اليمين على المدعي عليه ثم ذكر
رواية سعيد بن عبيد في باب القسامة وطريق يحيى ابن
سعيد في باب آخر فليس في شيء من ذلك تضعيف اصل القسامة
وقال القرطبي الاصل في المدعى ان اليمين على المدعى عليه فلما
القسامة اصل بنفسه لتعذر اقامة البينة على القتل فيها غالبا فان

القاصد للقتل يقصد الخلوة ويترصد الغفلة وفائدة ذلك
الرواية الصحيحة المتفق عليها وبقي ما عدا القسامة على الاصل
ليس ذلك خروجا عن الاصل بالكلية لان المدعي عليه انما كان
القول قوله لقوة جانبه بشاهد ذي الاصل له بالبراءة مما ادعي عليه
وهو وجود في القسامة في جانب المدعي لقوة جانبه بالتلوث
الذي يقوي دعواه قال ابو قلابة بالسند قلت وقد كانت
هذيل بالذال المعجمة القبيلة المشهورة المنسوبة الى هذيل بن
مدركة بن الياس بن مضر خلعوا خليعا لهم في الجاهلية
بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام في الثاني فعيل بمعنى مفعول قال
في المقدمة ولم اقف على اسمائهم ولا بي ذر عن الكشميهني خليعا
بالحاء المهملة والفاء بدل المعجمة والعين قال في الصحاح تقول خالع
القوم اذا تعاضدوا الحلف بينهم انتهى وقد كانت العرب يتعاهدون
على النصرة وان يوخذ كل منهم ثأر صاحبه اذا اراد وان يتبرأ من
الذين خالفوه اظهروا ذلك للناس وسموا ذلك الفعل خلعا
والمبرأ منه خليعا اي مخلوعا عليه اي محذوفا بجنايته وبا خذه
بجنايتهم فكانهم قد خلعوا اليمين التي كانت قد التزموها معه
ومنه سمي الرجل اذا عزل خليفا ومخلوعا وحيارا وانشاعا فالاكن
ذلك في الجاهلية مختص بالحليف بل كانوا ربما خالعوا الواحد
من القبيلة ولو كان من صميمها اذا صدرت منه جناية تقتضي ذلك
وهذا مما ابطله الاسلام من حكم الجاهلية ومن ثم قيده ابو الخير
بقوله في الجاهلية كما ال في الفتح ولم اقف على اسم الخليع المذكور
ولا على اسم احد ممن ذكر في القصة فطرف الخليع اهل بيت وفي
نسخة فطرق بضم الطاء وكسر الراء منونا للمفعول اهل بيته اليمن
بالبطحاء وادي مكة اي هجم عليهم ليلا بخفية ليسرق منهم
فانتبه له رجل منهم من اهل البيت فحذفه بالحاء المهملة والذال
المعجمة رماه بالسيف فقتله فجاءت هذيل فاخذوا الرجل
اليماني بالتخفيف وفي الملكية بالتشديد الذي قتل الخليع فرفعوه
الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالموسم الذي يجتمع فيه الحاج
كل سنة وقالوا قتل صاحبنا فقال القاتل انه لهن وكانهم يعني
قومه قد خلعوه وفي نسخة قد خلعوا بحذف الها قال عمر رضي
الله عنه لقسم بضم اوله اي يحلف خمسون من هذيل انهم ما
خلعوه وفي نسخة بحذف الها قال فاقسم منهم تسعة واربعون
رجلا كاذبين انهما قتلوه وقدم رجل منهم اي من هذيل من الشام
فسالوه ان يقسم لقسمهم فافتدى يمينه منهم بالف درهم فادخلوا
بفتح الهمزة مكانه رجلا آخر فدفعه الى اخي المقتول فقرنت بضم القاف

يده بيده قالوا ولابي ذر قال قالوا فانطلقنا نحن والخمسون
والذي في اليونينية فانطلقا هو والخمسون الذين اقسموا انهم
خلعوه وهو من اطلاق الكل وارادة الجزء اذ الذي اقسموا انما هم
تسعة واربعون حتى اذا كانوا بنخلة بفتح النون وسكون الخا
المعجمة موضع على ليلة من مكة لا ينصرف اخذتهم السما اي المطر
فدخلوا في غار في الجبل فانهجم بسكون النون وفتح الها والجيم اي
سقط وللاصيلي فانهدم الغار على الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا
وافلت بضم الهمزة والذي في اليونينية بفتحها القرينان اخو
المقتول والرجل الذي جعلوه مكان الرجل الشامي اي تخلصا
واتبعهما بتشديد الفوقية بعد الهمزة الوصل وبالموحدة حجر وقع
عليهما بعد ان تخلصا وخرجا من الغار فكسر رجل اخي المقتول فعاش
حولا ثم مات وغرض المولف من هذه القصة ان الحلف توجه اولا
على المدعى عليه لاجل المدعي كقصة النفر من الانصار قال ابو قلابة
بالسند السابق موصولا لانه ادرك ذلك قلت وقد كان عبد الملك
بن مروان قاد رجلا قال في الفتح لم اقف على اسمه بالقسامة
ثم ندم بعد ما صنع فامر الخمسين الذين اقسموا من باب اطلاق الكل على
البعض كما مر فمحوا بضم الميم والحا المهملة من الديوان بفتح الدال
وكسرها الدفتر الذي يكتب فيه اسما الجيش واصل العطا فارسي
معرب واول من دون الديون عمر رضي الله عنهم وسيرهم اي نفاهم
الى الشام وفي رواية احمد بن حرب عند ابي نعيم في مستخرجه من
الشام بدل الى قال في الفتح وهذه اولى لان اقامة عبد الملك
كانت بالشام ويحتمل ان يكون ذلك وقع بالعراق عند محاربة
مصعب بن الزبير ويكونوا من اهل العراق فنفاهم الى الشام انتهى
وقد تعجب القابسي بالقاف والموحدة من عمر بن عبد العزيز كيف
ابطل حكم القسامة الثابت بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعمل الخلفا الراشدين بقول ابي قلابة وهو من ثلة التابعين
وسمع منه في ذلك قولا مرسلا غير مسند مع انه انقلب علة
قصد الانصار الى قصة خيبر فركب احدهما مع الاخرى لقلة حفظه
وكذا سمع حكاية مرسلة مع انها لا تعلق لها بالقسامة اذ الخلع
ليس قسامة وكذا نحو عبد الملك لا حجة فيه باب
بالتنوين من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقؤوا عينه اي
شقوها فلا دية له وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
ولابوي الوقت وذر والاصيلي وابن عساكر ابو النعمان اي محمد بن
الفضل قال حدثنا حماد بن زيد بن عبيد الله بضم العين
ابن ابي بكر بن انس عن جده انس رضي الله عنه ان رجلا

قال

قال في فتح الباري وهذا الرجل لم اعرف اسمه صريحا لكن نقل
ابن بشكوال عن ابي الحسن بن المغيث انه الحكم بن ابي العاص
بن اميمة والد مروان ولم يذكر لذلك مستندا وذكر الفاكهاني
في كتاب مكة من طريق ابي سفين عن الزهري وعطا الخراساني
ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخلوا عليه وهو يلعن الحكم
بن ابي العاص ويقول اطلع علي وانا مع زوجتي فلانة فكلح في
وجهي وهذا ليس صريحا في المقصود هنا وفي سنن ابي داود
من طريق هذيل بن شرحبيل قال جا سعد فوقف على باب
النبي صلى الله عليه وسلم فقام يستاذن على الباب ولم يثبت
هذا في رواية ابي داود وفي الطبراني انه سعد ابن عبادة
اطلع بتشديد الطا نظر في حجر بضم الجيم وسكون الحا المهملة
في حجر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الحا المهملة ثم الجيم المفتوحة
وسقط لغير ابي ذر من حجر وثبت لابي ذر عن الكشميهني في بعض
حجر النبي صلى الله عليه وسلم اي بعض منازله فقام اليه صلى
الله عليه وسلم بمشقص بكسر الميم وسكون الشين المعجمة بعدها
قاف مفتوحة فصاد مهملة نصل عريض او بمشقاص جمع مشقص
والشك من الراوي ولابي ذر او مشقاص بحذف الموحدة وجعل
صلى الله عليه وسلم يختله بفتح التحتية وكسر الفوقية بينهما خا معجمة
ساكنة وبعد اللام ها يستغفله ويأتيه من حيث لا يراه ليطعنه
بضم العين المهملة في الفرع كاصله ولم يصرح في هذا الحديث بان
لا دية له فلا مطابقة نعم في بعض طرقه التصريح بذلك
فحصلت المطابقة كما هي عادة المولف في كثير من ذلك وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا ليث هو بن
سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان سهل
بن سعد بسكون الها والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه
اخبره ان رجلا اطلع في جحر بجيم مضمومة فحا مهملة ساكنة ولابي
ذر عن الكشميهني من حجر باب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرا بكسر الميم وسكون
الدال المهملة بعدها را منونة حديدة يسوى بها شعر الراس
المتلبد كالخلال لها راس محدد وقيل هو شبيه بالمشط له انسان من
حديد وقال في الاولى مشقص وفسر بالنصل العريض فيحتمل التعدد
او ان راس المدرا كان محددا فاشبه النصل يحك بها راسه فلما راه
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم ان بالتخفيف تنتظرني ولابي
ذر عن الحموي والمستملي انك بتشديد النون بعدها كاف تنتظرني اي
تنظرني لطعنت به في عينيك بالتثنية وللكشميهني في عينك بالافراد

يعني وانما لم اطعنك لاني كنت مترددا بين نظرك وبين وقوفك غير
ناظر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن
اي الاستيذان في دخول الدار من قبل النظر بكسر القاف وفتح
الموحدة اي جهة البصر ليلا يطلع على عورة اهلها ولولاه لما شرع ولابي
ذر عن الكشميهني من قبل النظر بالنون والظا المعجمة بدل الموحدة
والصاد وقال في شرح المشكاة قوله لو اعلم انك تنتظرني بعد قوله
اطلع يدل على ان الاطلاع مع غير قصد النظر لا يترتب هذا الحكم
عليه فلو قصد النظر ورماه بصاحب الدار بنحو حصاة فاصابت
عينه فعمي او سرت الى نفسه فتلف فهدر والحديث مر في باب الاستيذان
وغيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وسقط ابن
عبد الله لابي ذر قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ابو القاسم صلى الله عليه
وسلم لو ان امرا اطلع عليك بتشديد الطا في منزلك بغير اذن
منك له فخذفته بالخا والذال المعجمتين اي رميته بحصاة بين
اصبعيك ففقات عينه شققتها لم يكن عليك جناح اي حرج وعند
ابن ابي عاصم من وجه اخر عن ابن عيينة بلفظ ما كان عليك من
حرج وفي مسلم من وجه اخر عن ابي هريرة من اطلع في بيت قوم
بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقوا عينه قال في فتح الباري فيه رد
على من حمل الجناح هنا على الاثم ورتب على ذلك وجوب الدية
اذ لا يلزم من رفع الاثم رفعها لان وجوب الدية من خطاب الوضع
ووجه الدلالة ان اثبات الحل يمنع ثبوت القصاص والدية وعند
الامام احمد وابن ابي عاصم والنسائي وصححه ابن حبان والبيهقي كلهم
من رواية بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله عنه من اطلع
في بيت قوم بغير اذنهم ففقوا عينه فلا دية ولا قصاص وهذا
صريح في ذلك وفي هذا الحديث فوايد كثيرة واستدل به على جواز
رمي من يتجسس فلو لم يندفع بالشي الخفيف جاز بالثقيل وانه
ان اصيبت نفسه او بعضه فهو هدر وقال المالكية بالقصاص وانه
لا يجوز قصد العين ولا غيرها واعتلوا بان المعصية لا تدفع بالمعصية
واجاب الجمهور بان الماذون فيه اذا ثبت الاذن لا يسمى معصية
وان كان الفعل لو تجرد عن هذا السبب بعد معصية وقد اتفق
على جواز دفع الصايل ولو اتى على نفس المدفوع وهو بغير السبب
المذكور معصية فهذا يلتحق به مع ثبوت النص فيه واجابوا عن الحديث
بانه ورد على سبيل التغليظ والارهاب وهل يشترط الانذار قبل
الرمي الاصح عند الشافعية لا وفي الحكم التطلع من خلل الباب الناظر

من

من كوة من الدار وكذا من وقف في الشارع فنظر الى حريم غيره
ولو رماه بحجر ثقيل او سهم مثلا تعلق به القصاص وفي وجه
لا ضمان مطلقا ولو لم يندفع الا بذلك جاز والحديث سبق في كتاب
السلام باب العاقلة بكسر القاف جمع
عاقل وعاقلة الرجل قراباته من قبل الاب وهم عصبته وسموا
عاقلة لعقلهم الابل بفنا دار المستحق ويقال لتحملهم عن الجاني
العقل اي الدية ويقال لمنعهم عنه والعقل المنع ومنه سمي العقل
عقلا لمنعه من الفواحش وتحمل العاقلة الدية ثابت بالسنة
واجمع عليه اهل العلم وهو مخالف لظاهر قوله تعالى ولا تزر
وازرة وزر اخرى لكنه خص من عمومها ذلك لما فيه من المصلحة
لان القاتل لو اخذ الدية لاوشك ان ياتي على جميع ماله لان
تتابع الخطا منه لا يومن ولو ترك بغير تغريم لاهدر دم المقتول
وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا
ابن عيينة سفين الهلالي مولاهم الكوفي احد الاعلام قال حدثنا
مطرف بضم الميم وفتح الطا المهملة وكسر الرا المشددة بعدها فا
ابن طريف الكوفي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل قال
سمعت ابا جحيفة بضم الجيم وفتح المهملة وبعد التحتية الساكنة فا
فها تانيث وهب بن عبد الله السوائي قال سالت عليا هو ابن ابي
طالب رضي الله عنه هل عندكم اهل البيت النبوي او الميم
للتعظيم شي ما ولابي ذر مما ليس في القران وقال اي سفين مرة ما
ليس عند الناس خصكم به النبي صلى الله عليه وسلم فقال علي رضي
الله عنه والله الذي فلق الحب ولابي ذر الحبة اي شقها وبرا النسمة
خلق الانسان ما عندنا شي الا ما في القران الا فهما يعطى بضم التحتية
وفتح الطا رجل في كتابه تعالى والاستثنا منقطع اي لكن الفهم عندنا
هو الذي اعطيه الرجل في القران والفهم بسكون الها ما يفهم من
فحوى كلامه تعالى ويستدركه من باطن معانيه التي هي الظاهر من
نصه وفي رواية الحميدي الا ان يعطي الله عبدا فيما في كتابه وما في
الصحيفة وفي كتاب العلم وما في هذه الصحيفة وقد سبق فيه انها
كانت معلقة في قبضة سيفه وعند النسائي فاخرج كتابا من قراب
سيفه قال ابو جحيفة قلت لعلي رضي الله عنه وما في الصحيفة
قال علي رضي الله عنه فيها العقل اي الدية ومقاديرها واصنافها
وانسانها وفكاك الاسير بفتح الكاف وتكسر ما يحصل به خلاصه وان
لا يقتل مسلم بكافر وبه قال مالك والشافعي واحمد في اخرين وقال ابو
حنيفة وصاحباه رحمهم الله يقتل المسلم بالكافر وحملوا قوله لا يقتل
مسلم بكافر على غير ذي عهد انتهى وظاهر قوله تعالى النفس بالنفس

وان كان عاما في قتل المسلم بالكافر لكنه خص بالسنة والحديث
سبق في باب كتابة العلم من كتاب العلم باب
جنين المراة بفتح الجيم بوزن عظيم حمل المراة ما دام في بطنها سمي
بذلك لاستتاره وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد
بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان امراتين من هذيل رمت احداهما
الاخرى في مسند احمد الرامية هي ام عفيف بنت مسروح والاخرى
مليكة بنت عويمر وفي رواية البيهقي وابي نعيم في المعرفة عن ابن
عباس ان المراة الاخرى ام عطيف وهاتان المراتان كانتا ضرتين
وكانتا عند حمل بن النابغة الهذلي كما عند الطبراني من طريق عمران
بن عويمر قال كانت اختي مليكة وامراة منا يقال لها ام عفيف بنت
مسروح تحت حمل بن النابغة فضربت ام عفيف مليكة وحمل بفتح الحا
المهملة والميم وفي رواية الباب التالي لهذا فرمت احداهما الاخرى
بحجر وزاد عبد الرحمن فاصاب بطنها وهي حامل فطرحت جنينها
ميتا فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بغرة عبد او امة بالجر
بدل من الغرة وروي باضافة بغرة لتاليه قال عياض والتنوين
اوجه لانه بيان للغرة ما هي وعلى الاضافة يكون من اضافة الشي الى
نفسه ولا يجوز الا بتاويل واو للتنويع على الراجح والغرة بضم الغين
المعجمة وتشديد الرا مفتوحة مع تنوين التا وهي في الاصل بياض في
الوجه واستعمل هنا في العبد والامة ولو كانا اسودين واشترط
الشافعية كونهما مميزين بلا عيب لان الغرة بالخيار وغير المميز
والمعيب ليسا من الخيار وان لا يكونا هرمين وان يبلغ قيمتهما عشر
قيمة الام والحديث مر في كتاب الطب وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
المنقري ويقال له التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الها
ابن خالد قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
المغيرة ابن شعبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه استشار
اي الصحابة ولمسلم استشار الناس اي طلب ما عندهم من العلم في
ذلك وهل سمع احد منهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ذلك شيا كما صرح بذلك في بعض الطرق انه استشار بعض اصحابه
وفسر بانه عبد الرحمن بن عوف فيكون من اطلاق الناس عليه كقوله
ان الناس قد جمعوا لكم فانه اريد به نعيم بن مسعود الاشجعي او اربعة
كما نص عليه الشافعي في الرسالة او انه استشار الناس عموما واستشار
عبد الرحمن خصوصا في املاص المراة بكسر الهمزة وسكون الميم اخره صاد

مهملة

مهملة مصدر املص ياتي متعديا كاملصت الشي اي ازلقته فسقط
وياتي قاصرا كاملص الشي اذا تزلق وسقط يقال املصت المراة
بولدها وازلقت بمعنى وضعته قبل اوانه فالمصدر هنا مضاف
الى فاعله والمفعول به محذوف يعني اي فيما يجب على الجاني في
اجهاض المراة الجنين او بالجنين على تقديري التعدي واللزوم
ونسب الفعل اليها لان بالجناية عليها كانها الفاعلة لذلك فقال
المغيرة بن شعبة وفيه تجريد اذ الاصل ان يقول فعلت كما هو
في رواية المص في الاعتصام من طريق ابي معاوية قضى اي حكم
النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون المراد الاخبار عن
حكم الله والافتا به بالغرة في الجنين عبد او امة بالجر فيهما على
البدلية بدل كل من كل والغرة بضم الغين المعجمة وتشديد الرا
قال الجوهري في صحاحه عبر النبي صلى الله عليه وسلم عن الجسم
كله بالغرة قال ابو عمرو بن العلا المراد الابيض لا الاسود ولولا انه صلى
الله عليه وسلم اراد بالغرة معنى زايد على شخص العبد والامة
لما ذكرها قال النووي وهو خلاف ما اتفق عليه الفقها من اجزا
الغرة السودا والبيضا قال اهل اللغة الغرة عند العرب انفس
الشي واطلقت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه في احسن تقويم
فهو من انفس المخلوقات قال تعالى ولقد كرمنا بني ادم وعند الاسمعيلي
من طريق سفين بن عيينة فقال عمر من شهد معك وفي رواية
وكيع عند مسلم فقال ايتني من يشهد معك فشهد محمد بن مسلمة
الخزرجي البدري رضي الله عنه انه شهد اي حضر النبي صلى الله
عليه وسلم قضى به ولفظ الشهادة في قوله فشهد المراد به
الروية وقد شرط الفقها في وجوب الغرة انفصال الجنين ميتا
بسبب الجناية فان انفصل حيا فان مات عقب انفصاله او دام المه
ومات فدية لانا تيقنا حياته وقد مات بالجناية وان بقي زمنا
ولا الم به ثم مات فلا ضمان فيه لانا لم نتحقق موته بالجناية والحديث
اخرجه ابو داود في الديات ايضا وبه قال حدثنا عبيد الله بضم
العين ابن موسى ابو محمد العبسي الحافظ احد الاعلام على تشيعه
وبدعته عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه نشد الناس بفتح الشين المعجمة استخلف الصحابة
من سمع النبي صلى الله عليه وسلم قضى في السقط بتثليث السين
والضم رواية ابي ذر وقال بالواو ولابي ذر فقال المغيرة بن شعبة
انا سمعته صلى الله عليه وسلم قضى به في السقط بغرة بالتنوين
عبد او امة بالجر فيهما بدل كل من كل ونكرة من نكرة قال ايت
من يشهد معك على هذا الذي ذكرت وايت بهمزة ساكنة فعل امر

من الاتيان وحذفت الموحدة من همن في الفرع وابي ذر عن الحموي
والمستملي واكستملي انت بهمزة الاستفهام ثم نون ساكنة ثم مثناة
فوقية استفهما عما عزم ارادة الاستيثاق للمخاطب اي انت تشهد ثم
استفهمه ثانيا فقال من يشهد معك على هذا فقال محمد ان
مسلمة انا اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ما
شهد به اي المغيرة قال بن الفتح وهذا الحديث في حكم المتابعات
لان هشاما تابعي وقوله عن ابيه ان عمر صورته الارسال لان عمر ابسمع
عمر لكن يبين من الرواية السابقة واللاحقة ان عروة حمله عن
المغيرة وان لم يصرح به في هذه الرواية وبه قال حدثني بالافراد
وابي ذر بالجمع محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد الله
الذهلي قال حدثنا محمد بن سابق التميمي اليخدادي يروي عن
البخاري بغير واسطة في باب الوصايا فقط قال حدثنا زائدة
بن قدامة بضم القاف قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه انه سمع
المغيرة بن شعبة يحدث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه استشار
اي الصحابة في املاص المرأة مثله اي مثل روايته وهي المذكورة
في هذا الباب قال ابن دقيق العيد وانتشاره عمر في ذلك اصل
في سؤال الامام عن الحكم اذا كان لا يعلمه او كان عنده شك او اراد
الاستثبات فيه وان التوابع الخاصة قد تخفى على الاكابر ويعلمها من
هو دونهم في باب بيان حكم جنين المرأة
وبيان ان العقل اي دية المرأة المقتولة على الوالد اي والد القاتلة
وعلى عصبة الوالد لا على الولد اذا لم يكن من عصبته اي والد القاتلة
العصبة دون ذوي الارحام ولذا لا يعقل الاخوة من الام وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث
بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد
بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد
التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قضى في جنين امرأة من بني لحيان بكسر اللام وفتح بطن
من هذيل وامرأة قيل اسمها مليكة بنت عويمر ضربتها امرأة يقال
لها ام غفيفة بنت مسروح بجر قسقط جنينها ميتا بفتح المثناتين
عبدا او امة بالجر على البدل كما مر في باب الخطأ بعد الخطأ ثم ان المرأة التي
قضى عليها صلى الله عليه وسلم بالغرة توفيت فقضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان ميراثها لبنيها وبزوجها بالتحتية ساكنة بعد الزاي المكسورة
وفتحها فله الربع ولبنيها ما بقي فهذا شخص يورث ويورث وما يعرف
له تطير الا من بعضه حر وبعضه رقيق فانه لا يرث عندنا ولكن
يورث على الاصح وقضى عليه الصلاة والسلام ان العقل اي الدية على عصبته

اي

اي عصبة المرأة المتوفى قصفت انفها التي قضى عليها بالغرة ان
الاملاص كان منها خطأ او شبه عمد فاتفقوا على ان دية الجنين
الغرة سواء كان الجنين ذكرا او انثى وسواء كامل الخلقة او ناقصها
اذا تصور فيها خلق ادم وانما كان ذكرا وجبت مائة بعير وان
كان وان كانت انثى مخسوفة وليس في الحديث هنا ايجاب العقل
على الوالد فلا مطابقة واجيب بانه ورد في بعض طرق القضية
بلفظ الوالد كما جرت عادة المؤلف بمثل ذلك لبعض الطلبة بحيث
ابحث على جميع الطرق والحديث سبق في الفرائض وبه
قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري يعرف بابن
الطبري كان ابوه من اهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب
عبد الله المصري قال حدثنا ح وبه قال اخبرني بالتوحيد
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي المسيب
سعيد وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي
الله عنه قال اقتتلت امرأتان من هذيل الخ في الفاعل ولعله قال اقتتلت امرأتان جاز عزمت احداهما الاخرى بحجر
فقتلتها وابي ذر فقتلتها بها العطف وما في بطنها عطف على ضمير
المفعول وما موصولة وصلتها في المجرور وبه استقر او بتعلق حرف
الجر والواو في وما بمعنى مع اي قتلتها مع ما في بطنها وهو الجنين
فتكون الصلة والموصول في محل نصب بالمعية اي اهل المقتولة
مع القاتلة ما هما اي الا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى ان دية
جنينها غرة رفع خبر ان بالتنوين عبد رفع بدل من غرة او
وليدة عطف عليه اي امة وان في قوله ان دية في محل نصب او
جر على الخلاف في الآن مع حذف حرف الجر فاو للتنويع مع الشك
وقضى عليه الصلاة والسلام دية المرأة وهي ذراند بنت
المرأة على عاقلة اي على عاقلة القاتلة وهي عصبتها

باب من استعان عبدا او صبيا

بالنون في استعان وللشفي والاسماعيلي استعار بالراء بدل النون
فعلى الاول الاستيلاء وجبت ذبيحة الحر وقيمة الصيد فان استعار حرا
بالغا مقطوعا او باحاة واصابه شيء فلا ضمان عليه عند الجميع
وان كان ذلك العمل لاغراضه ويذكر هنيا للمفعول ان ام سليم
بعثت الى معلم الكتاب بكسر اللام المشددة وللشفي الى معلم الكتاب
بضم الكاف وتشديد الفوقية فيهما قال الجوهري الكتاب الكتبة
بضم الفاء وتشديد الشين المعجمة وابتعث الي غلمانا ثم يبلغوا الحلم يثقفون الصوفا
بتشديد الياء ايضا قال

في الكواكب لعل غرضها من منع بعث الحر التزام الجبر وايصال العوض
لانه على تقدير هلاكه في ذلك العمل لا يضمنه بخلاف العبد فان الضمان
عليها لو هلك به وفي الفتح وانما خصت ام سلمة العبيد لان العرف
جرى برضى السادة باستخدام عبيدهم في الامر اليسير الذي
لا مشقة فيه بخلاف الاحرار وهذا الاثر وصله الثوري في جا
معه وعبد الرزاق في مصنفه عنه عن محمد بن المنكدر وعن ام سلمة
قال في الفتح وكانه منقطع بين ابن المنكدر وام سلمة ولذلك
لم يجزم به البخاري فذكره بصيغة التمريض وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين في الاول
وضم الزاي بعدها راء ان بينهما الف اخره ها تانيث في الثاني
النيسابوري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا اسمعيل بن ابراهيم
هو ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله
عنه انه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة من مكة مهاجرا وليس له خادما يخدمه اخذ ابو
طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم والدة انس بيدي
فانطلق بي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ان انسا غلام كيس اي عاقل فليخدمك بسكون
اللام والجزم على الطلب قال انس فخدمته صلى الله عليه وسلم
في الحضر السفر فوالله ما قال لي لشيء صنعته لم صنعت هذا
هكذا ولا لشيء لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا اي لم
يعرض عليه لا في فعل ولا ترك ففيه حسن خلقه صلى الله عليه
وسلم انه لعلى خلق عظيم واعلم ان تركه اعتراضه صلى
الله عليه وسلم على انس رضي الله عنه فيما يتعلق بالخدمة
والادب لا فيما يتعلق بالتكاليف الشرعية فانه لا يجوز ترك الا
عتراض فيها ومطابقة ذلك للترجمة من جهة ان الخدمة مستلزمة
للاستعانة او اعتمد على ما في سائر الروايات انه صلى الله عليه
وسلم قال له التمس لي غلاما يخدمني وقد كان انس في كفالة
امه فاحضرته الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان زوجها معها
فنسب الاحضار اليها تارة واليه اخرى وهذا صدر من ام سليم
اول قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة وكان لابي طلحة في
احضاره قصة اخرى وذلك عند ارادته صلى الله عليه وسلم
الخروج الى خيبر كما سبق في المغازي هذا باب
بالتنوين يذكر فيه المعدن جبار والبير جبار بضم الجيم وتخفيف
الموحدة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا
الليث بن سعد الامام قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابن شهاب

محمد

محمد ابن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب المخزومي وابي سلمة
بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جرحها جبار
بضم جيم جرحها في الفرع وقال في الفتح بفتحها لا في غيره كما نقله
في النهاية عن الازهري بفتح العين المهملة وسكون الجيم
ممدود البهيمة سميت عجماء لانها لا تتكلم وجبار هدر والجملة
مبتدا وخبر اي جرح العجماء هدر لا شيء فيه وسقط في رواية
لفظ جرحها وح فالمراد ان البهيمة اذا اتلفت شيئا ولم يكن معها
قايد ولا سايق وكان نهارا ولا ضمان فان كان معها ولو مستاجرا
او مستعيرا او غاصبا ضمن ما اتلفته نفسا ومالا ليلا او نهارا
سواء كان سايقها او راكبها ام قايدها لانها في يده وعليه
تعهدها وحفظها نعم لو اركبها اجنبي بغير اذن الولي صبية
او مجنونا لا يضبطها مثلهما او نخسها انسان بغير اذن من
صحبها او غلبته فاستقبلها انسان فردها فاتلفت شيئا في انصرافها
فالضمان على الاجنبي والناخس والراد وقال الحنفية لا ضمان
مطلقا سواء فيه الجرح وغيره والليل والنهار معها احد او لا
الا ان يحملها الذي معها على الاتلاف او يقصده فيضمن لتعديه
والبير بكسر الموحدة بعدها ياء ساكنة مهموزة وتسهل وهي
مونثة وتذكر على معنى التغليب والجمع ابور وابار بالمد والتخفيف
وهمزتين بينهما موحدة ساكنة اذا حفرها انسان في ملكه او في
موات فوقع فيها انسان او غيره فتلف فهو جبار لا ضمان فيه
وكذا لو استاجر انسانا ليحفرها فانهارت عليه نعم لو حفرها في
طريق المسلمين او في ملك غيره بلا اذن منه فتلف بها انسان
فانه يجب ضمانه على عاقلة الحافر والكفارة في ماله وان
اتلفه بها غير ادمي وجب ضمانه في مال الحافر ويلحق بالبير
كل حفرة على التفصيل المذكور والمعدن بفتح الميم وسكون
العين وكسر الدال المهملتين المكان من الارض يخرج منه شيء
من الجواهر والاجساد كالذهب والفضة والحديد والنحاس
والرصاص والكبريت وغيرها من عدن بالمكان اذا اقام به
يعدن بالكسر عدونا سمي به لعدون ما اثبته الله فيه كما قال
الازهري اذا انهار على من حفر فيه مهلك فدمه جبار
لا ضمان فيه كالبير وفي الركاز بكسر الراء الى اخره زاي
بمعنى مركوز ككتاب بمعنى مكتوب وهو دفن الجاهلية هو
قول لمالك والشافعي واحمد وهو حجة على ابي حنيفة وغيره من
العراقيين حيث قالوا الركاز هو المعدن وجعلوها لفظين مترادفين

وقد عطف صلى الله عليه وسلم احدهما على الاخر وذكر
لهذا حكما غير حكم الاول فالعطف يقتضي التغاير وقال
الازهري يطلق على الامرين قال وقيل ان الركاز قطع
القصة يخرج من المعدن وقيل من الذهب ايضا وهذا
الحديث اخرجه مسلم واصحاب السنن الاربعة هذا

باب بالتنوين يذكر فيه العجما
جبار وقال ابن سيرين محمد مما وصله سعيد بن منصور
كانوا اي علما الصحابة او التابعين لا يضمنون
بتشديد الميم من النفحة بفتح النون وسكون الفا بعدها
حا مهملة من الضربة الصادرة من الدابة برجلها ويضمنون
بتشديد الميم ايضا من رد العنان بكسر العين المهملة وتخفيف
النون وهو ما يوضع في فم الدابة ليصرفها الراكب لما
يختار يعني ان الدابة اذا كانت مركوبة فلفت الراكب
عنانها فاصاب برجلها شيا ضمنه الراكب وقال حماد
هو ابن ابي سليمان مسلم الاشعري فيما وصله ابن ابي
شيبة لا يضمن النفحة بالحا المهملة رفع نايب عن الفاعل
الا ان ينخس مثلثة الخا المعجمة انسان الدابة
بعود ونحوه فيضمن وقال شريح بالشين المعجمة وفتح
الرا اخره حا مهملة ابن الحرث الكندي القاضي المشهور
مما وصله بن ابي شيبة ايضا لا يضمن بضم الفوقية او
التحتية مبنيا للمفعول ما عاقبت اي الدابة وقال في
الكواكب بلفظ الغيبة لا يضمن ما كان على سبيل المكافاة
منها ان يضربها اي بان يضربها فهو مجرور بمقدر
او هو ان يضربها فمرفوع خبر مبتدا محذوف واسناد
الضمان الى الدابة من باب المجاز او المراد ضاربها وهذا
كالتفسير للعاقبة فتضرب برجلها بنصب فتضرب عطفا
على المنصوب السابق ولفظ ابن ابي شيبة لا يضمن السابق
والراكب ولا يضمن الدابة اذا عاقبت قلت وما عاقبت
قال اذا ضربها رجل فاصابته وقال الحكم بن عتيبة
بضم العين وفتح الفوقية احد فقها الكوفة وحماد هو
ابن ابي سليمان احد فقها الكوفة ايضا اذا ساق المكاري
بكسر الرا في الفرع كاصله حمارا وعليه امراة فنخر
بكسر الخا المعجمة اي تسقط لا شي عليه لا ضمان على المكاري
وقال الشعبي عامر بن شراحيل الكوفي فيما وصله
ابن ابي شيبة اذا ساق دابة فاتعبها من

الاتعاب

من الاتعاب فهو ضامن لما اصابت اي الدابة وان كان
خلفها وراها مترسلا بضم الميم وتشديد السين المهملة
منصوب خبر كان مسهلا في السير لا يسوقها ولا يتبعها
لم يضمن شيا مما اصابته وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم
الازدي القصاب قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد
الجمحي البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال العجما قال الجوهري سميت عجما لانها لا تتكلم
وكل ما لا يتكلم اصلا فهو اعجم مستعجم والاعجم الذي لا يفصح ولا
يبين كلامه وان كان من العرب ويقال اعجم وان كان افصح اذا كان
في لسانه عجمة وقال ابن دقيق العيد الاعجم الحيوان البهيم وقال
الترمذي فسر بعض اهل العلم قالوا العجما الدابة المنفلتة من
صاحبها فيما اصابت في انفلاتها فلا غرم على صاحبها وقال ابو
داود العجما التي تكون منفلتة ولا يكون معها احد وتكون بالنهار
ولا يكون بالليل وعند ابن ماجه في احد حديثي عبادة بن
الصامت والعجما البهيمة من الانعام عقلها اي ديتها جبار لا دية
فيما اهلكته وفي رواية الاسود بن العلا عند مسلم العجما جرحها جبار
والبير حيث جاز حفرها وسقط فيها احد او انهدمت على
من استوجر فهلك جبار هدر ايضا والمعدن اذا انهار على حافره
فقتله جبار هدر لا قود فيه ولا دية وفي الركاز دفن الجاهلية
الخمس زكاة اذا بلغ النصاب باب اثم
من قتل ذميا يهوديا او نصرانيا بغير جرم بضم الجيم وسكون
الرا بعدها ميم اي بغير حق وبه قال حدثنا قيس بن حفص
ابو محمد الدارمي البصري من افراد المولف قال حدثنا عبد الواحد
بن زياد قال حدثنا الحسن بفتح الحا ابن عمرو بفتح العين الفقيمي
بضم الفا وفتح القاف التميمي وهو اخو فضيل بن عمرو قال حدثنا
مجاهد هو ابن جبر عن عبد الله بن عمرو بفتح العين رضي
الله عنهما قال في الفتح كذا في جميع الطرق بالعنعنة ووقع
في رواية مروان بن معوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن جنادة
بن ابي امية عن عبد الله بن عمرو فزاد فيه رجلا بين مجاهد
وعبد الله اخرجه النسائي وابن ابي عاصم من طريقه وجزم ابو بكر
البرديجي في كتابه في بيان المرسل ان مجاهدا لم يسمع من عبد الله
بن عمرو ثم ثبت ان مجاهدا ليس مدلسا وانه يسمع من عبد الله
بن عمرو فرجحت رواية عبد الواحد لانه توبع وانفرد بن مروان
بالزيادة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل نفسا
معاهدا بفتح الها له عهد مع المسلمين بعقد جزية او هدنة من

سلطان او امان من مسلم وفي حديث ابي هريرة عند الترمذي
من قتل معنا معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله لم يرح بفتح
التحتية والراء لم يشم رائحة الجنة وعموم هذا النفي مخصوص
بزمان ما للادلة الدالة على ان من مات مسلما وكان
من اهل الكبائر غير مخلد في النار وماله الى الجنة وان
ريحها يوجد ولابي ذر عن الحموي والمستملي ليوجد بزيادة
اللام من مسيرة اربعين عاما وعند الاسمعيلي سبعين عاما
وفي الاوسط للطبراني من طريق محمد بن سيرين عن ابي
هريرة من مسيرة مائة عام وفي الطبراني عن ابي بكرة خمس
مائة عام وفي الفردوس من حديث جابر من مسيرة الف
عام قال في الفتح والذي يظهر لي في الجمع ان الاربعين اقل
زمن يدرك به ريح الجنة في المواقف والسبعين فوق ذلك
او ذكرت للمبالغة والخمس مائة والالف اكثر من ذلك ويختلف
ذلك باختلاف الاشخاص والاعمال فمن ادرك في المسافة البعدى
افضل ممن ادركه من المسافة القربى وبين ذلك والحاصل
ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص بتفاوت منازلهم ودرجاتهم
وقال ابن العربي ريح الجنة لا يدرك بطبيعة ولا عادة وانما
يدرك بما خلق الله من ادراكه فتارة يدركه من شاء الله من
مسيرة سبعين وتارة من مسيرة خمسمائة والحديث
سبق في الجزية باب بالتنوين يذكر
فيه لا يقتل المسلم بالكافر بضم التحتية وفتح الفوقية وبه
قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن
يونس الكوفي قال حدثنا زهير هو ابن معوية الكوفي قال
حدثنا مطرف بكسر الراء المشددة ابن طريف بوزن كريم الكوفي
ان عامرا هو ابن شراحيل الشعبي حدثهم عن ابي جحيفة
بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة فاوهب
بن عبد الله السوائي انه قال قلت لعلي رضي الله
عنه وسقط من قوله حدثنا احمد ابن يونس الى قوله
قلت لعلي لابي ذر كما في الفرع كاصله قال في الفتح
والصواب ما عند الجمهور يعني من السقوط قال وطريق احمد
ابن يونس تقدمت في الجزية قال المؤلف بالسند اليه وحدثنا
بواو العطف على السابق ولابي ذر سقوطها كالجمهور صدقة بن
الفضل ابو الفضل المروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفين قال
حدثنا مطرف هو ابن طريف قال سمعت الشعبي عامرا يحدث
كذا في اليونينية يحدث قال سمعت ابا جحيفة وثبت بن عبد الله

قال

قال سمعت عليا هو ابن ابي طالب رضي الله عنه هل
عندكم شيء مما ليس في القرآن وقال ابن عيينة سفين
مرة ليس عند الناس بدل قوله مما ليس في القرآن فقال
علي رضي الله عنه والله الذي فلق الحبة اي شقها وبرأ النسمة
خلق الانسان ما عندنا شيء الا ما في القرآن الا فهما يعطى بضم
التحتية مبنيا للمفعول رجل في كتابه جل وعلا وما في الصحيفة
اي التي كانت معلقة في قبضة سيفه قال ابو جحيفة قلت له
وما في الصحيفة سقط لابي ذر من قوله وقال ابن عيينة الى
هنا قال العقل اي الدية وفكاك الاسير ما يخلص به من
الاسر وان لا يقتل مسلم بكافر وقال الحنفية يقتل المسلم بالذمي
اذا قتله بغير حق ولا يقتل بالمستأمن وعن الشعبي والنخعي
يقتل باليهودي والنصراني دون المجوسي لحديث ابي داود من
طريق الحسن عن قيس بن عباد عن علي لا يقتل مؤمن بكافر
ولا ذو عهد في عهده اي ولا يقتل ذو عهد في عهده اي ولا
بكافر والواو هو من عطف الخاص على العام فيقتضي تخصيصه
لان الكافر الذي يقتل به ذو العهد هو الحربي دون المساوي
له والاعلى فلا يبقى من يقتل بالمعاهد الا الحربي فيجب ان
يكون الكافر الذي لا يقتل به المسلم هو الحربي لتسويته بين المعطوف
والمعطوف عليه وقال الطحاوي لو كانت فيه دلالة على نفي قتل
المسلم بالذمي لكان وجه الكلام ان يقول ولا ذي عهد في عهده
والا لكان لحنا والنبي صلى الله عليه وسلم لا يلحن فلما لم يكن
كذلك علمنا ان ذا العهد هو المعني بالقصاص وصار التقدير ولا
يقتل مسلم ولا ذمي ولا ذو عهد في عهده بكافر وتعقب
بان الاصل عدم التقرير والكلام مستقيم بغيره اذا جعلنا الجملة
مستأنفة ويؤيده اقتصار الحديث الصحيح على الجملة الاولى
ذكره في فتح الباري قال وقد ابدى الشافعي له مناسبة فقال
يشبه ان يكون لما اعلمهم ان لا قود بينهم وبين الكفار اعلمهم
ان دماء الجاهلية محرمة عليهم بغير حق فقال لا يقتل مسلم بكافر
ولا يقتل ذو عهد في عهده ومعنى الحديث لا يقتل مسلم بكافر
قصاصا ولا يقتل من له عهد ما دام عهده باقيا والحديث سبق
في العاقلة هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب لم يجب عليه شيء
رواه اي لطم المسلم اليهودي ابو هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا
في قصة موسى في احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام وبه

قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين
الثوري عن عمرو بن يحيى عن ابيه يحيى بن عمارة بن
ابي الحسن المازني الانصاري عن ابي سعيد بكسر العين
سعد بسكونها ابن ملك الخدري رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا تخيروا بين الانبيا تخييرا
يوجب نقصا اذ يودي الى الخصومة والحديث سبق في
مواضع وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال
حدثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن يحيى المازني
عن ابيه يحيى عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه انه قال جا رجل من اليهود الى النبي ولابي ذر
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه
بضم اللام وكسر الطا مبنيا للمفعول ووجهه نايب الفاعل
فقال يا محمد ان رجلا من اصحابك من الانصار لم يسم
لطم ولابي ذر عن الحموي قد لطم في وجهي قال
صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال ادعوه اي ادعوه
الانصاري فدعوه قال صلى الله عليه وسلم له لم لطمت
ولابي ذر عن الحموي والمستملي الطمت وجهه قال يا رسول
الله اني مررت باليهود فسمعته اي اليهودي يقول في
قسمة والذي اصطفى موسى على البشر قال الانصاري
قلت وعلى محمد ولابي ذر فقلت اعلى محمد صلى الله
عليه وسلم وسقطت التصلية لابي ذر قال الانصاري
فاخذتني غضبة فلطمت قال صلى الله عليه وسلم لا تخيروني
من بين الانبيا قاله تواضعا او قبل ان يعلم انه سيد البشر
او غير ذلك مما سبق فان الناس يصعقون يوم القيمة
يغشى عليهم من الفزع فاكون اول من يفيق من الغشي فاذا
انا بموسى اخذ بقايمة من قوايم العرش فلا ادري
افاق قبلي ام جزي بجيم مضمومة فزاي مكسورة ولابي
ذر عن الحموي والمستملي جوزي بواو ساكنة بينهما بصعقة
الطور التي صعقها لما سال رؤية الله وقوله فلا ادري
افاق قبلي لعله قاله قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب استتابة المرتدين والمعاندين

بالنون بعد الالف اي الجايرين عن القصد الباغين
الذين يردون الحق مع العلم به وقتالهم واثم من اشرك

بالله

بالله وعقوبته في الدنيا والاخرة وسقط لفظ كتاب
في رواية المستملي قاله في الفتح وفي الفرع كاصله ثبوته
فيها له وفي رواية النسفي كتاب المرتد بسم
الله الرحمن الرحيم ثم قال باب استتابة المرتدين
الى اخر قوله والاخرة وفي رواية غير القابسي بعد قوله
وقتالهم باب اثم من اشرك بالله الخ قال الله تعالى ولابي
ذر عز وجل ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين من
لا نعمة الا وهي منه وبين من لا نعمة منه اصلا قال الله تعالى
لين اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين
وسقط واو ولين لغير ابي ذر وانما قال لين اشركت على
التوحيد والموحى اليهم جماعة في قولهم ولقد اوحي اليك
والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطية للقسم
المحذوف والثانية لام الجواب وهذا الجواب ساد مسد
الجوابين اعني جوابي القسم والشرط وانما صح هذا الكلام مع
علمه تعالى بان رسله لا يشركون لان الخطاب للنبي صلى الله
عليه وسلم والمراد به غيره او لانه على سبيل الفرض والمحالات
يصح فرضها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين
قال اخبرنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الرازي الكوفي
الاصل عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن
علقمة ابن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال لما نزلت هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ولم يخلطوا
ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب النبي ولابي ذر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك ولابي ذر عن الكشميهني
بذلك بزيادة لام قبل الكاف اي ليس بالظلم مطلقا بل المراد
الشرك الا بالتخفيف تسمعون الى قول لقمان المذكور في سورته
ان الشرك اي بالله لظلم عظيم والمراد بالذين امنوا اعم من
المومن الخالص وغيره واحتج له في فتوح الغيب كما قراته فيه
بان اسم الاشارة الواقع خبرا للموصول مع صلته يشير الى
ان ما بعده ثابت لمن قبله لاكتسابه ما ذكر من الصفة ولا
ارتياب ان الامن المذكور قبل وهو الامن الحاصل للموحدين
في قوله تعالى احق بالامن لان المعرف اذا اعيد كان الثاني
عين الاول فيجب ان يكون الظلم عين الشرك ليسلم النظم
فاذا ليس الكلام في المعصية والفسق واما معنى اللبس فهو كما
قال القاضي ليس الايمان بالظلم ان يصدق بوجود الله

وتخلط به عبادة غيره ويؤيده قوله وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون والحديث سبق في الايمان وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل
بضم الميم وبالضاد المعجمة المشددة قال حدثنا الجريري
بضم الجيم وفتح الراء نسبة الى جرير بن عباد بطن من العبر
وتخفيف الموحدة واسم سعيد بن اياس البصري قال المؤلف
وحدثني بالافراد قيس بن حفص ابو محمد الدارمي الملقب
المصري قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية
قال اخبرنا سعيد الجريري قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي
بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحرث الثقفي رضي الله عنه
انه قال قال صلى الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكبائر جمع كبيرة
واصله وصف مونث اي الفعلة الكبيرة او نعوت تلك وكبرها
باعتبار شدة مفسدتها وعظم اثمها ويوخذ منه انقسام
الذنوب الى كبائر وصغائر خلافا لمن جعل المعاصي كلها
كبائر وبه قال ابن عباس وابو اسحق الاسفرايني والقاضي ابو بكر
بن القشيري ونقله ابن فورك عن الاشاعرة واختاره الشيخ
تقي الدين السبكي وكانهما اخذوا الكبيرة باعتبار الوضع اللغوي
وتطرق بذلك الى عظمة جلال من عصي بها وحوكك امره
ونهيه لكن جمهور السلف والخلف وهو مروي عن ابن عباس
ايضا على التفاوت بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي
الاشراك بالله والجار والمجرور متعلق بالمصدر بعده اي
ان يجعل لله شريكا او هو متعلق بالكفر على اي نوع كان
وهو المراد هنا وعقوق الوالدين عطف على ما بعده مصدر
عق يقال عق والده يعقه عقوقا وهو ضد البر به واصله من العق الذي
هو الشق والقطع وشهادة الزور وشهادة الزور قال ذلك
ثلاثا او قال قوله الزور بالتشديد من الراوي فما زال عليه الصلاة
والسلام يكررها اي يكرر وشهادة الزور فالضمير للخصلة
حتى قلنا ليته اي ان قلنا ليته صلى الله عليه وسلم سكت
جملة في محل خبر ليت والجملة معمولة للقول وليت حرف تمني
يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا وانما قالوا ذلك
تعظيما لما حصل لمرتكب هذا الذنب من غضب الله ورسوله
وما حصل لهما معه من الرعب والخوف من هذا المجلس
والحديث سبق في الادب وغيره وبه قال حدثني يا افراد
وكنيته ابو ذرعة بجمع محمد بن الحسين بضم الحاء بن ابراهيم المعروف بابن

الشكاب بالشين المعجمة والموحدة الاولى مخففة وآخره موحدة
اخو علي وهو من اقران البخاري لكنه سمع قبله
قليلا ومات بعده اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن موسى
العبسي الكوفي وهو احد مشايخ المولف روى عنه بالايمان
بلا واسطة وبسقط ابن موسى لغير ابي ذر قال اخبرنا ليث
بالمثلثة ابن عبد الرحمن النحوي عن فراس بكسر الفاء وتخفيف
الراء بعد الالف سين مهملة بن يحيى عن الشعبي عامر بن
شراحيل عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله
عنهما انه قال جاء اعرابي قال الحافظ ابو الفضل العسقلاني لم
اقف على اسمه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ما الكبائر اي من الذنوب قال صلى الله عليه وسلم
الاشراك بالله اي الكفر به تعالى قال الاعرابي ثم ماذا يا رسول
الله قال ثم عقوق الوالدين بايديهما قال الاعرابي ثم ماذا
يا رسول الله زاد ابو ذر زيادة رواه عن الحموي والمستملي قال ثم
عقوق الوالدين قال شعبة واذا اليمين الغموس بفتح الغين
المعجمة اخره سين مهملة التي يغمس صاحبها في الاثم قلت وما
من مقول عبد الله بن عمرو او قاله عنه وما اليمين الغموس قال
صلى الله عليه وسلم الذي يقتطع به مال امرئ مسلم اي ياخذ
بها قطعة من ماله لنفسه فهو فيها كاذب وقد يكتفى ان من
الكبائر القتل والزنا فذكر صلى الله عليه وسلم في كل مكان ما
يقتضي المقام وما يناسب حال المكلفين الحاضرين لذلك وربما
كان فيهم من يجتري على العقوق او شهادة الزور فرجر عن ذلك
وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي
نزيل مكة قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر
والاعمش سليمان بن مهران كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة
عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال جاء رجل
لم اعرف اسمه يا رسول الله اي الذنب اعظم عند الله تعالى قال رجل
المعجم منبيا للمفعول اي قابل من احسن به الاسلام باستمرار وعليه
وترك المعاصي لم يواخذ بما عمل في الجاهلية قال الله تعالى قل
للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف اي من الكفر وبها
وبه استدل ابو حنيفة على ان المرتد اذا اسلم لم يلزمه قضاء
العبادات المتروكة ومن اساء في الاسلام بان ارتد عن الاسلام وعاد
على الكفر اخذ بالاول الذي عمله في الجاهلية والاخر بالاخر
الذي عمله في الكفر فكانه لم يسلم فيعاقب على جميع ما اسلفه
ولذا اورد المولف هذا الحديث بعد حديث اكبر الكبائر الشرك
واورد بعضهم ابواب المرتدين ونقل ابن بطال عن جماعة من العلما

بما عملنا في الجاهلية قال صح

ان الاساءة تهنا لا تكون الا الكفر للاجماع على ان المسلم لا يؤاخذ
بما عمل في الجاهلية وان اساء في الاسلام غاية الاساءة
وركب اشد المعاصي وهو مستمر على الاسلام فانه انما يؤاخذ
بما جناه من المعصية في الاسلام والحديث سبق في الايمان

باب حكم المرتد

المرتدة هل هي كالرجل او لا قال ابن عمر عبد الله رضي
الله عنهما فيما اخرجه ابن ابي شيبة والزهري محمد بن
مسلم فيما اخرجه عبد الرزاق ايضا تقتل المرأة المرتدة
ان لم تتب وعن ابن عباس فيما رواه ابو حنيفة عن عاصم
بن ابي رزين عنه لا تقتل النساء اذا هن ارتددن اخرجه
ابن ابي شيبة والدارقطني وخالفه جماعة من الحفاظ في
لفظ المتن واخرج الدارقطني من طرق عن ابن المنكدر عن
جابر ان امرأة ارتدت فامر النبي صلى الله عليه وسلم
بقتلها قال في الفتح وهو يعكر على من نقله ابن الطلاع
في الاحكام انه لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه قتل
مرتدة واستتابتهم كذا ذكره بعد الاثار المذكورة وقدم
هذا في رواية ابي ذر على ذكر الاثار والملابسي واستتابتها
بالتثنية وهو اوجه ووجه الجمع قال في فتح الباري علي
ارادة الجنس وتعقبه العيني فقال ليس بشيء بل هو قول من
يرى اطلاق الجمع على التثنية وقال الله تعالى في سورة
آل عمران كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا
ان الرسول حق وجاءهم البينات الآية ان يهدي الله فان الحائد عن الحق بعد ان وضح له
منهمك في الضلال بعيد عن الرشاد وقيل نفي وانكار له
وذلك يقتضي ان لا يقبل توبة المرتد والآية نزلت في ارهط
اسلموا ثم رجعوا عن الاسلام وكفروا بمكة وعن ابن عباس
رضي الله عنهما كان رجل من الانصار اسلم ثم ارتد ثم ندم
فارسل الى قومه فقالوا لهم سلوا رسول الله هل لكم من توبة
فنزلت كيف يهدي الله قوما الى قوله الا الذين تابوا فاسلموا
رواه النسائي وصححه ابن حبان والواو يعطف على تقدم
ان الرسول حق الحال وهي مضمرة اي كفروا وقد شهدوا ان الرسول
اي محمدا حق وللعطف على ما تقدم من معنى الفعل كان
معناه بعد ان امنوا وجاءهم البينات اي الشواهد كالقرآن وسائر
المعجزات والله لا يهدي القوم الظالمين ما داموا مختارين للكفر
او لا يهديهم طريق الجنة اذا ماتوا على الكفر اولئك مبتدأ
مبتدأ ثان خبره ان عليهم لعنة الله وهما خبر اولئك او خبر اولئك
جزاؤهم حال

من

من الهاء والميم في عليهم فيها في اللعنة او العقوبة او اللام وان
لم يجز ذكرها لدلالة الكلام عليهما وهو يدل بمنطوقه على جواز
لعنهم وبمفهومه على نفي جواز لعن غيرهم ولعل الفرق انهم
مطبوعون على الكفر ممنوعون عن الهدى كما يوسون عن
الرحمة بخلاف غيرهم والمراد بالناس المؤمنون او العموم فان
الكافر ايضا يلعن منكر الحق والمرتد عنه ولكن لا يعرف الحق
بعينه قاله القاضي لا يخفف عنهم العذاب ساعة ولا هم ينظرون الا الذ
تابوا من بعد ذلك الارتداد واصلحوا ما افسدوا او وطنوا نفوسهم
الصلاح فان الله غفور للكفر رحيم بهم انا الذين كفروا بعد
والذين لم يكفروا بعد ما كفر ابو مؤمنين قبل بعثة ثم ازدادوا
كفرا بصدهم عليهم ذلك وطعنهم فيه في كل وقت او نزل
في الذين ارتدوا ولحقوا بمكة وازدادوا الكفر قالوا انقيم
بمكة نتربص بمحمد ريب المنون لن تقبل توبتهم ايمانهم انتهى
اي بعد ان اذا اشرفوا على الهلاك فلقي عن عدم قبول توبتهم
بعد قبولها واولئك هم الضالون في الضلال وسفط
اي درهن قوله وجاءهم البينات الى اخر قوله الضالون وقال
بعد قوله الحق الى قوله غفور رحيم وقال جل وعلا يا ايها الذين
امنوا ان تطيعوا فريقا من الذين اوتوا الكتاب التوراة
يردوكم بعد ايمانكم بمحمد صلى الله عليه وسلم كافرين
وفيها اشارة الى تحذير عن مصادقة اهل الكتاب اذ ما يبغون
ان يفتنوا من صادقهم عن دينهم وقال تعالى انا الذين امنوا
بموسى ثم كفروا حين عبدوا العجل ثم امنوا بموسى بعد
عوده ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد صلى
الله عليه وسلم لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا
الى النجاة او الى الجنة وهم المنافقون امنوا في الظاهر
وكفروا في السر مرة بعد اخرى وازدياد الكفر بتمامهم
عليه الى الموت وسقط من قوله ثم امنوا الى اخر الآية
وقال تعالى ثم كفروا الى سبيلا وقال تعالى من يرتد
بتشديد الدال باصله ادغام تخفيفا وابي ذر من يرتد بالاظهار
على الاصل وامتنع الادغام للجزم وهي قراءة نافع وابن عامر
وكسر الباقون الذال لالتقاء الساكنين عن دينه فسوف
يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قيل هم اهل
اليمن وقيل الفرس وقيل الذين شاهدوا يوم القادسية
والرابع من الخبر الى الاسم المتضمن لمعنى الشرط تحذوف اي فسوف
يأتي الله بقوم مكانهم ومحبة الله تعالى للعبد ارادة الهدى
والتوفيق له في الدنيا وحسن الثواب في الاخرة ومحبة العباد له

ارادة طاعته والتحرز عن معاصيه ازلة على المؤمنين عاطفين
عليهم متذللين لهم جمع ذليل واستعماله مع اما للتضمين معنى
العطف والحنو او التشبيه على انهم مع علو طبقتهم وفضلهم
على المؤمنين خافضون لهم اعزة على الكافرين اشداء عليهم فهم على
المؤمنين كاولاد لوالد والعبد لسيده ومع الكافرين كالسبع
على فريسته وسقط لابي ذر من قوله ازلة الى اخر الاية ولابي
ذر وقال اي الله جل وعلا ولكن من شرح بالكفر صدرا
طابت به نفسا واعتقده فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم
انكالا اعظم من حرمة ذلك اي الوعيد وهو لحوق الغضب والعذاب
العظيم لهم استحبوا اثروا والمحبة الدنيا على الاخرة اي بسبب ايثارهم
الدنيا على الاخرة وان الله لا يهدي القوم الكافرين ما داموا
مختارين للكفر اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم
فلا يتدبرون ولا يصغون الى المواعظ فلا ينظرون طريق الرشاد
واولئك هم الغافلون الكاملون في الغفلة لان الغفلة عن
تدبر العواقب هي غاية الغفلة ومنتهاها لا جرم يقول
حقا انهم في الاخرة هم الخاسرون اذ ضيعوا اعمارهم وصرفوها
فيما افضى بهم الى العذاب المخلد الى قوله ان ربك من بعدها
من بعد ارتفاع الامة المذكورة قيل وهي الهجرة والجهاد والصبر
لغفور لهم ما كان منهم من التكلم بكلمة الكفر بقية ثم
ايديهم على مكة لما بشرهما الله بالفتح وسقط لابي ذر فطلبهم
غضب الى اخر الغفور رحيم ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم
عن دينكم الى الكفر وحتى بمعناها التعليل نحو قلما ان يعيد
الله حتى يدخل الجنة اي يقاتلونكم كي يردوكم وقوله
ان استطاعوا استبعاد لاستطاعتهم ومن يرتدد منكم عن
دينه ومن يرجع عن دينه الى دينهم فيمت وهو كافر
اي فيمته على الردة فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا
والاخرة لما يفوتهم بالردة مما للمسلمين في الدنيا من ثمرات
الاسلام وفي الاخرة من الثواب وحسن المآب واولئك اصحاب
النار هم فيها خالدون كسائر الكفرة واحتج اما منا الشافعي
بالتعقيب في الردة بالموت عليها ان الردة لا تحبط العمل الا
بالموت عليها وقال الحنفية قد علق الحبط بنفس الردة بقوله
ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله والاصل ان عندنا ان
المطلق لا يحمل على المقيد وعند الشافعي يحمل عليه وسقط
لابي ذر من قوله ومن يرتدد وقال بعد قوله والاخرة الى قوله
واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون وبه قال حدثنا ابو النعمان

محمد

محمد ابن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني
عن عكرمة مولى ابن عباس انه قال اتي بضم المثناة دقة
وكسر الفوقية علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه بزنادقة
بفتح الزاي جمع زنديق بكسرها وهو المنبطن للكفر المظهر
للاسلام كما قاله النووي والرافعي في كتاب الردة وبيان صفته
الائمة والفرائض او من لا ينتحل دينا كما قاله في اللغات وصوبه
في التنبيهات وقيل انهم طائفة من الروافض تدعي السبابية
ادعوا ان عليا رضي الله عنه اله وكان رئيسهم عبد الله بن
سبا بفتح السينين المهملة وتخفيف الموحدة وكان اصله يهوديا
فاحرقهم وعند اسماعيل من حديث عكرمة ان عليا اتي بقوم
قد ارتدوا عن الاسلام او قال بزنادقة ومعهم كتب لهم فاضرم
نارا فاضجعهم ورماهم فيها فبلغ ذلك الاحراق ابن عباس
وكان اذ ذاك امير علي البصرة من قبل علي رضي الله عنهما
فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن القتل بالنار بقوله لا تعذبوا بعذاب
الله وسقط لا تعذبوا بعذاب الله لغير ابي ذر وفي حديث
ابن مسعود عند ابي داود في قصة اخرى انه لا يعذب بالنار
الا رب النار وقول ابن عباس هذا يحتمل ان يكون مما سمعه
من النبي صلى الله عليه وسلم او من بعض الصحابة والقتل
لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل
دينه فاقتلوه ومن عام يخص منه من بدل دينه في الباطن
ولم يثبت ذلك عليه في الظاهر فانه يجري عليه احكام الظاهر
ويستثنى منه من بدل دينه في الظاهر لكن مع الاكراه واستدل
به على قتل المرتدة كالمرتد وخصه الحنفية بالذكر كما مر في
قتل النساء وبان من الشرطية لا تعم المؤنث واجيب بان
ابن عباس راوي الحديث وقد قال بقتل المرتدة وقتل ابو بكر
في خلافته امرأة ارتدت والصحابة متوافرون فلم ينكر ذلك عليه
احد وفي حديث معاذ كما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم
قال وايما رجل ارتد عن الاسلام فادعه فان عاد والا فاضرب عنقه
وايما امرأة ارتدت عن الاسلام فادعها فان عادت والا فاضرب
عنقها قال في الفتح وسنده حسن وهو نص في موضع النزاع
فيجب المصير اليه واستدل به على قتل الزنديق من غير استتابة
واجيب بانه في بعض طرق الحديث ان عليا استتابهم وقد قال الشافعي
رحمه الله يستتاب الزنديق كما يستتاب المرتد واجيب من قال بالاول
بان قوله الزنديق لا تعرف والحديث سبق في الجهاد وبه قال

حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الراء السدوسي
انه قال حدثني بالافراد حميد بن هلال بضم الحاء المهملة وفتح
الميم العدوي ابو نصر البصري الثقة العالم قال حدثنا ابو
بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحرث عن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اقبلت
الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين
وفي مسلم رجلان من بني عمي احدهما عن يميني والآخر عن
يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما
اي كلا الرجلين سأل بجذف اي بسبب امرنا على بعض ما
ولاك الله فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى او قال يا
عبد الله بن قيس بالشك من الراوي بانهما خاطبه وعند ابي
داود عن احمد بن حنبل ومسدد كلاهما عن يحيى القطان
بسنده فيه فقال ما تقول يا ابا موسى فذكرهما تذكر من
القول في رواية الباب قال ابو موسى فقلت والذي بعثك
بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما اي داعية الاسلام
وما شعرت انهما يطلبان العمل فكأني انظر الى سواكه صلى الله
عليه وسلم تحت شفته قلصت بفتح القاف واللام المخففة والصاد
المهملة انزوت وارتفعت فقال عليه الصلاة والسلام لن او لا
نستعمل على عملنا من اراده والشك من الراوي وعند الامام احمد
فقال ان اخواتكم عندنا من طلبه ولكن اذهب انت يا ابا
موسى او قال يا عبد الله بن قيس الى اليمن ابعثه عاملا عليها
ثم اتبعه بمعاذ فلما قدم عليه القى له وسادة فقال انزل
وإذا رجل عنده موثق قال في الفتح لم اقف على اسمه موثق بضم الميم وسكون الواو وفتح
المثلثة مربوط بقيد قال معاذ لابي موسى ما هذا الرجل
الموثق قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود وعند الطبراني عن معاذ
وابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهما ان يعلما الناس
فزارا معاذا ابا موسى فاذا عنده رجل موثق بالحديد فقال يا اخي
ابعثت تعذب الناس انما بعثنا نعلمهم دينهم ونامرهم بما ينفعهم فقال

انا اسلم ثم كفر فقال والذي بعثه محمدا بالحق لا ابرح حتى
احرقه بالنار قال ابو موسى لمعاذ اجلس قال لا اجلس
حتى يقتل هذا قضاء الله وقضاء رسوله صلى الله
عليه وسلم اي حكمهما ان من رجع عن دينه وجب قتله
قال معاذ ذلك ثلاث مرات وعند ابي داود انهما كررا
القول ابو موسى يقول اجلس ومعاذ يقول لا اجلس قال
في الفتح فعلى هذا فقوله ثلاث مرات من كلام الراوي
لا تمام كلام معاذ فامر به ابو موسى فقتل واخرج ابو
داود من طريق طلحة بن يحيى وزيد ابن عبد الله كلاهما
عن ابي بردة عن ابي موسى قال قدم علي معاذ فذكر
الحديث وفيه فقال لا انزل عن دابتي حتى يقتل فقتل
قال احدهما وكان قد استتيب قبل ذلك ثم ذكرا معاذ
وابو موسى قيام الليل وفي رواية سعيد بن ابي بردة
فقال كيف يقرأ القرآن اي في صلاة الليل فقال احدهما
وهو معاذ اما انا فاتفوق واقوم اصلي متهجدا
وانا ارجو الاجر في نومتي اي لتوجيح نفسه بالنوم ليكون
انشط له عند القيام ما اي الذي ارجوه من الاجر في قومتي
بفتح الفاء فيسكون الواو اي في صلاتي بالليل وفي الحديث
كراهة سؤال الامارة والحرص عليها ومنع الحريص منها لان
فيه تهمة ويوكل اليها ولا يعان عليها فيخشى الى تضييع الحق
لعجزه وفيه اكرام الضيف وغير ذلك مما يظهر بالتامل والحديث
سبق مختصرا ومطولا في الاجارة ويجيء ان شاء الله تعالى في
الاحكام يعون الدوقرنه بالقاف قتل من
ابى قبول الفرائض اي امتنع من التزام الاحكام الواجبة
والعمل بها وهو مصدر يتنسيوا بضم النون وكسر السين وتشديد
الى الردة وقال الكرماني وتبعه البرماوي هي ما نافية قال العيني
ولا يظهر انها موصولة والتقدير وقتل الذين ينسبوا الى الردة
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير
بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم
العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي
الله عنه قال لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي
الله عنه واستخلف بضم الفوقية مبنيا للمفعول ابو

بكر الصديق رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب وفي حديث
انس عند ابن خزيمة لما توفي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ارتد عامة العرب قال في شرح المشكاة يريد غطفان
وفزارة وبني سليم وبني يربوع وبعض بني تميم وغيرهم
فمنعوا الزكاة فاراد ابو بكر ان يقاتلهم قال عمر بن الخطاب رضي
الله عنه يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله
ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم امرت بضم الهمزة وكسر الميم
ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وفي رواية العلا
بن عبد الرحمن عند مسلم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويو
بي وبما جئت به فمن قال لا اله الا الله عصم ولابي ذر
فقد عصم مني ماله ونفسه فلا يجوز هدر دمه واستباحة
ماله بسبب من الاسباب الا بحقه الا بحق الاسلام من قتل نفس
محرمة او ترك زكاة صلاة او منع زكاة بتاويل باطل وحسابه
على الله فيترك مقاتلته ولا يفتش باطنه هل هو مخلص ام لا
فان ذلك الى الله وحسابه عليه قال ابو بكر والله لاقاتلن
من فرق بتشديد الراء وتخفف بين الصلاة والزكاة بان
اقر بالصلاة وانكر الزكاة جاحدا او مانعا مع الاعتراف
وانما اطلق في اول الحديث الكفر ليشمل الصنفين وانما قاتلهم
الصديق ولم يعذرهم بالجهل لانهم نصبوا القتال فجهز اليهم
من دعاهم الى الرجوع فلما اصروا قاتلهم وقال المازري ظاهر
السياق ان عمر كان موافقا على قتال من جحد الصلاة
فالزمه الصديق بمثله في الزكاة لورودهما في الكتاب والحديث
موردا واحدا ثم استدل ابو بكر رضي الله عنه لمنع التفرقة
التي ذكرها بقوله فان الزكاة حق المال كما ان الصلاة حق
النفس فمن صلى عصم نفسه ومن زكى عصم ماله قال الطيبي
هذا الرد يدل على ان عمر رضي الله عنه حمل الحق في قوله
عصم مني ماله ونفسه الا بحقه على غير الزكاة والا لم يستقم
استشهاده بالحديث على منع المقاتلة ولا رد ابي بكر رضي
الله عنه بقوله فان الزكاة حق المال والله لو منعوني
عناقا بفتح العين الانثى من ولد المعز وفي رواية ذكرها
ابو عبيد لو منعوني جديا اذوط وهو الصغير الفك والذقن
وهو يؤيد ان الرواية عناقا فرواية عقالا المروية في مسلم
وهما كما قال بعضهم قيل وانما ذكر العناق مبالغة في التقليل
لا العناق نفسها لكن قال النووي انها كانت صغارا فماتت امهاتها

في

في بعض الحول فتزكى بحول امهاتها ولم يبق من الامهات شيء
على الصحيح ويتصور فيما اذا مات بعض الكبار وحدثت الصغار
فحال الحول في الكبار على بقيتها وعلى الصغار كانوا
يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم
على منعها قال عمر رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رايت
ان قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال فعرفته من جهة
اجتهاده انه الحق لانه قلده في ذلك لان المجتهد لا يقلد مجتهدا
والمستثنى منه في قوله ما هو الا ان رايت غير مذكور اي ليس
الامر شيئا الا علمي بان ابا بكر محقق وهو نحو قوله تعالى وما هي
الا الدنيا هي ضمير مبهم يفسره ما بعده والحديث سبق في الزكاة
هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا عرض
الذمي اليهودي او النصراني وغيره اي غير الذمي كالمعاهد
ومن يظهر اسلامه وعرض بتشديد الراء اي كنا ولم يصرح
بسب النبي صلى الله عليه وسلم اي بتنقيصه ولم
يصرح بذلك وهو تاكيد اذ التعريض خلاف التصريح نحو
قوله السام عليك ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم بالجمع
واعترض بان هذا اللفظ ليس فيه تعريض بالسب ولا مطابقة
بينه وبين الترجمة واجيب بانه اطلق التعريض على ما يخالف
التصريح ولم يرد التعريض المصطلح وهو ان يستعمل اللفظ
في حقيقته يلوح به الى معنى اخر يقصده وبه قال حدثنا
محمد بن مقاتل ابو الحسن الكسائي نزيل بغداد ثم مكة قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة
ابن الحجاج عن هشام بن زيد بن انس ولغير ابي ذر زيادة
ابن مالك قال سمعت جدي انس بن مالك رضي الله عنه
يقول مر يهودي برسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال السام بالف بعد المهملة من غير همز اي الموت عليك
بالافراد اتفاقا من رواة انس فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعليك بالافراد فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لهم اتدرون ما يقول ولابي ذر ماذا يقول
قال السام عليك قالوا يا رسول الله الا بالتخفيف نقتله
قال لا تقتلوه اذا سلم عليك اهل الكتاب فقولوا لهم
وعليكم اي ما تستحقونه من اللعنة والعذاب قيل وانما لم يقتله
لانه لم يحمل ذلك على السب بل على الدعاء بالموت الذي لا بد منه
ومن اثم قال في الرد عليه وعليك ان الموت نازل علي وعليك
فلا معنى للدعاء به وليس ذلك بصريح في السب والحديث اخرجه

النسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا ابو نعيم بضم النون
الفضل بن دكين عن ابن عيينة سفين عن الزهري محمد بن
مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت استاذن رهط دون العشرة من الرجال لا واحد له من
لفظه من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
السام عليك بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم فقلت
بل عليكم السام واللعنة والسام الموت كما مر والفه منقلبة عن
يا فان كان عربيا فهو من سام يسوم اذا مضى لان الموت مضي
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عايشة ان الله
رفيق يحب الرفق في الامر كله قالت عايشة رضي الله
عنها قلت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا بواو العطف
المسبوقة بهمزة الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم قد
قلت لهم وعليكم باثبات الواو وكذا في اكثر الروايات والمعنى قالوا
عليك الموت فقال صلى الله عليه وسلم وعليكم ايضا اي نحن
وانتم فيه سوا كلنا نموت او الواو هنا للاستيناف لا للعطف
والتشريك اي وعليكم ما تستحقونه من الذم واختار بعضهم
حذف الواو لئلا يفضي الى التشريك وصوبه الخطابي وصوب
النووي جواز الحذف والاثبات كما صرحت به الروايات قال
واثباتها اجود لان السام الموت وهو علينا وعليهم فلا ضرر فيه
والحديث سبق في باب الرفق في الامر كله واخرجه مسلم
والترمذي في المستيذان والنسائي في التفسير وفي اليوم والليلة
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
بن سعيد القطان عن سفين بن عيينة وملك بن انس
امام دار الهجرة قالا حدثنا عبد الله بن دينار العدوي
مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر انه قال سمعت
ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلموا على احدكم انما يقولون
سام عليك ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم بالجمع فقل عليك
بالافراد وللكشميهني ولغيره عليكم بالجمع قال في الكواكب
فان قلت المقام يقتضي ان يقال فليقل امرا غايبا قلت
احدكم فيه معنى الخطاب لكل احد وسام في هذا الطريق
نكرة وعليكم بدون الواو فقل عليك بلفظ المفرد في الخطاب
والجواب انتهى وقد اختلف هل عدم قتله صلى الله عليه وسلم
لمن صدر منه ذلك لعدم التصريح او لمصلحة التاليف وعن بعض
المالكية انه انما لم يقتل اليهود في هذه القصة لانه لم تقم عليهم

البينة

البينة بذلك ولا اقروا به فلم يقض فيهم بعلمه وقيل انهم لما
يظهروه ولولوه بالسنتهم ترك قتلهم وقيل لانه لم يحمل
ذلك منهم على السب بل على الدعا بالموت كما مر والحديث
اخرجه النسائي في اليوم والليلة هذا باب
بالتنوين بلا ترجمة فهو كالفصل لسابقه وبه قال حدثنا ابي
حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال
حدثني بالافراد شقيق ابو وايل بن سلمة قال قال عبد
الله ابن مسعود رضي الله عنه كاني انظر الى النبي صلى الله
عليه وسلم يحكي نبيا من الانبيا وقيل هو نوح عليه السلام
ضربه قومه الذين ارسل اليهم فادموه اي جرحوه بحيث
جرى الدم فهو يمسح الدم عن وجهه وفي رواية عبد الله
بن نمير عن الاعمش عند مسلم في هذا الحديث عن جبينه ويقول
رب اغفر لقومي اضافهم اليه شفقة ورحمة بهم ثم اعتذر
عنهم بجهلهم فقال فانهم لا يعلمون وعند ابن عساكر في تاريخه
من رواية يعقوب بن عبد الله الاشعري عن الاعمش عن مجاهد
عن عبيد بن نمير قال ان كان نوح ليضربه قومه حتى يغمى
عليه حتى يفيق فيقول اهد قومي فانهم لا يعلمون وقال القرطبي
ان النبي صلى الله عليه وسلم وهو الحاكي والمحكي عنه وكانه اوحي
اليه بذلك قبل قضية يوم احد ولم يعين له ذلك فلما
وقع تعين انه المعني بذلك وسبق في غزوة احد وقوع
ذلك لنبينا صلى الله عليه وسلم وعند الامام احمد من رواية
عاصم عن ابي وايل عن ابن مسعود انه صلى الله عليه
وسلم قال نحو ذلك يوم حنين لما ازدحموا عليه عند قسمة
الغنايم واشار المولف بايراد حديث الباب الى ترجيح القول
بان ترك قتل اليهودي كان لمصلحة التاليف لانه اذا لم يوخذ
الذي ضربه حتى جرحه بالدعا عليه ليهلك بل صبر على
اذاه وزاده فدعا له فلان يصبر على الاذى بالقول اولى
ويوخذ منه ترك القتل بالتعريض بطريق الاولى والحديث
تقدم في ذكر بني اسرايل من احاديث الانبيا بهذا السند واخرجه
مسلم في المغازي وابن ماجة في العتق باب
قتل الخوارج الذين خرجوا عن الدين وعن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه وذلك انهم انكروا عليه التحكيم الذي كان بينه
وبين معوية رضي الله عنهم وكانوا ثمانية الاف وقيل اكثر من
عشرة الاف وفارقوه فارسل اليهم ان يحضروا فامتنعوا حتى
يشهد على نفسه بالكفر برضاه واجمعوا على ان من لا يعتقد معتقدهم

يكفرو يباح دمه وماله واهله وانتقلوا الى الفعل فكانوا يقتلون
من مر بهم من المسلمين فقتلوا عبد الله بن خباب وبقروا بطن
سريته فخرج علي رضي الله عنه عليهم فقتلهم بالنهروان
فلم ينج منهم الا دون العشرة ولم يقتل ممن معه الا دون العشرة
ثم انضم اليهم من مال الى رايهم ولما ولي عبد الله بن الزبير
الخلافة ظهروا بالعراق مع نافع بن الازرق وباليمامة مع نجدة
بن عامر فزاد نجدة على ما ذهبوا ان من لم يخرج لمحاربة
المسلمين فهو كافر وتوقفوا حتى ابطلوا رجم المحصن وقطعوا
يد السارق من الابط واوجبوا الصلاة على الحائض في حال الحيض
وفيهم من انكر الصلوات الخمس وقال الواجب صلاة بالغداة وصلاة
بالعشي ومنهم من جوز نكاح بنت الابن والاخت ومنهم من انكر
سورة يوسف من القرآن قال ابن العربي الخوارج صنفان احدهم
يزعم ان عثمان وعليا وصحاب الجمل وصفين وكل من رضي بالتحكيم
كفار والصنف الاخر يزعم ان كل من اتى بكبيرة فهو كافر مخلد في
النار ابدا وبابه قتل محمد بن بضم الميم وسكون اللام بعدها ها
حال فرا مهملتين العادلين عن الحق اما نسبتي الى الباطل تعد
قوله عطفا على المجرور والسابق بالرفع على الاستئناف وما كان الله
ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون
اي ما امرهم به فيطيعوه ونهاهم عنه فيجتنبوه مما يمكن
ان يواخذ به عباده الذين هداهم للاسلام ولا يجدهم الا اذا اقدموا
عليه بيانا خطريا وعلميا بانه واجب الاجتناب وما قبل العلم
والبيان قولا قال في الكشاف وفي هذه الاية تشديد ما ينبغي ان يفعل
عنها وهي ان المهدي للاسلام اذا اقدم على بعض محظوراته
الله داخل في حكم الاضلال قال في فتوح الغيب ومن هذه
شديدة اي خصلة او ليلة او قارعة او داهية حذف الموصوف
لشدة الامر وفظاعته يعني في الاية وهذا يدعو عظيم للعلماء الذين
يقدمون على المسائل على تسبيل الادماج وتشبيههم ضلالا من باب
التغليظ وعن ابن عمر رضي الله عنه هم اي الخوارج شرار
خلق الله انهم انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها
اي اولوها على المؤمنين وصح بجواز صلة الطبراني في
تهذيب الاثار في مسند علي وعند مسلم عن ابي ذر مرفوعا وصف
الخوارج هم شرار الخلق والخليقة وعند البزار بسند حسن عن
عائشة رضي الله عنها قالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال هم اشرار امتي يقتلهم خيار امتي وبه قال حدثنا عمر بن حفص

بدغباث بكسر الغين المعجمة وتخفيف التحتية وبعد الالف مثلثة
قال حدثنا ابو حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا
حبيبة بفتح الحاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها مثناة تحتية
بن ابي سبيعة بفتح المهملة وسكون الموحدة الجعفي كما به وجه
صحبة قال حدثنا سويد بن غفلة بفتح المعجمة واكمل اللام ده
الجعفي من كبار التابعين ومن المخضرمين عاش مائة وثلاثين سنة
وقيل ان له صحبة قال قال علي اي ابن ابي طالب رضي الله
عنه اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا
فوالله لان اخر بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء سقط
من السما اي الى الارض كما هو في رواية ابي معوية والنور بعد
احب الي من ان اكذب عليه صلى الله عليه وسلم واذا
حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة بتثليث الخاء المعجمة
يجوز فيه التورية والكناية والتعريض بخلاف التحديث عنه صلى الله
عليه وسلم فاوضح ان عنده في هذه القصة نصا صريحا خوف ان
يظن به ان ذلك من باب التعريض والتورية واني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم في اخر الزمان قال السفاقسي
اي زمان الصحابة وعورض بانه اخر زمانهم كان على راس المائة وهم خرجوا
قبل بالكثر من مائتين سنة او المراد اخر زمان خلافة النبوة لحديث
السنن عن سفينة مرفوعا الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا
وقتلهم الخوارج وقتلهم بالنهروان في اخر سنة ثلاث وثلاثين بعد صلح الله
عليه وسلم بدون الثلاثين بنحو تسعتين قال الحافظ بن حجر وقال العيني
ان تخلفا بعد دخولهم فلا يحتاج لما ذكر وفي رواية النسائي عن طريق
ابي برزة يخرج في اخر الزمان قوم حداث الاسنان بضم الحاء وتشديد الدال
المهملتين وبعد الف مثلثة اي شبان صغار السن كما في ذرعي الكشميهني
احداث الاسنان سفهاء الاحلام جمع حلم بكسر الحاء المهملة العقل اي انه
عقولهم رديئة يقولون من خير قول البرية بتشديد التحتية الناس
قيل المراد من قول خير البرية اي النبي صلى الله عليه وسلم او القرآن
فهو من باب المقلوب وقال في الكواكب او خير اقوال الناس او خير
من قول البرية يعني القرآن قال في العمدة فعلى هذا ليس بمقلوب
واعراد القول الحسن في الظاهر والباطن على خلاف ذلك وفي حديث مسلم
عن علي يقولون الحق لا يجاوز وفي ذرعي الكشميهني يجوز تمرقون
بفتح الفوقية والمهملة جمع حنجرة الحلقوم والبلعوم اي يمرقون النطفة لا بالقلب
وعند مسلم من رواية عبيد الله بن ابي رافع عن علي يقولون الحق باللسان لا يجاوز هذا منهم وشار الى حلقه
وعند النسائي من الاسلام وكذا عند المولف في باب من راى القراءة من طريق

سفين الثوري عن الاعمش كما يمرق يخرجون يخرج السهم من الرمية بفتح
الراء وكسر الميم وتشديد التحتية الشيء الذي يرمى به يعني ان دخولهم
في الاسلام ثم خروجهم منه لم يتمسكوا منه بشيء كالسهم الذي دخل في الرمية
ثم يخرج منها ولم يعلق به شيء منها فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في
قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيامة ظرف للقتل لا للاجر والحديث سبق
في علامات النبوة وفضايل القران وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي
بفتح النون والزاي المعروف بالزمن قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد
المجيد الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد
محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعطاء بن يسار
بالسين المهملة المخففة انهما اتيا ابا سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه فسالاه عن الحرورية بضم الحاء المهملة وضم الراء الاولى نسبة
الى حروراء قرية بالكوفة نسبة الى غير قياس خرج منها نجدة بفتح النون
وسكون الجيم بعدها دال مهملة واصحابه على علي رضي الله عنه وخالفوه
في مقالات عليه وعضوه وحاربوه اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم
بهمزة الاستفهام اي يذكرهم كما في مسلم ففيه حذف المفعول المسموع قال
ابو سعيد لا ادري ما الحرورية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
يخرج في هذه الامة المحمدية ولم يقل منها فيه ضبط للرواية وتحرير لمواقع
الالفاظ واشعار بانهم ليسوا من هذه الامة فظاهره انه يرى كفارهم لكن في
مسلم من حديث ابي ذر سيكون بعدي من امتي قوم وعنده من طريق
زيد بن وهب عن علي يخرج قوم من امتي قال في الفتح ويجمع بينه وبين
حديث ابي سعيد بان المراد في حديث ابي سعيد بالامة امة الاجابة
وفي غيره امة الدعوة قوم تحقرون بفتح الفوقية وكسر القاف اي تستقلون
صلاتكم مع صلاتهم وعند الطبري عن عاصم انه وصف اصحاب نجدة الحروري
بانهم يصومون النهار ويقومون الليل وعند مسلم من حديث علي ليست
قراءتكم على قراءتهم شيئا ولا صلاتكم الى صلاتهم شيئا يقرؤون القران لا يجاوز
حلوقهم او حناجرهم فلا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما يتلون منه او لا تصعد
تلاوتهم في جملة الكلام الطيب الى الله تعالى يمرقون من الدين المحمدي مروق
السهم من الرمية اي الصيد الذي يصاب بالسهم فيدخل فيه ويخرج منه فلا يعلق
من جسد الصيد شيء به لسرعة خروجه فينظر الرامي الى سهمه الى نصله
بدل من سهمه وهو حديد السهم الى رصافه بكسر الراء بعدها صاد مهملة
فالف ففاء فهاء العصب الذي يكون فوق مدخل النصل اي ينظر اليه جملة
وتفصيلا وعند الطبري اي من رواية ابي ضمرة عن يحيى ابن سعيد ينظر
الى سهمه فلا يرى شيئا ثم ينظر الى نصله ثم الى رصافه فيتمارى بفتح
التحتية والراء يشك في الفوقة بضم الفاء وفتح القاف بينهما واو ساكنة
موضع الوتر من السهم ولابي ذر فيتمارى بضم التحتية هل علق بكسر اللام بها من الدم

شيء

شيء فكذلك قراءتهم لا يحصل لهم منها شيء من الثواب لا اولا ولا اخرا ولا
وسطا لانهم تاولوا القران على غير الحق لكن قال ابن بطال ذهب
جمهور العلماء الى ان الخوارج غير خارجين من جملة المسلمين لقوله يتمارى
في الفوقة لان التمارى من الشك واذا وقع الشك في ذلك لم يقع عليهم
بالخروج من الاسلام لان من ثبت له عقد الاسلام بيقين لم يخرج منه الا
بيقين وتعقب بان في بعض طرق الحديث المذكور لم يعلق منه شيء
وفي بعضها سبق الفرث والدم ويجمع بينهما بانه تردد هل الفرث شيء
او لا ثم تحقق انه لم يعلق بالسهم ولا شيء من المرمي شيء والحديث سبق
في علامات النبوة والادب وفضايل القران وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان
ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
ابن وهب عبد الله المصري قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمر
بضم العين ابن محمد بن زيد بن عبد الله ابن عمر بن الخطاب وذكر ابو علي
الجياني عن الاصيلي قال قراه علينا ابو زيد في عرضه ببغداد عمر بن محمد
بفتح العين وهو وهم والصواب ضمها كما مر ان اباه حدثه عن عبد الله بن عمر
بن الخطاب رضي الله عنهما والحال انه ذكر الحرورية فقال قال النبي صلى الله
عليه وسلم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية وقوله وذكر الحرورية جملة
حالية يفيد انه حدث بالحديث عند ذكر الحرورية وساق هذا الحديث بعد
حديث ابي سعيد اشارة الى توقف ابي سعيد المذكور محمول على انه لم ينص
في الحديث المرفوع على تسميتهم بخصوص هذا الاسم لان الحديث لم يرد فيهم قاله في الفتح
وفي الحديث انه لا يجوز قتال الخوارج وقتلهم الا بعد اقامة الحجة عليهم بدعائهم
الى الرجوع الى الحق والاعذار اليهم والى ذلك اشار البخاري في الترجمة
بالاية المذكورة فيهما واستدل بمن قال بتكفير الخوارج وهو مقتضى
صنيع البخاري في الترجمة حيث قرنهم بالملحدين وافرد عنهم المتاولين
بترجمة واستدل القاضي ابو بكر بن العربي في تكفيرهم بقوله في الحديث
يمرقون من الاسلام وبقوله اولئك هم شرار الخلق وقال الشيخ تقي الدين السبكي
في فتاويه احتج من كفر الخوارج وغلاة الروافض بتكفيرهم اعلام الصحابة
لتضمنه تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في شهادته لهم بالجنة وقال وهو عندي
احتجاج صحيح وذهب اكثر اهل الاصول من اهل السنة الى ان الخوارج فساق
وان حكم الاسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على اركان الاسلام
وانما فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين الى تاويل فاسد وجرهم ذلك الى
استباحة دماء مخالفيهم واموالهم والشهادة عليهم بالكفر والشرك وقال
القاضي عياض كادت هذه المسئلة ان تكون اشد اشكالا عند المتكلمين
من غيرها حتى سال الفقيه عبد الحق الامام ابي المعالي عنها فاعتذر بان ادخال
كافر في الملة واخراج مسلم عنها عظيمة في الدين قال وتوقف قبله القاضي
ابو بكر الباقلاني وقال لم يصرح القوم بالكفر وانما قالوا اقوالا لا تؤدي الى الكفر

وقال القرافي في كتاب التفرقة بين الايمان والنذر الذي ينبغي الاحتراز
عن التكفير بما وجد اليه سبيلا فان استباحة دماء المصلين المتوجهين بالتوحيد
خطأ والخطأ في ترك الف كافر في الحياة اهون من الخطأ في سفك دم مسلم
واحد با

من ترك قتال الخوارج للتالف

وعلل ان لا ينفر الناس عنه بفتح التحتية وسكون النون وكسر الفا
والضمير في عنه للتارك وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي الجعفي
قال حدثنا هشيم هو ابن بوسف الصنعاني قال اخبرنا مسلم بفتح الميمين
بينهما عيسى ساكنة بن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بفتح عبد
الرحمن بن عوف عن ابي سعيد سعد ابن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال
بينما بفتح ميم النبي صلى الله عليه وسلم يقسم ذهبا بعثه علي بن ابي طالب من
اليمن سنة تسع وخص فيه اربعة انفس الاقرع بن حابس الحنظلي وعيينة
بن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري وزيد الخيل الطائي
اذ جاء عبد الله بن ذي الخويصرة بفتح الخاء المعجمة وبالصاد المهملة
التميمي هو حرقوص بن زهير اصل الخوارج قال في الكواكب كذا في
حل التسهيل في كلام عبد الله بن ذي الخويصرة بزيادة ابن على المشهور
في كتب اسماء الرجال ذو الخويصرة فقط انتهى وسبق في علامات النبوة
فاتبى ذو الخويصرة رجل من تميم لكن برواية عبد الرزاق عن معمر اذ
جاءه ابن ذي الخويصرة وكذا عند الاسماعيلي من رواية عبد الرزاق ومحمد بن
ثور وابي يعقوب الحميري وعبد الله بن مقاذر بقتهم عن معمر فقال
اعدل يا رسول الله بهمزة وصل وجزم اللام على الطلب اي اعدل في
القسمة فقال صلى الله عليه وسلم له ويلك وكابي ذر عن الحموي ويحك
بالكاف والهملة بدل اللام ومن وكابي ذر ومن يعدل اذا لم اعدل قال
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله دعني اضرب عنقه وكابي
ذر ائذن لي فاضرب بهمزة قطع منصوب بفعل الجواب قال صلى الله
عليه وسلم لعمر دعه اي اتركه فان له اصحابا يحقر بكسر القاف يستقل
احدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه بلفظ الافراد فيهما
وظاهره ان ترك الامر بقتله بسبب اصحابه الموصوفين بالصفة المذكورة
وهو لا يقتضي ترك قتله مع ما ظهر منه مع مواجهته صلى الله عليه وسلم
بما واجهه به فيحمل لمصلحة التالف يمرقون من الدين كما يمرق السهم من
الرمية حتى يخرج من الطرف الاخر ولشدة سرعة خروجه لقوة ساعد
الرامي لا يعلق بالسهم من جهة الصيد شيء ينظر بضم اوله وفتح ثالثه
للمفعول نوقذه بضم القاف وفتح الذال المعجمة الاولى في رشق السهم
ليعرف اهل اصابه او اخطأ فلا يوجد فيه شيء من امر الصيد الرمي ثم ينظر في
عن الكسر مهملة الى نصله بكسر النون وسكون الصاد المهملة فلا يوجد فيه شيء
الى رصافه بكسر الراء بعدها صاد مهملة فلا يوجد فيه شيء وسقط لفظ

ينظر بالذال المعجمة بضم اوله وكسر الضاد المعجمة والتحتية المشددة
بعدها عود السهم من غير ملاحظة ان يكون له نصل او ريش فلا يوجد فيه
شيء من دم الصيد او غيره فيظن انه لم يصبه والغرض انه اصاب به قد سبق
الفرث بفتح الفا وسكون الراء بعدها مثلثة الرجيع وما في الكراش والدم
ايجاوزهما ولم يعلق فيه منهما شيء بل خرج بعده نقيا خرجا من الدين
وكونهم يتعلقوا بشيء منه بخروج ذلك السهم وفي مسند الحميدي
وابن ابي عمر من طريق ابي بكر مولى الانصار عن علي انا ناخذ جوف
من الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيها ايتهم
رجل احدى يديه بالتثنية او في ثدييه بالتثنية ايضا والشك هل هي
تثنية يد بالتحتية او ثدي بمثلثة وابن ذي عن المستملي ثديان اي من غير شك
قال في الفتح بالمثلثة فيهما والشك عند هل هما للثدي او للذراع والتثنية كما وقع
في رواية ابي داود اي احدى يديه تثنية يد ولم يشك وهو المعتمد في رواية شعبة
وبوس احدى عضديه مثل ثدي المراة بالمثلثة والافراد او في مثل
البضعة بفتح الموحدة وسكون الضاد المعجمة اي القطعة من اللحم ترد بفتح
الفوقية واللام المهملتين بينهما راء ساكنة اخره راء اخرى واصله تتردد بحذف
احدى التاءين اي تتحرك وتجيء وتذهب ومسلم من رواية زيد بن
وهب عن علي رواية ذي الثدية ولا بعضد ليس كذراع على راس
عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات تبيض وعند الحميدي من طريق
طارق بن زياد عن علي بجد يسير ات سود يخرجون على حين
فرقة من الناس بكسر الكاف المهملة وبعد التحتية الساكنة نون وضم قاف
اي زمان افتراق الناس وهو كما في بني در عن المستملي على خير فرقة كان المعجمة
وبعد التحتية راء وفرقة بكسر الفا حال في فتح الثاني وهو الاول المعتمد وهو
الذي في مسلم وغيره وان كان الاخر صحيحا اي افضل طائفة قال ابو سعيد
الخدري رضي الله عنه بالسند السابق اشهد اني سمعت هذا الحديث من
النبي صلى الله عليه وسلم واشهد ان عليا رضي الله عنه قتلهم
وانا معه وفي رواية ابي نعيم بن عبد الله عند ابي يعلى وحضرت مع
علي يوم قتلهم بالنهروان وعند الامام احمد والطبراني والحاكم من
طريق عبيد الله بن شداد انه دخل على عائشة مرجعه من العراق
الذين قتلهم علي فقالت لها عائشة رضي الله عنها حدثني عن امر هؤلاء القوم
ثم انه اتى معاوية واخبره بقتلهم فقال ان عليا لما كاتب معاوية وحكما الحكمين خرج عليه
وعسكر عليه فقالوا انسلخت من قميص البسكه الله ومن اسم سماك الله به ثم
حكمت الرجال في دين الله وما حكم الا لله فبلغ ذلك عليا رضي الله عنه
فجمع الناس فدعاهم بمصحف عظيم فجعل يضربه بيده ويقول ايها المصحف
حدث الناس فقالوا ما تدري ان انسانا هو مداد وورق وعن تتكلم بما رأينا منه فقال

كتاب الله بيني وبين هو يقول الله في امرأة رجل فلا خوض بينهما الآية وامة محمد صلى الله عليه وسلم اعظم من امرأة رجل وتعمدوا على ان كانت معونة وقد كانت رسول الله صلى الله عليه وسلم سهيل بن عمرو ولقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم بعث اليهم ابن عباس فناظرهم فرجع منهم اربعة آلاف فيهم عبد الله بن الكوا فبعث علي الى الآخرين ان يرجعوا فابوا فارسل اليهم كونوا ثيتم وبيننا وبينكم ان لا تسفكوا دما حراما ولا تقطعوا سبيلا ولا تظلموا احدا فان فعلتم فقد نبذت اليكم الحرب قال عبد الله بن شداد فوالله ما قتلهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدم الحرام الحديث حي يا رجل الذي قال صلى الله عليه وسلم فيه احدى يديه مثل ثدي المرأة عن الفتا الذرعة النبي صلى الله عليه وسلم اي على الوصف الذي وصفه وفي رواية فالتمسوه فلم يجدوه ثم وجدوه بعد ذلك تحت القتلى وعند الطبري من طريق زيد بن وهب فقال علي اطلبوا ذا الثدية فطلبوه فلم يجدوه فقال ما كذبت ولا كذبت فطلبوه فوجدوه في وهدة من الارض عليه نائس من القتلى فاذا رجل على يديه مثل سلاسل النسور فكبر علي واكثر فقال ابو سعيد فانا اشهد ان هذا الرجل المذكور هو ابو ثدية الذي ذكر عن الحرشي ضبعه في الحرورية ومنهم من يلمز في الصدقات اي يعيب في قسم الصدقات حيث قال هذه قسمة ما اريد بها وجه الله قال الحافظ بن كثير قال قتادة وذكر لنا ان رجلا من اهل البادية حديث عهد باعرابية اتى نبي الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم ذهبا وفضة فقال يا محمد والله لئن كان الله امرك ان تعدل ما عدلت فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ويلك فمن يعدل عليك بعدي ثم قال نبي الله اجز روا هذا واشباهه فان امتي اشباه هذا يقرون القرآن لا يتجاوز تراقيهم فاذا خرجوا فاقتلوهم اذا خرجوا فاقتلوهم اذا خرجوا فاقتلوهم حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري البصري ويقال التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة بعدها تحتية ثم موحدة ثم نون نسبة الى شيبان بن ثعلبة حدثنا سير بن عمرو بضم التحتية وفتح السين المهملة وسكون التحتية بعدها راء ابن عمرو بفتح العين او ابن جابر الكوفي وقيل اصله اسير فسهلت الهمزة وله رؤية قال قلت لسهل بن حنيف بفتح السين المهملة وسكون الهاء وحنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون اخره فاء الانصاري العبدري هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الخوارج شيأ قال سمعته يقول وأهوى بيده نحو العراق بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهته وعند مسلم من طريق علي بن مسهر عن الشيباني نحو المشرق يخرج منه قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم بالفوقية والقاف جمع ترقوة قال في القاموس العظم ما بين نغرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا يرفعها الله ولا يقبلها لعدم تعاليها

باعتقادهم

باعتقادهم يمرقون من الاسلام مروق السهم اي خروجا سريعا والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والنسائي في فضائل القرآن باب قوله النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعوتها واحدة وفي ابي ذر دعواهما بالف بعد الواو بدل الفوقية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج سليمان بن مهران عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان جماعتان جماعة علي وجماعة معوية دعواهما واحدة اي كل واحدة يدعي انها على الحق وصاحبها على الباطل بحسب اجتهادهما الحديث بهذا السند من افراده باب ما جاء من الاخبار في حق المحاولين على ابو عبد الله البخاري وسقط قال ابو عبد الله لابي ذر وقال الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ابو الحرث المصري الامام المشهور رفيقا وصله ابو سهيل كتب الليث عنه قال حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام بن المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري ابو عبد الرحمن له صحبة وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد التحتية من غير هذا والقارة هم ولد الهون بن خزيمة اخي اسد ابن خزيمة ولد على عهد صلى الله عليه وسلم ليس له سماع وله رؤية واخراه انه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بفتح الحاء المهملة ابن حزام الاسدي يقرأ سورة الفرقان على غير حروف قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأها وفي بعض الفروع بالواو وصورة الهمز بدل الالف على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك فكدت اساوره بضم الهمزة بعد سين مهملة اي اواثبه واحمل عليه وهو في الصلاة فانتظرته حتى سلم فلببته بلامين موحدة اي جمعت ثيابه عند صدره وبالتخفيف ايضا بشك من الراوي فقلت من اقرأك هذه السورة قال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وفي ابي ذر فقلت له كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرأها وفي ابي ذر انما فعل ذلك عن اجتهاد منه لظنه ان هشاما خالف الصواب قال عمر فانطلقت به اقوده اجر برداءه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان بالجر في سورة تقرئنيها وانت اقرأتني سورة الفرقان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله يا عمر فقطع اي اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرأ

يا هشام فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ وها قال وأبي ذر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأت فقال هكذا انزلت ثم قال صلى الله
عليه وسلم تطييبا لقول عمر ليلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين ان
هذا القرآن انزل على سبعة احرف اي لغات فاقرؤا ما تيسر منه
او سمي المنزل وهطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم
لم يواخذ عمر بتكذيبه لهشام وبكونه لبسه برداءه قاراد ان يقاع به
بل صوب هشاما فيما تقله وعذر عمر بما فعله وسيقنع بان كلام الخصوم
بعضهم ببعض شوكة به الاشخاص ودم قال حدثنا وابو ذر حدثنا
اسحق بن ابراهيم المشهور بابن راهويه قال اخبرنا وكيع بفتح الواو
وكسر الكاف بن الجراح ح لتحويل السند حدثنا وابي ذر حدثنا يحيى بن
موسى المروزي بخت قال حدثنا وكيع عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه انه قال لما نزلت هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم اي لم يخلطوا بظلم شق ذلك على اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وقالوا اينا لم يظلم نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليس كما تظنون انه الظلم مطلقا انما هو كما قال لقمان لابنه
يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين من لا نعمة
الا وهي منه وبين من لا نعمة منه اصلا ووجه المطابقة بين الحديث والترجمة
من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يواخذ الصحابة بحملهم الظلم في الاية على عمومه
حتى يتناول كل معصية بل عذرهم بانه ظاهر في التاويل ثم بين له المراد
مما رفع الاشكال والحديث سبق في اول كتاب الايمان قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله
بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي موطنا ابو عروة البصري
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع بفتح
الراء وكسر المهملة الخزرجي الصحابي الصغير وجل روايته عن الصحابة قال
سمعت وابا ذر عن الشيخين سمع عتبان بن مالك بكسر العين وسكون الفوقية
ابن عمرو بن العجلان الانصاري الصحابي يقول غدا علي بتشديد الياء رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيه حذف ذكر ضمير في باب المسجد في البيوت من طريق عقيل
عن الزهري بلفظ انه اتى عتبان اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اني بيني وبينهم اي قومي استطيع ان اتي مسجدهم فاصلي به وددت يا رسول
الله انك تاتيني فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى قال فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم سافعل ان شاء الله قال عتبان فغدا علي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك فاو

فاشرت

فاشرت اليه الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على حزير
صنعناها له قال فثاب في البيت رجال من اهل الدار ذو وعدد فاجتمعوا
فقال رجل منهم اين مالك بن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء
وضم الشين المعجمة بينهما معجمة ايضا ونون فقال رجل منهم ذلك منافق
ملك الذي يحب الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك
الا تراه قد قال لا اله الا الله يبتغي بذلك
وجه الله والقول بمعنى الظن كثير انشد سيبويه
اتاك الرجل يقول ان عبدا فمتى يقول الدار تجمعنا
يعني متى تظن الدار تجمعنا والبيت لعمر بن ابي ربيعة المخزومي وقيل
مقتضى القياس يقولون بالنون واجيب بانه جاء بتخفيفها قال ابو
حذف نون الجمع بلا ناصب وجازم لغة فصيحة اوخطاب لواحد والواو حذفت
من اشباع الضمة وابي ذر عن الكشميهني الذين يقولونه باثبات الهمزة قبل الهاء ونون
الجمع وابي ذر ايضا عن الكشميهني والمستملي بلا قط النهي يقول بحذف النون
قال في الفتح الذي رايته يقولها بغير الف اخره وهو موجه وتضمن القول
بالظن فيه نظر والذي يظهر ان الظن بمعنى اليقين والرواية والسياق انتهى وتقدم في التوضيح
عن ابن بطال ان القول بمعنى الظن كثير بشرط كونه في المخاطب وكونه
مستقبلا ثم انشد البيت المذكور مضافا الى سيبويه وللاصيلي هنا في
الفرع كاصله الاثبات الهمزة وتشديد اللام يقول بحذف النون قال
الرجل المفسر بعتبان فيما قيل فقال صلى الله عليه وسلم بلى فاتاه بكسر
الفاء وفتح الواو وبتحتية بفتح ثم الف ثم تاء مثناة فوق اي فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اراد في الفرائض واجتنب المناهي او المراد كرائم التخليد جمعا بين الادلة
والحديث سبق في الباب المذكور ومطابقته هنا للترجمة من حيث انه
صلى الله عليه وسلم لم يواخذ القائلين في حق ابن الدخشن ما قالوا بل بين لهم
ان اجراء احكام الاسلام على الظاهر دون الباطن وبه قال حدثنا موسى بن
اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن حصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي عن
فلان في رواية ابي ذر والاصيلي هو سعد بن عبيدة وكذا وقع في رواية
هشيم في الجهاد وعبد الله بن ادريس في الاستيذان وهو سلمي كوفي يكنى ابا حمزة
وكان زوج ابنة ابي عبد الرحمن السلمي شبيه بهذا الحديث انه قال انا نازع
ابو عبد الرحمن عبد الله بن ربيعة بفتح الموحدة وتشديد التحتية السلمي الكوفي
المقرء المشهور بكنيته وابيه صحبة وحسان بن عطية السلمي بكسر المهملة
وتشديد الموحدة وعند ابي ذر بفتحها وهو وهم قال في التقريب الا عرف له رواية
وانما له ذكر في البخاري وهو من الطبقة الثانية فقال ابو عبد الرحمن لحسان لعد علي الذي

ولابي ذر عن الحموي والمستملي علمت من الذي وله عن الكشميهني ما جرى
بفتح الجيم والرا المشددة والهمزة اقدم صاحبك على اراقة الدما اي دما
المسلمين يعني عليا رضي الله عنه قال حبان ما هو الذي جراه لا ابا لك
قال في الكواكب جوزوا هذا التركيب تشبيها بالمضاف والا فالقياس
لا اب لك وهو مما يستعمل دعابة للكلام ولا يراد به الدعا عليه حقيقة
انتهى وهي كلمة تقال عند البحث عن الشي والاصل فيه ان الانسان
اذا وقع في شدة عاونه ابوه فاذا قيل لا ابا لك فمعناه ليس اب
جد في الامر جدا من ليس له معاون ثم اطلق في الاستعمال في مواضع استبعاد
ما يصدر من المخاطب من قول او فعل قال ابو عبد الرحمن شي جراه
بقوله صفة لشي والضمير المنصوب فيه يرجع الى شي ولابي ذر عن الكشميهني
والمستملي يقول بحذف ضمير النصب قال حبان ما هو اي ذلك الشي
قال ابو عبد الرحمن قال علي بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
والزبير بن العوام وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما را ساكنة كناز بفتح
الكاف والنون المشددة وبعد الالف زاي الغنوي بالغين المعجمة والنون
المفتوحتين وقوله والزبير نصب على نون الوقاية لان محلها النصب وفي مثل
هذا العطف خلاف بين البصريين والكوفيين ومثله قراءة حمزة والارحام
بالخفض عطفا على الضمير المجرور به من غير اعادة الجار وهو مذهب كوفي لا يجيزه
البصريون وقد ذكرت مبحثه في كتابي الكبير في القراات الاربعة عشر
وسبق في غزوة الفتح من طريق عبيد الله بن ابي رافع عن علي ذكر المقداد
بدل ابي مرثد فيحتمل ان الثلاثة كانوا مع علي وفي باب الجاسوس انا
والزبير والمقداد اي بالميم قال في الكواكب ذكر القليل لا ينفي الكثير
وكلنا فارس اي راكب فرسا قال انطلقوا حتى تاتوا روضة حاج بحا
مهملة وبعد الالف جيم موضع قريب من مكة او بقرب المدينة نحو اثني عشر ميلا
قال ابو سلمة موسى بن اسمعيل شيخ المولف فيه هكذا قال ابو عوانة الوضاح
حاج بالحا المهملة والجيم وقال ابو ذر كذا الرواية هنا والصواب خاخ
بخاين معجمتين قال النووي قال العلما هو غلط من ابي عوانة وكانه اشتبه
عليه بمكان اخر يقال له ذات حاج بالحا المهملة والجيم وهو موضع بين المدينة
والشام يسلكه الحاج والاصح خاخ بمعجمتين فان فيها امراة اسمها سارة
كما عند ابن اسحق او كنود كما عند الواقدي معها صحيفة من حاطب بن ابي بلتعة
بالحا المهملة والطا المهملتين بينهما الف اخره موحدة وبلتعة بفتح الموحدة
وسكون اللام وفتح الفوقية والعين المهملة الى المشركين بمكة فاتوني بها
بالصحيفة فانطلقنا على افراسنا حتى ادركناها حيث قال لنا رسول الله
ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم حال كونها تسير على بعير لها وكان ولابي
ذر وقد كان اي حاطب كتب الى اهل مكة صفوان بن امية وسهيل بن عمرو
وعكرمة بن ابي جهل يخبرهم بمسير رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم ولفظ الكتاب

ذكرته

ذكرته في الجهاد وعند الواقدي فاتاها حاطب فكتب معها كتابا الى اهل
مكة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يغزو فخذوا حذركم
فقلنا لها اين الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا بها
فابتغينا اي طلبناه في رحلها فما وجدنا شيا فقال صاحبي وفي نسخة
صاحباي الزبير وابو مرثد ما نرى معها كتابا قال علي فقلت لها لقد علمنا
ولابي ذر عن الكشميهني لقد علمتما ما كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم حلف علي رضي الله عنه والذي يحلف قال والله لتخرجن الكتاب بضم
الفوقية وكسر الرا والجيم او لاجردنك من ثيابك حتى تصيري عريانة
فاهوت قالت بيدها الى حجزتها بضم الحا المهملة وسكون الجيم بعدها
زاي معقد ازارها وهي محتجزة بكسا شدته على وسطها زاد
في حديث انس عند ابن مردويه فقال ادفعه اليكما على ان تراداني الى
النبي صلى الله عليه وسلم واختلف في اسلامها فالاكثر على انها على دين
قومها وقد عدت فيمن اهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمهم يوم
الفتح لانها كانت تفنى بهجايه وهجا اصحابه فاخرجت الصحيفة
فاتوا بها بالصحيفة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقريت عليه فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله قد خان
الله ورسوله والمومنين دعني فاضرب بالنصب عنقه وفي
غزوة الفتح دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما حملك على ما صنعت
قال يا رسول الله ما لي ولابي ذر عن المستملي ما بي بالموحدة
بدل اللام وهي اوجه ان لا بفتح الهمزة اكون مومنا بالله
ورسوله ولابي ذر وبرسوله وفي رواية ابن عباس
والله اني لناصح لله ورسوله ولكني اردت ان يكون عند
القوم مشركي مكة يد منة يدفع بها بضم التحتية وفي
نسخة يدفع الله بها عن اهلي ومالي وليس من اصحابك
احد الا له هنالك اي بمكة ولابي ذر عن الكشميهني هناك
باسقاط اللام من قومه من يدفع الله به عن اهله وماله
قال صلى الله عليه وسلم صدق حاطب ويحتمل ان يكون
عرف صدقه بما ذكره او بوحي لا ولابي ذر ولا تقولوا له
الا خيرا قال علي فعاد عمر الى قوله الاول في حاطب فقال
يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمومنين دعني
ولابي ذر عن الكشميهني فدعني فلاضرب عنقه بكسر اللام
والنصب قال في الكواكب وهو له تاويل مصدر محذوف وهو خبر
مبتدا اي اتركني لاضرب عنقه فتركك لي من اجل الضرب
ويجوز سكون البا والفا زايدة على راي الاخفش واللام للامر

ويجوز فتحها على لغة سليم وتسكينها مع الفاعل لغة قريش
وامر المتكلم نفسه باللام فصيح قليل الاستعمال ذكره
ابن ملك في قوموا فلاصلي لكم وبالرفع اي فوالله لاضرب
واستشكل قول عمر ثنا ينادعني اضرب عنقه بعد قول النبي
صلى الله عليه وسلم صدق ولا تقولوا له خيرا واجيب
بان عمر ظن ان صدقه في عذره لا يدفع عنه ما وجب عليه
من القتل قال صلى الله عليه وسلم اوليس من اهل بدر
استفهام تقرير وزاد الحرث عند ابي يعلى فقال عمر بلى
ولكنه نكث وظاهر اعداك عليك فقال عليه الصلاة والسلام
وما يدريك يا عمر لعل الله اطلع عليهم على اهل بدر
فقال اعملوا ما شئتم في المستقبل فقال اوجبت لكم الجنة
وفي غزوة الفتح فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم اي ان
ذنوبهم تقع مغفورة حتى لو تركوا فرضا مثلا لم يواخذوا
بذلك ويؤيده حديث سهل بن الحنظلية في قصة الذي
حرس ليلة حنين فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل نزلت
الليلة قال لا الا القضا حاجة قال لا عليك ان لا تعمل بعدها
والمتفق عليه ان اهل بدر مغفور لهم فيما يتعلق بالاخرة
اما الحدود في الدنيا فلا قلقه جلد مسطحا في قصة الافك
فاغرورقت عيناه بالغين المعجمة الساكنة والراين بينهما واو
ساكنة ثم قاف افعوعلت من الغرق اي امتلات عينا عمر من
الدموع حتى كانها غرقت فقال عمر رضي الله عنه الله
ورسوله اعلم قال ابو عبد الله البخاري خاخ بالمعجمتين
اصح ولكن كذا قالوا ابو عوانة الوضاح حاج بالحاء المهملة
ثم الجيم وحاج اي بالمهملة والجيم تصحيف وهو موضع بين
مكة والمدينة وهشيم بفتح الهاء وبعد التحتية الساكنة مثلثة
كذا في الفرع ولعله سهو قلم والذي في اليونينية ووقفت
عليه من الاصول المعتمدة وهشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة
مصغرا ابن بشير الواسطي في روايته عن ابي حصين مما وصله
في الجهاد يقول خاخ بالمعجمتين وقوله قال ابو عبد الله ثابت
في رواية المستملي بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاكراه

بكسر الهمزة وسكون الكاف وهو الزام الغير الغير بما لا يريده
وقول الله تعالى في سورة النحل وقوله بالجر عطفا على سابقه
وسقطت الواو لغير ابي ذر مع الرفع على الاستئناف الا من
اكره استثناء من كفر بلسانه في قوله من كفر بالله من بعد ايمانه

ووافق

ووافق المشركين بلفظه مكرها لما ناله من الضرب والاذى
وقلبه مطمئن ساكن بالايمان بالله ورسوله وقال ابن جرير
عن عبد الكريم الجزري عن ابي عبيدة محمد بن عمار
بن ياسر قال اخذ المشركون عمار بن ياسر فعذبوه حتى
قاربهم في بعض ما ارادوا فشكا ذلك الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كيف تجد
قلبك قال مطمئنا بالايمان قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان عادوا فعد ورواه البيهقي بابسط من هذا وفيه انه
سب النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الهتهم بخير وانه قال
يا رسول الله ما تركت حتى سببتك وذكرت الهتهم بخير قال
كيف تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان قال ان عادوا فعد وفي
ذلك انزل الله الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ومن ثم
اتفق على انه يجوز ان يوافي المكره على الكفر ايفا لمهجته
والافضل والاولى ان يثبت المسلم على دينه ولو افضى الى قتله
وعند ابن عساكر في ترجمة الله بن حذافة السهمي احد الصحابة
رضي الله عنهم ان اسرته الروم فجاوا به الى ملكهم فقال له تنصر
وانا اشركك في ملكي وازوجك ابنتي فقال له لو اعطيتني جميع ما
تملك وجميع ما تملكه العرب عن ان ارجع الى دين محمد صلى
الله عليه وسلم طرفة عين ما فعلت فقال اقتلك قال انت
وذاك قال فامر به فصلب وامر الرماة فرموه قريبا من يديه
ورجليه وهو يعرض عليه دين النصرانية فابى ثم امر
به فانزل ثم امر بقدر وفي رواية ببقرة من نحاس فاحميت
وجا باسير من المسلمين فالقاه وهو ينظر فاذا هو عظام
يلوح وعرض عليه فابى فامر به ان يلقى فيها فرفع في البكرة
ليلقى فيها فبكى وطمع فيه ودعاه فقال اني انما بكيت لان
نفسي انما هي نفس واحدة تلقى في هذه القدر الساعة في
الله فاحببت ان يكون لي بعدد كل شعرة في جسدي نفس
تعذب هذا العذاب في الله وروي انه قبل راسه واطلقه
واطلق معه جميع اسارى المسلمين عنده فلما رجع قال
عمر بن الخطاب رضي الله عنه حق على كل مسلم ان يقبل
راس عبد الله بن حذافة وانا ابدا فقام فقبل راسه لكن من
شرح بالكفر صدرا اي طلب نفسا واعتقده فعليهم غضب
من الله ولهم عذاب عظيم في الدار الاخرة لانهم ارتدوا عن
الاسلام للدنيا وقال جل وعلا في سورة ال عمران الا ان
تتقوا منهم تقاة قال البخاري اخذا من كلام ابي عبيدة وهي تقية

الآن تخافوا من جهة الكافرين امرا تخافون اي الآن يكون
للكافر عليك سلطان فتخافه على نفسك ومالك فلا تخبئوا
يجوز لك اظهار المودة وابطان العداوة وقال تعالى في
سورة النساء ان الذين توفاهم الملائكة ملك الموت واعوانه وتوفاهم
ماضيا ومضارعا صله يتوفاهم حذفت ثانية تاءيه ظالمي انفسهم
انفسهم بالكفر وترك الهجرة حال من ضمير المفعول في توفاهم اي في حال ظلمهم
فيم كنتم اي في اي شئ كنتم من امر دينكم قالوا اي الملائكة توبيخا لهم
مستضعفين عاجزين عن الهجرة في الارض ارض مكة
او عاجزين عن اظهار الدين واعلاء كلمته الى قوله واجعل لنا
من لدنك نصيرا كذا في رواية كريمة والاصيلي والقابسي
وليخفى ما فيه من التعسف بان قوله واجعل لنا من لدنك
ضيرا من اية اخرى منعقدة على الآية المذكورة والصواب
ما وقع في رواية ابي ذر الى قوله غفورا رحيما اي لعباده
قبل ان يخلقهم وقال تعالى والمستضعفين مجرور بالعطف
على ما في سبيل الله اي في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين
او منصوب على الاختصاص اي واختص من سبيل خلاص المستضعفين
من سبيل الله عز وجل في كل خير وخلاص المستضعفين من المسلمين
من ايدي الكفار من اعظم الخير واخصه والمستضعفون هم
الذين اسلموا بمكة وصدهم المشركون عن الهجرة فبقوا بين
ايديهم مستضعفين يلقون منهم الاذى الشديد من الضرب
والشتم والولدان بيان للمستضعفين وانما ذكر الولدان
مبالغة في الحث وتنبيها على انهم هي ظالمي المشركين بحيث بلغ امر
الصبيان فيما نالهم منهم وعن ابن عباس كنت انا وامي من
المستضعفين من النساء والعدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية
هذه القرية الظالم اهلها وصف للقرية بانه يسند اليها هلاك اهلها فاعطي القرية
كانه صفتها وحصولها من لدنك وليا ويتولى امرنا ويشفق علينا من اعدائنا
لدنك نصيرا ينصرنا عليهم فاستجاب الله دعاءهم بان سير لهم النبي صلى الله عليه وسلم
وجعل من بقي منهم ولي وناصر ففتح مكة على نبيه صلى الله عليه وسلم فتولاهم ونصرهم
كما سئل عليهم عتاب بن اسيد فجاءهم بخير حتى صاروا اعز اهلها عفا
الله المستضعفين الذين لا يستطيعون من ترك الهجرة الا ان غلبوا والمكره بفتح الراء
لا يكون الا مستضعفا بفتح العين عن متنع من فعل ما امر به بضم الميم قال الكرماني
عرضا ان المستضعف لا يقدر على الامتناع من الترك اي تارك لما امر به بعذور
فذلك المكره لا يقدر على الامتناع من الفعل فهو فاعل لما مر مكره فهو معذور
اي كلاهما عاجزان فقال الحسن البصري فيما وصله ابن ابي شيبة عن وكيع عن

هشام

هشام عن التغلبية عائشة الى يوم القيامة لا يخص بعذابه صلى الله عليه وسلم
فقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي شيبة فيمن يذهب الصوص
بضم المهملة وكسر الراء على اطلاقها امرائه فيطلقها ليس بشيء فلا يقع طلاقه
بضم التحتية وفتح الموحدة بعدم الطلاق في ذلك قال ابن عمر رضي الله عنهما
وابن الزبير عبد الله وقد اخرجها الحميدي في جامعه والبيهقي من طريقه الشعبي
عامر بن شراحيل فيما وصله عبد الرزاق بسند صحيح عنه والحسن البصري
فيما وصله سعيد بن منصور وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله سعيد
بن ايمان بفتح الهمزة الاعمال بدون انما بالنية لكل امرئ ما نوى فمن كانت
هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه
هذا حديث ليث بن سعد الامام عن خالد بن يزيد من الزيادة الجمحي الاسكندراني عن سعيد
بن ابي هلال الليثي المدني عن هلال بن اسامة بضم الهمزة هو
هلال بن علي بن اسامة العامري المدني ان ابا سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف اخبره عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يدعو قنوت الصلاة وفي نسخة سورة النساء
من صلاة العشاء وفي كتاب الصلاة انه صلى الله عليه وسلم كان حين يرفع
راسه من الركوع في الركعة الاخرة من صلاة الصبح يقول
قال اللهم انج عياش بن ابي ربيعة اخا ابي جهل لامه وهشام اخا هشام
قطع مفتوحة وسكون هشام الى ابي جهل والوليد بن الوليد
اللهم اشدد وطاتك بفتح الواو وسكون الطاء المهملة عقوبتك
على كفار مضر اي قريش واجعلها عليهم سنين مجدبة كسني يوسف عليه السلام
والمطابقة بين الحديث والترجمة من حيث ان النبي كان امرهن بالهجرة
الى المدينة لكن لما كان امرهن عما لا قدرة لهن عليه لعذرهن
الشرعي الا ان المستضعف لم يكون المكره كما مر وقد مر ما فيه ان الاكراه عند
الحنفية لو كان كفرا فالاكراه على سائر المعاصي والحديث سبق في مواضع
باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر وقال حدثنا محمد بن عبد الله
الخوشبي بفتح الخاء المعجمة والشين المعجمة بينهما واو ساكنة الرزمي بفتح الراء
الطائفي بالفاء نزيل الكوفة قال حدثنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي قال
حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن انس رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث ايحاله
ثلاث صفة لمحذوف اي ثلاث خصال مبتدا وسوغ الابتداء به
اضافته الى الخصال والجملة بعده خبر وفي نسخة ثلاث من كن فيه وجد
حلاوة الايمان باستلذاذ الطاعات وايجاد ذلك الا ان يكون
الله ورسوله احب اليه مما سواهما وانما مصدرية خبر مبتدا محذوف
اي اول الثلاث ان تكون الله ورسوله في محبته اياهما اكثر من
محبته من سواهما من نفس وولد ووالد واهل ومال

وكل شيء وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود فيه كما يكره
زاد في كتاب الايمان بالكسر بعد ان انقذه الله منه كما يكره
ان يقذف في النار وهذا هو المراد من الترجمة من كون ذلك
سوى بين كراهة الكفر وبين كراهة دخول النار والقتل
والضرب والهوان اسهل عند المؤمن من دخول النار فيكون
اسهل من الكفر ان اختار الاخذ بالشدة قاله ابن بطال والحد
سبق في الايمان وبه قال حدثنا سعيد بن سليمان
الواسطي الملقب بسعدويه قال حدثنا عباد بفتح العين
والموحدة المشددة ابن العوام بتشديد الواو الواسطي عن
اسمعيل بن ابي خالد انه سمع قيسا هو ابن ابي حازم
بالحاء المهملة والزاي يقول سمعت سعيد بن زيد بكسر
العين ابن عمر بن نفيل العدوي احد العشرة المبشرة
بالجنة وهو ابن عم عمر بن الخطاب وزوج اخته رضي الله
عنه يقول لقد رايتني بضم الفوقية اي رايت نفسي
وان عمر بن الخطاب رضي الله عنه موثقي بضم الميم
وسكون الواو وكسر المثلثة والقاف بحبل اوقد على الاسلام
كما سيجيء تصنيفا واهانة لكوني اسلمت وفي باب عمر عن محمد
بن المثنى عن يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابي
خالد كنت انا وابن عمي موثقي عمر على الاسلام انا واخته وما اسلم
وفي باب اسلام سعيد بن زيد عن قتيبة عن الليثي عن
اسمعيل قبل ان يسلم عمر ولو ان قضبي بالنون الساكنة والقاف
والضاد المعجمة المشددة المفتوحة من اتهدم ولابي ذر عن
الكشميهني انقضي بالفاء بدل القاف ان يفرق احد الجبل
الموقوف بنا بمدينة الشريفة على ساكنها افضل الصلاة والسلام
وجعلوا فاني بها على الاسلام والسنة في عافية بلا محنة
مما فعلتم بعثمان بن عفان يوم الدار من القتل كان محقوقا
بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وقافين بينهما واو ساكنة
اي واجبا ان ينقض ان ينهدم ولابي ذر عن الكشميهني ان
ينقض بالفاء اي يتفرق اي لو تحركت القبائل لطلب ثار عثمان
لفعلوا واجبا والحديث ظاهر فيما ترجم له لان سعيدا او
زوجة اخت عمر اختار الهوان على الكفر وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد
القطان عن اسمعيل بن ابي خالد انه قال حدثني قيس
هو ابن ابي حازم عن خباب بن الارت بفتح الخاء المعجمة
والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة ثانية والارت بفتح

المهملة والراء بعدها فوقية مشددة ابن جندلة من بني
خزاعة انه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو اي والحال انه متوسد بردة له بكسر الموحدة
في ظل الكعبة فقلنا له يا رسول الله الا بالتخفيف
للتحريض تستنصر لنا تطلب من الله النصر على الكفار
وسقط لنا لابي ذر الا تدعو لنا فقال صلى الله عليه وسلم
قد كان من قبلكم من الانبياء امم هم يوخذ الرجل
فيجعل له في الارض حفيرة فيجعل فيها بضم التحتية
وفتح الجيم ممدود بالمنشار بكسر الميم وسكون التحتية
بعدها شين معجمة وفي نسخة بالنون بدل التحتية وهي
الالة التي ينشر بها الخشب فيوضع عليه راسه فيجعل
بضم التحتية وفتح العين نصفين ويمشط بضم التحتية
وفتح الشين المعجمة بامشاط الحديد دون لحمه اي
تحته وعنده وعظمه فما يصده ذلك النشر والتمشيط
عن دينه والله ليتمن بفتح التحتية وكسر الفوقية
وفتح الميم والنون مشددة ثقيلة واللام للتوكيد اي
ليكملن هذا الامر بالرفع او الاسلام حتى يسير
الراكب من صنعاء فاعدة اليمن ومدينة العظمى الحضرموت
بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء
والميم وسكون الواو وبلدة باليمن ايضا بينها وبين
صنعاء مسيرة بعيدة قيل اكثر من اربعة ايام لا يخاف
الا الله والذيب على غنمه بنصب الذيب عطفا
على الجلالة الشريفة ولكنكم تستعجلون ووجه دخول
هذا الحديث في الترجمة من جهة ان طلب خباب الدعاء
من النبي صلى الله عليه وسلم على الكفار دال على انهم
كانوا قد اعتدوا عليهم بالاذى طلبا وعدوانا قال ابن
بطال مما لخصه الحافظ بن حجر فتح فانما يجب النبي صلى
الله عليه وسلم سوال خباب ومن معه الدعاء على
الكفار مع قوله تعالى ادعوني استجب لكم وقوله فلولا
اذ جاءهم باسنا تضرعوا لانه علم انه قد سبق القدر بما
جرى عليهم من البلوى ليمضي ما قدره عليهم كما جرى بعد
عادة الله مع اتباع الانبياء وصبروا على الشدة فذات
الله كانت تكفل الفاقة بالصبر وجبريل الاجر قال فما
يطلعوا على ما اطلع الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم

انتهى وتعقبه في الفتح بانه ليس في الحديث تصريح بانه عليه
السلام لم يدع لهم بل يحتمل انه دعا وانما قال قد كان من قبلكم
يحتاج تسلية لهم واشارة الى الصبر حتى تنقضي المدة المقدورة
وفي ذلك الاثنان بقوله في اخر الحديث ولكنكم تستعجلون انتهى
وتعقبه العيني فقال فعلكم وليس في الحديث تصريح بانه لم يدع
لهم بل يحتمل انه قد دعا لها احتمال بعيد بانه لو كان دعا لهم لما
قال قد كان من قبلكم الخ وقوله هذا تسلية لهم الخ مردود على انه
دعا لهم بل يدل على انهم كانوا يستعجلون في اجابة الدعاء في الدنيا بحيث
ان الظاهر منه ترك الاستجابة في هذا الوقت ولو كان مجابا لهم
فيما بعد واحاديث مضى في علامات النبوة وفي مبعث النبي صلى الله
عليه وسلم هذا ما

بالتنوين من بيان بيع المكره

بصم الميم وفتح الراء وهو الذي يحمل على بيع الشيء بتاء او ابى ويحو
اى المضطر في الحق المالي وغيره اى الجلاء والمراد بالحق الدين ويلحق
ما عداه مما يكون بيعه كارها والمراد بعقله وغيره الدين
فيكون من الخاص بعد العام وبه قال

حدثنا عبد العزيز بن عبد
الله الاويسي قال **حدثنا** وفي رواية ابي ذر حدثني بالافراد **الليث** بن سعد
الامام **عن سعيد المقبري** بضم الموحدة **عن ابيه** كيسان **عن ابي**
هريرة رضي الله عنه انه قال ابينا بالجمع **نخيم** في المسجد اذ خرج علينا
وفي الوقت الذكر **رسول الله** وفي رواية ابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم
فقال انطلقوا الى يهود غير منصرف **فخرجنا معه حتى جئنا**
المدراس بكسر الميم وسكون الدال المهملة اخره سين مهملة موضع
قراءة التوراة واضافة البيت اليه من اضافة العام الى الخاص قاله
في الكواكب وقال في الفتح المدراس كمدرس اليهود ونسبة البيت اليه
لانه الذي كان صاحبه دراسة لهم اي قراءتهم قال والصواب انه على
حذف الموصوف والمراد الحامل في كتاب الجزية حتى جينا بيت المدراس
بتاخير الراء عن الالف بصيغة المفاعلة وهو من يدرس الكتاب ويعلمه
غيره **فقال النبي صلى الله عليه وسلم** قاصدا **يا معشر يهود اسلموا**
فقالوا بكسر اللام اسلموا بفتح **قد بلغت يا ابا القاسم فقال**
صلى الله عليه وسلم ذلك اللتبليغ واعترافه **اريدتم قالها الثانية**
فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم **فقال الثالثة** وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني **اعلموا ان الارض لله ورسوله** لكونه المبلغ عنه **انفي**
اجليكم بضم الهمزة وفي اليونينية بفتح وسكون الجيم وكسر اللام اي اخرجكم من
الارض

فمن وجد منكم شيئا فليبعه ضمن وجد معنى بخل فعداه بالباء
او وجد من الوجدان والمناسبة اي فمن وجد منكم بماله شيئا
من المهمة او هي للمقابلة قال الخطابي استدل به البخاري على جواز بيع
المكره وهو بيع المضطر انتهوا وانما المكره على البيع هو الذي يحمل على البيع
اذا طلبه يريد واليهود لم يبيعوا ارضهم لكن امروا بذلك وانما تحيلوا
اموالهم فاختاروا بيعها فصاروا كانهم اضطروا الى بيعها فلذلك دخل
فاضطر الى بيع ماله فيكون جائزا ولو اكره عليه لم يجز انتهى قال في الفتح
ان البخاري لم يقتصر في الترجمة على المكره وانما قال بيع المكره ويحتمل
ان الحق قد دخل في ترجمته المضطر وكانه اشار الى الرد على من لا يصحح بيع
المضطر وقوله ولو اكره عليه لم يجز مردود لانه اكراه بحق الا بان لم يجدوا
شيئا **فاعلموا ان الارض لله ورسوله** ولكنكم يهمني انما الارض لله ورسوله واخذ
سبق في الجزية واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج
والنسائي في السير **هذا ما**

باب ثنوين يذكر فيه
ما يجوز نكاح المكره بفتح الراء وقوله تعالى **ولا تكرهوا فتياتكم**
على البغاء على الزنا **ان اردن تحصنا** تعففا عن الزنا وانما قيد به هذا لان
الشرط ان الاكراه لا يكون الا مع ارادة التحصن فامر الطبيعة للبغاء
يسبب مكرها فامر المرء اكراهها وانما ترك على سبب فوقع النهي على تلك
المقترن وضيق بيع المكره اذا رغبن في التحصن فانهن احق بذلك **لتبتغوا**
عرض الحياة الدنيا اي لتبتغوا باكراههن على الزنا اجورهن ومواهن ومن
يكرههن **فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم** لهن وانما على من اكرههن
وفي مسند البزار عن الزهري قال كانت جارية لعبد الله بن ابي بن سلول
كانا معاذة يكرهها على الاسلام ترتلت وابت ان تكره فانا نكرهها على البغاء الى
قوله فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم وعند ابن ابي حاتم عن جابر ان كان
يقال لها مسيكة وكان يكرهها على الفجور وكانت اباسي بها فتابى
فانزل الله تعالى هذه الاية كما تكرهون الاية الى اخرها وسقط لابي ذر
من قوله ان اردن الى اخر الاية وقال بعد البغاء الى قوله غفور رحيم وسقط
ذكر هذه الاية هنا واجيب بانه اذا نهي عن الاكراه فيما يحل فالنهي
عن الاكراه فيما يحرم بالطريق الاولى وبه قال

حدثنا يحيى بن قزعة
بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي قال **حدثنا مالك**
الامام عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه القسم بن محمد
بن ابي بكر الصديق **عن عبد الرحمن** بضم الميم الاولى وكسر
الثانية المشددة بينهما جيم مفتوحة اخره عين مهملة **ابني**
زبير بن جارية بضم الجيم والراء بعدها تحتية **الانصاري** توفي حنشا بفتح
الحاء المعجمة وسكون النون وبعد السين المهملة الف فشين معجمة بنت خذام
بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين ابن وديعة الانصارية انه وسبته ان ابا بكر

خذلما زوجها وهي ثيب فذا زيلتبعكا زتها بنكاح رجل من بني عوف
كما في رواية محمد بن اسحق عن حجاج بن السكيب عن ابيه عن جده
خفصا فكرهت ذلك النكاح فاتت النبي صلى الله عليه وسلم
فذكرت له ذلك فرد عليها الصلاة والسلام نكاحها فبانه لا بد من
اذن الثيب في صحة النكاح وان نكاح المكره لا يجوز وقال الكوفيون
لو اكره على نكاح امرأة بعشرة الاف وصداق مثلها الفجاز النكاح ولزمه الالف
وبطل الزايد قالوا لانه محنون وكما ابطلوا الزايد على الالف باكراهه فكذلك يلزم
ابطال النكاح باكراهه وفيه امره عليه الصلاة والسلام بامتحانها بسكوتها
ايضا عهن دليل عليهم قال وقد اجمع اصحابنا على ابطال النكاح المكره والمكرهة فلو
كان رضا بالنكاح واكره على المهر يصح العقد اتفاقا ويلزم المسمى بالخروج
والحديث سبق في باب اذا زوج ابنته وهي كارهة من كتاب النكاح وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفين الثوري فيحتمل ان
يكون محمد بن يوسف البيكندي وشيخ سفين بن عيينة عن ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة عبد الله انكفي عن ابن عمرو
بفتح العين هو ذو ان مولى عايشة عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت قلت يا رسول الله يستامن النساء في ايضا عهن
التحتية مبنيا للمفعول وفي بعض النسخ بالفوقية وايضا عن بفتح الميم
قال الكرماني جمع بضع معقدة فقال ليس كذلك وليس بجمع بل هو
بكسر الباء من ابضعت المرأة ايضا اذا زوجها انتهى وقال الجوهري
البضع بالفتح النكاح عن ابن السكيت قال يقال ملك بضع فلانة والمباضعة الجامعة
يعني يستامرن النساء عند نكاحهن قال صلى الله عليه وسلم نعم تستامر النسا
في ايضا عهن وظاهره انه ليس للولي تزويج الثيب من غير استيذانها
وهو حجة على الاطلاع على انها راضية بصريح الاذن قالت عايشة فلعيرة سوء
الله فان البكر تستحي يسمى الكلمة فتستحيي رفعين تتزوج فتستحي
بكسر الحاء وابي ذر فتستحي بالسكون الحاء وزيادة ياء اخرى للقافية بمعنى
فتسكت قال صلى الله عليه وسلم رضاها اذنها للاب وغيره ما لم يكن قرينة
ظاهرة في المنع كصياح وضرب خد وسبق الحديث في النكاح هذا

باب التنوين اذا اكره

حتى وهب عبدا او باعه لم يجز لانه اكره بضم الهمزة الرجل
وابي ذر وبه قال بعضا لناس قيل لحنفية فان نذر اشترى بكسر الراء من
المكره فيه والذي اشتراه نذرا فهو اي البيع مع الاكراه جايز اي ماض
عليه ويصح البيع وكذا الهبة بنذره اي عنده اي وكذلك ان نذر اي
اي وبر العتق الذي اشتراه من المكره على البيع فيه بعد التدبير قال في الكواكب
غرض البخاري ان الحنفية تنا قضوا في ان بيع الاكراه ان كان ناقلا للملك الى
المشتري فانه يصح منه جميع التصرفات ولا يختص بالنذر والتدبير وان قالوا ليس

بناقل

بناقل فلا يصح النذر والتدبير ايضا وحاصله انهم صححوا التدبير
والنذر بدون الملك وفيه تحكم تخصيص بغير مخصص وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد الازدي الجهضمي ابو اسمعيل
البصري عن عمرو بن دينار بفتح العين عن جابر الانصاري رضي الله عنه
ان رجلا من الانصار يقال له ابو مذكور دبر مملوكا له اسمه يعقوب على عشرة
بموته ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه اي يعقوب المدبر مني فاشتراه
منه نعيم بن النحام بضم نون الاول وفتح عينه المهملة وبعد التحتية الساكنة
ميم وفتح نون الثاني وحاوه المهملة بعد الالف ميم ثمانمايه درهم فالعمرو
بن دينار فسمعت جابرا رضي الله عنه يقول كان يعقوب عبدا قبطيا
من قبط مصر مات عام اول بالفتح على البنا وهو من اضافة الموصوف
لصفته وهو جايز عند الكوفيين ممنوع عند البصريين فهو لوته على
حذف مضاف اي عام الزمن الاول ووجه ادخال الحديث في الترجمة من جهة
ان الذي دبره لما لم يكن له مال غيره وكان قد بيع سوغا من فعله
رده صلى الله عليه وسلم وان كان ملكه للعبد صحيحا فمن لم يصح له
ملكه اذا دبره اولى ان يرد فعله والحديث سبق في العتق هذا م

باب التنوين من اكره فكره

بفتح الكاف في الاول وفتحها في الثاني ونصب الهاء فيهما والمعنى واحد او الفتح
للاخبار والضم للمشقة وسقط هذا للنسفي وبه قال حدثنا حسين بن محمد
بضم الحاء المهملة النسابوري قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد
الكوفي قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال حدثنا سليمان بن موسى
هو سليمان بن ابي سليمان ابو ايوب الشامي الاموي بفتح الشين المعجمة
عباس عن ابن عباس قال وقال ابو ذر وقال السبيعي وحدثني
بالافراد عطا ابو الحسن السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو
وبعد الالف همزة الكوفي واظنه اذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما
يعقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النسا كرها الاية
قال كانوا اهل الجاهلية اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامراته ان شا بعضهم تزوجها
ان كانت جميلة بصداقها الاول وان شاؤا زوجوها لمن ارادوا واخذوا صداقها وان
شاؤا لم يزوجوها بل حبسوها حتى تموت فيرثوا مالها او تفدي نفسها منهم
اي اولياء الرجل بالافراد في زوجها في الموضعين فترك هذه الحالة بذلك وبقي ورثي ذلك وقال الحافظ ابن حجر
فيما نقله العيني رحمه الله فايده هذا الباب التعريف
بان كلا من امساك امراته لاجل الارث منها ظما ان يموت كما كان
له ذلك ببعض القران والحديث سبق في تفسير سورة النسا هذا م

بسم الله الرحمن الرحيم

باب بالتنوين اذا استكرهت المراة على الزنا

فالحد عليها لانها مكرهة واستكرهت بضم الفوقية وسكون الكاف وكسر الراء وفتحه وفي ذر لقوله تعالى ومن يكرههن اي الفتيات فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم لهن ولعل الاكراه كان دون ما اعتبرته الشريعة وهو الذي يخاف منه التلف فكانت امة ومناسبة الاية للترجمة من حيث ان في الاية دلالة على ان الاثم على المكرهة على الزنا فتلزم ان لا يجب عليها الحد وبه قال وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله النسوي عن العلاء بن موسى عن الليث قال حدثني باسناده نافع مولى ابن عمر ان صفية ابنة وفي ذر بنت ابي عتيق بضم العين وفتح الموحدة الثقفية زوجة ابنة عبد الله بن عمر اخبرته ان عبدا من رقيق الامارة بكسر الميم من مال الخليفة عمر رضي الله عنه وقع على وليدة جارية من الخمس الذي يتصرف فيه الامام اي زنا بها فاستكرهها حتى اقتضها بالقاف والضاد المعجمة المشددة اي ازال بكارتها والقضة بكسر القاف عذرة البكر فجلده عمر رضي الله عنه الحد ونفاه غربه من ارض الحجاز بة نصف سنة لان حده نصف حد الحر وفيه ان عمر كان يرى ان الرقيق يبقى كالحر ولم يجلد الوليدة من اجل انه استكرهها قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم واحد منهما وعند ابن ابي شيبة مرفوعا بسند ضعيف عن وائل ابن حجر قال استكرهت امراة في الزنا فدارسول الله صلى الله عليه وسلم عنها الحد قال وابي ذر وقال الزهري محمد بن مسلم في الامة البكر يفتضها بالفاء والعين المهملة بقتضها الحر بعتيم لغوم ذلك الافتراع الحر بفتحتين اي الحاكم من الامة العذراء بعد رتبتها اي من المفترع دونها في الافتراع بسبب قيمتها وهو ارش النقص اي التفاوت بين كونها بكرا وثيبا وابو بوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر بعقر ثمنها وجلد ليس في الامة ثيب بالمثلثة بل فيها الاية غرم بضم المعجمة وسكون الراء عزاه لان عليه الحد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هاجر ابراهيم خليل الله صلى الله عليه وسلم من العراق الى الشام اي من بيت المقدس الى مصر سارة زوجته ام اسحق عليها السلام وحملت معها هاجر بتشديد الراء حران بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء بعد الالف نون بين دجلة والفرات وقيل الاردن وقيل مصر فيها ملك بكسر اللام من العلوك او جبار من الجبابرة بالشك من الراوي فارسل الملك اليه الى الخليل عليه الصلاة والسلام ان ارسل بهيرة قطع بعد سكون نون ان الي بتشديد الياء

بها سارة فارسل بها اليه فقام اليها اي ليصيبها فقامت توضأت اصله تتوضأ فحذفت احدى التاءين وتصلي فقالت اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك ابراهيم اي ان كنت معتقدة الايمان غندك فلا تسلط علي هذا الكافر الجبار فغط بفتح الفاء وضم الغين المعجمة وبتشديد الطاء المهملة اي خنق وصرع حتى ركض برجله ومناسبة هذه القصة غير ظاهرة وليس فيها السقوط المذكور عن سارة في خلوة الجبار بها كما توهمه بعض الشراح في هذا الباب مقصود الذلك وانما هو مقصود استكراه المراة على الزنا قاله ابن المنير وقال ابن بطال ويتبع في الكواكب وجه دخولها هنا مع ان سارة عليها السلام كانت معصومة ممن كل سوء انه اعلامه عليها في الخلوة مكروهة فكذا المستكرهة على الزنا لم تحد عليها والحديث سبق في اخر البيع واحاديث الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم

باب يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه القتل

بان يحلف اليمين الذي اكرهه الظالم عليها او نحوه كقطع اليد لم يحنث عليه كما قال ابن بطال عن ملك والجمهور ولفظه ذهب ملك والجمهور الى ان من اكره على يمين ان لم يحلف قتل اخوه المسلم لا حنث عليه وقال الكوفيون يحنث لانه كان له ان يوري فلما ترك التورية صار قاصد اليمين فيحنث واجاب الجمهور بانه اذا اكره على اليمين فنيته ملغاة لقوله والاعمال بالنيات وكذلك كل مكره بفتح الراء فانه اي المسلم يذب بفتح التحتية وضم الذال المعجمة يدفع عنه الظلم او يقاتل دونه اي عنه ويأخذ بالذال المعجمة المضمومة ما يترك نصرته فان قاتل دون المظلوم اي عنه غير قاصد قتل الظالم بل الدفع عن المظلوم فاتى على الظالم فلا قود عليه ولا قصاص وهو تاكيد لانهما بمعنى او القصاص اعم من النفس ودونها والقود في النفس غالبا وان قتله لشربه الخمر والرهن على ذلك او لانه كان اكل الميتة والرهن على اكلها او لتبيعن عبدك والرهن على بيعه او تقرن بن لفلان على تفسك ليس عليك او تهب هبة بغير طيب نفسك منك وتحل بفتح الفوقية وضم الحاء المهملة فعل مضارع عقده بضم العين وسكون القاف اضرب ثلاثيه او بفسخها كالطلاق والعتاق وفي بعض النسخ وكل عقد بالكاف بدل الحاء مبتدا مضاف لعقدة وخبره محذوف اي كذلك او تقتل بنون قبل القاف اشبه ذلك وسبعة بكسر السين المهملة جاز له جميع ذلك ليخلص اباه او اخاه المسلم لقول النبي صلى الله عليه وسلم انصر اخاك المسلم ظالما او مظلوما لو قيل له اي لو قال الظالم لرجل لتشربن الخمر او لتاكلن الميتة او لتسجدن لصنم او لتقتلن فلانا المسلم او لتطلقن امراتك او لتعتقن عبدك او لتهبن مالك او لتقرن بكذا لشيء مما مر ذكره في باب المظالم السابق ذكره في باب المظالم لفعلت اي لفعل ما امر به بعض الناس قبل هذه الخصلة او

لتقتلن ابنك او اباك او ذا رحم محرم بفتح الميم وسكون الحا المهملة
او بضم الميم والتشديد لم يسعه لم يجز له ان يفعل ما امره به لان هذا
ليس بمضطر في ذلك لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الى الانسان في خاصة
نفسه لا في غيره وليس له ان يعصي الله حتى يدفع عن غيره بل الله
سايل الظالم ولا يواخذ المامور لانه لم يقدر على الدفع الا بارتكاب ما لا
يحل له ارتكابه فليصبر على قتل ابنه فانه لا اثم عليه فان فعل اثم وقال
الجمهور لا ياثم ثم ناقض بعض الناس قوله هذا فقال ان قيل له اي ان
قال ظالم لرجل لتقتلن بنون بعد اللام الاولى اباك او ابنك او
لتبيعن هذا العبد او تقر ولابي ذر او ليقرن بدين او نهب هبة يلزمه
في القياس لما سبق انه يصبر على قتل ابيه وعلى هذا ينبغي ان يلزمه
كل ما عقد على نفسه من عقد ثم ناقض هذا المعنى بقوله ولكنا
نستحسن ونقول البيع والهبة وكل عقدة بضم العين في ذلك
باطل فاستحسن بطلان البيع ونحوه بعد ان قال يلزمه في القياس ولا يجوز
له القياس فيها واجاب العيني بان المناقضة ممنوعة لان المجتهد يجوز
له ان يخالف قياس قوله بالاستحسان والاستحسان حجة عند الحنفية قال
البخاري رحمه الله تعالى فرقوا اي الحنفية بين كل ذي رحم محرم
وغيره من الاجنبي بغير كتاب ولا سنة فلو قال ظالم لرجل لتقتلن هذا
الرجل الاجنبي او لتبيعن او تقر او تهب هبة ففعل ذلك لينجيه من القتل
لزمه جميع ما عقد على نفسه من ذلك ولو قيل له ذلك في المحارم لم
يلزمه ما عقده في استحسانه والحاصل ان اصل ابي حنيفة اللزوم في الجميع
قياسا لكنه يستثني من له منه رحم استحسانا وراى البخاري ان لا فرق بين
القريب والاجنبي في ذلك لحديث المسلم اخو المسلم فان المراد اخوة الاسلام
لا النسب ثم استشهد لذلك بقوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم
فيما سبق موصولا في احاديث الانبيا قال ابراهيم صلى الله عليه وسلم لامراته
لما طلبها الجبار ولابي ذر عن الكشميهني لسارة هذه اختي قال البخاري
وذلك في الله اي في دين الله لا اخوة النسب اذ نكاح الاخت كان حراما
في ملة ابراهيم وهذه الاخوة توجب حماية اخيه المسلم والدفع عنه فلا
يلزمه ما عقد من البيع ونحوه ووسعه الاكل والشرب ولا اثم عليه في ذلك
كما لو قيل له لتفعلن هذه الاشيا او لنقتلنك وسعه في نفسه اتيانها ولا
يلزمه حكمها واجاب العيني بان الاستحسان غير خارج عن الكتاب والسنة اما
الكتاب فقوله تعالى فيتبعون احسنه واما السنة فقوله صلى الله عليه
وسلم ما راه المومنون حسنا فهو حسن عند الله وقال النخعي بفتح النون
والخا المعجمة ابراهيم مما وصله محمد بن الحسن في كتاب الاثار عن ابي حنيفة
عن حماد عنه اذا كان المستحلف ظالما فنية الحالف وان كان مظلوما
فنية المستحلف قال في الكواكب فان قلت كيف يكون المستحلف مظلوما قلت

المدعي

المدعي المحق اذا لم يكن له بينة ويستحلفه المدعى عليه فهو مظلوم وعند
المالكية النية نية المظلوم ابدا وعند الكوفيين نية الحالف ابدا وعند
الشافعية نية القاضي وهي راجعة الى نية المستحلف فان كان في غير
القاضي فنية الحالف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح
الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان سالما اخبره ان اباه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه بفتح اوله ولا يسلمه بضم
اوله اي ولا يخذله ومن كان في قضا حاجة اخيه المسلم كان الله في
قضا حاجته والحديث سبق في كتاب المظالم بهذا الاسناد وبه قال حدثنا
محمد بن عبد الرحيم البزار بمعجمتين الاولى مشددة بعد الموحدة المعروف
بصاعقة قال حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي وهو ايضا من شيوخ
المولف قال حدثنا هشيم بفتح الها وفتح المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح
المعجمة الواسطي قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس
عن جده انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انصر اخاك المسلم ظالما او مظلوما فقال رجل لم يعرف اسمه
يا رسول الله انصره بهمزة قطع مفتوحة ورفع الرا اذا كان مظلوما
افرايت الفا عاطفة على مقدر بعد الهمزة واطلق الروية واراد الاخبار والاستفهام
واراد الامر اي اخبرني اذا كان ظالما كيف انصره قال صلى الله عليه
وسلم تحجزه بالحا المهملة الساكنة بعدها جيم فراي ولابي ذر عن الكشميهني
تحجز بالرا بدل الزاي او قال تمنعه من الظلم فان ذلك المنع نصرة
والشك من الراوي والحديث سبق في المظالم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيل

جمع حيلة وهي ما يتوصل به الى المراد بطريق خفي هذا
باب بالتنوين في ترك الحيل وسقطت في اليونينية
على في فباب مضاف لتاليه وان لكل امرئ ما نوى في الايمان بفتح
الهمزة وغيرها ولابي ذر عن الكشميهني وغيره بالتذكير على ارادة
اليمين المستفاد من صيغة الجمع وقوله وغيرها يفقها من البخاري لا من
الحديث وبه قال حدثنا ابو النعمن محمد بن الفضل قال حدثنا حماد
بن زيد الازدي الجهضمي عن يحيى بن سعيد الانصاري وسقط لابي ذر
ابن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص
بتشديد القاف الليثي المدني انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله
عنه يخطب على المنبر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
يا ايها الناس انما الاعمال بالنية بالافراد والجملة مقول القول وانما من ادوات

الحصر قال السكاكي في اعجاز القران ان الواقع بعد انما اذا كان مبتدا
وخبرا والمحصور الثاني فاذا قلنا انما المال لزيد فالمال لزيد لا لغيره
وانما قلنا انما لزيد المال فالمحصور المال تقديره لا لغيره والاعمال مبتدا
بتقدير مضاف اي انما صحة الاعمال والخبر الاستقرار الذي يتعلق به حرف
الجر الباقي بالنية للسببية اي انما الاعمال ثابت ثوابها بسبب النية
وافرادها لان المصدر المفرد يقوم مقام الجمع وانما يجمع لاختلاف الانواع
وانما لامرئ ما نوى وفي التعليق السابق كرواية اول الكتاب لكل امرئ
ما نوى فمن نوى بعقد البيع الربا وقع في الربا ولا يخلصه من الاثم صورة
البيع ومن نوى بعقد النكاح التحليل كان محللا ودخل في الوعيد على
ذلك باللعن ولا يخلصه من ذلك صورة النكاح وكل شي قصد به تحريم
ما احل الله او تحليل ما حرم الله كان اثما واستدل به من قال بابطال الحيل
ومن قال باعمالها لان مرجع كل من الفريقين الى نية العامل فان كان
في ذلك خلاص مظلوم مثلا فهو مطلوب وان كان فيه فوات حق فهو مذموم
وقد نص امامنا الشافعي على كراهة تعاطي الحيل في تفويت الحقوق فقال
بعض اصحابه هي كراهة تنزيه وقال من الحنفية كثير من محققيهم كالغزالي
هي كراهة تحريم وقد نقل صاحب الكافي من الحنفية عن محمد بن الحسن
قال ليس من اخلاق المومنين الفرار من احكام الله بالحيل الموصلة الى ابطال
الحق فمن كانت هجرته الى الله اي الى طاعة الله ورسوله فهجرته
الى الله ورسوله ظاهره اتحاد الشرط والجزا فهو كقوله من اكل اكل ومن
شرب شرب وذلك غير مفيد واجاب عنه ابن دقيق العيد
بان التقدير فمن كانت هجرته الى الله ورسوله قصدا فهجرته الى الله
ورسوله ثوابا واجرا قال ابن ملك هو كقوله لو مت مت على غير الفطرة
قال ابن فرحون واعراب قصدا ونية يصح ان يكون خبر كان اي ذات
قصد وذات نية ويتعلق الى بالمصدر ويصح ان يكون الى الله الخبر او قصدا
مصدر في محل الحال واما قوله ثوابا واجرا فلا يصح فيه الا الحال من الضمير
في الخبر انتهى وسبق مزيد لذلك اول هذا الشرح ومن هاجر الى
دنيا بضم الدال وحكى ابن قتيبة كسرها ولا ينون على المشهور لانها فعلى
من الدنو والف التانيث يمنع من الصرف وحكى تنوينها قال ابن جني وهي
لغة نادرة والدنيا ما على الارض من الجو والهوى او كل مخلوق من الجواهر
والاعراض الموجودة قبل الدار الاخرة والمراد بها في الحديث المال ونحوه
يصيبها جملة من فاعل وفاعل ومفعول في موضع صفة لدنيا ومتى تقدمت
النكرة على الظرف او المجرورات او الجمل كانت صفات وان تقدمت المعرفة كانت
احوالا او امراة يتزوجها وجواب الشرط قوله فهجرته الى ما هاجر اليه
ووجه مطابقة الحديث للترجمة التي هي لترك الحيل ان مهاجر ام
قيس جعل الهجرة حيلة في تزويج ام قيس والحديث سبق مرارا

باب

باب بالتنوين يذكر فيه بيان دخول الجنة
في الصلاة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن نصر
هو اسحق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدي المروزي وقيل البخاري
وكان ينزل بمدينة بخارى بباب بني سعد ونسبه لجده وسقط لغير ابي ذر
ابن نصر قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر بفتح
الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد عن همام بفتح الها والميم المشددة
ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضا اي
اذا احدث احدكم لا يقبل صلاته الى ان يتوضا ولا يجوز تقديرها بالا المشددة
لان الكلام يصير لا يقبل الله صلاة احدكم الى ان يتوضا ومفهومه انه
لو صلى قبل الوضوء ثم توضا قبلت فيفسد المعنى بتقديرها ووجه تعلق
الحديث بالترجمة قيل لان قصد الرد على الحنفية حيث صححوا صلاة من
حديث احدث في الجلسة الاخيرة وقالوا ان التحلل يحصل بكل ما يضاد الصلاة
فهم متحيلون في صحة الصلاة مع وجود الحديث ووجه الرد انه يحدث في
صلاته فلا يصح لان التحلل منها ركن فيها لحديث وتحليلها التسليم كما ان
التحريم بالتكبير ركن منها لكن انفصل الحنفية عن ذلك بان السلام واجب
لا ركن فان سبقه الحدث بعد التشهد توضا وصلى وان تعمده فالعمد قاطع واذا
وجد القطع انتهت الصلاة لكون السلام ليس ركنا وقال ابن بطال فيه رد
على ابي حنيفة في قوله ان المحدث في صلاته يتوضا ويبني ووافقه ابن ابي ليلى
وقال ملك والشافعي يستانف الصلاة واحتجا بهذا الحديث وتعقبه في
المصابيح فقال وفي الاحتجاج نظر وذلك لان الغاية تقتضي ثبوت
القبول بعدها ولا شك ان ما تقدم قبلها من المحدث صلاة وقعت بوجه
مشروع وقبولها مشروط بدوام الطهارة الى حين اكمالها او بتجديد
الطهارة عند وقوع الحدث فجا ثباتها واتمامها بعد ذلك فيقبل ح
ما تقدم من الصلاة قبل الحدث وما وقع بعدها مما يكملها والحديث منطبق
على هذا وليس فيه ما يدفعه فكيف يكون ردا على ابي حنيفة فتامله

باب بالتنوين يذكر فيه بيان ترك الحيل
في اسقاط الزكاة وان لا يفرق بضم اوله وفتح ثالثه المشدد بين
مجتمع بكسر الميم الثانية ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة وبه
قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد ابي عبد الله المثنى بن عبد الله بن انس بن ملك حدثنا
ولابي ذر حدثني ثمامة بن عبد الله بن انس بضم المثلثة وتخفيف الميم
ان انسا رضي الله عنه حدثه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه
كتب له فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا يجمع بضم اوله وفتح ثالثه عطف على فريضة اي لا يجمع المالك

والمصدق بين متفرق بتقديم الفوقية على الفاء لو كان لكل شريك
اربعون شاة فالواجب عليهما شاتان فاذا جمعها يخيل بتنقيص الزكاة
اذ يصير على كل واحد نصف شاة ولا يفرق بضم التحتية وفتح الرا
مشددة بين مجتمع بكسر الميم الثانية خشية لمال المشترى الصدقة
بنصب خشية مفعولا لاجله وقوله ولا يفرق اي لو كان بين الشريكين هو
اربعون شاة لكل واحد عشرون فيفرق حتى لا يجب على احدهما زكاة
ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق في الزكاة وبه قال حدثنا قتيبة
بن سعيد ابو رجاء الثقفي مولاهم قال حدثنا اسمعيل بن جعفر الانصاري
المدني عن ابي سهيل بضم السين المهملة مصغرا نافع عن ابيه مالك بن ابي
عامر عن طلحة بن عبيد الله بضم العين احد العشرة المبشرة بالجنة رضي
الله عنه ان اعرابيا اسمه ضمام بن ثعلبة او غيره جاء الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس اي متفرقة من عدم الرفاهية
فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله علي من الصلاة
في اليوم والليلة قال صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس الا ان تطوع
شيء وفي الايمان قال هل علي غيرهن قال لا الا ان تطوع قال اخبرني بما
فرض الله علي من الصيام قال شهر رمضان الا ان تطوع شيء
قال اخبرني بما فرض الله علي من الزكاة قال فاخبره رسول الله
صلى الله عليه وسلم شرائع الاسلام وفي ابي ذر شرايع الاسلام بزيادة مهملة
قبل المعجمة واجبات الزكاة وغيرها قال الاعرابي والذي اكرمك لا
اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم افلح اي فاز الاعرابي ان صدق
او دخل الجنة ان صدق وفي ابي ذر عن الكشميهني او دخل الجنة اذا دخل
الجنة بزيادة همزة مضمومة وكسر الخاء المعجمة والشك من الراوي والتشكك
اذ مفهومه انه ان تطوع لا يفلح واجيب بان شرط اعتبار مفهوم المخالفة
عدم مفهوم الموافقة وهنا مفهوم الموافقة ثابت لان من تطوع يفلح بطريق
الاولى ووجه ادخال هذا الحديث هنا ان المؤلف رحمه الله تعالى فهم
من قوله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق انه ما دام ان ينقص شيئا
من فرايض الله بجهلة يتخالها انه لا يفلح وما يقوم له بذلك عند الله عذر
وما اجاز الفقهاء من تصرف صاحب المال في ماله قبل بدو صلاح الحول لم يريدوا
بذلك الفرار من الزكاة ومن نوى ذلك فالاثم عنه غير ساقط قاله نيو
الصحابي والحديث سبق في الايمان وقال بعض الناس وهو الحنفية كما قيل فيما
مر في عشرين ومائة بعير حتى ان بكسر المهملة وتشديد القاف تثنية
حقة وهي التي لها ثلاث سنين فان اهلكها اي العشرين والمائة متعمدا
بان ذبحها او وهبها او اخرجها للغير قبل الحول بيوم مرارا من الزكاة فعليه
عليه بان ذلك لا يلزم الا بتمام الحول وقد يتوجه اليه معنى ففي الخشية الصدقة

قال حدثنا وفي ابي ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد
بن مسلم قال كان عروة بن الزبير يحدث انه سال عائشة رضي
الله عنها عن معنى قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى
فانكحوا ما طاب لكم من النساء اي من سواهن وسقط لابي ذر من النساء
قالت عائشة رضي الله عنها يا ابن اختي اليتيمة التي تكون
في حجر وليها القائم بامورها فيرغب في مالها وجمالها فيريد ان ينزو
بها دون ان يقسط في صداقها فنهوا بضم النون
ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن بضم التحتية وسكون القاف اي
يعدلوا في اكمال الصداق على عادتهن في ذلك ثم استفتى الناس
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد بالبناء على الضم اي بعد ذلك
كما في احدى الروايات فانزل الله تعالى ويستفتونك وفي ابي ذر يستفتونك
باسقاط الواو الى قوله وترغبون ان تنكحوهن فانزل الله لهن ان اليتيمة اذا كانت ذات
جمال ومال رغبوا في نكاحها ونسبها في اكمال الصداق واذا كانت مرغوبة
عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء قالت فكما تتركو
حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها
ويعطوها حقها الاوفى اعلى الصداق وقال ابن بطال فيه انه لا يجوز للولي
ان يتزوج يتيمة باقل من صداق مثلها وان يعطيها من العروض في صداقها ما لا
تبلغ قيمة صداق مثلها ومطابقة الحديث للترجمة واضحة هذا
بالتنوين اذ غضب رجل جارية لغير فاعجبه
عليه انه غضبها فتزع انها ماتت فقضي عليه بضم القاف وكسر المعجمة اي
قضى الحاكم عليه بقيمة الجارية المميتة في زعمه ثم وجدها صاحبها
الذي غصبت منه حية فاراد ان يرد القيمة التي حكم له بها على الغاصب
ولكن القيمة تملكها لانه انما اخذها لزعمه هلاكها فاذا تبين بطلانه
رجع الحكم الى الاصل وقال بعض الناس اي الامام الاعظم ابو حنيفة
رحمه الله الجارية المذكورة للغاصب لانه اي لانه اخذ ملكها القيمة عنها
من الغاصب قال البخاري وفي هذا الحديث ان اشترى جارية ثم
باعها فغضب منه فاعتقها المشتري فجاء ان يأخذها حتى يأخذ
قيمتها فليس له ذلك لان البيع انفسخ بالعتق فرجعت الى ملكها
او يطيب بفتح التحتية بعد الفاء وكسر الطاء المهملة وسكون التحتية
او بضم ففتح بتشديد فيحل للغاصب بذلك جارية عتق وكذا ما حول
وعتق ادعي فساده او حيوانا ما كولا ذبحهم استدل البخاري لبطلان
الحجر ذلك لقوله قال النبي صلى الله عليه وسلم ان دماءكم عليكم حرام
بعتق التوزيع فيلزم ان يكون ان مال كل شخص حرام عليه شراحاب
بانه لقولهم ضربنا تميم قتلوا انفسهم اي قتل بعضهم بعضا فهو مجاز للقرينة

الصارف عن ظاهرها كما علم من القواعد الشرعية واجاب العيني بان معنى
اموالكم عليكم حرام اذ لم يوجد التراضي وهنا قد وجد باخذ الغاصب القيمة
قال صلى الله عليه وسلم فيها وصنع في هذا الباب لكل غادر بالغين
المعجمة والدال المهملة لواء يوم القيامة واجاب العيني ايضا بانه لا ينافي
للغاصب في اللغة غادر لان الغدر ترك الوفاء والغصب اخذ الشيء قهرا ه
وعرفا نا وقول الغاصب مات كذب واخذ الملك القيمة رضي به قال ن
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن
عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لكل غادر لواء يوم القيمة اي علم يعرف
به وفي رواية ان الاغلال الصادق في الغاصب ان اجازوه مات غدر وخان
فيه حتى اخير المسلم وقال ابن دقيق العيد خالف ابا حنيفة الجمهور في ذلك
فاجتج هو بانه الجمع الشيوع بدليل ذهاب مال شخص واحد واحتج الجمهور بانه
لا يحل مال مسلم الا عن طيب نفس وبان القيمة انما وجبت بناء على صدور دعوى
الغاصب ان الجارية ماتت فلما تبين انها لم تمت فهي باقية على ملك المغصوب
منه لانه لم يجر بينهما عقد صحيح فوجب ان ترد الى صاحبها قال وفرقوا
بين الثمن والقيمة فان الثمن في مقابلة الشيء القائم والقيمة في الشيء المستهلك
وكذا في البيع الفاسد والفرق بين الغصب والبيع الفاسد ان البائع رضي
باخذ الثمن عوضا عن سلعته واذن للمشتري بالتصرف فيها فاصلاح هذا البيع
ان يأخذ قيمة السلعة ان فاتت والغاصب لم يأذن له اصلا بل هو ممتنع
بتمكنه الغاصب الا ان رضي المغصوب منه بقيمته والحديث من افراده
هذا باب بالتنوين من غير ترجمة فهو كالفصل
من السابق وسقط لفظ باب للنسفي والاسمعيلي وبه قال حدثنا محمد بن
بشير بالمثلثة ابو عبد الله العبدي البصري اخو سليمان بن بشير عن
سفيان الثوري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب بنت
ابي سلمة ام سلمة واسم ابي زينب ابو سلمة بن عبد الاسد عن امها
ام سلمة هند بنت ابي امية رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال انما انا بشر يطلق على الواحد كما هنا وعلى الجمع كقوله
تعالى قل انما انا بشر مثلكم وليست انما هنا للحصر التام بل لحصر بعض الصفات في
الموصوف فهو حصر في البشرية بالنسبة الى الاطلاع على البواطن وسيمي هذا
عند اهل البيان قصر قلب لانه رد على من يدعي ان مني كان ترسوكا
يعلم الغيب ويخفى عليه المطلوع فاعلم صلى الله عليه وسلم انه كالبشر
في بعض الصفات المختصة وان زاد عليهم بما اكرمه الله به من الكرامات
من الوحي والاطلاع على الغيبيات في الامر الدين وانه يجوز عليه في الاحكام ما يجوز
عليهم وانه انما يحكم بينهم بالظواهر فيحكم بالبينة واليمين وغيرها مع
جواز كون الباطن على خلاف ذلك ولو شاء الله لاطلعه على باطن امر الخصمين

بطال ج

فيحكم بينهم من غير احتياج الى حجة من المحكوم له من بينة او يمين لكن
لما كانت امته مامورين باتباعه والاقتداء باقواله وافعاله جعل له من الحكمة
في اقضيته ما يكون حكما للغير في اقضيتهم من الحكم بالظاهر اطيب للقلوب
واسكن للنفوس وقال صلى الله عليه وسلم ذلك توطئة لما يأتي
بعد انه معلوم انه صلى الله عليه وسلم بشر وانكم تختصمون زاد
ابو ذر عن الكشميهني الي فلا اعلم بواطن امورهم كما هو مقتضى الحالة
البشرية وانما احكم بالظاهر ولعل بعضكم يكون الحن بحجته بالحاء
المهملة افصل تفضيل من لحن بالكسر الحاء اذا فطن لحجته اي اللسن وا
فصح وابين كلاما واقدر على الحجة من يقضى وهو كاذب واقضي عطف
على المغصوب السابق بالواو وقوله ابن ذر فاقضي له بسبب بلاغته على نحو
ما مر الذي اسمع وابن ذر عن الحموي والمستملي مما اسمع من قضيت
له من حق اخيه وفي رواية بحق اخيه المسلم ولا مفهوم له لانه خرج مخرج
الغالب والا فالذمي والمعاهد كذلك وسقط لفظ حق لابي ذر فليصير
من قضيت له من اخيه شيئا بظاهر يخالف الباطن فهو حرام فلا يأخذ
باسقاط الضمير المنصوب اي فلا يأخذ مما قضيت له وابي ذر عن الكشميهني
فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة بكسر القاف طائفة من النار
انما اخذها مع علمه بانها حرام عليه وهذا من البلاغة في التنسيب جعل
ما يتناوله المحكوم له بحكمه صلى الله عليه وسلم وهو في الباطن باطل قطعة
من النار وقال في العدة اطلق عليه ذلك لانه سبب يحصول النار له
وهو من مجاز التنسيب لقوله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما
يأكلون في بطونهم نارا وحاصله انه لصد ما يوول الى قطعة من
النار فوضع المسبب وهو قطعة من النار موضع السبب وهو ما حكم له
به وفي الحديث ان الحاكم لا يحل ما حرم الله ورسوله وكما يحرمه فلو
شهد شاهدا زور لانسان بمال فحكم به لم يحكم بحل للمحكوم له ذلك المال
ولو شهد عليه بقتل لم يحل للولي قتله مع علمه بكذبهما او ان شهدا على
انه طلقها ثلاثا ولم يحل لمن علم كذبهما ان يتزوجها فان قيل هذا الحديث
ظاهره انه يقع منه صلى الله عليه وسلم حكم في الظاهر يخالف الباطن وقد
اتفق الاصوليون على انه صلى الله عليه وسلم لا يقر على الخطأ في
الاحكام فالجواب انه لا تعارض بين الحديث وقاعدة الاصول لان مراده
والاكثرون على انه لا يخطئ في اجتهاده بخلاف غيره واما الذي في الحديث
فليس من الاجتهاد في شيء لانه كما تقدم انما حكم بالبينة ونحوها فلو وقع منه
ما يخالف الباطن كما تسمى الحكم خطأ بل الحكم صحيح على ما استقر به الحكم
وهو وجوب العمل بشهادة هذين مثلا فان كانا شاهدي زور او نحو ذلك فالتقصير
منهما واما الحكم فلا حيلة له فيه ولا عيب عليه بسببه بخلاف

فحكم

ما اذا اخطأ في الاجتهاد والحديث سبق في المظالم والشهادات وبأتي ان شاء
الله تعالى بعونه وقوته في الاحكام هذا باب

بالتنوين يذكر فيه حكم شهادة الزور في النكاح وبه قال حدثنا مسلم
بن ابراهيم ابو عمر الفراهيدي الازدي موطنهم البصري قال حدثنا هشام
هو ابن ابي عبد الله سنبر بسين مهملة مفتوحة فنون ساكنة فموحدة
مفتوحة فراء ثم حمزة الدستوائي قال حدثني يحيى بن ابي كثير بالمثلثة
الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن
عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تنكح الثيب بضم الفوقية مبنيا للمفعول اي لا تزوج حتى
تستأذن بالبناء للمفعول ايضا اي يؤخذ منها الاذن والا التي للتبعيض
التي زالت بكارتها حتى تستأمر بضم اوله يطلب امرها وفرق
بينهما ان الامر يكون الاب للفظ والاذن يكفي وغيره فقيل يا رسول
الله كيف اذنها اي اذن البكر قال صلى الله عليه وسلم اذا سكتت
بفوقيتين اي فالغالب من حالها ان لا يظهر ارادة النكاح حياء والحديث سبق
في النكاح وفي بعض الناس هو الامام ابو حنيفة رحمه الله ان وكابي
بذر عن الحموي والمستملي اذا لم تستأمر البكر بضم الفوقية مبنيا للمفعول
لم تزوج اصله تتزوج فحذفت احدى التاءين تخفيفا فاحتال رجل
فاقام شاهدي زور بضاعة تشاهدي للاحقة وكابي ذر شاهدين زور
اي شهدا زورا انه تزوجها برضاها فاثبت القاضي نكاحها وفي رواية
وكابي ذر عن الكشميهني نكاحه والزوج اي والحال ان الزوج يعلم ان
البينة باطلة فالنكاح باطل بين ان بطلانه ولا اثم بذلك وهو فيما
صحيح كما ان مذهبه رحمه الله ان حكم القاضي ينفذ ظاهرا وباطنا وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وسقط لابي ذر بن عبد الله
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا يحيى بن سعيد بكسر العين
الانصاري عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق ان امرأة رجل
منهم يقال له عبد الرحمن وبجمع بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما
جيم مفتوحة اخره عين مهملة ابن خارجة بالخاء المعجمة والراء والتحتية وهو
جد هشام وصحفه بعضهم بالحاء المهملة والمثلثة واسم ابيها كما يعلق في النكاح
يزيد فزاد في رواية ابن ابي عمر بخ ثم قال لم يسم احد من ابن بني
قالا فلا تجتني بفتح الفوقية والجيم وتشديد المثناة من تحت من الجناية
عليها حاطبا من كانت ارسلته اليها او من ارسلا وعلى المحالين فكان
من ارسل في ذلك جماعة لسوة وظن السفاقسي انه خطاب للمرأة
وحدها قال الصواب فلا تجتنين بكسر الباء وتشديد النون قال ولو كان
بلا تأكيد لحذفت النون انتهى قال خنسا بفتح الخاء المعجمة وسكون النون
وبالسين المهملة بعدها هملة ممدودا بنت خذام بكسر الخاء وفتح
الذال المعجمة المخففة المعجمتين وبعد الالف ميم الانصارية الاوسية
انكحها ابوها خذام بن وديعة من رجل لم يسم لكن قال الواقدي انه
من بني مزينة وهي اي والحال انها كارهة لذلك زاد في النكاح فاتت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند عبد الرزاق انها قالت رسول
الله ان ابي انكحني وان زعم ولدي احب الي فرد النبي صلى الله
عليه وسلم ذلك النكاح قال سفين بما عينة بالسند السابق
واما عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق فسمعته
يقول عن ابيه القاسم عن خنسا فلم يذكر عبد الرحمن بن يزيد ولا
اخاه فارسله وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
شيبان بفتح الشين المعجمة بن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير
عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الايم حتى تستأمر اي يطلب امرها والايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية
المكسورة بعدها ميم من لا زوج لها بكرا او ثيبا لكن المراد هنا الثيب بقرينة المقابلة للبكر بقوله ولا تنكح البكر بالبناء للمفعول حتى
تستأذن بالبناء للمفعول ايضا قالوا يا رسول الله كيف اذنها اي اذن
البكر قال صلى الله عليه وسلم اذنها ان تسكت غالبا واما وقوع السوال
عن الاذن مع ان حقيقة معلومة لان البكر لما كانت تستحي ان تفصح
بالرغبة في النكاح احتيج الى كيفية اذنها وقال بعض الناس هو
الامام ابو حنيفة ان احتال رجل شاهدي زور على امرأة حتى تزوج امرأة
بامرها فاثبت القاضي نكاحها اياه والزوج يعلم انها لم
تزوجه فقط فانه يسعها اي يجوز له هذا النكاح ولا بأس له
بالمقام معها بضم ميم المقام لان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا عنده
كما مر وقد نقل المهلب اتفاق العلماء على وجوب استيذان الثيب لقوله
تقابل فلا تفضلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا فدل على ان النكاح
متوقف على الرضى من الزوجين وامر النبي صلى الله عليه وسلم باستذان
الثيب ورد نكاح من زوجت كارهة فقول الامام ابي حنيفة خارجا
عن هذا كله ذكره في الفتح وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد
عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة هو عبد الله

معا وفي رواية ابن ابي عمر فارسل اليهما ان تأتيا فقال في الفتح فدل
على انها حاطبا من كانت ارسلته اليهما او من ارسلا وعلى المحالين فكان
من ارسل في ذلك جماعة لسوة وظن السفاقسي انه خطاب للمرأة
وحدها قال الصواب فلا تجتنين بكسر الباء وتشديد النون قال ولو كان
بلا تأكيد لحذفت النون انتهى قال خنسا بفتح الخاء المعجمة وسكون النون
وبالسين المهملة بعدها هملة ممدودا بنت خذام بكسر الخاء وفتح
الذال المعجمة المخففة المعجمتين وبعد الالف ميم الانصارية الاوسية
انكحها ابوها خذام بن وديعة من رجل لم يسم لكن قال الواقدي انه
من بني مزينة وهي اي والحال انها كارهة لذلك زاد في النكاح فاتت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند عبد الرزاق انها قالت رسول
الله ان ابي انكحني وان زعم ولدي احب الي فرد النبي صلى الله
عليه وسلم ذلك النكاح قال سفين بما عينة بالسند السابق
واما عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق فسمعته
يقول عن ابيه القاسم عن خنسا فلم يذكر عبد الرحمن بن يزيد ولا
اخاه فارسله وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
شيبان بفتح الشين المعجمة بن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير
عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الايم حتى تستأمر اي يطلب امرها والايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية
المكسورة بعدها ميم من لا زوج لها بكرا او ثيبا لكن المراد هنا الثيب بقرينة المقابلة للبكر بقوله ولا تنكح البكر بالبناء للمفعول حتى
تستأذن بالبناء للمفعول ايضا قالوا يا رسول الله كيف اذنها اي اذن
البكر قال صلى الله عليه وسلم اذنها ان تسكت غالبا واما وقوع السوال
عن الاذن مع ان حقيقة معلومة لان البكر لما كانت تستحي ان تفصح
بالرغبة في النكاح احتيج الى كيفية اذنها وقال بعض الناس هو
الامام ابو حنيفة ان احتال رجل شاهدي زور على امرأة حتى تزوج امرأة
بامرها فاثبت القاضي نكاحها اياه والزوج يعلم انها لم
تزوجه فقط فانه يسعها اي يجوز له هذا النكاح ولا بأس له
بالمقام معها بضم ميم المقام لان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا عنده
كما مر وقد نقل المهلب اتفاق العلماء على وجوب استيذان الثيب لقوله
تقابل فلا تفضلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا فدل على ان النكاح
متوقف على الرضى من الزوجين وامر النبي صلى الله عليه وسلم باستذان
الثيب ورد نكاح من زوجت كارهة فقول الامام ابي حنيفة خارجا
عن هذا كله ذكره في الفتح وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد
عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة هو عبد الله

بن عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير عن ذكوان مولى عائشة
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم البكر تستاذن قالت عائشة قلت يرسول الله ان البكر
تستحي ان تفصح بذلك قال صلى الله عليه وسلم اذنها صماتها بضم
الصاد المهملة سكوتها والحديث سبق في النكاح وقال بعض الناس
هو ابو حنيفة الامام ان هوى بفتح الها وكسر الواو واحب رجل ولابي
ذر عن الحموي والمستملي انسان جارية فتية من النسا يتيمة ولابي ذر
عن الكشميهني بدل يتيمة او بكرا فابت ان تتزوجه فاحتال فجا بشاهدي
زور على انه تزوجها فادركت اي بلغت الحلم فرضيت اليتيمة بذلك
فقبل القاضي شهادة الزور ولابي ذر عن الحموي والمستملي لشهادة
الزور والزوج يعلم ببطلان ذلك بيا الجر ولابي ذر بطلان ذلك
حل له الوطي مع علمه بكذب الشهيدين في ذلك وظاهره انها بعد
الشهادة بلغت الحلم ورضيت ويحتمل انه يريد انه جا بشاهدين على انها
ادركت ورضيت وتزوجها فيكون داخلا تحت الشهادة وقال في الفتح ان
الاستيذان ليس بشرط في صحة النكاح ولو كان واجبا وح فالقاضي انشا لهذا
الزوج عقدا مستانفا فيصح وهذا قول ابي حنيفة فاحتج باثر عن علي في
نحو هذا قال فيه شاهداك زوجاك وخالفه صاحباه باب
ما يكره من احتيال المراة مع الزوج والضراير جمع ضرة بفتح الضاد
المعجمة والرا المشددة وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك
وبه قال حدثنا عبيد ابن اسمعيل القرشي الهباري بفتح الها والموحدة
المشددة وبعد الالف را مكسورة فتحتية قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب
الحلوا بالهمز والمد ويقصر فيكتب باليا بعد الالف وعند الثعالبي في
فقه اللغة انها المجمع بفتح الميم وكسر الجيم بوزن عظيم وهو تمر يعجن بلبن
ويحب العسل افراده لشرفه بما فيه من الخواص فهو كقوله تعالى وملئكته
ورسله وجبريل وكان اذا صلى العصر اجاز على نسايه بفتح الهمزة
والجيم وبعد الالف زاي اي يقطع المسافة التي بين كل واحدة والتي تليها
يقال اجاز الوادي اذا قطعه وسبق في الطلاق من رواية علي ابن مسهر
اذا صلى العصر دخل على نسايه فيدنوا منهن فدخل على حفصة
ام المومنين بنت عمر رضي الله عنهما فاحتبس عندها اكثر مما كان
يحتبس اي اقام اكثر مما كان يقيم قالت عائشة فسالته عن سبب ذلك
الاحتباس فقال ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر فقيل لي اهدت
امراة ولابي ذر عن الكشميهني لها امراة من قومها لم اقف على اسمها
عكة عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة

وسبق

وسبق ان شربة العسل كانت عند زينب بنت جحش وهنا انه عند حفصة
وعند ابن مردويه عن ابن عباس انه كان عند سودة فيحمل على
التعدد قالت عائشة فقلت اما بالتخفيف والالف ولابي ذر ام بحذفها
والله ليحتالن له اي لاجله واللامان في ليحتالن بالفتح فذكرت ذلك
لسودة بنت زمعة قلت ولابي ذر وقلت لها اذا دخل عليك النبي صلى
الله عليه وسلم فانه سيدنو سيقرب منك فقولي له يرسول الله
اكلت مغافير بالغين المعجمة والفا قال ابن قتيبة صنع حلو له رايحة كريهة
فانه سيقول لك لا فقولي له ما هذه الريح زاد في الطلاق الذي اجد
منك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد
منه الريح الغير طيب فانه سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل
فقولي له جرست بفتح الجيم والرا والسين المهملة اي رعت نخلة العرفط
بضم العين المهملة والفا بينهما را ساكنة اخره طا مهملة الشجر الذي صمغه
المغافير وسا قول انا له ذلك وقوليه انت يا صفية اي بنت حيي فلما
دخل صلى الله عليه وسلم على سودة بنت زمعة قالت عائشة قلت ولابي
ذر قالت اي عائشة تقول سودة لي والله الذي لا اله الا هو لقد
كدت قاربت ان ابادره من المبادرة وللاصيلي وابي ذر عن الحموي
والكشميهني ان اباديه بالموحدة من المباداة بالهمز ولابن عساكر وابي الوقت
وابي ذر عن المستملي انادية بالنون بدل الموحدة بالذي قلت لي وانه
صلى الله عليه وسلم لعلى الباب فرقا بفتح الرا خوفا منك فلما دنا
قرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مني قلت يرسول الله اكلت
مغافير قال لا ما اكلت مغافير قلت فما هذه الريح زاد في الطلاق التي
اجد منك قال سقتني حفصة شربة عسل قلت ولابي ذر عن الحموي
قالت اي سودة جرست رعت نخلة العرفط قالت عائشة فلما
دخل علي قلت له مثل ذلك القول الذي قلت لسودة ان تقول له
ودخل على صفية بنت حيي فقالت له مثل ذلك القول الذي
قلت لسودة ان تقول له ودخل على صفية بنت حيي فقالت له مثل
ذلك فلما دخل على حفصة قالت له يرسول الله الا بالتخفيف
اسقيك منه بفتح الهمزة اي من العسل قال لا حاجة لي به قالت
عائشة رضي الله عنها تقول سودة سبحان الله لقد حرمناه
بتخفيف الرا اي منعناه صلى الله عليه وسلم من العسل قالت عائشة
قلت لها اسكتي لئلا يفشو ذلك فيظهر ما دبرته لحفصة فان قلت كيف
جاز على ازواجه رضي الله عنهن الاحتيال اجيب بان من مقتضيات الطبيعة
للنسا الغيرة وقد عفي عنهن والحديث سبق في الاطعمة والاشربة والطب
والطلاق باب ما يكره من الاحتيال في الفرار
من الطاعون بوزن فاعول وهو وخزاعة اتيا من الجن كما في الحديث

وهذا لا يعارضه قول ابن سينا سببه دم ردي يستحيل الى جوهر شبيه
الغضو ويؤدي الى القلب كيفية ردية فيحدث الغثي والغشيان والغشي
كانه يجوز ان يكون ذلك يحدث عن الطعنة الباطنة فيحدث منها المادة
السيئة فيهيج الدم بسببها وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي حليف بني عدي ابي محمد
المدني ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابنه صحبة مشهورة
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام في ربيع الثاني سنة
ثماني عشرة بتفقد احوال الرعية فلما جاء سرغ بموحدة مفتوحة
وسكون الراء بعدها غين معجمة غير منصرف ومنصرفة قرية بطرف الشام
مما يلي الشام وابي ذر سرغ باسقاط الموحدة بلغه ان الوبا بفتح الواو
والموحدة والمد ممدود وهو المرض العام والمراد هذا الطاعون المعروف
بطاعون عمواس وقع بالشام فعزم على الرجوع بعد اجتهد ووافقه
بعض الصحابة من منعه فاحضره عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم به بارض وابي
ذر به اي بالطاعون بارض فلا تقدموا بفتح اوله وثالثه وابي ذر به
فلا تقدموا بضم الاول وكسر الثالث عليه ثم اقدام على خطر واذا
وقع الطاعون بارض وانتم فيها فلا تخرجوا منها فرارا منه
انه فرار من القدر فاما اول فتاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم فرجع
عمر من سرغ وعن ابن شهاب الزهري بالسند السابق عن سالم بن
عبد الله ان جده عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما انصرف من
سرغ من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وفيه تقديم
خبر الواحد على القياس لان الصحابة اتفقوا على الرجوع اعتمادا على خبر
عبد الرحمن وحده بعد ان ركبوا المشقة والمسير من المدينة الى الشام
ورجعوا ولم يدخلوا الشام وروي ان انصراف عمر انما كان من ابي عبيدة
بن الجراح لانه استقبله فقال يا جئت باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
تدخلهم ارضا فيها الطاعون فقال عمر يا ابا عبيدة اشكلت فقال ابو
عبيدة كان يعقوبيا اذا قال لبنيه لا تخلوا من باب واحد فقال عمر واللهم لاد
فقال ابو عبيدة لانا ندخل فرده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال حدثنا ح وابي ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثنا وابي ذر اخبرني
بالجمع قال الافراد عامر بن سعد بن ابي وقاص انه سمع اسامة
بن زيد بضم الهمزة بن حارثة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه سعدا
هو ابن ابي وقاص والد عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع
بالجيم والزاي عذاب او قال عذاب شك من الراوي عذب به بعض

الامم ثم بقي منه بقية فيذهب المرة ويأتي الاخرى
فمن سمع بارض وابي ذر عنه الكشميهني به اي بالطاعون بارض فلا تقدموا
بفتح اوله وثالثه او بضم اوله وكسر ثالثه عليه ومن كان بارض وقع
به فلا يخرج فرارا منه من الطاعون قال المهلب والتحيل في الفرار من
الطاعون بان يخرج في تجارة او لزيارة مثلا وهو ينوي بذلك الفرار
من الطاعون والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل هذا باب
بالتنوين مذكر فيه ما يكره من الاحتمال في الرجوع عن الهبة
والاحتيال في اسقاط الشفعة وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة
ان للموهوب يستحق هبة القدر بهم او الرجيق ملك بفتح الكاف وضمها
بعدها مثلثة الشيء الموهوب عنده عند الموهوب له سنين واختار
الواهب في ذلك بان تواطا مع الموهوب له ان لا ينصرف قاله في الفتح
ثم رجع الواهب فيه اي في الهبة فلا زكاة على واحد منهما فخالف هذا
القائل الرسول اي ظاهر حديث الرسول صلى الله عليه وسلم
في الهبة المتضمن للنهي عن العود فيه واسقاط الزكاة بعد ان حال
عليها الحول عند الموهوب له ووجوب زكاته عليه عند الجمهور واما الرجوع
فلا يكون الا في الهبة للولد فاخرج البخاري رحمه الله بقوله حدثنا ابو
نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان عن الثوري عن ايوب السختياني
عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب
يعود في قيئه زاد مسلم من رواية ابي جعفر محمد بن علي الباقر عنه
فيأكله ليس لنا مثل السوء بفتح السين اي لا ينبغي لنا معشر المؤمنين
ان يتصف بصفة ذميمة يشابهنا فيها الخسيس الحيوانات في احط حوالها
وظاهر هذا المثل كما قاله النووي تحريم الرجوع في الهبة بعد القبض وهو
محمول على هبة الاجنبي اما وهب لولده وقال العيني لم يقل ابو حنيفة
هذه المسئلة على هذه الصورة بل قال ان للواهب ان يرجع في هبته اذا
كان للموهوب له اجنبيا وقد سلمها له ما لم قبل القسم بجور مطلقا واستدل
لجواز الرجوع بحديث ابن عباس عند الطبراني مرفوعا من وهب هبة ثم
فهو احق بهبته ما لم يثب منها وحديث ابن عمر مرفوعا عند الحاكم وقال صحيح
على شرطهما قال ولم يذكر ابو حنيفة حديث العائد في هبته كالكلب يعود
في قيئه بل عمل بالحديثين معا فحمل بالاول على جواز الرجوع وبالثاني على كراهة
الرجوع واستقبحه لانه رجعه وفعل الكلب يوصف بالقبح فاما الجمهور فحديث
سيء في الهبة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي قال
حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما انه قال انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم

الشفعة بضم الشين المعجمة وسكون الفا وحكي ضمها وهي لغة الضم
وشرعا حق تملك قهري يثبت للشريك القديم على الحادث فيما ملك
بعوض في كل ما لم يقسم من العقار وما موصولة بمعنى الذي والصلة
جملة لم يقسم والعايد المفعول الذي لم يسم فاعله وهو هنا محذوف اي
فيما لم يقسم من العقار كما مر فاذا وقعت الحدود جمع حد وهو هنا
ما يتميز به الاملاك بعد القسمة وصرفت الطرق بضم الصاد وكسر الرا
مشددة ومخففة اي بينت مصارفها وشوارعها وجواب فاذا قوله فلا
شفعة لانه صار مقسوما وخرج عن الشركة فصار في حكم الجوار والمعنى
في الشفعة دفع ضرر مؤنة القسمة واستحداث المرافق كالمصعد والمنور
والبالوعة في الحصة الصايرة اليه وظاهره ان لا شفعة للجار لانه نفى الشفعة
في كل مقسوم والحديث سبق في البيوع وقال بعض الناس هو ابو حنيفة
رحمه الله تعالى شرع الشفعة للجوار بكسر الجيم المجاورة ثم عمد بفتحات
اي عمد ابو حنيفة الى ما شدده بالشين المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني الى
ما سدده بالسين المهملة اي من اثبات الشفعة للجار كالشريك فابطله
وقال ان اشترى دارا او اراد شراها كاملة يخاف ان ياخذ الجار بالشفعة
فاشترى منها سهما واحدا شايعا من مائة سهم فيصير شريكا
لمالكها ثم اشترى الباقي وكان بالواو وسقطت لابي ذر للجار الشفعة
في السهم الاول فيصير احق بالشفعة من الجار لان الشريك في المشاع
احق من الجار ولا شفعة له اي للجار في باقي الدار وله اي للذي
اشترى الدار وخاف ان ياخذها الجار ان يحتال في ذلك فناقض كلامه
لانه احتج في شفعة الجار بحديث الجار احق بصقبه ثم تحيل في اسقاطها
بما يقتضي ان يكون غير الجار احق بالشفعة من الجار وليس له فيه شي
خلاف السنة لكن المشهور عند الحنفية ان الحيلة المذكورة لابي يوسف واما
محمد بن الحسن فقال يكره ذلك اشد الكراهة لما فيه من الضرر لا سيما ان كان
بين المشتري وبين الشفيع عداوة ويتضرر بمشاركته وبه قال حدثنا علي
بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة عن ابراهيم
بن ميسرة بفتح الميم والسين المهملة وسكون التحتية بينهما انه قال سمعت
عمرو بن الشريد بفتح العين والشريد بفتح المعجمة وكسر الرا بعدها
تحتية ساكنة فدال مهملة الثقفي قال جا المسور بن مخرمة بن نوفل
القرشي رضي الله عنهما فوضع يده على منكبي بفتح الميم وكسر الكاف
فانطلقت معه الى سعد بسكون العين بن ابي وقاص ملك وهو
خال المسور بن مخرمة فقال ابو رافع اسلم القبطي مولى رسول الله صلى
الله عليه وسلم للمسور بن مخرمة الا فامر هذا يعني سعد بن ابي
وقاص ان يشتري مني بيتي الذي بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني
بيتي بتشديد التحتية بعد فتح الفوقية الذين بفتح الذال المعجمة وبعد

التحتية

التحتية نون على التثنية في داري ولابي ذر في داره فقال سعد لا ازيده
في الثمن على اربع مائة اما مقطعة او منجمة اي موجلة على نقدات
متفرقة والنجم الوقت المعين والشك من الراوي قال ابو رافع اعطيت
بضم الهمزة خمس مائة مفعول ثان لاعطيت نقدا فمنعته البيع ولولا اني
سمعت النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار
احق بصقبه بفتح الصاد المهملة والقاف وكسر الموحدة بقربه او بقريبه
بان يتعهده ويتصدق عليه مثلا قيل هو دليل لشفعة الجوار واجيب
بانه لم يقل احق بشفعته وهو متروك الظاهر لانه يستلزم ان يكون الجار
احق من الشريك وهو خلاف مذهب الحنفية ما بعتكه ولابي ذر عن
المستملي ما بعتك باسقاط الضمير او قال ما اعطيتكه قال علي بن المديني
قلت لسفين بن عيينة ان معمرا فيما رواه عبد الله بن المبارك عن معمر
بن ابراهيم عن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابيه اخرجه النسائي لم
يقل هكذا قال في الكواكب اي ان الجار احق بصقبه بل قال الشفعة وتعقبه
الحافظ بن حجر فقال هذا الذي قاله لا اصل له وما ادري مستنده فيه
ولفظ رواية معمر الجار احق بصقبه كرواية ابي رافع سوا فالمراد بالمخالفة
على ما رواه معمر ابدال الصحابي بصحابي اخر وهو المعتمد قال سفين لكنه
اي ابراهيم بن ميسرة قال ولابي ذر عن الحموي والمستملي قاله لي هكذا
وحكى الترمذي عن البخاري ان الطريقين صحيحان وانما صححهما لان
الثوري وغيره تابعوا سفين بن عيينة على هذا الاسناد قال المهلب
مناسبة ذكر حديث ابي رافع ان كل ما جعله النبي صلى الله عليه وسلم
حقا لشخص لا يجوز لاحد ابطاله بحيلة ولا غيرها وقال بعض الناس هو
النعمان ايضا رحمه الله اذا اراد ان يبيع ولابي ذر عن الكشميهني ان يقطع
الشفعة ورجحها القاضي عياض وقال الكرماني يجوز ان يكون المراد بقوله
ان يبيع الشفعة لازم البيع وهو الازالة عن الملك فله ان يحتال حتى تبطل
الشفعة فيهب البايع للمشتري الدار ويحدها بالحا والدال المهملتين اي
نصف حدودها التي يميزها ويدفعها اي الدار اليه الى المشتري ويعوضه
المشتري الف درهم مثلا فلا يكون للشفيع فيها شفعة وانما سقطت الشفعة
في هذه الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة فاشبهت الارث وبه
قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفين الثوري عن ابراهيم
بن ميسرة الطايفي نزل مكة عن عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسلم مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سعدا هو ابن ابي وقاص ساومه بيتا
باربع مائة مثقال فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الجار احق بصقبه بالصاد المهملة لما بفتح اللام وتخفيف الميم ولابي ذر بسقبه
بالسين بدل الصاد ما باسقاط اللام اعطيتك بحذف ضمير المفعول ولابي ذر
عن الكشميهني اعطيتكه وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة رحمه الله ان

اشترى نصيب دار فاراد ان يسقط الشفعة وهب ما اشتراه لابنه
الصغير ويكون عليه يمين في تحقق الهبة وفي جبر بان شروطها وقيد
بالصغير لان الهبة لو كانت للكبير لم تجب عليه اليمين فيحيل في اسقاطها
بجعلها للصغير ولو وهب اجنبي فللشفيع ان يحلف الاجنبي ان الهبة
كراهية احتيال العامل الذي يتولى زرع ماله وعشره لهدي له بضم
التحتية مبنيا للمفعول وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل ابو محمد القرشي
الهباري الكوفي من ولد هبار بن الاسود واسمه عبد الله وعبيد لقب
غلب عليه قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة
بن الزبير بن العوام عن ابي حميد بضم الحاء عبد الرحمن او المنذر الساعدي
الانصاري رضي الله عنه قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلا على صدقات بني سليم بضم السين وفتح اللام يدعى الرجل ابن
اللتبية بضم اللام وفتح الفوقية وسكون النون وكسر الموحدة وتشديد التحتية
عبد الله واللتبية اسم امه قال ابن حجر لم يقف على تسميتها فلما جاء الا
حكم فلما قدم جاسبه النبي صلى الله عليه وسلم اي امر من خاسبه قال
هذا لكم وهذا هدية اهديت لي فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم له فهلا جلست في بيت ابيك وامك حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم خطبنا صلى
الله عليه وسلم فحمد الله عز وجل واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما
بعد فاني استعمل الرجل منكم الرجل على العمل مما ولاني الله فيأتي فيقول
هذا لكم وهذا هدية اهديت الي افلا جلس في بيت ابيه وامه حتى
يأتيه هديته والله لا يأخذ احد منكم شيئا من الصدقة بغير
حقه الا لقي الله يحمله يوم القيمة فلا اعرفن الله احدا منكم لقي الله يحمل بعيرا
وبعد اللام همزة والله لا اعرفن ما لقي بعد اللام ثم
همزة فلانا هيئة للمتكلم صورة ومعنى نفى لقوله احدا منكم لقي الله
حال كونه يحمل بعيرا على عنقه حال كونه لرغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة
وبالمد صنعة لبعير اي صوت او يحمل بقرة على عنقه لها خوار بضم الخاء
المعجمة وفتح الواو المخففة بعد الف فراصوت ايضا او يحمل على عنقه شاة
ببعر بفتح الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راصوت
ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية والذي نفسي بيده الى البونينية بيده
الاولى والتحتية براء مضمومة فمهملة مكسورة فتحتية وللاربعة بيده
الرابعة بتحتية ساكنة فمهملة بياض ابطيه بالافراد وفي نسخة ابطيه
بالتثنية حال كونه يقول اللهم هل بلغت ما امرتني به بصر عيني وسمع
اذني بفتح الموحدة وسكون الصاد المهملة وفتح الراء وسمع بفتح السين
المهملة وسكون الميم وفتح العين كذا في الفرع كاصله وضبطه الكرم

كذلك

كذلك فيما قاله القاضي عياض قال اهل العربية يقول اسمع اذني زيدا
او راي عيني يقول ذلك بضم اخرهما قال القاضي عياض واما الذي
في كتاب الخيل فوجهه النصب على المصدر اذا لم يذكر المفعول بعده وقال
بالفتح وبضم الموحدة وضم الصاد وسمع بفتح السين وكسر الميم اي
بلفظ الماضي فيهما اي ابصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناطقا
وراقما يديه وسمعت كلامه فيكون من قول ابي حميد وعلى القول بانهما
مصدر مضاف للمفعول بلغته ويكون من قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم لكن عند ابي عوانة من رواية ابن جريج عن هشام بصر عيناي ابي
حميد وسمع اذناه وحق يتعين ان يكون بضم الصاد وكسر الميم وفي رواية
مسلم من طريق ابي الزناد عن عروة قلت لابي حميد اسمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اي فيه الى اذني وقر عيني وادنى بالافراد
فيهما وفي مسلم من طريق ابي سلمة بصرت وسمع بالسكون فيهما والتثنية
في اذني وعيني وعند من رواية ابن نمير بصر عيناي وسمع اذناي
قال ابن الملك حيلة العامل ليهدي له تقع بان تسامح بعض من عليه الحق فلذلك
قال هلا جلس في بيت ابيه وامه لينظر هل يهدي له وقال غيره الباري
ومطابقة الحديث للترجمة من جهة علمه بما اهدي اليه اذا كان لاجله كونه
عاملا فاعتقد ان الذي اهدي يستحقه دون اصحاب الحقوق التي عمل
فيها فبين له صلى الله عليه وسلم ان الحقوق التي عمل لاجلها في النسب
الاهداله واما لو اقام رجل مثلا لم يهد له شيء فلا ينبغي له ان يستحلها بمجرد
كونها وصلته اليه على طريق الهدية فان ذلك انما يكون حيث يتمحض الحق
له والحديث سبق في الهبة والنذور والزكاة وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن ابراهيم بن ميسرة الطا
ئفي عن عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسمه اسلم انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم الجار احق بصقبه وابي ذر
سقبه بالسين بدل الصاد اي احق بقربه بان يتعهده ويتصرف عليه
مثلا وبسبب ما فيه قربا وقال بعض الناس من الامام ابو حنيفة النعمان
ان اشترى اي ان اراد ان يشتري دارا بعشرين الف درهم مثلا فلا
باس ان يحتال على اسقاط الشفعة حتى يشتري الدار بعشرين الف
درهم ينقده بفتح التحتية اي ينقد البائع بسبعة الاف درهم وسمانية
الاف درهم وتسعين وينقده دينارا اي بما يقابل ما يوازن العشر
ين الاف وفي ذر الدنانير بسقاط اللام يعني مصارفة عنها فان طلب الشفيع
اخذها بسكون الخاء بالشفعة اخذها بعشرين الف درهم وهي الثمن
الذي وقع عليه العقد والا بان لم يرض ان ياخذها بالعشرين الف فلا
سبيل له على الدار لسقوط الشفعة لامتناعه من بذل الثمن الذي وقع
عليه العقد فان اشتمل الدار بضم الفوقية وكسر الخاء المعجمة اي ظهر مستحقة

لغير البايع رجع المشتري على البايع بما رفع اليه وهو تسعة الاف
درهم وتسعمائة وتسعة وتسعون درهما ودينار لكونه القدر
الذي تسلمه منه ولا يرجع عليه بما وقع عليه العقد لانه الجمع اي المبيع
حيل بشفعة بضم التاء مبنيا للمفعول للغير اشفعن بالضاد المعجمة الذي
الذي وقع بين البايع والمشتري في الدار وابي ذر في الدار فان وجد
بغير الواو بهذه الدار المذكورة شيئا وليشفعن بالبناء للمجهول اي الحال
انهم تخرج مستحقة عابه برد عليه بعشرين الف درهم وابي
ذر بعشرين الفا وهذا نقض ظاهر كان الامة مجمعة وابو حنيفة معهم على
ان البايع لا يرد في الاستحقاق والرد بالعيب الا ما قبض فكذلك الشفيع
لا يشفع الا بما نقد المشتري وما قبضه من البايع لانها عقد واشار الى ذلك
بقوله قال البخاري فاجاز اي ابو حنيفة رحمه الله هذا الخداع بين
المسلمين والخداع بكسر الخاء المعجمة اي الحيلة في ايقاع الشريك في الغبن الشديد
ان اخذ بالشفعة وابطال حقه بسبب الزيادة في الثمن بما عتاد النقد لو ترك
وقال البخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم وسقط واو ابي ذر
قال الاولى لابي ذر وابن وعابه ذر ربيع المسلم لا مرض واخبثه بكسر
الخاء وضم وسكون الموحدة بعدها مثلثة بان يكون المبيع غير طيب كان
يكون من مقوم لم يحل بسببهم لعهد تقدم لهم قال ابو عبيدة قال الشافعي وهذا
في عهد الرقيق قال في الفتح وانما خص بذلك لان الخبث انما يرد فيه وغائلة
بالغين المعجمة مهموز ممدودا سرقة وابا ق وهذا الحديث سبق في البيوع في باب اذا بين البيعان وفصحا بلفظ ويذكر عن العدبن خالد قال
كتب لي النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما اشترى محمد صلى الله عليه
وسلم من العدبن خالد بيع المسلم المسلم لا داء ولا خبثة ولا غائلة قال في الفتح
وسنده حسن وله طرق الى العدا ورواه الترمذي والنسائي وابن ماجة لكن
فيه ان المشتري العدا من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق ما
في ذلك في الباب المذكور وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين الثوري انه قال حدثني
ابن سيمين ضد الميمنة الطايفي عن عمرو بن الشريد بفتح العين والشين
المعجمة اخره دال مهملة ان ابا رافع مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم واسمه اسلم ساوم سعد بن مالك اي ابا وقاص بناقة فهيب بن عبد
مناف احد العشرة اول من رمى بسهم في سبيل الله بيتها في داره
باربع ماية مثقال وقال آبو رافع لقد اعطية خمس ماية دينار فمنعته
فلو كان لي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه
رواه الصادق وابو ذر بالسين المهملة اعطيه البيت وقال في فتح الباري قوله حدثنا ابو نعيم
حدثنا سفين الخ كذا وقع للاكثر هذا الحديث وما بعده متصلا بالذي قبله
العامل والظاهر وقع هنا تقديم وتاخير فان الحديث وما بعده متعلق بباب

الهبة

الهبة والشفعة فلما جعل الترجمة مشتركة جمع بين مسايلها ومن ثم قال
الكرماني انه من تصرف النقلة وقد وقع عند ابن بطال هنا باب بلا
ترجمة ثم ذكر الحديث وما بعده ثم ذكر باب احتيال العامل وعلى هذا فلا
اشكال اذ ترجمة كالفصل من الباب ويحتمل ان يكون نسخ الاصل بعد قصته
ابن اللتبية بلا ترجمة فسقطت الترجمة فقط وبيض لها في الاصل

بسم الله الرحمن الرحيم التعبير

ثبت البسملة هنا للجميع ابي
اي تفسير الرويا وهو العبور من ظاهرها الى باطنها قال الراغب وقال بعض
المدارك حقيقة عبرت الرويا ذكرت عاقبتها واخبرت بها كما تقول عبرت
النهر اذا قطعته حتى يبلغ اخر عرضه وهو عبرة ونحوه عبرت الرويا اذا
ذكرت مالها وهو مرجعها وقال البيضاوي عبارة الرويا الانتقال من الصور
الخيالية الى المعاني والنفسانية التي هي منشا نحو العبود وهو المجاوزة
انتهى وعبرت الرويا بالتخفيف هو الذي اعتمده المثبات وانكروا التشديد لكن
قال الزمخشري عبرت على بيت الشدة المبرد في كتابه الكامل لبعض الاعراب

رايت رويا ثم عبرتها وكنت للاحلام عبارا

وقال غيره يقال عبرت الرويا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد
للمبالغة في ذلك وابي ذر كتاب التعبير واول
ما بدي به رسول الله وابي ذر عن المستملي باب بالتنوين واول ما بدي
به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرويا
الصالحة اي الحسنة او الصادقة والمراد بها صحتها والرويا كالرويا غير انها
مختصة بما يكون في النوم ففرق بينهما بهذا التانيث كما فرق بينهما
الراغب بان ادراك الشيء بحاسة البصر ويطلق على ما يدرك بالتخيل نحو
اريد ان ازيد اسافر وعلى التفكر النظري نحو اني اراه ناموس وعلى الراي
وهو اعتقاد احد النقيضين من غلبة الظن وقال ابن الاثير الرويا والحلم اسمان
لما يراه النايم في النوم من الاشياء لكن غلبت الرويا على ما يراه من الخير
والشيء الحسن وغلب الحلم على ما يراه من الشر والقبيح ومنه قوله تعالى
اضغاث احلام وتضم لام الحلم وتسكن وفي الحديث الرويا من الله والحلم من
الشيطان قال التوربشتي الحلم عند العرب مستعمل في كل الرويا
بينها انما كان من الاصطلاحات الشرعية التي لم يهتد اليها حكيم بل سنها
صاحب الشرع للفصل بين الحق والباطل كانه كره ان يسمى ما كان من الله
وما كان من الشيطان باسم واحد فجعل الرويا عبارة عما كان من الله والحلم عما كان من
الشيطان ان الكلمة لم تستعمل الا فيما يخيل للحالم في منامه من قضا الشهوة مما لا
حقيقة له قال صاحب فتوح الغيب ولعل التوربشتي اراد بقوله ولم يهتد
الحاكم ما عرفها الا بعد سنة على ما نقله القاضي البيضاوي في تفسيره الرويا
انطباع الصورة المخزونة من افق المخيلة الى الحسة المشتركة والصادقة

منهما انما تكون بايصال النفس بالملكوت لما بينهما من التناسب عند
فراغها من تدبير البدن ادنى فراغ فيتصور بما فيها مما يليق بها من المعاني
الحاصلة هناك ثم ان المتخيلة تحاكيه بصورة تناسبه فترسلها الى الحس
المشترك فتصير مشاهدة ثم ان كانت شديدة المناسبة لذلك المعقول
لم يكن التفاوت الا بادنى شيء استفتته الرؤيا عن التعبير والا اختلت
اليه انتهى وقال من سمى الى الحد ان جميع الرؤيا تنسب الى الاخلاط
فيقول من غلب عليه البلغم رأى ان يسبح في الماء ونحو ذلك لمناسبة الماء طبيعة
البلغم ومن غلبت عليه الصفراء رأى النيران والصعود في الجو وهكذا انتهى
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف يشبه كبده واسم ابيه عبد الله المخزومي
المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب
هو محمد بن مسلم قال المؤلف وحدثني بالافراد عبد الله ابن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
قال حدثنا ومعمر اخبرنا معمر هو ابن راشد ولفظ الحديث للعقيلي
قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فاخبرني بالافراد عروة بن
الزبير ابن العوام والفاء في فاخبره للعطف على مقدر اي انه روى الحديث
وهو عند البيهقي في دلائله من وجه اخر عن الزهري عن محمد بن النعمان بن
بشير مرسلا قدم قصة بدء الوحي مختصرة وتنزول اقرأ باسم ربك الى
قوله خلق الانسان من علق قال محمد بن النعمان فرجع رسول الله صلى
الله عليه وسلم بذلك قال الزهري فسمعت عروة بن الزبير يقول قالت
عائشة فذكر الحديث مطولا ثم عقبه بهذا الحديث عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت اول ما بدي بضم الموحدة وكسر المهملة بعدها همزة
به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة
التي ليس فيها ضغث اي التي لا تحتاج الى تعبير وفي التعبير القاري الرؤيا
الصادقة ما يقع بعينه او ما يعبر في المنام او يخبر به من لا يكذب وفي
باب كيف بدء الوحي الصالحة بعد الصادقة وهي بمعنى واحد بالنسبة الى
امور الاخرة في حق الانبياء واما بالنسبة الى امور الدنيا فالصالحة في الاصل
اخص فرؤيا الانبياء كلها صادقة وقد تكون صالحة وهي الاكثر وتخصيصها
بالنسبة للدنيا كما وقع في الرؤيا يوم احد وقال في النوم بعد الرؤيا
المحمود صحته بالزيادة الايلاج اولى رفع وهم من يتوهم ان الرؤيا تطلق على
رؤية العين فهي صفة موضحة فكان صلى الله عليه وسلم لا يرى رؤيا
الا جاءت وفي رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي الا جاءته مثل فلق الصبح قال القاضي
البيضاوي يشبه ما جاء في اليقظة ووجد في الخارج طبقا لما رآه في المنام
بالصبح في اضاءته ووضوحه والفلق الصبح لكنه لما كان مستعملا في هذا المعنى
وفي غيره اضيف اليه للتخصيص والبيان اضافة العام الى الخاص وقال في
شرح المشكاة للفلق شان عظيم ولذا جاء وصف الله تعالى به في قوله تعالى

قال

قال الاصباح والامر بالاستعاذة برب الفلق لانه ينبئ عن انشقاق
ظلمة عالم الشهادة وطلوع تباشير الصبح بظهور سلطان الشمس واشراق
الافاق كما ان الرؤيا الصالحة مشرات تنبئ عن ورود انوار عالم الغيب
وانارة مطالع الهدايات بسببه الرؤيا التي هي جزء بسبب من اجزاء النبوة
فكان صلى الله عليه وسلم يأتي حراء بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء ممدود
مذكر منصرف على الصحيح وقيل مؤنث غير منصرف فيتحنث بالحاء
المهملة اصله تحنث فابدلت الثاء حاء وادغمت في النون اي يتعبد في غار حراء
ومشاهدة الكعبة منه والتفكر الليالي ذوات العدد مع ايا ما مهدود الوصف
بذوات العدد يفيد التعليل كدراهم معدودة وقال الكرماني يحتمل الكثرة
اذ القليل يحتاج الى العد وهو انما يناسب المقام وانما كان يخلو عليه الصلاة
والسلام بحراء دون غيره لان جده عبد المطلب اول من كان يخلو فيه من
قريش وكانوا يعظمونه لجلالته وكبر سنه فتبعه على ذلك فكان يخلو
صلى الله عليه وسلم بمكان جده وكان الزمن الذي يخلو فيه شهر رمضان
فان قيل هلا كانت تفعله كما كانت تصوم شهر عاشورا ويتزود لذلك
التعبد ثم يرجع اذا نفذ ذلك الزاد الى خديجة رضي الله عنها فتزوده
ولابي ذر عن الكشميهني فتزود بحذف الضمير لمثلها لمثل الليالي حتى
فجيه الحق ففاجأه بالفاء وكسر الجيم بعدها همزة اي جاءه الوحي بغتة
وكانه لم يكن متوقعا للوحي قال النووي وتعقبه البلقيني بما في الملائق
هذا النبي نظر اصعد ابن ابي سمح عن عبيد ابن عمير انه وقع في المنام نظير
ما وقع له في اليقظة من الغط والامر بالقراءة وغير ذلك قال في الفتح ونتج
كون ذلك يستلزم وقفه في اليقظة حتى يتوقعه نظر فالاولى نزع
الخلق باحد الامرين وهو صلى الله عليه وسلم في غار حراء فجاءه
الملك جبريل عليه السلام وفاجأه تفسيره انه وقعت او وقعته وبسببه وجه
كما في الغاية انتهى بوجهه لغار حراء لعمي جبريل فيه في الغار فقال اقرأ
وهل سلم قبل قوله اقرأ ام لا الظاهر نعم لان المقصود اذ ذاك تفهيم
الامر وهو بليغ وابتداء السلام متعلق بالبشر لا الملائكة ووقعه منهم
على ابراهيم لانهم كانوا في صورة البشر ولا يرد هنا وسلامهم على اهل الجنة
لان امور الدنيا غالبا تقع في رواية الطبراني ان جبريل سلم اقرأ ولكن
لم يرد انه سلم عند الامر بالقراءة قاله في الفتح فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم ما انا بقارئ ولغير ابي ذر فقلت ما انا بقاري اي ما احسن
ان اقرأ فاخذني جبريل فغطني ضمني وعصرني حتى بلغ مني الجهد
بضم الجيم وفتح الهاء وضبط الدال حذف فاعله اي بلغ الغط مني الجهد وبضم الجيم
ورفع مرفوع الدال اي بلغ مني الجهد مبلغه فاعل مبلغ ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقاري فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ
مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقاري فغطني ولابي ذر

عن الكشميهني فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم
ارسلني قال في شرح المشكاة قوله كما لي ما انا بقارئ اي حكمي كسائر
الناس من ان حصول القراءة انما هو بالقلم وعدمه بعدمه فلذلك اخذه
وعظه مرارا ليخرجه عن حكم سائر الناس ويستفرغ منه البشرية ويفرغ
فيه من صفات الملائكة فقال له ح لما علم المعنى اقرأ باسم ربك الذي
خلق كل شيء وموضع باسم ربك النصب الى الحال اي اقرأ مفتتحا باسم
ربك قل بسم الله ثم اقرأ حتى بلغ ما لم يعلم ولابي ذر حتى بلغ علم الانسان
ما لم يعلم وفيه كما قال الطيبي اشارة الى رد ما تصوره صلى الله عليه
وسلم من ان القراءة انما تيسر بطريق التعليم فقط بل انها كما تحصل بواسطة
العلم قد تحصل بتعليم الله بلا واسطة بقوله علم بالقلم اشارة الى ان العلم
التعليمي وقوله علم الانسان ما لم يعلم اشارة الى ان العلم اللدني ومصداق
قوله تعالى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى فرجع بها بالآيات
المذكورة حال كونه ترجف تضطرب بوادره جمع بادرة وهي اللحمة بين
العنق والمنكب وقال ابن بري هي ما بين المنكب والعنق يعني انه لا يختص
بعضو واحد وانما رجفت بوادره لما فجئه من الامر المخالف للعادة لان
النبوة تزيل طباع البشرية كلها حتى دخل على خديجة فقال زملوني
زملوني مرتين اي غطوني بالثياب ولفوني بها فزملوه بفتح الميم حتى
ذهب عنه الروع بفتح الراء الفزع فقال يا خديجة ما لي واخبرها ولابي
ذر عن الكشميهني واخبر الخبر وقال قد خشيت على نفسي ان لا اقوى على
مقاومة هذا الامر ولا اقدر على حمل اعباء الوحي فتزهق نفسي ولابي ذر
عن الحموي والمستملي على بتشديد الياء فقالت له خديجة كلا نفي وابعاد
اي لا خوف عليك ابشر بخير او فانك رسول الله حق فوالله لا يخزيك
الله ابدا بضم التحتية وسكون الخاء المعجمة من الخزي ولابي ذر عن الكشميهني
لا يحزنك بالحاء المهملة والنون بدل المعجمة والنون بدل الحزن انك
لتصل الرحم اي القرابة وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد
اللام الثقل ويدخل فيه الانفاق على الضعيف واليتيم والعيال وغير ذلك
وتقري الضيف بفتح الفوقية من غير همز اي تهيئ له طعامه وتنزله
وتعين على نوائب الحق حوادثه ارادت انك لست ممن يصيبه مكروه
لما جمع الله فيك من مكارم الاخلاق ومحاسن الشمائل وفيه دلالة على ان
مكارم الاخلاق وخصال الخير سبب للسلامة من مصارع السوء وفيه
مدح الانسان في وجهه في بعض الاحوال لمصلحة نظرا وفيه تأنيس من
حصلت له مخافة من امر وفي دلائل النبوة للبيهقي من طريق ابي ميسرة
مرسلا انه صلى الله عليه وسلم قص على خديجة ما رأى في المنام فقالت
له ابشر ان هذا والله خير ثم استعلن له جبريل فذكر القصة فقال لها

ارأيتك

ارأيتك الذي رأيت في المنام فانه جبريل استعلن لي بان ربي ارسله
الي واخبرها بما جاء به فقالت ابشر فوالله لا يفعل الله بك الا خيرا
فاقبل الذي جاءك من الله فانه حق وابشر فانك رسول الله ثم انطلقت
به خديجة حتى اتت به مصاحبة له ورقة بن نوفل بن اسد
بن عبد العزى بن قصي وهو اي ورقة ابن عم خديجة
وهو اخو ابيها ولابن عساكر فيما ذكره في الفتح اخي ابيها بالجر في
اخي صفة للعم ووجه الرفع خبر مبتدأ محذوف وفائدته رفع المجاز في
اطلاق العم فيه وكان ورقة امرأ تنصر دخل في دين النصرانية في الجاهلية
قبل البعثة المحمدية وكان يكتب الكتاب العربي وفي باب بدء الوحي
العبراني فيكتب بالعربية من الانجيل ما شاء الله ان يكتب اي الذي
شاء الله كتابته وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له لورقة خديجة
اي ابن عم اسمع من ابن اخيك محمد صلى الله عليه وسلم فقال له
صلى الله عليه وسلم ورقة ابن اخي بنصب ابن منادى مضاف ماذا
ترى فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ما رأى وفي بدء الوحي
خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس جبريل صاحب سوء الخير قال
الهروي سمي به لان الله خصصه بالوحي الذي انزل بضم الهمزة على موسى
بن عمران صلى الله عليه وسلم ولم يقل عيسى مع كونه نصرانيا لان نزول
جبريل عليه متفق عليه عند اهل الكتابين بخلاف عيسى يا ليتني فيها في
ايام النبوة ومدتها جذعا يعني شابا قويا والجذع في الاصل الدواب
فهو هنا استعارة وهو بالجيم والمعجمة المفتوحتين وبالنصب كان مقدرة
عند الكوفيين او على الحال من الضمير في فيها وخبر ليت قوله فيها اي ليتني
كائن فيها حال التشبيه والقوة لانصرنك وابالغ في نصرتك ان اكون وفي
بدء الوحي ليتني اكون حيا حين يخرجك قومك من مكة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم معادي او مخرجي هم بتشديد الياء المفتوحة
وقال ذلك استبعادا للاخراج وتعجبا منه فيؤخذ منه كما قاله السهيلي
ان مفارقة الوطن على النفس شديدة لاظهاره عليه الصلاة والسلام
الانزعاج لذلك بخلاف ما سمعه من ورقة من ايذائهم وتكذيبهم له
فقال ورقة له نعم يخرجوك لم يأت رجل قط بما ولابي ذر عن
الكشميهني بمثل ما جئت به من الوحي الا عودي لان الاخراج عن المألوف
سبب لذلك وان يدركني يومك بجزم يدركني بان الشرطية ووقع
يومك فاعل يدركني اي يوم انتشار نبوتك انصرك بالجزم جواب الشرط
نصرا بالنصب على المصدرية موزرا من الازر وهو القوة ثم لم ينشب
بالشين المعجمة لم يلبث ورقة ان توفي بدل اشتمال من ورقة اي لم يلبث
وفاته وفتر الوحي احتبس ثلاث سنين او سنتين ونصف فترة حتى
حزن النبي صلى الله عليه وسلم بكسر زاي حزن فيما بلغنا معترض بين

الفعل ومصدره وهو حزنا والقائل هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
من بلاغاته وليس موصولا ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور والمعنى
ان في جملة ما وصل الينا من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه
القصة وهو من بلاغات الزهري وليس موصولا ويحتمل ان يكون بلغه
بالاسناد المذكور وعند ابن مردويه في التفسير باسقاط قوله فيما بلغنا
ولفظه فترة حزن النبي صلى الله عليه وسلم منها حزنا غدا فيض مجمة
في الفرع من الذهاب بغدوة ويروى بسكون الدال المهملة من الغدو وهو
الذهاب بسرعة منه من الحزن مرارا كيف يتردى بسكون من رويس
شواهق الجبال العالية فكلما وفي بذروة حبل بكسر الذال المعجمة وتفتح
وتضم اعلاه لكي يلقي منه من الجبل نفسه المقدسة اسفا ان تكون
الفترة لامر رآه بسببه فتنه ان يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم
يرد بعد شرع التنهي عن ذلك فيعترض به او حزن فيما ما فاته من الامر
الذي نبشره به ورقة ولم يكن خوطب عن الله انك رسول الله ومبعوث
الى عباده هو عند ابن سعد من حديث ابن عباس بنحو هذا البلاغ الذي ذكره
الزهري وقوله ملك انا ما بعد يجيء الوحي اما بوحي جبريل فحزن حزنا شديدا
حتى كاد يعلم بعد والتشرمن والى جرافي يريد ان يلقي نفسه
تبدى ظهر له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله حقا وانا جبريل فيسكن لذلك جاشه بالجيم
المذكور وفتنا هو عامر لبعض ملائكة الجبال اذ سمع صوتا فوقف فزعا
ثم رفع راسه فاذا جبريل على كرسي بين السماء والارض منتصبا فقال
يقول يا محمد انك رسول الله حقا وانا جبريل فيسكن لذلك جاشه بالجيم
ثم المثنة الساكنة ثم السين المهملة اضطراب قلبه وتقر بكسر القاف في
الفزع وغيره بفتحها نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي غدا
لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل لكي يلقي نفسه تبدى وابي ورغن
الجوي والمستملي بداظهر له جبريل فقال له مثل ذلك يا محمد انك رسول
الله حقا تنبيه قال في فتح الباري قوله هنا فترة حتى حزن النبي صلى
الله عليه وسلم فيما بلغنا هذا وما بعده من زيادة معمر على رواية عقيل
ويونس وصنيع المؤلف يوهم انه داخل في رواية عقيل وقد جرى على ذلك
الحميدي في جمعه فساق الحديث الى قوله وفتر الوحي ثم قال اتى بحديث عقيل
المزيد عن ابن شهاب الى حيث ذكر ما وزاد عند البخاري في حديث المقترن
بمعمر عن الزهري فقال وفتر الوحي فترة حتى حزن فساقه الخ قال الحافظ
بل حج والذي عندي ان هذه الزيادة مختصة برواية معمر فقد اخرج طريق
عقيل ابو نعيم في مستخرجه من طريق ابي زرعة الرازي عن يحيى بن بكير
شيخ المؤلف فيه في اول الكتاب به بدئه واخرجه مقرونا هنا برواية معمر
وبين ان اللفظ لمعمر وكذلك صرح الاسماعيلي ان الزيادة في رواية معمر واخرجه
احمد ومسلم والاسماعيلي وغيرهم وابو نعيم ايضا من طريق جمع من اصحاب

الليث

الليث عن الليث بدونها انتهى وقال عياض ان قول معمر في فترة الوحي
فحزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه تردى بتردي
من رؤس شواهق الجبال لا يقدح في هذا الاصل اي ما قدمه من عدم
طريان الشك عليه صلى الله عليه وسلم لقول معمر عنه فيما بلغنا
ولم يسنده ولم يذكر راويه وما من حدث به وكان النبي صلى الله عليه
وسلم قاله وما يعرف مثل هذا الا من جهته صلى الله عليه وسلم مع
انه قد يحمل على انه كان اول الامر وانه فعل ذلك لما اخرجه من تكذيب
من بلغه كما قاله تعالى فلعلك باخع نفسك على اثارهم ان لم يؤمنوا
بهذا الحديث اسفا انتهى وحاصله انه ذكر انه غير قادح من
وجهين احدهما فيما يتعلق بالمتن من جهة قوله فيما بلغنا حيث لم
يسنده وانه انما يعلم ذلك الا من جهة المنقول عنه والثاني انه اول الامر
انه فعل ذلك لما اخرجه من تكذيب قومه وفيه بحث اذ عدم
اسناده لا يوجب قدحا في الصحة بل الغالب على الظن انه بلغه عن الثقات
لانه ثقة تماسيا ولم ينفرد بمعنى ذلك كما سبق وروينا ايضا من طريق
الدوابي ما في يسمع ابن سيد الناس عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن
وهب عن يونس بن يزيد عن الزهري عن عروة عن عائشة الحديث
وفيه ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي حتى حزن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا الخ فاعتضدت كل رواية بالاخرى وكل
من الزهري ومعمر ثقة وعلى تقدير الصحة لا يكون قادحا كما ذكره عياض
لكن لا بالنسبة الى انه في اول الامر لما استقر الحال فيه مدة بل بالنسبة الى
ما اخرجه من التكذيب اذ لا شيء فيه قطعا يدل على قوله تعالى فلعلك باخع
نفسك على اثارهم اي قاتل نفسك اسفا وكان التعبير بقوله حصل له
ذلك لما اخرجه احسن من قوله فعل لان الحزن حالة تحصل للانسان
يحدثها من نفسه بسبب ما ينه من افعال الاختيارية وحديث الباب اخرجه
المؤلف في باب بدء الوحي وابو ذر قال ابن عباس رضي
الله عنهما فيما وصله الطبري من حديث علي بن طلحة عن ابن عباس
في تفسير قوله تعالى فالق الاصباح اي الاصباح ضوء النهار
وضوء القمر بالليل واعترض على المؤلف بان ابن عباس فسر الاصباح
بما وقع فيه فلق لا بما يرى رويدا اعجاب مثل فلق الصبح والاصباح
انها بالغين المعجمة اشق عمود الصبح عن سواد الليل او فالق نور
الصبح واخرج الطبري عنه ايضا في قوله فالق الاصباح قال اضاءة الصبح
وعلى هذا فالمراد بفلق الصبح اضاءته سبحانه وتعالى بفلق ظلام
الليل عن غرة الصباح وبيض الضوء وتنشير الافق ويحتمل الظلام ويذهب

الليل وقول ابن عباس هذا ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني
وكذا النسفي ولابي زيد المروزي عن الفربري باب
رؤيا الصالحين والاضافة للفاعل وفي نسخة الصالحة وعليها يحتمل ان
تكون الرؤيا بالتعريف وقوله بالجر عطفا على السابق ولابي ذر قول الله
لقد صدق الله رسوله الرؤيا اي صدقه في رؤياه ولم يكذبه تعالى
الله عن الكذب وعن كل قبيح علوا كبيرا وقال في فتوح الغيب هذا صدق
بالفعل وهو التحقيق اي حقق رؤيته وحذف الجار واوصل الفعل كقوله
صدقوا ما عاهدوا الله عليه بالحق متلبسا به فان ما راه كائن لا محالة
في وقته المقدر له وهو العام القابل ويجوز ان يكون بالحق صفة
مصدر محذوف اي صدقا متلبسا بالحق وهو القصد الى التمييز بين المؤمن
المخلص وبين من في قلبه مرض وان يكون قسما اما بالحق الذي هو نقيض
الباطل او بالحق الذي هو من اسمائه وجوابه لتدخلن المسجد الحرام
وعلى الاول هو جواب قسم محذوف ان شاء الله حكاية من الله تعالى
قول رسوله لاصحابه وقصته عليهم او تعليم لعباده ان يقول في عداتهم مثل
ذلك متادبين بادب الله ومقتدين بسنته امنين حال والشرط معترض
محلقين حال من الضمير في امنين رؤسكم اي جميع شعورها ومقصرين
بعض شعورها لا تخافون حال مؤكدة فعلم ما لم تعلموا من الحكمة في تاخير
فتح مكة الى العام القابل فجعل من دون ذلك من دون فتح مكة
فتحا قريبا وهو فتح خيبر لتسترفع اليه قلوب المؤمنين الى ان يتيسر
الفتح الموعود وتحققت الرؤيا في العام القابل وقد روي انه صلى الله
عليه وسلم اري وهو بالحديبية انه دخل مكة هو واصحابه محلقين فلما نحر
الهدي بالحديبية قال اصحابه اين رؤياك فنزلت رواه الفريابي وعند ابن
حميد والطبري من طريق ابن ابي نجيح وسقط لابي ذر في روايته محلقين
الى اخرها وقال بعد قوله امنين الى قوله فتحا قريبا وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن
اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا
الحسنة اي الصالحة من الرجل الصالح وكذا المراة الصالحة غالبا
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة مجازا لا حقيقة لان النبوة
انقطعت بموته صلى الله عليه وسلم وجزء النبوة لا يكون نبوة لان
جزء الصلاة لا يكون صلوة نعم ان وقعت من النبي صلى الله عليه
وسلم فهو جزء من اجزاء النبوة حقيقة وقيل ان وقعت من غيره عليه
السلام فهو جزء من علم النبوة لان النبوة وان انقطعت فعلمها باق وقول
مالك رحمه الله لما سئل ايعبر الرؤيا كل احد فقال ابالنبوة تلعب ثم
قال الرؤيا جزء من النبوة فلا تلعب بالنبوة اجيب عنه بانه لم

يرد

يرد انها نبوة باقية وانما اراد انها لما اشبهت النبوة من جهة الاطلاع
على بعض الغير لا ينبغي ان يتكلم فيها بغير علم واما وجه كونها ستة
واربعين جزءا فابدى بعضهم لها مناسبة وذلك ان الله اوحى الى نبيه
صلى الله عليه وسلم في المنام ستة اشهر ثم اوحى اليه بعد ذلك في
اليقظة بقية مدة حياته ونسبتها الى الوحي في المنام جزء من ستة واربعين
جزءا لانه عاش بعد النبوة ثلاثة وعشرين سنة على الصحيح فالستة الاشهر
نصف سنة فهي جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وتعقبه الخطابي
بانه قال على سبيل الظن اذ انه لم يثبت في ذلك خبر ولا اثر ولئن
سلمنا ان هذه المدة محسوبة من اجزاء النبوة لكنه ملحق بها سائر
الاوقات التي كان يوحى اليه فيها منامًا في طول المدة كما ثبت كالرؤيا
في احد ودخول مكة وح فيتلفق من ذلك مدة اخرى تزاد في الحساب
فتبطل القسمة التي ذكرها واجيب بان المراد وحي المنام المتتابع
فما وقع في غضون وحي اليقظة فهو يسير بالنسبة الى وحي اليقظة فهو
مغمور في جانب وفي اليقظة فلم يعتبر به انتهى واما حصر العدد في الستة
والاربعين فقال المازري هو مما اطلع الله عليه نبيه صلى الله عليه وسلم
وقال ابن العربي اجزاء النبوة لا يعلم حقيقتها الا نبي او ملك وانما القدر
الذي اراد صلى الله عليه وسلم ان يثبت ان الرؤيا جزء من اجزاء النبوة
في الجملة لان فيها اطلاعا على الغيب من وجه ما واما تفصيل السبب فيختص
بمعرفته ووجه النبوة قال المازري ايضا لا يلزم العالم ان يعرف كل شيء
جملة وتفصيلا فقد جعل الله حدا يقف عليه فيه ما لم يعلم المراد به جملة
وتفصيلا ومنه ما يعلم جملة لا تفصيلا وهذا من هذا القبيل وفي مسلم
من حديث ابي هريرة جزء من خمسة واربعين وله ايضا عن ابن عمر جزء من
سبعين جزءا وللطبراني عنه جزء من ست وسبعين وسنده ضعيف
وعند عبد البر من طريق عبد العزيز من المختار عن ثابت عن انس
مرفوعا جزء من ستة وعشرين وعند الطبري في تهذيب الاثار عن ابن عباس
جزء من خمسين وللترمذي من طريق ابي رزين العقيلي جزء من اربعين
وللطبراني من حديث عبادة جزء من اربعة واربعين والمشهور ستة واربعين
قال في الفتح ويمكن الجواب عن اختلاف الاعداد انه بحسب الوقت الذي
حدث فيه صلى الله عليه وسلم بذلك كان يكون لما اكمل ثلاث عشرة سنة
بعد مجيء الوحي اليه حدث بان الرؤيا جزء من ستة وعشرين ان ثبت الجزء
بذلك وذلك وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث باربعين ولما اكمل اثنين
وعشرين حدث باربعة واربعين ثم بعدها بخمسة واربعين ثم حدث بستة
واربعين في اخر حياته واما ما عدا ذلك من الروايات بعد الاربعين فضعيف
ورواية الخمسين يحمل لجبر الكسر ورواية السبعين للمبالغة وما عدا ذلك لم
يثبت انتهى وقل ما يصيب مؤول في حصر هذه الاجزاء ولئن وقع له الاصابة

في بعضها لما تشهد له الاحاديث المستخرج منها لم يسلم له ذلك في بقيتها
والتقييد بالصالح جري على الغالب يرى الصالح الاضغاث ولكنه نادر
لقلة تمكن الشيطان منه بخلاف العكس وح فالناس على ثلاثة اقسام
الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم ورؤياهم كلها صدق وقد يكون فيها ما
يحتاج الى تعبير والصالحون والاغلب على رؤياهم الصدق وقد يقع فيها
ما لا يحتاج الى تعبير ومن عداهم يكون في رؤياهم الصدق والاضغاث
وهم ثلاثة مستورون فالغالب استوا الحال في حقهم وفسقة والغالب على
رؤياهم الاضغاث ويقل فيها الصدق وكفار ويندر في رؤياهم الصدق جدا
قاله المهلب فيما ذكره في الفتح فان قلت لم عبر بلفظ النبوة دون لفظ
الرسالة اجيب بان السر فيه ان الرسالة تزيد على النبوة بالتبليغ
بخلاف النبوة المجردة فانها اطلاع على بعض المغيبات وكذلك الرؤيا والحديث
اخرجه النسائي وابن ماجة في التعبير باب بالتنوين
يذكر فيه الرؤيا من الله وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال
حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي
قال حدثنا زهير بن معوية ابو خيثمة الكوفي قال حدثنا بالجمع
ولابي ذر حدثني يحيى بن سعيد ولابي ذر وهو ابن سعيد اي الانصاري
قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت ابا قتادة
الحارث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الرؤيا يراها الشخص في النوم من الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي
الصادقة وله عن الكشميهني الصالحة والحلم من الشيطان بضم الحا
المهملة وسكون اللام قال السفاقسي بضمها وهو ما يراه النائم من الامر
الفظيع المعمول قال ابن تيس في شامله قد تحدث الاحلام لامر في الماكول
وذلك بان يكون كثير التبخير او التدخين فاذا تصعد ذلك الى الدماغ
وصادف انفتاح البطن الاوسط منه وهو من شانه ان يكون منفتحا حال
النوم حرك ذلك البخار او الدخان ارواح الدماغ وغيرها عن اوضاعها فيعرض
عن ذلك ان يختلط الصور التي في مقدم الدماغ بعضها من بعض وينفتح
بعضها من بعض فيحدث من ذلك صور ليست على وفق الصور الواردة
من الحواس والقوة التي تدرك تلك الصور ح ويلزم ذلك ان يحكم
على تلك الصور بمعاني اساسها فتكون تلك المعاني لا محالة مخالفة
للمعاني المعهودة فلذلك تكون الاحلام ح مشوشة فاسدة وقد تحدث
الاحلام لامر مهم يتفكر فيه في اليقظة فيستمر على القوة المفكرة في ذلك
فيكون اكثر ما يرى متعلقا به وهذا مثل الصنايع والفكر في العلوم وكثيرا
ما تكون الفكر صحيحا لان القوة تكون ح قد قويت بما عرض لها من
الراحة ولاجل توفر الارواح ح على القوى الباطنة فلذلك كثيرا ما يبخل
ح مسايل مشكلة وشبه معطلة وكثيرا ما تستنسخ الفكرة ح مسايل لم

تخطر

تخطر اولا بالبال وذلك لتعلقها بالفكرة المتقدمة في اليقظة وهذه
الوجوه من الاعلام لا اعتبار لها في التعبير واكثر من تصدق احلامه من
تجنب الكذب فلا يكون لمخيلته عادة موضع الصور والمعاني الكاذبة
فلذلك الشعرا يندر جدا صدق احلامهم لان الشاعر من عادته التخييل
بما ليس واكثر فكره انما هو في وضع الصدر والمعاني الكاذبة انتهى
واضافة الحلم الى الشيطان لكونها على هواه ومراده او لانه الذي يخيل
فيها ولا حقيقة لها في نفس الامر او لانه يحضره لا انه يفعله اذ كل مخلوق
الله واما اضافة الرؤيا وهي اسم للمرئي المحبوب الى الله تعالى فاضافة
تشريف وظاهره ان الاضافة الى الله لا يقال لها حلم والمضافة للشيطان
لا يقال لها رؤيا وهو تصرف شرعي والا فالكل يسمى رؤيا وفي حديث
اخر الرؤيا ثلاث فاطلق على كل رؤيا وحديث الباب سبق في الطب واخرجه
مسلم والترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجة وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد ابن الهاد بغير تحتية بعد المهملة وهو يزيد بن
عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد ابن الهاد الليثي عن عبد
الله بن خباب بخا معجمة مفتوحة وموحدتين الاولى مشددة بينهما
الف الانصاري عن ابي سعيد سعد بن ملك الخدري رضي الله
عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا راى احدكم
في منامه رؤيا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها او ليحدث بها
وفي مسلم حديث فان راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر الا من يحب وفي
الترمذي من حديث ابي رزين ولا يقصها الا على راو وفي اخرى ولا
يحدث بها الا لبيبا او حبيبا وفي اخرى لا يقص الرؤيا الا على عالم او ناصح
قيل لان العالم يؤولها على الخير مهما امكنه والناصح يرشد الى ما ينفع
واللبيب العارف بتاويلها والحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل او شك
سكت ولابي ذر عن الحموي والمستملي وليتحدث بزيادة فوقية بعد التحتية
وفتح الدال المهملة واذا راى غير ذلك مما يكون فانما هي من الشيطان
لانه الذي يخيل فيها او انها تناسب صفة من الكذب والتهويل وغير
ذلك بخلاف الرؤيا الصادقة فاضيفت الى الله اضافة تشريف وان
كان بخلق الله وتقديره كما ان الجميع عباد الله وان كانوا عصاة قال
تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان ويا عبادي الذين اسرفوا على
انفسهم فليستعذ بالله عز وجل من شرها من شر الرؤيا ولا يذكر بها
لاحد وفي مستخرج ابي نعيم واذا راى احدكم شيئا يكرهه فلينفث ثلاث
مرات وليتعوذ بالله من شرها وفي باب الحلم من الشيطان عند المؤلف
فليبصق عن يساره ولمسلم عن يساره حين ينتبه من نومه ثلاث
مرات وعند المؤلف في باب اذا راى ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن

ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لا تضره و
ومحصله ان الرويا الصالحة اذا بها ثلاثة حمد الله عليها وان يستبشر
بها وان يتحدث بها لكن لمن يحبه دون من يكره وان الحلم اربعة التعوذ
بالله من شرها ومن شر الشيطان ويتفل حين يستيقظ من نومه ولا
يذكر بها لاحد اصلا وفي حديث ابي هريرة عند المولف في باب الفقد في المنام
وليقم فليصل لكن لم يصرح البخاري بوصله وصرح به سليم مسلم وعند مسلم
وليتحول عن جنبه الذي كان عليه والحكمة في التفل كما قال بعضهم طرد الشيطان
الذي حضر الرويا المكروهة او اشارة الى استقذاره والصلاة جامعة لما
ذكر على ما لا يخفى وعند سعيد بن منصور وابن ابي شيبة وعبد الرزاق
باسانيد صحيحة عن ابراهيم النخعي قال اذا راى احدكم في منامه ما يكره
فليتفل اذا استيقظ اعوذ بما عاذت به ملايكة الله ورسله من شر رويا
هذه ان يصيبني فيها ما اكره من ديني ودنياي وفي النسائي من رواية عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان خالد ابن الوليد يفزع في منامه
فقال يرسول الله اني اروع في المنام فقال اذا اضطجعت فقل بسم الله
اعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وشر عباده ومن همزات الشيطان
وان يحضرون وحديث الباب اخرجه الترمذي والنسائي في الرويا واليوم
والليلة هذا باب بالتنوين يذكر فيه الرويا
الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الله بن يحيى بن ابي
كثير اليماني واثق عليه مسدد خيرا حال تحديثه وقال لقيته
باليمامة بالتخفيف بين مكة والمدينة عن ابيه يحيى انه قال حدثنا
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة الحرث بن ربعي رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرويا الصالحة
من الله والحلم من الله فاذا حلم بفتح المهملة واللام بوزن ضرب
فليتعوذ بالله منه من الشيطان وليتفل طردا للشيطان واستقذارا
عن شماله لانه محل الاقذار والمكروهات فانها اي الروية المكروهة
لا تضره لان الله تعالى جعل ما ذكر من التعوذ وغيره سببا للسلامة
من المكروه المرتب على الرويا كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع
البلا قاله النووي رحمه الله تعالى وقد ورد النفث والتفل والبصق
فقيل النفث والتفل بمعنى ولا يكونان الا بريق وقال ابو عبيد يشترط
في التفل ريق يسير ولا يكون في النفث وقيل عكسه وقيل الذي يجمع
الثلاثة الحمل على التفل فانه نفخ ينفثه ريق لطيف فبالنظر الى النفخ
قيل له نفث وبالنظر الى الريق قيل له بصاق وبالسند السابق عن ابيه
اي عن ابي عبد الله وهو يحيى بن ابي كثير واسم ابي كثير صالح ابن المتوكل
قال حدثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحرث عن

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق واعتراض
الزركشي في تنقيحه على البخاري حيث قال وادخاله حديث ابي قتادة
في باب الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة لا وجه له
اخذه من قول الاسمعيلي ليس هذا الحديث من هذا الباب في شي واجاب
عنه في المصابيح بان له وجها ظاهرا وهو التنبيه على ان هذا الكلام
وان كان عاما فهو مخصوص بالروية الصالحة كما دلت عليه احاديث
الباب قال واذا كان مخصوصا بالرويا الصالحة اتجه ادخالها في بابها
اتجاها ظاهرا انتهى وهو مثل قول الحافظ بن حجر وجه دخوله
في هذه الترجمة الاشارة الى ان الروية الصالحة انما كانت جزءا من اجزا
النبوة لكونها من الله تعالى بخلاف التي من الشيطان فانها ليست من
اجزا النبوة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المعروف
ببندار قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس بن ملك انه رضي
الله عنه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال رويا المومن جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة قد سبق ما في ذلك قريبا قال الغزالي لا يظن ان تقدير
النبي صلى الله عليه وسلم يجري على لسانه كيف ما اتفق بل لا ينطق
الا بحقيقة الحق بقوله رويا المومن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
تقدير محقق لكن ليس في قوة غيره ان يعرف علة تلك النسبة الا
بتخمين لان النبوة عبارة عما يختص به النبي ويفارق به غيره وهو مختص
بانواع من الخواص كل واحد مما يمكن انقسامه الى اقسام بحيث يمكننا
ان نقسمها الى ستة واربعين جزءا بحيث تقع الرويا صحيحة جزءا من
جملتها لكن لا يرجع الا الى الظن والتخمين الا انه الذي اراده النبي صلى الله
عليه وسلم حقيقة تنبيه قال في فتح الباري خالف قتادة
غيره فلم يذكروا عبادة بن الصامت في السند والحديث اخرجه مسلم
في التعبير والترمذي والنسائي في الرويا وبه قال حدثنا يحيى بن
قزعة بفتح القاف والزاي القرشي المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم
بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
ابو اسحاق المدني نزيل بغداد ثقة حجة تكلم فيه بلا قدح عن الزهري
محمد بن مسلم عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رويا المومن جزء من
ستة واربعين جزءا من اجزا النبوة هو نظير قوله صلى الله عليه
وسلم السمت الحسن والتودة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين
جزءا من النبوة اي من اخلاق اهل النبوة واما الحصر في الستة والاربعين
فالاولى ان يجتنب القول فيه ويتلقى بالتسليم لعجزنا عن حقيقة معرفته

علي ما هي عليه رواه اي الحديث السابق ولابي ذر ورواه ثابت البناني
فيما وصله المولف عن معلي ابن اسد في باب من راي النبي صلى الله
عليه وسلم وحميد الطويل فيما وصله الامام احمد عن محمد بن ابي عدي
عنه واسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة فيما سبق قريبا وشعيب
هو ابن الحباب فيما وصله بن منده اربعتهم عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم اي بغير واسطة لم يقل عن انس
عن عبادة ابن الصامت كما سبق وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحا المهملة والزاي المعجمة ابو اسحاق
القرشي قال حدثني بالافراد بن ابي حازم بالمهملة والزاي ايضا بينهما
الف عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي عبد
العزيز محمد بن عبيد وهي نسبة الى دراورد قرية من قرى خراسان
عن يزيد عن عبد الله بن خباب بالخا المعجمة والموحدتين المشدد
اولاهما بينهما الف المعروف بابن الهاد عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الرويا الصالحة وفي رواية الصادقة وهي المطابقة للواقع جزء من
ستة واربعين جزءا من النبوة وقوله الصالحة تقييد لما اطلق في الروا
يتين السابقتين ولذا وقع التقييد في باب رويا الصالحين بالرجل
الصالح فرويا الصالح هي التي تنسب الى اجزا النبوة ومعنى صلاحها
انتظامها واستقامتها فرويا الفاسق لا تعد من اجزا النبوة واما رويا
الكافر فلا تعد اصلا ولو صدقت روياهم احيانا فذاك كما يصدق الكذوب
وليس كل من حدث عن غيب يكون خبره من اجزا النبوة كالكاهن
والمنجم وقد وقعت الرويا الصادقة من بعض الكفار كما في رويا صاحب
السجن مع يوسف عليه الصلاة والسلام ورويا ملكهما

باب المبشرات بكسر المعجمة المشددة جمع
مبشرة وقول الحافظ بن حجر وهي البشرى تعقبه صاحب عمدة القاري
فقال ليس كذلك لان البشرى اسم بمعنى البشارة والمبشرة فاعل للمونث
من البشير وهو ادخال السرور والفرح على المبشر بفتح المعجمة وعند الامام
احمد من حديث ابي الدردا عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لهم البشرى
في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال الرويا الصالحة يراها المسلم او ترى له
وعنده ايضا من حديث عبادة ابن الصامت انه سال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ارايت قول الله تعالى لهم البشرى
في الحياة الدنيا وفي الاخرة فقال لقد سالتني عن شي ما سالني عنه احد
من امتي او احد قبلك قال تلك الرويا الصالحة يراها الصالح او ترى له
وكذا رواه ابو داود الطيالسي عن عمران القطان عن يحيى بن ابي كثير
به وعنه ايضا من حديث ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

انه

انه قال لهم البشرى في الحياة الدنيا قال الرويا الصالحة يبشرها المومن
هي من ستة واربعين جزءا من النبوة فمن راى تلك فليخبر بها ومن
راى سوا فانما هو من الشيطان ليحزنه فلينفث عن يساره ثلاثا
وليسكت ولا يخبر بها احدا اي عند ابن جرير من حديث ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة
قال هي في الدنيا الرويا الصالحة يراها العبد او ترى له وفي الاخرة الجنة
وعنده ايضا عن ابي هريرة موقوفا الرويا الحسنة هي البشرى يراها
المسلم او ترى له وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني
بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة بلفظ
الماضي والمراد الاستقبال وفي حديث عايشة عند احمد لم يبق بعدي
الا المبشرات قال في المصابيح وح فيكون المقام مقتضيا للنفي بغير لم
مما يدل على النفي في المستقبل كما ورد لن يبقى بعدي من النبوة الا
المبشرات يعني ان الوحي ينقطع بموته فلا يبقى بعده ما يعلم به انه سيكون
غير الرويا الصالحة انتهى وقيل هو على ظاهره لانه قال ذلك في
زمانه واللام في النبوة للعهد والمراد نبوته انه لم يبق بعده النبوة
المختصة الا المبشرات وفي حديث ابن عباس عند مسلم قال ذلك في مرض
موته وفي حديث انس عند ابي يعلى مرفوعا ان الرسالة والنبوة
قد انقطعت ولا نبي ولا رسول بعدي ولكن بقيت المبشرات قالوا يا رسول
الله وما المبشرات قال صلى الله عليه وسلم الرويا الصالحة ان يرا
الشخص او ترى له والتعبير بالمبشرات خرج مخرج الغالب والا فمن
الرويا ما يكون مقدرة وهي صادقة يريها الله تعالى لعبده المومن لطفا
به فيستعد لما يقع قبل وقوعه والحديث من افراده

باب رويا يوسف وللنسفي يوسف ابن يعقوب ابن اسحق بن ابراهيم خليل
الرحمن وقوله تعالى اذ قال يوسف بدل اشتمال من احسن القصص
ان جعل مفعولا او منصوب باضمار اذكر ويوسف عبري ولو كان عربيا
لصرف لخلوه عن سبب اخر سوى التعريف لابيه يعقوب يا ابت اني
رايت من الرويا لا من الروية لان ما ذكره معلوم انه منام احد عشر
كوكبا روى ابن جرير عن جابر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم
رجل من اليهود يقال له نسانة اليهودي فقال له يا محمد اخبرني عن الكواكب
التي راها يوسف انها ساجدة له ما اسماها قال فسكت النبي صلى الله
عليه وسلم فلم يجبه بشي ونزل عليه جبريل عليه السلام فاخبره باسمايها
قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه فقال نعم جريان
والطارق والذيال وذو الكتفين وذو القابس ووثاب وعمودان والفيلق

والمصبح والمروح وذو القرع فقال اليهودي اي والله انها لاسما

ورواه البيهقي في الدلائل وابو يعلى والبزار في مسنديهما **والشمس**

والقمر هما ابواه **راي** ابوه وخالته والكواكب اخوانه قيل الواو بمعنى

مع اي رايت الكواكب مع الشمس والقمر واجريت مجري العقلاء **رايتهم**

لي ساجدين لانه وصفها بما هو المختص بالعقلاء وهو السجود وكررت

الرؤية لان الاولي تتعلق بالذات والثانية بالحال او الثانية كلام مستانف

علي تقدير سؤال وفكر جوابا له كان ابا ه قال له كيف رأيتهم فقال رأيتهم

لي ساجدين اي متواضعين وكان سنه ثنتي عشر سنة يومئذ **قال**

يا بني صغره للشفقة او لصغر سنه **لا تقصص رؤياك على اخوتك**

فيكيدوا لك كيدا جواب النهي اي ان قصصتها عليهم فكادوك فهم

يعقوب عليه السلام من رؤياه ان الله يصطفيه لرسالته وينعم عليه

بشرف الدارين فخاف عليه حينئذ اخوته وليفهم **ان الشيطان للانسان**

عدو مبين ظاهر العداوة فيحمل علي الحسد والكيد **وكذلك** ايجبك

وكما اجتباك بمثل هذه الرؤيا الدالة علي شرفك وغزك **يجتبيك ربك**

يصطفيك للنبوة والملك **ويعلمك** كلام مستانف غير داخل في حكم التشبيه

كانه قيل وهو يعلمك **من تاويل الاحاديث** من تعبير الرؤيا **ويتم نعمته**

عليك بارسالك والايحاء اليك **وعلى ال يعقوب** كما اتمها **على ابويك**

من قبل اراد بالجد والاب الجد ابراهيم **واسحاق** عطف بيان لابويك

ان ربك عليم يعلم من يستحق الاجتباء **حكيم** يضع الاشياء في مواضعها

وسقط لابن ذر من قوله ان الشيطان الي اخره وقال بعد بسا حديث الي قوله

عليم حكيم **وقوله يا ابت هذا** اي سجودهم **تاويل رؤياي من**

قبل اي التي كان قصها علي ابيه اني رأيت احد عشر كوكبا وكان تفاسيرها

في شرائعهم لو اسلموا علي الكبير يسجد والصغير يزل هذا جائزا من لدن

آدم الي شريعة عيسي عليه السلام فحرم هذا في هذه الملة المحمدية

قد جعلها اي الرؤيا **ربي حقا** صادقة واخرج الحاكم والطبري والبيهقي

في شعبه بسند صحيح عن سلمان الفارسي قال كان بين رؤيا يوسف

وتحبارتها اربعون عاما وذكره البيهقي شاهدا عن عبد الله بن شداد

وزاد واليها ينتهي امد الرؤيا وعند الطبري عن الحسن البصري قال كانت

مدة المفارقة بين يعقوب ويوسف ثمانين سنة وفي لفظ ثلاثا

وثمانين سنة **وقد احسن بي اذ اخرجني من السجن** ولم يقل من

الجب لقوله لا تثريب عليكم اليوم **وجاء بكم من البدو** من البادية لانهم

كانوا اصحاب مواش ينتقلون في المياه والمنابع **من بعد ان نزغ**

الشيطان بيني وبين اخوتي افسد بينهم واغوي **ان ربي لطيف**

لما يشاء انه هو العليم بمصالح عباده **الحكيم** في افعاله واقواله وقضايه

وقدره وما يختاره ويريده **رب قد اتيتني من الملك** ملك مصر

وعلمتني

وعلمتني من تاويل الاحاديث تعبير الرؤيا **فاطر السموات والارض**

انت وليي في الدنيا والاخرة توفني مسلما ظلب ذلك لقول

يعقوب لولده ولا تموتن الا وانتم مسلمون وانما دعي به ليقتدي به

قومه من بعده **والحقني بالصالحين** من اباي او علي العموم **قال**

ابو عبد الله البخاري رحمه الله وبيت قوله قال ابو عبد الله كابي

ذر **فاطر والبديع والمبتدع** بمعني واحد **المرجئة** وابي ذر والمبتدع

باسقاط الفوقية **والباري** بالراي والهمزة وابن ذر عن المحموي والمستملي

والباذي بالذال المهملة بدل الراء **الخالق** السبعة معناها **واحد**

ومراده بتفسير الفاطر من قوله فاطر السموات والارض ومراده ان الاسما

المذكورة ترجع الي معني واحد وهو ايجاد الشيء بعد ان لم يكن **و**

وقوله **من البدو** بفتح الموحدة وسكون المهملة تقدما همزة كذا في

الفرع كاصله وفي بعض النسخ بغير همز وهو وجه ثانية يزيد تفسيره

قوله **وجاء بكم** من البر **وبادية** بالهمز ايضا في الفرع كاصله وفي غيره

بتركه اي وجاء بكم من البادية ومراده ان فاطر معناه البادي من

البدء اي الابتداء اي بادي الخلق بمعني فاطر وسقط من قوله قال ابو

عبد الله الي اخره للنسفي **باب**

رؤيا ابراهيم الخليل **عليه السلام** وسقط لغير ابن ذر لفظ باب

وقوله تعالي دفع وسقطت الواو في الفرع وثبتت في اصله **فلما بلغ**

معه السعي بلغ ان يسعي مع ابيه في اشغاله وحوائجه ومعه لا يتعلق

بلغ اقتضايه بلوغهما معا حد السعي والباء للسعي لانه صلة المصدر لا

يتقدم عليه فينبغي ان يكون بيانا كانه لما قال فلما بلغ معه السعي اي

الحد الذي يقدر فيه علي السعي قيل بمعي من قال مع ابيه وكان اذ

ذاك ابن ثلاث عشرة سنة والمعني في اختصاص الاب انه ارفق الناس

به واعطفهم عليه وعيره رعما عتق بدنه في الاستسقا فلا يخلفه لانه لم يتحكم

فوته **قال يا بني اني ارى** اي اني رأيت **في المنام اني اذبحك**

ورؤيا الانبياء في المنام وحي رواه ابن ابي حاتم عن ابن عباس مرفوعا

اي كالوحي في اليقظة فلهذا قال اني اري في المنام اني اذبحك **فانظر**

ماذا ترى من الرأي علي وجه المشاورة لا من رؤية العين وانما شاوره

ليانس للذبح وينقاد للامر به **قال يا ابت افعل ما تؤمر** به **ستجدني**

ان شاء الله من الصابرين علي الذبح او علي قضاء الله فلما اسلما خضعا

وانقاد الامر اراده وسلما الذبيح نفسه وابراهيم ابنه **وتله للجبين**

صرعه عليه ليذبحه من قفاه وهو يشاهد وجهه عند ذبحه ليكون

اهون عليه ووضع السكين علي قفاه فانقلبت السكين ولم تعمل شيئا مما تعمله

من الفذ فنودي الاهية **وناديناه ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا** اي

حققت ما امرناك به في المنام من تسليم الولد للذبح وجواب لما محذوف

تقديره كان مما ينطق به الحال ولا يحيط به الوصف من التشاور بهما
وحمدهما الله وشكرهما على ما انعم به عليهما من رفع البلاء العظيم
بعد حلوله اذا كذلك اي كما جزيناك نجزي المحسنين انفسهم بامتثال
الامر باخراج الشدة عنهم قال مجاهد فيما وصله الفريابي في تفسيره
في قوله تعالى فلما اسلما اي سلما ما امرا به سلم الابن نفسه للذبح
والاب ابنه وتله اي وضع راسه على الارض كما قاله يا ابت افعل ما
تؤمر بي ستجدني ان شاء الله من الصابرين على الذبح وامتثل امرك
بالترجمة التي قبل هذا الباب فيها بما اورده من الايات القرآنية ولعله
لم يتفق له حديث فيها على شرطه باب التواطؤ
اي تواطؤ جماعة على الرؤيا الواحدة وان اختلفت عباراتهم وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير نسبة لجده وابوه عبد الله قال حدثنا الليث
بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد
بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر والد سالم رضي الله
عنه وعن ابيه ان اناسا بضم الهمزة وتخفيف النون هنا جمع انس
ناسا باسقاط الهمزة ارواء في المنام ليلة القدر بضم الهمزة واصله
اريوا فاستثقلت الضمة على الياء وقبلها كسرة فحذفت الضمة وتبعتها
الياء ثم نقلت الراء الساكنة الى الواو قبلها فصار ارواء عن الشاطر
المصمود وهو الواو والروية هنا اختلف فيها فقال ابن
هشام مصدر راى الحلمية عند ابن ملك والكرماني قال وعندي لا
يخص بها لقوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس قال
ابن عباس لغني رؤيا عين فدل على انه مصدر الحلمية والبصرية قال
وقد الحق راى الحلمية برأى العلمية في التعدي كما بينته انتهى وقد جعلها
ابو البقاء جماعة بصرية فعلى هذا يتعدى لمفعول واحد وتنقل بالهمزة
الى اثنين فيكون الثاني هنا ليلة القدر وقد انتقل عن اصله من
الظرفية الى المفعولية لانهم لم يروا فيها انما رؤاها نفسها بمعنى القاها
الله تعالى في قلوبهم في ليالي السبع الاواخر من شهر رمضان جمع
اخرى وان اناسا اخرين ارؤاها في العشر الاواخر منه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم التمسوها اطلبوها ليلة القدر في ليالي السبع الا
واخر صفة للسبع كالسابق والسبع داخلة في العشر فمن راى قوما انها في
العشر واخرون انها في السبع كانهم تواقفوا على السبع فامرهم صلى
الله عليه وسلم بالتماسها في السبع لتوافق الفريقين عليها محمد البخاري
هذا على ترجيح ابقاء الاخير على الاصل فلم يذكر قوله اري رؤياكم قد تواطأت
في السبع الاواخر السابق في اخر الصيام باب رؤيا
اهل السجون جمع سجن بالكسر وهو الحبس ورؤيا اهل الفساد واهل الشرك
وان لم يذكره في الفتح والشراب بضم المعجمة وتشديد الراجح شاذ

بدل

بدل قوله والشرك والمراد شدة الحرم وعطفه على اهل الفساد من
عطف الخاص على العام لقوله تعالى ودخل معه مع يوسف عليه السلام
السجن فتيان عبدان للملك الوليد بن ريان ملك مصر الاكبر احدهما
خبازه والاخر شرابه للاتهام بريدان بسمه قال احدهما وهو الشراب
واسمه بهلو وقيل هو حجيب اني اراني في المنام اعصر خمرا عنبا
تتمة له بما يؤول اليه وقراها ابن مسعود اني اراني اعصر عنبا قال
الاخر وهو الخباز مخففة بالخاء المعجمة وبعد اللام مثلثة وقيل راساني
اني اراني في المنام احمل فوق راسي خبزا تاكل الطير منه نبئنا
من المحسنين اخبرنا بتاويله بتفسيره وتعبيره وما يؤول اليه انا نراك
من المحسنين الذين يحسنون عبارة الرؤيا قال الزجاج فيه ان امر الرؤيا
صحيح وان منها ما يصح ومن دفع فلسن بمتعلم انه يدفع القرآن والسنة
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا جزء من اربعين جزءا من
النبوة وتاويله ان الانبياء يخبرون عما سيكون والرؤيا تدل على ما سيكون
قال لا ياتيكما طعام ترزقانه في نومكما الا نبأتكما بتاويله في اليقظة
قبل ان ياتيكما او ياتيكما في اليقظة طعام ترزقانه من منامكما تكما ترزقانه
طعامه ونا كلانه الا اخبرتكما بقدره ولونه والوقت الذي يصل اليكما
قبل ان يصل واي طعام اكلتم ومتى اكلتم وهذا مثل معجزة عيسى حيث
قال وانبئكم بما تاكلون وما تدخرون في بيوتكم ذلكما التاويل والاخبار
بالمغيبات مما علمني ربي بالالهام او الوحي ولم اقله عن تكهن ونجم
اني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالاخرة هم كافرون يحتمل
ان يكون كلاما مبتدا وان يكون تعليلا لسابقه اي علمني ذلك لاني تركت
ملة اولئك واتبعت ملة اباي ابراهيم واسحاق ويعقوب وهي الملة
الحنيفية وذكر الاباء ليعلما انه من بيت النبوة ليقوي رغبتهما في الانتماء
اليه والمراد الترك ابتداء لانه كان فيهم ثم ترك بقوله هجرت طريق الكفر
والشرك وسلكت طريق اباي المرسلين صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين
وهكذا يكون حال من سلك طريق الهدى واتبع طريق المرسلين واعرض
عن الضالين فانه يهدي قلبه ويعلمه ما لم يكن يعلم ويجعل امامه هديه
به في الخير وداعيا الى سبيل الرشاد ما كان لنا ما صح لنا معاشر الانبياء
ان نشرك بالله من شيء اي شيء كان صنما او غيره ذلك اي التوحيد
من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن اكثر الناس لا يشكرون فضل
الله فيشركون به وانتم هبون ثم دعاهما الى الاسلام فاقبل عليهما وكان
بين ايديهما اصنام يعبدونها من دون الله فقال الزاما للحجة يا صاحبي
السجن يا ساكنيه او صاحبي فيه فاضافهما اليه على الاتساع ارباب
متفرقون شتى متعددة متساوية وقال الفضل بن عياض رحمه الله لبعض
الاتباع يا عبد الله وعبد ذرو قال الفضل عند قوله يا صاحبي السجن ارباب

متفرقون خير ام الله الواحد القهار الذي ذل كل شي لعز جلاله
وعظيم سلطانه ولا يغالب ولا يشارك في الربوبية ما تعبدون
خطابهما ولمن كان على دينهما من اهل مصر من دونه تعالى الا اسما
لا حقيقة لها سميتموها انتم واباوكم بالهة ثم طفقتم تعبدونها مكانكم
لا تعبدون الا اسما سميتموها لا مسمياتها ما انزل الله بها بتسميتها من
سلطان حجة ان الحكم في امر العبادة والدين الا لله امر على
لسان انبيايه الا تعبدوا الا اياه بيان لقوله ان الحكم ذلك الذي ادعوكم
اليه من التوحيد واخلاص العمل هو الدين القيم الحق المستقيم الذي
امر الله به وانزل به الحجة والبرهان ولكن اكثر الناس لا يعلمون فلذا
كان اكثرهم مشركين ثم عبر الرويا فقال يا صاحبي السجن اما احدكما
يعني الشرابي فيسقي ربه سيده خمرا كما كان يسقيه قبل واما الاخر
يعني الخباز فيصلب فتاكل الطير من راسه فقالا لذينا فقال يوسف
قضي الامر الذي فيه تستفتيان فهو واقع لا محالة فان الرويا على
رجل عابر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت وفي مسند ابي يعلى الموصلي عن
انس مرفوعا الرويا لاول عابر وقال للذي ظن انه ناج منهما الظان
يوسف عليه السلام ان كان تاويله عن اجتهاد وان كان عن الوحي فالظان
الشرابي او الظن بمعنى اليقين وما تقدم من قوله قضي الامر يقتضي
اليقين اذكرني عند ربك اذكر قصتي عند سيدك وهو الملك لعله
يخلصني من هذه الورطة وقال ابو حيان رحمه الله انما قال يوسف للساقي
ذلك ليتوصل الى هدايته وايمانه بالله كما توصل الى ايضاح الحق للساقي
ورفيقه فانساه الشيطان فانسى الشرابي ذكر ربه ان يذكر يوسف
للملك وقيل فانس يوسف ذكر الله حتى ابتغى الفرج من غيره وانسان
بمخلوق وعند ابن جرير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو لم يقل يعني يوسف التي قال ما لبث في السجن طول ما لبث
حيث يبتغي الفرج من عند غير الله وهذا الحديث ضعيف جدا فان في
اسناده سفيان بن وكيع وهو ضعيف وابراهيم بن يزيد الخوزي وهو
اضعف من سفيان فالصواب ان الضمير في قوله فانساه الشيطان عايد
على الناجي كما قاله مجاهد وغير واحد فلبث يوسف عليه السلام
في السجن بضع سنين ما بين الثلاث الى التسع قال وهب مكث يوسف
سبعا وقال الضحاك على ابن عباس ثنتي عشرة سنة وقيل اربع
عشرة سنة وقال الملك ملك مصر الريان بن الوليد اني ارى في المنام
سبع بقرات سمان خرجن من نهر يابس ياكلهن سبع اي سبع بقرات
عجاف مهازيل واري سبع سنبلات خضر قد انعقد حبها وسبعا
اخر يابسات قد ادركت والتوت اليابسات على الخضر حتى غلبن عليهما
فاستعيرها فلم يجد في قومه من يحسن عبارتها قيل كان ابتدا بلا يوسف

عليه

عليه السلام في الرويا ثم كان سبب نجاته ايضا الرويا فلما دنى
فرجه راي الملك هذه الرويا التي هالته تجمع اعيان العلما
والحكما من قوله وقص عليهم روياه فقال يا ايها الملا افتوني في
روياي عبروها ان كنتم للرويا تعبرون ان كنتم عالمين بعبارة
الرويا واللام في للرويا للبيان قالوا اضغاث احلام وهي تخاليطها
وما نحن بتاويل الاحلام بعالمين يعنون بالاحلام المنامات
الباطلة اي ليس عندنا تاويل انما التاويل للمنامات الصحيحة او
اعترفوا بقصور علمهم وانهم ليسوا بتاويل الاحلام بخبرين وقال الذي
نجا من القتل منهما وهو الشرابي وادكر بعد امة للملك والذي
جمعهم لذلك انا انبيكم اي اخبركم بتاويله بمن عنده علم تعبير هذا
المنام فارسلون فابعثوني اليه لاساله عنها فارسلوه الى يوسف في
السجن فاتاه فقال يوسف ايها الصديق المبالغ في الصدق افتنا
في رويا سبع بقرات سمان ياكلهن سبع عجاف وسبع
سنبلات خضر واخر يابسات لعلي ارجع الى الناس الى الملك
ومن عنده لعلهم يعلمون تاويلها او فضلك او مكانك من العلم
فيطلبوك ويخلصوك من محنتك فذكر يوسف تعبيرها من غير تعنيف لذلك
الفتى في نسيانه ما قضاه به ومن غير شرط للخروج قبل ذلك بل
قال تزرعون سبع سنين دابا بسكون الهمزة وخفض وحده وبفتحها
لغتان في مصدر داب يداب اي دوام على الشي ولازمه وهو هنا نصب
على المصدر بمعنى دايبين فما حصدتم فذروه في سنبله اذ ذاك ابقى له
ومانع له من اكل السوس الا قليلا مما تاكلون في تلك السنين فعبر
البقرات السمان بالسنين المخصبة والسنابل الخضرة بالزرع ثم امرهم بما
هو الصواب نصيحة لهم ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد ياكلن
ما قدمتم لهن هو من الاسناد المجازي جعل اكل اهلهن مسندا اليهن
الا قليلا مما تحصنون تحرزون ثم ياتي من بعد ذلك اي من بعد اربع
عشرة سنة عام فيه يغاث الناس من الغيث اي يمطرون او من
الغوث وهو الفرج فهو في الاول الثلاثي وفي الثاني من الرباعي يقول
غاثنا الله من الغيث واغاثنا من الغوث وفيه يعصرون فتاول البقرات
السمان والسنبلات الخضر بسنين مخاصيب والعجاف اليابسات سنين مجدبة
ثم بشرهم بعد الفراغ من الرويا تاويل الرويا بان العام الثامن يجي
مباركا كثيرا بخير غزير النعم وذلك من جهة الوحي فرجع الساقي
واخبر الملك بتعبير تاويل روياه وقال الملك بعد ان رجع اليه الساقي
واخبره بتعبير روياه ايتوني به فلما جاءه الرسول ليخرجه من السجن
امتنع من الخروج ليتحقق الملك ورعيته براته ونزاهته مما نسب اليه
من جهة امراة العزيز وان سجنه لم يكن عن امر يقتضيه بل كان

كلها وعد وافا قال ارجع الي ربك اي سيدك يريد الملك فسله
ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن الاية وسقط ابو ذر من قوله م
قال احدهما الي اخره وقال بعد قوله فتيان الي قوله ارجع الى ربك
وذكر بالذال المعجمة افتعل من ذكر وكذا ابو ذر عن الحموي والمستملي
وذكرت بسكون الواو فاذا غ الثاني الدال فحولت ذالا معجمة ثقيلة امة اي
قرن بالجر وابي ذر وغيره بالرفع وقيل حين من الدهر وعن سعيد
ابن جبير بعد سنين وبقرا امة بفتح الهمزة والميم وكسر الهاء مخففة
اي بعد نسيان ونسبت هذه القراءة لابن عباس وهي شاذة وقال
ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم لعصرون اي الاعناب والد
يحصنون اي يحرسون وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسما
الضبعي قال حدثنا جويرية بن اسما وهو عم السابق عن مالك
الامام عن الزهري بمحمد بن مسلم ان سعيد بن المسيب واما عبيد
بضم العين مصغرا سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن الازهر انهما
عوف اخبراه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لبث في السجن ما لبث
يوسف لاجبت الداعي اي لبعدة لبثه ثم اتاني الراعي من الملك يدعوني اليه
لاجبته مسرعا وفي هذا من التنويه لشرف يوسف وعلو قدره وصبره
ما لا يخفى صلوات الله وسلامه عليهم وعند عبد الرزاق عن عكرمة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عجبت من يوسف وصبره
وكرمه والله يغفر له حين سئل عن البقرات العجاف والسمان ولو كنت
مكانه ما اجتهتهم حتى اشترط ان يخرجني ولقد عجبت من يوسف وصبره
وكرمه والله يغفر له حين اتاه الرسول ولو كنت مكانه لبادرتهم الباب ولكنه
اراد ان يكون له العذر هذا حديث مرسل فان ثبت ان نبينا صلى
الله عليه وسلم انما ذكر هذا الكلام على جهة المدح ليوسف عليه السلام
فما له يذهب بنفسه عن حالة قد مدح بها غيره اجيب بانه صلى
الله عليه وسلم انما اخذ لنفسه الشريفة وفيها وجها خيرا من الراي
له وجه ايضا من الجودة اي لو كنت انا لبادرت الخروج ثم جاء ولتبيا
عبدي بعد ذلك وذلك ان هذه القصص والنوازل انما هي معرضة
ليقتدي الناس بها الى يوم القيامة فاراد صلى الله عليه وسلم حمل
الناس على الاحزم من الامور وذلك ان المتعين في مثل هذه النازلة هو
التارك فرضه الخروج من ذلك السجن ربما ينتج له من ذلك التعا
في سجنه وان كان يوسف عليه السلام امن من ذلك لعلمه من الله
فغيره من الناس لا يامن ذلك فالحالة التي ذهب اليها نبينا صلى الله
عليه وسلم حالة خرم ومدح وما فعله يوسف عليه السلام صبر عظيم وقال
بعضهم حتى يوسف عليه السلام ان يخرج من السجن فينال من الملك مرتبة

ويسكن

وسكنه عن امرزنه صفحا فيراه الناس بتلك المنزلة ويقولون
هذا الذي راود امراة مولاه فاراد ان يبين براءته وتحقق منزلته
من الصفة والحديث سبق في التفسير واحاديث الانبياء ومطابقة الايات
ظاهرة وكذا الحديث باب من راى النبي
صلى الله عليه وسلم في المنام وبه قال حدثنا عبدان هو
عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من راني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف يوم القيامة
رؤية خاصة يقرب منه او من راني في المنام ولم يكن هاجر يوفقه
الله للهجرة الي والتشرف بلقائي ويكون الله تعالى جعل في رؤيته في المنا
علما على رؤياه في اليقظة قال في المصابيح وعلى الاول ففيه بشارة
لرؤيته في المنام بانه يموت على الاسلام وكفى بها لبشارة وذكر ذلك
اثره في الغيامة تلك الرؤية الخاصة باعتبار القرب منه الا من تحققت
له منه الموافاة على الاسلام حقق الله لنا ولاحبابنا وللمسلمين ذلك بمنه
وكرمه امين وكان تمثل الشيطان بي هو كما تتمم للمعنى والتعليل للحكم
اي لا يحصل لاي للشيطان مثال صورتي وتتشبه بي فلم منع الحكم
الشيطان ان يتصور بصورته الكريمة في اليقظة كذلك في المنام ليلا يتشبه
الحق بالباطل قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى فيما وصله بن
السحق القاضي من طريق حماد بن زيد عن ايوب قال ابن سيرين
محمدا تصير رؤيته صلى الله عليه وسلم الا اذا اراه الراي في صورته
الذي جاء وصفه بها في حياته وبمقتضاه انه اذا اراه على خلافها كان
رؤيا تاويل لا حقيقة والصحيح انها حقيقة سواء كان على صفته المعروفة
او غيرها قال ابن العربي رؤيته صلى الله عليه وسلم بصفته المعلومة
ادراك على الحقيقة ورؤيته على غيرها ادراك للمثال فان الصواب ان الانبيا
لا تغيب ابدانهم الارض ويكون ادراك الذات الكريمة حقيقة وادراك الصفات
ادراك المثال قال وستد بعض الصالحين فرع انها تقع بعيني الراس
الدنيا بالمسخ المحمدية وقد نقل عن جماعة من الصوفية انهم راوه صلى
الله عليه وسلم في المنام ثم راوه بعد ذلك في اليقظة صالوه عن اشيا
كانوا منها متحيرين فبينها رشدهم الى طريق تغربهم فيما لا مرد لذلك وفيه
بحث ذكرته في المواهب ومن فوائد رؤيته صلى الله عليه وسلم تشكل
شرف الراي لكونه صادقا في بحيته ليعمل على مشاهدته وسقط قوله قال
ابو عبد الله الخ لغير ابي ذر وقال حدثنا علي بن اسد العجيفي بفتح المهملتين

وتشديد الميم ابو الهيثم البصري قال حدثنا عبد العزيز بن مختار
الدباغ البصري مولى حفصة بنت سيرين قال حدثنا ثابت
البناني بضم الموحدة عن انس رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني قال
الكرماني فان قلت الشرط والجزا متحدان فما معناه واجاب
بانه في معنى الاخبار اي من رآني فاخبره بان رؤيته حق ليست من
اضغاث الاحلام وقال في شرح المشكاة اي من رآني فقد رآني حقيقة
على كمال هيئته واركانه فيما راى فان الشيطان لا يتمثل بي
فان قيل كيف يكون ذلك وهو في المدينة والرائي في المشرق او المغرب
اجيب بان الرؤية امر خلقه الله تعالى وقد يشترط فيها عقلا مواجهة وما
مقابلة ومقارنة وخروج شعاع وانعكاسه ولذا اجاز ان يرى اعمى العين
بقية الاندلس فان قلت كثيرا يرى على خلاف صورته المعروفة ويراه
شخصان في حالة واحدة في مكانين والجسم واحد والجسم الواحد لا يكون الا
في المكان الواحد اجيب بانه يعتبر في صفاته لا في ذاته فتكون ذاته عليه
الصلاة والسلام مرتبة وصفاته متمثلة غير مرتبة فالمدرك للشرط
فيه يحدق الابصار واقرب المسافة فلا يكون المرئي بعد فونا في الارض
وكاظاهر عليها وانما يشترط كونه موجودا ولو راه بامر يقتلهم من يرا
فتلم كان هذا صفاته المتمثلة المرئية ورؤيا المؤمن جزء من
ستة واربعين جزءا من النبوة لانها من الله بخلاف التي من الشيطان
فانها ليست من اجزاء النبوة وفيه مباحث سبقت قريبا وسقطت الواو من
قوله ورؤيا ابن زرويه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وسكون
جيم يحيى واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
الله بضم العين ابن ابي جعفر الاموي القرشي انه قال اخبرني
بالافراد سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي قتادة الحارث بن ربعي
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا
الصالحة من الله والحلم من الشيطان واضافة الرؤيا الصالحة الى
الله اضافة تشريف واضافة الحلم الى الشيطان لانه صفته من اللذ بوالتهو
وان كان بخلق الله تعالى وتقديره فمن رأى في منامه شيئا يكرهه
فلينفث بكسر الفا بعدها مثلثة اي فلينفخ نفخا خفيفا من غير ريق
تشبيها طردا للشيطان واظهارا لاحتقاره ثلاثا للتاكيد وخص الشمال
لانها محل الاقذار وليستعذ بالله من الشيطان فانها لا تضره
تعالى جعل ذلك سببا لسلامته فان الشيطان لا يترايا بي بالزاي
المعجمة اي لا يتصور بي لتغيير مربيا بصوريته وكابي ذر لا يترايا بي بالرا
المهملة والحديث سبق في الطب والتعبير وبه قال حدثنا خالد بن خلي
بضم الخا المعجمة وكسر اللام المخففة وتشديد التحتية ابو القسم الحمصي قاضيها

من

من افراد البخاري قال حدثنا محمد بن حرب ابو عبد الله الخولاني
قال حدثني بالافراد الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد عامر
الحمصي الحنفي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال قال ابو
سلمة بن عبد الرحمن قال ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من رآني في منامه
فقد رآني الحق اي فقد راني في رؤية الحق او الحق طلبا بيعة اي تابع
الزبيدي في روايته عن الزهري يونس ابن يزيد وابن اخي
الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم وصلهما مسلم بن الحجاج في
صحيحه من طريقهما وساقه على لفظ رواية يونس اولا لعلو روايته
ابن اخي الزهري عليه وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
ابن الهمام زيد بن عبد الله بن اسامة عن عبد الله بن حباب
بضم الحا المعجمة وتشديد الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من رآني فقد رآى الحق سيراه على صفته المعروفة او
عين الحق يكون هي الاولى مما يحتاج الى تعبير والثانية مما يحتاج الى
تعبير فان الشيطان لا يتكونني اي لا تتكون كونا بني فحذف احد التاءين
ووصل المضاف اليه بالفعل بعد ان شاء الله تعالى وان امكنه من
التصور في اي صورة اراد فان الله لم يمكنه من التصور في صورة النبي
صلى الله عليه وسلم والحديث من افراده انتهى

باب

رؤيا الشخص في الليل هل تساوي رؤياه بالنهار او تتفاوتان رواه
اي حديث رؤيا الليل سنبرة بن جندب الصحابي المشهور الآتي حديثه
في اواخر كتاب التعبير ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا احمد بن المقدا
بكسر الميم وسكون القاف بعدها مهملة فالف فيم فهمزة قال حدثنا محمد
بن عبد الرحمن الطفاوي بضم الطا المهملة وتخفيف الفا وبعد الالف
واو مكسورة نسبة الى طفاوة او ابي الطفاوة موضع قال حدثنا ايوب
السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطيت بضم الهمزة مفاتيح الكلم
بنصب مفاتيح مفعول ثان لاعطيت قال الكرماني وتبعه البرماوي
اي لفظ قليل يفيد معاني كثيرة وهذا غاية البلاغة وشبه ذلك القليل
بمفاتيح الخزائن التي هي آلة للوصول الى مخزونات مكاثرة وعند الاسماعيلي
عن الحسن بن سفيان وعبد الله بن ناجية كلاهما عن احمد بن المقدام
اعطيت جوامع الكلم والحاصل انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول
الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني وقيل المراد بجوامع الكلم القرآن ومن
امثلة جوامعه قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم
تتقون وقوله تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفا
ومن ذلك من الاحاديث النبوية حديث عائشة كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد

يزون

بوري

وحديث كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل متفق عليهما ونصرت
بالرعب بضم النون والرعب بضم الراء وسكون العين المهملة وضمها
اي الفزع يقذف في قلوب اعدائي وزاد في التيمم مسيرة شهر اي يهزمون
من عسكر الاسلام بمجرد الصيت ويفرقون وبينما بالميم انا نائم
البارحة اسم لليلة الماضية وان كان قبل الزوال اذ اتيت مفاتيح
خزائن الارض كخزائن كسرى وقيصر او معادن الارض التي منها الذهب
والفضة حتى وضعت في يدي حقيقة او مجازا فيكون كناية عن وعد
الله مما ذكر انه يعطيه امته وكذا ان ففتح لامته ممالك كثيرة فضموا
اموالها واستباحوا خزائن ملوكها قال ابو هريرة رضي الله عنه
بالسند السابق فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي توفي
وانتم تنتقلونها بالقاف المكسورة من انتقل من مكان الى مكان وهذه
رواية ابي ذر عن المستملي وله عن الحموي تنتلونها بالمثلثة بدل القاف
تستخرجونها كاستخراجهم خزائن كسرى وذخائر قيصر وفي بعض الروايات
تنتفلونها بالفاء بدل القاف اي تغتنمونها والحديث من افراده وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن نافع
عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اراني الرؤية عند الكعبة بضم همزة اراني
والليلة نصب على الظرفية فرايت رجلا ادم بمد الهمزة اسمر كاحسن
ما انت راء من ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال المهملة من سمرهم
له لمة بكسر اللام وتشديد الميم شعر يجاوز شحمة اذنه كاحسن ما انت
راء من اللمم بكسر الميم ايضا قد رجلها بفتح الراء المهملة والجيم المشددة
واللام سرحها حال كونها تقطر ماء من الماء الذي سرح به شعره حال كونه
متكئا على رجلين او قال على عواتق رجلين بالشك من الراوي واضيف
عواتق وهو جمع للمثنى على حد فقد صغت قلوبكما لعدم الالباس
والعاتق ما بين المنكب والعنق يطوف بالبيت الحرام فسالت من هذا
فقيل لي هو المسيح بن مريم عليه السلام اذا ولابي ذر واذا ولغير
ابي ذر مع اذا انا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين سبط او قصير
قطط بتشديد الجعودة الشعر اعور العين اليمنى كانها اي عينه
عنبة طافية بالمثناة التحتية بارزة ومن همزها فمن طفيت كما يطفي السراج
اي ذهب نورها فسالت من هذا فقيل لي هذا المسيح الدجال فان
قلت الدجال لا يدخل مكة والحديث انه كان عند الكعبة اجيب بان المنع
من دخول مكة انما هو عند خروجه واظهار شوكته والحديث مر في احاديث
الانبياء وغيرها وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث
بن سعد الامام عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد الله بضم العين ان عبد الله بن عقبة بن مسعود ان ابن
عباس عبد الله رضي الله عنهما قال كان يحدث ان رجلا قال ابن
حجر لم اقف على اسمه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم منصرف

من

من احد وح فهو مرسل لان ابن عباس كان صغيرا مع ابويه بمكة لان
مولده قبل الهجرة بثلاث سنين على الصحيح واحد كانت في شوال في
الثانية فقال يا رسول الله اني رايت بهمزة مضمومة ثم راء مكسورة وللاصيلي
رايت براء ثم همزة مفتوحة الليلة في المنام وساق الحديث الاتي ان
شاء الله تعالى في باب من لم ير الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب بعد خمسة
وثلاثين بابا عن يحيى بن بكير بهذا السند بتمامه ولفظه ان رجلا اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الليلة في المنام ظلة
تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها فالمستكثر والمستقل
الحديث الخ وتابعه اي تابع الزهري محمد بن مسلم في روايته عن عبيد
الله ابن عبد الله سليمان بن كثير فيما وصله الامام احمد عن الزهري
عن محمد بن مسلم عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الزبيدي بضم الزاي محمد بن
الوليد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة
ان ابن عباس وابا هريرة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
بالشك فقال ابن عباس او ابا هريرة ولابن عساكر وصله مسلم وابا هريرة
يعني ان كليهما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير شك وسقط
قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم لابن عساكر وقال شعيب اي
ابن ابي حمزة الحمصي واسحق بن يحيى الكلبي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم
كان ابو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا وصله الزهري
في الزهريات ومعمر هو ابن راشد لا يسنده اي الحديث المذكور حتى كان
بعد بسنده وصله اسحق بن راهويه في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري كرواية يونس لكن قال عن ابن عباس كان ابو هريرة
يحدث قال اسحق قال عبد الرزاق كان معمر يحدث به فيقول كان ابن عباس
يعني ولا يذكر عبيد الله بن عبد الله في السند حتى جاءه زمعة بكتاب
فيه عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس فكان لا يشك
فيه بعد قال في الفتح والمحفوظ قول من قال عن عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة باب حكم الرؤيا الواقعة بالنهار
ولابي ذر مما ليس في اليونينية باب رؤيا النهار وقال ابن عون بفتح
العين المهملة وسكون الواو وهو عبد الله فيما وصله علي بن ابي طالب
القيرواني في كتاب التعبير له من طريق مستقدة بن اليسع عن عبد الله
بن عون عن ابن سيرين محمد رؤيا النهار مثل رؤيا الليل وثبت
قوله رؤيا الثانية في رواية ابي ذر عن الحموي وقال اهل التعبير ان رؤيا
النهار بالعكس لان الارواح لا تحول اصلا والشمس في اعلا الفلك وذلك ان قوتها
تمنع من اظهار امر الارواح وتصرفها فيما تصرف فيه وقيل ان رؤيا النهار
اقوى من رؤيا الليل واتم في الحال لان النور سابق لكل ظلمة والنور يسرح في

الضيا ما لا يسرج في ساير الظل والارواح تتعارف في الضوء ما لا تتعارف في
غيره واما الوقت الذي تكون الرويا فيه اصح والذي تكون فيه فاسدة
فقالوا تكون صحيحة في ايام الربيع في نيسان وذلك وقت دخول الشمس الحمل
وهو ابتدا الزمان الذي خلق فيه ادم عليه الصلاة والسلام والوقت الذي
سلك فيه الروح وهو وقت تكون الرويا فيه كالاخذ باليد وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن اسحق بن عبد الله
بن ابي طلحة الانصاري انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل على ام حرام بالحا والرا المهملتين
المفتوحتين بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حا مهملة وكانت خالته
صلى الله عليه وسلم من الرضاع وكانت تحت عبادة بن الصامت اي زوجته
فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم يوما فاطعمته وجعلت تفلي راسه
بفتح الفوقية وسكون الفا وكسر اللام تنتشر شعر راسه لتستخرج هوامه فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها ثم استيقظ وهو اي والحال
انه يضحك فرحا وسرورا قالت ام حرام فقلت له ما يضحكك يا رسول
الله قال ناس من امتي عرضوا علي بضم العين المهملة وكسر الرا مخففة
حال كونهم غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر بمثلثة وموحدة
مفتوحتين اخره جيم وسطه او هوله ملوكا على الاسرة قال ابن عبد البر
في الجنة وقال النووي اي يركبون مراكب الملوك في الدنيا لسعة حالهم
واستقامة امرهم ونصب ملوكا بنزع الخافض او قال مثل الملوك على
الاسرة شك اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة قالت ام حرام فقلت
يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى
الله عليه وسلم بذلك ثم وضع راسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك
فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس ولابي ذر عن المستملي اناس
من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في الاولى
من العرض ولكن قيل اي يركبون في البحر قال فقلت يا رسول
الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين بكسر اللام
الذين يركبون ثبج البحر فركبت البحر زمان غزو معاوية ابن
ابي سفيان رضي الله عنهما في خلافة عثمان مع زوجها في اول غزوة
كانت الى الروم فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت
في المنام لما رجعوا من غزوهم من غير مباشرة للقتال والحديث سبق في
الجهاد والاستيذان واخرجه مسلم في الجهاد باب رويا
النسا قال علي ابن ابي طالب القيرواني في كتاب التعبير له لا فرق في
حكم العبادة بين النسا والرجال واذا رات المراة ما ليست له اهلا فهو لزوجها
وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين ابن خالد ولابن عساكر
عن عقيل عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد خارجة

بن

بن زيد بن ثابت احد الفقها السبعة ان امه ام العلا بنت الحرث
بن ثابت بن حارثة بن ثعلبة امراة من الانصار بايعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخبرته اي اخبرت خارجة انهم اقتسموا
اي اقتسم الانصار المهاجرين قرعة اي بالقرعة في نزولهم عليهم
وسكناهم في منازلهم حين قدموا المدينة من مكة مهاجرين قالت
ام العلا فطار لنا وقع في سهمنا عثمان بن مظعون بفتح الميم وسكون
الظا المعجمة بعدها مهملة فواو ساكنة فنون الجمحي القرشي وانزلناه
بالواو في ابياتنا فاقام عندنا مدة فوجع بكسر الجيم وجعه بفتحها
اي مرض مرضه الذي توفي فيه فلما توفي سنة ثلاث من الهجرة في
شعبان غسل وفي الجنايز وغسل بالواو وكفنه في اثوابه دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليه فقلت رحمة الله عليك يا ابا السايب
بالسين المهملة وهي كنية ابن مظعون بشهادتي عليك اي لك بمبتدا
وعليك صلته والجملة الخبرية خبره وهي قوله لقد اكرمك الله اي شهادتي
عليك قولي لقد اكرمك الله ومثل هذا التركيب عرفا ويستعمل
ويراد به معنى القسم كانها قالت اقسم بالله لقد اكرمك الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف اي من
اين علمت ان الله اكرمه فقلت بابي انت مفدى او مفديك به يا رسول
الله فمن يكرمه الله اذا لم يكن هو من المكرمين مع ايمانه وطاعته الخالصة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما هو بتشديد الميم اي
عثمان فوالله لقد جاءه اليقين وهو الموت وقسيم انا هو قوله والله
اني لارجو له ووالله ما ادري وانا رسول الله ما ذا يفعل بي ولا
بكم وهذا قاله قبل نزول اية الفتح ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك
وما تاخر وقال في الكواكب فان قيل معلوم انه صلى الله عليه وسلم مغفور
له ما تقدم وما تاخر وله من المقامات المحمودة ما ليس لغيره قلت هو نفي
للدراية التفصيلية والمعلوم هو الاجمالي فقالت ام العلا والله لا ازكي
بعده احدا ابدا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بهذا اي الحديث المذكور
فقال صلى الله عليه وسلم ما ادري ما يفعل بي اي بابن مظعون قالت
ام العلا واخذ مني ذلك فنمت فرايت لعثمان بن مظعون عينا تجري
فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم بما رايت فقال ذلك بكسر
الكاف خطاب لمونث ويجوز الفتح ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ذاك
عمله باسقاط لام ذلك اي يجري له لانه كان له بقية من عمله يجري
له ثوابها فقد كان له ولد صالح يدعو له شهد بدرا وهو السايب ويحتمل
ان يكون عثمان كان مرابطا في سبيل الله فيكون ممن يجري له عمله الحديث
فضالة بن عبيد مرفوعا كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل

الله فانه ينمي له عمله الي يوم القيامة الحديث هذا باب
بالتنوين يذكر فيه الحلم من الشيطان بضم الحا واللام وتسكن فاذا حلم
بفتح الحا واللام الشخص وللحموي والمستملي واذا حلم بالواو وبدل الفا
فليبصق عن يساره بالصاد المهملة وليستعذ بالله عز وجل وبه
قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث
بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا
قتادة الانصاري رضي الله عنه وكان من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم المشهورين وفرسانه المعتبرين وقاله تعظيما له وافتخارا
به وتعليما للجاهل به انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول الرويا المحبوبة ترى في المنام من الله عز وجل والحلم
وهو المكروه يرى فيه من الشيطان لكونه على طبعه وكل من الله تعالى
فاذا حلم بفتح الحا واللام احدكم الحلم يكرهه فليبصق عن يساره
بالصاد المهملة وفي رواية فلينفث وهو حالات لنفخ واقل من التفل
لان التفل يكون ريق وفي اخرى فليتفل وهذه ظلالات متفاوتة فينبغي
ان يفعل الجميع ليتحقق الموعود به من عدم الضر ان شا الله تعالى وليستعذ
بالله من الشيطان فلن يضره باب اللبن
اذا راى في المنام بما ذا يعبر وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد
الله ابن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بالحا المهملة والزاي ان اباه ابن
عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول بينا بغير ميم انا نايم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن فشربت منه
حتى اني لارى الري بفتح همزة لارى واللام للتاكيد وكسر را الري وتشديد
التحتية يخرج من بين اظفاري في موضع نصب مفعول بان لارى ان
قدرت الرويا بمعنى العلم او حالا ان قدرت بمعنى الابصار واللام في لارى
للتاكيد فان قلت الري لا يرى اجيب بانه نزله منزلة المرى فهو استعارة
وفي رواية الاصيلي وابن عساكر وابي الوقت وذر في اظفاري ثم اعطيت
فضلي الذي فضل من لبن القدح الذي شربت منه يعني عمر ابن الخطاب
كان بعض رواته شك وفي رواية صالح ابن كيسان فاعطيت فضلي عمر
بن الخطاب بالجزم من غير شك قالوا اي من حوله من الصحابة فما اولته
عبرته يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراك اللبن والعلم في كثرة النفع
بهما وكونهما سببي الصلاح ذلك في الاشباح والاخر في الارواح وقال القاضي
ابو بكر بن العربي الذي خلص اللبن من بين فرث ودم قادر على ان يخلق
المعرفة من بين شك وجهل وفي رواية ابي بكر ابن سالم انه صلى الله

عليه

عليه وسلم قال لهم اولوها قال يا نبي الله هذا علم اعطاكه الله فملاك
منه ففضلت فضلة فاعطيتها عمر قال اصبتم قال في الفتح ويجمع
بان هذا وقع اولا ثم احتمل عندهم ان يكون في تاويلها زيادة على
ذلك فقالوا ما اولته الي اخره لكن خص الدينوري اللبن المذكور
هنا بلبن الابل وانه لشاربه اي مال حلال وعلم قال ولبن البقر
خصب السنة ومال حلال وفطرة ايضا ولبن الشاة مال وسرور وصحة
جسم والبان الوحش شك في الدين والبان السباع غير محمودة الا
ان لبن اللبوة مال مع عداوة لذي امر وقال ابو سهل السمح السمحي
لبن الاسد يدل على الظفر بالعدو ولبن الكلب يدل على الخوف
ولبن السنانير والثعالب يدل على المرض ولبن النمر يدل على اظهار
العداوة والحديث مضى في العلم باب بالتنوين
يذكر فيه اذا راى الشخص في منامه انه جرى اللبن في اطرافه
او اظافيره ولابن عساكر وظافيره وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني حدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابي
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن عن صالح هو ابن كيسان
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد
حمزة بن عبد الله بن عمر انه سمع اباه عبد الله بن عمر بن
الخطاب رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم بينا بغير ميم انا نايم وجواب بينا انا اتيت بقدح لبن فشربت
منه حتى اني بكسر همزة ان لوقوعها بعد حتى الابتدائية لارى الذي
يخرج وفي نسخة يجري من وفي نسخة اطرافي وفي كتاب العلم في اظفاري
فيحتمل ان تكون في بمعنى على ويكون المراد المعنى يظهر على اظفاري
والظفر اما منشا الخروج او طرفه فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب فقال
من حوله صلى الله عليه وسلم من الصحابة فما اولت ذلك يا رسول
الله قال اولته العلم وعند سعيد بن منصور من طريق سفيان بن عيينة
عن الزهري ثم تاول فضله عمر قال ما اولته قال الحافظ بن حجر وظاهره
ان السايل عمر وفي اعطايه صلى الله عليه وسلم فضله عمر الاشارة الى
ما حصل له من العلم بالله بحيث كان لا ياخذه في الله لومة لايم باب
رؤية القميص بفتح القاف وكسر الميم ولابي ذر عن الكشميهني القمص
بضمها في المنام وتعبيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني بالافراد ابي ابراهيم بن
سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد ابو امامة
اسعد بن سهل بسكون الها بعد فتح بن حنيف الانصاري ادرك النبي
صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه انه سمع ابي سعيد سعد بن مالك

الخدري رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بينا بالميم انا نايم رايت الناس من الرويا الحلمية على الافراد ومن
البصرية فيطلب مفعولا واحدا وهو الناس وحينئذ فقوله يعرضون
بضم اوله وفتح ثالثه جملة حالية او علمية من الراوي فيطلب مفعولين
وهما الناس يعرضونه على اي يظهرون لي وسقط لفظ على لابي ذر
وابن عساكر وعليهم قمص بضم القاف والميم جمع قميص منها ما يبلغ
الثدي بضم المثلثة وكسر المهملة وتشديد التحتية والمراد قصر جدا بحيث
لا يصل من الحلق الى نحو السرة بل فوقها ولغير ابي ذر الثدي بفتح
المثلثة وسكون المهملة ومنها ما يبلغ دون ذلك فلم يصل الى الثدي
لقلته او المراد دونه من جهة السفلى فيكون اطول وفي رواية الحكم
الترمذي من طريق اخرى عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري في هذا
الحديث فمنهم من كان قميصه الى سرته ومنهم من كان قميصه الى ركبتيه
ومنهم من كان قميصه الى انصاف ساقيه ومر على عمر بن الخطاب وعليه
قميص يجر قالوا اولته يا رسول الله ما اولت ذلك قال الدين
زرعنا لحموني والكشحين ما اولته يا رسول الله قال اولته الدين لان
القميص يستر العورة في الدنيا والدين يستر ها في الاخرة ويحجبها عن كل
مكروه وفيه فضيلة عمر رضي الله عنه وتما يلزم منه تفضيله على ابي بكر
ولعل السر في السكوت عن ذكر الا لتفاتما علم من افضليته او ذكروه هل
الراوي عنه وليس في الحديث التصريح بانحصار ذلك في عمر رضي الله عنه
فالمراد التنبيه على انه ممن حصل له الفضل البالغ في الحدين والحد
سبق في الايمان نبا

باب جر القميص في المنام

وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء قال حدثني
بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني ايضا بالافراد عقيل بضم العين
المهملة وفتح القاف بن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال اخبرني بالافراد ابو سلمة اسمه عبد بن سهل اي ابن حنيف عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نايم وحذف بينا فقوله رايت
الناس عرضوا عليا بضم العين وكسر الراء وتشديد التحتية من علي وعليهم قمص
جمع قميص فمنها ما يبلغ الثدي بفتح المثلثة وسكون الدال المهملة ولابي
ذر الثدي بضم ثم كسر ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي
ابنا عمر بن الخطاب وعليه قميص يجترّه بسكون الجيم بعدها فوقية
مفتوحة اي عساكر يجره بضم الجيم واسقاط الفوقية قال فما اولت يا
الله قال الدين وفي نوادر الاصول للترمذي الحكيم ان السابق من ذلك
هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه واتفق على ان القميص يعبر بالدين وان
طوله يدل على بقاء اثاره وصلحه من بعده وهذا من امثلة ما يجد في المنام ويتم

في اليقظة شرعا اذ جر القميص ورد الوعيد على تطويله باب
رؤية الخضر في المنام بضم الخاء وفتح الضاد المعجمتين وفي فتح الباري بضم
الخاء وسكون الضاد جمع خضر قال وهو اللون المعروف في الثياب وغيره
قال ووقع في رواية الكشميهني الخضرة بسكون الضاد وبعد الراء تاء تانيث
وكذا في رواية ابي احمد الجرجاني ورؤية الروضة الخضراء في المنام وبه
قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة
وكسر الفاء المعروف بالمسندي قال حدثنا حرمي بن عمارة بفتح الحاء
والراء المهملتين وكسر الميم وعمارة بضم العين وتخفيف الميم قال حدثنا
قرة بن خالد السدوسي عن محمد بن سيرين انه قال قال قيس بن
عباد بضم العين وتخفيف الموحدة اخو دال مهملة البصري التابعي
الكبير وليس بصحابي كنت في حلقة بسكون اللام فيها سعد بن مالك
هو سعد بن ابي وقاص وابن عمر رضي الله عنهم فمر عبد الله
بن سلام بتخفيف اللام الاسرائيلي فقالوا لي اتبع ابن سلام هذا رجل من
اهل الجنة لقوله صلى الله عليه وسلم الا بي ان شاء الله اخر الحديث بموت
عبد الله وهو احد بالعشرة الموثقة قال قيس فقلت له لعبد الله بن سلا
انهم قالوا كذا وكذا قال ابن سلام منتجيا من قولهم سبحان الله ما كان
ينبغي لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم وفي رواية خباشة عند
مسلم فقال الله اعلم بما هم الجنة فانك عليهم الحزم ولم ينكر اصل الاخبا
عليه بانه من اهل الجنة وهذا شان امراقبين الخا بفتح المعجمتين انما
رايت في المنام كانما عمود وضع بي وسط روضة خضراء وسبق في المنا
رايت ما بي في روضة ذكر من سعتها وخضرتها فنصب بضم النون وكسر
الصاد المهملة لعمد العمود فيها في الروضة وفي رواية ابن عمر اعوف العمر
وكان في وسط الروضة وفي رواية المستملي والكشميهني فبضت بقاف
وموحدة مفتوحتين فضاد معجمة ساكنة فتاء مثناة فوقية وفي راسه ايما
عروة بضم العين وسكون الراء المهملتين والعمود مذكر فانثه باعتبار
الدعامة وفي رواية ابن عون بي اعلا العمر وعروة وفي رواية في المناقب
ووسطها عمود من حديد اسفله بي الارض واعلاه في السماء اعلاه عروة
وبي اسفلها منصفة بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة قال
ابن سيرين والمنصف الوصيف وفي مسلم فجاء منصف قال ابن عون
والمنصف الخادم قال ابن سلام فقيل لي ارقه فرقيت بي العمود تلقاء الوجه
على الصحيح وابي ذر فرقيته بزيادة ضمير المفعول حتى اخذت بالعمود
وفي رواية خرشة عند مسلم فقال لي اصعد فوق هذا قال قلت كيف اصعد
فاخذ بيدي رجل ابي وهو بزاي وحيهاي رفعني فاذا انا متعلق بالعلقة
ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فقصصتها اي
الرويا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لموت عبد الله اي ابن سلام وهو احد بالعروة الوثقى
تانيث الاوثق الاشد الوثيق من الحبل الوثيق المحكم وهو تمثيل للمعلوم
بالنظر والاستدلال بالمشاهد المحسوس حتى يتصوره السامع كانه ينظر
اليه بعينه فيحكم اعتقاده والمعنى فقد عقد لنفسه من الدين عقدا وثيقا
لا تحله شبهة وزاد في رواية ابن عون فقال تلك الروضة روضة الاسلام
وذلك العموم عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى لا يزال متمسكا
بالاسلام حتى يموت وعند مسلم من عند خراشة بن الحر قال قدمت المدينة
فجلست الى اشيخة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فجا شيخ يتوكا على
عصاه فقال القوم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى
هذا فقام خلف سارية فصلى ركعتين فقمت اليه فقلت له قال بعض القوم
كذا وكذا فقال الجنة لله يدخلها من يشا واني رايت على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم رويا رايت كان رجلا اتاني فقال انطلق فذهبت
معه فسلك بي منهجا عظيما فعرضت لي عن يساري فاردت ان اسلكها
فقال انك لست من اهلها ثم عرضت لي طريق عن يميني فسلكتها حتى انتهيت
الى جبل زلق فاخذ بيدي فرجا بي فاذا انا على ذروة فلم اتغار ولم
اتماسك فاذا عمود حديد في رو ذروته حلقة من ذهب فاخذ بيدي فدحا بي
حتى اخذت بالعروة فقال استمسك فقلت نعم فضرب العمود برجله فاستمسكت
بالعروة فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رايت خيرا
اما المنهج العظيم فالمحشر واما الطريق التي عرضت عن يسارك فطريق اهل
النار ولست من اهلها واما الطريق التي عرضت عن يمينك فطريق اهل الجنة
واما الجبل الزلق فمنزل الشهدا واما العروة التي استمسكت بها فعروة الاسلام
فاستمسك بها حتى تموت قال فانا ارجو ان اكون من اهل الجنة قال فاذا
هو عبد الله بن سلام وهكذا رواه النسائي وابن ماجه ومسلم في صحيحه

باب كشف المراة اي كشف الرجل المراة في
المنام وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبيد بن اسمعيل بضم
العين الهباري القرشي الكوفي وكان اسمه عبد الله قال حدثنا ابو
اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اريتك بضم الهمزة في المنام مرتين زاد مسلم او ثلاثا
بالشك فقيل من هشام واقتصر البخاري على المحقق وهو المرتان اذا
رجل اي جبريل في صورة رجل يحملك في سرقة بفتح السين والراء
المهملتين والقاف قطعة من حرير وذكر الحرير تاكيد للسرقة والا فهي لا تكون
الا حريرا قال في الصحاح السرر شقق الحرير الواحدة منها سرقة وثبت
من قوله من حرير لابي ذر عن الكشميهني فتقول الرجل المفسر لجبريل
هذه امراتك زاد ابن حبان في الدنيا والاخرة فاكشفها بلفظ المتكلم فاذا

هي

هي انت لا غيرك فالمراد انه راها في المنام كما رواه في اليقظة فاقول
ان يكون هذا الذي رايته من عند الله يمضيه بضم اوله وكسر
ثالثها من الامضا قال في شرح المشكاة وهذا الشرط مما يقوله
المستحق لثبوت الامر وبصحته تقدير الوقوع الجزا وتحققه ونحوه قول
السلطان لمن هو تحت قهره ان كان سلطانا كنت سلطانا انتقمت منك
اي السلطنة مقتضية للانتقام باب رؤية
ثياب الحرير في المنام وسقط لابن عساكر لفظ ثياب وبه قال
حدثنا محمد زاد ابو ذر عن الحموي والكشميهني هو ابو كريب محمد بن العلا
قال اخبرنا بالجمع ولابي ذر عن المستملي محمد بن سلام وقال الكلاباذي
هو محمد بن سلام او محمد بن المثنى قال اخبرنا بالجمع ولابن عساكر
اخبرني ابو معاوية محمد بن خازم بالخا والزاي المعجمتين قال اخبرنا
هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك بضم الهمزة وكسر الراء
وبعدها مبنيا للمفعول قبل ان اتزوجك في المنام مرتين رايت الملك
جبريل عليه السلام يحملك في سرقة من حرير فقلت له لجبريل اكشف
اي السرقة فكشف فاذا هي ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي والكشميهني
فاذا هو انت وفي الرواية السابقة فاكشفها وفي النكاح فقال لي هذه
امراتك فكشفت عن وجهها ففيها ان الكاشف هو رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفي حديث هذا الباب ان الكاشف الملك واجيب بان نسبة
الكشف اليه صلى الله عليه وسلم لكونه الامر به والذي باشر الكشف
هو الملك فقلت ان يكني بنون بعد الكاف هذا من عند الله يمضيه
ينفذه ويتمه ثم اريتك بتقديم الهمزة المضمومة على الرا المكسورة المرة
الثانية يحملك الملك في سرقة من حرير فقلت للملك اكشف
فكشف فاذا هي ولابن عساكر فاذا هو اي فاذا الشخص الذي في السرقة
انت فقلت ان يك بغير نون بعد الكاف ولابن عساكر باثباتها هذا
من عند الله يمضيه واعاد صورة المنام بيانا لقوله اريتك مرتين وفي
رواية حماد بن مسلمة اتيت بجارية في سرقة من حرير بعد وفاة خديجة
ففيه ان هذه الرويا كانت بعد المبعث واستشكل قوله فان يكن من
عند الله يمضيه اذ ظاهره الشك ورويا الانبيا وحي واجيب بانه لم
يشك ولكن اتى بصورة الشك وهو نوع من انواع البديع عند اهل
البلاغة يسمى مزج الشك باليقين او قال او قاله قبل ان يعلم ان رويا
الانبيا وحي او المراد ان يكون الرويا على وجهها وظاهرها لا يحتاج الى تعبير
وخروج عن ظاهرها او المراد ان كانت هذه الزوجة في الدنيا يمضها الله
فالشك انها زوجة له في الدنيا ام في الجنة قاله عياض فليتامل مع ما
عند ابن حبان في روايته هذه امراتك في الدنيا والاخرة باب

رؤية المفاتيح في اليد في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير
هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم وقيل ابن عفير بن سلمة بن
يزيد بن الاسود الانصاري مولاهم البصري قال حدثنا الليث
بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين عن ابن
شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب
بفتح التحتية ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب
بسكون العين وضمها اي الخوف يقع في قلب من اقصده من اعدائي
وهو في مسيرة شهر مني نصرا من الله لي بذلك وبينا بغير
ميم انا نائم اتيت بضم الهمزة من غير واو مبنيا للمفعول بمفاتيح خزائن
الارض قال الخطابي يريد خزائن الارض ما فتح على امته من الغنائم
وخزائن كسرى وقيصر وغيرهما فوضعت بضم الواو وكسر الضاد المعجمة
وفتح المهملة بعدها اي المفاتيح في يدي حقيقة او مجازا
باعتبار الاستيلاء عليها قال محمد ولابي ذر قال ابو عبد الله بدل قوله
قال محمد وفي فتح الباري عن رواية محمد لكريمة والاخرى لابي ذر
قيل المراد البخاري لان اسمه محمد وكنيته ابو عبد الله قال الحافظ بن حجر والذي
يظهر لي ان الصواب رواية كريمة فان الكلام ثبت عند الزهري واسمه محمد
بن مسلم وقد ساقه المؤلف هنا من طريقه فيبعد ان ياخذ كلامه فينسبه
لنفسه وكان بعضهم لما قال محمد ظن انه البخاري فاراد تعظيمه فكناه
فاخطا لان محمدا هو الزهري وكنيته ابو بكر لا ابو عبد الله انتهى وبلغني
ان جوامع الكلم التي بعث بها النبي صلى الله عليه وسلم تفسيرها ان
الله تعالى يجمع له الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب
قبله في الامر الواحد والامرين او نحو ذلك وحاصله انه صلى الله
عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل الكثير المعاني وجزم غير
الزهري ان المراد بجوامع الكلم القران اذ هو الغاية القصوى في ايجاز
اللفظ واتساع المعاني وعلى تعيين واصفيه بحسنه يعني الزمان وفيه
ما لم يوصف ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اوتيت مفاتيح خزائن الارض
وقد قال اهل التعبير من راى ان بيده مفاتيح فانه يصيب سلطانا
عظيما ومن راى انه فتح بابا بمفتاح فانه يظفر بحاجته بمعونة من له
باس والحديث مر في الجهاد باب التعليق
بالعروة الوثقى والحلقة في المنام وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر
بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ازهر بفتح الهمزة وسكون
الزاي وفتح الهاء بعدها راء ابن سعد السمان البصري عن ابن عون
عبد الله ح للتحويل من مسند الى اخره قال المؤلف بالسند اليه
وحدثني بالافراد خليفة بن خياط بالخاء المعجمة المفتوحة والتحتية المشددة

البصري

البصري العصفري صاحب كتاب الطبقات والتاريخ يقال له شباب
قال حدثنا معاذ هو ابن معاذ العنبري قال حدثنا ابن عون عبد
الله عن محمد هو ابن سيرين انه قال حدثنا قيس بن عباد بضم
العين وتخفيف الموحدة التابعي وسبق ذكره في مناقب عبد الله بن سلام
بهذا الحديث وحديث اخر في تفسير سورة الحج وفي غزوة بدر وليس له
في البخاري سوى هذين الحديثين عن عبد الله بن سلام بالتخفيف
انه قال رايت في المنام كان في روضة وسط الروضة وللاصيلي
وابي ذر عن الكشميهني ووسط الروضة عمود في اعلا العمود عروة
فقيل له ارقه بها السكت اصعد فقال لا استطيع رقية فاتاني وصيف
خادم فرفع وفي نسخة برفع ثيابي فرقيت بكسر القاف فاستمسكت
بالعروة وانا متمسك بها اي حالة استمساكي بالعروة والا فكيف
يتمسك بعد الانبياء ويحتمل الحقيقة فالقدرة صالحة فقصصتها على
النبي صلى الله عليه وسلم فقال تلك الروضة روضة الاسلام
وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى المذكورة
في قوله تعالى فقد استمسك بالعروة الوثقى اي لا يزال متمسكا بالاسلام
حتى يموت ولابي ذر عن الكشميهني بها بدل قوله بالاسلام وقد قال
المعبرون الحلقة والعروة المجهولة بدل لمن تمسك بها على قومه في دينه
واخلاصه فيه باب رؤية عمود الفسطاط
بضم الفاء وتكسر وسكون المهملة بعدها طاء مهملتان بينهما الف وقد
تبدل الطاء الاخيرة سينا مهملة وقد تبدلان مثناة فوقية وفي احدهما
وقد تدغم التاء الاولى في السين المهملة وبالسين المهملة في اخره لغات
تبلغ على هذا اثنتي عشرة وهو كما قال الجواليقي فارسي معرب وهي
الخيمة العظيمة والعمود بفتح اوله تحت وسادته في المنام وعند النسائي
عند بذل تحت ولم يذكر هنا حديثا ولعله اشار بهذه الترجمة الى
ما اخرجه يعقوب بن سفيان والطبراني والحاكم من حديث عبد الله بن
عمرو بن العاص سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم
رايت عمود الكتاب احتمل من تحت راسي فاتبعته بصري فاذا هو
قد عمد به الى الشام الا وان الايمان حين تقع الفتن بالشام وزاد يعقوب
والطبراني من حديث ابي اسامة بعد قوله بصري فاذا هو نور ساطع
حتى ظننت انه قد هوى به فعمد به الى الشام واني اولت ان الفتن
اذا وقعت ان الايمان بالشام وسنده ضعيف وعن ابي الدرداء ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايت عمود الكتاب احتمل من تحت
راسي فظننت انه مذهوب به فاتبعته بصري فعمد به الى الشام رواه
احمد ويعقوب والطبراني بسند صحيح وهذا الحديث كما قال في الفتح اقرب
الى شرط البخاري لانه اخرج لرواية الا ان فيه اختلافا على يحيى بن حمزة

في شيخه هل هو ثور بن يزيد بن واقد وهو غير قادح لان كلا منهما
ثقة من شرطه فلعله كتب الترجمة وبيض الحديث فاخترمته المنية
وعن عبد الله بن حوالة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رايت
ليلة اسري بي عمودا ابيض كانه لو لم تحمله الملايكة فقلت ما يحملون
قالوا عمود الكتاب امرنا ان نصعد بالشام قال وبينا انا نايم ثم رايت العمود
الكتاب اختلس من تحت وسادتي فظننت ان الله تعالى تجلى على اهل
الارض فاتبعته بصري فاذا هو نور ساطع حتى وضع بالشام وللحديث
طرف اخر يقوي بعضها بعضا وعمود الكتاب عمود الدين وقال
المعبرون من راى في منامه عمودا فانه يعبر بالدين واما الفسطاط
فمن راى انه ضرب عليه فسطاط فانه ينال سلطانا بقدره او يخاصم
ملكا فيظفر باب رويه الاستبرق وهو غلظ
الديباج في المنام ورويه دخول الجنة في المنافع ايضا وبه قال
حدثنا معلى بن اسد بفتح اللام المشددة العمي البصري اخو بهز بن
اسد قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الها ابن خالد البصري عن
ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال رايت في المنام كان في يدي سرقة بفتحات من حرير
وفي الترمذي من طريق اسمعيل ابن علية عن ايوب كانما في يدي
قطعة استبرق وكان البخاري اشار الى رواته في الترجمة لا اهوي بفتح
الهمزة وقال العيني كابن حجر بضم الهمزة من الاهوا وثلاثيه هوي
اي سقط وقال الاصمعي اهويت بالشي اذا اوميت اليه بها بالسرقة الى
مكان الا طارت بي اليه مكانها لي مثل جناح الطير للطاير
فقصصتها على حفصة بنت عمر بن الخطاب ام المومنين فقصصتها
حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها صلى الله عليه
وسلم ان اخاك رجل صالح او قال ان عبد الله اخاك رجل
صالح كذا بالشك من الراوي قال في الفتح وزاد الكشميهني في روايته
عن العزيزي لو كان يصلي من الليل وفي مسلم من روايته عبيد الله
بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نعم الفتى او قال نعم الرجل ابن عمر لو
كان يصلي من الليل قال ابن عمر وكنت اذا نمت لم اقم حتى اصبح وحديث
الباب سبق في صلاة الليل انتهى باب رويه
القيد في المنام اذا راى شخص ان يقيد به فيه ما يكون تعبيره وبه
قال حدثنا عبد الله بن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة
المشددة وبعد الالف مهملة العطار البصري قال حدثنا معتمر هو
ابن سليمان قال حدثنا عوف بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة
قال ابن ابي جميلة بفتح الجيم الاعرابي العبدي البصري انه قال حدثنا
محمد بن سيرين انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان بان يعتدل ليله
ونهاره وقت اعتدال الطبايع الاربع غالبا وانفتاق الازهار وادراك
الثمار لم تكد تكذب رويا المومنين لكن التقييد بالمومن يعكس
على تاويل الاقتراب بالاعتدال لا يختص به المومن وايضا الاقتراب
يقتضي التفاوت والاعتدال يقتضي عدمه فكيف يفسد الاول بالثاني
وصوب ابن بطال ان المراد باقتراب الزمان انتهاء مدته اذا ربي صيام
الساعة لما في الترمذي من طريق معمر عن ايوب في هذا الحديث في اخر
الزمان لم تكذب رويا المومن واصدقهم رويا اصدقهم حديثا قال فعلى
هذا فالمعنى اذا اقتربت الساعة وقبض اكثر اهل العلم ودرست معالم
الديانة بالهرج والفتنة فكان الناس على مثل الفترة محتاجين الى
مذكر ومجرد لما درس من الدين كما كانت الامم فلما تذكر بالانبيا فلما
كان نبينا خاتم الانبيا وما بعده في الزمان يشبه زمان الفترة عوضوا
عن النبوة بالرويا الصالحة الصالحة دقة التي هي جزء من اجزا النبوة
الاتية بالبشارة والنذارة وقيل المراد بالتقارب نقص الساعات والليالي
والايام باسراع مرورها وذلك قرب قيام الساعة ففي مسلم يتقارب
الزمان حتى تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم
كالساعة والساعة كاحتراق السعفة قيل يريد ان ذلك يكون من خروج
المهدي عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط الخير والرزق فان ذلك
الزمان يستقصر لاستلذاذه بتقارب اطرافه واشار عليه الصلاة والسلام
بقوله لم تكد تكذب رويا المومن الى غلبة الصدق على الرويا لكن الراجح
نفي الكذب عنها اصلا لان حرف النفي الداخل على كاد ينفي قرب حصوله والنافي
لقرب حصول الشي ادل على نفيه لنفسه ويدل عليه قوله تعالى اذا اخرج
يده لم يكد يراها قاله في شرح المشكاة ولابي ذر عن الكشميهني لم تكد رويا
المومن تكذب بالتقديم والتاخير ورويا المومن بواو العطف على المرفوع
السابق فهو مرفوع ايضا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة
اي من علم النبوة وما كان من النبوة فانه لا يكذب وهذا ثابت
لابي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وظاهر ايراده هنا انه مرفوع
لكن قال في الفتح انه في بقية النقاد لابن المواق ان عبد الحق اعقل
والتنبيه على ان هذه الزيادة مدرجة وانه لا شك في ادراجها
فعلى هذا يكون من قول ابن سيرين لا مرفوعه قال محمد اي ابن
سيرين وانا اقول هذه اي الامة ايضا روياها صادقة كلها صالحها
وفاجرها فيكون من صدق روياهم قال ابن سيرين بالسند السابق
وكان يقال القايل ابو هريرة الرويا ثلاث واخرجه الترمذي والنسائي
من طريق سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا

ثلاث حديث النفس وهو ما كان في اليقظة من ذلك الامر او معشوقه
في المنام هذا لا اعتبار لها في التعبير كاللاحقة هي المذكورة في
قوله وتخويف الشيطان وهو الحلم المكروه بان يريد ما يحزنه وله مكايد
يحزن بها بني ادم قال تعالى انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين امنوا
ومن لعب الشيطان به الاحتلام لموجب الغسل وبشرى من الله
ياتيه بها ملك الرويا من نسخة ام الكتاب فمن راى شيا يكرهه في منامه
فلا يقصه على احد بضم الصاد المهملة المشددة فليقم فليصل
وفي باب الحلم من الشيطان فليبصق عن يساره وليتعوذ بالله منه
فلن يضره قال القرطبي الصلاة مجمع البصق عند المضمضة والتعوذ
قبل القراءة وعند ابن ماجة بسند حسن عن خباب بن ملك مرفوعا
الرويا يلابسها اهاويل من الشيطان ليحزن ابن ادم ومنها ما يهتم به
الرجل في يقظته فيراه في منامه ومنها جزا من ستة واربعين
جزا من النبوة قال ابن سيرين فكان ابو هريرة رضي الله
عنه يكره الغل في النوم ولغير ابي ذر يكره بضم اوله مبنيا
للمفعول الغل بالرفع مفعول ناب عن فاعله والغل بضم المعجمة
الحديدة تجعل في العنق وهو من صفات اهل النار قال تعالى اذ
الاغلال في اعناقهم وكان يعجبهم القيد بلفظ الجمع وبالافراد في
قوله يكره الغل قال في شرح المشكاة قوله قال وكان يكره الغل يحتمل
ان يكون مقولا لراوي ابن سيرين فيكون اسم كان ضمير ابن سيرين
وان يكون مقولا لابن سيرين فاسمه ضمير الرسول صلى الله عليه
وسلم او ابي هريرة ومقوله كان يعجبهم ضمير المعبرين وكذا قوله
ويقال ولابي ذر عن الحموي وقال القيد يراه الشخص في رجله ثبات
في الدين من اقوال المعبرين ولفظ بعضهم القيد ثبات في الارض
الذي يراه الراي بحسب من يرى ذلك له وروى قتادة ابن
دعامة مما وصله مسلم والنسائي من رواية هشام الدستوائي عن
ابيه عن قتادة ويونس بن عبيد احد ائمة البصري فيما وصله
البزار من مسنده وهشام هو ابن حسادة الازدي فيما وصله الامام
احمد وابو هلال محمد بن سليم بضم السين الراسبي اربعتهم اصل الحديث
عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم وادرجه ولابي ذر عن الحموي والمستملي وادرج اي جعل
بعضهم كله اي كل المذكور من قوله الرويا ثلاث الى في الدين في الحديث
مرفوعا قال البخاري وحديث عون الاعرابي ابين اي اظهر حيث
حصل المرفوع من الموقوف ولا سيما تصريحه بقول ابن سيرين
وانا اقول هذه فانه دال على الاختصاص بخلاف ما قال فيه وكان
يقال ان فيها الاحتمال بخلاف اول الحديث فانه صرح برفعه وقال

يونس

يونس بن عبيد لا احسبه اي لا احسب الذي ادرجه بعضهم الا عن
النبي صلى الله عليه وسلم في القيد بمعنى انه شك في رفعه
ووقفه فان معناه صحيح لان القيد في الرجلين تثبيت للمقيد في
مكانه فاذا راه على من هو على حاله كان ذلك ثبوتا على تلك
الحالة واما كرامة الغل فان محله الاعناق نكالا وعقوبة وقهرا واذلالا
وقد يسحب الى وجهه ويجر على قفاه فهو مذموم شرعا وغالب
رويته في العنق دليل على وقوع حال سببه للراي تلازمه ولا ينفك
عنه وقد يكون ذلك في دينه كواجبات فرط فيها او معاصي ارتكبها
او حقوق لازمة له لم يوفها اهلها مع قدرته وقد يكون في دنياه
لشدة نفرته او تلازمه قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله ردا
على من قال كابي علي العالي وصاحب المحكم الغل يجعل في العنق او اليد
ويده مغلولة جعلت في العنق لا يكون الاغلال الا في الاعناق
وهذا فيه نظر فليتامل مع قول البخاري هذا ثابت في رواية ابي
ذر عن الكشميهني باب رؤية العين
الجارية في المنام وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن
عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله ابن المروزي المبارك المروزي
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي مولاهم عن الزهري محمد بن مسلم
عن خارجة بن زيد بن ثابت الانصاري المدني الفقيه عن امه ام
العلا بفتح العين المهملة والمد بنت الحرث بن ثابت بن خارجة واسمها
كنيتها قال الزهري وهي امراة من نسائهم اي من نسا الانصار بايعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت طار لنا اي وقع في
سهمنا عثمان بن مظعون بالظا المعجمة الساكنة في السكنى حين اقترعت
الانصار ولابي ذر عن الحموي والمستملي حين اقترعت الانصار باسقاط
الفوقية بعد القاف على سكنى المهاجرين لما قدموا من مكة الى المدينة
فاشتكى اي مرض عثمان بعد ان اقام مدة فمرضناه بتشديد الرا
فقمنا بامره في مرضه حتى توفي فغسلناه ثم جعلناه في اثوابه
اي كفناه فيها فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
رحمة الله عليك يا ابا السايب وهي كنية ابن مظعون فشهادتي
عليك اي لك لقد اكرمك الله اي اقسم قد اكرمك الله قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف من اين
علمت زاد في باب رويا النسا ان الله اكرمه قلت والله لا ادري
قال صلى الله عليه وسلم اما بتشديد الميم هو اي عثمان فقد جاءه
اليقين اي الموت اني لارجو له الخير من الله والله ما ادري وانا
رسول الله ما يفعل بي ولابي ذر عن الحموي والمستملي به بالها بدل
التحتية اي بعثمان ولا بكم قالت ام العلا رضي الله عنهما فوالله

لا ازكي احدا بعده قالت ورايت ولابي ذر وابن عساكر وارايت تقديم
الهمزة مضمومة على الرا المكسورة لعثمان بن مظعون في النوم
عينا تجري فجيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت
ذلك الذي رايته له عليه الصلاة والسلام فقال ذاك بالكسر
عمله الذي كان عمله في حياته كصدقة جارية يجري له ثوابها
بعد موته فقد كان عثمان من الاغنيا فلابد ان يكون له صدقة
استمرت بعد موته فقد كان له ولد صالح ايضا وهو السايب
والحديث سبق في باب روية النسا وغيره باب
روية نزع الما استخراجه من البير للاستقا حتى يروي الناس
بفتح الواو ورفع الناس على الفاعلية رواه اي نزع الما
من البير ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم كما ياتي ان شا الله تعالى في الباب الثاني هذا موصولا
وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي عنه
قال حدثنا شعيب بن حرب بالحا المهملة والرا الساكنة المدايني
ابو صالح قال حدثنا صخر بن جويرة بالصاد المهملة
المفتوحة بعدها معجمة ساكنة وجويرة بضم الجيم مصغرا قال
حدثنا نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر رضي الله عنهما حدثه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير ميم
انا على بير لنزع استخرج منها الما بالة كالدلو اذ جا ابو بكر
الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما فاخذ ابو بكر
الدلو فنزع اي استخرج من البير ذنوبا او ذنوبين بفتح
الذال المعجمة الدلو الممتلي ما والشك من الراوي وفي نزعه
ضعف بفتح الضاد المعجمة وتضم لغتان فغفر الله له وليس
في قوله ضعف حط من قدره الرفيع وانما هو اشارة الى قصر مدة
خلافته ولابي ذر يغفر الله له ثم اخذها اي الدلو عمر بن
الخطاب من يدي ابي بكر في قوله من يدي ابي بكر اشارة
الى عمر هي الخلافة من ابي بكر بعهد منه بخلاف ابي بكر فلم
تكن خلافته بعهد صريح منه صلى الله عليه وسلم ولذا لم
يقل من يدي نعم وقعت عدة اشارات الى ذلك فيها ما يقرب
من الصريح قوله فاستحالت اي تحولت الدلو في يده في يد
عمر رضي الله عنه غربا بفتح المعجمة وسكون الرا بعدها موحدة
دلوا عظيما يتخذ من جلود البقر فلم ار عبقريا بفتح العين المهملة
وسكون الموحدة وفتح القاف بعدها را مكسورة فتحتية مشددة
كاملا حاذقا في عمله من الناس يفري بفتح اوله وسكون الفا
بعدها را مكسورة فريه بفتح الفا وتشديد التحتية اي يعمل عملا

جيدا

جيدا صالحا عجيبا حتى ضرب الناس بعطن بفتحتين هي
رويت ابلهم حتى بركت واقامت في مكانها والمعنى ان الناس
انبسطوا في ولادة عمر وفتحوا البلاد حتى قسموا المسك
بالصاع والحديث سبق في خصايل ابي بكر رضي الله عنه
باب روية نزع الذنوب والذنوبين
من البير في المنام بضعف اي مع ضعف وسقط لابي ذر
من البير وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي
الكوفي واسم ابيه عبد الله ونسبه المولف لجده قال حدثنا
زهير بضم الزاي وفتح الها ابن معوية الجعفي قال حدثنا
موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف وثبت ابن عقبة
لابي ذر عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما قالت رايت الناس في النوم اجتمعوا
على بير فقام ابو بكر فنزع من ما البير ذنوبا او ذنوبين
بالشك من الراوي وفي نزعه ضعف والله يغفر له ليس
فيه نقص له والاشارة الا انه وقع منه ذنب وانما هي كلمة
كانوا يقولونها يدعون بها الكلام ونعم الدعا ثم قام
بن الخطاب عمر رضي الله عنه فاخذها من ابي بكر فاستحالت
غربا اي انقلبت عن الصغر الى الكبر فما رايت من الناس
ولابي ذر عن الكشميهني في الناس يفري فريه بسكون
الرا وتخفيف التحتية ولابي ذر من يفري فريه بكسر الفا
وتشديد التحتية ضرب الناس بعطن موضع موارد الابل
بعد الشرب قال ابن الانباري معناه حتى رووا ابلهم وابركوها
وضربوا لها عطنا وقال القاضي عياض ظاهر هذا الحديث ان
المراد خلافة عمر وقيل بل هو لخلافتهما معا لان ابا بكر حمل
شمل المسلمين اولا بدفع اهل الردة وابتدات الفتوح في زمانه
ثم عهد الى عمر فكثر في خلافته الفتوح وانصح امر الاسلام
واستوت قواعده وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين
وفتح الفا قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال
حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بكسر
العين ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نايم على
قليب بفتح القاف وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة
بير لم تطو وعليها دلو فنزعت بسكون العين المهملة منها من البير
ما شا الله ثم اخذها ابن ابي قحافة ابو بكر واسم ابي قحافة عثمان

عن رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في ما يتعلق
بخلافتي ابي بكر وعمر

لت

رايتني ح

فنزع منها من البير ذنوبا او ذنوبين دلوا او دلوين
والشك من الراوي وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم
استحالت تحولت الدلو غربا دلوا عظيما كما في المجمل و
والصحاح فاخذها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم ار
عبقريا حاذقا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب
حتى ضرب الناس بعطن قال بعضهم العطن ما حول الحوض
والبير من مبارك الابل للشرب مملا بعد نهل ومعنى
ضربت بعطن بركت وقال ابن الاعرابي اصل العطن الموضع
الذي تبرك فيه الابل قرب الما اذا شربت لتعاد منه ان
ارادت ذلك وقال النووي قال هذا المنام مثال لما جرى
للخليفتين من ظهور اثارهما الصالحة وانتفاع الناس بهما
وكل ذلك ماخوذ من النبي صلى الله عليه وسلم لانه صاحب
الامر فقام به اكمل قيام وقدر قواعد الدين ثم خلفه ابو
بكر فقاتل اهل الردة وقطع دابرهم ثم خلفهم عمر فطالت
مدته خلافته عشر سنين فاتسع الاسلام في زمنه فشبه
امر المسلمين بقليب فيه الما الذي فيه حياتهم وصلاحهم ولغير
المستقي لهم منها وسعته هي قيامه بمصالحه لكان عبقريا
لم يرسد بعمل عمله وفيه ان من راى انه يستخرج ما من بير فانه
يلي ولاية جليلة ويكون مدة ولايته بحسب ما استخرج وقال
امن الدفاف في تعبيره ومن راى انه وقف على بير واستقاه
منها ما طيبا صافيا فان كان من اهل العلم حصل له بقدر ما
استقى وان كان فقيرا استغنى وان كان اعزب تزوج وان كانت
متزوجة حاملا اتت بولد حملت بولد خصوصا اذا استقى بدلو
والا حصل له بسبب يستغني به وان كان طالب حاجة قضيت
حوايجه

باب الاستراحة في النوم

وبه قال حدثنا اسحق بن ابراهيم بن راهويه او هو اسحق
بن نصر المروزي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن
معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه انه سمع ابا
هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نايم رايت اني على حوض
من الاحواض ولابي ذر عن المستملي والكشميهني على حوضي بيا
للمتكلم اسقي الناس في الرواية السابقة على بير وهنا كان
على حوض فقيل في الجمع بينهما ان الحوض هو الذي يجعل
بجانب البير لتشرب منه الابل فلا منافاة وكانه يملا من البير
فيسكب في الحوض والناس يتناولون الما لانفسهم ولبهايمهم فاتاني

ابو

ابو بكر الصديق فاخذ الدلو من يدي ليريحني من كدر
الدنيا وتعبها فنزع ذنوبين بالتثنية من غير شك وفي
نزعه ضعف والله يغفر له فاتا ابن الخطاب فاخذ منه
الدلو فلم يزل ينزع يستخرج الما من البير بالدلو حتى
تولى الناس اي اعرضوا والحوض اي والحال ان الحوض يتفجر
يتدفق منه الما ويسيل وقد اولوا الذنوبين بالسنتين اللتين
ولاهما الصديق واشتهر بعدهما وانقضت ايامه في قتال اهل الردة
ولم ينتزع لافتتاح الامصار وحياته الاموال فذلك ضعف نزعه
في قوله ليريحني اشارة الى ان الدنيا للصالحين دار نصب وتعب
وان في الموتى الصلاح والدين راحة منها وشبه امر المسلمين بالبير
لما فيها من الما الذي به حياة العباد وصلاح البلاد وشبه الموالي
عليهم والقالي بامورهم بالنازع الذي يستقي واول بعضهم الحوض بانه
معدن العلم وهو القران الذي يغترف الناس كلهم منه حتى
ان ينتقص

باب رؤية القصر في المنام

وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن
كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا الانصاري مولاهم
البصري قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال بينا بغير ميم نحن جلوس عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم ايضا انا نايم رايتني
بضم الفوقية اي رايت نفسي في الجنة فاذا امراة اسمها
ام سليم وكانت اذ ذاك في قيد الحياة تتوضا الى جانب
قصر قال في المصابيح عن الخطابي انه محمول على الوضو الشرعي
فنسب الراوي الى الوهم قال لانه لا عمل في الجنة وانما هو امراة
شعرها لكن الكاتب اسقط بعض حروفها فصار تتوضا
واجاب البدر الدماميني فقال قلت وهذا تحكم في الرواية
بالراي ونسبة الصحيح منها الى الغلط بمجرد خيال هبني على امر
غير لازم وذلك وانه بناه على الوضو المكلف به في دار الدنيا
ولمن له ذلك ولم لا يجوز ان يكون من الوضو اللغوي المراد به
الوضاة ويكون توضيها سببا لازدياد حسنها واشراق نورها وليس
المراد ازالة دون ذرن ولا شي من الاقذار فان هذا مما تنزهت
الجنة عنه انتهى وفيه انها من اهل الجنة ويوافقه قول جمهور المفسرين
ان من راى انه يدخل الجنة فانه يدخلها قال النبي صلى الله عليه وسلم
قلت للملايكة لمن هذا القصر قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه

وسقط لابي ذر ابن الخطاب زاد في المشكاة فاردت ان ادخله فذكرت
غيرته بفتح الغين فوليت مدبرا ولابي ذر عن المستملي فوليت منها
مدبرا قال المهلب فيه الحكم بكل رجل بما يعلم من خلقه الا ترى انه عليه
السلام لم يدخل القصر مع علمه بان عمر لا يغار عليه لانه ابو المومنين
وكل ما ناكره بنوه من الخير بسببه وتعقب مغلطاي قوله ابا المومنين
مع ان تعالى يقول ما كان محمد ابا احد من رجالكم وقال عليه الصلاة
والسلام انما انا لكم بمنزلة الوالد ولم يقل انا لكم ابو وكم ايات في ذلك
حديث صحيح وقال غيره لا يصلح للدلالة انتهى واجيب بان معنى الاية اي لم
يكن ابا رجل منكم حقيقة حتى يثبت بينه وبينه ما يثبت من الاب وولده
من حرمة المصاهرة وغيرها ولكن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو امته
فيما يرجع الى وجوب التوقير والتعظيم له عليهم ووجوب الشفقة والنصيحة
له عليه في نسا بر الاحكام الثابتة بين الاب والابناء انتهى من الكشاف قولا
يثبت له علة الابوة المجازية وقال في الروضة قال بعض اصحابنا لا يجوز ان
يقال هو ابو المومنين بهذه الاية قال ونص الشافعي على انه يجوز ان يقال
ابو المومنين اي في الحرمة انتهى وقال البغوي من اصحابنا كان النبي صلى
الله عليه وسلم ابا للرجال والنساء جميعا قال ابو هريرة رضي الله عنه
بالسند السابق فبكى عمر بن الخطاب لما سمع ذلك سرورا وشوقا اليه ثم
قال اعليك بهمزة الاستفهام وسقطت لابي ذر عن الكشميهني افديك بابي
وامي يا رسول الله اغار فتيل هذا من القلب والاصل اعليها اغار منك قال
في الكواكب لفظ عليه ليس متعلقا باغار بل التقدير مستعليا عليك اغار
منها قال وادعى القياس المذكور ممنوعة اذ لا يخرج ارتكاب القلب مع
وضوح المعنى بدونه ويحتمل ان يكون اطلق علي واراد مني كما قيل ان
حروف الجر تشابه انتهى وقد جاء على بمعنى من لقوله تعالى اذا اكتالوا
على الناس يستوفون ونحو وضنوا لغراة المذكورة الى اخرين قصر اشارة
الفتح وسكون الميم بن بكر بن كثير ابو حفص الباهلي البصري قال حدثنا
معتمر بن سليمان بن طرخان البصري قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن محمد بن المنكدر
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة او المنام فاذا انا بقصر من ذهب
فقلت لجبريل ومن معه لمن هذا القصر فقالوا لرجل من قريش فظننت
الرواية السابقة قالوا لعمر بن الخطاب فما منعني ان ادخله يا ابن الخطاب
الا ما اعلم من غيرتك قال اصحاب الكواكب على النبي صلى الله عليه وسلم ان عمر
ابن الخطاب بالوحي او بالقوة قال عمر وعليك اغار يا رسول الله بواو
العطف وهمزة الاستفهام مقدرة قال المعبرون كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم كانوا يرون الرويا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من التفسير ما شاء الله وانا حديث السن اي صغيره ولابي ذر عن الكشميهني
الكشميهني حديث السن وحياتي المسجد او في اليه فقال ان انكم
فقلت في نفسي لو كان فيك خير ولابي ذر وخير لرايت مثل ما يري
هولا فلما اضطجعت ليلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذات ليلة
الفتح عزوهذه للكشميهني فقلت اللهم ان كنت تعلم في
خيرا فارني فبينا انا نايم اتيت بقدحين او جاني ملكان قال الحافظ
ابن حجر لم اقف على اسمهما ويحتمل ان يكون اطلاقا انهما ملكان في يد كل منهما
مقمعة بكسر الميم الاولى وسكون القاف واحدة المقامع وهي سياط من
حديد ورايت معوجة بضم التحتية وبعد اللام الف موحدة فتحتية من الاقبال ضد الادبار ولابي ذر وابن عساكر
يقبلان بي الى جهنم وانا بينهما ادعو الله اللهم اعوذ وللاصيلي اني اعوذ
بك من جهنم فضمها اي بضم الهمزة لقيني ملك بيده مقمعة من حديد
فقال لي لن تراع نصب بلن وللاصيلي ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم
ترع جزم بلم بالميم اي لم تفزع وليس المراد انه لم يقع له فزع بل لما كان
الذي فزع منه لم يستمر فكانه لم يفزع وعلى الاول فالمراد انك لا روع
عليك بعد ذلك نعم انت لو تكثر وللاصيلي ولابي ذر عن الكشميهني لو كنت تكثر
الصلاة فانطلقوا بي حتى وقفوا بي على شفير جهنم فاذا هي مطوية
كطي البير ولابي ذر حتى وقفوا جهنم مطوية فاسقطوني على شفير
وقول فاذا هي وزادوا فاقبل جهنم له ولابي ذر عن الكشميهني كانها
بضم الموحدة قرون كقرون البير وهي جوانبها التي تبنى من حجر توضع
عليها الخشبة التي فيها البكرة لكل قرنان بين كل قرنين
ملك بيده مقمعة من حديد واري بفتح الهمزة فيها رجالا
معلقين بفتح اللام المشددة بالسلاسل رؤوسهم اسفلهم اي مقلوبين
عرفت فيها رجالا ممن قرنيش قال في الصحاح اقاف في شي من الطرف
على تسمية احد منهم فابصرفا اي الملايكة بي عن ذات اليمين اي عن جهة
اليمين فقصصتها بعد ان استيقظت من منامي على حفصة بنت عمر ام
المومنين رضي الله عنها فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عبد الله اي ابن
عمر رجل صالح زاد ابو ذر عن الكشميهني لو كان يصلي من الليل فقال
سالم وابن عاكر فكان بعد ذلك لا ينام من الليل فقال
عبد الله بن عمر لكثير الصلاة قال ابن بطال في هذا الحديث ان بعض
الرويا يحتاج وانما ضرب في النوم فهو تفسير في اليقظة لان النبي صلى
الله عليه وسلم لم يزد في تفسير قول الملك نعم الرجل انت لو كنت تكثر
الصلاة وفيه ان اصل التعبير من قبل الانبياء ولذا تمنى ابن عمر ان يري رويا

فيعبرها له النبي صلى الله عليه وسلم ليكون ذلك عنده اصلا واصل
التعبير توقيف من قبل الانبيا عليهم الصلاة والسلام لكن الوارد عنهم
في ذلك وان كان اصلا فلم يعم جميع الراي فلا بد للحاذق في هذا الفن ان
يستدل بحسن نظره فيرد ما لم ينص عليه الى حكم التمثيل يحكم له حكم
التشبيه الصحيح فيجعل اصلا يلحق به غيره كما يفعل الفقيه في فروع الفقه
انتهى وقال ابو سهل عيسى بن يحيى السجزي الفيلسوف العابر اعلم ان
لكل علم اصولا لا تتغير واقيسة مطردة لا تضطرب الا تعبير الرويا فانها
تختلف باختلاف احوال الناس وهياتهم وصناعاتهم ومراتبهم ومقاصدهم
ومللهم واديانهم ونحلهم ومذاهبهم وعاداتهم وربما يوخذ تعبير الرويا
من الامثال والاشباه والعكوس والاضداد وكل صاحب صناعة وعلم فانه
يستغني بالاشبه صناعته وادوات علمه عن الات صناعة واسباب علم اخر
لا صاحب التعبير فانه ينبغي ان يكون مطلعا على جميع العلوم عارفا بالايمان
والملك والمراسم والعادات المستمرة فيما بين الامم عارفا بالامثال والنوادر
ويأخذ اشتقاق الالفاظ وان يكون فطنا ذكيا حسن الاستنباط خبيرا بعلم
الفراسة وكيفية الاستدلال من الهيات الخليقة على الصناعات الخلقية حافظا
للامور التي تختلف باختلاف تعبير الرويا فمن امثلته تجنيب الالفاظ
المشتقة ان رجلا راى في منامه انه ياكل السفرجل هو فقال له المعبر يتفق
لك سفرة عظيمة لان اول جزء السفرجل هو السفر وراى الرجل ان رجلا
اعطاه غصنا من اغصان السوس فقال له المعبر يصيبك من هذا المعطي
سو تبقى في ورطته سنة لان السوء يدل على الشر والسنة اسم العام الذي
هو اثنا عشر شهرا لكن قال المسيحي ان هذا التعبير الذي يحسب الاشتقاق
للالفاظ الغريبة انما يفسرها العرب ومن في بلادهم دون غيرهم لان للسفرجل
والسوس اساس اخر لا تدل على هذا التعبير فالسفرجل والسوسة لا تدل
على السفر والسوء في حق من لا يكون من العرب ولا يستوطن ديار العرب ولكن
يجعل اشتقاق الالفاظ وكيفية الاستعمال منها على التعبير قانونا وستورا
مستعملا في ساير اللغات ويشتق في ساير اللغات من الالفاظ والاسماء
المستعملة فيها ما توافق فيها معنى الاشتقاق من تلك اللغة دون غيرها
كما اذا راى فارسي في نومه انه ياكل السفرجل فيدل على صلاح شانه وانتظام
احواله ولا يدل على السفر في حقه لان اسم السفرجل في لغة الفرس انما
هو نهي وهذا بعينه اسم للخبرية انتهى باب
الاخذ على اليمين في النوم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف ابو
القاضي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد
الازدي مولاهم البصري نزيل اليمن عن الزهري محمد بن مسلم بن عبيد الله
بن شهاب بن عبد الله بن الحرث القرشي ابو بكر الفقيه الحافظ المتفق على

جلالته

جلالته واتقانه عن سالم عن ابن عمر ابيه رضي الله عنهما انه قال
كنت غلاما شابا عزبا بفتح العين المهملة والزاي والموحدة من
لا زوجة له في عهد النبي ولابي ذر في عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكنت ابيت في المسجد فيه انه لا كراهة في النوم في المسجد
وكان بواو العطف ولابي ذر فكان من راى مناما قصه على النبي
صلى الله عليه وسلم فقلت اللهم ان كان لي عندك خير فارني
مناما يعبره لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وفتح
العين وتشديد الموحدة المكسورة يقال عبر الرويا يعبرها وعبرها
يخفف ويثقل والتخفيف اكثر فقمت فرايت في منامي ملكين اتياني
بالنون فانطلقا بي بالموحدة فلقيهما ملك اخر فقال لي لن تراع نصب
بلن اي لا روع عليك ولا روع ضرر وللاصيلي وابن عساكر ولابي ذر عن
الحموي والمستملي لم ترع جزم بلم اي لم تفزع انك رجل صالح والصالح القائم
بحقوق الله تعالى وحقوق العباد فانطلقا بي بالموحدة الى النار فاذا
هي مطوية كطي البير بالحجارة والاجر فاذا فيها اي في النار ناس قد
عرفت بعضهم فاخذا بي بالموحدة الملائكة ذات اليمين طرف اهل
الجنة فلما اصبحت ذكرت ذلك الذي رايته في المنام لحفصة بنت عمر
بن الخطاب فزعمت حفصة انها اي قال انها قصتها اي روياي على
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله رجل صالح لو كان
يكثر الصلاة في الليل قيل فيه الوعيد على ترك السنن وجواز
وقوع العذاب على ذلك قاله ابن بطال لكن قال في الفتح انه مشروط
بالمواظبة على الترك رغبة عنها فالوعيد والتعذيب انما يقع على المحرم وهو
الترك بقيد الاعراض قال الزهري محمد بن مسلم بالسند السابق وكان
بالواو ولابي ذر فكان فكان عبد الله بن عمر بعد ذلك بعد قوله صلى
الله عليه وسلم ان عبد الله رجل صالح الى تكثير الصلاة من الليل
والحديث سبق قريبا في الباب الذي قبل هذا باب
رؤية القدح يعطاه الرجل في النوم وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد الثقفي ابو رجا البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال
حدثنا الليث بن سعد الامام ولابي ذر ليث عن عقيل بضم العين بن
خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حمزة بن عبد الله
عن ابيه عبد الله بن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بغير ميم انا نايم اتيت
بضم الهمزة بقدح لبن بالاضافة اي بقدح فيه لبن فشربت منه ثم
اعطيت فضلي الذي من اللبن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قالوا
فما اولته يا رسول الله قال اولته العلم لاشتراكهما في كثرة النفع فاللبن
غذا الاطفال وسبب صلاحهم وقوة الابدان بعد ذلك وكذلك العلم سبب

لصلاح الدنيا والآخرة وسبق الحديث مرارا هذا باب
بالتنوين بذكر فيه اذا طار الشيء الذي من شأنه ان يطير من الراي
في المنام يعبر بحسب ما يليق به وبه قال حدثني بالافراد وابو ذر حدثنا
سعيد محمد ابو عبد الله الجرجاني بفتح الجيم وسكون الراء الكوفي ويثبت
ابو عبد الله الجرجاني ابن ذر قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال ح
وحدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن
ابيه هو ابن كيسان عن ابي عبيدة بضم العين اسمه عبد الله بن زمعة
بفتح النون وكسر المعجمة وبعد التحتية الساكنة ظاء مهملة والكشميهني عن
عن ابي عبيدة بلفظ الكنية قال في الفتح والصواب ابن قال قال
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود سألت عبد
الله بن عباس رضي الله عنهما عما روى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحديث وابو ذر رمزنا للمفعول فقال ابن عباس ذكر
بضم اوله مبنيا للمفعول وعدم ذكر الصاحبي غير قادح للاتفاق على
عدالة الصحابة كلهم ورضي عنهم
وقد علم ان المبهم هنا ابو هريرة ولفظه قال ابن عباس فاخبرني ابو
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما بغير ميم انا
نائم وجواب بينما قوله رايت وابو ذر رايت بتقديم الممزة على الرا
وضبطها في الفرع مضبوط بضم الواو وفي رواية بالتثنية سوران من ذهب
وفي رواية اسوران بهمزة مكسورة قبل السين فطعتهما بالعطف
ثم فالاخرى مضمومة وتفتح وكسر الطاء المعجمة المشالة استظعمت امرهما
وكرهتهما للكون الذهب من حلية النساء وما حرم على الرجال وقال البعض
من راي عليه سوارين من ذهب اصابه صنق في ذات مرة فان كان من
فضة فهو خير من الذهب وليس يصلح للرجال في المنام من الحلي الا التاج
والقلادة والعقد والخاتم فاذن لي بضم الممزة وكسر المعجمة ان انفخ السوارين
فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين يخرجان اراي فظهر شوكتهما ومحاربتهما
فقال عبيد الله بن عبد الله المذكور في السند احدهما العنسي بفتح العين
وكسر السين المهملتين بينهما نون ساكنة واسمه الاسود الصنعاني فكان
يقال له ذو الخمار لانه علم خمارا كذا قاله اسحق بخفض راسم وهو الذي
قتله فيروز الديلمي باليمن والاخر مسيلمة الكذاب بن حبيب
الحنفي اليمامي وكان هجيب سرحنا في وفي قوله فنفختهما فطارا اشارة
الى الفتح بامر هما ان شان الذي ينفخ فيذهبه ان لا ينفخ ان يكون في غاية
الخفة تبعه ابن العربي القاضي ابو بكر كان امرهما في غاية القوة واجاب
في الفتح بان الاشارة للحقارة المعنوية بالحسية وفي طيرانهما اشارة الى هو
اضمحلال امرهما ومناسبة هذا التاويل بهذه الرؤيا ان اليدين بمنزلة البلدين
والسوارين بمنزلة الكذابين وكونهما من ذهب اشارة الى ما زخرف والزخرف من

اسما الذهب وقد قال المعبر من راي انه يطير الى جهة السما بفتح فتزيح
فانه ضرب فانه عاب في السما ولم يرجع مات فان رجع افاق من
مرضه وان طال عرضا سافر ونال رفقه بقدر طيرانه والحديث سبق
في قصة العنسي في اواخر المغازي هذا باب
بالتنوين
يذكر فيه اذا راى شخص في منامه بقرا تنحر وبه قال حدثني
بالافراد وابو ذر حدثنا محمد بن العلا ابو كريب الهمداني الكوفي قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة مصغرا
ابن عبد الله عن جده ابي بردة الحرث او عامر عن ابيه ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري قال البخاري او الراوي عن ابي موسى اراه
بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه مسلم عن
عن ابي كريب محمد بن العلا بالسند المذكور بدون قوله اراه بل جزم
برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام اني اهاجر
بضم الهمزة من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بفتح الواو واللام
او سكون الهاء وهي الى انها اليمامة بفتح التحتية وتخفيف الميم بلاد بين
بين مكة واليمن لقيت تجارية زرقا كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة
ايام فقبلت بصري من زرقا اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم غير معروف
قاعدة ارض البحرين او بلد بالبحرين وابي ذر واه اصيلي وابن عساكر الحجر
بزيادة ال فاذا هي المدينة الشريفة التي هاجر اسمها في الجاهلية يثرب
بالمثلثة وراجع فيها بقرا بفتح القاف اذا احمد من حديث
جابر بنحو وبهذه الزيادة تقطع المطابقة بين الحديث والترجمة وبيم
تاويل الرويا والله خير مبتدا وخبر اي ثواب الله للمقتولين خير لهم
عن مقامهم في الدنيا وصنيع الله خير لكم قيل الاولى ان يقال انه من جملة
الرويا فانها كلها سمعها عند رويا البقر فاذا هم اي البقر المومنون الذين
قتلوا يوم عزوة احد بضم الهمزة والحا المهملة وان الله اي الذي جا الله
بهم من الخير وثواب الصدقة الذي اتانا الله به بعد هم زمانا اي
اعطانا الله بعد يوم عزوة بدر من تثبيت قلوب المومنين ان الناس
جمعوا لهم فزادهم ايمانا ونفروا العدو منهم هيبة او المراد بالخير الغنيمة
وبعدا في بعد الخير والثواب والخير حصلا في يوم بدر قاله الكرماني
في الفتح وفي هذا السياق اشعار بان قوله في الخير والمصدر من جملة
الرويا والذي يظهر ان لفظهم يخبر ارادة وان رواية ابن اسحق هي المحررة
وانه راى بقرا وراى بعضرا فاولا البقر على من قتل من الصحابة يوم احد
واول الخير على ما حصل لهم من ثواب الصدقة في القتال والصبر على الجهاد
يوم بدر وما بعده الى فتح مكة والمراد بالبعدية على هذا ما يختص بما بين يوم
واحد نبه عليه ابن بطال ويحتمل ان بريدا بدر ربما الموعد الوقعة المشهورة
السابقة على احد فان بدرا الموعد كانت بعد احد ولم يقع فيها قتال فقال

وكان المشركون لما رجعوا من احد قالوا موعدكم العام المقبل بدر فخرج
النبي صلى الله عليه وسلم ومن انتدب معه الى بدر ولم يحضر المشركون
فسميت بدر الموعد فاشار بالصدق الى انهم صدقوا الموعد ولم يخلفوه
فاثابهم الله تعالى على ذلك بما فتح عليهم بعد ذلك عن قريظة وخيبر
وما بعدهما انتهى وقوله بعد يوم بدر بنصب دال يوم بعد وجر ميم
يوم باضافة يوم بعد كذا في الفرع وغيره وقال الكرماني وفي بعضها بعد
بالضم اي بعد احد يوم نصب على الظرفية وغير هذه في المصابيح لرواية
الجمهور وقال المهلب وهذه الرواية فيها نوعان من التاويل فيها الرويا
على حسب ما رويت وهو قوله اهاجر الى ارض نخل وكذا هاجر فخرج على
ما راى وفيها ضرب المثل لانه راى بقرا تنحر فكانت البقر اصحابه فعبر
عليه الصلاة والسلام عن حال الحرب بالبقر من اجل ما لها من السلاح فشبه
القرنين بالرمحين لان طبع البقر المناطحة والدفع عن انفسها بقرونها كما
يفعله رجال الحرب وشبه عليه السلام النحر بالقتل انتهى وقال ابن ابي
طالب العابر اذا دخل البقر المدينة سمانا فهي سنين رخا وان كانت عجافا
كانت شدادا باب رؤية النفخ في المنام
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي المعروف
بابن راهويه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام ابن
رافع الحميري ابو بكر مولاهم الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن همام بن منبه بتشديد الميم والموحدة المكسورة انه قال هذا ما
حدثنا به ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال نحن الاخرون زمانا في الدنيا السابقون اهل
الكتاب وغيرهم منزلة وكرامة يوم القيامة وقد كرر هذا البخاري
ايراد هذا القدر في بعض الاحاديث التي اخرجها من صحيفة همام من رواية
معمر عنه وهو اول حديث في النسخة وبقية احاديثها معطوفة عليه وكان
اسحق اذا اراد التحديث بشي منها بدا بطرف من الحديث الاول وعطف عليه
ما يريد كما قال هنا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بغير
ميم اذ اتيت بخزاين الارض للتوربشتي فوضع بضم الواو مبنيا لما لم
يسم فاعله في يدي سواران بالتثنية رفع بالالف مفعول ناب عن
فاعله ولابي ذر فوضع بفتح الواو مبنيا للفاعل اي وضع الراي بحرا من
الارض في يدي سوارين نصب بالياء على المفعولية من ذهب صفة لسوارين
فكبر علي بضم الموحدة وتشديد التحتية من علي اي ثقلا علي واهماني
اي اقلقاني واحزناني لان الذهب حرام على الرجال ومن حلية النسا فاوحي
الي على لسان الملك او وحي الهام ان انفخهما بهمزة وصل فنفختهما فطارا
اشارة الى حقارة الكذابين وانهما يمحقان ادنى ما يصيبان من باس الله
حتى يصيرا كالشي الذي ينفخ فيه يطير في الهوى واسقط لابي ذر لفظ

فطارا

فطارا فاولتهما بالكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعا عبهلة
بن كعب العبسي وصاحب اليمامة مسيلمة واسمه يمامة ومسيلمة
لقب له وانما اول السوارين بذلك لوضعهما في غير موضعهما لان الذهب
ليس من حلية الرجال وكذلك الكذاب يضع الخبر في غير موضعه وظاهر
قوله الذين انا بينهما انهما كانا حين قص الرويا موجودين قال في الفتح
وهو كذلك لكن وقع في رواية ابن عياش مخرجان بعدي والجمع بينهما
ان المراد بخروجهما بعد ظهور شوكتهما ومحاربتهما ودعواهما النبوة نقله
النووي عن العلما وفيه نظر لان ذلك كله ظهر للاسود بصنعا في حياته
صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة وعظمت شوكته وحارب المسلمين وقتل
منهم وال امره الى ان قتل في زمنه صلى الله عليه وسلم واما مسيلمة فادعى
النبوة في زمنه صلى الله عليه وسلم الا انه لم يعظم شوكته الا في عهد
ابي بكر الصديق رضي الله عنه واما ان يحمل ذلك على التغليب واما ان
يكون المراد بقوله بعد اي بعد نبوتي وتعقبه العيني فقال في نظره
نظر لان كلام ابن عباس يصدق على خروج مسيلمة بعده صلى الله عليه وسلم
واما كلامه في حق الاسود فمن حيث ان اتباعه وامن لاذ به تبعوا له
مسيلمة وقووا شوكته فاطلق عليه الخروج من بعد النبي صلى الله عليه
وسلم بهذا الاعتبار انتهى فليتامل ومطابقة الحديث في قوله فنفختهما هو
والنفخ عند اهل التعبير يعبر بالكلام وقد اهلك الله الكذابين المذكورين
بكلامه صلى الله عليه وسلم وامره بقتلهما والحديث سبق هنا باب
يذكر بالتنوين يذكر فيه اذا راى الشخص في منامه انه اخرج الشي
من كوة بضم الكاف وسكون الواو بعدها را مفتوحة فها تانيث
اي ناحية ولابي ذر مما في الفتح من كوة بحذف الرا وتشديد الواو وقال
الجوهري الكوة بالفتح ثقب البيت وقد تضم الكاف قال في الفتح وبالرا
هو المعتمد فاسكنه اي ذلك الشي الذي اخرجه موضعا اخر وبه قال حدثنا
اسمعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد
الحميد عن سليمان بن بلال التيمي مولاهم المدني عن موسى بن عقبة بن
ابي عياش بتحتية ومعجمة الاسدي الامام في المغازي عن سالم بن عبد الله
بن عمر بن الخطاب عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت
في المنام كان امراة سودة ثايرة شعر الراس شعثة من نثار الشي
اذا انتثر وعند احمد من رواية ابن ابي الزناد عن موسى بن عقبة
ثايرة الشعر والمراد شعر الراس وزاد ثفلة بفتح المثناة الفوقية وكسر
الفا بعدها لام اي كريهة الرايحة خرجت من المدينة النبوية حتى قامت
بمهيعة بفتح الميم وسكون الها وفتح التحتية والعين المهملة بعدها ها تانيث
وفسرها بقوله وهي الجحفة بضم الجيم وسكون الحا بعدها فا مفتوحة ميقات
اهل مصر قال في الفتح واظن قوله وهي الجحفة مدرجا من قول موسى بن عقبة

فاولت ذلك انه وبا المدينة نقل اليها اي نقل من المدينة الى الجحفة
لعدوان اهلها واذاهم الناس وكانوا يهودا وهذه الزيادة كما قاله
المهلب من قسم الرويا المعبرة وهي مما ضرب به المثل ووجه التمثيل انه
شق من اسم السودا والدا فتاول خروجنا بما جمع اسمها وتاول ثوران
شعر راسها ان الذي يسوء ويثير الشر يخرج من المدينة وقيل لما كانت
الحما مثيرة للبدن بالاقشعرار في ارتفاع الشعر عبر عن حالها في النوم
بارتفاع شعر راسها فكانه قيل له الذي يسوء ويثير الشر يخرج من المدينة
ومطابقة الحديث للترجمة يوخذ من قوله خرجت من المدينة لان في رواية ابن
ابي الزناد اخرجت من المدينة واسكنته بالجحفة بزيادة همزة مضمومة قبل
خا اخرجت بالبنا لما لم يسم فاعله وهو الموافق للترجمة وظاهر الترجمة ان
فاعل الاخراج النبي صلى الله عليه وسلم وكانه نبه لانه دعا به حيث
قال اللهم حبب الينا المدينة وانقل حماها الى الجحفة والحديث اخرجه الترمذي
والنسائي وابن ماجة باب المراة السودا يراها
الشخص في المنام وبه قال حدثنا ابو بكر المقدسي البصري ولابي ذر
وابن عساكر حدثنا محمد بن ابي بكر بدل قوله ابو بكر وهو محمد بن ابي بكر
بن علي ابن عطا من تقديم المقدس بالتشديد الثقفي مولاهم البصري قال
حدثنا فضيل بن سليمان النمري بالنون المضمومة وفتح الميم ابو سليمان
البصري قال حدثنا موسى بن عقبة قال حدثني بالافراد سالم بن عبد
الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في رويا النبي
صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رايت وسقط لفظ قال في الخط
والحديث عند الاسمعيلي عن الحسن بن سفين عن المقدسي شيخ المولف فيه
بلفظ فرويا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم رايت امراة سودا ثايرة الراس بالمثلثة
منتفش شعر راسها خرجت من المدينة حتى نزلت بمهيعة ولابن عساكر
مهيعة باسقاط الموحدة فاولتها ولابي ذر عن الكشميهني فاولتها باسقاط
الفوقية بعد الفا ان وبا المدينة نقل منها الى مهيعة وهي الجحفة
بتقديم الجيم على المهملة باب المراة الثايرة
شعر الراس يراها الشخص في المنام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا ابراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة الحزامي بالزاي
قال حدثني بالافراد ابو بكر بن ابي اويس هو عبد الحميد بن عبد الله
بن ابي اويس الاصبحي قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع سليمان بن
بلال عن موسى بن عقبة الاسدي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في المنام
امراة سودا ثايرة الراس حتى خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة
وزاد ابو ذر وهي الجحفة فاولت ذلك ان رويا المدينة ينقل الى مهيعة

وهي

وهي الجحفة ولابي ذر نقل الى الجحفة ولابن عساكر نقل اليها وثوران
الراس كما قال بعضهم هول بالحمى لانها تثير البدن بالاقشعرار وبارتفاع
الراس هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا
راى الشخص انه هز سيفا في المنام بماذا يعبر وبه قال حدثنا محمد
بن العلا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بن عبد الله بضم الموحدة مصغرا ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون
الرا عن جده ابو بردة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه اراه بضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال رايت في رويا ولابي ذر رويا بزيادة تحتية بعد
الالف اني هززت سيفا هو ذو الفقار بفتح الها والزاي الاولى وسكون
الثانية بعدها فوقية فانقطع صدره فاذا هو اي تاويله ما اصيب
من المومنين من القتل يوم غزوة احد ثم هززته مرة اخرى
فعاد احسن ما كان فاذا هو اي تاويله ما جا الله به من الفتح
لمكة واجتماع المومنين واصلاح حالهم قال المهلب هذه الرويا من ضرب
المثل ولما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصون باصحابه عبر عن
السيف بهم وبهزه من امره لهم بالحرب وعن القطع فيه بالقتل فيهم وفي
الهزة الاخرى لما عاد الى حالته من الاستوا عبر به عن اجتماعهم والفتح عليهم
وقد قال المعبرون من تقلد سيفا فانه سلطان ولاية او وديعة يعطاها
او زوجة ينكحها ان كان عزبا او ولدا ان كانت زوجته حاملا وان جرد
سيفا واراد قتل شخص فهو لسانه يجرده في خصومة والحديث سبق في
علامات النبوة باتم من هذا باب اثم من كذب
في حلمه بضم الحا واللام وضبطه في الفتح وغيره وسكون اللام وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا سفين بن عيينة
عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى بن عباس عن بن عباس رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تحلم بتشديد
اللام من باب التفعيل بحلم بضم اللام وسكونها لم يره صفة لقوله
بحلم وجزا الشرط قوله كلف بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة وزاد
الترمذي من حديث علي يوم القيامة ان يعقد بين شعيرتين تثنية
شعيرة ولن يقدر ان يفعل وذلك لان ايصال احدهما بالاخرى غير
ممكن عادة وهو كناية عن استمرار التعذيب ولا دلالة فيه على جواز
التكلف فيما لا يطاق لانه ليس في دار التكليف وعند احمد من رواية
عباد بن عباد عن ايوب عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدا
وعنده في رواية همام عن قتادة من تحلم كاذبا دفع اليه شعيرة وعذب
حتى يعقد بين طرفيها وليس بعاقد وفي اختصاص الشعير دون غيره لما
في المنام من الشعور ما دل عليه فحصلت المناسبة بينهما من جهة الاشتقاق

وانما اشتد الوعيد في ذلك مع ان الكذب في اليقظة قد يكون اشد
مفسدة منه اذ قد يكون شهادته في قتل او حد لان الكذب في المنام كذب
على الله انه اراه ما لم يره والكذب على الله اشد من الكذب على
المخلوقين قال تعالى ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الاية
وانما كان كذبا على الله لحديث الرؤيا جزء من النبوة وما كان من اجزاء
النبوة فهو من قبل الله قاله الطبري فيما نقله عنه في الفتح ومن استمع
الى حديث قوم وهم له لمن استمع كارهون لا يريدون استماعه او يفرون
منه بالشك من الراوي وعند احمد من رواية عباد بن عباد وهم يفرون
ولم يشك صب بضم المهملة وتشديد الموحدة في اذنه الانك بفتح
الهمزة ممدود وضم النون بعدها الرصاص المذاب يوم القيمة جزاء من
جنس عمله ومن صور صورة حيوانية كلف ان ينفخ فيها الروح وليس
بنافخ اي ليس بقادر على النفخ فتعذيبه يستمر لانه نازع الخالق في قدرته
قال سفين بن عيينة وصلح الحديث المذكور لنا ايوب السختياني
المذكور وقال قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن
قتادة بن دعامة عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي
قول ابي هريرة من كذب في رؤياه وهذا وصله في نسخة قتيبة عن ابي
عوانة رواية النسائي عنه من طريق علي ابن محمد الفارسي عن محمد بن
عبد الله بن زكريا بن حويه عن النسائي بلفظه عن ابي هريرة قال من كذب
في رؤياه كلف ان يعقد بين طرفي شعيرة ومن استمع الحديث ومن صور الحديث
ووصله ايضا ابو نعيم في المستخرج من طريق خلف بن هشام عن ابي عوانة
بهذا السند كذلك موقوفا وقال شعبة بن الحجاج فيما وصله الاسمعيلي من
طريق عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة عن ابي هاشم
بالف بعد الهاء يحيى بن دينار ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن ابي هشام
بالف بعد الشين قال في الفتح وهو غلط الرماني بضم الراء وفتح الميم المشددة
وبعد الالف نون كان ينزل قصر الرمان بواسط سمعت عكرمة يقول
قال ابو هريرة رضي الله عنه من صور زاد ابو ذر صورة ومن تحلف
اي كاذبا كلف ان يعقد شعيرة ومن استمع اي الى حديث قوم الخ وبه قال
حدثنا اسحق هو ابن شاهين بن الحرث الواسطي ابو بشر قال حدثنا
خالد هو ابن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال من استمع ومن تحلم ومن صور اي
الحديث السابق وقد اخرجه الاسمعيلي من طريق وهب بن منبه عن
خالد بن عبد الله فذكره بهذا السند الى ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم فرفعه ولفظه من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب
في اذنه الانك ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرة يعذب بها وليس بفاعل ومن
صور صورة عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدا تابعه اي تابع

خالد

خالد الحذاء هشام هو ابن حسان القردوسي بضم القاف والمهملة بينهما را
ساكنة وبعد الواو سين مهملة عن عكرمة عن ابن عباس قوله
اي من قوله موقوفا عليه وهذه المتابعة الموقوفة لم يرها الحافظ
بن حجر كما قاله في المقدمة والمطابقة في قوله ومن تحلم لكنه قال في الترجمة
من كذب في حلمه اشارة لما ورد في بعض طرقه عند الترمذي عن علي
رفعه من كذب في حلمه كلف يوم القيامة لعقد شعيرة والحديث اخرجه
ابو داود في الادب وبه قال حدثنا علي بن مسلم الطوسي نزل بغداد قال
حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد الرحمن
بن عبد الله بن دينار مولى بن عمر صدوق مخطئ ولم يخرج له
البخاري شيئا الا وله فيه متابع او شاهد عن ابيه عبد الله بن
دينار العدوي مولاهم المدني الثقة عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ولابي ذر وابن عساكر
ان من افرى الفرى بفاء ساكنة بعد همزة مفتوحة في الاولى وكسرها
في الثانية مع القصر جمع فرية الكذبة العظيمة التي يعجب منها اي
اعظم الكذب ان يرى الشخص بضم التحتية وكسر الراء عينيه بالتثنية
منصوب بالياء مفعول يرى ما لم تر ولابن عساكر ما لم تره اي ينسب الى
عينيه انهما رايا ويخبر عنهما بذلك والحديث من افراده باب
بالتنوين اذا راى الشخص في منامه ما يكره فلا يخبر بها
بالرؤية اصالة ولا يذكرها لاحد وبه قال حدثنا شعبة بن الربيع
الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن عبد ربه بن سعيد الانصاري انه قال سمعت ابا سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف يقول لقد كنت ارى الرؤيا ولابن عساكر ارى يعني
الرؤيا فتمرضني بضم الفوقية وسكون الميم وكسر الراء وضم الضاد المعجمة
حتى سمعت ابا قتادة الحرث وقيل النعمان وقيل عمر الانصاري يقول
وانا كنت لارى باللام ولابي ذر عن الحموي والكشميهني ارى الرؤيا
في منامي تمرضني حتى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الرؤيا الحسنة من الله فاذا راى احدكم في منامه ما يحب فلا يحدث
به الا من يحب لان الحبيب ان عرف خيرا قاله وان جهل او شك سكت
بخلاف غيره فانه يعبرها له بغير ما يحب بغضا وحسدا فربما وقع
ما فسر به اذ الرؤيا بالاول عابر وفي الترمذي لا يحدث بها الا لبيبا او
حبيبا واذا راى فيه ما يكره فليتعوذ بالله من شرها اي الرؤيا
ومن شر الشيطان لانه الذي يخيل فيها وليتفل بضم الفاء ولغير ابي ذر
بكسرها اي عن يساره ثلاثا اي ثلاث مرات استقذارا للشيطان واحتقارا
له كما يفعل الانسان عند الشيء القذر يراه او يذكره ولا شيء اقذر من
الشيطان فامر بالتفل عند ذكره وكونه ثلاثا مبالغة في احساسه ولا يحدث

بها احدا فانها اي الرويا المكروهة لن تضره لان ما ذكر من القعود
وغيره سبب للسلامة من ذلك وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة
بالحا المهملة والزاي ابن عمر بن ابي حمزة ابن مصعب ابن الزبير بن
العوام ابو اسحق القرشي الاسدي الزبيري المدني قال حدثني حاتم فراد
ابن ابي حازم بالحا المهملة والزاي سلمة بن دينار والد ابي عبد
العزيز بن محمد عن يزيد من الزيادة وابن ذر عن المستملي زيادة ابن
عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي بالمثلثة عن عبد الله بن خباب
بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاسلمي عن ابي سعيد الخدري بالدال المهملة
رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا
راى احدكم الرويا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها
وابي ذر عن الحموي والمستملي عليه اي المرئي وليحدث بها اي من يحبه
واذا راى غير ذلك مما يكره بفتح التحتية وسكون الكاف فانما هي من
الشيطان اي من طبعه وعلى وفق رضاه فليستعذ اي بالله من
شرها ولا يذكرها لاحد فانها لن تضره نصب على وابن ذر عن الحموي
والمستملي لا تضره قال الداودي يريد ما يحل الـ ما كان من الشيطان
واما ما كان من خير او شر مهو واقع لا محالة كرويا النبي صلى الله عليه
وسلم البقر والسيف قال قوله ولا يذكرها لاحد يدل على انها ان ذكرت
فربما ضرت فان قلت قد مر ان الرويا قد تكون منذرة ومنبهة للمرء
على استعداد الميلاقيه وقوعه وقد من الله بعباده ليلا يقع على غرة
فاذا وقع على مقدمة وتوطين كانه اقوى للنفس من اذى البغتة فما
وجه كتمانها اجيب بانه اذا اخبر بالرويا المكروهة فيسوء حاله لما
لها من ان تفسر له بالمكروه يستعجل الهم ويتعجب بها ويترقب وقوع
المكروه فيسوء حاله ويغلب عليه اليأس من الخلاص من شرها ويجعل ذلك
نصب عينيه وقد كان صلى الله عليه وسلم داواه لمن هذا البلاء الذي
عمل لنفسها امره به من كتمانه والتعوذ بالله من شرها واذا لم تفسر له
بالمكروه توخر الطمع والرجاء فلا يجزع لانها من قبل الشيطان او ان لها تاويلا
اخر محبوبا فاراد صلى الله عليه وسلم ان لا يتعذب امته بانتظارهم
خروجها بالمكروه فلو اخبر بذلك كله دهره دائما من اهتمام بما لا يؤذيه
اكره وهذه حكمة بالغة جزاه الله عنا ما هو اهله والحديث سبق في باب
الرويا يلي ——— من لم ير الرويا اول عابر اذا
لم يصب في العبارة اذ المراد على اصابة الصواب لحديث الرويا اول عابر
للمروي عن انس مرفوعا معناه اذا كان العابر الاولى عالما فعبره
واصاب وجه التعبير والا وفي لمن اصاب بعده لكن يعارضه حديث ابي
ذر من ان الرويا اذا عبرت وقعت الا ان يدعى تخصيص عبرت بان يكون
عابرها عالما مصيبا ويعكر عليه قوله في الرويا المكروهة ولا يحدث بها احدا

فقيل

فقيل في النهي انه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهرها مع احتمال
ان تكون محبوبة في الباطن فيقع على ما فسر واجيب باحتمال ان
يكون تعلق بالراي فله اذا قصر على احد ففسرها له على المكروه او ان
يبادر غيره ممن يصيبه فيساله فان قصر الراي فلم يسال الثاني ووفق
بما فسر اولا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
بن بكير المخزومي مولاهم المصري بالميم ونسبه جده قال حدثنا الليث
عن سعد المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد
بن مسلم الزهري عن عبيد الله بالتصغير ابن عبد الله بن عتبة بن
مسعود بن عما رضي الله عنهما انه حدثه ان رجلا قال الحافظ
ابن حجر لم اقف على اسمه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي مسلم
من طريق سليمان بن كثير عن الزهري ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يقول لما يقوله لاصحابه من راى منكم رويا فليقصصها
اعبرها لها رجل وعنده ايضا من رواية سفين ابن عيينة جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم منصوبه من احد فقال يا رسول الله
اني رايت الليلة في المنام بضم الطا المهملة وتشديد اللام سحابة
انها تظل ما تحتها وزاد الدارمي من طريق سليمان بن كثير وابن ماجة من
طريق سفين بن عيينة بين السما والارض تنطف بسكون النون وضم
الطا المهملة وكسرها تقطر السمن والعسل فارى الناس يتكففون
اي ياخذون بالكف منها فالمستكثر اي فمنهم المستكثر والاخذ ومنهم
المستقل فيه اي منهم الاخذ كثيرا والاخذ قليلا واذا سبب اي حبل واصل
من الارض الى السما فاراك يا رسول الله اخذت به فعلوت وفي رواية
سليمان بن كثير المذكورة فاعلاك الله ثم اخذ بعروة اخذت به فعلوت
عساكر ثم اخذه رجل اخر فعلا به ثم اخذ به رجل اخر فقطع ثم وصل بضم الواو وكسر الصاد فقال ابو بكر
الصديق رضي الله عنه يا رسول الله بابي انت والله لتدعني
بفتح اللام للتاكيد والدال والعين وكسر النون المشددة لاعبرنها
فاعبرها بضم الموحدة وفتح الراء وزاد سليمان في روايته وكان من اعبر الناس
للرويا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم
له اعبر واله ذر اعبرها بالضمير المنصوب قال ابو بكر اما الظلة فالا
سلام لان الظلة نعمة من نعم الله على اهل الجنة وكذلك كانت على
بني اسرايل وكذلك كان صلى الله عليه وسلم نظله الغمام قبل نبوته
وكذلك الاسلام بقي اما الذي ينبع بها من الدنيا والاخرة واما الذي
تنطفه من العسل والسمن فالقرآن حلاوته تنطف قال فما الذي في العسل
شفا للناس وفي القرآن شفا لما في الصدور وما ربه ان تلاوة القرآن
حلوة لا اسمع كحلاوة العسل في الحلق بل احلى والمستكثر من القرآن

والمستقل منه واما السبب الواصل من السما الى الارض فالحق الذي
انت عليه تاخذ به فيعليك الله اي يرفعك به ثم ياخذ به رجل
من بعدك فيعلو به فسر بالصديق رضي الله عنه لانه يقوم بالحق
بعده صلى الله عليه وسلم في امته ثم ياخذ رجل ولابي ذر ياخذ
به رجل اخر هو عمر بن الخطاب فيعلو ثم ياخذ ولابي ذر عن الكشميهني
ثم ياخذ به رجل اخر هو عثمان بن عفان رضي الله عنه فينقطع به
ثم يوصل بالتخفيف والذي في اليونينية ثم يوصل له فيعلو به يعني
ان عثمان كاد ينقطع عن اللحاق بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك
القضايا التي انكروها فعبر عنها بانقطاع الحبل ثم وقعت له الشهادة
فاتصل والتحق بهم فاخبرني بكسر الموحدة وسكون الرا يرسول الله
بابي انت مفدي اصبت في هذا التعبير ام اخطات قال النبي صلى
الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطات بعضا قيل خطاؤه في التعبير
لكونه عبر بحضوره صلى الله عليه وسلم اذا كان صلى الله عليه وسلم
احق بتعبيرها وقيل اخطا بمبادرته تعبيرها قبل ان يامره به وتعقب
بانه عليه الصلاة والسلام اذن له في ذلك وقال اعبرها واجيب بانه
لم ياذن له ابتدا بل بادر هو بالسوال ان ياذن له في تعبيرها فاذن
له وقال اخطات في مبادرتك للسوال ان يتوفى تعبيرها لكن في اطلاق الخطا
على ذلك نظر فالظاهر انه اراد الخطا في التعبير لا لكونه التمس التعبير وقال
ابن هبيرة انما اخطا لكونه اقسم ليعبرنها بحضرته صلى الله عليه وسلم ولو
كان الخطا في التعبير لم يقره عليه وقيل اخطا لكونه عبر بالسمن والعسل
بالقران وبهما شيان وكان من حقه ان يعبرهما بالقران والسنة لانهما بيان
للكتاب المنزل عليه وبها تتم الاحكام لتمام اللذة بهما وقيل وجه الخطا
ان الصواب في التعبير ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الظلة والسمن
والعسل القران والسنة وقيل يحتمل ان يكون السمن والعسل العلم والعمل
وقيل الفهم والحفظ وتعقب ذلك في المصابيح فقال لا يكاد ينقص البحث
من هولا الذين تعرضوا الى تبين الخطا في هذه الواقعة مع سكوت النبي
صلى الله عليه وسلم عن ذلك وامتناعه منه بعد سوال ابي بكر له في ذلك
حيث قال فوالله يرسول الله لتحدثني بالذي اخطات فيه
وثبت قوله يرسول الله ولابي ذر وابن عساكر قال صلى الله عليه
وسلم لا تقسم فكيف لا يسع هولا من السكوت ما وسع النبي صلى الله
عليه وسلم وماذا يترتب على ذلك من الفايدة والسكوت عن ذلك هو
المتعين انتهى وحكى ابن العربي ان بعضهم سيل عن بيان الوجه الذي
فيه اخطا ابو بكر فقال من الذي يعرفه وان كان تقدم ابي بكر بين
يدي النبي صلى الله عليه وسلم للتعبير خطا والتقدم بين يدي ابي بكر
لتعيين خطايه اعظم واعظم فالذي يقتضيه الدين الكف عن ذلك واجاب

في الكواكب بانهم انما اقدموا على تبين ذلك مع انه صلى الله عليه
وسلم لم يبينه لان هذه الاحتمالات لا جزم فيها او كان يلزم في بيانه
مفاسد للناس واليوم زال ذلك ارشاد قال الحافظ بن حجر اماب
الله جميع ما ذكر من لفظ الخطا ونحوه انما احكيه عن قايليه ولست راضيا
باطلاقه في حق الصديق رضي الله عنه انتهى وقوله عليه السلام لا تقسم
بعد اقسام ابي بكر رضي الله عنه اي لا تكرر يمينك قال النووي قيل
انما لم يبر النبي صلى الله عليه وسلم قسم ابي بكر لان ابرار القسم مخصوص
بما لم يكن هناك مفسدة ولا مشقة ظاهرة قال ولعل المفسدة في ذلك ما علمه
من انقطاع السبب بعثمان وهو قتله وتلك الحروب والفتن المرتبة فكره
ذكرها خوف شيوعها والحديث اخرجه مسلم في التعبير وابو داود في الايمان
والنذور والنسائي وابن ماجة في الرويا باب
جواز تفسير الرويا بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس واستحبابها
لحفظ صاحبها لها لقرب عهده بها ومعرفة ما يستبشر به من الخير او يحذر
من الشر ولحضور ذهن العابر وقلة شغله بالتفكر في معاشه قال المهلب
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا مومل بن هشام ابو هشام
بالف بعد الشين فيهما وعند ابي ذر ابو هاشم وقال صوابه ابو هشام اي
بالف بعد الشين اي بموافقة كنيته لاسم ابيه ومومل بفتح الميم الثانية بوزن
محمد اليشكري البصري ختن اسمعيل بن علية روى عنه البخاري هنا وفي
الزكاة والحج والتهجد وبدء الخلق وتفسير براة قال حدثنا اسمعيل بن
ابراهيم المشهور بابن علية انه قال حدثنا عوف الاعرابي قال حدثنا
ابو رجا عمران العطاردي قال حدثنا سمرة بن جندب بضم الدال
وفتحها رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
مما يكثر ولابي ذر عن الكشميهني يعني مما يكثر ان يقول لاصحابه هل
راى احد منكم من رويا قال في شرح المشكاة مما قراته فيه مما خبر
كان وما موصولة ويكثر صلته والضمير الراجع الى ما فاعل يقول وان
يقول فاعل يكثر وهل راى احد منكم هو المقول اي راى رسول الله صلى
الله عليه وسلم كاينا من النفر الذين يكثر منهم هذا القول فوضع ما وضع
من تفخيما وتعظيما لجانبه كقوله تعالى والسما وما بناها وسبحان ما سخركن
لنا وتحريره كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن يجيد تعبير الرويا وكان
له مساهمة فيهم لان الاكثار من هذا القول لا يصدر الا من تدرب فيه ويثق
باصابته كقوله كان زيد من العلما ومنه قول صاحبي السجن ليوسف عليه
السلام نبينا بتاويله انا نراك من المحسنين اي المجيدين في عبارة الرويا
وعلما ذلك مما راياه يقص عليه بعض اهل السجن هذا من حيث الشان
واما من طريق النحو فيحتمل ان يكون قوله هل راى احد منكم من رويا مبتدا
والخبر مقدم عليه على تاويل هذا القول مما يكثر رسول الله صلى الله عليه

وسلم ان يقوله ولكن اين الثرى ايانه الثرى انتهى فاشار بقوله ولكن اين
الثريا كما قال في الفتح الى ترجيح الوجه السابق والمتبادر هو الثاني وهو
الذي اتفق عليه اكثر الشارحين قال سمرة بن جندب فيقص عليه
كذا في رواية النسفي بالنون ولغيره ما وهي المقصورة ص ومن للقاص
وانه قال لنا لفظي لنا ثابت في بعض الاصول المعتمدة ساقط من اليونينية
ذات غداة لفظ الثابت منجما او هو من اضافة المسمى الى اسمه انه اتاني
الليلة اتيان بعد الهمزة وكسر الفوقية وفي حديث علي عند ابن ابي حاتم
ملكان وفي الجنايز من رواية جرير انهما جبريل وميكايل وانهما ابتعثاني
ساكنة وفوقية ففيس مهملة مثلثة وبعد الالف نون ارسلاني ولابي ذر
عن الكشميهني انبعثا بي بموحدة ومهملة وبعد الالف موحدة وانهما قالا لي
انطلق بكسر اللام مرة واحدة وانا انطلقت معهما معطوف على قوله
وانهما قالا لي اي حصل منهما القول من الانطلاق وزاد جرير بن حازم
في روايته الى الارض المقدسة وفي حديث علي فانطلقا بي فانا انا
على رجل مضطجع وفي رواية جرير مستلق على قفاه قال الطيبي وذكر
عليه الصلاة والسلام ان المولى ان يصرانه تحقيقا لما راى وتقريرا للقول
الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة واذا رجل قائم
عليه بصخرة فاذا هو يهوي بفتح الياء وكسر الواو وبينهما ها ساكنة
ولابي ذر هوي بضم اوله من الرباعي بالصخرة لراسه فيثلغ بفتح التحتية
وسكون المثلثة وبعد اللام المفتوحة غين معجمة اي فيشدخ راسه والشدخ
كسر الشيء الاجوف فيتهدهد بتحتية فقوقية فهملتين مفتوحات قد ابين
مهملتين الاوليين منهما ساكنة وبينهما ها مفتوحة ولابي ذر عن المستملي
فيتهدهد بزيادة هاء اخره وهو الفرع كما صلحه علامة ابن عساكر فوق الهمزة
لكنه ضبب على العلامة المذكورة وللكشميهني فيتدادا بدالين بينهما
الف واخره الف اخرى من غير همز وهاء وله كما في الفتح يتدادا بهمزتين
الاولى ساكنة والهمزة تبدل من الهاء كثيرا ولابي ذر عن الحموي فيتدهده
بدالين بينهما ها ساكنة واخره ها اخرى فيتدحرج الحجر او يتوقع من علو
الى اسفل هنا الى جهة الضارب فيتبع بالتخفيف الرجل اي القائم
فيلتقن الحجر ليصنع به كما صنع اولا فلا يرجع اليه اي الى الذي تلغ راسه
حتى يصح راسه كما كان ثم يعود الرجل عليه على المضطجع فيفعل به مثل
ما فعل المرة الاولى ولابي ذر من الاولى قال صلى الله عليه وسلم قلت
لهما اي الملكين سبحان الله ما هذان الرجلان قال عليه السلام قالا
لي انطلق انطلق بالتكرار من تينِ ولابي ذر في الفرع كاصله في
الاولى بغير تكرار وقال في الفتح بالتكرار في المواضع كلها وسيسقط في بعض
التكرار لبعضهم قال عليه السلام فانطلقنا فاتينا على رجل مستلق لقفا

واذا

واذا رجل آخر قائم عليه بكلوب من حديد بفتح الكاف وتضم وضم
اللام المشددة له شعب يعلق بها اللحم واذا هو اي الرجل القائم
على احد شقي وجهه اي وجه المستلقي لقفاه فيشرشر شدقه بمعجمتين وراءين قال
صاحب العين فيشرشر اي فيقطع اشدقه بكسر المعجمة والاشداق جانب فمه
الى قفاه وفي يقطع منخره بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة الى قفاه وعينه
الى قفاه بافراد العين كالمنخر قال وربما قال ابو رجاء العطاردي فيشق
بدل من فيشرشر قال ثم يتحول الى الجانب الآخر فيفعل به مثل ما فعل
بالجانب الاول فما يفرغ من شقه ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب
كما كان ثم يعود الرجل عليه فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى قال
قلت لهما سبحان الله ما هذان الرجلان اي ما شانهما قال قالا لي
انطلق انطلق بالتكرار من تين اي ما شانهما قال قالا لي انطلق انطلق
فانطلقنا فاتينا على مثل التنور بفتح الفوقية وتشديد النون المجمومة
الذي يخبز فيه وفي رواية جرير في الجنايز فانطلقت فاتيت على نقب
مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نارا قال الداودي
ولعل ذلك التنور كان في جهنم قال فاحسب بالفاء ولابي ذر واحسب انه
كان يقول فاذا فيه لغط بالمعجمة ثم المهملة جلبة وصيحة لا يفهم معناها
واصوات قال فاطلعنا فيه في الثقب فاذا فيه رجال ونساء عراة واذا
هم ياتيهم لهب بفتح الهاء وهو لسان النار او شدة اشتعالها من اسفل
منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا وبضادين معجمتين مفتوحتين بينهما
واو ساكنة اصوات واخرى ساكنة ايضا بلا هاء بلفظ الماضي صاحوا قال
قلت لهما ولابي ذر لهم ما هؤلاء الرجال والنساء المعراة قال قالا لي انطلق
انطلق مرتين قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول
احمر مثل الدم واذا في النهر رجل سابح يسبح عايم يعوم واذا
على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة واذا ذلك السابح
يسبح ما يسبح بصيغة المضارع فيهما وفي الفتح بفتحتين وتخفيف الموحدة
الثانية ثم ياتي ذلك الرجل الذي قد جمع عنده الحجارة فيفغر
له فاه بضم التحتية فمفتوحة ففا ساكنة فنين معجمة مفتوحة فيفتح فاه ثم يلقمه
حجرا فينطلق يسبح في النهر ثم يرجع اليه كلما رجع اليه فغر له فاه
فالقمه حجرا قلت لهما ما شانهما هذان الرجلان قال قالا لي انطلق انطلق
قال فانطلقنا فاتينا على رجل كريه المرآة بفتح الميم وسكون الراء
وهمزة ممدودة ثم هاء تانيث اي كريه المنظر كاكره ما انت راجلا مراة
مشددة مضمومة بفتح الهاء وكسرها بغير الف بعدها وبالف بعدها
حولها قال قلت لهما ما هذا الرجل قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرير

مرتين فانطلقنا فاتينا على روضة معتمة بضم الميم وسكون العين
المهملة بعدها فوقية فميم مشددة مفتوحتين اخرها تانيث طويلة
النبات وقيل غطاها الخصب والكلا كالعمامة على الراس وضبطها بعضهم
بكسر الفوقية وتخفيف الميم قال السفاقسي ولا يظهر له وجه واجاب في
المصابيح يقال يلوح لي فيه وجه مقبول وذلك ان خضرة الزرع اذا اشتدت
وصفت لما يقتضي السواد كقوله تعالى والذي اخرج المرعى فجعله غثاء
احوى وقد ذهب الزجاج الى ان احوى حال من المرعى اخر على الجملة
المعطوفة وان المراد وصفه بالسواد لاجل خضرته فلذلك يقول وصفت
الروضة بشدة خضرتها بالسواد فقيل معتمة من قولك اعتم الليل اذا اظلم
فتامل انتهى وبه قال الحافظ بن حجر ولفظه الذي يظهر لي انه من العتمة
وهي شدة الظلام فوصفها بشدة الخضرة لقوله مدهامتان فيها في
الروضة من كل نور الربيع بفتح النون اي زهره ولابي ذر عن الحموي
والمستملي من كل نور الربيع واذا بين ظهري الروضة بفتح الراء وكسر
التحتية تثنية ظهر اي وسطها رجل طويل لا اكاد ارى راسه طولا في
السما بنصب طولا على التمييز واذا حول الرجل من اكثر ولدان
رايتهم قط قال في شرح المشكاة اصل التركيب واذا حول الرجل ولدان
ما رايت ولدانا قط اكثر منهم ولما كان هذا التركيب متضمنا معنى النفي
جاز زيادة من وقط التي تختص بالماضي المنفي قال قلت لهما ما هذا
الرجل الطويل وما هولا الولدان قال الطيبي ومن حق الظاهر ان يقول
من هذا فكانه صلى الله عليه وسلم لما راى حاله من الطول المفرط كانه
خفي عليه انه من اي جنس هو ابشر ام ملك ام غير ذلك وسقط لابي
ذر ما هذا قال قالا لي انطلق انطلق مرتين قال فانطلقنا فانتهينا
الى روضة عظيمة لم ار روضة قط اعظم منها ولا احسن وعند الامام
احمد والنسائي الى روحة بدل روضة وهي الشجرة الكبيرة قال قالا لي
ارق فيها اي في الشجرة قال فارتقيا فيها وفي رواية الامام احمد
والنسائي وصعدا في الشجرة فانتهينا الى مدينة مبنية بلبن ذهب
بكسر الموحدة وفتح اللام من بلبن ذهب ولبن فضة جمع لبنة واصلها
ما تبنى به من طين فاتينا باب المدينة فاستفتحنا ها ففتح
لنا بضم الفا مبنيا للمفعول فدخلناها فتلقانا فيها رجال شطر بنصف
من خلقهم بفتح الخا وسكون اللام بعدها قاف جباتهم كاحسن خبر قوله
شطر والكاف زايدة ما انت راء بهمزة منونة ولابي ذر اي بتحتية ساكنة
بعد الهمزة والجملة صفة رجال وشطر كاقبح ما انت راء ولابي ذر اي ويحتمل
ان يكون بعضهم موصوفين بان خلقتهم حسنة وبعضهم قبيحة وان يكون
كل واحد منهم بعضه حسن وبعضه قبيح قال قالا اي الملكان لهم
اذهبوا فقعوا في ذلك النهر لتغسل تلك الصفة القبيحة بهذا الماء

الخالص

الخالص قال واذا نهر معترض صغير يجري عرضا كان ماءه المحض
بالحا المهملة والضاد المعجمة اللبن الخالص في البياض فذهبوا فوقعوا
فيه في النهر ثم رجعوا الينا حال كونهم قد ذهب ذلك السوء عنهم
وهو القبح فصاروا في احسن صورة قال عليه الصلاة والسلام قالا
لي هذه المدينة جنة عدن اي اقامة وهذاك منزلك قال صلوات
الله وسلامه عليه فسما بفتح المهملة والميم مخففة اي نظر بصري صعدا
بضم المهملتين وتنوين الدال المهملة ارتفع كثيرا فاذا قصر مثل الربابة
بفتح الراء والموحدتين بينهما الف السحابة البيضا قال قالا لي هذاك منزلك
قال قلت بارك الله فيكما ذراني بفتح المعجمة والراء المخففة اتركاني
فادخله جواب الامر منصوب بتقدير ان او مجزوم على الجواب قال اما
الان فلا فانت داخله في الاخرى وفي رواية جرير في الجنائز قالا
انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملت اتيت منزلك وقد قيل انه صلى
الله عليه وسلم رفع بعد موته الى الجنة وعورض بقوله صلى الله عليه
وسلم انا اول من تنشق عنه الارض فانه يشعر بانه في قبره الشريف واجيب
باحتمال ان لروحه الشريفة انتقالات من مكان الى اخر وتصرفات في الكون
كيف يشا الله قال قلت لهما فاني قد رايت منذ الليلة عجبا سقط
قد لابي ذر فما هذا الذي رايت قال قالا لي اما بفتح الهمزة والميم المخففة
انا بكسر الهمزة وتشديد النون مستخبرك عنه اما بالتشديد الرجل
الاول الذي اتيت عليه يثلغ راسه بالحجر فانه الرجل ياخذ القران
فيرفضه بضم الفا الثانية وكسرها يتركه وينام عن الصلاة المكتوبة
قال جعلت العقوبة في راسه لنومه عن الصلاة والنوم موضعه بكسر الشين
الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينيه الى قفاه فانه الرجل يغدو
بالغين المعجمة يخرج من بيته مبكرا فيكذب الكذبة بفتح الكاف وسكون
الذال المعجمة تبلغ الافاق زاد في الرجل فيصنع به الى يوم القيمة وانما
استحق التعذيب لما ينشا عن تلك الكذبة من المفاسد وهو فيها غير مكره
وقال ابن العربي شر شرة شدق الكاذب انزال العقوبة بمحل المعصية وقال
ابن هبيرة لما كان الكاذب يساعد انفه وعينه لسانه على الكذب بترويج
الكاذب وقعت المشاركة بينهم في العقوبة واما الرجال والنسا العراة
الذين في مثل بنا التنور فانهم الزناة والزواني ومناسبة العري لان
عادتهم التستر بالخلوة فعوقبوا بالهتك ولما كانت جنايتهم من اعضائهم
السفلى ناسب ان يكون عذابهم من تحتهم واما الرجل الذي اتيت عليه
يسبح في النهر ويلقم الحجر بضم التحتية وفتح القاف والحجر نصب مفعول
ثان ولابي ذر وابن عساكر الحجارة بالجمع فانه اكل الربا بمد همزة اكل وكسر
كافها وفي القامة الحجر اشارة الى انه لا يغني عنه شيا كما ان المرابي يتخيل ان
ماله يزداد والله يمحقه واما الرجل الكريه المراة بفتح الميم وسكون الراء وبالمد

الزي عند النار وفي أبي ذر عن الكشميهني عند النار بزيادة الضمير والرفع شهر وبيني حوله فانه ملك خازن جهنم وانما كان كذلك المنظر لان فيه زيادة في عذاب النار واما الرجل الطويل الذي في الروضة فانه ابراهيم صلى الله عليه وسلم واما الولدان الذين حوله وكل مولود مات على الفطرة الاسلامية فقال سمنة قال ابن التين قال في الفتح لم اقف على اسم سمنة قال وقال غيره هو الولد الذي سقطت الواو الاولى من قوله على الفطرة داخلون في زمرة هؤلاء الولدان سقطت الواو الاولى من قوله وقال ابن عساكر فقالوا يا رسول الله واولاد المشركين الذين ماتوا قبل منهم وظاهره الحكم لهم بالجنة ولا يعارضه قولهم انهم من اباهم من ذلك في الدنيا واما القوم الذين كانوا شطر منه حسنا وآخر شطر منهم حسن ينصب الاول ورفع الثاني وللاصيلي وابن عساكر برفع شطر وحسن وشطر منه قبيحا وفي أبي ذر وابن عساكر ينصب الاول ورفع الثاني في نسخة ابي ذر الصواب شطر وشطر بالرفع كذا رايته في حاشية الفرع منصوبا لليونينية ثم رايته فيها كذلك والمستملي والاسمعيلي بالرفع في الجميع على ان كان تامة والجملة حالية فانهم قد خلطوا بتخفيف اللام عملا صالحا وآخر سيئا تجاوز الله عنهم خلته ومن آداب المعبر ما اخرجه عبد الرزاق عن معمر انه كتب الى ابي موسى اذا راى احدكم رويا فقصها على اخيه فليقل خيرا لنا وشرا عدانا وترجاله ثقات لكن نسخه منقطع وعند الطبراني والبيهقي في الدلائل من حديث ابي رزين العقيلي وهو بكسر الزاي وسكون الميم بعدها نون قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح قال هل راى احد منكم رؤيا قال ابن رزين فقلت انا يا رسول الله قال خيرا لنا وشرا لعدونا وحقا لنا وشرا على اعدائنا والحمد لله رب العالمين اقصص رويا ك الحديث وسنده ضعيف جدا وينبغي ان يكون المعبر دينا حافظا تقيا ذا علم وصيانة كما تقدم اشرار الناس في رويا هم وان يستفرغ السوال في السابع ياجمع ان يرد الجواب على قدر السوال للشريف والوضيع وان يعبر عند طلوع الشمس وان يتفكر ويهتم له عند الزوال وفي الليل ومن آداب الرائي ان يكون صادق اللهجة وان ينام على وضوء على جنبه الايمن وان يقرا عند نومه والشمس والليل اذا يغشى وسورة الاخلاص والمعوذتين ويقول اللهم اني اعوذ بك من سيء الاحلام وان يستجير بك من تلاعب الشيطان في اليقظة والمنام اللهم ان كانت رويا صالحة صادقة فثبتها حافظة غير منسية اللهم اني اسالك رويا في متاهي ما احب ومن آدابه ان لا يقصها على امراة ولا على عدو ولا على جاهل آخر كتاب التعبير

كتاب الفتن

بكسر الفاء وفتح الفوقية جمع فتنة وهي المحنة والعقاب والشدة وكل مكروه ابتلي به كالكفر والاثم والفضيحة والفجور والمعصية وغيرها من المكروهات فان كانت من الله فهي على وجه الحكمة وان كانت من الانسان بغير امر الله فهي

مذمومة

مذمومة فقد ذم الله الانسان باتباع الفتنة كقوله تعالى ابتغوا الفتنة واشد من القتل وان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات

بسم الله الرحمن الرحيم قال في الفتح كذا في رواية الاصيلي وكريمة بتاخير البسملة ولغيرهما تقديمها والذي في الفرع كاصله رقم علامة ابي ذر بعد الصحيح وعلامة التقديم والتاخير عليهما لابن عساكر واجاب أبي ذر

باب ما جاء في بيان قول الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة اي اتقوا ذنبا يعم اثره كاقرار المنكر بين اظهركم والمداهنة في الامر بالمعروف واختراق الكلمة وظهور البدع والتكاسل في الجهاد على ان قوله لا تصيبن اما جواب الامر على ان معنى اصابتكم اصابة الظالمين منكم وفيه ان جواب الشرط متردد فلا يليق به النون المؤكدة لكنه لما تضمن معنى النهي شاع فيه لقولهم ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم واما صفة لفتنة ولا للنهي فيه شذوذ ان النون لا تدخل المنفي في غير القسم وللنهي على ارادة القول لقوله

حتى اذا ادجن الظلام واختلط ... جاؤا بمذق هل رايت الذيب قط

واما جواب قسم محذوف لقراءة من قرا بالبيصيغ وان اختلفا في المعنى ويحتمل ان يكون نهيا بعد الامر بائتا الذنب عن التعرض للظلم فان وبالة يصيب الظالم خاصة ويعود عليه ومن بمنكم على الوجه الاول للتبعيض وعلى الاخير للتبيين وفائدة التنبيه على ان الظلم منكم اقبح من غيركم قاله في اسوار التنزيل وروى احمد والبزار من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير قال قلنا للزبير يعني في قصة الجمل يا ابا عبد الله ما جاء بكم اضيعتم الخليفة الذي قتل بين عثمان بالمدينة ثم جيتم تطلبون بدمه يعني بالبصرة قال الزبير انا قرانا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لم نكن نحسب انا اهلها حتى وقعت بنا حيث وقعت وعند احمد بسند حسن من حديث عدي بن عميرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على ان ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة و بيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر بتشديد المعجمة من الفتن في احاديث الباب وغيرها المقتضية للوعيد على التبديل والاحداث ان الفتن غالبا انما تنشا عن ذلك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا بشر بن السري بكسر الموحدة وسكون المعجمة والسري بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية البصري سكن مكة وكان يلقب بالافوه فاك قال حدثنا نافع بن عمر بن عبد الله القرشي الجمحي عن ابن ابي مليكة عبد الله واسم ابيه مليكة زهير انه قال اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا على حوضي يوم القيمة انتظر من يرد علي بتشديد الياء من

لحضرني ليشرب فيوجز بنا سوء من دوليي اي بالقرب مني فاقول امتي و
وفي باب الحوض من الرقاق فاقول برب مني ومن امتي فيقول اي
فيقول الله وكان ذر وابن عساكر فيقال لا تدري يا محمد مشوا على القهقري
بفتح القافين بينهما هاء ساكنة مقصورا الرجوع الى خلف اي رجعوا الرجوع
المعروف بالقهقري اي ارتدوا عما كانوا عليه قال ابن ابي مليكة عبد الله
بالسند السابق اللهم انا نعوذ بك ان نرجع اي نرتد على اعقابنا او
نفتن زاد في باب الحوض عن ديننا وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ابو سلمة التبوذكي بفتح المثناة
وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة مشهور بكنيته واسمه قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة بن المقسم بكسر الميم الضبي الكوفي عن
ابي وايل شقيق بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قال النبي صلى الله عليه وسلم انا فرطكم بفتح الفاء والراء وبالطاء المهملة
انا اتقدمكم على الحوض لاهيئن لكم لارفقن اي لابغين لكم ما يرفق
الى بتشديد الياء رجال ممن كالمعلم لامراهم حتى اذا هويت ملت انا والمعلم
بسكون الخاء المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام وضم الجيم اجتذبوا واقتطعوا
دوني فاقول اي ربي اصحابي اي امتي يقول الله تعالى انك لا تدري ما
احدثوا من الارتداد عن الاسلام او من المعاصي الكبيرة البدنية او الاعتقادية
بعدك وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله
قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري بتشديد التحتية عن ابي حازم
سلمة بن دينار انه قال سمعت سهل بن سعد بسكون العين الساعدي الانصاري
رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
انا فرطكم على الحوض بفتح الفاء والراء اتقدمكم وفعل بمعنى فاعل وفي الدعا
للطفل اللهم اجعله لنا فرطا اي اجرا متقدما منا على نزد عليهم من وفاتي ذر
فمن ورد شرب منه بلفظ الماضي وابي ذر عن الكشميهني يشرب بلفظ المضارع
ومن شرب منه لم يظمأ لم يعطش بعده ابدا وسقط لفظ بعده ولابي ذر
ليردن وابي ذر ليردن علي بتشديد التحتية اقوام اعرفهم ويعرفوني ولابي
ذر يعرفونني بنون بين ثم حال بيني وبينهم قال ابو حازم سلمة بالسند السابق
فسمعني النعمن بن ابي عياش بالتحتية والشين المعجمة الزرقي وانا احدثهم
هذا الحديث فقال هكذا سمعت سهلا الساعدي وانا سمعته فقلت وهو
استغهمهم حدثتم اراه قال ابو حازم فقلت نعم سمعته قال النعمن وانا اشهد
على ابي سعيد الخدري رضي الله عنه لسمعته يزيد فيه قال انهم اي
الذين يحال بينهم وبينهم مني من امتي فيقال انك لا تدري ما
مشوا بعدك ولغيرهما بدلوا بعدك فاقول سحقا سحقا بعدا بعدا
لمن حجل دينه بعدي اي ابعده الله وليس فيه دلالة على انه لم يشفع لهم
بعد ان الله تعالى قد يلقي لهم ذلك في قلبه وقتا ويعافيهم بما شاء في وقت

يشاء يعطف قلبه عليهم ويشفع لهم ففي الحديث شفاعتي لاهل الكبائر
من امتي اي ما عدا الشرك والحديث اخرجه مسلم في فضل النبي صلى
الله عليه وسلم باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم للانصار سترون امورا تنكرونها وقال عبد الله بن
يزيد اي ابن ابي عاصم المقرئ المدني المولف في كتاب المغازي في غزوة
حنين قال النبي صلى الله عليه وسلم للانصار اصبروا على ما تلقون
بعدي من الاثرة حتى تلقوني على الحوض وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان ثبت القطان لابي ذر
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا زيد بن وهب ابو سليمان
الهمداني الجهني الكوفي مخضرم ثقة لم يصب من قال في حديثه خطأ قال
سمعت عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي رضي الله عنه قال قال
لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون من امرائكم اثرة
بفتح الهمزة والمثلثة والراء وتضم المضمومة وسكون المثلثة انشدنا وادعى
ولخصاصا بخطوط دنيوية تأثرون بها غيركم وامورا تنكرونها من امور
الدين وسقطت الواو الاولى من امورا للابوين عساكر وح فقوله امورا
بدل من اثرة قالوا فما تامرنا يا رسول الله ان نفعل اذا وقع ذلك قال
ادوا اليهم اي الى الامراء حقهم الذي لهم المطالبة به وفي رواية الثوري
عن الاعمش في علامات النبوة تودون الحقوق الذي عليكم اي بدل المال
الواجب في الزكاة والنفس والخروج الى الجهاد عند التعيين ونحوه وسلوا الله
وفي رواية الثوري وتسألون الله الذي لكم اي بان يلهمهم انصافكم او يبدل
خيرا منهم وقال الداودي سلوا الله ان يأخذ لكم حقكم ويقيض لكم من يؤديه
اليكم وقيل تسألون سر الامر ان سألوه جهارا دي الى الفتنة وظاهر
هذا الحديث العموم في المخاطبين كما قاله في الفتح قال ونقل العيني
عن الداودي انه خاص بالانصار كأنه اخذه من حديث عبد الله بن زيد الذي
قبله وأيلزم من مخاطبة الانصار ذلك ان يختص بهم فقد ورد ما يدل
على التعميم وفي حديث عمر في مسنده للاسميلي من طريق ابي مسلم الكجي
عن ابي عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه قال اتاني جبريل فقال ان امتك
ستفتتن من بعدك فقلت من اين قال من قبل امرائهم وقرائهم يمنع الامراء
الناس الحقوق فيطلبون حقوقهم فيفتتنون ويتبع القراء الامراء فيفتنون
قلت فكيف يسلم من يسلم منهم قال بالكف والصبر ان اعطوا الذي لهم
اخذوه وان منعوه تركوه وحديث الباب سبق في علامات النبوة وبه قال
حدثنا محمد ابو الحسن الاسدي البصري ابن مسرهد بن مغربل عن عبد الوارث
بن سعيد ولابن عساكر حدثنا عبد الرزاق عن الجعد بفتح الجيم وسكون
العين المهملة ابو عثمان الصيرفي عن ابي رجاء عمران العطاردي عن ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كره من امير

شيئا من امر الدين فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعة السلطان
فانه من خرج من السلطان اي من طاعته شبرا اي قدر شبر كناية
عن معصية السلطان ولو بادنى شيء مات ميتة جاهلية بكسر الميم
كالجلسة بيان لهيئة الموت وحالته التي يكون عليها اي كان يموت اهل
الجاهلية من الضلالة والفرقة وليس لهم امام يطاع وليس المراد انه يموت
كافرا بل عاصيا وفي الحديث ان السلطان لا ينعزل بالفسق اذ في عزله
سبب للفتنة واراقة الدما وتفريق وتفريق ذات البين والمفسدة في
عزله اكثر منها في بقائه والحديث اخرجه البخاري في الاحكام ايضا ومسلم
في المغازي وبه قال حدثنا النعمن محمد بن الفضل السدوسي البصري قال
حدثنا حماد بن زيد بفتح الحا المهملة والميم المشددة ابن درهم الازدي
الجهضمي عن الجعد ابي عثمان بن دينار الشيكري بتحتية مفتوحة فشين
معجمة ساكنة فكاف مضمومة الصيرفي البصري انه قال حدثني بالافراد
ابو رجا بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حا مهملة العطاردي
قال سمعت بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من راى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه اي الشان
من فارق الجماعة اي جماعة الاسلام وخرج عن طاعة الامام شبرا
ولو بادنى شيء فمات الا مات ميتة جاهلية اي فمات على هيئة
كان يموت عليها اهل الجاهلية لانهم كانوا لا يرجعون الى طاعة امير ولا
يستمعون الى هدي امام بل كانوا مستنكفين عن ذلك ومستبدين بالامور ومن
استفهامية والاستفهام انكاري فحكمه حكم النفي فكانه يقول ما فارق احد
الجماعة شبرا الا مات ميتة جاهلية او حذف ما النافية فهي مقدرة او الا
زائدة او عاطفة على راي الكوفيين وفي هذه الاحاديث حجة في ترك الخروج
على ائمة الجور ولزوم السمع والطاعة لهم وقد اجمعوا الفقها على ان الامام
المتغلب تلزم طاعته ما اقام الجماعات والجهاد الا اذا وقع منه كفر صريح
فلا تجوز طاعته في ذلك بل يجب مجاهدته لمن قدر وبه قال حدثنا
اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله
المصري عن عمرو بفتح العين بن الحرث عن بكير بضم الموحدة مصغرا ابن
عبد الله بن الاشج عن بسر بن سعيد بكسر العين وبسر بضم الموحدة
وسكون السين المهملة مولى الحضرمي عن جنادة بن ابي امية بضم الجيم وتخفيف
النون السدوسي واسم ابي امية كثير انه قال دخلنا على عبادة بن الصامت
وهو اي والحال انه مريض قلنا له اصلحك الله في جسمك لتعافى من مرضك
او اعم حدثنا بحديث ينفعك الله به سمعته من النبي صلى الله
عليه وسلم قال دعانا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة فبايعنا
بفتح العين صلى الله عليه وسلم وروي فبايعنا باسكانها اي فبايعنا نحن
النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر والاصيلي فبايعناه باثبات ضمير المفعول

فقال

فقال صلى الله عليه وسلم فيما اخذ علينا اي فيما اشترط علينا ان بايعنا
بفتح الهمزة والعين مفسرة على السمع والطاعة له في منشطنا
ومكرهنا بفتح الميم فيهما وبالمعجمة بعد النون الساكنة في الاول وسكون
الكاف في الثاني مصدران ميميان اي في حالة نشاطنا والحال التي تكون
فيها عاجزين عن العمل بما نؤمر به وعسرنا ويسرنا واثرة علينا
بفتحات او بضم الهمزة وسكون المثلثة اي ايثار الامر بحظوظهم واختصاصهم
اياها بانفسهم وان لا ننازع الامر اي الملك اهله قال في شرح المشكاة
وهو كالبيان لسابقه لان معنى عدم المنازعة هو الصبر على الاثرة
وزاد احمد من طريق عمير بن هانئ عن عبادة وان رايت ان لك اي وان
اعتقدت ان لك في الامر حقا فلا تعمل بذلك الامر بل اسمع واطع الى
ان يصل اليك بغير خروج عن الطاعة وعند ابن حبان واحمد من طريق
ابي النضر عن جنادة وان اكلوا مالك وضربوا ظهرك الا ان تروا فان
قلت كان المناسب ان يقال الا ان نرى بنون المتكلم اجيب بان
التقدير بايعنا قائلا الا ان تروا كفرا بواحا بفتح الموحدة والواو
والحا المهملة ظاهرا مجهرا ويصرح به عندكم من الله فيه برهان نص من
قران او خبر صحيح لا يحتمل التاويل فلا يجوز الخروج على الامام ما دام فعله
يحتمل التاويل والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة
القرشي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن
انس بن مالك رضي الله عنه عن اسيد بن حضير بضم الهمزة وضم الحا
المهملة وفتح الضاد المعجمة مصغرا ابن سماك بن عتيك ابو عبيد الانصاري
الاشهلي ان رجلا هو اسيد الراوي اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله استعملت فلانا هو عمرو بن العاص ولم يستعملني
قال عليه الصلاة والسلام مجيبا للسوال انكم سترون بفتح الفوقية
بعدي اثرة بضم الهمزة وسكون المثلثة اي استنارا للحظ الدنيوي فاصبروا
اذا وقع لكم ذلك حتى تلقوني وانما اجاب بقوله انكم سترون اشارة
الى ان استعمال فلان المذكور ليس لمصلحة خاصة به بل كذلك ولجميع
المسلمين والحديث سبق في فضائل الانصار باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك امتي على يدي بالتثنية
اغيلمة بضم الهمزة وفتح الغين المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام وفتح
الميم بعدها هاء تانيث صبيان او الضعفا العقول والتدبير والدين ولو
كانوا بالغين زاد في بعض النسخ عن ابي ذر من قريش سفها وبه قال
حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح
العين ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بكسر عين سعيد فيهما وفتح عين
عمرو وسقط لابن عساكر عن عمرو بن سعيد قال اخبرني بالافراد جدي
سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي المدني ثم الدمشقي ثم الكوفي

قال كنت جالسا مع ابي هريرة رضي الله عنه في مسجد النبي صلى
الله عليه وسلم بالمدينة زمن معوية رضي الله عنه ومعنا مروان
بن الحكم بن العاص بن امية الذي ولي الخلافة بعد ذلك قال ابو
هريرة سمعت الصادق في نفسه المصدوق عند الله صلى الله عليه
وسلم يقول هلكت امتي على يدي بفتح الدال تثنية يد ولابي
ذر عن الحموي والكشميهني ايدي بزيادة همزة بصيغة الجمع غلمة بكسر
المعجمة وسكون اللام من قريش عند احمد والنسائي من رواية سماك بن
ابي طالب عن ابي هريرة ان فساد امتي على يدي غلمة سفهاء من قريش
وبزيادة سفهاء تقع المطابقة بين الحديث والترجمة وعند ابن ابي شيبة
من وجه اخر عن ابي هريرة رفعه اعوذ بالله من امارة الصبيان قال ان
اطعتموهم هلكتم اي في دينكم وان عصيتموهم اهلكوكم اي في دنياكم بازهاق
النفس او باذهاب المال او بهما وعند ابن ابي شيبة ان ابا هريرة كان
يمشي في السوق يقول اللهم لا تدركني سنة ستين ولا امارة الصبيان قالوا
وما امارة الصبيان وقد استجاب الله دعاء ابي هريرة فمات قبلها بسنة قال
في الفتح وفي هذه اشارة الى ان مولد الاغيلمة كان في سنة ستين وهو كذلك
فان يزيد بن معوية استخلف فيها وبقي الى سنة اربع وستين فمات ثم ولي
ولده معوية ومات بعد اشهر فقال مروان ابن الحكم المذكور لعنة الله
عليهم غلمة بالنصب على الاختصاص فقال ابو هريرة رضي الله عنه لو
شئت ان اقول بني فلان وبني فلان لفعلت وكان ابا هريرة كان يعرف
اسماءهم وكان ذلك من الجواب الذي لم يبثه ولم يبين اسامي امراء الجور
واحوالهم نعم كان يكني عن بعضه ولا يصرح خوفا على نفسه وقد وردت احاديث
في لعن الحكم والد مروان وما ولد اخرجها الطبراني وغيره غالبها فيها مقال
وبعضها جيد قال عمرو بن يحيى فكنت اخرج مع جدي سعيد بن عمرو
الى بني مروان بن الحكم حين ملكوا ولوا الخلافة بالشام وغيرها ولابي
ذر حين ملكوا بضم الميم وكسر اللام مشددة فاذا راهم غلمانا احداثا
جمع حدث اي شبابا واولهم يزيد ولابن عساكر غلمان احداث قال لنا عسى
هؤلاء يكونوا منهم فقال اولاده واتباعه ممن سمع منهم ذلك قلنا له
انت اعلم وانما تردد عمرو في انهم المراد بحديث ابي هريرة من جهة كون ابي
هريرة لم يفصح باسمائهم تنبيه قال التفتازاني وقد اختلفوا في جواز لعن
يزيد بن معوية وقال في الخلاصة وغيرها انه لا ينبغي اللعن عليه ولا على
الحجاج لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لعن المصلين ومن كان من اهل
القبلة واما ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم من اللعن لبعض اهل القبلة
فلما انه يعلم من احوال الناس ما لا يعلمه غيره وبعضهم اطلق اللعن عليه
لما انه كفر حين امر بقتل الحسين رضي الله عنه واتفقوا على جواز اللعن على
من قتله او امر به او اجاز او رضي به قال والحق انه رضي يزيد بقتل الحسين

رضي

رضي الله عنه واهانته اهل النبوي مما تواتر معناه وان كانت تفاصيله
احادا فنحن لا نتوقف في شانه بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلى
انصاره واعوانه والحديث سبق في علامات النبوة واخرجه مسلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
ويل للعرب من شر قد اقترب وبه قال حدثنا مالك بن اسمعيل بن زياد
بن درهم ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا ابن عيينة سفين انه
سمع الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير عن زينب
بنت ام سلمة عن ام حبيبة رملة بنت ابي سفين ام المومنين عن زينب
بنت جحش ام المومنين رضي الله عنهن ولابي ذر بنت جحش انها قالت
استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من النوم حال كونه محمرا
وجهه وفي اخر الفتن من طريق بن شهاب عن عروة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم دخل عليها يوما فزعا فيحتمل انه دخل عليها بعد ان
استيقظ من نومه فزعا وكانت حمرة وجهه من ذلك الفزع وعند ابي عوانة
من طريق سليمان بن كثير عن الزهري فزعا محمرا وجهه اي حال كونه يقول
لا اله الا الله ويل كلمة يقال لمن وقع في هلكة للعرب من شر قد اقترب
اراد به الاختلاف الذي ظهر بين المسلمين من وقعة عثمان رضي الله عنه
وما وقع بين علي ومعوية رضي الله عنهما وخص العرب بالذكر لانهم اول
من دخل في الاسلام وللانذار بان الفتن اذا وقعت كان الهلاك اليهم اسرع
فتح اليوم بضم الفاء مبنيا للمفعول ونصب اليوم على الظرفية من ردم ياجوج
وماجوج من سدهما الذي بناه ذو القرنين بيننا وبينهم مثل هذه
بالرفع مفعول ناب عن فاعله وعقد سفين بن عيينة التسعين بان
جعل طرف اصبعه السبابة اليمنى في اصلها وضمها ضما محكما حيث انطوت
عقدتاها حتى صارت كالحية المطوقة او عقد مائة بان عقد السبعين
لكن بالخنصر اليسرى وعلى هذا فالتسعون والمائة متقاربان وكذا وقع فيهما
الشك قيل وفي اواخر الفتن قالت زينب فقلت يا رسول الله انهلك بكسر
اللام وفينا الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح المعجمة
والموحدة بعدهما مثلثة اي الزنا واولاد الزنا والفسوق والفجور وفي
الفتح ترجيح الاخير قال لانه قابله بالصلاح وفي الحديث ثلاث صحابيات زينب
بنت ام سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم وام حبيبة رملة زوجة
النبي صلى الله عليه وسلم وام المومنين زينب بنت جحش واخرجه ابو نعيم
في مستخرجه من طريق الحميدي فقال في روايته حبيبة ام حبيبة عن امها ام حبيبة
وقال في اخره قال الحميدي قال سفين احفظ هذا الحديث وقال الحميدي
قال سفين حفظت عن الزهري اربع نسوة قد راين النبي صلى الله عليه وسلم
ثنتين من ازواجه ام حبيبة وزينب بنت جحش وثنتين ربيبتاه زينب بنت ام
سلمة وحبيبة بنت ام حبيبة ابوها عبد الله بن جحش فزاد حبيبة كالنسائي
وابن ماجة وحديث الباب سبق في احاديث الانبياء وعلامة النبوة واخرجه بقية الائمة

الا ابا داود وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابن
عيينة سفين عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير
وسقط عن عروة لغير ابن عساكر قال المولف وحدثني بالافراد
محمود هو ابن غيلان قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ
ابو بكر الصنعاني احد الاعلام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الازدي
مولاهم عن الزهري عن عروة عن اسامة بن زيد حب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابن حبه رضي الله عنهما انه قال اشرف
النبي صلى الله عليه وسلم اي اطلع من علو على اطم بضمتين حصن او
قصر من اطام المدينة بمد الهمزة والطا المهملة فيهما قال عليه الصلاة
والسلام هل ترون ما اراه قالوا لا يا رسول الله قال فاني لارى الفتن
اي ببصري اي بان كشف لي فابصرت ذلك عيانا حال كونهما تقع خلال
بكسر الخا اوساط بيوتكم او تقع مفعول ثان كوقع القطر بسكون قاف
كوقع ولابن عساكر وابي ذر عن المستملي المطر بالميم بدل القاف وهما بمعنى
وفيه اشارة الى قتل عثمان رضي الله عنه بالمدينة وانتشار الفتن في غيرها
فما وقع من القتال بصفين والجمل كان بسبب قتل عثمان والقتال بالنهروان
كان بسبب التحكيم بصفين فكل قتال وقع في ذلك العصر انما تولد عن شي
من ذلك او عن شي تولد عنه والحديث سبق في الحج والمظالم وعلامات النبوة
واخرجه مسلم في الفتن

باب ظهور الفتن

وبه قال حدثنا عياش ابن الوليد بتشديد التحتية اخره معجمة الرقام
البصري قال اخبرنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة البصري
قال حدثنا معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن سعيد بكسر العين ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال يتقارب الزمان بان يعتدل الليل والنهار
او يدنو قيام الساعة او تقصر الايام والليالي او يتقارب في الشر والفساد
حتى لا يبقى من يقول الله الله او المراد يتقارب به تسارع الدول في الانقضا
والقرون الى الانقراض فيتقارب زمانهم وتتوالى ايامهم او يتقارب احواله
في اهله في قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف ولا ينهى عن منكر
لغلبة الفسق وظهور اهله او المراد قصر الاعمار بالنسبة الى كل طبقة والطبقة
الاخيرة اقصر اعمارا من الطبقة الاخيرة التي قبلها وفي حديث انس عند
الترمذي مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر
والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة
كاحتراق السعفة وما تضمنه هذا الحديث قد وجد في هذا الزمن فانا نجد
من سرعة الايام ما لم نجده في العصر الذي قبله والحق ان المراد نزع البركة
من كل شي حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة وقال النووي المراد
بقصره عدم البركة فيه وان اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع
بالساعة الواحدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي يتقارب الزمن باسقاط الالف بعد

الميم

الميم وهي لغة فيه شاذة لان فعلا بالفتح لا يجمع على افعال الاخر وفا يسيرة
زمني وازمن وحبل واحبل وعصب واعصب وينقص العمل بتحتية
مفتوحة فنون ساكنة فقاف مضمومة فصاد مهملة والعمل بالعين
والميم بعدها لام ولابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني ما هو في فرع اليونينية
كاصلها ويقبض العلم بضم التحتية بعدها قاف ساكنة فموحدة فضاد معجمة
والعلم بتقديم اللام على الميم وقال في الفتح قوله وينقص العلم يعني بالنون
والصاد المهملة كذا للاكثر وفي رواية المستملي والسرخسي العمل يعني بدل العلم
قال ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي
هريرة عند مسلم انتهى وقد قيل ان نقصان العمل الحسي ينشا عن نقص الدين
ضرورة واما المعنوي فبسببه ما يدخل من الخلل بسبب سو المطعم وقلة المساعدة
على العمل والنفس ميالة الى الراحة ونحن الى جنسها ولكثرة شياطين الانس
الذين هم اضر من شياطين الجن ويلقى الشح بتثليث الشين وهو البخل في
قلوب الناس على اختلاف احوالهم حتى يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم والفتوى
ويبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم غيره ويبخل الغني
بماله حتى يهلك الفقير وليس المراد اصل الشح لانه لم يزل موجودا فالمراد
غلبته وكثرته وليس بينه وبين قوله في كتاب الانبيا ويفيض المال
حتى لا يقبله احد تعارض اذ كل منهما في زمان غير زمان الاخر وقوله ويلقى
بضم فسكون ففتح وقال الحميدي ولم يضبط الرواة هذا الحرف ويحتمل ان
يكون بتشديد القاف بمعنى يتلقى ويتعلم ويتواصى به ويدعى اليه من
قوله تعالى وما يلقاها الا الصابرون اي ما يعلمها ويبينه عليها ولو قيل
تلقى بتخفيف القاف لكان ابعد لانه لو القي لترك ولم يكن موجودا انتهى
قال في المصابيح وهذا غير لازم اذ يمكن ان المراد تلقي الشح في القلوب
اي يطرح فيها فيكون ح موجودا لا معدوما وتظهر الفتن اي كثرتها وهذا
موضع الترجمة وتكثر الهرج بفتح الها وسكون الرا بعدها جيم قالوا
يا رسول الله ايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح الميم مخففة اي اي شي هو
اي الهرج والاكثر على الالف بعد ميم ما تخفيفا ولابي ذر ايما بضم التحتية
وبعد الميم الف وضبطه بعضهم بتخفيف التحتية اي بحذف اليا الثانية كما
قالوا ايش في موضع اي شي وفي رواية عنبسة ابن خالد عن يونس عند
ابي داود وقيل يا رسول الله ايش هو قال هو القتل القتل بالتكرار
مرتين وقال شعيب هو ابن ابي حمزة مما وصله المولف في الادب ويونس
بن يزيد وصله مسلم في صحيحه بلفظ ويقبض العلم وقدم ويظهر الفتن
على ويلقى الشح وقالوا وما الهرج قال القتل ولم يكرر لفظ القتل والليث
بن سعد الامام فيما وصله الطبراني في الاوسط وابن اخي الزهري محمد
بن مسلم عن حميد بضم الحا وفتح الميم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني ان هولا الاربعة

خالفوا معمرا في قوله في الحديث السابق عن الزهري عن سعيد فجعلوا
شيخ الزهري حميدا الاسعيدا وصنيع المولف رحمه الله يقتضي ان
الطريقين صحيحان فانه وصل طريق معمر هنا ووصل طريق شعيب
في الادب كما مر ولعله راى ان ذلك غير قادح لان الزهري صاحب حديث
فيكون الحديث عنده عن شيخين وهو لا يلزم من ذلك اطراوه في كل من
اختلفا عليه في شيخه الا ان يكون مثل الزهري في كثرة حديثه وحفظه
قال ابن بطال وجميع ما تضمنه هذا الحديث من الاشراط قد رايناها
عيانا فقد نقص العلم وظهر الجهل والقى الشح في القلوب وكثرت الفتن
وكثرة القتل قال في الفتح الذي يظهر ان الذي شاهده كان منه الكثير
مع وجود مقابله والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى مما يقابله
الا القليل والواقع ان الصفات المذكورة وجدت مبادئها من عهد الصحابة
ثم صارت تكثر في بعض الازمان وكلما مضت طبقة ظهر البعض الكثير الذي
يليها ويشير اليه قوله في حديث الباب الثاني لاياتين زمان الا والذي بعده
شر منه وحديث الباب اخرجه مسلم في القدر وابن ماجة في الفتن وبه
قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابو موسى العبسي الحافظ
احد الاعلام وفي نسخة معتمدة كما في الفتح حدثنا مسدد حدثنا عبد الله بن
موسى وسقط في غيرها وقال غير واحد من ثبت للقابسي عن ابي ذر الهروي
وسقط مسدد للباقين وهو الصواب قال الحافظ ابن حجر وعليه اقتصر اصحاب
الاطراف انتهى وفي هامش الفرع ما نصه عزاه الاصيلي في نسخة ابي ذر حدثنا
مسدد صحيحا قال في الحاشية سقط ذكر مسدد في نسخة واسقاطه صواب
وهو في نسخة عند الاصيلي انتهى قلت وكذا رايت في البونينية وعبيد الله
بردي عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق بفتح المعجمة ابو وائل
ابن سلمة انه قال كنت مع عبيد الله هو ابن مسعود وابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنهما فقال قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة لايام ينزل فيها الجهل ويرفع
فيها العلم يعني موت العلماء وكلما مات عالم نقص العلم بالنسبة الى بقاء حامله
وينشا عن ذلك الجهل بما كان ذلك العلم ينفرد به عن بقية العلماء ويكثر
فيها الهرج والمرج هو القتل وبه قال حدثنا عمر بن حفص بضم
العين قال حدثنا ابي هو ابن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال
حدثنا شقيق ابو وائل قال جلس عبد الله بن مسعود وابو موسى
الاشعري رضي الله عنهما فتحدثنا فقال ابو موسى قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة اي قربها علي قرب منها اياما
والتنوين للتقليل والتحقير والمستملي ايام بزيادة اللام يرفع فيها العلم
يموت العلماء وينزل فيها الجهل لظهور الحوادث المقتضية لترك الاشتغال
بالعلم ويكثر فيها الهرج والهرج القتل يحتمل ان يكون مرفوعا وهو الظاهر

وان

وان يكون من تفسير الراوي وظاهره ان القائل هو ابو موسى وحده
بخلاف الرواية السابقة فانها صريحة في ان ابا موسى وابن مسعود قالا
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم
ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وائل شقيق
بن سلمة انه قال اتى ابن لعباس مع عبد الله بن مسعود وابي موسى
الاشعري رضي الله عنهما فقال اسمعت ابا موسى سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم مثلها اي مثل الحديث السابق والهرج بلسان
الحبشة وبابن ذر وابن عساكر بلسان الحبش القتل قال القاضي عياض
هذا وهم من بعض الرواة فانها عربية صحيحة انتهى وبابي ذر في الحديث
الآتي قريبا ان شاء الله تعالى واصل الهرج في اللغة العربية الاختلاط
يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وقوله والهرج الخ ادراج من ابي موسى
كما صرح به في الحديث الثاني وبه قال حدثنا محمد وبابي ذر زيادة ابن
بشار بالموحدة والمعجمة المشددة وهو الملقب ببندار قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل هو ابن حيان بالحاء
المهملة المفتوحة والتحتية المشددة الكوفي عن ابي وائل شقيق بن
سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم قالا ابو وائل واحسبه
اي احسب عبد الله بن مسعود رفعه رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه
وسلم قال بين يدي الساعة ايام الهرج بالاضافة ايام لتاليها يزول
العلم بزوال اهله وبابي ذر والاصيلي وابن عساكر يزول فيها اي في ايام
الهرج العلم وينظر فيها الجهل لذهاب العلماء والاشتغال بالفتن عن العلم
قال ابو موسى الاشعري والهرج القتل بلسان الحبشة قال في
الفتح فظن قال ان القتل الهرج بلسان العربية وهم من بعض
الرواة ووجه الخطا انها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى القتل الا على
طريق المجاز بتكون الاختلاط مع الاختلاف بفضي كثيرا الى القتل وكثيرا
ما يسمون الشيء باسم ما يوول اليه واسعى لها في القتل بطريق الحقيقة هو
بلسان الحبشة فكيف يدعي علي مثل ابي موسى الاشعري الوهم في
تفسير لفظة اعجمية بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل
لا يمنع كونها بلغة الحبشة وقال ابو عوانة الوضاح بن عبد الله
اليشكري عن عاصم هو ابن ابي النجود احد القراء السبعة المشهورين
عن ابي وائل بشقيق عن الاشعري ابي موسى رضي الله عنه انه قال
لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه نقلم الايام التي ذكر النبي صلى
الله عليه وسلم ايام الهرج نحوه اي نحو الحديث المذكور بين يدي
بالسند السابق وبابي ذر وقال ابن مسعود عبد الله رضي
الناس من تدركهم الساعة وهم احياء وعند مسلم من حديث ابن مسعود

ايضا مرفوعا لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وروي ايضا من
حديث ابي هريرة رفعه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير
فلا تدع احدا في قلبه مثقال من ايمان الا قبضته وله ايضا لا تقوم
الساعة على احد يقول لا اله الا الله فان قلت قوله صلى الله عليه
وسلم لا تزال طائفة من امتي على الحق حتى تقوم الساعة ظاهره
انها تقوم على قوم صالحين اجيب بحمل الغاية فيه على وقت هبوب
الريح الطيبة التي تقبض روح كل مومن ومسلم فلا يبقى الا الشرار فتهجم
الساعة عليه بغتة باب بالتنوين يذكر فيه
لا ياتي زمان الا والذي بعده شر منه وبه قال حدثنا محمد بن
يوسف الفريابي قال حدثنا سفين الثوري عن الزبير بضم الزاي
ابن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين الكوفي الهمداني بسكون الميم
من صغار التابعين ليس له في البخاري الا هذا الحديث انه قال اتينا
انس بن مالك رضي الله عنه فشكونا ولابي ذر عن الكشميهني فشكوا
اليه ما نلقى وللاصيلي ما يلقوا ولابي ذر وابن عساكر ما يلقون من
الحجاج بن يوسف الثقفي الامير المشهور من ظلمه وتعديه وفي قوله فشكوا
اليه ما يلقون التفاوت فقال انس اصبروا عليه فانه لا ياتي عليكم
زمان الا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم اي حتى تموتوا وعند
الطبراني بسند صحيح عن ابن مسعود قال امس خير من اليوم واليوم خير
من غد كذلك حتى تقوم الساعة ولابي ذر وابن عساكر اشر منه بوزن
افعل على الاصل لانه افعل تفضيل لكن مجيه لذلك قليل وعند الاسمعيلي
من رواية محمد بن القسم الاسدي عن الثوري وملك بن مغول ومسعر
وابي سنان الشيباني اربعتهم عن الزبير بن علي بلفظ لا ياتي على الناس
زمان الا شر من الزمان الذي كان قبله سمعته من نبيكم صلى الله عليه
وسلم وانتشكل هذا الاطلاق بان بعض الازمنة قد يكون فيه الشر
اقل من سابقه ولو لم يكن الا زمن عمر بن عبد العزيز وهو بعد زمن
الحجاج بيسير واجاب الحسن البصري بانه لا بد للناس من تنفس فحمله
على الاكثر الاغلب واجاب غيره بان المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر
على مجموع العصر فان عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة في الاحيا
ومن زمن عمر بن عبد العزيز انقرضوا والزمان الذي فيه الصحابة خير
من الزمان الذي بعده لقوله صلى الله عليه وسلم المروي في الصحيحين
خير القرون قرني وحديث الباب اخرجه الترمذي في الفتن وبه قال حدثنا
ابو اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب ح لتحويل السند قال البخاري وحدثنا اسمعيل
بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان
ولابي ذر زيادة بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله

بن

بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر التيمي المدني نسبته
لجده عن ابن شهاب الزهري عن هند بنت الحرث الفراسية
بكسر الفاء وبالسين المهملة نسبة الى بني فراس بطن من كنانة وهم اخوة
قريش قيل ان لهند هذه صحبة ان ام سلمة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم قالت استيقظ ابنته رسول الله صلى الله عليه وسلم
من نومه وليست السين في استيقظ للطلب ليلة نصب على الظرفية حال
كونه فزعا بفتح الفاء وكسر الزاي اي خائفا حال كونه يقول سبحان
الله ماذا انزل الله من الخزاين كخزاين فارس والروم بما فتح على
الصحابة وقوله سبحان الله ماذا استفهام يضمن معنى التعجب ولابن عساكر
اسقاط ليلة واسم الجلالة الشريفة من قوله انزل الله ولابي ذر عن
الكشميهني انزل بضم الهمزة وكسر الزاي الليلة من الخزاين جمع خزانة
وهو ما يحفظ الشي وماذا انزل من الفتن بضم الهمزة من يوقظ اي من
ينتدب فيوقظ صواحب الحجرات بضم الحاء المهملة وفتح الجيم والذي في
اليونينية بضم الجيم ايضا يريد صلى الله عليه وسلم ازواجه رضي الله
عنهن لكي يصلين ويستعذن مما اراه الله من الفتن النازلة كي يوافقن
الموجود فيه الاجابة وخصهن لانهن الحاضرات حينئذ رب كاسية في الدنيا
في الثياب لوجود الغنى عارية في الاخرة من الثواب لعدم العمل في الدنيا
او ساء كاسية بالثياب الشفافة التي لا تستر العورة عارية في الاخرة جزاء
على ذلك او كاسية من نعم الله عارية من الشكر التي تظهر ثمرته في الاخرة
بالثواب او كاسية من خلعة التزويج بالرجل الصالح عارية في الاخرة
عن العمل لا ينفعها صلاح زوجها وهذا وان ورد في امهات المومنين فالعبرة
بعموم اللفظ وفيه اشارة الى تقديم المرء مما يفتح عليه من خزاين الدنيا
والاخرة يوم يحشر الناس فيه عراة فلا يكسى الا الاول فالاول والطاعة
والصدقة والانفاق في سبيل الله والحديث سبق في باب العلم واليقظة
بالليل من كتاب العلم باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح وهو ما اخذ للحرب من آلة الحديد
فليس منا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف بن محمد الدمشقي التنيسي
الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس الاصبحي الامام عن نافع
الفقيه مولى ابن عمر من ايمة التابعين واعلامهم عن مولاه بن عمر
رضي الله عنهما وسقط لابن عساكر لفظ عبد الله ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح مستحلا لذلك فليس منا
بل هو كافر بما فعله من استحلال ما هو مقطوع بتحريمه ويحتمل ان يكون
غير مستحل فيكون المراد بقوله فليس منا اي ليس على طريقتنا كقوله
عليه الصلاة والسلام ليس منا من شق الجيوب وما اشبهه وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في المحاربة وبه قال حدثنا محمد بن العلا

بن كريب الهمداني الكوفي مشهور بكنيته ابي كريب قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الرا ابن عبد الله عن
جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الرا عامر ابي الحارث عن ابيه
ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح لقتالنا معشر
المسلمين بغير حق ولمسلم من حديث سلمة بن الاكوع من سل علينا السيف
وعند البزار من حديث ابي بكرة ومن حديث سمرة ومن حديث عمرو بن
عوف من شهر علينا السلاح وفي مسند كل منهما لين لكنها يعضد بعضها
بعضا وفي حديث ابي هريرة عند احمد من رمانا بالنبل بالنون والموحدة فليس
منا لما في ذلك من تخويف المسلمين وادخال الرعب عليهم وكانه كنى
بالحمل على المقاتلة او القتل لملازمة المغالبة ومن حق المسلم على المسلم ان
ينصره ويقاتل دونه الا ان يرعبه بحمل السلاح عليه لارادة ماله او
قتله والفقها مجمعون على ان الخوارج من جملة المومنين وان الايمان لا يزيله
الا الشرك بالله ورسله نعم الوعيد المذكور في هذا الحديث لا يتناول
من قاتل البغاة من اهل الحق فيحمل على البغاة ومن بدا بالقتال ظالما
والاولى عند كثير من السلف اطلاق لفظ الخبر من غير تعرض لتاويله ليكون
ابلغ في الزجر كما حكاه في الفتح وغيره وهذا الحديث اعني حديث محمد
بن العلا عند بن عساكر في نسخة وليس في الاصل وقد اخرجه مسلم في الايمان
والترمذي وابن ماجه في الحدود وبه قال حدثنا محمد غير منسوب فجزم
الحاكم فيما ذكره الجياني بانه محمد بن يحيى الذهلي وقال الحافظ بن حجر
يحتمل ان يكون هو ابن رافع فان مسلما اخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع
عن عبد الرزاق وتعقبه العيني فقال هذا الاحتمال بعيد فان اخراج مسلم
عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم اخراج البخاري لذلك قال اخبرنا
عبد الرزاق ابو بكر بن همام بن نافع الصنعاني احد الاعلام عن معمر
بفتح الميمين ابن راشد عن همام بفتح الها وتشديد الميم بعدها ابن منبه
انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح باثبات التحتية بعد
المعجمة من قوله لا يشير نفي بمعنى النهي ولبعضهم باسقاطها بلفظ النهي
قال في الفتح وكلاهما جا فانه اي الذي يشير لا يدري لعل الشيطان
ينزع في يده بفتح التحتية وكسر الزاي بينهما نون ساكنة اخره عين
مهملة اي يقلعه من يده فيصيب به الاخر او يشد يده فيصيبه ولابي
ذر عن الكشميهني ينزع بفتح الزاي بعدها غين معجمة اي يحمل بعضهم على
بعض بالفساد فيقع في معصية تفضي الى ان يقع في حفرة من النار
يوم القيامة وفيه النهي على ما يفضي الى المحذور وان لم يكن المحذور
محققا سوا كان ذلك في جد او هزل وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب

وبه

وبه قال حدثنا علي بن عبد الله ابن المديني قال حدثنا سفين
بن عيينة قال قلت لعمرو هو ابن دينار يا ابا محمد سمعت بفتح التا
جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول مر رجل لم اعرف
اسمه بسهام في المسجد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
امسك بهمزة قطع مفتوحة وكسر السين بنصالها جمع نصل وهو
حديد السهم ويجمع ايضا على نصول قال عمرو بن دينار جوابا لسوال
سفين نعم سمعته يقول ذلك وسقط قوله نعم في باب ياخذ نصول
النبل اذا مر في المسجد من كتاب الصلاة وقال ابن بطال حديث جابر لا
يظهر فيه الاسناد لان سفين لم يقل ان عمرا قال له نعم فبان بقوله نعم
في الرواية الاخرى نعم اسناد الحديث قال في الفتح هذا مبني على المذهب
المرجوح في اشتراط قول الشيخ نعم اذا قال له القاري مثلا احدثك فلان
والمذهب الراجح الذي عليه اكثر المحققين ان ذلك لا يشترط بل يكتفي
بسكوت الشيخ اذا كان مستيقظا وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد
ابن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام
ابو اسمعيل الازدي الازرق احد الاعلام عن عمرو بن دينار ابو محمد الجمحي
مولاهم المكي عن جابر رضي الله عنه ان رجلا مر في المسجد النبوي
باسهم في القلة وفيه دلالة على ان قوله في الاول سهام انها بسهام
قليلة قد ابدى اي اظهر نصولها وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني
بدا نصولها فامر صلى الله عليه وسلم الرجل ان ياخذ بنصولها اي
يقبض عليها بكفه كما في الرواية الاخرى وفي نسخة فامر بضم الهمزة
لا يخدش مسلما بضم التحتية وسكون الخا المعجمة من خدش يخدش اي
لا يقشر جلد مسلم والخدش اول الجرح وهذا تعليل للامر بالامساك على
النصال وبه قال حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة بن عبد الله
عن جده ابي بردة عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا مر احدكم في مسجدنا او في
سوقنا ومعه نبل بفتح النون وسكون الموحدة السهام العربية لا واحد
لها من لفظها واو للتنويع لا للشك والواو في قوله ومعه للحال فليمسك
على نصالها عداه بعلى للمبالغة والا فالاصل فليمسك بنصالها او قال
صلى الله عليه وسلم فليقبض بكفه عليها وليس المراد خصوص ذلك
بل يحرص على ان لا يصيب مسلما بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل
بقوله ان يصيب بفتح الهمزة اي كراهية ان يصيب ولمسلم لئلا يصيب فيها
احدا من المسلمين فيها شي ولابي ذر والاصيلي بشي بزيادة حرف
الجر باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وبه قال

حدثنا عمرو بن حفص قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابي حفص ابن
غياث قال حدثنا الاعمش سليمان ابن مهران قال حدثنا شقيق ابوا
وايل بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال النبي
صلى الله عليه وسلم سباب المسلم بكسر السين وتخفيف الموحدة مصدر
مضاف للمفعول يقال سب يسب سبا وسبابا قال ابراهيم الحربي السباب
اشد من السب وهو ان يقول في الرجل ما فيه وما ليس فيه يريد بذلك
عيبه وقال غيره السباب هنا مثل القتال فيقتص لفاعله ولاحد عمر عن
غندر عن شعبة سبابة المومن فسوق وهو في اللغة الخروج وفي الشرع
الخروج عن طاعة الله ورسوله وهو في الشرع اشد العصيان قال تعالى وكره
اليكم الكفر والفسوق والعصيان ففيه تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بغير
حق بالفسق وقتاله مقاتلته كفر ظاهره غير مراد فلا يتمسك به الخوارج
لانه لما كان القتال اشد من السباب لانه مفض الى ازهاق الروح عبر
عنه بلفظ اشد من لفظ الفسق وهو الكفر ولم يرد حقيقة الكفر التي هي
الخروج من الملة بل اطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير معتمدا على ما تقرر
من القواعد والمعنى اذا كان مستحلا وان قتال المومن من شان الكافر
او المراد الكفر اللغوي الذي هو التغطية لان حق المسلم على المسلم ان يعينه
وينصره ويكف عنه اذاه فلما قاتله كان كانه غطى هذا الحق والحديث
سبق في الايمان وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الانماطي
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد واقد بالقاف
ولابي ذر واقد بن محمد اي العمري عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن
عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول في حجة الوداع عند جمرة العقبة لا ترجعوا بصيغة النهي اي لا تصيروا
ولابي ذر كما في الفتح لا ترجعون بعدي كفارا بصيغة الخبر يضرب
بعضكم رقاب بعض برفع يضرب في الفرع كاصله قيل وهو الذي
رواه المتقدمون والمتاخرون وفيه وجوه ان تكون جملة صفة للكفار
اي لا ترجعوا بعدي كفارا متصفين بهذه الصفة القبيحة يعني ضرب بعضكم
رقاب بعض وان يكون حالا من ضمير لا ترجعوا بعدي كفارا حال ضرب
بعضكم رقاب بعض وتكون جملة استينافية كانه قيل يكون الرجوع
كفرا فقال يضرب بعضكم رقاب بعض فعلى الاول يجوز ان يكون معناه لا
ترجعوا عن الدين بعدي فتصيروا مرتدين مقاتلين يضرب بعضكم رقاب
بعض بغير حق لا على وجه التحقيق وانه لا ترجعوا كالكفار المقاتل بعضهم
بعضا على وجه التشبيه بحذف اداته وعلى الثاني يجوز ان يكون معناه
لا تكفروا حال ضرب بعضكم رقاب بعض لامر معرض بينكم باستحلال القتل
بغير حق لا على وجه التحقيق وان تكونوا لا ترجعوا كالكفار حال المقاتلة
كذلك كالكفار في الانهماك في تهييج الشر واثارة الفتن بغير اشفاق

منكم

منكم بعضكم على بعض في ضرب الرقاب وعلى الثالث يجوز ان يكون
معناه لا يضرب بعضكم رقاب بعض بغير حق فانه فعل الكفار وان
يكون لا يضرب بعضكم رقاب بعض كفعل الكفار على ما مر وروي
بالجزم بدل من لا ترجعوا وان يكون جزاء الشرط مقدرا على مذهب الكسائي
اي فان ترجعوا يضرب بعضكم والحديث سبق في اوايل الديات وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وفتح الراء المشددة
السدوسي قال حدثنا ابن سيرين محمد عن عبد الرحمن بن ابي
بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع بضم النون وفتح الفاء ابن الحرث الثقفي
وسقط لابن عساكر عن ابي بكر وعن رجل اخر هو حميد بن عبد
الرحمن كما في كتاب الحج في باب الخطبة ايام منى قال الكرماني هو ابن
عون وقال الحافظ بن حجر هو الحميري وكلاهما سمع من ابي بكرة وسمع منه
محمد بن سيرين هو اي حميد افضل في نفسي من عبد الرحمن
بن ابي بكرة لانه دخل في الولايات وكان حميد زاهدا عن ابي بكرة
نفيع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب
الناس يوم النحر بمنى فقال الا تدرون بتخفيف اللام اي يوم هذا
قالوا الله ورسوله اعلم قال حتى ظننا وفي باب الخطبة ايام منى من
كتاب الحج فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس بيوم
النحر بالموحدة قبل التحتية في يوم قلنا بلى يا رسول الله قال صلى
الله عليه وسلم ولابي ذر فقال اي بلد هذا بالتذكير اليست بالبلدة
ولابي ذر عن الحموي زيادة الحرام بتانيث البلدة وتذكير الحرام الذي هو
صفتها وذلك ان لفظ الحرام اضمحل منه معنى الوصفية وصار اسما والبلدة
اسم خاص بمكة وهو المراد بقوله انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة
الذي حرمها وخصها من بين سائر البلاد باضافة اسمه اليها لانها احب
بلاده اليه ولكرمها عليه واشار اليها اشارة تعظيم لها والا على انها موطن
بيته ومهبط وحيه قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم
فان دماءكم واموالكم واعراضكم جمع عرض بكسر العين وهو موضع المدح
والذم من الانسان سواء كان في نفسه او في سلفه وابشاركم بفتح الهمزة
وسكون الموحدة بعدها معجمة ظاهر جلد الانسان والمعنى فان انتهاك
دماءكم واموالكم واعراضكم وابشاركم عليكم حرام اذا كان بغير حق كحرمة
يومكم هذا يوم النحر في شهركم هذا ذي الحجة في بلدكم هذا مكة وشبه
الدماء والاموال والاعراض والابشار في الحرمة باليوم وبالشهر وبالبلد
لاشتهار الحرمة فيها عندهم والا فالمشبه انما يكون دون المشبه به ولهذا قدم
السوال عنها مع شهرتها لان تحريمها اثبت في نفوسهم اذ هي عادة
سلفهم وتحريم الشرع طارئ وح فانما شبه الشيء بما هو اعلا منه باعتبار ما هو

مقرر عندهم وهذا وان كان سبق في موضعين العلم والحج فذكره هنا
لبعد العهد به وقال في اللامع كالكواكب لم يذكر في هذه الرواية اي
شهر مع انه قال بعد في شهركم هذا كانه لتقرر ذلك عندهم وحرمة
البلد وان كانت متقررة ايضا لان الخطبة كانت بمنى وانما قصد به رفع
وهم انها خارجة عن الحرم او من يتوهم ان البلدة لم تبق حراما لقتاله
صلى الله عليه وسلم فيها يوم الفتح واختصره الراوي اعتمادا على
سائر الروايات مع انه لا يلزم ذكره في صحة التشبيه انتهى وسقط لابن
عساكر لفظ هذا ثم قال صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف
اللام يا قوم هل بلغت ما امرني به قلنا نعم بلغت قال اللهم
اشهد فليبلغ الشاهد اي الحاضر هذا المجلس الغائب عنه وهو نصب
مفعول سابقه فانه رب مبلغ بفتح اللام المشددة بلغه كلامي بواسطة
يبلغه غيره بكسرها كذا في الفرع بفتح ثم كسر وعليه جرى في الفتح وقال
في الكواكب بكسرهما وصوبه العيني متعقبا لابن حجر قلت وكذا في
اليونينية بكسر اللام فيهما والضمير الراجع الى الحديث مفعول اول من
بفتح الميم ولابي ذر عن الكشميهني لمن هو اوعى احفظ له ممن يبلغه
مفعول ثان وقال محمد ابن سيرين فكان كذلك اي وقع التبليغ
كثيرا من الحافظ الى الاحفظ والذي يتعلق به رب محذوف تقديره يوجد
ان يكون قال صلى الله عليه وسلم بالسند السابق من رواية محمد بن
سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكرة لا ترجعوا لا تصيروا بعدي
بعد موتي او بعد موتي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب
ومر ما فيه قريبا قال عبد الرحمن بن ابي بكرة ولما كان يوم حرق
بضم الحاء المهملة ابن الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح
الراء عبد الله ابن عمرو وقول الدمياطي ان الصواب احرق بالهمزة المضمومة
تعقبه في الفتح بان اهل اللغة جزموا بانهما لغتان احرقه وحرقه
والتشديد للتكثير وتعقبه العيني وقال هذا كلام من لا يذوق معاني
التركيب شيئا وتصويب الدمياطي باب الافعال لكون المقصود حصول الا
حراق وليس المراد المبالغة فيه حتى تذكر باب التفعيل حين حرقه جارية
بن قدامة بالجيم والتحتية وقدامة بضم القاف ابن ملك ابن زهير بن
الحصين التميمي السعدي وكان السبب في ذلك ان معوية كان وجه ابن
الحضرمي الى البصرة يستنصرهم على قتال علي رضي الله عنه فوجد على
جارية ابن قدامة فحصره فتحصن منه ابن الحضرمي في دار فاحرقها جارية
عليه ذكره العسكري وقال الطبري في حوادث سنة ثمان وثلاثين من
طريق ابي الحسن المديني وكذا اخرجه عن ابن ابي شيبة في اخبار
البصرة ان عبد الله بن عباس خرج من البصرة وكان عاملها لعلي
واستخلف زياد بن سمية على البصرة فارسل معوية عبد الله بن عمرو بن

الحضرمي

الحضرمي ليأخذ له النصرة فدخل في بني تميم وانضمت اليه العثمانية
فكتب زياد الى علي يستنجده فارسل اليه اعني ابن صبيعة المجاشعي
فقتل غيلة فبعث علي بعده جارية بن قدامة فحصر ابن الحضرمي في
الدار الذي نزل فيها ثم احرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين
رجلا او اربعين وجواب فلما قوله قال جارية لجيشه اشرفوا
بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر الراء بعدها فاء على ابي بكرة
نفيع فانظروا هل هو على الاستسلام والانقياد ام لا فقالوا له هذا
ابو بكرة يراك وما صنعنا بابن الحضرمي وربما انكر عليك بكلام او
بسلاح قال عبد الرحمن بن ابي بكرة بالسند السابق فحدثتني امي
هالة بنت خليط العجلية كما ذكره خليفة بن الخياط وقال ابن سعد
اسمها هولة عن ابي بكرة نفيع انه قال لما سمع قولهم ربما انكر عليك
بسلاح او كلام وكان في علية له لو دخلوا على داري ما بهشت بفتح
الموحدة والهاء وسكون الشين المعجمة بعدها فوقية وللحموي والمستملي
ما نهيت بكسر الهاء لغتان اي ما دافعتهم بقضبة كانه قال ما مددت يدي
الى قضبة ولا تناولتها لادفع بها عني لاني لا ارى قتال المسلمين فكيف
اقاتلهم بسلاح والحديث مر في الحج وبه قال حدثنا احمد بن اشكاب
بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة معروف الصفار
الكوفي قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة عن ابيه
فضيل ابن غزوان بفتح الغين وسكون الزاي المعجمتين عن عكرمة مولى ابن
عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم لا ترتدوا وفي الحج من وجه اخر عن فضيل لا ترجعوا بعدي
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض من جزم يضرب اوله على الكفر الحقيقي
الذي فيه ضرب الاعناق ويحتاج الى التاويل بالمستحل مثلا ومن رفعها
فكانه اراد الحال والاستئناف فلا يكون متعلقا بما قبله ويحتمل كما قال في
الفتح ان يكون متعلقا به وجوابه ما تقدم والحديث تقدم من وجه اخر
باتم من هذا في الحج وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الازدي الواشحي
البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة ابن الحجاج ابن علي ابن مدرك
بضم الميم وكسر الراء بينهما مهملة ساكنة النخعي الكوفي انه قال سمعت ابا
زرعة هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير عن جده جرير بفتح الجيم
ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم في حجة الوداع عند جمرة العقبة واجتماع الناس للرمي
وغيره استنصت الناس ثم قال صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا لا ترجعوا
ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني لا ترجعن بنون مثقلة بعد العين المضمومة
بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض اي لا يكن اعمالك شبيه اعمال
الكفار في ضرب رقاب المسلمين ومر ما قيل غير ذلك وقال المطري يعني

اذا فارقت الدنيا فاسوا بعدي ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا
يظلمون ولا تحاربوا المسلمين والحديث سبق في العلم باب
بالتنوين يذكر فيه تكون فتنة القاعد فيها خير من القايم وبه
قال حدثنا محمد بن عبيد الله بضم العين بن محمد ابن زيد مولى
عثمان بن عفان الاموي ابو ثابت القرشي المدني الفقيه قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون المعجمة العين عن ابيه سعد بن ابراهيم ابن
عبد الرحمن بن عوف عن عمه ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ابراهيم بن سعد وحدثني
بالافراد صالح بن كيسان بفتح الكاف عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن سعيد بن المسيب سقط لابن عساكر لفظ سعيد عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ستكون فتن بكسر الفا وفتح الفوقية بصيغة الجمع ولابي ذر
عن المستملي فتنة بالافراد القاعد فيها اي القاعد في زمن الفتن او
الفتنة عنها خير من القايم والقايم فيها خير من الماشي والماشي
فيها خير من الساعي والمراد من يكون مباشرا لها في الاموال كلها يعني
ان بعضهم في ذلك اشد من بعض فلا علاهم الساعي فيها بحيث يكون
سببا لاثارتها ثم من يكون قايما باسبابها وهو الماشي ثم من يكون مباشرا
لها وهو القايم ثم من يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد كذا قرره
الدراوردي من تشرف بفتح الفوقية والمعجمة والرا المشددة وبعدها
فا اي تطلع لها بان يتصدى ويتعرض لها ولا يعرض عنها تستشرفه
بالجزم تهلكه بان تشرف فيها على الهلاك يقال اشرف المريض اذا اشفى
على الموت فمن وجد فيها ولابي ذر عن الكشميهني منها ملجا بفتح الميم
والجيم بينهما لام ساكنة اخره همزة موضعا يلتجي اليه من شرها او
معاذا بفتح الميم وبالذال المعجمة وضبطه السفاقسي بضم الميم وهو بمعنى
الملجا فليعذ به اي ليعتزل به ليسلم من الفتنة وهذا الحديث اورده
المص هنا من رواية سعد بن ابراهيم عن ابيه عن ابي سلمة ومن رواية
ابن شهاب عن ابي سلمة ولم يذكر لفظ رواية سعد بن ابراهيم عن ابي
سلمة وذكرها مسلم من طريق ابي داود والطيالسي عن ابراهيم بن سعد
وفي اوله تكون فتنة القايم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من
القاعد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرنا بالافراد
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن القاعد
فيها خير من القايم والقايم خير من الماشي في الرواية الاولى والقايم
فيها والماشي فيها خير من الساعي وزاد الاسمعيلي من طريق الحسن بن

اسمعيل

اسمعيل الكلبي عن ابراهيم ابن سعد في اوله النايم فيها خير من
اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد والحسن بن اسمعيل وثقه
النسائي وهو من شيوخه وعند احمد وابي داود من حديث ابن
مسعود النايم فيها خير من المضطجع وهو المراد باليقظان في الرواية
السابقة وفيه والماشي فيها خير من الراكب والمراد بالافضلية في
هذه الخبرية من يكون اقل شرا ممن فوقه على التفضيل السابق من
تشرف لها تستشرفه قال التوربشتي ان من تطلع لها دعته الى
الوقوع فيها والتشرف التطلع واستعير هنا للاصابة بشرها واريد
به انها تدعوه الى زيادة النظر اليها وقيل انه من استشرفت الشي
علوته يريد من انتصب لها صرعته وقيل هو من المخاطرة والاشفا
على الهلاك اي من خاطر بنفسه فيها اهلكته قال الطيبي ولعل الوجه
الثالث اولى لما يظهر من معنى اللام في لها وعليه كلام الفايق
وهو قوله اي من غالبها غلبته فمن وجد ملجا او معاذا فليعذ به
بفتح الميمين ومعناهما واحد كما مر وفيه التحذير من الفتن وان شرها
يكون بحسب الدخول فيها والمراد بالفتن جميعها او المراد ما ينشا عن
الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم الحق من المبطل وعلى الاول فقالت
طايفة بلزوم الثبوت وقال اخرون بالتحول عن بلد الفتنة اصلا ثم اختلفوا
فمنهم من قال اذا هجم عليه في شي من ذلك يكف يده ولو قتل ومنهم من
قال تدافع عن نفسه وماله واهله وهو معذور ان قتل او قتل هذا
باب بالتنوين يذكر فيه اذا التقى المسلمان
بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار وبه قال حدثنا عبد الله بن
عبد الوهاب ابو محمد الحجبي بفتح الحا المهملة والجيم والموحدة المكسورة
البصري قال حدثنا حماد بفتح الحا المهملة والميم المشددة ابن زيد بن
درهم الامام ابو اسمعيل الازدي الازرق عن رجل لم يسم حماد قال
الحافظ ابن حجر هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان سيي الضبط
هكذا جزم المزي في التهذيب بان المبهم في هذا الموضع وجوز غيره
كمغلطاي ان يكون هو هشام بن حسان اي الفردوسي وفيه بعد انتهى
عن الحسن البصري انه قال خرجت بسلاحي ليالي الفتنة التي وقعت
بين علي وعايشة وهي وقعة الجمل ووقعة صفين فاستقبلني ابو
بكرة نفيع ابن الحرث الثقفي سقط الاحنف هنا ابن قيس بن الحسن
وابي بكرة كما ياتي قريبا ان شا الله تعالى فقال لي اين تريد فزاد
مسلم يا احنف قلت له اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعني عليا رضي الله عنه قال ابو بكرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولمسلم فقال لي يا احنف ارجع فاني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول اذا تواجه المسلمان بسيفيهما بفتح الفا بعدها تحتية

ساكنة اي ضرب كلا منهما وجه الاخر اي ذاته فكلاهما القاتل والمقتول
في النار اي يستحقانها وقد يعفوا الله عنهما او ذلك محمول على
من استحل ذلك ولابي ذر عن الكشميهني في النار قيل فهذا القاتل
يستحق النار فما بال المقتول فما ذنبه حتى يدخلها والقائل ذلك هو
ابو بكرة قال صلى الله عليه وسلم انه اذا اراد ولابي الوقت
قد اراد قتل صاحبه وفي الايمان ان كان حريصا على قتل صاحبه
اي جازما بذلك مصمما عليه وبه استدل من قال بالمواخذة بالعزم
وان لم يقع الفعل واجاب من لم يقل بذلك ان في هذا فعلا
وهو المواجهة بالسلاح ووقوع القتال ولا يلزم من كون القاتل والمقتول
في النار ان يكونوا في مرتبة واحدة فالقاتل يعذب على القاتل
والقتل والمقتول يعذب على القتال فقط فلم يقع التعذيب على العزم
المجرد وبالسند السابق ههنا قال حماد بن زيد فذكرت هذا الحديث
لايوب السختياني ويونس بن عبيد بضم العين ابن دينار القيسي البصري
وانا اريد ان يحدثاني به فقالا انما روى هذا الحديث الحسن
البصري عن الاحنف بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح النون
بعدها فاء ابن قيس السعدي النخعي البصري واسمه الضحاك والاحنف
لقبه وشهر به عن ابي بكرة نفيع يعني ان عمر بن عبيد الرجل الذي
لم يسم في السند السابق اخطا حيث اسقط الاحنف بين الحسن وابي
بكرة نعم وافقه قتادة كما عند النسائي من وجهين عنه عن الحسن
عن ابي بكرة الا انه اقتصر على الحديث دون القصة قال في الفتح فكان
الحسن كان يرسله عن ابي بكرة فاذا ذكر القصة اسنده وسقط قوله
الحديث من قول هذا الحديث لابن عساكر وبه قال حدثنا سليمان بن
حرب الواشحي قال حدثنا حماد اي ابن زيد بن درهم بهذا الحديث
المذكور على الموافقة لرواية حماد بن زيد عن ايوب ويونس ابن
عبيد وقال مومل بالهمزة بفتح الميم الثانية المشددة قال العيني
كالكرماني هو ابن هشام اي اليشكري بتحتية ومعجمة ابو هشام البصري
وقال الحافظ بن حجر في المقدمة والشرح هو ابن اسمعيل ابو عبد الرحمن
البصري نزل مكة ادركه البخاري ولم يلقه لانه مات سنة ست ومائتين
وذلك قبل ان يرحل البخاري ولم يخرج عنه الا تعليقا وهو صدوق كثير
الخطا قاله ابو حاتم الرازي قال وقد وصل هذا الطريق الاسمعيلي من
طريق ابي موسى محمد بن المثنى قال حدثنا مومل بن اسمعيل قال حدثنا
حماد بن زيد السالف قال حدثنا ايوب السختياني ويونس بن
عبيد وهشام هو ابن حسان الازدي مولاهم الحافظ ومعلى بن
زياد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة القرشي عن الحسن البصري
عن الاحنف ابن قيس عن ابي بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم

واخرجه

واخرجه الامام احمد عن مومل عن حماد عن الاربعة فكان البخاري اشار
الى هذه الطريق قاله في الفتح ورواه اي الحديث المذكور معمر بفتح
الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم عن ايوب
السختياني فيما وصله مسلم والنسائي والاسمعيلي بلفظ عن ايوب عن
الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فذكر الحديث دون القصة ورواه بكار بن عبد العزيز
عن ابيه عبد العزيز بن عبد الله بن ابي بكرة وليس له ولا لابنه
بكار في البخاري الا هذا الحديث عن ابي بكرة نفيع ووصله الطبراني
بلفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فتنة كائنة القاتل
والمقتول في النار ان المقتول قد اراد قتل القاتل وقال غندر ومحمد
بن جعفر حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي
بن حراش بكسر الحاء المهملة اخره شين معجمة والراء مخففة الاعور
الغطفاني التابعي المشهور وسقط ابن حراش لابن عساكر عن ابي
بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم ووصله الامام احمد مرفوعا
بلفظ اذا التقى المسلمان حمل احدهما على صاحبه السلاح فهما على حرف
جهنم فاذا قتله وقعا فيها جميعا ولم يرفعه سفين الثوري عن منصور
اي ابن المعتمر بالسند المذكور الى النبي صلى الله عليه وسلم ووصله
النسائي بلفظ قال اذا حمل الرجلان المسلمان السلاح احدهما على الاخر فهما
على حرف جهنم فاذا قتل احدهما الاخر فهما في النار ولا يلزم من ذلك
استمرار البقاء في النار وهذا الوعيد المذكور محمول على من قاتل بغير تاويل
سائغ بل لمجرد طلب الملك وعند البزار في حديث القاتل والمقتول في
النار هذا باب بالتنوين يذكر فيه كيف
الامر اذا لم تكن توجد جماعة مجتمعون على خليفة وبه قال حدثنا
محمد ابن المثنى ابو موسى العنزي قال حدثنا الوليد بن مسلم الحافظ
ابو العباس عالم اهل الشام قال حدثنا بن جابر عبد الرحمن بن
يزيد قال حدثني بالافراد بسر بن عبيد الله بضم الموحدة وسكون
السين المهملة وضم العين الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة
انه سمع ابا ادريس عائذ الله الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو
انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسئلون رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر قال في شرح
المشكاة اي الفتنة ووهن عرى الاسلام واستيلاء الضلال وفشو البدعة
مخافة اي لاجل مخافة ان يدركني وكلمة ان مصدرية فقلت يا رسول
الله انا كنا في جاهلية وشر من كفر وقتل ونهب واتيان الفواحش
فجانا الله بهذا الخير تبعثك وتشييد مباني الاسلام وهدم قواعد
الكفر والضلال فهل بعد هذا الخير الذي نحن فيه من شر قال صلى

الله عليه وسلم نعم قال حذيفة قلت وهل بعد ذلك الشر من
خير قال صلى الله عليه وسلم نعم وفيه دخن بفتح المهملة والجيم
بعدها نون دخنة النار تدخن اذا التقى عليها حطب وطب
فانه يكثر دخانها ويفسد اي فساد واختلاف وفيه اشارة الى كدر
الحال وان الخير الذي يكون بعد الشر ليس خالصا بل فيه كدر قال حذيفة
قلت يا رسول الله وما دخنه قال قوم يهدون بفتح اوله بغير
هدي بتحتية واحدة منونة وابي ذر عن الحموي والمستملي هديي
بزيادة ياء الاضافة بعد اخري اي بغير هدي وطريقتي تعرف منهم
اي الخير فتقبل وتنكر وهو من المقابلة المعنوية قال القاضي عياض
المراد بالشر الاول الفتن التي وقعت بعد عثمان وبالخير الذي بعده
ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز وبالذي تعرف منهم وتنكر الامر
بعده فكان فيهم من يتمسك بالسنة والعدل وفيهم من يدعو الى البدعة
ويعمل بالجور ويحتمل ان يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان
خلافة عمر رضي الله عنه والدخن الخوارج ونحوهم والشر بعده زمان
الذين يلعنون علي المنابر وقيل فينكر خبر بمعنى الامر اي انكروا عليهم
صدور المنكر عنهم قال حذيفة قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك
الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم بضم الدال من دعاه
اي جماعة يدعون الناس الى الضلالة ويصدونهم عن الهدى بما نوع من
التلبيس واطلق عليهم ذلك باعتبار ما يؤول اليه حالهم كما يقال لمن امر بعمل
محرم وقف على شفير جهنم من اجابهم اليها قذفوه بالذال المعجمة فيها
في النار قال حذيفة قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا
بكسر الجيم وسكون اللام من انفسنا وعشيرتنا ويتكلمون بالسنتنا اي من
العرب وقيل من بني ادم وقيل انهم في الظاهر على ملتنا وفي الباطن مخالفون
قلت يا رسول الله فما ترى ان ادركني ذلك قال عليه الصلاة
والسلام تلزم جماعة من المسلمين وامامهم بكسر الميم اي امامهم الاعظم
وان جار وعند مسلم من طريق ابي العالية عن حذيفة تسمع وتطيع
وان ضرب ظهرك واخذ مالك وعند الطبراني من رواية خالد بن ربيع
فان رأيت خليفة فالزمه وان ضرب ظهرك قلت فان لم يكن لهم جماعة
ولا امام قال صلوات الله وسلامه عليه فاعتزل تلك الفرق كلها ولو
ان تعض باصل شجرة بفتح الفوقية والعين المهملة والضاد المعجمة المشددة
قال التوربشتي اي تمسك بما يصبرك وتقوى به عن عبتك على اعتزالهم ولو
بما لا يكاد فيصح ان يكون متمسكا وقال الطيبي هذا شرط تعقب به الكلام
تتميما ومبالغة اي اعتزل الناس اعتزالا تاما غاية بحيث لو وقفت فيه بعض
الشجر لفعلت فانه خير لك حتى يدركك الموت وانت على ذلك العض وهو
كناية عن شدة المشقة كقولهم فلان يعض على الحجارة من شدة الالم او

المراد

المراد اللزوم لقوله في الحديث الآخر عضوا عليها بالنواجذ والمراد كما
قاله الطيبي من الخير لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تاميس
فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة فان لم يكن ثم امام وافترق الناس
فرقا فليعتزل الجميع ان استطاع خشية الوقوع في الشر وهل الامر للندب
او الايجاب الذي لا يجوز لاحد من المسلمين خلافه لحديث ابن ماجة
عن انس مرفوعا ان بني اسرائيل افترقت على احدى وسبعين فرقة وان
امتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة في النار الا واحدة وهي الجماعة
والجماعة التي امر الشارع بلزومها جماعة ائمة العلماء ان الله تعالى جعلهم
حجة على خلقه والهمهم بفتح العامة في دينها وهم المحدثون بقوله ان
الله لن يجمع امتي على ضلالة وقال آخرون هم جماعة الصحابة الذين
قاموا بالدين وقوموا عماده وثبتوا اوتاده وقال آخرون هم جماعة اهل
الاسلام اذا كانوا مجتمعين على امر واجب على اهل الملل اتباعه فاذا
كان فيهم مخالف منهم فليسوا مجتمعين والحديث سبق في علامات النبوة
واخرجه مسلم في الفتن وكذا ابن ماجة باب
من كره ان يكثر بتشديد المثلثة سواد اي اشخاص اهل الفتن
واشخاص اهل الظلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقري
التنيسي قال حدثنا حيوة بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة
ابن شريح وعنه قال حدثنا ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن الاسدي
بضم عروة واما اسمهم في قوله تعالى فقال في الفتح كانه يزيد ابن
لهيعة فانه رواه عن ابي الاسود وقال الليث ابن سعد الامام عن ابي
الاسود قال اي ابو الاسود قطع بضم القاف وكسر الطاء المهملة اي
افرده على اهل المدينة بعث بفتح الموحدة وسكون العين المهملة
جيش عينهم من غيرهم للغزو ليقاتلوا اهل الشام فخلافة عبد الله
بن الزبير على مكة فاكتتبت في البعث فكتبت بضم الفوقية مبنيا
للمفعول فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فاخبرته اي اكتتبت في ذلك
البعث فنهاني عن ذلك اشد النهي ثم قال اخبرني ابن عباس رضي
الله عنهما ان اناسا بالمهملة من المسلمين منهم عمرو بن امية بن خلف
والحرث بن ربيعة وغيرهما ما ذكرته في تفسير سورة النساء كانوا مع
المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيأتي السهم فيرمى بضم التحتية وفتح الميم به فيقتل هو
من القلوب اي فيرمى بالسهم فيأتي ويحتمل ان تكون الفا الثانية زايد
كما في سورة الشافيأتي السهم يرمي به فيصيب احدهم فيقتله او
يضرب به فيقتل وقولها ويضرب به عطف على فيأتي اما على فيصيب المعنى
يقتل اما بالسهم واما بضربة السيف ظالما بتشديد الكاف وفتح الراء
وانما كانوا يخرجون مع المشركين لا القصد قتال المسلمين بل لابهام كثرتهم في

عيون المسلمين فلذا حصلت لهم المواخذة فراي عكرمة ان من خرج في
جيش يقاتلون المسلمين ياثم وان لم يقاتل ولا نوي ذلك فانزل الله
تعالى ان الذين توفاهم الملايكة ظالمي انفسهم لخروجهم مع المشركين
وتكثير سوادهم حتى قتلوا معهم وهذا الحديث كما قاله مغلطاي المصري
فيما نقله في الكواكب مرفوع لان تفسير الصحابي اذا كان مسندا الى
نزول اية فهو مرفوع اصطلاحا وعند ابي يعلى من حديث ابن مسعود
مرفوعا من كثر سواد قوم فهو منهم ومن رضي عمل قوم كان شريك
من عمل به فمن جالس اهل الفسق مثلا كارها لهم ولعملهم ولم يستطع مفا
رقتهم خوفا على نفسه او لعذر منعه فيرجا له النجاة من اثم ذلك بذلك
والحديث مر في التفسير واخرجه النسائي في التفسير ايضا هذا

باب بالتنوين يذكر فيه اذا بقي المسلم في
حثالة من الناس بضم الحا المهملة بعدها مثلثة خفيفة فالف فلام فها
تانيث الذين لا خير فيهم وجواب اذا محذوف اي ماذا يصنع وبه قال
حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي قال اخبرنا ولابن عساكر حدثنا
سفين الثوري قال حدثنا الاعمش سليمان الكوفي عن زيد بن
وهب بفتح الواو وسكون الها الجهني قال حدثنا حذيفة بن اليمان
رضي الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
حديثين في ذكر الامانة ورفعها رايت احدهما فانا انتظر للاخر
حدثنا صلى الله عليه وسلم ان الامانة المذكورة في قوله تعالى انا
عرضنا الامانة وهي عين الايمان او كلما يخفى ولا يعلمه الا الله من المكلف
او المراد بها التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده او العهد الذي
اخذه عليهم نزلت في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها لغتان
وسكون الذال المعجمة بعدها را في اصل قلوبهم ثم علموا القران بفتح
العين وكسر اللام مخففة بعد نزولها في اصل قلوبهم ثم علموا من
السنة كذا باعادة ثم يعني ان الامانة لهم بحسب الفطرة ثم بطريق الكسب
من الشريعة وفيه اشارة الى انهم كانوا يتعلمون القران قبل ان يتعلموا
السنة وحدثنا صلوات الله وسلامه عليه عن رفعها عن ذهابها
اصلا حتى لا يبقى من يوصف بالامانة وهذا هو الحديث الثاني الذي
ذكره حذيفة انه ينتظره قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة
من قلبه بضم الفوقية وسكون القاف وفتح الموحدة فيظل اثرها
بالظا المعجمة مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف بعدها مثناة
فوقية سواد في اللون يقال وكت البسر اذا بدت فيها نقطة الارطاب ثم
ينام النومة فتقبض اي الامانة من قلبه فيبقى فيها وسقط
قوله فيها لابن عساكر اثرها مثل اثر المجل بفتح الميم وسكون الجيم وقد
تفتح بعدها لام غلظ الجلد من اثر العمل كجمر بالجيم المفتوحة والميم

الساكنة

الساكنة وحرجته على رجلك فنفط بكسر الفا بعد النون المفتوحة
فتراه منتبرا بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة
منتفخا وليس فيه شي وقال فنفط بالتذكير ولم يقل نفطت باعتبار
العضو ويصبح الناس يتبايعون السلع ونحوها بان يشير بها
احدهما من الاخر فلا يكاد احد يودي الامانة لان من كان موصوفا
بالامانة سلبها حتى صار خاينا فيقال ان في بني فلان رجلا امينا
ويقال للرجل ما اعقله بالعين المهملة والقاف وما اظرفه بالظا المعجمة
وما اجلده بالجيم وما في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان وانما
ذكر الايمان لان الامانة لازمة له لان الامانة هي الايمان قال حذيفة
رضي الله عنه ولقد اتى علي بتشديد اليا زمان كنت اعلم فيه ان
الامانة موجودة في الناس ولا ابالي ايكم بايعت اي بعت او اشتريت
غير مبال بحال لان بفتح اللام وكسر الهمزة كان مسلما رده علي
الاسلام بتشديد التحتية من علي ولابي ذر عن الكشميهني اسلام فلا
يخونني بل يحمله اسلامه على ادا الامانة فاما واثق بامانته وان كان
نصرانيا او يهوديا رده علي ساعيه الذي اقسم عليه فهو يقوم بولايته
ويستخرج منه حقي فاما اليوم فقد ذهبت الامانة وظهرت الخيانة فلست
اثق باحد في بيع ولا شرا فما كنت ابايع الا فلانا وفلانا اي افرادا
من الناس قلايل ممن اثق به فكان يثق بالمسلم لذاته وبالكافر
لوجود ساعيه وهو الحاكم الذي يحكم عليه وكانوا لا يستعملون في كل عمل
قل او جل الا المسلم فكان واثقا بانصافه وتخليصه حقه من الكافر ان
خانه بخلاف الوقت الاخير وفيه اشارة الى ان حالة الامانة اخذ في
النقص من ذلك الزمان وكانت وفاة حذيفة اول سنة ست وثلاثين
بعد قتل عثمان بقليل فادرك بعض الزمن الذي وقع فيه التغيير وهذا
الحديث سبق بعينه سندا ومتنا في باب رفع الامانة من كتاب الرقاق

باب التعرب بفتح العين المهملة وضم
الرا المشددة بعدها موحدة الاقامة بالبادية والتكلف في صيرورته
اعرابيا ولابي ذر التغرب بالغين المعجمة في الفتنة ولكريمة التعزب بالعين
المهملة والزاي ومعناه يعزب عن الجماعات والجهات وتسكن البادية قال
صاحب المطالع وجدته بخطي في البخاري بالزاي واخشى ان يكون وهما وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا حاتم بالحاء
المهملة وبعد الالف فوقية مكسورة ابن اسمعيل الكوفي عن يزيد من
الزيادة ابن ابي عبيد بضم العين مصغرا مولى سلمة ابن الاكوع عن
سلمة بن الاكوع الاسلمي انه دخل على الحجاج بن يوسف الثقفي لما ولي
امرة الحجاز بعد قتل ابن الزبير سنة اربع وسبعين فقال له يا ابن الاكوع
ارتددت على عقبك تعربت بالعين المهملة والرا اي تكلفت في صيرورتك

اعرابيا وقوله على عقبيك بلفظ التثنية مجاز عن الارتداد ير يد انك
رجعت في الهجرة التي فعلتها لوجه الله تعالى بخروجك من المدينة
فتستحق القتل وكان من رجع بعد الهجرة الى موضعه بغير عذر يجعلونه
كالمرتد واخرج الشافعي حديث ابن مسعود مرفوعا لعن الله اكل الربا
وموكله الحديث وفيه والمرتد بعد هجرته اعرابيا قال لبعضهم وكان ذلك
من جفا الحجاج حيث يخاطب بهذا الصحابي الجليل رضي الله عنه بهذا
الخطاب القبيح من قتل ان يستكشف عن عذره وقيل اراد قتله فيما الجهة
التي يريد ان يجعله مستحقا للقتل بها قال ابن الاكوع بجيما للحجاج
اسكن البادية رجوعا عن هجرتي ولكن نشهد بالنون رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في الاقامة في البدو وعند الا
سمعيلي من طريق حماد بن مسعدة عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة
انه استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البداوة فاذن له
وعن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة بالسند السابق انه قال لما
قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج سلمة بن الاكوع رضي
الله عنه من المدينة الى الربذة بفتح الراء والموحدة والمعجمة موضع بالبا
بين مكة والمدينة فتزوج هناك امراة وولدت له اولادا فانزل
بها الربذة والكشميهني هناك حتى اعتل فقال ان يموت بلياك
فنزل المدينة وسقطت الفاء من فقال في رواية المستملي والسرخسي وفي
رواية حتى فقال ان يموت باستقاط قال وهو الذي في اليونينية وفيه
حذف كان بعد حتى وقبل قوله فقيل وهي مقدرة وهو استعمال
صحيح وفيه ان سلمة لم يمت بالبادية بل بالمدينة ويستفاد منه كما في
الفتح ان من سكن سلمة بالمدينة لبادية نحو الاربعين سنة لان قتل
عثمان رضي الله عنه كان في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين ومات
سلمة سنة اربع وسبعين على الصحيح والحديث اخرجه مسلم في المغازي
والنسائي في السير وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس الاصبحي امام الائمة
عن عبد الرحمن بن عبد الله ابن ابي صعصعة عمرو بن ابي زيد
ابن عوف الانصاري ثم المازني عن ابيه عبد الله بن عبد الرحمن
بن الحرث بن ابي صعصعة وسقط الحرث هنا من الرواة عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوشك بكسر الشين المعجمة وفتحها قال الجوهري لغة رديئة
اي يقرب ان يكون خير مال المسلم غنم نكرة موصوفة مرفوعة
على الاشهر في الرواية اسم يكون موخر وخير المسلم خبرها مقدما وفائدة
تقديم الخبر الاهتمام اذ المطلوب هنا الاعتزال وليس الكلام في الغنم فلذا
اخبرها يتبع بها بسكون الفوقية اي يتبع بالغنم شعف الجبال بفتح

الشين المعجمة والعين المهملة والفاء وسكونها للمرعى والماء ومواقع نزول
القطر بالقاف المفتوحة المطر في الاودية والصحاري اي الشعب والكلا
حال كونه يفر بدينه اي بسبب دينه من الفتن وفيه فضيلة الفرار
لمن خاف على دينه فان لم يكن فالجمهور على ان الاختلاط اولى لاكتساب
الفضايل الدينية والجمعة والجماعات وعيادة المرضى وغير ذلك وقال قوم العزلة افضل لتحقق السلامة بشرط معرفة ما يتعين واختار
النووي المخالطة لمن لا يغلب على ظنه الوقوع في المعصية فان اشكل
امر فالعزلة وقيل يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والحديث
اخرجه مسلم في المغازي والنسائي في البيعة باب
النفوذ من الفتن وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفا
وتخفيف المعجمة ابو زيد البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن
قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال سالوا النبي
صلى الله عليه وسلم حتى احفوه بالمسالة بفتح الميم وسكون
الحا المهملة وفتح الفا وسكون الواو اي الحوا عليه في السوال وبالغوا
فصعد بكسر العين النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم المنبر
وباب ذر على المنبر فقال لا تسالوني اي اليوم كما في الرواية الاخرى
وكان ابو الدعاء عن شيء من الغيب لا يسئلني لكم قال انس فجعلت
انظر الى الصحابة يمينا وشمالا واذا كل رجل حاضر منهم راسه
كابي ذر عند الكشميهني ما ان راسه بالف بعد اللام وتشديد الفا وبضم
راسه يغطيه بيكي فانشا رجل بدا بالكلام وكان اذا الاحى بفتح
الحا المهملة جادل او خاصم احدا يدعى بضم التحتية وسكون الدال
وفتح العين للمهملة من ينسب الى غير ابيه فقال يا نبي الله من
ابي فقال عليه الصلاة والسلام ابوك حذافة بضم الحا المهملة
وفتح الذال المعجمة وبعد الالف فا فهمزة ثانية اي ابن قيس واسم
الحا قيل قيس بن حذفة وقيل حارثة وقيل عبد الله قال في الفتح
وهو المعروف قلت وصرح به البخاري في باب ما يكره من كثرة السوال
من كتاب الاعتصام ثم انشا عمر بن الخطاب رضي الله عنه مما راي ما
بوجه النبي صلى الله عليه وسلم من الغضب فقال شفقة على المسلمين
رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم
رسولا اي رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم واكتفينا به عن السوال نعوذ بالله من سوء الفتن
بضم السين المهملة بعدها واو ساكنة فهمزة وبابي ذر عن الكشميهني
من شر الفتن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما رايت في الخير
والشر كاليوم يريد ما مثل هذا اليوم قط انه بكسر الهمزة صورت
لي الجنة والنار حتى رايتهما رويا عين دون الحايط اي بيني وبين

وهو حايط محرابه صلى الله عليه وسلم وسقط قوله لي في رواية
غير الكشميهني قال قتادة بن دعامة بالسند السابق يذكر بضم
اوله وفتح الكاف هذا الحديث رفع ولابي ذر عن الكشميهني فكان
قتادة يذكر هذا الحديث بفتح اليا من يذكر وضم الكاف والحديث
نصب على المفعولية عند هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا
عن اشيا ان تبد لكم تسوكم الاية اي لا تسالوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن اشيا ان تظهر لكم تغمكم وان تسالوا عنها في زمن
الوحي تظهر لكم وهما كمقدمتان يفتحان ما يمنع السوال وهو انه مما
يغمهم والعاقل لا يفعل ما يغمه وقال عباس بالموحدة والمهملة ابن الوليد
بن نصر الباهلي النرسي بالنون المفتوحة والرا الساكنة والسين المهملة
المكسورة مما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثنا يزيد بن زريع قال
حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة وبه قال حدثنا قتادة بن
دعامة ان انسا رضي الله عنه حدثهم ان نبي الله صلى الله
عليه وسلم بهذا الحديث السابق وقال انس كل رجل كان هناك
حال كونه لافا بالفا راسه في ثوبه يبكي خوفا من عقوبة الله
لكثرة سوالهم له صلى الله عليه وسلم وتفننهم عليه ففيه زيادة
قوله لافا راسه فدل على ان زيادتها في الاول وهم من الكشميهني قاله
في الفتح وقال كل رجل منهم عايذا بالله اي حال كونه مستعيذا بالله
من سو الفتن بالسين المهملة والواو ثم الهمزة ولابن عساكر من شر
الفتن بالشين المعجمة والرا وقال اعوذ بالله من سو الفتن بضم
السين وسكون الواو ولابي ذر من سواي الفتن بفتح المهملة وبعد
الواو الساكنة همزة مفتوحة ممدودة قال في فتح الباري بين ان
في رواية ابي سعيد بالشك في سوا وسواي قال المولف وقال لي
خليفة بن خياط المذاكرة حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا
سعيد هو ابن ابي عروبة ومعمر عن ابيه سليمان بن طرخان
عن قتادة بن دعامة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه
وسلم بهذا الحديث وقال عايذا بالله من شر الفتن بالشين المعجمة
والرا المشددة واستعاذته صلى الله عليه وسلم من الفتن تعليم لامته
وفيه منقبة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق بكسر
القاف وفتح الموحدة اي من جهة المشرق وبه قال حدثنا ولغير
ابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر بفتح الميمين ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قام الى جنب المنبر

وفي

وفي الترمذي من طريق عبد الرزاق عن معمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم قام على المنبر فقال الفتنة ها هنا الفتنة ها هنا
بالتكرار مرتين من حيث يطلع قرن الشيطان بضم اللام من يطلع
ولمسلم من طريق فضيل بن غزوان عن سالم بلفظ ان الفتنة تجي
من ههنا واوما بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان بالتثنية
وقد قيل ان له قرنين على الحقيقة وقيل ان قرنيه ناحيتا راسه وهو
مثل اي يتحول الشيطان ويتسلط او قرنه اهل حزبه او قال قرن
الشمس اي اعلاها وقيل ان الشيطان يقرن راسه بالشمس عند
طلوعها تنفع مسجده عبدتها له والحديث اخرجه الترمذي في الفتن
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي حدثنا الليث
هو ابن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال
انه مستقبل المشرق بالنصب ولابي ذر المشرق بالجر يقول الا
بفتح الهمزة وتخفيف اللام ان الفتنة ها هنا مرة واحدة من غير
تكرار من حيث يطلع قرن الشيطان من غير شك بخلاف الاولين
وانما اشار عليه الصلاة والسلام الى المشرق لان اهله يومئذ اهل
كفر فاخبر ان الفتنة تكون من تلك الناحية وكذا وقع مكان وقعة
الجمل ووقعة صفين ثم ظهر الحجاج في ارض نجد والعراق وما وراها
من المشرق وكان اصل ذلك كله وسببه قتل عثمان بن عفان رضي الله
عنه وهذا من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ازهر بن
سعد بفتح الهمزة والها بينهما زاي ساكنة اخره را وسعد بسكون
العين السمان عن ابن عون بفتح المهملة وسكون الواو وبعدها نون
عبد الله واسم جده ارطان البصري عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الذال
المعجمة والكاف قال اللهم بارك لنا في شامنا بهمزة ساكنة اللهم بارك
لنا في يمننا قالوا وفي ولابي ذر قالوا يا رسول الله وفي نجدنا
بفتح النون وسكون الجيم قال الخطابي نجد من جهة المشرق ومن كان
بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهي مشرق اهل المدينة
واصل النجد ما ارتفع من الارض وبهذا نعلم ضعف ما قاله الداودي
ان نجدا من ناحية العراق فانه يوهم ان نجدا موضع مخصوص وليس
كذلك بل كل شي ارتفع بالنسبة الى ما يليه يسمى المرتفع نجدا والمنخفض
غورا قال ابن عمر فاظنه صلى الله عليه وسلم قال في الثانية هناك
الزلازل والفتن وبها يطلع الشيطان ولابي ذر عن الكشميهني يطلع
قرن الشيطان فيبدا من المشرق ومن ناحيتها يخرج ياجوج وماجوج

والرجال وهما الداء العضال وهو الهلاك في الدين وانما ترك الدعا
لاهل المشرق ليضعفوا عن الشر الذي هو موضوع جبهتهم لاستيلاء
الشيطان بالفتن والحديث سبق في الاستسقا واخرجه الترمذي في
المناقب وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثنا خالد لذا الاربعة
في البونينية هو ابن عبد الله الطحان وفي نسخة وفيها خلاف قال العيني
وما اظن صحيحة عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة وبعد الالف
نون ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الاحمسي عن وبرة بن عبد
الرحمن بفتح الواو والموحدة والراء الحارثي عن سعيد بن جبير انه
قال خرج علينا عبد الله بن عمر وسقط عبد الله بن عساكر فوجو
ان يحدثنا حديثا حسنا يشتمل على ذكر الرحمة والرخصة قال فبادرنا
بفتح الراء فعل ومفعول اليه رجل اسمه حكيم فقال يا ابا عبد الرحمن
هي كنية ابن عمر حدثنا بكسر الدال وسكون النون الثلثية عن القتال
في الفتنة والله تعالى يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة بسببها
للاحتجاج على مشروعية القتال في الفتنة ورد اعلى من ترك ذلك هو
كان عمر فانه كان يرى ترك القتال في الفتنة ولو ظهر ان احدى الطائفتين
بغين محقة والاخرى مبطلة فقال اي ابن عمر هل تدري ما الفتنة
ثكلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف اي قدمتك امك فظاهر الدعا
وقد يرد للزجر كما هنا انما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل
المشركين يعني ان الضمير في قوله وقاتلوهم للكفار وامر المؤمنين
بقتال الكفار حتى لا يبقى احد يفتن عن دين الاسلام ويرتد الى الكفار
وكان الدخول في دينهم فتنة سبق في سورة الانفال من رواية زهير
بن معوية عن بيان فكان الرجل يفتن عن دينه اما يقتلونه واما
يعذبونه حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة اي فلم يبق فتنة من احد من
الكفار لاحد من المومنين وليس كقتالكم وابي ذر وابن عساكر بقتالكم
على الملك بضم الميم وسكون اللام اي في طلب الملك كما وقع بين مروان
ثم ابنه عبد الملك وبين ابن الزبير وما اشبه ذلك وانما كان قتالا على
الدين الحديث سبق في التفسير باب الفتنة
التي تموج كموج البحر وقال ابن عيينة سفين مما وصله البخاري
في تاريخه الصغير عن عبد الله ابن محمد المسندي حدثنا سفين بن عيينة
عن خلف بن حوشب بفتح المهملة والمعجمة بينهما واو ساكنة اخره موحدة
بوزن جعفر ادرك بعض الصحابة ولم يعلم له رواية عن احد منهم
وهو من اهل الكوفة ووثقه العجلي وليس له في البخاري الا هذا الموضع
كانوا اي السلف يستحبون ان يتمثلوا بهذه الابيات عند
نزول الفتن قال امرء القيس بن عابس الكندي كان في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم كذا في رواية ابي ذر قال امرء القيس والمحفوظ

ان

ان الابيات المذكورة لعمرو بن معدي كرب بفتح عين عمرو وجزم
به ابو العباس المبرد في الكامل والشهيل في الروض والابيان هي
اول ما تكون الحرب مؤنثة قال الخليل تصغيرها حريب بلا هاء قال
الكرماني في اللغة مصدر وقال للبرد وقد تذكر الحرب فتنة
بفتح الفا وكسر الفوقية وفتح التحتية مشددة قال في المصابيح ويروى
فتية بضم الفا فتية بضم الفا مصغرا اي شابة ويجوز فيها اربعة اوجه
الاولى رفع اول ونصب فتنة وهو الذي في الفرع مثل زيد اخطب ما
يكون يوم الجمعة فالحرب مبتدا اول وخبره اول ما يكون مبتدا ثان
وفتية حال سادة مسد خبر المبتدا الثاني والجملة المركبة من المبتدا الثا
وخبره خبر عن المبتدا الاول والمعنى الحرب اول اكوانها اذا اوان كانت
فتية الثانية بنصب اول ورفع فتية وهو ان يكون الحرب عكس الاول ووجهه
ظاهر وهو ان يكون الحرب مبتدا وفتية خبره واول ما يكون ظرفه
عامله الخبر ويكون ناقصة اي الحرب في اول احوالها فتية الثالث رفع
اول وفتية على ان الحرب هو المبتدا اول بدل منه وفتية خبر وما مصدرية
ويكون تامة اول مبتدا ثان وفتية خبره وانث الخبر مع ان المبتدا الذ
هو اول مذكر لانه مضاف الى الاكوان الرابع نصبهما جميعا على ان اول
ظرف وهو خبر المبتدا الذي هو الحرب وتكون ناقصة وفتية منصوب على
الحال من الضمير المستكن في الظرف المستقر اي الحرب موجودة في اول
اكوانها على هذه الحال والخبر عنها قوله تشعى اي الحرب في حال ما هي
فتية اي في وقت وقوعها تقرمن لم يجربها حتى يدخل فيها فتهلكه
بزينها لكل جهول بكسر الزاي وسكون التحتية بعدها نون ففوقية
ورواه ست بموحدتين فزاي مشددة مفتوحة ففوقية والبزة اللباس
الحسن حتى اذا اشتعلت بالشين المعجمة والعين المهملة اي هاجت واذا
شرطية وجوابها ولت او محذوف كما في المصابيح ويجوز ان تكون ظرفية
وشب بفتح المعجمة والموحدة المشددة ضرامها بكسر الضاد المعجمة
بعدها راء فالف فميم اتقد واوقد اشتعالها ولت حال كونها عجولا
غير اتية بمثناة تحتية فمثناة فوقية اي لا مرعى احد في تنويجها وبروز الحا
المعجمة شمطا بالنصب نعت لعجولا والشمط بفتح الشين المعجمة اختلا
الشعر الابيض بالشعر الاسود تنكر بضم التحتية وفتح الكاف لونها
وابي ذر تنكر بالفوقية بدل التحتية اي تبدلت بحسنها قبحا وتغير حال
كونها مكروهة للشم والتقبيل لانها في هذه الحالة مظنة للبخر وضمها
به مبالغة في التغير منها والمراد انهم يتمثلون بهذه الابيات ليستحضروا
ما شاهدوه وسمعوه من حال الفتنة فانهم تتكرر وان اشاهدوا ذلك فيصد
عن الدخول فيها حتى يتبين وانظر امرها او وبه قال حدثنا عمر بن
حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان

بن مهران قال حدثنا شقيق ابو وايل ابن سلمة قال سمعت حذيفة
بن اليمان يقول بينا بغير ميم نحن جلوس عند عمر بن الخطاب
رضي الله عنه اذ قال ايكم يحفظ قول النبي صلى الله عليه وسلم
في الفتنة قال حذيفة قلت هي فتنة الرجل وفي علامات النبوة
من طريق شعبة عن الاعمش قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتنة الرجل في اهله بالميل ياتي بسببهن بما لا يحل له وفتنته في ماله
بان ياخذه من غير حله وفي ولده بفرط محبته له والشغل به عن كثير
من الخيرات وفي جاره بالحسد والمفاخرة وكلها يكفرها الصلاة والصدقة
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر اي يكفر الصغاير فقط لحديث
الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكباير ويحتمل ان يكون كل
واحد من الصلاة وما بعدها مكفرا للمذكورات كلها لا لكل واحد منها وان
يكون من باب اللف والنشر بان الصلاة مثلا الفتنة في الاهل وهكذا الخ
وخص الرجل بالذكر لانه في الغالب صاحب الحكم في داره واهله والا فالنبا
شقايق الرجال في الحكم قال عمر رضي الله عنه لحذيفة ليس عن هذا
الذي ذكرت اسالك ولكن التي اسالك عنها الفتنة التي تموج كموج
البحر تضطرب كاضطرابه عند هيجانه كناية عن المخاصمة وما ينشا
عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة فيه دليل على جواز اطلاق اللفظ العام
وارادة الخاص اذ تبين ان عمر لم يسال الا عن فتنة مخصوصة وفي
رواية ربعي ابن خراش عن حذيفة عند الطبراني فقال حذيفة سمعته
يقول ياتيكم بعدي فتن كموج البحر تدفع بعضها بعضا ويوخذ منها
كما في الفتح جهة التشبيه بالموج وانه ليس المراد منه الكثرة فقط فقال
حذيفة لعمر رضي الله عنهما ليس عليك منها باس يا امير المومنين
ان بينك وبينها بابا مغلقا بضم الميم وسكون المعجمة وفتح اللام
بالنصب صفة لباب اي لا يخرج شي منها في حياتك قال ابن المنير
اثر حذيفة الحرص على حفظ السر فلم يصرح لعمر رضي الله عنه
بما سال عنه وانما كنى عنه كناية وكانه كان ماذونا له في مثل ذلك
وقال ابن بطال وانما عدل حذيفة حين سال عمر عن الاخبار بالفتنة
الكبرى الى الاخبار بالفتنة الخاصة ليلا يغمه ويشغل باله ومن ثم قال
له ان بينك وبينها بابا مغلقا ولم يقل له انت الباب وهو يعلم وهو
انه الباب فعرض له بما فهمه ولم يصرح وذلك من حسن ادبه قال عمر
رضي الله عنه مستفهما لحذيفة ايكسر الباب ام يفتح قاله حذيفة بل
ولابي ذر عن الكشميهني لا بل يكسر قال عمر اذا بالتنوين ان انكسر لا
يغلق نصب باذا ابدا وفي الصيام ذاك اجدر ان لا يغلق الى يوم القيمة
ويحتمل ان يكون كنى عن الموت بالفتح وعن القتل بالكسر قال حذيفة
قلت اجل بالجيم واللام المخففة نعم قال شقيق قلنا لحذيفة كان عمر

يعلم

يعلم الباب قال حذيفة نعم يعلمه كما اعلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي
يعلم ان دون غد ليلة اي اعلمه علما ضروريا مثل هذا وذلك
اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط جمع اغلوطة بالغين المعجمة والطا
المهملة ما تغالط به اي حدثته حديثا صدقا محققا من حديثه صلى
الله عليه وسلم لا عن اجتهاد ولا راي قال شقيق فهبنا فخفنا اي
نسال اي اعني نسال حذيفة من الباب اي من هو الباب فامرنا بسكون
الرا مسروقا هو ابن الاجدع ان نساله فساله فقال اي مسروق لحذيفة
من الباب قال عمر رضي الله عنه والحديث سبق في باب المواقيت
من الصلاة وفي الزكاة والصوم وعلامة النبوة وبه قال حدثنا
سعيد بن ابي مريم هو سعيد ابن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي
مريم الجمحي بالولا قال اخبرنا محمد بن جعفر واسم جده ابن ابي كثير
المدني عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر المدني عن سعيد بن
المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى ولابي
ذر يوما الى حايط من حوايط المدينة لحاجته وهو بستان اريس
بهمزة مفتوحة فرا مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة يجوز فيه الصرف
وعدمه وهو قريب من قبا وفي بيره سقط خاتم النبي صلى الله عليه
وسلم من اصبع عثمان رضي الله عنه وخرجت في اثره فلما دخل
الحايط اي البستان المذكور جلست على بابه وقلت لاكونن اليوم
بواب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يامرني بان اكون بوابا لكن
سبق في مناقب عثمان انه صلى الله عليه وسلم امره بذلك فيحتمل
انه لما حدث نفسه بذلك صادف امره صلى الله عليه وسلم بذلك فيحتمل
انه لما حدث نفسه بذلك صادف امره صلى الله عليه وسلم بذلك
فذهب النبي صلى الله عليه وسلم وقضى حاجته وجلس على
ولابي ذر عن الحموي والمستملي في قف البير بضم القاف وتشديد الفا
حافتها او الدلة التي حولها فكشف عن ساقيه ودلاها في البير
فجا ابو بكر رضي الله عنه حال كونه يستاذن عليه زاده الله شرفا
لديه ليدخل فقلت له اثبت وقف كما انت حتى استاذن لك النبي
صلى الله عليه وسلم فوقف فجيت الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقلت يا نبي الله ابو بكر يستاذن في الدخول عليك فقال
ائذن له وبشره بالجنة زاد في المناقب فاقبلت حتى قلت لابي بكر
ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة فدخل
فجا ولابي ذر عن الكشميهني فجلس على يمين النبي صلى الله عليه
وسلم فكشف عن ساقيه ودلاهما في البير موافقة له عليه الصلاة
والسلام وليكون ابلغ في بقايه عليه السلام على حالته وراحته بخلاف ما

اذا لم يفعل ذلك فربما استحيا منه فرفع رجليه فجاء عمر رضي الله
عنه ايستاذن ايضا فقلت كما انت حتى استاذن لك فاستاذنته
له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايذن له وبشره بالجنة
فجاء عمر رضي الله عنه وجلس عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم
فكشف فدلاهما في البير فامتلا بالفاء وفي ذر عن الكشميهني
وامتلا الفقف به صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فامكن منه مجلس
ثم جاء عثمان رضي الله عنه فقلت كما انت حتى استاذن لك
فاستاذنت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايذن له وبشره
بالجنة موها بلا مصيبه وهو مقتلم في الدار قال ابن بطال وانما خص
عثمان بذكر البلاء مع ان عمر ايضا قتل لان عمر لم يمتحن بمثل ما امتحن
عثمان من تسلط القوم الذين اراد وا منه ان يخلع من الامامة بسببما
ينسبوه اليه من الجور مع تنصله من ذلك واعتذاره من كل ما نسبوه اليه
ثم هجم عليه داره وهتكهم ستر اهله فكان ذلك باعثه على قتله وفي رواية
احمد باسناد صحيح من طريق كليب ابن وايل عن ابن عمر قال ذكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها هذا ابو مندلا قال
فنظرت فاذا هو عثمان فجاء حتى رضي الله عنه فلم يجد معهم مجلسا
فقعد حتى جاءهم على شفة البير بفتح الشين المعجمة والفاء المخففة
فكشف ساقيه ثم كانتهما في البير قال ابو موسى فجعلت اتمنى
ان اجد هو ابو بردة عامرا ابوه ويدعو الله ان يأتي قال ابن
المسيب سعيد فاولت وكابي ذر عن الكشميهني فاولت فتعبرت ذلك
ان اجتماع الصاحبين معه صلى الله عليه وسلم وانفراد عثمان فصبروا
احتسبت هنا وانفرد عثمان نعم في البقيع والمراد بالاجتماع مطلقه
لا خصوص كون احدهما عن يمينه والاخر عن شماله كما كانوا على البير
وفيه ان التمثيل لا يستلزم التسوية نعم اخرج ابو نعيم عن عائشة في
صفة القبور الثلاثة ابو بكر عن يمينه وعمر عن يساره ففيه التصريح
بتمام التشبيه لكن سنده ضعيف وعارضه ما هو اوضح منه وعند ابي
داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد قال قلت لعائشة يا امتاه اكشفي
عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فاذا ابو بكر
راسه بين كتفيه وعمر راسه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم وحديث
الباب سبق في فضل ابي بكر واخرجه مسلم تابعا لقضاء يلزمه قال حدثني
بالافراد بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري قال اخبرنا
محمد بن جعفر الهذلي البصري الحافظ عن شعبة عن زوج امه سعيد
بفتح الحاء الحافظ عن سليمان بن مهران الاعمش انه قال سمعت ابا
وايل شقيق بن سلمة قال قيل لاسامة ابن زيد سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه الا بالتخفيف تكلم هذا اي عثمان بن

عفان

عفان فيما انكر الناس عليه من توليته اقاربه وغير ذلك مما اشتهر
وقال المهلب في شان اخيه لامه الوليد بن عقبة وما ظهر عليه من
شربه الخمر قال اسامة وتركلمته في ذلك سرا ما دون ان افتح
بابا من ابواب الانكار علي ان اكون اول من فتحه بصيغة المضارع
وابي ذر عن الكشميهني فتحه بل كلمة على سبيل المصلحة والادب اذا
الاعلان بالانكار على الائمة ربما ادى الى افتراق الكلمة كما وقع ذلك من تقر
الكلمة عن مواجهة عثمان بالتكثير والتلطف والنصيحة سرا احد ربا بالقبول وقول
المهلب ان المراد الوليد بن عقبة تبعه فيه العيني بل صرح بانه في مسلم
ولفظه وقد بينه في روايته مسلم قبل ان لا تدخل على عثمان فتكلمه في شان
الوليد بن عقبة وما ظهر منه من شرب الخمر انتهى وقد رايت الحديث في
باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفيما لفظه وليس فيه ما قاله العيني وقال
الحافظ بن حجر متعقبا المهلب جزمه بان المراد الوليد بن عقبة ما عرفت
مسنده فيه وبشان مسلم من طريق جرير عن الاعمش برفعه ولفظه عن ابي
وايل كنا عند اسامة بن زيد فقال له رجل ما يمنعك ان تدخل على عثمان فتكلمه
فقال فيما يصنع قال ونساق الحديث بمثله انتهى قلت وقوله بمثله اي بمثل الحد
الذي ساقه اول الباب من طريق ابي معوية عن الاعمش بلفظ قيل له الا
تدخل على عثمان فتكلمه فقال اترون اني لا اكلمه الا اسمعكم والله لقد كلمته
فيما بيني وبينه ما دون ان افتح امرا لا احب ان اكون اول من فتحه ثم عرفهم اسامة بانه لا يد
من احد والا كان امرا بلا نهي عنه في السر جهده فقال وما انا بالذي
اقول لرجل يعز ان اكون امرا على رجلين انت خير من الناس
وابي ذر عن الكشميهني انت بهمزة مكسورة فتحتية ساكنة فعل امر من
الاتيان خبر ان نصب على المفعولية بعد ما اي بعد الذي سمعت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول يجاء بالرجل فيطرح في
النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه بفتح الياء من فيطحن قال في الفتح
وفي رواية الكشميهني كما يطحن كذا رايته في نسخة معتمدة بضم اوله على
البناء للمجهول وفتحها اوجه في رواية سفين وابي معوية فتندلق اقتابه
فيدور كما يدور الحمار والاقتاب الامعاء واندلاقها خروجها بسرعة انتهى
والذي رايته في فرع اليونينية كما صلة عن ابي ذر عن الكشميهني كما يطحن
بفتح الياء مبنيا للفاعل الحمار برحاه فيطيف به اهل النار يجتمعون حوله
فيقولون له اي فلانا ما شانك الست كنت تامر بالمعروف وتنهى
عن المنكر فيقول لهم اني كنت امر بالمعروف ولا افعله وانهى عن
المنكر وافعله وقول المهلب بان السبب في تحديث اسامة بذلك ليتبرا
مما ظهر منه من سكوته عن عثمان في واقعة الوليد بن عقبة تعقبه في الفتح
بانه ليس واضحا بل الذي يظهر ان اسامة كان يخشى على من ولي ولاية ولو
صغرت انه لا بد له من ان يامر الرعية بالمعروف وينهاهم عن المنكر ثم لا يامن

ان يقع منه تقصير فكان اسامة يرى انه لا يتامر على احد والى ذلك
اشار بقوله لا اقول للامير انه خير الناس اي بل غايته انه ينجو كفافا
والحديث سبق في صفة النار واخرجه مسلم في باب الامر بالمعروف
كما سبق باب بالتنوين بغير ترجمة وبه قال
حدثنا عثمان بن الهيثم موذن البصرة قال حدثنا عوف بفتح
العين وبعد الواو الساكنة فا الاعرابي عن الحسن البصري عن ابي بكرة
نفيع رضي الله عنه انه قال لقد نفعني الله عز وجل بكلمة
ايام وقعة الجمل بالجيم التي كانت بين علي وعايشة بالبصرة وكانت
عايشة على جمل فنسبت الوقعة اليه لما بتشديد اللام الميم بلغ النبي
صلى الله عليه وسلم ان ناسا بالصرف في جميع النسخ نسخ الحافظ
ابو محمد الاصيلي وابي ذر الهروي والاصيلي المسموع عن ابي الوقت وفي
اصل ابي القاسم الدمشقي غير مصروف وقال ابن ملك كذا وقع مصروفا
والصواب عدم صرفه وقال في الكواكب يطلق على الفرس وعلى بلادهم
فعلى الاول يجب الصرف الا ان يقال المراد القبيلة وعلى الثاني يجوز الامر
ان كسائر البلاد ملكوا ابنة كسرى بشيرويه بن ابرويز بن هرمز
وقال الكرماني كسرى بفتح الكاف وكسرها ابن قباد بضم القاف وتخفيف
الموحدة واسم ابنته بوران بضم الموحدة وسكون الواو بعدها را فالف
فنون وكانت مدة ولايتها سنة وستة اشهر قال لن يفلح قوم ولوا
امرهم امراة واحتج به من منع قضا المراة وهو قول الجمهور وقال ابو
حنيفة تقضي فيما يجوز فيه شهادتين وزاد الاسمعيلي من طريق النضر بن
شميل بن عوف في اخره قال ابو بكرة فعرفت ان اصحاب الجمل لن يفلحوا
والحديث سبق في المغازي وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد قال
حدثنا يحيى بن ادم بن سليمان الكوفي قال حدثنا ابو بكر بن
عياش بالتحتية المشددة والشين المعجمة راوي عاصم المقري قال حدثنا
ابو حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي
قال حدثنا ابو مريم عبد الله بن زياد الاسدي بفتح الهمزة
والمهملة قال لما سار طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وعايشة ام
المومنين رضي الله عنهم الى البصرة وكانت عايشة بمكة فبلغها قتل
عثمان رضي الله عنه فحضت الناس على القيام بطلب دم عثمان وكان
الناس قد بايعوا عليا بالخلافة وممن بايعه طلحة والزبير واستاذنا
عليا في العمرة فخرجا الى مكة فلقيا عايشة فاتفقا معها على طلب دم
عثمان حتى يقتلوا قتلته فسارت عايشة على جمل اسمه عسكر اشتراه
لها يعلى ابن امية من رجل من عرينة بمايتي دينار في ثلاثة الاف رجل
الف من مكة والمدينة ومعها طلحة والزبير فلما نزلت ببعض مياه بني عامر
نبحت عليها الكلاب فقالت اي ما هذا قالوا الحواب بفتح الحا المهملة

وسكون

وسكون الواو وبعدها همزة مفتوحة فموحدة فقالت ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لنا ذات يوم كيف احداكن ينبح عليها الكلاب الحواب
وعند البزار من حديث ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قال لنسايه
ايتكن صاحبة الجمل الاديب بهمزة مفتوحة ودال مهملة ساكنة فموحدتين
تخرج حتى ينبحها كلاب الحواب يقتل عن يمينها وعن شمالها قتلا كثيرا
وتنجو بعد ما كادت وخرج علي رضي الله عنه من المدينة لما بلغه
ذلك خوف الفتنة في اخر شهر ربيع الاول سنة ست وثلاثين في تسع
ماية راكب ولما قدم البصرة قال له قيس بن عباد وعبد الله بن الكوا
اخبرنا عن مسيرك فذكر كلاما طويلا ثم ذكر طلحة والزبير فقال بايعاني
بالمدينة وخالفاني بالبصرة وكان قد بعث علي رضي الله عنه عمار
بن ياسر وحسن بن علي بن فاطمة يستنفران الناس فقدما علينا
الكوفة فدخلا المسجد فصعد المنبر فكان الحسن بن علي فوق
المنبر في اعلاه لانه ابن الخليفة وابن بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولانه كان الامير على من ارسلهم علي وان كان في عمار ما يقتضي
رجحانه فضلا عن مساواته او فعله عمار تواضعا منه واكراما لجده عليه
الصلاة والسلام وقال عمار على المنبر اسفل من الحسن فاجتمعنا اليه
فسمعت عمارا يقول ان عايشة قد سارت الى البصرة قال ابو رهم
ووالله انها لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة
ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم بها ليعلم اياه تعالى تطيعون
ام تطيعون هي رضي الله عنها وقيل الضمير الضمير في اياه لعلي والمناسب
ان يقول او اياها لا هي وقال في المصابيح فيه نظر من حيث ان ام فيه
متصلة فقضية المعادلة بين المتعاطفين بها ان يقال ام اياها انتهى واجاب
الكرماني بان الضماير يقوم بعضها مقام بعض قال في الفتح وهو على بعض
الاراء وعند الاسمعيلي من وجه اخر عن ابي بكر بن عياش صعد عمار
المنبر فحض الناس في الخروج الى قتال عايشة وفي رواية ابن ابي ليلى
فقال الحسن ان عليا يقول اني اذكر الله رجلا رعى الله حقا ان لا يفر
فان كنت مظلوما اعانني وان كنت ظالما اخذ مني وان طلحة والزبير
لاول من بايعني ثم نكثا فلم استاثر بمال ولا بدلت حكما قال فخرج عليه
اثني عشر الف رجل وعند ابن ابي شيبة من طريق شمس بن عطية عن
عبد الله بن زياد وقال قال عمار ان امنا سارت مسيرها هذا وانها
والله زوج محمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله ابتلانا
ليعلم اياه بطيع او اياها ومراد عمار بذلك ان الصواب في تلك القصة كان
مع علي وان عايشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن الاسلام ولا بان لا يكون
زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وكان ذلك يعد من انصاف عمار
وشدة ورعه وتحريه قول الحق وقال ابن هبيرة في هذا الحديث ان عمارا

كان صادق اللهجة وكان لا تشحقه الخصومة الي تنقيص خصمه فانه شهد
لعائشة بالفضل التام مع ما بينهما من الحروب وقوله ليعلم بفتح الياء
للفاعل في الفرع قال في الكواكب والمراد العلم الوقوعي وتعلق العلم
او الملاقة على سبيل المجاز عن التمييز لان التمييز لازم للعلم والا فالله
تعالى عالم ابدا وازلا ما يكون وما يكون با
بالتنوين بلا ترجمة وسقط في رواية ابي ذر وهو المناسب ان الحديث
الاحق طرف من سابقه وان كان في الباب زيادة سياقه لقوته لان
ابن مريم ما انفرد عنه ابو حصين وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
بن دكين قال حدثنا ابن ابي غنية بضم الغين المعجمة وكسر النون
وتشديد التحتية عبد الملك بن حميد الكوفي اصله من اصفهان وليس له
في الجامع الا هذا وابي زرعة عن ابن ابي غنية عن الحكم بفتح المهملة والكاف
ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابي وائل شقيق
بن سلمة انه قال قال عمار هو ابن ياسر على منبر الكوفة فذكر عائشة
رضي الله عنها وذكر مسيرها ومن معها الى البصرة وقال انها زوجة
نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكنها مما ابتلينا
مبنيا للمفعول امتحنتم بها وبه قال حدثنا بدل بن المحبر بفتح
الموحدة والدال بعدها لام ثم تحتفا والمحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة والموحد
المشددة بعدها راء البربري بوزن قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني
بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة قال سمعت ابا وائل شقيق بن
سلمة يقول خطبنا ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري وابو مسعود
عقبة بن عامر البدري الانصاري على عمار هو ابن ياسر رضي الله
عنه حين بالمثلثة والمكسورة حين بعثه علي رضي
الله عنه الى اهل الكوفة يستنصرهم يطلب منهم الخروج الى النصرة
لعلي رضي الله عنه على عائشة رضي الله عنها فقالا اي ابو موسى وابو
مسعود لعمار ما رأيناك اتيت امرا اكره عندنا من اسراعك في
هذا الامر منذ اسلمت فقال عمار ما رأيت منكما منذ اسلمتما امرا
اكره عندي من ابطائكما عن هذا الامر قال ابن بطال فيها دليل
على ان كل من الطائفتين كان مجتهدا ويرى ان الصواب معه ولذا نهاه
ابو مسعود كما صرح به في الرواية اللاحقة لهذه حلة حلة والحلة
اسم لثوبين ثم رحلوا الى المسجد وعند الاسمعيلي ثم خرجوا الى الصلاة يوم
الجمعة وانما لبسي عمار تلك الحلة ليشهد بها الجمعة لانه كان في ثياب
السفر وهيئة الحرب فكره ان تشهد الجمعة في تلك الثياب ولربما ان يكسوه
بعض ابي موسى ولا يكسوان ابا موسى فكساه ايضا قاله ابن بطال وبه
قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان ابن جبلة بن ابي رواد
العتكي المروزي الحافظ عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون

الشكري

الشكري بحدث مروان عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق بن
سلمة انه قال كنت جالسا مع ابي مسعود عقبة ابن عامر
وابو موسى الاشعري وعمار هو ابن ياسر رضي الله عنهم فقال ابو
مسعود لعمار ما من اصحابك احد الا لو شئت لقلت فيه غيرك
وما رأيت منك شيا منذ صحبت النبي صلى الله عليه وسلم اعيب
عندي بفتح المهملة وسكون العين المهملة وبعد التحتية المفتوحة هو
افعل التفضيل من العيب وعنيه رد على القايل ان افعل التفضيل
من الالوان والعيوب لا يستعمل من لفظه من انتشر اعك في هذا الامر
وانما قال ذلك لما رأى رأي ابي موسى في الكف عن القتال تمسكا بالا
حاديث الواردة فيه وما في حمل السلاح على المسلم من الوعيد فقال عمار
يا ابا مسعود ما رأيت منك ولا من صاحبك هذا شيا منذ
صحبتما النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي من ابطائكما في
هذا الامر لما في الابطاء من مخالفة الامام وترك امتثال قتال الذين
تبغي فكانا عمار على رأي علي في قتال الباغين والناكثين المتمسك
بقوله نقاتل التي تبغي فقاتلوا التي تبغي في جهل الوعيد الوارد في القتال على من
كان منقادا يجاهد صاحبه فكل حمل الابطاء والاسراع عيبا لنسبته لما يعتقد وقال
ابن مسعود وكان موسرا يا علام هات بكسر الفوقية حلتين هو
فاعطى احداهما ابا موسى والاخرى عمارا بين في هذه ان فاعل كسى في
الرواية السابقة هو ابن مسعود كما مر وقال لهما روحا فيه بالتذكير صحيحا
عليه في الفرع الى صلاة الجمعة وذكر عمر بن ابي بشر ان وقعة الجمل
كانت في النصف من جمادي الاخرة سنة ستة وثلاثين وذكر ايضا من
رواية الكلبي عن العلا ابي محمد عن ابيه قال جاء رجل الى علي وهو بالر
فقال لعلي ما نقاتل هؤلاء قال بلى فاخبرهم بقولهم انهم على الحق
قال فانا نكره ان نخرج عن الجماعة ونكث البيعة وعند الطبراني ان اول ما
وقعت الحرب ان صبيان العسكرين تنابزوا بالسلاح فاقتتلوا فنسب الحرب
وغلب اصحاب علي ونادى منادي علي لا تتبعوا مدبرا ولا تجهزوا جريحا ولا تقتلوا
اسيرا ثم رجع الناس وبايعوه واشتمل ابن عباس على البصرة ورجع
الى الكوفة وعند ابن ابي شيبة بسند جيد عن عبد الرحمن بن ابزى قال
انتهى عبد الله بن محمد بن هذيل بن ورقاء الخزاعي الى عايشة يوم الجمل
وهي في الهودج فقال يا ام المومنين انا نعلم ان اتتك عندها قتل عثمان
قتلت ما تامرين فقلت الزم عليا فسلمت فقالوا اعقروا الجمل فعقروه
فانطلت بيننا وعند ابن ابي شيبة والطبري من طريق عمر بن جاذان عن
الاحنف فكان اول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل وقال الزهري ما شوهدت

وقعة شلها فهي فيها الكماة من فرسان مضر فهرب الزبير فقتل بوادي
السباع وجاطلحة سهم غرب فحملوه الي البصرة ومات وحكي سفين كان
قتل الجمل عشرة الاف نصفهم من اصحاب علي ونصفهم من اصحاب عائشة
وقيل قتل من اصحاب عائشة ثمانية الاف وقيل ثلاثة عشر الفا ومن
اصحاب علي الف وقيل قتل من اصحاب البصرة عشرة الاف ومن اهل الكو
خمسة الاف باب بالتنوين اذا انزل الله
بقوم عذابا لم يذكر جواب اذا اكتفاء بما في الحديث وبه قال حدثنا
عبد الله بن عثمان الملقب عبدان قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد حمزة بن عبد الله بن
عمر بالحاء المهملة والزاي انه سمع اباه ابن عمر رضي الله عنهما يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا
عقوبة لهم على سيء اعمالهم اصاب العذاب من كان فيهم
ممن هو ليس على منهاجهم ومن من صيغ العموم والمعنى ان العذاب
يصيبه حتى الصالحين منهم وعند الاسماعيلي من طريق ابي النعمان عن
ابن المبارك اصاب به من بين اظهرهم ثم تعثوا بضم الموحدة على
حسب اعمالهم ان كانت صالحة فعقبا هصالحة والا فسيئة فذلك العذا
طهرة للصالح ونقمة على الفاسق وعن عائشة مرفوعا ان الله تعالى اذا
انزل سطوته باهل تغوته وفيهم الصالحون قبضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم
واعمالهم صححه ابن حبان واخرجه البيهقي وشعيب فلا يلزم من الاشتراك
في الموت الاشتراك في الثواب او العقاب بل يجازى كل احد بعمله على
حسب نيته وهذا من الحكم العدل لان اعمال الصالحة انما يجازون بها في
الاخرة واما في الدنيا فمهما اصابهم من بلاء كان تكفيرا لما قد موهمن عمل
سيء كترك الامر بالمعروف وفي السنن الاربعة من حديث ابي بكر الصديق
رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا
راوا المنكر فلم يغيروه اوشك ان يعمهم الله بعذاب وكذا رواه ابن
حبان وصححه فكان العذاب انما يرسل في الدنيا على الذين ظلموا انفسهم
كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاءهم على ما هنتهم ثم يوم القيامة
يبعث كل منهم فيجازى بعمله فاما عذاب سرمدي فلا يرسل الله عليهم
العذاب بل يدفع انه بهم العذاب ويويده قوله تعالى وما كنا مهلكي
القرى الا واهلها ظالمون ويدل على التعميم لمن لم ينه عن المنكر وان كان ناه
بقلبه لما ورد عنه قوله فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا
مثلهم ويستفاد منه مشروعية الهرب من الظلمة لان الاقامة معهم من القاء
النفس الى التهلكة قاله في بهجة النفوس قال وفي الحديث تحذير عظيم
لمن سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن اعان نسال

الله

الله العافية والسلامة وعند ابن ابي الدنيا في كتاب الامر بالمعروف
عن ابراهيم بن عمر الصنعاني قال اوحى الله الى يوشع ابن نون اني
مهلك من قومك اربعين الفا من خيارهم وستين الفا من شرارهم قال
يا رب هؤلاء الاشرار فما بال الاخيار فقال انهم لم يغضبوا لغضبي
وكانوا يواكلوهم ويشاربوهم وقال ملك بن دينار اوحى الله تعالى الى
ملك من الملائكة ان اقلب مدينة كذا وكذا على اهلها قال يا رب ان
فيهم عبدك فلان لم يعصك طرفة عين فقال اقلبها عليه وعليهم
فان وجهه لم يتمعر في ساعة قط ورواه الطبراني وغيره من حديث
جابر مرفوعا والمحفوظ كما قال البيهقي ما ذكروا واعلم انه قد تقوم كثرة
رؤية المنكرات مقام ارتكابها في سلب القلوب نور التمييز والانكار
لان المنكرات اذا تتزعلى القلوب ورودها وتكرر في العين شهودها ذهبت
عظمتها من القلوب شيئا فشيئا الى ان يراها الانسان فلا يخطر بباله انها
منكرات وقد يمكر بفكره انها معاصي لما احدث تكرارها من تالف القلوب
وفي القوت لابي طالب المكي عن بعضهم انه مر بحي في السوق فمال الدم
من شدة انكارها له بقلبه وتغير مزاجه لرويتها فلما كان اليوم
الثاني مر فراها فمال دما صافيا فلما كان اليوم الثالث مر فراها فمال
بوله المعتاد ان حدة الانكار التي اثرت في بدنه ذلك الاثر ذهبت
فعاد المزاج الى حاله الاول وصارت البدعة كانها ما لوفة عنده معروفة
وهذا المرء مستغرب لا يمكن جحوده والله اعلم وصدر الباب اخرجه مسلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
للحسن بن علي رضي الله عنهما ان ابني هذا السيد بلام التاكيد
وابو ذر عن الكشميهني بإسقاطها سيد باستقاط لعل الله ان
يصلح به بين فئتين من المسلمين وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا اسرائيل ابن
موسى ابو موسى البصري نزيل الهند وهو من وافقت كنيته اسم ابيه
قال سفين ولقيته بالكوفة والجملة حالية جاء ولابي ذر وجاء
الى ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي
الكوفة فضالة بن ابي جعفر المنصور فقال له ادخلني على عيسى بن
موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ابن اخي المنصور وكان
اميرا على الكوفة اذ ذاك فاعظه بفتح الهمزة وكسر العين ونصب
الظاء المعجمة المشالة من الوعظ فكاه بالهمز وتشديد الواو ابن شبرمة
يخاف عليه على اسرائيل من بطش عيسى بان اسرائيل كان يصدع
بالحق فربما لا يتلطف بالوعظ بعيسى فيبطش به لما عنده من فحدة الشبا
وعزة الملك فلم يفعل فاذا اسرائيل حدثنا الحسن البصري قال
لما سار الحسن بن علي رضي الله عنهما الى معوية بن ابي سفين

باكتايب بفتح الكاف والمثناة الفوقية وبالموحدة المكسورة بعدها موحدة جمع كتيبة بوزن عظيمة فعيلة بمعنى مفعولة وهي من الجيش بجمع وسميت لان امير الجيش اذا رتبهم وجعل كل طائفة على حدة كتبهم في دواوينه وكان ذلك بعد قتل علي رضي الله عنه واستخلف الحسن وعند الطبري بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري ان عليا جعل على مقدمة اهل العراق قيس بن سعد بن عبادة وكانوا اربعين الفا بايعوه على الموت فلما قتل علي بايعوا الحسن ابنه بالخلافة وكان لا يحب القتال ولكن كان يريد ان يشترط على معوية لنفسه فعرف ان قيس بن سعد لا يطاوعه على الصلح فتنحى عنه وعند الطبراني بعث الحسن بن قيس بن سعد على مقدمته في اثني عشر الفا بعضهم من الاربعين فسار قيس الى جهة الشام وكان معوية لما بلغه قتل علي خرج في عساكره من الشام وخرج الحسن حتى نزل المدائن قال عمرو بن العاص لمعوية ارى كتيبة لا تولي تشد بالليل المكسورة لا تدبر حتى يدبر اخراها التي بقيالها وهي التي تحضرهم او الكتيبة الاخيرة التي لا نفر هم ومن وراءهم اي لا ينهزمون او عند الانهزام يرجع الاخر اولا فاولا فذهب المثل والكتائب جمع كتيبة وقال في المصابيح يدبر فعل مضارع مبني للفاعل من الادبار اي حتى يجعل اخراها من قبلها مدبرا لها اي يجعلها ويقوم مقامها وفي الصلح اني لارى كتائب لا تولي حتى تقتل اقرانها قال معوية لعمرو من لذراري المسلمين اذا ذال المجمة من يكفلهم ان قتل اباوهم فقال انا الفلهم قال في الفتح ظاهر قوله انا يوهم ان المجيب عمرو بن العاص ولم ار في طرق الحديث ما يدل على ذلك فان كانت محفوظة فلعلها كانت فقال ابني بتشديد النون المفتوحة قالها عمرو على سبيل الاستعداد فقال عبد الله بن عامر واسم جده كدير العبسي وعبد الرحمن بن سمرة وكلاهما من قريش من بني عبد شمس تلقاه بالقاف اي يجد معوية فتقول له الصلح اي نحن نطلب الصلح وفي كتاب الصلح ان معوية هو الذي ارسلها الى الحسن يطلب منه الصلح فيحتمل انهما عرضا انفسهما فوافقتهما قال الحسن البصري بالاسناد السابق ولقد سمعت ابا بكرة نفيعا رضي الله عنه قال بينا بفتح الموحدة وسكون التحتية النبي صلى الله عليه وسلم يخطب جا الحسن بن علي رضي الله عنهما زاد البيهقي في دلائله من رواية علي ابن زيد عن الحسن فصعد المنبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا سيد فاحملوا الابن على ابن النبت ولعل الله ان يصلح به بين فيتين من المسلمين طائفة الحسن وطائفة معوية رضي الله عنهما واستعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما في الرجاء والاشهر في خبر لعل بغير ان كقوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك امرا وفي ان السيادة انما يستحق من يتوقع به الذب عن الحوزة بالاصلاح وفيه علم من اعلام نبينا صلى الله عليه وسلم فقد ترك الحسن الملك ورغا وزعنبة

فيما

فيما عند الله ولم يكن ذلك لعلة ولا لقلة وانما ذلك بل صالح معوية رعاية للدين وتشكينا للفتنة وحقن دماء المسلمين وروي ان اصحاب الحسن قالوا يا عار المومنين فيقول القارئ من القار وهو الحديث ايضا دالة على براعة معوية بالرعية وشفقته وقوة نظره في تدبير الملك ونظره وحدبه الحسن سببا في الصلح بانهم من هذا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال قال محمد و بفتح العين ابن دينار اخبرني بالافراد محمد بن علي اي ابن الحسين بن علي بن جعفر الباقر ان حرملة بفتح الحاء المهملة وسكون الراموني اسامة ابن زيد وهو مولى زيد بن ثابت ومنهم من فرق بينهما وهو اخبره قال عمرو وهو ابن دينار وقد رات حرملة المذكور اي وكان يمكنني الاخذ عنه لكني لم اسمع منه هذا قال اي حرملة ارسلني اسامة بن زيد من المدينة الى علي رضي الله عنه الكوفة يسالم شيا من المال وقال له اسامة اسالي عليا رضي الله عنه سيسلك الان فيقول ما خلفك وصاحبك اسامة عن ساعدتي في وقعة الجمل وصفين علم ان عليا كان يفكر على من يخلفه عنه ما بين اسامة الذي هو من اهل البيت فقال له اي لعلي وبي الفرع مصلما على عكشط مصحما عليه فقال له والذي في اليونينية مصلم على كشط فقال له يقول له اسامة لو كنت بتا الخطاب في شدق الاسد بكسر الشين المعجمة وقد تفتح وسكون الدال المهملة بعدها قاف اي جانب فمه من داخل لاحببت ان اكون معك فيه كناية عن الموافقة في حالة الموت لانه الذي يفترسه الاسد بحيث يجعله في شدقه في عداد من هلك ومع ذلك فقال لو وصلت الى هذا المقام لاحببت ان اكون معك فيه مواسيا لسنك بنفسي لكن هذا اي قتال المسلمين امر لم ار لانه لما قتل مرداسا وامر النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك دال على نفسه الا يقاتل مسلما ابدا قال حرملة فذهبت الى علي فبلغته ذلك وعند الاسمعيلي من رواية ابن ابي عمر وعن سفين فجئت بها اي بالمقالة فاخبرته فما يعطني شيا وبها مش اليونينية صوابه فلم يعني شيا قال السفاقسي انما لم يعطه لانه لعله سالة شيا من مال الله لتخلفه عن القتال معه قال حرملة فذهبت الى حسن وحسين وابن جعفر هو عبد الله ابن جعفر بن ابي طالب قالوا وفروا بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح القاف بعدها راء اي حملوا لي راحلتي ما اطاقت حملا لانهم لما علموا ان عليا لم يعطه شيا وانهم كانوا يرونه واحدا منهم لانه صلى الله عليه وسلم كان يجلسه على فخذه ويجلس الحسن على الفخذ الاخر اللهم اني اجعلهما عوضه من امولكم من تيابه بنحو ها قدرنا تحمله راحلته بالشوس بزكر فيه اذا قال احد عند قوم شيا ثم خرج فقال ه

بخلافه وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشي حدثنا حماد
ابن زيد اي ابراهيم الازدي الجهضمي عن ايوب السختياني عن نافع
مولى ابن عمر انه قال لما خلع اهل المدينة يزيد بن معوية
وكان ابن عمر لما مات معوية كتب الى يزيد ببيعته وكان السبب
في خلعه ما ذكره الطبري ان يزيد بن معوية كان امر على المدينة
ابن عمه عمار بن محمد بن ابي سفين فاوفد الى يزيد جماعة من اهل
المدينة منهم عبد الله بن غسيل الملايكة وعبد الله بن ابي عمرو
المخزومي في اخرين فاكرمهم واجازهم فرجعوا فاظهروا عيبه ونسبوه
الى شرب الخمر وغير ذلك ثم وثبوا على عمار فاخرجوه وخلعوا يزيد
فلما وقع ذلك جمع بن عمر حشمه بالمهملة ثم المعجمة المفتوحتين جماعة
من الملازمين لخدمته وولده فقال لهم اني سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول ينصب بضم التحتية وسكون النون وفتح الصاد المهملة
بعدها موحدة لكل غادر بالغين المعجمة والدال المهملة من الغدر لوا
بالرفع معمول نايب عن فاعله اي راية يشتهر بها على روس الاشهاد
يوم القيمة بقدر غدرته وانا قد بايعنا هذا الرجل يزيد بن
معوية على بيع الله ورسوله اي على شرط ما امرا به من بيعة
الامام وذلك من بايع اميرا فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية فكان
كمن باع سلعة واخذ ثمنها واني لا اعلم غدرا بضم العين المهملة وسكون
الدال المعجمة في الفرع مصلحا وفي اليونينية وغيرها غدرا بفتح الغين
المعجمة وسكون الدال المهملة اعظم من ان يبايع بفتح التحتية قبل العين
رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وفي رواية صخر
بن جويرية عن نافع عند احمد وان من اعظم الغدر بعد الاشراك
بالله ان يبايع الرجل رجلا على بيع الله ثم ينكث بيعه واني لا اعلم
احدا منكم خلعه اي خلع يزيد ولا بايع احدا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ولا تابع بالفوقية والموحدة بدل الموحدة والتحتية في هذا
الامر الا كانت الفيصل بالفا مفتوحة بعد تحتية ساكنة وصاد مهملة
مفتوحة فلام المقاطعة بيني وبينه وفيه وجوب طاعة الامام الذي
انعقدت له البيعة والمنع من الخروج عليه ولو جار وانه لا ينخلع بالفسق
ولما بلغ يزيد ان اهل المدينة خلعوه جهز لهم جيشا مع مسلم بن
عقبة المري وامرهم ان يدعوهم ثلاثا بان رجعوا والا فيقاتلهم وانه اذا
ظهر يبيح المدينة للجيش ثلاثا ثم يكف عنهم فتوجه اليهم فوصل في
ذي الحجة سنة ثلاث فحاربوه وكان قد اتخذوا خندقا وانهزم اهل
المدينة وقتل حنظلة واباح مسلم بن عقبة المدينة ثلاثا فقتل جماعة
من بقايا المهاجرين والانصار وخيار التابعين وهم الف وسبعماية وقيل
من اخلاط الناس عشرة الاف سوى النسا والصبيان وقتل بها جماعة

من

من حملة القران وقتل جماعة صبرا منهم معقل بن سنان ومحمد ابن
ابي الجهم بن حذيفة وجالت الخيل في مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبايع الباقين كرها على انهم قول ليزيد واخرج يعقوب
بن سفين في تاريخه بسند صحيح عن ابن عباس قال جا تاويل هذه
الاية على راس ستين سنة ولو دخلت عليهم من اقطارها ثم سيلوا
الفتنة لاتوها يعني ادخال بني حارثة اهل الشام على اهل المدينة
في وقعة الحرة قال يعقوب وكانت وقعة الحرا في ذي القعدة سنة ثلاث
وستين وذكر ان المدينة خلت من اهلها وبقيت ثمارها للعوافي والطير
والسباع كما قال عليه الصلاة والسلام ثم تراجع الناس اليها ومطابقة
الحديث للترجمة من حيث ان في القول في الغيبة بخلاف الحضور نوع
عذر وحديث الباب سبق في الجزية واخرجه مسلم في المغازي حدثنا
احمد ابن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا
ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالمهملة والنون عن عوف
بفتح العين المهملة اخره فا الاعرابي عن ابي المنهال بكسر الميم وسكون
النون سيار بن سلامة انه قال لما بتشديد الميم كان ابن
زياد هو عبد الله بن زياد بكسر الزاي والتحتية المخففة ابن ابي سفين
الاموي ومروان بن الحكم بن ابي العاص بن عم عثمان بالشام وقد
كان ابن زياد اميرا بالبصرة ليزيد بن معوية فلما بلغه وفاته ورضي
اهل البصرة بزياد ان يستمر اميرا عليهم حتى يجتمع الناس على خليفة
فمكث قليلا ثم اخرج من البصرة وتوجه الى الشام وثبت مروان بها على
الخلافة ووثب بن الزبير عبد الله على الخلافة ايضا بمكة وسقطت
الواو الاولى من ووثب لابي ذر واثباتها اوجه والا فيصير ظاهره ان
وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك
وانما وقع في الكلام حذف يبينه ما عند الاسمعيلي من طريق يزيد بن
زريع عن عوف قال حدثنا ابو المنهال قال لما كان زمن اخراج بن الزبير
يعني من البصرة وثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب
عليها القرا وهم الخوارج بالبصرة وجواب قوله لما في قوله لما كان زياد
قوله وثب على رواية حذف الواو واما على رواية اثباتها فقول ابي المنهال
فانطلقت مع ابي سلامة الرياحي الى ابي برزة بفتح الموحدة والزاي
بينهما را ساكنة نضلة بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الاسلمي
الصحابي حتى دخلنا عليه في داره وهو اي والحال انه جالس في
ظل علية بضم العين وكسرها وتشديد اللام مكسورة والتحتية غرفة له
من قصب زاد الاسمعيلي من طريق يزيد بن زريع في يوم حار شديد
الحر فجلسنا اليه فانشا ابي يستطعمه الحديث ولابي ذر بالحديث عن
الكشميهني ان يستفتح الحديث ويطلب منه التحديث فقال يا ابا برزة الا

ترى ما وقع فيه الناس ولابي ذر الناس فيه فاي شيء سمعته يتكلم
به اني بفتح الهمزة وفي اليونينية بكسرها احتسبت بفتح السين
المهملة اخره فوقية بعد الموحدة الساكنة ولابي ذر عن الكشميهني احتسب
بكسر السين واسقاط الفوقية اي اني اطلب عند الله اني ولابي ذر
عن الكشميهني اذ اصبحت ساخطا على احيا قريش اي على قبائلهم
انكم يا معشر العرب كنتم على الحال الذي علمتم من الذلة والقلة
والضلالة وان الله انقذكم بالقاف والذال المعجمة من ذلك بالا
سلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ بكم ما ترون من
العزة والكثرة والهداية وهذه الدنيا التي افسدت بينكم ان ذاك
الذي بالشام يعني مروان بن الحكم والله ان بكسر الهمزة وسكون
الدنيا يقاتل الا على الدنيا وان بتشديد النون هولاء الذين
بين اظهركم وفي رواية يزيد بن زريع ان الذين حولكم يزعمون انهم
قراوكم والله ان يقاتلون الا على الدنيا وان ذاك الذي بمكة
يعني عبد الله بن الزبير والله ان يقاتل الا على الدنيا وقوله
وان هولاء الخ ثابت في رواية ابي ذر ساقط لغيره ومطابقة الحديث
للترجمة من جهة ان الذين عاتبهم ابو برزة كانوا يظهرون انهم يقاتلون
لاجل القيام بامر الدين ونصر الحق وكانوا في الباطن انما يقاتلون لاجل
الدنيا وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس ابو الحسن العسقلاني
الخراساني الاصل قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل الاحدب ابن
حيان الاسدي الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة
ابن اليمن واسم اليمن حسيل بضم الحا وفتح السين المهملتين اخره لام
العبسي بالموحدة رضي الله عنه انه قال ان المنافقين اليوم شر
منهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يومئذ
يسرون الكفر فلا يتعدى شرهم الى غيرهم واليوم يجهرون فيخرجون
على الايمة ويقعون الشر بين الفرق فيتعدى شرهم لغيرهم وعند البزار
من طريق عاصم عن ابي وائل قلت لحذيفة النفاق اليوم شر ام على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضرب بيده على جبهته
وقال اوه هو اليوم ظاهر انهم كانوا يستخفون على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحديث ومطابقة الحديث للترجمة من حديث ان
جهرهم بالنفاق وشهر السلاح على الناس هو القول بخلاف ما يذكره من
الطاعة حين بايعوا او لا من خرجوا عليه اخرا قال ابن بطال والحديث
اخرجه النسائي في التفسير وبه قال حدثنا خلاد بفتح المعجمة وتشديد اللام
بن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي قال حدثنا مسعر بكسر
الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين بن كدام الكوفي عن حبيب
بن ابي ثابت بالحا المهملة المفتوحة واسم ابي ثابت قيس بن

دينار

دينار الكوفي عن ابي الشعثا بفتح الشين المعجمة وسكون العين
المهملة بعدها مثلثة فهمزة ممدودة سليم بضم السين بن اسود المحاربي
عن حذيفة بن اليمن رضي الله عنه قال انما كان النفاق موجودا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما اليوم بالنصب
فانما هو الكفر بعد الايمان وفي رواية فانما هو الكفر والايمان وحكى
الحميدي في جمعه انهما روايتان قال السفاقسي كان المنافقون على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم امنوا السنتهم ولم تومن قلوبهم واما من
جا بعدهم فانه ولد في الاسلام وعلى فطرته فمن كفر منهم فهو مرتد
انتهى ومراد حذيفة نفي النفاق الحكم لا نفي الوقوع اذ وقوعه ممكن
في كل عصر وانما اختلف الحكم لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتالفهم
فيقبل ما اظهروه من الاسلام بخلاف الحكم بعده وقيل ان المراد ان
التخلف عن بيعة الامام جاهلية ولا جاهلية في الاسلام ومطابقة الحديث
للترجمة من جهة ان المنافق في هذه الازمان قال بكلمة الاسلام بعد ان
ولد فيه ثم اظهر الكفر فصار مرتدا فدخل في الترجمة من جهة قوليه
المختلفين باب بالتنوين يذكر فيه لا تقوم
الساعة حتى يغبط اهل القبور بضم التحتية وسكون الغين المعجمة
وفتح الموحدة والطا مهملة والغبطة تمني حال المغبوط مع بقايها له وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس
بن مالك الاصبحي ابو عبد الله المدني امام دار الهجرة رحمه الله تعالى
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
الكوفي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول
يا ليتني مكانه اي كنت ميتا وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين
لغلبة الباطل واهله وظهور المعاصي او لما يقع لبعضهم من المصيبة في نفسه
او اهله او دنياه وان لم يكن في ذلك شيء يتعلق بدينه وعند مسلم من
طريق ابي حازم عن ابي هريرة لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على
القبر فيتمرغ عليه ويقول يا ليتني مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين
الا البلا الحديث وعن ابن مسعود قال يتاتي عليكم زمان لو وجد احدكم
الموت يباع لاشتراه وعليه قول الشاعر

وهذا العيش ما لا خير فيه ... الا موت يباع فاشتريه

وسبب ذلك انه يقع البلا والشدة حتى يكون الموت الذي هو اعظم
المصايب اهون على المرء فيتمنى اهون المصيبتين من اعتقاده وذكر الرجل
في الحديث للغالب والا فالمراة تمكن ذلك ان تتمنى الموت لذلك ايضا نسال
الله العافية والحديث اخرجه مسلم في الفتن باب
تغيير الزمان عن حاله الاول حتى يعبدوا الاوثان باسقاط النون

لغير جازم لو قيل منصوب بان بعد حتى لغة وفي الفرع حتى يعبد
بالتحتية المفتوحة وضم الموحدة ونصب الدال واسقاط الواو والبيته
هذه في اليونينية وبابن ذر تعبد بضم الفوقية وفتح الموحدة مبنيا
للمفعول الاوثان رفع جمع وثن وهو معروف وبه قال حدثنا ابو
اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال قال سعيد ابن المسيب اخبرني بالافراد ابو
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وابوي ذر والوقت ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقوله لا تقوم الساعة حتى تضطرب تتحرك الليات
نساء دوس بفتح المهملة وسكون الواو وبعدها سين مهملة قبيلة ابي
هريرة المشهورة والليات بفتح الهمزة واللام بعدها تحتية جمع الدوهي
العجيزة على ذي الخلصة قال ابن دحية بضم الخاء واللام في قول اهل
اللغة والسير وبفتحها فيدناه في الصحيحين وكذا قال ابن هشام وقتده
ابو الوليد بفتح الخاء وسكون اللام اي لا تقوم الساعة حتى تتحرك اعجاز
نساء دوس من الطواف حول ذي الخلصة اي يكفرن ويرجعن الى عبادة
الاصنام وعند الحاكم عن ابن عمر لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من
بني عامر على ذي الخلصة وذي الخلصة هو اوفيها طاغية دوس
بالطاء المهملة والغين المعجمة اي ان ذا الخلصة هي طاغية دوس اي
صنمها لكن سبق في اواخر المغازي ان ذا الخلصة موضع ببلاد دوس ففيه
صنم اسمه الخلصة وح فليس ذا الخلصة الطاغية نفسها وح فتقدر هنا
فيها بعد قوله والخلصة اي ففيها طاغية دوس ففيها اشكال واو واحد و
التي بانا نعبدون من دون الله في الفاء عليه قال ابن بطال هذا
الحديث وما اشبهه ليس المراد به ان الدين ينقطع كلية في جميع الارض
حتى لا يبقى منه لانه سبب ان الاسلام يبقى الى قيام الساعة الا انه
يضعف بعود غريبا كما بدا والحديث من افراده قال حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال
عن ثور بفتح المثلثة وسكون الواو وبعد هاراء ابن زيد الديلي عن ابي
الغيث بالغين المعجمة والمثلثة اخره سالم مولى عبد الله بن مطيع عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس
بعصاه وابو ذر عن الحموي والمستملي بعصيه وقحطان بفتح القاف والطاء
المهملة بينهما حاء مهملة ساكنة قال في التذكرة ولعل هذا الرجل القحطاني
هو الرجل الذي يقال له الجهجاه المذكور في الحديث الاخر عند مسلم واصل
واصل الجهجهة الصياح بالسبع يقال جهجت بالسبع اي زجرته بالصياح وهذه
الصفة توافق ذكر العصاة وتعقبه في الفتح بان الطلاق كونه ابن قحطان ظاهره

انه من الاحرار وتقييده بان الجهجاه من الموالي يرد ذلك وقوله
يسوق الناس بعصاه كناية عن انقيادهم اليه ولم يرد نفس العصاه
وانما ظهرها مثلا لطاعتهم له واستيلاه لعليهم اه ان في ذكره دليل
على شورته عليهم وعسفه بهم وقد قيل انه يسوقهم بعصاه كما
يفعل في الابل والماشية وذلك لشدة عنفه وعدوانه وسبق في باب ٥
ذكر قحطان من مناقب قريش ما رواه نعيم بن حماد في الفتن من
طريق ارطاة بن المنذر احد التابعين من اهل الشام ان القحطاني يخرج
بعد المهدي ويسير على سيرة المهدي واخرجه ايضا من طريق عبد الرحمن
بن قيس بن جابر الصدفي عن ابيه عن جده مرفوعا يكون بعد المهدي
القحطاني والذي يغلب بالحق ما هو دونه قال الحافظ بن حجر
وهذا الثاني مع كونه مرفوعا ضعيف الاسناد والاول مع كونه موقوفا
اصح اسنادا منه فان ثبت ذلك فهو في زمن عيسى بن مريم لانه
عيسى اذا نزل يجد المهدي امام المسلمين وفي رواية ارطاة بن المنذر ان
القحطاني يعيش في الملك عشرين سنة واستشكل ذلك بانه كيف يكون
في زمن عيسى يسوق الناس بعصاه والامر انما هو لعيسى واجيب بجواز
ان يقيمه عيسى نائبا عنه في امور مهمة عامة ومطابقة الحديث للترجمة
من حيث ان يسوق القحطاني الناس انما هو في تغير الزمان وتبديل
احوال الناس الاسلام لان هذا الرجل ليس من قريش الذين في هم الخلا
فة
فهو من فتن الزمان وتبديل الاحكام والحديث سبق في مناقب قريش ه
واخرجه مسلم في الفتن باب خروج النار
من ارض الحجاز وقال انس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه
وسلم اول اشراط الساعة بفتح الهمزة علامات قيامها وانتهاها الدنيا
وانقضائها نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب وهذا سبق
موصولا في اسلام عبد الله بن سلام من طريق حميد في اواخرها به
الهجيمة وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
بضم الشين المعجمة بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال قال
سعيد بن المسيب المخزومي احد الاعلام الاثبات الفقهاء الكبار اخبرني
بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز
اي تنفجر من ارض الحجاز تضيء اعناق الابل ببصري بضم الموحدة وفتح
الراء مقصورا ونصب اعناق مفعول تضيء على انه يتعدى والفاعل ٥
النار اي يجعل على اعناق الابل ضياء وبصرى مدينة معروفة بالشام وبين
مدينة حوران بينها وبين دمشق ثلاث مراحل وفي كامل ابن عدي من
طريق عمر بن سعيد الشوحي عن ابن شهاب عن ابي بكر محمد بن عمرو ابن
حزم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رفعه لا تقوم الساعة حتى يسيل واد من ٥

اودية الحجاز بالنار تضيء لها اعناق الابل ببصري قال في الفتح وعمر
ذكره ابن حبان في الثقات ولينه ابن عدي والدارقطني وهذا
ينطبق على المذكورة التي ظهرت بالمدينة في اثناء السابعة وقد منها كما
قاله القطب القسطلاني رحمه الله في كتاب حمل الابحاز في الحجاز نبذا
الحجاز زلزلة اضطرب الناقلون في تحقيق اليوم الذي ابتدات فيه
فالاكثر ان ابتداها كان يوم الاحد مستهل جمادى الاخرة من سنة اربع
وخمسين وستمائة وقيل ابتدات ثالث الشهر وجمع بان القايل بالاول
قال كانت خسيسة الى ليلة الثلاثا بيومها ثم ظهرت ظهورا اشترك فيه
الخاص والعام وانتشر خبرها وعظمت رجفتها وارتجت الارض بمن عليها
وعجت الاصوات بالدعاء تتوسل ان ينظر اليها وقامت حركة بعد حركة
حتى ايقن اهل المدينة بالهلكة وزلزلوا زلزالا شديدا فلما كان يوم
الجمعة نصف النهار تاريخ الجوخان بتراكم امره متفاقم ثم تتابع
شعاع النار وعلا حتى غشي الابصار وقال القرطبي في تذكرته كما
بدوها زلزلة عظيمة ليلة الاربعا ثالث جمادي الاخرة سنة ست وخمسين
وستمائة الى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت تقريظة عند ذاك التنعم نظرت
الحرة تجري في صورة البلد العظيم عليها سور محيط بها عليه شرافات
كشرافات الحصون وابراج وموادن وتجري رجال يقودونها الامر على
جبل الادلة واذا بانه ويخرج من مجموع ذلك نهر احمر ونهر ازرق لذه
دوي كدوي الرعد ياخذ الصخر والجبال بين يديه وبينها اي يحيط
الركب العراقي فاجتمع من ذلك روم صار كالجبل العظيم وانتهت
النار الى قرب المدينة وكان باب المدينة بركة النبي صلى الله عليه وسلم
نسيم بارد ويشاهد من هذه النار على ثلثة ايام من المدينة وبعث انها اريت من مكة ومن
من قرى اليمن فاخبرني وقال لي بعض اصحابنا لقد راينها صاعدة
في الهوى من نحو خمسة ايام من المدينة وبعث انها اريت من مكة ومن
جبال بصري وقال ابو شامة وردت كتب من المدينة في بعضها ان ظهر
نار بالمدينة انفرت من الارض وسال منها واد من نار حتى جاد جبل
احد وفي اخر سال منها واد يكون مقداره اربع فراسخ وعرضه اربعة
اميال يجري على وجه الارض يجرف منه مها دوجبال صغار وقال
في جبل الاحجار وحكى لي جمع ممن حضر ان النفوس سكرت من حلول
الوجل وقنتت من ارتقاب نزول الاجل وبجا المجاورون في الحرار بالا
استغفار وعزموا عن الاقلاع عن الاصرار والتوبة عما اجترحوا من الاوزار
وفزعوا الى الصدقة بالاموال فضوعت عنهم النار ذات اليمين وذات
الشمال وظهر حسن بركة نبينا صلى الله عليه وسلم في امته ومن طلعت
في رفقتهم بعد فرقتهم فقد ظهر ان النار المذكور في حديث الباب هي النار
التي ظهرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي وعين وبقي التظهر هل هي من داخل

كالنفس

كالنفس او من خارج كصاعقة نزلت والظاهر الاول ولعل النفس
حصل من الارض لما تزلزلت وتزايلت عن مركزها الاول وتخلخلت
وقد تضمن الحديث في ذكر النار ثلاثة امور خروجها من الحجاز وسيلان
وادمنه بالنار وقد وجد واما الثالث وهو اضاءة اعناق الابل ببصر
فقد جاء من اخبر به فاذا ثبت هذا فقد صحت الامارات وتمت العلا
مات وان لم يثبت فلم تضاء اعناق الابل ببصري بصري على وجه
المبالغة وذلك في لغة العرب سايغ وفي باب التشبيه في البلاغة
جايز والعرب في التصرف والمجاز ما يقضي للغتها بالسبق في الايجاز وعلى
هذا يكون القصد بذلك التعظيم لشانها والتفخيم لمكانها والتحذير من فو
وغليانها وقد وجد ذلك على وفق ما اخبره وقد جاء من اخبر انه
البصرها من بتما وبصري على مثل ما هي من المدينة في البعد فتعين
ان المراد ارتفع الشك والعناد واما النار التي تحشر الناس فنار اخرى وجد
الباب من افراده وبه قال حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي بكسر الكاف
وسكون النون ابو سعيد الشيخ معروف بكنيته وصفته قال حدثنا عفنة
بن خالد الكوفي الحافظ قال حدثنا عبد الله بن عمر بن جعفر بن عاصم
ابن عمر بن الخطاب العمري عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الحا المهملة وفتح
الموحدة وبعد التحتية السالنة موحدة اخرى ابن خبيب ابن يساف الانصاري
عم جده حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب والضمير لعبيد الله بن عمر
الشيخ عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوشك بكسر المعجمة يقرب الفرات النهر المشهور وناوه مجرور
على المشهور ان يحسر بفتح التحتية وسكون الحا وكسر السين المهملتين اخره
راء ينكشف عن كنز من ذهب فمن حضره فلا ياخذ منه شيا بجزم فلا
ياخذ على الامر والنهي عن الاخذ منه لما نشا عن اخذهم الفتنة والقتال
عليه وفي مسلم يحسر الفرات عن جبل من ذهب فيقتل عليه الناس
فيقتل من كل ماية تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعل انا الذي انا الذي انجو
والاصل ان يقول ان الذي انا فوز به فعدل الى قوله انجو لانه اذا نجا من
القتل تفرد بالمال وملكه والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابو داود في
الملاحم والترمذي في صفة الجنة قال عقبة بن خالد السكوني بالسند المذكور
وحدثنا عبيد الله بضم العين العمري المذكور قال حدثنا ابو الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الله بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم بمثله مثل الحديث السابق الا انه قال يحسر اي
الفرات عن جبل من ذهب بدل قوله عن كنز واشار بيدها الى ان لعبيد
الله العمري فيما سادين بالنون بدل الموحدة ثم الزاي وهو كالفصل من سابقه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثنا معبد بفتح الميم والموحدة

بينهما عين ساكنة ابن خالد القاص قال سمعت حارثة بن وهب
بالحاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فسيأتي على الناس زمان
يمشي بصدقته وللكشميهني يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها زاد
في باب الصدقة قبل الرد من الزكاة يقول الرجل لو جئت بها بالا
لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لي بها وهذا انما يكون في الوقت الذي
يستغني الناس فيه عن المال لاشتغالهم بانفسهم عند الفتنة وهذا في
زمن الدجال او يكون ذلك افرط الامن والعدل البالغ بحيث يستغني
كل احد بما عنده عما عند غيره وهذا يكون في زمن المهدي وعيسى
اما عند خروج النار التي تسوقهم الى المحشر فلا يلتفت احد الى شيء بل
يقصد نجاة نفسه ومن استطاع من اهله وولده ويحتمل ان يكون يمشي
بصدقته الخ وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز فلا يكون من اشراط
الساعة وفي تاريخ يعقوب بن سفيان من طريق يحيى بن اسيد بن عبد
الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال لا والله ما مات عمر بن عبد
العزيز حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون
في الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله فيتذكر من يضعه فيهم فلا يجده فيرجع
به قد اغنى عمر بن عبد العزيز الناس وسبب ذلك بسط عمر بن عبد العزيز
العدل وايصال الحقوق لاهلها حتى استغنوا باب ولابي
ذر وقال مسدد المذكور حارثة بن وهب اخو عبيد الله بضم العين
ابن عمر لامه وهي ام كلثوم بنت جرول بن مالك بن المسيب بن ربيعة بن
اجدم الخزاعية ذكرها بن سعد قال وكان الاسلام فرق بينها وبين عمر
قاله اي قول مسدد هذا ابو عبد الله نفسه وهذا اي قوله قال ابو عبد
الله ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم
بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى
تقتتل فئتان عظيمتان تقدم ان المراد منهما علي ومن معه ومعوية يكون
بينهما مقتلة عظيمة ذكر ابن خيثمة ان الذي قتل من الفريقين سبعون
الفا وقيل اكثر دعوتهما واحدة كل واحد منهما يدعو الى الاسلام وتناول
كل فرقة منهم انها محقة ويؤخذ منه الرد على الخوارج ومن معهم في تكفيرهم
كلا من الطائفتين وفي رواية دعواهما واحدة اي دينهما واحد فالكل
مسلمون بدعوة الاسلام عند الحرب وهي شهادة ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان سبب تقاتل الطائفتين ما اخرجه
يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهري قال لما بلغ معوية غلبة علي على
اهل الجمل دعا الى الطلب بدم عثمان فاجابه اهل الشام فسار علي اليه فالتقيا

بصفين

بصفين وذكر يحيى بن سليمان الجعفي احد شيوخ البخاري في كتاب
سفين من تاليفه بسند جيد عن ابي مسلم الخولاني انه قال لمعوية انت
تنازع عليا في الخلافة وانت مثله قال لا واني لاعلم انه افضل مني
واحق بالامر ولكن الستم تعلمون ان عثمان قتل مظلوما وانا ابن عمه
ووليه اطلب بدمه فاتوا عليا فقولوا له يدفع لنا قتلة عثمان فاتوه
فكلموه فقال يدخل في البيعة ويحاكمهم الي فامتنع معوية فسار علي
والجيوش من العراق حتى نزل صفين وسار معوية حتى نزل هناك وذلك
في الحجة سنة ست وثلاثين فتراسلوا فلم يتم لهم امر فوقع القتال الى ان
قتل من الفريقين وعند ابن سعد انهم اقتتلوا في غرة صفر فلما كاد اهل
الشام ان يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا الى ما فيها
فآل الامر الى الحكمين فجرى ما جرى في اختلافهما واستبداد معوية بملك الشام
واشتغال علي بالخوارج ولا تقوم الساعة حتى يبعث يظهر دجالون بفتح
الدال المهملة والجيم المشددة جمع دجال يقال دجل فلان الحق بباطله
اي غطاه ومنه اخذ الدجال ودجله سحره وقيل سمي الدجال دجالا لتمويهه
على الناس وتلبيسه يقال دجل اذا موه ولبس والدجال ينطلق في اللغة على
اوجه كثيرة منها الكذاب كما قال هنا دجالون كذابون ولا يجمع ما كان على
فعال جمع تكسير عند جماهير النحاة لئلا يذهب المبالغة منه فلا يقال
الا دجالون كما قال عليه الصلاة والسلام وان كان قد جاء مكسرا فهو شاذ
كما قال مالك ابن انس رحمه الله في محمد بن اسحق انما هو دجال من الدجاجلة
قال عبد الله بن ادريس الاودي وما علمت ان دجالا يجمع على دجاجلة حتى
سمعتها من مالك بن انس وهؤلاء الكذابون عددهم قريب من ثلاثين وفي
حديث حذيفة عن ابي نعيم وقال حديث غريب تفرد به معوية بن هشام
يكون في امتي دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة واخرجه
احمد بسند جيد وفي حديث ثوبان عن ابي داود والترمذي وصححه بن حبان
وانه سيكون في امتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم انه رسول الله زاد ثوبان
وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي ولاحمد وابي يعلى عن ابن عمر وثلاثون
كذابون او اكثر وعنه عند الطبراني لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون
كذابا وسندها ضعيف وعلى تقدير الثبوت فيحمل على المبالغة في الكثرة لا التحديد
واما رواية الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين فعلى طريق جبر
الكسر وقد ظهر ما في هذا الحديث فلو عد من ادعى النبوة من زمنه صلى
الله عليه وسلم ممن اشتهر بذلك واتبعه جماعة على ضلالة لوجد هذا
العدد ومن طالع كتب الاخبار والتواريخ وجد ذلك والفرق بين هؤلاء وبين
الدجال الاكبر انهم يدعون النبوة وذلك يدعي الالهية مع اشتراك الكل في
التمويه وادعاء الباطل العظيم ولا تقوم الساعة حتى يقبض العلم يقبض
العلماء وقد وقع ذلك فلم يبق الا رسمه وتكثر الزلازل وقد كثر ذلك في البلاد

الشمالية والشرقية والغربية حتى قيل انها استمرت في بلدة من بلاد
الروم التي للمسلمين ثلاثة عشر شهرا وفي حديث سلمة بن نفيل عند احمد
وبين يدي الساعة سنوات الزلازل **وتقارب الزمان** عند زمان
المهدي لوقوع الامن في الارض فيستلذ العيش عند ذلك لانبساط
عدله فيستقصر مدته لانهم يستقصرون مدة ايام الرخاء وان طالت
ويستطيلون ايام الشدة وان قصرت والمراد بتقارب اهل الزمان في الجهل
فيكونون كلهم جهلا او المراد الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار دائما بان تنطبق
منطقة البروج على معدل النهار **وتظهر الفتن** اي تكثر وتشتهر فلا تكتم
ويكثر الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم **وهو القتل** في رواية ابن
ابي شيبة قالوا يا رسول الله وما الهرج قال القتل وهو صريح في ان تفسير
الهرج مرفوع ولا يعارضه كونه جاء موقوفا في غير هذه الرواية ولا كونه
بلسان الحبشة **وحتى يكثر فيكم المال فيفيض** بفتح اوله بالنصب
عطفا على سابقه في بلده حتى يسيل **حتى يهم** بضم التحتية وكسر الهاء
وتشديد الميم يحزن **رب المال** مالكه **من** اي الذي **يقبل صدقته** فرب
مفعول يهم والموصول مع صلته فاعله **وحتى يعرضه** قال الطيبي معطوف
على مقدر المعنى حتى يهم طلب من يقبل الصدقة صاحب المال في طلبه حتى
يجده وحتى يعرضه **فيقول** ولابي ذر عن الحموي والمستملي يعرضه عليه فيقول
الذي يعرضه عليه لا ارب اي لا حاجة لي به قال القرطبي في تذكرته
هذا مما لم يقع بل يكون فيما يأتي وقال في الفتح التقييد بقوله فلم يشعر
بانه في زمن الصحابة فهو اشارة الى ما فتح لهم من الفتوح واقتسامهم اموال
الفرس والروم وقوله فيفيض الخ الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز ان الرجل
كان لا يجد من يقبل صدقته كما مر وقوله من يعرضه الخ الى ما سيقع زمن
عيسى فيكون فيه اشارة الى ثلاثة احوال الاولى كثرة المال فقط في زمن
الصحابة الثانية فيضه بحيث يكثر ويحصل استغناء كل احد عند اخذ
مال غيره ووقع ذلك في زمن عمر بن عبد العزيز الثالثة كثرته وحصول
الاستغناء عنه حتى يهم صاحب المال لكونه لا يجد من يقبل صدقته ويزداد
بانه يعرضه على غيره ولو كان يستحق الصدقة ويأبى اخذه وهذا في زمن
عيسى عليه السلام ويحتمل ان يكون هذا الاخير عند خروج النار واشتغال
الناس بالمحشر **وحتى يتطاول الناس في البنيان** بان كلا ممن يبني
يريد ان يكون ارتفاعه اعلا من ارتفاع الاخر والمراد المباهاة به في
الزينة والزخرفة او اعم من ذلك وقد وجه الكثير من ذلك وهو في ازدياد
حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه لما يرى من
عظم البلاء ورياسة الجهلاء وخمول العلماء واستيلاء الباطل في الاحكام وعموم الظلم
واستحلال الحرام والتحكم بغير حق في الاموال والاعراض والابدان كما في هذه
الازمان فقد علا الباطل على الحق وتغلب العبيد على الاحرار من سادات

الخلق

الخلق فباعوا الاحكام ورضي بذلك منهم الحكام فلا حول ولا قوة الا
بالله ولا ملجأ ولا منجا من الله الا اليه **ولا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس
من مغربها فاذا طلعت وراها الناس امنوا اجمعوا بذلك حين
لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا**
وفي هذه الاية بحوث حسنة تتعلق بعلم العربية وعليها تبتني مسائل من
اصول الدين وذلك ان المعتزلي يقول مجرد الايمان الصحيح لا يكفي بل لا بد
من انضمام عمل يقترن به ويصدقه واستدل بظاهر هذه الاية كما قال
في الكشاف لم تكن امنت من قبل صفة لقوله نفسا وقوله او كسبت في ايمانها
خيرا عطف على امنت والمعنى ان اشراط الساعة اذا جاءت وهي ايات ملجئة
مضطرة ذهب اوان التكليف عندها ولم ينفع الايمان ح نفسا غير مقدمة
ايمانها قبل ظهور الايات او مقدمة ايمانها غير كاسبة خيرا في ايمانها ولم يفرق
كما يرى بين النفس الكافرة اذا امنت في غير وقت الايمان وبين النفس التي
امنت في وقتها ولم تكسب خيرا ليعلم ان قوله الذين امنوا وعملوا الصالحات
جمع بين قرينتين لا ينبغي ان ينفك احداهما عن الاخرى حتى يفوز صاحبها
ويسعد والا فالشقوة والهلاك انتهى وقد اجيب عن هذا الظاهر بان
المعنى بالاية الكريمة انه اذا اتى بعض الايات لا ينفع نفسا كافرة ايمانها
الذي اوقعته اذ ذاك ولا ينفع نفسا سبق ايمانها وما كسبت فيه خيرا فقد
علق نفي الايمان باحد وصفين اما نفي سبق الايمان فقط واما سبقه مع نفي
كسب الخير ومفهومه انه ينفع الايمان السابق وحده ومعه الخير ومفهوم الصفة
قوي فيستدل بالاية لمذهب اهل السنة فقد قلبوا دليلهم عليهم وقال
بن المنير ناصر الدين هو الذي يروم الاستدلال على ان الكافر والعاصي في
الخلود سوى حيث سوى في الاية بينهما في عدم الانتفاع بما يستدركانه
بعد ظهور الايات ولا يتم ذلك فان هذا الكلام في البلاغة ملقب باللف واصله
يوم يعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن مؤمنة قبل ايمانها بعد
ولا نفسا لم تكسب خيرا قبل ما تكسبه من الخير بعد فكف الكلامين فجعلهما
كلاما واحدا مجازا وبلاغة ويظهر بذلك انها لا تخالف مذهب الحق فلا ينفع
بعد ظهور الايات اكتساب الخير فان نفع الايمان المتقدم من الخلود فهي بالرد على
مذهبه اولى من ان تدل له وعند ابن مردويه عن عبد الله بن ابي اوفى
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليأتين على الناس ليلة
تعدل ثلاث ليال من لياليكم هذه فاذا كان ذلك يعرفها المتنفلون يقوم احدهم
فيقرأ حزبه ثم ينام ثم يقوم ثم يقرأ حزبه ثم ينام ثم يقوم فيقرأ حزبه
ثم ينام فبينما هم كذلك صاح الناس بعضهم في بعض فقالوا ما هذا فيفزعون
الى المساجد فاذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها فيضج الناس ضجة واحدة
حتى اذا صارت في وسط السماء رجعت وطلعت من مطلعها قال ح لا ينفع نفسا ايمانها
قال ابن كثير هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس هو في شيء من الكتب الستة

ولتقومن الساعة وقد نصب الرجلان ثوبهما بينهما بغير تحتية
بعد الموحدة في ثوبهما ليتبايعانه فلا يتبايعانه ولا يطويانه وعند
الحاكم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تطلع عليكم قبل الساعة سحابة سوداء من قبل المغرب مثل الترس فلا
تزال ترتفع حتى تملأ السماء ثم ينادي منادي يا ايها الناس ثلاثا يقول في
الثالثة اتى امر الله قال والذي نفسي بيده ان الرجلين لينشران الثوب
بينهما فما يطويانه الحديث ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل
بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة واللقحة اللبون
من النوق فلا يطعمه اي فلا يشربه ولتقومن الساعة وهو يليط بضم
التحتية وكسر اللام بعدها تحتية وطاء مهملة اي يصلح بالطين حوضه
فيسد شقوقه ليملأه ويسقي منه دوابه فلا يسقي فيه اي تقوم القيمة
قبل ان يسقي فيه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته بضم الهمزة لقمته
الى فيه فلا يطعمها اي تقوم الساعة قبل ان يضع لقمته في فيه او قبل
ان يمضغها وعند البيهقي عن ابي هريرة رفعه تقوم الساعة على رجل
اكلته في فيه يلوكها فلا يسيغها ولا يلفظها وهذا كله اشارة الى ان القيامة
تقوم بغتة واسرعها رفع اللقمة الى الفم والحديث من افراده

باب ذكر الدجال

بتشديد الجيم فعال من
ابنية المبالغة اي يكثر منه الكذب والتلبيس وهو الذي يظهر في اخر
الزمان يدعي الالهية ابتلى الله به عباده واقدره على اشياء من مخلوقاته
كاحياء الميت الذي يقتله وامطار السماء وانبات الارض بامره ثم يعجزه الله
بعد ذلك فلا يقدر على شيء ثم يقتله عيسى عليه السلام وفتنة عظيمة
جدا تدهش العقول وتحير الالباب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا اسمعيل بن ابي
خالد قال حدثني بالافراد بالافراد قال قيس هو ابن ابي حازم
قال قال لي المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ما سال احد
النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال ما سالته ولابي ذر اكثر
ما سالته وانه صلى الله عليه وسلم قال لي ما يضرك منه اي من الدجال
قلت يا رسول الله الخشية منه لانهم ولابي ذر عن الحموي انهم
يقولون ان معه جبل خبز بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها
زاي معه من الخبز قدر الجبل وعند مسلم من رواية هشيم جبال خبز
ولحم ونهر ما بفتح النون والهاء وتسكن قال صلى الله عليه وسلم هو
اهون على الله من ان يجعل شيئا من ذلك انه على صدقه لا سيما وقد
جعل الله فيه اية ظاهرة في كذبه وكفره يقرؤها من قرا ولم يقرا زيادة
على شواهد كذبه من حديثه ونقصه بالعور وليس المراد ظاهره وانه لا
يجعل على يديه شيئا من ذلك بل هو على التاويل المذكور والحديث اخرجه

مسلم

مسلم وابن ماجة في الفتن وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين
الطلحي مولاهم ابو بكر الكوفي وزيادة التحتية بعد العين تحريف قال
حدثنا شيبان بالشين المعجمة المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فموحدة
فالف فنون ابن عبد الرحمن النحوي المؤدب التميمي مولاهم البصري ابو معوية
عن يحيى بن ابي كثير عن اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة عن
عمه انس ابن ملك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم يجيء الدجال من ارض بالمشرق يقال لها خراسان حتى ينزل
في ناحية المدينة ولابن ماجة نزل عند طريق الاحمر عند منقطع السبخة
ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات بفتح الجيم فيخرج اليه كل كافر
ومنافق قيل والمراد بالكافر غلاة الروافض لانهم كفرة والحديث من افراده وبه
قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم
بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد عن جده ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف الزهري عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال المسيح بالحاء
المهملة لا بالمعجمة وقال صاحب القاموس انه اجتمع له من الاقوال في تسمية المسيح
خمسون قولا ولها اي المدينة سبعة ابواب على كل باب ملكان زاد
الحاكم من رواية الزهري عن طلحة بن عبيد الله بن عوف عن عياض بن سافع
عن ابي بكرة يذبان عنه رعب المسيح وهذا الحديث ثابت هنا في رواية
المستملي وحده ساقط لغيره وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا ايوب
السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال البخاري اراه بضم
الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله اراه الخ
للمستملي وابي زيد المروزي وابي احمد الجرجاني فيصير موقوفا لكنه في الاصل
مرفوع كما في مسلم قال ان الدجال اعور عين اليمنى من اضافة الموصوف
الى الصفة على راي الكوفيين او تاول على الحذف بذلك ومثله عند الاسمعيلي
لكنه قال في اخره معنى الدجال وهذا الحديث ساقط هنا من رواية الحموي
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن بشر بالموحدة
المكسورة والمعجمة الساكنة العبدي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون
السين وفتح العين المهملتين اخره راء ابن كدام الكوفي قال حدثنا سعد
بن ابراهيم بسكون العين عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابي بكرة نفيع رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب
على كل باب ولابي ذر عن الكشميهني لكل باب ملكان يحرسونها منه وهذا الحديث
ثبت للمستملي وحده وقال ابن اسحق محمد صاحب المغازي مما وصله الطبراني
في الاوسط من رواية محمد بن مسلم الحراني عنه عن صالح بن ابراهيم بن عبد

الرحمن

بن عوف عن ابيه قال قدمت البصرة فقال ابو بكرة نفيع سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول بهذا اي اصل الحديث السابق
وتمامه كما في الطبراني بعد قوله فلقيت ابا بكرة فقال اشهد اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل قرية يدخلها فزع من الدجال
الا المدينة يأتيها ليدخلها فيجد على بابها ملكا مصلتا بالسيف فيردعنها
قال الطبراني لم يروه عن ابي صالح الا ابن اسحق واراد المولف بذكر هذا
هنا ثبوت لقا ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف ولابي بكرة لان ابراهيم مدني
وقد تستنكر روايته عن ابي بكرة لانه نزل البصرة من عهد عمر الى ان مات
وهذا التعليق ثابت في رواية المستملي والكشميهني حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح هو ابن
كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله
ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله ما هو اهله ثم ذكر
الدجال فقال اني لانذركموه بضم الهمزة وكسر المعجمة وما نبي الا وقد
انذر قومه تحذيرا لهم من فتنته وفي حديث ابي عبيدة بن الجراح عند
ابي داود وحسنه الترمذي لم يكن نبي بعد نوح الا وقد انذر قومه الدجال
وعند احمد من وجه اخر عن ابن عمر لقد انذر نوح امته والنبيون من بعده
وانما انذر نوح وغيره امته به وان كان انما يخرج بعد وقايع وان عيسى
يقتله لانهم انذروا به انذارا غير معين بوقت خروجه فحذروا قومهم فتنته
ويدل له قول نبينا صلى الله عليه وسلم في بعض طرق الحديث ان يخرج وانا
فيكم فانا حجيجه فحملوه على انه كان قبل ان يعلم وقت خروجه وعلاماته وكان
صلى الله عليه وسلم يجوز ان خروجه في حياته صلى الله عليه وسلم ثم اعلمه
الله بعد ذلك فاخبر به امته وخص نوحا بالذكر لانه مقدم المشاهير من
الانبيا كما خص بالتقديم في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا
ولكني وللكشميهني ولكن ساقول فيه قولا لم يقله نبي لقومه
والسر في تخصيصه عليه الصلاة والسلام بذلك لان الدجال انما يخرج في امته
دون غيرها من الامم انه اعور وان الله ليس باعور يحتمل ان احدا من
الانبيا غير نبينا لم يخبر بانه اعور او اخبر ولم يقدر له ان يخبر به كرامة
لنبينا صلى الله عليه وسلم حتى يكون هو الذي يعين بهذا الوصف وحوض
حجته الداحضة ويبصر بامره جهال القوام فضلا عن ذوي الالباب والافهام وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم البصري
ونسبه لجده قال حدثنا الليث بن سعد الامام الفقيه الفهم ابو الحرث
المصري عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين
الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم قال بينا بغير ميم انا نايم اطوف زاد في التعبير
رايتني اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم بمد الهمزة اسمر سبط الشعر
بفتح المهملة وسكون الموحدة وتكسر مسترسله غير جعد ينطف بضم الطا
المهملة في الفرع وفي الفتح بكسرها تقطر او قال يهراق بفتح الها بعد
ضم التحتية والشك من الراوي راسه ما وفي رواية ملك له لمة قد رجلها
فهي تقطر ما واللمة بكسر اللام شعر الراس وكانه يقطر من الذي سرحه
به او ان المراد الاستعارة وكني بذلك عن مزيد النضافة والنضارة
قلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليهما السلام ثم ذهبت التفت
فاذا رجل جسيم احمر اللون جعد شعر الراس بفتح الجيم وسكون
العين المهملة اعور العين كان عينه عنبة طافية بارزة وهي غير الممسوحة
وهي بغير همزة على الراجح ولبعضهم بالهمز اي ذهب ضوها قال القاضي
عياض رويناه عن الاثر بغير همز وهو الذي صححه الجمهور وجزم به الاخفش
ومعناه انها ناتية نتوء حبة العنبة من بين اخواتها وضبطه بعضهم بالهمز
وانكره بعضهم ولا وجه لانكاره فقد جا في اخره انه ممسوح العين مطموسة
وليست حجرا ولا ناتية رواه ابو داود وهذه صفة حبة العنب اذا سال
ماوها وقال في الفتح والصواب انه بغير همز لانه قيده في رواية
الباب بانها اليمنى وصرح في حديث ابن مغفل وسمرة بان اليسرى ممسوحة
والطافية البارزة قال والعجب ممن يجوز الهمزة وعدمه مع تضاد المعنى في
حديث واحد فلو كان ذلك في حديثين لسهل الامر وزاد في رواية حنظلة
اليمنى وكذا في رواية سعيد عند المولف في التعبير وفي مسلم عن حذيفة
اعور عين اليسرى ومقتضاه ان كلا من عينيه عورا وفي حديث حذيفة
ايضا مطموس العين عليها ظفرة غليظة وفي حديث سعيد عند احمد
والطبراني اعور عينه اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة والظفرة تغشى
العين اذا لم تقطع عميت العين وفي حديث عبد الله بن مغفل عند الطبراني
ممسوح العين وفي حديث ابي سعيد عند احمد وعينه اليمنى عورا كجاحظة
كانها نخاعة في اصل حايط مجصص وعينه اليسرى كانها كوكب دري فوصف
عينيه معا والمراد بوصفها بالكواكب شدة اتقانها وعند احمد والطبراني
من حديث ابي ابن كعب احدى عينيه كانها زجاجة خضرا وهو يوافق وصفها
بالكوكب وظاهر هذه الروايات التضاد لكن اليمنى بالعورا رجح لاتفاق
الشيخين عليه من حديث ابن عمر ويحتمل ان يكون كلا من عينيه عورا احداهما
بما اصابها من الظفرة الغليظة المذهبة للادراك والاخرى من اصل الخلقة
فيكون الدجال اعمى وقريبا منه كمن وصف احداهما بالكوكب الدري يرد هذا
الاحتمال والاقرب ان الذي ذهب ضوها هي المطموسة الممسوحة والاخرى معيبة
بارزة معها بقا ضوء فلا تنافي لان كثيرا ممن يجدد له التنوء يبقى معه الادراك
فيكون الدجال من هذا القبيل انه ادم فيجمع بينه وبين وصفه هنا بانه احمر

بان ادمته صافية وما ننافي ان يوصف لمع ذلك بالحمة لان كثيرا من الا
فدم
فحم
طم
فدر بحر وجنته قالوا هذا الدجال قال في الفتح لم اقف على اسم القائل
معنيا اقرب الناس به شبها بفتح المعجمة والموحدة ابن قطن بفتح القا
والطاء المهملة بعدها نون اسمه عبد العزي بن قطن بن عمرو بن حبيب
بن سعيد بن عايذ بن ملك ابن المصطلق وامه بنت خويلد قاله الدجا
والمحفوظ انه هلك في الجاهلية كما قاله الزهري رجل عن خزاعة والحديث
سبق في التعبير وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى
بن عمرو بن اويس الاويسي المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكسر
العين القرشي عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله من
صلاته من فتنة الدجال فقلت يا رسول الله اذا فتنة اعظم من فتنة والحديث
سبق في الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن عثمان ابن
حبلة العنكي مولاهم المروزي قال اخبرني ابو اسامة حماد ابي عثمان عن شعبة
بن الحجاج عن عبد الملك هو ابن ميسرة الكوفي عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة
ابن حراش بكسر الحا المهملة اخره شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في شان الدجال ان معه
ماء ونارا فناره الذي يراها الرائي نارا باردة وفي نفس الامر فقد لكن راجع
الى اختلاف المرئي بالنسبة الى الرائي فيحتمل ان يكون الدجال ساحرا فيخيل
التي يصورها عكسه وقال في الكواكب فان قلت النار كيف يكون ماء وهما
حقيقتان مختلفتان واجاب بان المعنى ما صورته نهر ورخ فهو بالحقيقة لمن
قال اليها فقد والما بالعكس وفي رواية ابي ملك الآتية عن ربعي عند مسلم
فاما درك احدكم فليات النهر الذي يراه نارا وليغمض ثم ليطاطئ راسه فيشرب
منه فانه ماء بارد وفي رواية شعيب بن صفوان عن عبد الملك عن ربعي
عن عقبة بن علقمة وابي مسعود الانصاري عند مسلم فمن ادرك ذلك
منكم فليقع في الذي يراه نارا فانه ماء عذب طيب وفي مسلم ايضا عن ابي
هريرة انه يجيء معه مثل الجنة والنار فالتي يقول انها جنة هي النار وهذا
من فتنته التي امتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل الباطل ثم بفضحه
ويظهر للناس تلبيسه قال ابن مسعود عبد الله انا سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا في الفرع ابن بالنون بعد الموحدة مصححا عليه
كشط والذي في اليونينية وعند ابن مسعود بواو بدل النون وهو عقبة
بن عامر البدري الانصاري وهذا هو الصواب فقد رواه مسلم عن ربعي
عن عقبة بن عمرو ابي مسعود الانصاري قال انطلقت الى حذيفة فقال له عقبة احد
سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدجال الحديث وفي اخره
قال عقبة وانا هذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقا لحذيفة

وعنده

وعنده ايضا عن ربعي قال اجتمع حذيفة وابو مسعود فقال حذيفة تمانا
عامع الدجال اعلم منه الحديث ثم قال في اخره قال ابو مسعود هكذا سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقوله وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بعث
نبي بضم الموحدة مبنيا للمفعول الا انذر امته الاعور الكذاب الا
بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف تنبيه انه اعور وان ربكم ليس باعور
انما اقتصر على وصف الدجال بالعور مع ان ادلة الحدوث كثيرة ظاهرة
لان العور اكثر محسوس يدركه كل احد فدعواه الربوبية مع نقص خلقته
عالم به ان الاله تنبغي عن النقص وان بين عينيه مكتوب كافر بر
مكتوب فاسم ان محذوف وهو ضمير نصب اما ضمير الشان او عايد على
الدجال وبين عينيه مكتوب جملة هي الخبر وكافر خبر مبتدا محذوف اي
بين عينيه شيء مكتوب وذلك الشيء هو كلمة كافر وفي ابي ذر والاصيلي
مكتوبا بالنصب قال في المصابيح فالظاهر جعلهم اسم ان وكافر على ما سبق
واحتاج مع هذا الى ان يريك حذف اسم ان مع كونه ضميرا فانه قليل او
ضعيف انتهى وقولهم في الفتح واما حال قال العيني ليس صحيحا بل قولهم كافر
عامل فيه مكتوب باوزاد ابعاما منه عند ابن ماجة يقرؤه كل مومن كاتب وغير
كاتب وقد هذا الخبر بالحقيقة لان الادراك في البصر يخلقه الله للعبد كيف شا
ومتى شا فيدرك هذا المومن بغير بصره ولو كان لا يعرف الكتابة وكافر اه الكا
ولو كان يعرف الكتابة فيه اي في الباب ابو هريرة وابن عباس ابي
يدخل فيه حديثهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فاما حديث ابي هريرة
فسيتم ترجمة نوح في احاديث الانبياء واما حديث ابن عباس فهي صفة
موسى وقد وصف صلى الله عليه وسلم الدجال ومنها لم يبق معه الا دجل
اشكال وملك الا وصاف ذميمة تبين لكل ذي حاسة سليمة كذبه فيما
يدعيه واذا الايمان بحق وهو مذهب اهل السنة خلافا لمن انكر ذلك من
الخوارج وبعض المعتزلة ووافقنا على اثباته بعض الجهمية وغيرهم لكن
زعموا ان ما عنده مخاريق وحيل لانها لو كانت امورا صحيحة لكان ذلك التبا
للكاذب بالصادق ولم لا يكون فرق بين النبي والمتنبي وهذا هذيان لا يلتفت
اليه ولا يعرج عليه فان هذا انما كان يلزم ان لو كان الدجال يدعي النبوة
وليس كذلك فانه انما يدعي الالهية ولذا قال عليه الصلاة والسلام ان
الله ليس باعور تنبيها للعقول على حدثه ونقصها فالفرق بين النبي والمتنبي
انه يلزم منه انقلاب دليل الصدق دليلا الكذب وهو محال وقوله ان
الذي ياتي به الدجال حيل ومخاريق وقول معزول عن الحقايق لان ما اخبر
النبي صلى الله عليه وسلم من تلك الامور حقايق والعقل لا يحيل شيا منها فوجب
ابقاؤه على حقايقه انتهى ملخصا من التذكرة باب بالتنوين

يذكر فيه لا يدخل الدجال المدينة النبوية وبه قال حدثنا ابو اليمن
الحكم بن نافع قال اخبرنا سعيد هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرنا بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
بن عتبة ومسعود ان ابا سعيد سعد بن ملك رضي الله عنه قال
حدثنا رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم يوما حديثا
طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا به انه قال ياتي الدجال
الى ظاهر المدينة وهو محرم عليه نقاب المدينة بكسر النون جمع نقب بفتحها
وسكون القاف مثل جبل وجبال وكلب وكلاب طريق بين الجبلين او
بقعة بعينها فينزل بالفاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي ينزل بعض السباخ
بكسر السين المهملة وتخفيف الموحدة وبعد الالف خاء معجمة جمع سبخة الارض
لا تنبت شيئا لملوحتها خارج المدينة من غير جهة الحرة وهي التي تلي المدينة
من قبل الشام فيخرج اليه من المدينة يومئذ رجل وهو خير الناس
او من خيار الناس قيل هو الخضر فيقول اشهد انك الدجال الذي حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه وفي رواية عطية عن ابي سعيد
عند ابي يعلى والبزار فيقول انت الدجال الكهان الذي انذرناه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وزاد فيقول له الدجال لتطيعني فيما امرك به او لاشقنك
شقتين فنادى يا ايها الناس هذا المسيح الكذاب فيقول الدجال اي لاوليائهم
كما في رواية عطية ارايتم ان قتلت هذا الرجل الذي خرج اليه ثم احييته
هل تشكون في الامر اي الذي يدعيه من الالهية فيقولون اي اولياؤه من
اتباعه لا فيقتله ثم يحييه وفي حديث عطية فيامر به فتمد رجليه ثم يامر
بحديدة فتوضع على عجب ذنبه ثم يشقه شقتين ثم قال الدجال لاوليائه ارايتم
ان احييت لكم هذا الستم تعلمون اني ربكم فيقولون نعم فاخذ حصاة فضرب احدى
شقيه فاستوى قائما فلما راى ذلك اولياؤه صدقوه وايقنوا بذلك انه
ربهم وعطية ضعيف وفي حديث عبد الله بن معتمر بسند ضعيف جدا ثم يدعو
برجل فيما يرون فيامر به فيقتل ثم يقطع اعضاؤه كل عضو على حدة فيفرق
بينها حتى يراه الناس ثم يجمعها ثم يضرب بعصاه فاذا هو قائم فيقول انا
الذي اميت واحيي قال وذلك سحر يسحر اعين الناس ليس يعمل من ذلك
شيئا وفي رواية ابي الوداك عن ابي سعيد عند مسلم فيامر به الدجال فيشج
فيقول خذوه وشجوه فيوجع ظهره وباطنه ضربا قال فيقول اما تؤمن بي قال
فيقول انت المسيح الكذاب قال فيؤمر به فيؤشر بالمنشار من مفرقه حتى يفرق
بين رجليه قال يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول له قم فيستوي قائما
ثم يقول له اتؤمن بي فيقول الرجل والله ما كنت فيك اشد بصيرة
مني اليوم لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا بذلك من جملة علاماته
وفي رواية ابي الوداك ما ازددت فيك الا بصيرة ثم يقول يا ايها الناس انه
لا يفعل بعدي باحد من الناس وفي رواية عطية فيقول له الدجال فيقول انا الان

اشد

اشد بصيرة فيك مني ثم نادى يا ايها الناس هذا المسيح الكذاب من اطاعه
فهو في النار ومن عصاه فهو في الجنة فيريد الدجال ان يقتله فلا
يسلط عليه وفي رواية ابي الوداك فياخذه الدجال ليذبحه فيجعل ما
بين رقبته الى ترقوته نحاس فلا يستطيع اليه سبيلا وفي صحيح مسلم
عقب رواية عبد الله بن عبد الله بن عتبة قال عبد الحق يقال ان هذا
الرجل هو الخضر وابو اسحق هو ابراهيم بن محمد بن سفين الزاهد راوي
صحيح مسلم عنه لا السبيعي كما ظنه القرطبي قال في الفتح ولعل مستنده في
ذلك ما في جامع معمر بعد ذكر هذا الحديث قال معمر بلغني ان الذي يقتله
الدجال هو الخضر وكذا اخرجه ابو حيان من طريق عبد الرزاق عن معمر
قال كانوا يرون انه الخضر وقال ابن العربي سمعت من يقول ان الذي
يقتل الدجال هو الخضر وهذه دعوى لا برهان لها قال الحافظ بن حجر وقد
يتمسك من قاله بما قاله ابن حبان في صحيحه من حديث ابي عبيدة بن الجراح
رفعه في ذكر الدجال لعله ان يدركه بعض من راني وسمع كلامي من الحديث
ويعكر عليه قوله في رواية مسلم شاب ممتلئ شبابا ويمكن بان يجاب بان من
جملة خصائص الخضر ان لا يزال شابا ويحتاج على ذلك انتهى وقول الخطابي
وقد يسال عن هذا فيقال كيف يجوز ان يجري الله عز وجل ايامه على ايدي
اعدائه واحيا الموتى اية عظيمة فكيف مكن منه الدجال وهو كذلك مفتر
على الله تعالى والجواب انه جائز على جهة المحنة لعباده اذا كان معه ما يدل
على انه مبطل غير محق في دعواه وهو انه اعور مكتوب على جبهته كافر يراه
كل مسلم فدعواه داحضة تعقبه في المصابيح فقال السؤال ساقط وجوابه
كذلك اما السؤال فلان الدجال لم يدع النبوة ولا حام حول حماها حتى تكون
تلك الاية دليلا على صدقه وانما ادعى الالوهية واثباتها لمن هو مقسم بسمات
الحدث وهو من جملة المخلوقين لا يمكن ولو اقام ما لا يحصر من الايات اذ حدوثه
قاطع ببطلان الوهيته فيما تعنيه الايات والخوارق واما الجواب فلانه جعل المبطل
لدعواه كونه اعور مكتوبا بين عينيه كافر ونحن نقول ببطلان دعواه مطلقا
سواء كان هذا معه ام لم يكن لما قررناه انتهى والحديث سبق في اخر باب الحج
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ابو عبد الرحمن القعنبي الحارثي
المدني سكن البصرة عن امام دار الهجرة والائمة مالك الاصبحي عن نعيم
بن عبد الله بضم النون وفتح العين المهملة المجمر بضم الميم وسكون الجيم بعدها
ميم ثانية مكسورة فراء صفة نعيم لا ابيه وكان عبد الله يبخر المسجد
النبوي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم على انقاب المدينة طيبة بهمزة مفتوحة وسكون النون طرقها
ملائكة يحرسونها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال المسيح وقد عد دخول
الطاعون من خصائصها وهو من لازم دعائه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة
والحديث سبق في الطب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن موسى بن

عبد ربه المشهور بخت بالخاء المعجمة والفوقية قال حدثنا يزيد بن هرون
ابن زاذان السلمي مولاهم ابو خالد الواسطي قال اخبرنا شعبة ابن الحجاج
عن قتادة بن دعامة عن انس بن ملك رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال المدينة طابة يأتيها الدجال ليدخلها فيجد
الملائكة اي على انقابها يحرسونها فلا يقربها الدجال قال ولا الطاعون
ان شاء الله عز وجل وهذا الاستثنا قيل للتبرك فيشملهما وقيل للتعليق
وانه يختص بالطاعون وانه يجوز دخول الطاعون المدينة وسبق في الطب
مبحث ذلك والله الموفق باب ذكر ياجوج وماجوج
بغير همزة وبه قرا السبعة الا عاصما بهمزة ساكنة اسمان مشتقان من اجيج
النار اي ضوءها ووزنهما يفعول ومفعول منعا من الصرف للتانيث والعلمية
اسما قبيلتين وعلى تركه فاعجميان منعا من الصرف للعجمة والعلمية ووزنهما
فاعول لطالوت طاجالوت او عن بيان مشتقان خففا الابدال وهما من
نسل ادم عليه السلام كما في الصحيح والقول بانهم خلقوا من بني ادم المختلط
بالتراب وليسوا من حوا غريب جدا لا دليل ولا يعتمد عليه لكثير مما يحكيه بعض
اهل الكتاب كما عندهم من الحديث الاحاديث المفتعلة كما قاله ابن كثير وروى
ابن مردويه والحاكم من حديث حذيفة مرفوعا ياجوج وماجوج قبيلتان من
ولد يافث بن نوح لا يموت احدهم حتى يرى الفرجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح
لا يمرون على شي اذا خرجوا الا اكلوه وياكلون من مات منهم وفي التيجان لابن
هشام ان امة منهم امنوا بالله فتركهم ذو القرنين لما بنى السد بارمينية فسموا
الترك لذلك وعند ابن ابي حاتم من طريق عبد الله ابن عمرو قال الجن والانس
عشرة اجزا فتسعة اجزا ياجوج وماجوج وجزء سائر الناس وعن كعب قال
هم ثلاثة اصناف جنس اجسادهم كالارز وهو شجر كبار جدا وصنف اربعة
اذرع في اربعة اذرع وصنف يفترشون اذانهم ويلتحفون الاخرى وعند الحاكم
عن ابن عباس ياجوج وماجوج شبر وشبرين شبرين واطولهم ثلاثة اشبار
قال الحافظ بن كثير روى ابن ابي حاتم احاديث غريبة في اشكالهم وصفاتهم
وطولهم وقصر بعضهم واذانهم لا يصح اسانيدها وبه قال حدثنا ابو اليمن
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
ح لتحويل الاسناد قال البخاري وحدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد
بن عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن ابن ابي بكر عن ابن شهاب
الزهري عن عروة بن الزبير ان زينب ابنت ولابي ذر بنت ابي
سلمة حدثته عن ام حبيبة رملة بنت ابي سفين صخر بن حرب
زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن ابنة ابنه ولابي ذر بنت جحش الاسدية
ام المومنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل
عليها يوما بعد ان استيقظ من نومه فزعا بكسر الزاي خائفا حال كونه

يقول

يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب خص العرب بالذكر
للانذار بان الفتن اذا وقعت كان الاهلاك اليهم اسرع واشار به الى
ما وقع بعده من قتل عثمن ثم توالت الفتن حتى صارت العرب بين الامم
كالقصعة بين الاكلة فتح اليوم بضم الفا من ردم ياجوج وماجوج اي
الذي بناه ذو القرنين بزبر الحديد وهي العظيمة منه كاللبنة ويقال ان
كل لبنة زنة قنطار بالدمشقي او يزيد عليه وقوله مثل هذه وحلق باصبعيه
الابهام والتي تليها وسبق اوايل كتاب الفتن وعقد سفين تسعين او
مائة وسبق ما فيه ثم وعند الترمذي وحسنه وابن حبان وصححه عن ابي
هريرة رفعه في السد يحفرونه كل يوم حتى اذا كادوا يخرقونه قال الذي
عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا فيعيده الله كاشد ما كان حتى اذا بلغ مدتهم
واراد الله ان يبعثهم على الناس قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا
ان شاء الله واستثنى قال فيرجعون فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرجون على
الناس قالت زينب ابنة ولابي ذر بنت جحش رضي الله عنهما فقلت
يا رسول الله افنهلك بكسر اللام وفينا الصالحون قال صلى الله عليه
وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح الخاء والموحدة وفي اليونينية بضم ثم سكون
وهو الفسق او الزنا وهذا الحديث رجال اسناده مدنيون وهو انزل من الذي
قبله بدرجتين ويقال انه اطول سند في البخاري فانه تساعر وفيه ثلاثة
صحابيات لا اربعة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا
وهيب بضم الواو ابن خالد قال حدثنا ابن طاووس عبد الله عن ابن
طاووس عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يفتح الردم بالرفع نايب الفاعل ردم ياجوج وماجوج مثل
هذه وعقد تسعين بان جعل طرف ظفره الابهام بين عقدتي السبابة من
باطنها وطرف السبابة عليها مثل ناقد الدينار عند النقد وفي حديث النواس
بن سمعان عند الامام احمد بعد ذكر الدجال وقتله على يد عيسى عند باب
لد الشرقي قال فبينما هم كذلك اذ اوحى الله تعالى الى عيسى عليه السلام اني
قد اخرجت عبادا من عبادي لا يدان لك بقتالهم فجمعوا عبادي الى الطور فبعث
الله ياجوج وماجوج وهم كما قال الله من كل حرب ينسلون فرغب عيسى
واصحابه الى الله عز وجل فيرسل عليهم نغفا في رقابهم فيصبحون موتى
كموت نفس واحدة فيهبط عيسى واصحابه فلا يجدون في الارض بيتا الا قد
ملاه رهمهم ونتنهم فرغب عيسى واصحابه الى الله فنزل الله عليهم طيرا كاعناق
البخت فتحملهم فيطرحهم حيث شاء الله ثم ينزل مطرا لا يكن منه مدر ولا وبر
فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي
بركتك قال فيومئذ ياكل النفر من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل
حتى ان اللقحة من الابل لتكفي الغيام من الناس واللقحة من البقر تكفي الفخذ
والشاة من الغنم تكفي اهل البيت قال فبينما هم كذلك اذ بعث الله ريحا طيبا تحت

اباطهم فيقبض روح كل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون تهارج الحمر وعليهم
تقوم الساعة وانفرد باخراجه مسلم دون البخاري وقال الترمذي حسن
صحيح وعند مسلم فتمر وايلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر
اخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ما وعند احمد عن ابن مسعود مرفوعا
لا ياتون على شي الا اهلكوه ولا على ما الا شربوه ورواه ابن ماجة وفي مسلم
فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم فنقتل من في السما فيرمون نشابهم
الى السما فيردها الله عليهم مخضوبة دما وعند ابن جرير وابن ابي حاتم
عن كعب ويفر الناس منهم فلا يقوم لهم شي ثم يرمون بسهامهم الى السما
فترجع مخضبة بالدما فيقولون غلبنا اهل الارض واهل السما الحديث وفي تذكرة
القرطبي روي انهم ياكلون جميع حشرات الارض من الحيات والعقارب وكل
ذي روح ما خلق في الارض وفي خبر اخر لا يمرون بفيل ولا خنزير الا اكلوه
وياكلون من مات منهم مقدمتهم بالشام وساقتهم بخراسان يشربون انهار
المشرق وبحيرة طبرية فيمنعهم الله من مكة والمدينة وبيت المقدس هذا
اخر كتاب الفتن بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاحكام

بفتح الهمزة جمع حكم وهو عند الاصوليين خطاب الله وهو كلامه النفسي
الازلي المسمى في الازل خطابا المتعلق بافعال المكلفين وهم البالغون العاقلون
من حيث انهم مكلفون وخرج بفعل المكلفين خطاب الله المتعلق بذاته
وصفاته وذوات المكلفين والجمادات كمدلول الله لا اله الا هو خالق كل شي
ولقد خلقنا ويوم نسير الجبال ولا يتعلق الخطاب بفعل كل بالغ عاقل لامتناع
تكليف العاقل والملجا والمكره واذا تقرر ان الحكم خطاب الله فلا حكم الا
لله خلافا للمعتزلة القايلين بتحكيم العقل قول الله تعالى ولابي ذر باب
قول الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم الولاة
والامرا والعلما الذين يعلمون الناس دينهم لان امرهم ينفذ على الامرا
وهذا قول الحسن والضحاك ومجاهد ورواه محيي السنة عن ابن عباس
ودليله ولوروده الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه
منهم وقيل فان تنازعتم اي انتم واولوا الامر منكم في شي من امور الدين
وهذا يويد ان المراد باولي الامر امر المسلمين اذ ليس للمقلد ان ينازع المجتهد
في حكمه بخلاف المروس الا ان يقال الخطاب لاولي الامر على طريقة الالتفات
اي تنازع في شي فيرد العلما الى الكتاب والسنة ولم يقل واطيعوا الاولي
الامر يوذن بانهم لا استقلال لهم في الطاعة استقلال الرسول ودلت الاية
على ان طاعة الامرا واجبة اذا وافقوا الحق فاذا خالفوه فلا طاعة لهم
لقوله عليه السلام لا طاعة لمخلوق في معصية وبه قال حدثنا عبدان
عبد الله بن عثمان قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك عن يونس بن يزيد
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن

بن

بن عوف انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من اطاعني فقد اطاع الله لاني لا امر الا
بامر الله به فمن فعل ما امره به فانما اطاع من امرني ان امره ومن
عصاني فيما امرته به او نهيته فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد
اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني قال الخطابي كانت قريش
ومن يليهم من العرب لا يدينون لغير روسا قبايلهم فلما كان الاسلام
وولي عليهم الامرا انكرته نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة فاعلمهم
صلى الله عليه وسلم بان طاعتهم مربوطة بطاعته ليطيعوا من امره عليه
الصلاة والسلام عليهم ولا يستعصوا عليه لئلا تتفرق الكلمة والحديث
سبق في المغازي وبه قال حدثني اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
ملك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا بالتخفيف كلكم راع
وكلكم مسيول عن رعيته قال محيي السنة الراعي الحافظ المؤتمن الحافظ
على ما يليه فامره صلى الله عليه وسلم بالنصيحة فيما يلزمه وحذره الخيانة
فيه باخباره انه مسيول عنه فالامام الاعظم الذي على الناس راع
يحفظهم ويحيط من ورايهم ويقيم فيهم الحدود والاحكام وهو مسيول على
رعيته والرجل راع على اهل بيته يقوم عليهم الحق في النفقة وحد
العشرة وهو مسيول عن رعيته والمراة راعية على اهل بيت زوجها
بحسن التدبير في امر بيته والتعهد لخدمته واضيافه وولده بحسن تربيته
وتعهده وهي مسيولة عنهم اي عن بيت زوجها وولده وغلب العقلا فيه على
غيرهم وعبد الرجل راع في مال سيده بحفظه والقيام بشغله وهو مسيول
عنه الا بالتخفيف فكلكم راع وكلكم مسيول عن رعيته فجعل صلى الله عليه
وسلم كل ناظر في حق غيره راعيا له فاذا تقدم لرعاية غيره ممن ياكله فهو
الهلاك قال

وراعي الشاة يحمي الذيب عنها ... فكيف اذا الذياب لها رعا

وقال في شرح المشكاة قولهم الا كلكم راع تشبيه مضمر الاداة اي كلكم مثل
الراعي وقوله وكلكم مسيول عن رعيته حال عمل فيه يعني التشبيه وهذا
يطرد في التفصيل ووجه التشبيه حفظ الشي وحسن التعهد لما استحفظ
وهو القدر المشترك في التفصيل وفيه ان الراعي ليس بمطلوب لذاته وانما
اقيم بحفظ ما استرعاه المالك فعلى السلطان حفظ الرعية فيما تعين عليه
من حفظ شرايعهم والذب عنها لادخال داخلة فيها او تحريف لمعانيها او
اهمال حدودهم او تضييع حقوقهم وترك حماية من جار عليهم ومجاهدة
عدوهم فلا يتصرف في الرعية الا باذن الله ورسوله ولا يطلب اجره الا
من الله وهذا تمثيل لا يرى في الباب الطف منه ولا اجمع ولا ابلغ منه ولذلك
اجمل اولا ثم افصل ثم اتى بحرف التنبيه وبالفذلكة كالخاتمة قالتا في قوله الا

فكلكم راع جواب شرط محذوف اغذ لكه وهي التي ياتي بها المحاسب بعد التفصيل ويقول لك كذا وكذا اضبطا للحساب وترقيا عن الزيادة والنقصان فيها فصله انتهى وقال بعضهم يدخل في هذا العموم المتزوج الذي له زوجة له وأخادم فانه يصدق عليه انه راع على جواز جيء يعمل المأمورات ويجتنب المحظورات المنهيات فعلا وتركا وعقيدا وجوا وقواه وحواسه رعيته ويلزم من اتصافه بكونه راعيا ان يكون مرعيا باعتبار اخر والحديث سبق في الجمعة في الغزي والمدني من كتاب الجمعة هذا باب [illegible] بالتنوين بذكر فيه الامرا كائنون من قريش وابي نر عن الكشميهني الامراء من قريش قال في الفتح والاول هو المعروف وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال كان محمد بن جبير بن مطعم بضم الميم وكسر العين بينهما طاء مهملة ساكنة القرشي يحدث انه بلغ معوية بن ابي سفين وهو عنده اي والحال ان محمد بن جبير عند معوية وابي ذر عن الحموي والمستملي وهم عنده باليم بدل الواو وفد من قريش اي محمد بن جبير ومن كان معه من الوفد الذين ارسلهم اهل المدينة الى معوية ليبايعوه وذلك حين بويع له بالخلافة لما سلم بن الحسن ابن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما قال الحافظ بن حجر لم اقف على اسم الذي بلغه وله على ابهام الوفد ان عبد الله بن عمرو بفتح العين بن العاص وهو في موضع نصب فاعل بلغ وقوله يحدث انه اي الشان سيكون ملك من قحطان ففضب معوية من ذلك فقام خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون وكان ابو ذر عن الكشميهني يحدثون بزيادة فوقية بعد التحتية المفتوحة احاديث جمع حديث على غير قياس قال الغراء يرى ان واحد الاحاديث حدوثة ثم جعلوه جمعا للحديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر بضم اوله مبنيا للمفعول ولا تنقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بكتاب الله القرآن وهو كذلك فليس فيه تنصيص على ان شخصا بعينه او بوصف يتعلق الملك به في هذه الامة المحمدية ولم يعرج بذكر عمرو بل قال بلغني ان رجالا منكم يحدثون الاماني جمع امنية وهي ما يتمناه الانسان ومراده عبد الله بن عمرو بن وقع منه التحدث بذلك مراعاة لخاطر عمرو واولئك الذين يتحدثون بما هو الغيب منه عنر اسناد الى الكتاب والسنة جهالكم بضم الجيم وتشديد الهاء جهلا فاياكم والاماني بتشديد التحتية وتخفيفها احذروها الاماني التي تضل اهلها بضم الفوقية وكسر الضاد المعجمة واهلها نصب على المفعولية من الاماني فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر اي الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه

اي القاه وابي ذر في النار على وجهه اي القاه فيها وهو من الغرايب اذ الكب لازم وكب متعد عكس المشهور والمعنى لا ينازعهم في امر الخلافة احد الا هلكه الله مقهورا في الدنيا معذبا في الاخرة ما اقاموا الدين ما مصدرية والوقت مقدر وهو متعلق بقوله كبه الله اي مدة اقامتهم امور الدين فاذا لم يقيموه خرج الامر عنهم هذا مفهومه وذكر محمد بن اسحق في كتابه الكبير قصة شقيق بني ساعدة وبيعة ابي بكر وفيها فقال ابو بكر وان هذا الامر في قريش اطاعوا الله واستقاموا على امره ومن ثم لما استخف الخلفا بامر الدين تلاشت احوالهم بحيث لهم من الخلافة الا الاسم فلا حول ولا قوة الا بالله وقول السفاقسي اجمعوا ان الخليفة اذا دعى الى كفر او بدعة تقام عليه تعقب ان المامون والمعتصم والواثق كل منهم دعى الى بدعة القول بخلق القرآن وعاقبوا العلما بسبب ذلك بالضرب والقتل والحبس وغيرها ولم يقل احد بوجوب الخروج عليهم بسبب ذلك نبه سبق في باب [illegible] تغيير الزمان حتى يعبد الاوثان حديث ابي هريرة مرفوعا لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه وفيه اشارة الى ان ملك القحطاني يقع في اخر الزمان عند قبض الايمان فان كان حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا ما فحديث ابي هريرة فلا معنى لانكاره اصلا وان كان لم يرفعه وكان فيه قد ذا زايد يشعر بان القحطاني يكون في اوايل الاسلام فهو معذور في انكاره وقد يكون معناه ان قحطانيا يخرج في ناحية من النواحي فلا يعارض حديث معاوية قاله في فتح الباري نابعه اي تابع شعيبا نعيم هو ابن حماد عن ابن المبارك عبد الله عن معمر بفتح الميمين بينهما عين ساكنة مهملة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن جبير وهذه المتابعة وصلها الطبراني في معجمه الكبير والاوسط مثل رواية شعيب الا انه قال بعد قوله فغضب فقال سمعت ولم يذكر ما قيل سمعت وقال في رواية كبه على وجهه بضم الكاف وانما ذكرها البخاري رحمه الله تقوية لصحة رواية الزهري عن محمد بن جبير حيث قال كان محمد بن جبير فقد قال صالح جزرة الحافظ لم يقل احد برواية عن الزهري عن محمد بن جبير الا ما وقع في رواية نعيم بن حماد عن عبد الله ابن المبارك وقال صالح فما اصل له من حديث ابن المبارك وكانت عادة الزهري اذا لم يسمع الحديث يقول كان فلان يحدث ثم تعقبه البيهقي بما اخرجه من طريق يعقوب بن سفين عن حجاج بن ابي سفين الرصافي عن جده عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم واخرجه الحسن بن سفيان في فوايده من طريق بن عبد الله بن وهب عن ابن وهيب عن عقيل عن الزهري عن محمد بن جبير فالذي في الفتح وبه قال حدثنا

احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال
حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد الله
بن عمر بن الخطاب يقول قال جدي بن عمر رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر اي الخلافة
في قريش يلونها ما بقي منهم اثنان قال النووي في الحديث ان
الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا انعقد الاجماع
في زمن الصحابة ومن بعدهم ومن خالف في ذلك من اهل البدع فهو
محجوج باجماع الصحابة قال ابن المنير وجه الدلالة من الحديث ليس من
جهة تخصيص قريش بالذكر فانه يكون مفهوم اللقب لا حجة فيه عند
المحققين وانما الحجة وقوع المبتدا معرفا باللام الجنسية لان المبتدا بالحقيقة
ههنا هو الامر الواقع صفة لهذا وهذا لا يوصف الا بالجنس فمقتضاه
حصر جنس الامر في قريش فيصير كانه قال لا امر الا من قريش وهو كقوله
الشفعة فيما لم يقسم والحديث وان كان بلفظ الخبر فهو بمعنى النهي الامر
كانه قال ائتموا بقريش خاصة وقوله ما بقي منهم اثنان ليس المراد به
حقيقة العدد وانما المراد به انتفاء ان يكون الامر في غير قريش وهذا الحكم
مستمر الى يوم القيامة ما بقي من الناس اثنان وقد ظهر ما قاله صلى
الله عليه وسلم فمن زمنه الى الان لم تزل الخلافة في قريش من غير مزاحمة
لهم على ذلك ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا ينكر ان الخلافة في
قريش وانما يدعي ان ذلك بطريق النيابة عنهم انتهى ويحتمل ان يكون
بقاء الامر في قريش في بعض الاقطار دون بعض فان البلاد اليمنية
طائفة من ذرية الحسن بن علي والينبع والمدينة من ذرية الحسين بن
علي لم يزل ملكه من اواخر المائة الثالثة فامر مكة من ذرية الحسن بن
علي والينبع والمدينة من ذرية الحسين بن علي وان كانوا من صميم قريش
لكنهم تحت حكم غيرهم من ملوك مصر قال ابن حجر ولا شك في كون
الخليفة بمصر قرشيا من ذرية العباس ولو فقد قرشي فكناني ثم رجل
من بني اسمعيل ثم عثمان على ما في التهذيب او جرهمي على ما في التتمة ثم
رجل من بني اسحق وان يكون عجمي شجاعا ليغزو لنفسه ويعالج الجيوش
ويقوى على فتح البلاد ويحمي البيضة وان يكون اهلا للقضاء بان
يكون مكلفا مسلما حرا عدلا ذكرا مجتهدا اذا راى وسمع وبصر ونطق
وينعقد الامامة ببيع اهل العقد والحل من العلماء ووجوه الناس المتيسر
اجتماعهم وباستخلاف الامام من عينه في حيوته ويشترط القبول في حياته
ليكون خليفة بعد موته وباستيلاء متغلب على الامامة ولو غير اهل لها
كصبي وامراة بان قهر الناس بشوكته وجنده وذلك لينتظم شمل المسلمين
والحديث سبق في المواهب واخرجه مسلم في المغازي باب
اجر من قضى بالحكمة سقط لفظ اجر لابي زيد المروزي اي من قضى

بحكم

بحكم الله تعالى فلو قضى بغير حكم الله فسق لقوله تعالى ومن
لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون الخارجون عن طاعة
الله وقال ابو منصور رحمه الله يجوز ان يحمل على الجحود في الثلاثة
يعني قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون واولئك
هم الطاغون واولئك هم الفاسقون فيكون ظالما كافرا فاسقا لان الفاسق
المطلق والظلم المطلق هو الكافر وقيل التعريف فيه للعهد قال ابن
بطال مفهوم الاية ان من حكم بما انزل الله استحق جزيل الاجر وبه
قال حدثنا شهاب بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة الرواسي
القيسي العبدي الكوفي قال حدثنا ابراهيم ابن حميد بضم الحاء ابن عبد
الرحمن الرواسي القيسي حدثنا عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس
هو ابن ابي حازم عن عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا حسد لا غبطة الا في اثنتين اي
خصلتين رجل بالرفع على الاستيناف اتاه اعطاه الله مالا فسلطه
على هلكته بفتحات اهلاكه اي انفاقه في الحق ورجل اتاه الله حكمة
بكسر الحاء وسكون الكاف عما يمنعه الجهل ويزجره عن القبح فهو يقضي
بها بالحكمة بين الناس ويعلمها لهم وفيه الترغيب في التصدق بالمال
وتعليم العلم وقيل ان فيه تخصيصا كاباحة نوع من الحسد وان كانت
جملة محظورة وانما رخص فيها لما يتضمن مصلحة الدين قالوا ابو تمام وما
حاسد في المكرمات حاسد وقيل معناه لا يحسن الحسد في موضع الا
في هذين الموضعين وقال الطيبي اثبت الحسد في الحديث لارادة المبالغة
في تحصيل النعمتين الخطيرتين يعني ولو حصلتا بهذا السابق المذموم
فينبغي ان يتحرى ويجتهد في تحصيلهما فكيف بالطريق المحمودة وكيف لا
وكل واحدة من الخصلتين بلغت غاية لا امد فوقها واذا اجتمعا في امر بلغ
من العليا كل مكان قال ابن المنير ليس المراد بالنهي حقيقته والا لزم
الخلف لان الناس حسدوا في غير هاتين الخصلتين وغبطوا من فيه سواها
فليس هو خيرا والمراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة في
هاتين الخصلتين فكانه قال فما اكد القربات التي يغبط بها وفيه
الترغيب في ولاية القضاء لمن جمع شروطه وقوي على اعمال الحق ووجد
له اعوانا لما فيه من الامر بالمعروف ونصر المظلوم واداء الحق لمستحقه وكف
يد الظالم والاصلاح بين الناس وذلك كله من القربات وهو مرتبته صلى
الله عليه وسلم وعند ابن المنذر عن ابن ابي اوفى مرفوعا الله مع
القاضي ما لم يجر فاذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان وحديث الباب سبق
في العلم والزكاة باب وجوب السمع والطاعة
للامام الاعظم ونائبه ما لم يكن ملك الطاعة معصية اذ لا طاعة لمخلوق في
معصية الخالق وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح المهملة بعدها مهملتان

ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال ثنا
حدثنا يحيى بن سعيد القطان وسفط ابن سعيد لفظ ابي ذر عن
شعبة بن الحجاج بالفوقية ثم التحتية المشددة وبعد
الالف ظ مهملة يزيد بن حميد الطبيعي البصري عن انس بن مالك رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
واطيعوا وان استعمل بضم الفوقية وكسر الميم مبنيا للمفعول عليكم
عبد حبشي برفع عبد نايب الفاعل وحبشي صفته قيل معناه وان تـ
استعمل الامام الاعظم على القوم وان العبد الحبشي هو الامام الاعظم
فان الائمة من قريش او المراد به الامام الاعظم على سبيل الفرض والتقدير
وهو مبالغة في الامر بطاعته والنهي عن شقاقه ومخالفته وعند مسلم
من حديث ام الحصين اسمعوا واطيعوا ولو استعمل عليكم عبد يقودكم
بكتاب الله وكان ابي ذر عن الحموي والمستملي وان استعمل للاحكام عليكم عبد مجدعا
بالنصب على المفعولية والحبشة جيل معروف من السودان وسبق في
الصلاة انه صلى الله عليه وسلم قال لابي ذر اسمع واطع ولو لحبشي
كان راسه زبيبة بزاي مفتوحة وموحدة تين بينهما تحتية ساكنة ثم
واحدة الزبيب اما كول المعروف الكائن عن العنب اذا جف وشبه راس
الحبشي بالزبيبة لتجعدها وسواد شعرها ورؤس الحبشة توصف بالصغر
وذلك يقتضي الحقارة وبشاعة الصورة وعدم الاعتناء بها فهو على
سبيل المبالغة في الحض على طاعتهم مع حقارتهم وقد اجمع على ان ثـ
الامامة في القبيد ثم ويحتمل ان يكون سماه عبدا باعتبار
ما كان قبل العتق نعم لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة وجبت
طاعته اخمادا للفتنة مالم يامر بمعصية ويسبق الحبشي في الصلاة وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو ابن زيد
عن الجعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين ابو عثمان بن
دينار اليشكري بالتحتية المفتوحة بعدها شين معجمة ساكنة وكاف
مضمومة الصيرفي عن ابي رجاء العطاردي عن ابن عباس رضي
الله عنهما حال كونه يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
النبي صلى الله عليه وسلم من راى من اميره شيا يكرهه فليصبر
فان من فارق الجماعة شبرا فمات فميتة جاهلية بالرفع في الفرع كاصله ويجوز
النصب خبرا ثانيا فتحمد ثنا اي فيموت عاريا ذكر من مفارقة الجماعة الا مات
ميتة جاهلية بكسر الميم كالقتلة بكسر القاف اي الحالة التي يكون عليها
الانسان من الموت والقتل اي كالميتة الجاهلية حيث لا يوجبون الطاعة
امير ولا يتبعون هديه احكام بل كانوا مستغنين عن ذلك مستندين في الامور

لا يجتمعون في شيء ولا يتفقون على راي وليس المراد انه يكون كافرا بذلك
والحديث سبق في اوايل الفتن وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر
العمري قال حدثني بالافراد نافع مولى ابن عمر عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما وعن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال السمع والطاعة ثابتة او واجبة للامام او نايبه على المرء
المسلم فيما احب وكره والا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا
طاعة ح يجب بل يحرم ذلك على القادر وهذا تقييد لما اطلق في
الحديثين السابقين من الامر بالسمع والطاعة ولو حبشيا ومن الصبر على
ما يقع من الامير مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة والحديث سبق
في الجهاد واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الجهاد وبه قال حدثنا
عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش
سليمان ابن مهران قال حدثني سعيد بن عبيد بسكون العين
في الاول وضمها مع فتح الموحدة في الثاني ابو حزرة بالزاي وبالراء ابن ابي
عبد الرحمن عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي امامنا صحابي
عن علي رضي الله عنه هو ابن ابي طالب انه قال بعث النبي صلى
الله عليه وسلم سرية فطعنوا من الجيش بخوتلثمانة او اربعمائة
بسبب ناس منهم اهل حداثة سن فراى اهل حداثة سن فعصوا وامر عليهم رجلا من
الانصار اسمه عبد الله بن حذافة السهمي القرشي وفيه مجاز اذ
يكون بالمعنى الاعم من كونه من نصر النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة
او كان انصاريا بالمحالفة وفي ابن ماجة وسنن الامام احمد تعيين عبد
الله بحذافة وانك ابا سعيد كان من جملة المامورين وامرهم عليه
السلام ان يطيعوه فغضب عليهم ولسلم فاغضبوه في شيء وقال
ليس امركم النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال
عزمت وابي ذر فقد عزمت عليكم لما بتخفيف الميم جمعتم حطبا
واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا فاوقدوا فلما رات الكشميهني
نارا فقال ادخلوها وقال امرهم يدخولها التحتية حالهم في الطاعة او
فعل ذلك اشارة الى انهم لفقه توجب دخول النار واكد اشق عليهم
دخولها تكليف يصبرون على النار الكبرى ولو راى منهم الجد في
ولوجها منعهم فلما هموا بالدخول قام ينظر بعضهم الى بعض زاد في المغازي وجعل بعضهم يمسك بعضا
فقالوا انما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من
النار بكسر الفا فندخلها بهمزة الاستفهام فبينما بالميم هم كذلك اذ
خمدت النار بفتح المعجمة والميم وتكسر اظفاها هبيتها وسكن غضبه فذكر ذلك

للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها اي لو دخلوا النار التي
اوقدوها ظانين انهم بسبب طاعتهم اميرهم لا تضرهم ما خرجوا منها
ابدا اي لما توافيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا ويحتمل ان يكون المصير
في منها لنار الاخرة والتابيد محمول على طول الاقامة لا على البقا الممتد
دايما من غير انقطاع لانهم لم يكفروا بذلك فيجب عليهم التخليد انما تجب
الطاعة في المعروف لا في المعصية والحديث مر في المغازي باب
بالتنوين يذكر فيه من لم يسال يذكر الامارة اعانه الله زاد ابو ذر
عليها وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي
البصري قال حدثنا جرير بن حازم بالحا المهملة والزاي الازدي عن
الحسن البصري عن عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس
اسلم يوم الفتح رضي الله عنه قال قال النبي ولابي ذر قال لي النبي
صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسال الامارة بكسر الهمزة فانك
ان اعطيتها عن مسيلة عن سوال وعن يحتمل ان يكون بمعنى البا اي
بسبب مسيلة او بمعنى بعد مسيلة لقوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق
اي بعد طبق وقول الحجاج ومنهل وردته عن منهل اي بعد منهل وجواب
الشرط قوله وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف مخففة وسكون اللام
صرفت اليها ولم تعن عليها من اجل حرصك وان اعطيتها بضم الهمزة
عن غير مسيلة وجواب الشرط اعنت عليها وعن انس رفعه من طلب
القضا واستعان عليه بالشفاعة وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل
ملكا يسدده اخرجه ابن المنذر والترمذي وابو داود وابن ماجه وفي
معنى الاكراه عليه ان يدعى اليه فلا يرى نفسه اهلا لذلك هيبة له وخوفا
من المحذور في الوقوع فانه يعان عليه اذا دخل فيه ويسدد قال
المهلب واذا حلفت على محلوف يمين فرايت فعلمت او ظننت غيرها خيرا
منها فكفر يمينك بالنصب على المفعولية ولابي ذر عن يمينك وات
الذي هو خير واتفق على ان الكفارة انما تجب بعد الحنث ولا تقدم
على اليمين واختلف في توسطها بين اليمين والحنث وقال بالجواز اربعة
عشر من الصحابة وبه قال مالك والشافعي واستثنى الشافعي التكفير
بالصوم لانه عبادة بدنية فلا تقدم قبل وقتها ومناسبة الجملة لسابقتها
ان الممتنع من الامارة قد يودي به الحال الى الحلف الى عدم القبول مع
كون المصلحة في ولايته والحديث سبق في الايمان باب
بالتنوين يذكر فيه من سال الامارة وكل عليها ووكل بالتخفيف ولم
يعن عليها وبه قال حدثنا ابو نعيم عبد الله بن عمرو المقعد البصري
قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري البصري ابو عبيدة الحافظ قال
حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن الحسن البصري انه قال حدثني بالافراد
عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة اي الولاية ولابي ذر عن
الكشميهني لا تتمنين الامارة فان اعطيتها عن مسيلة وكلت اليها
وان اعطيتها من غير مسيلة اعنت عليها واذا حلفت على يمين اي
حلفت على محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما
شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين من محلوف ليس محلوفا
عليه فيكون من مجاز الاستعارة ويحتمل ان يكون على معنى البا ويويده
رواية النسائي اذا حلفت بيمين لكن قوله فرايت غيرها خيرا منها
فات الذي هو خير وكفر عن يمينك يدل على الاول لان الضمير
لا يصح عوده على اليمين معناها الحقيقي وكذا رجح في الكشاف الاول
فقال في قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم اي حاجزا لما حلفتم
عليه وسمي المحلوف يمينا لتلبسه باليمين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
لعبد الرحمن بن سمرة اذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها
فات الذي هو خير اي على شي مما يحلف عليه باب
ما يكره من الحرص على طلب الامارة وبه قال حدثنا احمد بن يونس
نسب لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن
عبد الرحمن المدني عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايكم
يحرصون بكسر الرا وفتحها على الامارة الامامة العظمى او الولاية
بطريق النيابة وستكون ندامة لمن لم يعلم فيها مما ينبغي
يوم القيامة وفي حديث عوف ابن مالك عند البزار والطبراني بسند
صحيح اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة الا من عدل
وعن ابي هريرة في اوسط الطبراني الامارة اولها ندامة واوسطها غرامة واخرها
عذاب يوم القيامة فنعم المرضعة الولاية فانها تدل عليه المنافع
واللذات العاجلة وبيست الفاطمة عند انقضايه عنها بموت او غيره
فانها تقطع عنه تلك اللذايذ والمنافع وتبقى عليه الحزن وتبعه
والحقت الباني بيست دون تغير والحكم فيها اذ فاعلهما مونثا جواز الالحاق
وتركه فوقع التفنن في هذا الحديث بحسب ذلك وقال في المصابيح شبه
على سبيل الاستعارة ما يحصل من نفع الولاية حال ملابستها بارضاع
وشبه بانقطاع انقطاع ذلك عنها عند الانفصال عنها اما بموت او
غيره فالاستعارة في المرضعة والفاطمة تبعية فان قلت هل من لطيفة
في ترك التا من فعل المدح واثباتها مع فعل الذم اجيب بان ارضاعها
هو احب حالتيها الى النفس وفطامها اشق الحال على النفس والتانيث
اخفض حالتي الفعل وتركه اشرف حالتيه اذ هي حالة التذكير وهي اشرف
من التانيث فاثر استعمال اشرف حالتي الفعل مع الحالة المحبوبة التي هي
اشرف حالتي الولاية واستعمل الحالة الاخرى وهي التانيث مع الحالة الشاقة

على النفس وهي حالة الفطام عن الولاية لمكان المناسبة في المحلين فهذا
امر قد يختل في هذا المقام انتهى وقال في شرح المشكاة انما
استلحق البايع لان المرضعة مستعارة للامارة وهي ان كانت
مونثة الا ان تانيثها غير حقيقي والحقها بيس نظرا الى كون الامارة
ح داهية دهيا وفيه ان ما يناله الامير من الباسا والضرا ابلغ واشد
ما يناله من النعما والسرا وانما اتا بالتا في المرضع والفاطم دلالة على
تصوير تينك الحالتين المتجددتين في الارضاع والافطام فعلى العاقل
ان لا يلم بلذة تتبعها حسرات وفي حديث ابي هريرة عند الترمذي
وقال حديث غريب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ولي القضا
او جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين والذبح اذا كان بغير
سكين فان فيه زيادة تعذيب للمذبوح بخلاف الذبح بالسكين ففيه
اراحة له بتعجيل ازهاق الروح وقيل ان الذبح لما كان في العرف بالسكين
عدل صلى الله عليه وسلم الى غيره ليعلم ان المراد ما يخاف عليه من هلاك
دينه دون بدنه قال التوربشتي وشتان ما بين الذبيحتين فان الذبح
بالسكين عنا ساعة والاخر عنا عمرة او المراد انه ينبغي ان تموت جميع دواعيه
الخبيثة وشهواته الردية فهو مذبوح بغير سكين فعلى هذا فالقضا
مرغوب فيه وعلى ما قبله فالمراد التحذير منه قال المظهري خطر القضا
كثير وضرره عظيم لان قل ما عدل القاضي بين الخصمين لان النفس مايلة
الى من يحبه او من له منصب يتوقع جاهه او تخاف سلطنته وربما تميل
الى قبول الرشوة وهذا الدا العضال وما احسن قول ابن الفضل
في هذا المعنى

ولما ان توليت القضايا ... وفاض الجور من كفيك جورا فيضا
ذبحت بغير سكين وانا ... لنرجو الذبح بالسكين ايضا

والحديث اخرجه النسائي في البيعة والسير والقضا قال البخاري بالسند
السابق اول هذا التعليق اليه وقال محمد بن بشار بالموحدة والشين
المعجمة المشددة وهو المعروف ببندار حدثنا عبد الله بن حمران
بضم الحا المهملة وسكون الميم بعدها را الاموي مولاهم البصري قال
حدثنا عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله ابن الحكم بن رافع الانصاري
المدني وسقط ابن جعفر لغير ابي ذر عن سعيد المقبري عن عمر ابن
الحكم بضم عين الاول وفتح المهملة والكاف في الثاني ابن ثوبان
المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي موقوفا عليه وقد
ادخل عمر بن الحكم بن سعيد المقبري وابي هريرة بخلاف الطريق
السابقة وبه قال حدثنا محمد بن العلا بن كريب الهمداني الحافظ ابو
كريب مشهور بكنيته قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن بريد بضم الموحدة عامر او الحرث عن جده ابي بردة عن ابيه ابي

موسى

موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه قال دخلت على
النبي صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من قومي لم يسميان نعم
في معجم الطبراني الاوسط ان احدهما ابن عمه فقال احد الرجلين
امرنا بفتح الهمزة وكسر الميم المشددة اي ولنا يا رسول الله موضعا
وقال الاخر مثله فقال صلى الله عليه وسلم انا لا نولي هذا
الامر من يسال ولا من حرص عليه بفتح المهملة والرا والحرص على
الولاية هو السبب في اقتتال الناس عليها حتى سفكت دما واستبيحت
الاموال والفروج وعظم الفساد في الارض قاله المهلب باب
ذكر من استرعى بضم الفوقية وكسر العين اي من استرعى الله
رعية فلم ينصح لها وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا ابو الاشهب بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الها بعدها
موحدة جعفر بن حيان السعدي العصاردي البصري وهو مشهور بكنيته
عن الحسن البصري ان عبيد الله بضم العين ابن زياد بكسر الزاي بعد
تحتية امير البصرة في زمن معاوية وولده عاد معقل بن يسار
معقل بكسر القاف ويسار بالتحتية والسين المهملة المخففة المدني الصحابي
في مرضه الذي مات فيه وكانت وفاته في خلافة معوية فقال لهم
معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد استرعاه
ولابي ذر والاصيلي يسترعيه الله رعية فلم يحطها بفتح التحتية وضم الحا
وسكون الطا المهملتين اي فلم يحفظها ولم يتعهد امرها بنصيحة بفتح النون
وبعد الصاد المهملة المكسورة تحتية ساكنة وتنوين اخره ولابي ذر عن
المستملي بالنصيحة بزيادة ال كذا في الفتح وفي الفرع بنصحه بضم النون
وها الضمير وقال كذا للاكثر وللمستملي بالنصيحة الا لم يجد الجنة اذا كان
مستحلا لذلك او لا يجده مع الفايزين الاولين لانه ليس عاما في جميع
الازمان او خرج مخرج التغليظ وزاد الطبراني يوجد يوم القيامة من
مسيرة سبعين عاما وسقط لابي ذر والاصيلي لفظ الا من قوله الا لم
يجد قال في الكواكب فيصير مفهوم الحديث انه يجدها عكس المقصود
واجاب بان الا مقدر اي الا لم يجد او الخبر محذوف اي ما من عبد كذا الا
حرم الله عليه الجنة ولم يجد رايحة الجنة استيناف كالمفسر له او ما ليست
للنفي وجاز زيادة من للتاكيد في الاثبات عند بعض النحاة وقد ثبت
الا في بعض النسخ انتهى وفي اليونينية سقوطها لابي ذر والاصيلي قال
في الفتح لم يقع الجمع بين اللفظين المتوعد بهما في طريق واحدة فقوله
لم يجد رايحة الجنة وقع في رواية ابي الاشهب وقوله حرم الله عليه الجنة
وقع في رواية هشام اي التالية لهذه فكانه اراد ان الاصل في الحديث الجمع
بين اللفظين فحفظ بعض ما لم يحفظ بعض وهو محتمل لكن الظاهر انه لفظ واحد

نصرف فيه نصرف الرواة وفي الكبير للطبراني من وجه اخر عن الحسن قا
قام علينا عبيد الله ابن زياد امير امره علينا معوية غلا ما سفيها
يسفك الدما سفكا شديدا او قتا عبد الله بن مغفل المزني فدخل عليه
ذات يوم فقال له انته عما اراك تصنع فقال له وما انت وذاك قال ثم
خرج الى المسجد فقلنا له ما كنت تصنع بكلام هذا السفيه على رؤس الناس
فقال انه كان عندي علم فاحببت ان اماوته حتى اقول به على رؤس الناس
ثم قال في البث ان مرض مرضه الذي توفي فيه فاتاه عبيد الله بن زياد
يعوده فذكر نحو حديث الباب قال الحافظ ابن حجر فيحتمل ان تكون القصة
وقعت للصحابي اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا اسحق بن
منصور الكوسج ابو يعقوب المروزي اخبرنا حسين بضم الحا المهملة
ابن علي الجعفي قال حدثنا زائدة بن قدامة ذكره اي الحديث الاتي عن
هشام اي ابن حسان عن الحسن البصري انه قال اتينا معقل بن يسار
نعوده اي في مرضه الذي مات فيه فدخل عبيد الله ابن زياد وابو
بكرة عن الشمال فدخل علينا عبيد الله فقال له معقل احدثك
بفتح الهمزة ورفع المثلثة حدثنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ما من وال وفي رواية ابي المليح عند مسلم ما من امير يلي
رعية من المسلمين فيموت الفاقيه وفي علم يحطر في الحديث السابق
كالام في قوله فلم تقطه الى قوعون ليكون لهم عدوا وحزنا قال الطيبي
قال في المدارك اي ليصير الامر الى ذلك الا انهم احدوه لهذا اكقولهم للموت ما تلد
الوالدة وهي لم تلده لان يموت ولدها ولكن المصير الى ذلك كذا قال
الزجاج وعن هذا قال المفسرون ان هذه لام العاقبة والصيرورة وقال
في الكشاف هي لام كي التي معناها التعذر لقولهم جيئتك لتكرمني ولكن معنى
التعليل فيها وارد على طريق المجاز لان ذلك لما كان نتيجة التقاطهم لشبه
بالداعي الذي يفعل الفاعل لاجله وهو الاكرام الذي هو نتيجة المجيء
وقوله وهو غاش لهم الاحرم الله عليه الجنة بفتح الغين المعجمة وبعد
الالف شين معجمة حال مفيد للفعل مقصود للذكر يعني ان الله تعالى
انما ولاه واسترعاه على عباده ليديم النصيحة لهم لا تضييعهم فيموت عليه فلما
قلب الغشيمة استحق ان لا يجد رائحة الجنة وقال القاضي عياض المعنى من
قلده الله تعالى شيئا من امر المسلمين واسترعاه عليه ونصبه ملحظهم في
دينهم ودنياهم فاذا خان فيما ائتمن عليه فلم ينصح فقد غشهم حرم الله عليه
الجنة انتهى وهذا وعيد شديد على ايمة الجور ومن ضيع منا استرعاه تولى
اليه الطلبة بمظالم العباد يوم القيامة وكيف يقدر على التحلل ثم يجوز ان
يتفضل الله تعالى عليه ويرضي عنه خصمائه فهو الجواب الكريم الروف
اللهم هذا ما ـــــــــ بالتنوين بذكر فيه من شاق
بان ادخل عليه المشقة تشق الله عليه جزاء وفاقا على ما لهم وبه قال حدثنا

اسحاق

اسحق بن شاهين ابو بشر الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله
الطحان عن الجريري بضم الجيم وفتح الراء نسبة الى جرير بن عباد واسم
سعيد بن اياس عن طريف بالطا المهملة اخره فا بوزن عظيم ابي
تميمة بالفوقية بوزن عظيمة ابن مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم الجهجي
بضم الجيم مصغر نسبة الى بني الجهجم بطن من تميم وكان موا هم انه قال
شهدت صفوان بن محرز بن زياد التابعي المصري وجندبا بضم الجيم
والدال المهملة بينهما نون ساكنة ابن عبد الله البجلي الصحابي المشهور
واصحابه اي اصحاب صفوان وهو اي صفوان ابن محرز يوصيهم بسكون
الواو وعند الكرماني الضمير راجع الى جندب وكذا هو في اطراف المزي
ولفظه شهدت صفوانا واصحابه وجندبا يوصيهم فقال اي صفوان
واصحابه لجندب هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
شيئا قال نعم سمعته صلى الله عليه وسلم من شيء سمع الله به يوم
القيمة بفتح السين والميم المشددة اي من عمل للسمعة يظهر الله للناس
سريرته ويجعل اسماعهم عما ينطوي عليه وقيل يسمع الله به اي
يفضحه يوم القيامة وقيل معناه من سمع يعيوب الناس واذاعها اظهر
الله عيوبه وقيل اسمع الله المكروه وقيل اراه ثوابه ذلك من غير ان
يعطيه اياه ليكون حسرة عليه وقيل من اراد ان يعلم الناس اسمعه الله
الناس وكان ذلك حظه قال عليه الصلاة والسلام ومن يشاقق والاصل
فيه من شاق الله عبده يشق الله عليه يعذبه يوم القيمة ويشاقق بلفظ المضارع
وحذف الكاف فيهما فقالوا اوصنا فقال جندب اذا اوك ما ينتنى بضم
الفوقية وسكون النون وكسر الفوقية قال في الصحاح نتن الشيء وانتن بمعنى
منتن ومنتن بكسر الميم اتباعا للكسر التاء والنتن الرائحة الكريهة من الانسان
وغيره بطنه فمن استطاع ان لا يدخل بطنه الا طيبا اي حلالا فليفعل ومن
استطاع ان لا يحال بضم التحتية وفتح الحا المهملة مبنيا للمفعول ولابي
ذر عن المستملي ان لا يحول بيننا وبين الجنة ملء كفه كذا للكشميهني
ملء بغير حرف الجر ورفع ملء على انه فاعل بفعل محذوف دل عليه
المتقدم يحول بيننا وبين الجنة ملء كفه وابي ذر عن الحموي والمستملي
ملء كف من دم بغير ضمير ومن بينية اهراقه صبه بغير حق فليفعل
وهذا الحديث وان كان ظاهره انه موقوف فهو في حكم المرفوع لانه لا
يقال بالراي نعم وقد صرفوعا عند الطبراني من طريق الاعمش عن ابي تميمة
بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحول بين احد وبين
الجنة فذكر نحو رواية الجريري قال الغربري قلت لابي عبد الله محمد
بن اسمعيل البخاري من يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

صيلي

جندب قال نعم وفي الفرع كاصله سقوط قوله قلت الخ لابي ذر قال
في الفتح وقد خلت رواية النسفي عن ذلك باب
جواز القضا والفتيا حال كونها في الطريق وعن اشهب لا باس بالقضا
اذا كان سايرا اذا لم يشغله عن الفهم وقال السفاقسي لا يجوز فيما يكون
غامضا وقضى يحيى بن معمر بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة
ساكنة التابعي المشهور قاضي مرو وفي الطريق كما وصله ابن سعد
في طبقاته وقضى الشعبي بفتح المعجمة وسكون المهملة وبالموحدة
المكسورة عامر بن شراحيل على باب داره وصله ايضا ابن سعد وبه
قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة اخو ابي بكر قال حدثنا جرير
بفتح الجيم بن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم بن ابي
الجعد رافع الاشجعي مولاهم الكوفي انه قال حدثنا انس بن ملك
رضي الله عنهما قال بينا بالميم انا والنبي صلى الله عليه وسلم خارجان
من المسجد فلقينا رجل بكسر القاف وفتح التحتية عند سدة المسجد
بضم السين وفتح الدال المشددة المهملتين المظلمة على بابه لوقاية
المطر والشمس او الباب او عتبته او الساعة امام بابه والرجل قال ابن حجر
لم اعرف اسمه لكن في الدارقطني على انه ذو الخويصرة اليماني فقال
يا رسول الله متى الساعة تقوم قال النبي صلى الله عليه وسلم
ما اعددت لها ما هيات لها من عمل فكان الرجل استكان افتعل من
السكون فتكون الفه خارجة عن القياس وقيل انه استفعل من الكون
اي انتقل من كون الى كون كما قالوا اشتمال اذا انتقل من حال الى حال
وقوة المعنى يريد الاول اذ الاستكانة هي الخضوع والانقياد وهو
يناسب السكون والخروج عن القياس بضعفه والقياس يؤيد الثاني
وقوة المعنى تضعفه اذ ليس بينهما يعني المشتق والمشتق منه مناسبة
ظاهرة فيحتاج في اثباتها الى تكلف وقيل هو مشتق من الكين
وهو لحم باطن الفرج اذ هو في اذل المواضع اي صار مثله في الذل وقيل
كان يكين بمعنى خضع وذل والوجه بنا على هذا هو الثاني اذ لا يلزم
الخروج عن القياس ولا عدم المناسبة ولو كانت هذه اللغة مشهورة لكان
احسن الوجوه قاله في المصابيح ولابي ذر عن الكشميهني قد استكان ثم
قال يا رسول الله ما اعددت بالهمزة كالسابقة ولابي ذر عن
الكشميهني ما عددت بغير همزة وقال في الفتح وهو بالتشديد مثل جمع
مالا وعدده انتهى وقال المفسرون جمع مالا وعدده اي اعده لنوايب
الدهر مثل كرم واكرم وقيل اعم احصى عدده قاله السدي وقرا الحسن
والكلبي بتخفيف الدال اي جمع مالا وعدد ذلك المال والمعنى هنا ما
هيات لها كبير صيام بالبا الموحدة وليعضهم بالمثلثة ولا صلاة ولا
صدقة ولكني بكسر النون المشددة ولابي ذر والمستملي ولكن بسكون النون

مخففة

مخففة احب الله ورسوله قال صلى الله عليه وسلم انت في الجنة
مع من احببت فالحقه بحسن نيته من غير زيادة عمل باصحاب الاعمال
الصالحة وقال ابن بطال فيه جواب سكوت العالم عن جواب المستفتي
اذا كانت المسيلة لا تعرف او كانت مما لا حاجة بالناس اليها او كانت
مما تخشى منها الفتنة او سو التاويل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
عند السدة قال المهلب الفتيا في الطريق وعلى الدابة ونحو ذلك من
التواضع فان كانت للضعيف فمحمودة وان كانت لشخص من اهل الدنيا
او ممن يخشى فمكروهة لكن اذا خشي من الثاني ضررا وجب ليامن شره
والحديث سبق في الادب في باب علامة حب الله باب
ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب راتب ليمنع
الناس من الدخول عليه وبه قال حدثنا اسحق ولابي ذر والاصيلي
اسحق بن منصور اي ابن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي قال اخبرنا
ولابي ذر والاصيلي حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا ثابت البناني بضم الموحدة وفتح النون
عن انس بن ملك رضي الله عنه ولابي ذر قال سمعت انس بن ملك
يقول لامراة من اهله تعرفين فلانة لم يقف الحافظ على اسم المراتين
قالت نعم اعرفها قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي
اي والحال انها تبكي عند قبر فقال لها اتقي الله توطية لقوله واصبري
بكسر الموحدة اي لا تجزعي وخافي الله واصبري حتى تثابي فاجابت فقالت
له اليك اي تنح وابعد عني فانك خلو بكسر المعجمة وسكون اللام
حال من مصيبتي وعند ابي يعلى من حديث ابي هريرة انها قالت يا عبد
الله اني انا الحرا التكلام لو كنت مصابا عذرتني قال انس فجاوزها صلى
الله عليه وسلم ومضى فمر بها رجل هو الفضل بن العباس فقال لها
ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال
انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم في رواية له فاخذها
مثل الموت اي من شدة الكرب الذي اصابها لما عرفت انه رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انس فجات اي المراة على بابه عليه السلام فلم
تجد عليه بوابا اي راتبا تواضعا منه عليه الصلاة والسلام فلا يعارض
هذا حديث ابي موسى انه كان بوابا له عليه الصلاة والسلام لما جلس
على القفو وحديث عمر لما استاذن له الاسود في قصة حلفه ان لا يدخل على
نسايه شهرا لانه صلى الله عليه وسلم كان في خلوة نفسه يتخذ البواب
واختلف في مشروعية الحجاب للحاكم فقال امامنا الشافعي لا ينبغي اتخاذه له
وقال اخرون بالجواز وقال اخرون يستحب لترتيب الخصوم ومنع المستطيل
ودفع الشرير ويكره دوام الاحتجاب وقد يحرم نفي ابي داود والترمذي بسند
جيد عن ابي مريم الاسدي مرفوعا من ولاه الله من امر الناس شيا فاحتجب

عن حاجتهم احتجب الله عن حاجته يوم القيامة وقال في شرح المشكاة
فايدة قوله فلم يجد عنده بوابا انه لما قيل لها انه لرسول الله صلى الله
عليه وسلم استشعرت خوفا وهيبة في نفسها فتصورت انه مثل الملوك
له حاجب وبواب يمنع الناس من الوصول اليه فوجدت الامر بخلاف
ما تصورته فقالت يرسول الله والله ما عرفتك فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لها ان الصبر عند اول صدمة ولابي ذر عن الكشميهني
عند اول الصدمة بالتعريف والمعنى اذا وقع الثبات اول شي يهجم
على القلب من مقتضيات الجزع هو الصبر الكامل الذي يترتب عليه الاجر
فالمرء لا يوجر على المصيبة لانها ليست من صنعه وانما يوجر على حسن
تثبته وجميل صبره وسبق الحديث في الجنائز في باب زيارة القبور

باب ذكر الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه
القتل دون الامام الذي فوقه اي الذي ولاه من غير احتياج الى استيذانه
في خصوص ذلك وفي باب مضاف لتاليه في الفرع وقال العيني ليس
مضافا وان قوله الحاكم رفع بالابتدا وقوله يحكم بالقتل خبره وقال في
الكواكب وتبعه البرماوي قوله دون هو اما بمعنى عند واما بمعنى غير لكن
الحديث الثاني يدل على انه بمعنى غير ليس الا الاول يحتملهما وبه قال
حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن
فارس الذهلي بضم المعجمة وسكون الهاء وكسر اللام وسقط الذهلي لابي
ذر قال حدثنا الانصاري محمد بتقديم النسبة على الاسم وهي رواية
ابي زيد المروزي كما في الفتح وللاكثر حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري
قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني ابي عبد الله بن المثنى بن عبد
الله بن انس عن عم ابيه ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم الاولى
والثانية بينهما الف عن انس رضي الله عنه ان قيس بن سعد قال
في الفتح وزاد في رواية المروزي ابن عبادة اي الانصاري الخزرجي لقيس
بن سعد بن معاذ ولابي ذر عن انس بن مالك قال ان قيس بن سعد
كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب
الشرط من الامير بضم المعجمة وفتح الرا بعدها طا مهملة وزاد الاسمعيلي
عن الحسن بن سفين عن محمد بن مرزوق عن الانصاري مما ادرجه الانصاري
من كلامه كما بينه الترمذي لما ينفذه من اموره والشرطة اعوان الامير
الذين يتصرفون في الجند بامره والمراد بصاحب الشرطة كبيرهم فقيل
سموا بذلك لانهم رذالة الجند او لانهم الاشدا الاقويا من الجند قال
الازهري شرطة كل شي خياره ومنه الشرطة لانهم نخبة الجند وقيل هم
اول طايفة تتقدم الجيش وتشهد الوقعة وقيل ماخوذ من الشريط وهو
الحبل المبرم لما فيهم من الشدة وفي الحديث تشبيه ما مضى بما حدث بعده
لان صاحب الشرطة لم يكن موجودا في العهد النبوي عند احد من العمال

وانما

وانما حدث في دولة بني امية فاراد انس تقريب حال قيس بن سعد
عند السامعين فشبهه بما يعهدونه وفايدة تكرار لفظ الكون في قوله
كان يكون بيان الدوام والاستمرار كما قاله في الكواكب وقوله في
الفتح انه وقع في الترمذي وغيره من طرق عن الانصاري كان قيس
بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم قال فظهر ان ذلك من
تصرف الرواة تعقبه العيني بان رواية الترمذي وغيره لا تستلزم
ففي رواية كان يكون فانه كلا لا يروي الا ما ضبطه فعدم النسبة الى
تصرف الرواة اولى من كونهم يتصرفوا في ذلك من انفسهم ومفهوم
التكرار وزيادة الاسمعيلي ان ذلك كان لقيس على سبيل الوظيفة
الراتبة لكن يعكر عليه ما ذكره الاسمعيلي بلفظ قال الانصاري ولا اعلمه
الا عن انس انه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم كان قيس بن سعد
في تقدمته بمنزلة صاحب الشرطة من الامير فكلم سعد النبي صلى الله عليه
وسلم في قيس ان يصرفه من الموضع الذي وضعه فيه مخافة ان يقدم
على شي فيصرفه عن ذلك ثم اخرجه الاسمعيلي من وجه اخر عن الانصاري
بدون تلك الزيادة التي في اخره قال ولم يشك في كونه عن انس فكان
الانصاري كان يتردد في وصلها قال الحافظ بن حجر وعلى تقدير ثبوت
هذه الزيادة فلم يقع ذلك لزيد بن سعد الا في تلك المرة ولم يستمر
مع ذلك فيها وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى زاد ابو ذر هو القطان عن قرة ولابي ذر زيادة ابن خالد اي السدوسي
انه قال حدثني بالافراد حميد بن هلال العدوي البصري قال حدثنا
ابو بردة بضم الموحدة عامر او الحارث عن ابي موسى عبد الله بن
قيس الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ارسله الى اليمن
قاضيا واتبعه بمعاذ بهمزة قطع وسكون الفوقية ومعاذ هو ابن جبل
وهذا قطعة من حديث سبق في باب حكم المرتد والمرتدة من اتابة
المرتدين بهذا السند واوله عن ابي موسى قال اقبلت الى النبي صلى الله
عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين احدهما عن يميني والاخر عن يساري
ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك فكلاهما يسال بحذف المساول
ولمسلم امرنا على بعض ما ولاك الله فقال يا ابا موسى او قال يا عبد الله
بن قيس قال قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما
وما شعرت انهما يطلبان العمل فكاني انظر الى سواكه تحت شفته قلصت
فقال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده ولكن اذهب انت يا ابا موسى
او يا عبد الله بن قيس الى اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل ثم ذكر قصة
اليهودي الذي اسلم ثم ارتد وعليها اقتصر هنا في الحديث التالي لهذا وبه
قال حدثني بالافراد عبد الله ابن الصباح بفتح المهملة والموحدة المشددة
وبعد الالف مهملة العطار البصري قال حدثنا محبوب بن الحسن القرشي

البصري قيل اسمه محمد ومحبوب لقبه قال حدثنا خالد الحذاء عن حميد
بن هلال العدوي عن ابي بردة عامر عن ابي موسى الاشعري رضي
الله عنه ان رجلا لم اعرف اسمه اسلم ثم تهود فاتاه معاذ بن جبل
وهو عند ابي موسى فقال معاذ لابي موسى ما لهذا الرجل الموثق
قال اسلم ثم تهود وفي رواية الباب المذكور في استتابة المرتدين ثم
اتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه القى له وسادة قال انزل واذا رجل
عنده موثق قال ما هذا قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود فقال اجلس
قال لا اجلس حتى اقتله هذا قضاء الله وقضاء رسوله صلى الله
عليه وسلم زاد في الاستتابة فامر به فقتل وبذلك تم مراد الترجمة
ويحصل الرد على من زعم ان الحدود لا يقيمها عمال البلاد الا بعد اذن
الامام الذي ولاهم هذا باب بالتنوين يذكر فيه
هل يقضي الحاكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي القاضي اي بين الناس او
يفتي وهو غضبان وبه قال حدثنا آدم هو ابن اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن ابي بكرة نفيع الثقفي
قال كتب ابو بكرة الى ابنه بالنون ولده عبيد الله بالتصغير وكان
عبد الله قاضيا بسجستان بكسر المهملة والجيم على الصحيح غير منصرف
للعلمية والعجمة وفيه الزيادة والتانيث احدى مدن العجم وهي خلف كرمان
مسيرة فرسخ منها اربعون مفازة وليس لها ماء وهي الى ناحية الهند بان
لا يقضي بين اثنين وفي عمدة الاحكام كتبت ابي وكتبت له الى ابنه عبيد
الله بن ابي بكرة وهو موافق لرواية مسلم الا انه زاد لفظ ابنه والضمير
في ابنه عائد الى ابي بكرة وصرح في بعض الروايات فقال وكتبت له الى
ابنه عبيد الله بن ابي بكرة والحاصل ان ابا بكرة له ابن اسمه عبيد
الله وهو المكتوب اليه وابن اخر يسمى عبد الرحمن راوي الحديث الذي كتب
الى اخيه عبيد الله به وهذا التركيب يحتمل ان يكون ابو بكرة كتب بنفسه
الى ابنه عبيد الله وكتب عبد الرحمن لاخيه عبيد الله بمثل ما كتب ابو بكرة
ولكن عبد الرحمن انما كتب لاجل ابنيهما اي لاجل امره وطواغيته ونحو ذلك ففيه
تنازع بين كتب وبين كتبت في المفعول وهو ان لا يحكم بين اثنين وفي الجار
والمجرور وهو الى ابنه ويكون قد اعمل احدهما واضمر في الاخر ولكنه حذف لكونه
فضلة وتعقبه في الفتح بانه لا يتعين ذلك بل الذي يظهر ان قوله كتب ابي اي
امر بالكتابة وقوله كتبت له اي باشرت الكتابة التي امر بها والاصل عدم التعدد
وتعقبه العيني فقال الاصل عدم التعدد والاصل عدم ارتكاب المجاز والعدول
عن ظاهر الكلام لا لعلة وما المانع من التعدد انتهى او يكون المراد كتب ابي
الي ان اكتب لابنه ولكن حذف المفعول وهو المجرور بالى ثم قال وكتبت له الى
ابنه بذلك اي لاجل امره لي بان اكتب وعلى هذا فلا تنازع في المجرور بل في
المفعول الذي هو المصدر المنسبك من ان لا تحكم الخ فاعمل احدهم وحذف

الاخر

الاخر لانه غير عمدة على ما سبق او يكون المراد ان كلا من ابي بكرة وعبد
الرحمن كتب الى عبيد الله وكتابة ثانيهما اليه تاكيد الكتابة الاول وكتابة
عبد الرحمن انما كانت لاجل ابيه بكرة على معنى انه كتب ذلك عن ابيه
لا من قبل نفسه او يكون ابو بكرة امر بالكتابة فنسب اليه انه كتب تجوزا
بالسبب عن المسبب وفيه نظر لرواية النسائي قال عبد الرحمن بن ابي
بكرة كتب الى ابو بكرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الخ وفي رواية مسلم ان لا تحكم بين اثنين وانت غضبان جملة في موضع
الحال وغضبان لا ينصرف والغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام وعند
الترمذي عن ابي سعيد مرفوعا الا ان والغضب جمرة في قلب ابن ادم
الا ترون الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فاني سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول القافي فاني سببية لا تقضين بتشديد النون بالمد
للنهي حكم بفتحتين اي حاكم بين اثنين وهو غضبان لان الغضب قد
يتجاوز بالحاكم الى غير الحق وعداه الفقهاء بهذا المعنى الى كل ما يحصل به
التغيير للفكر كجوع وشبع مفرطين ومرض مولم وخوف مزعج وغلبة نعاس
وهو مضجر ومدافعة حدث وحر مزعج وبرد منكر وسائر ما يتعلق به القلب
تعلقا يشتغل عن استيفاء النظر وعن ابي سعيد عن البيهقي بسند ضعيف
مرفوعا لا يقضي القاضي الا وهو شبعان ريان واقتصر على ذكر الغضب لاستيلائه
على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره نعم ان غضب لله ففي
الكراهة وجهان قال البلقيني المعتمد عدم الكراهة واستبعده غيره لمخالفته لظواهر
الحديث وللمعنى الذي لاجله نهي عن الحكم حال الغضب ولو خالف وحكم
وهو غضبان صح ان صادف الحق مع الكراهة وعن بعض الحنابلة لا ينفذ الحكم
في حال الغضب لثبوت النهي عنه والنهي يقتضي الفساد وفصل بعضهم
بين ان يكون الغضب طرا عليه بعد ان استبان له الحكم فلا يؤثر والا فهو
محل الخلاف والحديث اخرجه مسلم في الاحكام وابو داود في القضاء والترمذي
في الاحكام والنسائي في القضايا وابن ماجة في الاحكام وبه قال حدثنا محمد
بن مقاتل المروزي المجاور قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا
اسمعيل ابن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس بن ابي حازم ابو عبد
الله البجلي التابعي الكبير فاتته الصحبة بليال عن ابي مسعود عقبة بن
عمرو بفتح العين وسكون الميم الانصاري الخزرجي البدري انه قال جاء
رجل لم يسم او هو سليم بن الحرث الى رسول الله ولابي ذر الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني والله لاتاخر عن صلاة
الغداة الصبح فلا اصليها مع الامام من اجل فلان هو معاذ بن جبل
او ابي ابن كعب كما في مسند ابي يعلى مما يطيل بنا فيها في صلاة الغداة
او من ابتدائية متعلقة بتاخر قال ابو مسعود فما رايت النبي صلى الله عليه
وسلم قط اشد غضبا في موعظة منه يومئذ وفيه وعيد شديد على

من ليسيء في تخلفه الضرر عن الجماعة ثم قال صلى الله عليه وسلم يا يها
الناس وفي ابي ذر عن الكشميهني والمستملي ايها الناس باسقاط حرف النداء
ان منكم منفرين فايكم ما صلى يا الناس فليوجز بسكون اللام وبالجيم
المكسورة بعدها راي وما صلة مؤكدة لما معنى ايها من ابهام في اي وصل فعل
بشرط وفليوجز جواب لقوله تعالى ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى فان فيهم
الكبير والضعيف وذا الحاجة والحديث سبق في العلم في باب الغضب في
الموعظة وفي كتاب الصلاة في باب تخفيف الامام في القيام وبه قال حدثنا
محمد بن ابي يعقوب اسحق الكرماني بفتح الكاف عند المحدثين واهلها
بكسرها قال حدثنا حسان بن ابراهيم بفتح الحاء المهملة المشددة الكرماني
القنري قاضي كرمان قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال محمد وابي
ذر حدثنا محمد هو الزهري قال اخبرني بالافراد سالم ان اباه عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما اخبره انه طلق امرأته امنة بعد الميم وكسرها
بنت غفار بالغين المعجمة المكسورة والفاء وهي حايض الواو والحاء المهملتين امرأته
او من ضمير الفاعل قد ذكر عمر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ
اي غضب فيه في الفعل المذكور وهو الطلاق وتغيظ مطاوع غيظته فتغيظ
وابي ذر عن الكشميهني عليه اي على ابن عمر رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم قال يحتمل ان يكون ثم هنا بمعنى الواو وان قوله فمارن تغيظه
ثم الامر والفعل مجزوم وكذا قوله ثم ليمسكها ويجوز في المعطوف الرفع
على الاستيناف اي ثم هو يمسكها والامر للندب هي قول اماما الشافعي وابي
حنيفة واحمد وفقهاء المحدثين وللوجوب عند مالك واصحابه والصارف عن الوجوب
قوله تعالى فامسكوهن بمعروف او فارقوهن بمعروف وغيرها من الايات المقتضية
للتخيير بين الامساك بالرجعة او الفراق بترك الرجعة والمسلم ثم ليدعها
حتى تطهر ثم تحيض حيضة اخرى فتطهر منها فان بدا له بعد طهرها من الحيض
الثاني ان يطلقها فليطلقها قبل ان يجامعها قال البيضاوي وفي الحديث
فوايد حرمة الطلاق في الحيض لتغيظه صلى الله عليه وسلم اياه على ايقاعه وهو
بتغيظه الم في حرام والتنبيه على ان علة التحريم تطويل العدة عليها وان العدة
بالاطهار لا بالحيض والحديث سبق في الطلاق باب من راى من الفقهاء للقاضي ان يحكم بعلمه في امر الناس دون حقوق الله
تعالى كالحدود اذا لم يخف القاضي التظنون والتهمة بفتح الهاء اي يحكم بشرط عدم التهمة ووجود الشهرة كما قال صلى الله عليه وسلم لهند حين قضى
لها على زوجها ابي سفيان بدون حضوره خذي من ماله ما يكفيك وولدك
بالمعروف وذلك اذا كان امرا مشهورا لقضية هند مع زوجها ابي سفيان ووجوب النفقة
عليه وقال المالكية يحكم بعلمه في امور الدين دون الاموال التعديل والتجريح

لان القاضي يشارك غيره فيهما وامانته وانه لو لم يكن يحكم بعلمه في العدا
لم يقدر على معدلين اخرين وهكذا فيتسلسل وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد
بن مسلم قال احدثني بالافراد وابي ذر قال اخبرني بالافراد ايضا
عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها قالت جات هند
بالصرف وعدمه للسكون وسطه بنت عتبة بن ربيعة ابن عبد
شمس بن عبد مناف القرشية العبشمية والدة معوية وسقط لابي
ذر ابن ربيعة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
والله ما كان على ظهر الارض اهل خباء بكسر الخاء المعجمة والمد احب
الي بتشديد الياء ان يذلوا بفتح التحتية وكسر المعجمة من اهل خبائك
اراد تثنية صلى الله عليه وسلم فكنت عنها باهل الخباء اجلالا له او
اراد اهل بيته او صحابته فهو من المجاز والاستعارة وما اصبح اليوم
على ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يعززا بفتح التحتية وكسر الميم
المهملة وتشديد الزاي من اهل خبائك ثم قالت يا رسول الله
ان ابا سفيان صخر بن حرب زوجي رجل مسيك بكسر الميم والسين
المهملة المشددة بصيغة المبالغة من مسك اليد يعني بخيل جدا ويجوز
فتح الميم وكسر السين مخففة بوزن امير وهو اصح عند اهل العربية والاول
هو المشهور في رواية المحدثين ورجل حيران ولو قالت ان ابا سفيان مسيك
صح وحصلت الفايدة الان ذكر الموصوف ووصفته يكون لتعظيم بخورا
رجلا صالحا او لتحقيره بخوراية رطبا سفسافا وعما كان النخل منه مومنا قالت
رجل وفي رواية يشتحيح بدل مسيك وهو اشد النخل وقيل الشح الحرص على
ما ليس عنده والبخل بما عنده وقال رجل لابن عمر ابني شحيح فقال له
ان كان شحيحا كما تحكي عن نفسك فليس بشحيح بل هو مسكين وعن
ابن مسعود الشح منع الزكاة وقال القرطبي المراد انه شحيح بالنسبة الى
امراته وولده لا مطلقا لان الانسان قد يفعل هذا مع اهل بيته كما انه بري
غيرهم الجوع واولى والاقارب وسفين لم يكن معروفا بالبخل فلا يستدل لهذا الحديث
على انه بخيل مطلقا فهل علي نشديد الياء من حرج من اثم ان اطعم الذي
ابي الطعام الذي هو المعروف بان لا يكون فيه اسراف ونحوه وفي هذا
ان للقاضي ان يقضي بعلمه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم انها
زوجة ابي سفين ولم يكلفها البينة بان علمها اقوى من الشهادة لتيقن ما علمه
والشهادة تكون كذبا ويأتي ان شاء الله تعالى عند المولف في باب الشهادة
تكون عند الحاكم في ولايته القضاء عن اخرين من اهل العراق ان يقضي بعلمه
لانه موتمن وانما يراد من الشهادة معرفة الحق فعلم اكثر من الشهادة واستدل

المانعون من القضا بالعلم بقوله في حديث ام سلمة انما اقضي له بما
اسمع ولم يقل بما اعلم وقال للحضرمي شاهداك او يمينه ليس لك الا ذلك
ويخشى من قضاة السوء ان يحكم احدهم بما شا ويحيل على علمه فتعقب
ابن المنير البخاري بانه لا دلالة في الحديث للترجمة لانه خرج مخرج
الفتيا قال وكلام المفتي ينزل على تقدير صحة انها المستفتي فكانه قال
ان ثبت انه يمنعك حقك جاز لك اخذه واجاب بعضهم بان
الاغلب من احوال النبي صلى الله عليه وسلم الحكم والالزام فيجب تنزيل
لفظه عليه وبانه لو كان فتيا لقال مثلا لك ان تاخذي فلما اتى بصيغة
الامر بقوله خذي كما في الرواية الاخرى دل على الحكم ويأتي مزيد لذلك
ان شا الله تعالى بعونه وقوته في باب القضا على الغايب وفي باب
الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضا تنبيه لو شهدت البينة مثلا
بخلاف ما يعلمه علما حسيا لمشاهدة او سماع تيقنيا او ظنيا راجحا لم يجز له
ان يحكم بما قامت به البينة ونقل بعضهم فيه الاتفاق وان وقع الاختلاف
في القضا بالعلم والحديث سبق في النفقات باب
حكم الشهادة على الخط المختوم انه خط فلان وقال المختوم لانه
اقرب الى عدم تزوير الخط وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني المحكوم بالحا
المهملة بدل المعجمة والكاف بدل الفوقية اي المحكوم به وما يجوز من ذلك
اي من الشهادة على الخط وما يضيق عليهم وللاصيلي زيادة فيه فلا
يجوز لهم الشهادة به ولابي ذر عليه اي الشاهد فالقول بذلك ليس على
النفي اثباتا ونفيا بل لا يمنع مطلقا بل لما فيه من تضييع الحقوق ولا
يعمل به مطلقا اذ لا يؤمن فيه التزوير وحكم كتاب الحاكم الى عماله بضم
العين وتشديد الميم وفي الفرع كاصله الى عامله بلفظ الافراد وكتاب
القاضي الى القاضي وقال بعض الناس ابو حنيفة واصحابه كتاب
الحاكم جائز الا في الحدود ثم ناقض بعض الناس حيث قال ان كان
القتل خطا فهو اي كتاب الحاكم جائز لان هذا اي قتل الخطا في نفس
الامر حاله يزعمه بضم الزاي وفتحها وانما كان عنده مالا لعدم القصاص
فيه فيلحق بسائر الاموال في هذا الحكم ثم ذكر المولف وجه المناقضة فقال
وانما صار قتل الخطا مالا بعد ان ثبت ولابي ذر ان ثبت القتل
عند الحاكم فالخطا والعمد في اول الامر حكمهما واحد لا تفاوت في كونهما حدا
وقد كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى عامله في الحدود بالحا والدا
لين المهملات والعامل المذكور هو يعلى بن امية عامله على اليمن كتب
اليه في قصة رجل زنا بامراة مصيفة ان كان عالما بالتحريم فحده وللا
صيلي وابي ذر عن المستملي والكشميهني في الجارود بالجيم بعدها الف فرا
فواو فدال مهملة بن المعلى ابي المنذر العبدي وله قصة مع قدامة بن مظعون
عامل عمر على البحرين ذكرها عبد الرزاق بسند صحيح من طريق عبد الله

بن

بن عامر بن ربيعة قال استعمل عمر قدامة بن مظعون فقال الجارود
نسيب عبد القيس على عمر فقال ان قدامة شرب فسكر فكتب عمر الى
قدامة في ذلك فذكر القصة بطولها في قدوم قدامة وشهادة الجارود
وابي هريرة عليه وفي احتجاج قدامة باية المايدة وفي رد عمر عليه
وجلده الحد وكتب عمر بن عبد العزيز الى عامله زريق بن حكيم
في شان سن كسرت بضم الكاف وكسر السين وهذا وصله ابو بكر الخلال
في كتاب القصاص والديات من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم
بن زريق بن حكيم عن ابيه بلفظ كتب الى عمر بن عبد العزيز كتابا اجاز
فيه شهادة رجل على سن كسرت وقال ابراهيم النخعي مما وصله ابن
ابي شيبة عن عيسى بن يونس عن عبيدة عنه كتاب القاضي الى
القاضي جائز اذا عرف القاضي المكتوب اليه الكتاب والخاتم الذي
يختم به عليه بحيث لا يلتبسان بغيرهما وكان الشعبي عامر بن شراحيل
مما وصله ابن ابي شيبة من طريق عيسى بن ابي غرة يجيز الكتاب
المختوم بما فيه من القاضي ويروى عن ابن عمر رضي الله عنهما
نحوه اي نحو ما روي عن الشعبي قال في فتح الباري ولم يقع لي هذا الاثر
عن ابن عمر الى الان وقال معوية بن عبد الكريم الثقفي المعروف بالضال
بضاد معجمة ولام مشددة سمي به لانه ضل في طريق مكة شهدت
اي حضرت عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة الليثي التابعي ولاه عليها
يزيد بن هبيرة لما ولي امارتها من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان
كما ذكره عمر بن شبة في اخبار البصرة وشهدت اياس بن معوية بكسر
الهمزة وتخفيف التحتية المزني وكان ولي قضا البصرة في خلافة عمر بن
عبد العزيز من قبل عدي بن ارطاة عامل عمر بن عبد العزيز عليها والحسن
البصري وكان قد ولي القضا بالبصرة مدة قليلة ولاه عدي بن ارطاة
عاملها وثمامة بن عبد الله بن انس اي ابن ملك وكان قاضي البصرة
في اوايل خلافة هشام بن عبد الملك ولاه خالد القسري وبلال بن
ابي بردة بضم الموحدة عامر او الحرث ابن ابي موسى الاشعري ولاه
خالد القسري قضا البصرة وعبد الله بن بريدة بضم الموحدة الاسلمي
التابعي المشهور ولي قضا مرو وعامر بن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة
بعدها تحتية مصحح عليه في الفرع واصله وزاد في فتح الباري عبدة بفتح
العين وسكون الموحدة وفتحها وقال ذكره ابن ماكولا بالوجهين وعامر هو
ابن اياس البجلي الكوفي وعباد بن منصور بفتح العين والموحدة المشددة
الناجي بالنون والجيم يكنى ابا سلمة الثمانية حال كونهم يجيزون كتب
القضاة بغير محضر من الشهود بضم الشين ولابي ذر من المشهود
بزيادة ميم وسكون السين فان قال الذي جي عليه بالكتاب بكسر الجيم
وسكون التحتية بعدها همزة انه اي الكتاب زور قيل له اذهب فالتمس

المخرج من ذلك بفتح الميم والرا بينهما معجمة ساكنة اي اطلب الخروج
من عهدة ذلك اما بالقدح في البينة بما يقبله فتبطل الشهادة واما
بما يدل على البراءة بالمشهود له وقال المالكية اذا جا كتاب من قاضي الى
قاضي اخر مع شاهدين فانه يعتمد على ما يشهد به الشاهدان ولو خالفا
ما في الكتاب وقيد ذلك في الجواهر بما اذا طابقت شهادتهما الدعوى
قال ولو شهدوا ما فيه وهو مفتوح جاز وندب ختمه ولم يفد وحده
فلا بد من شهود بان هذا الكتاب كتاب فلان القاضي وزاد اشهب ويشهد
ويشهدون انه اشهدهم بما فيه انتهى واحتج من لم يشترط الاشهاد
بانه صلى الله عليه وسلم كتب الى الملوك ولم ينقل انه اشهد احدا على
كتابه واجيب بانه لما حصل في الناس الفساد احتيط للدما والاموال
قال البخاري واول من سال على كتاب القاضي البينة ابن ابي ليلى
محمد بن عبد الرحمن قاضي الكوفة واول ما وليها في زمن يوسف بن عمر
الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد وهو صدوق لكنه اتفق على ضعيف
حديثه لسوء حفظه وسوار عبد الله بفتح السين المهملة والواو المشددة
وبعد الالف را العنبري قاضي البصرة من قبل المنصور قال البخاري بالسند
اليه وقال لنا ابو نعيم الفضل بن دكين مذاكرة حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن محرز بضم الميم وسكون المهملة وكسر الرا بعدها زا الكوفي
قال جيت بكتاب من موسى بن انس اي ابن مالك التابعي قاضي البصرة
وكنت اقمت عنده البينة ان لي عند فلان كذا وكذا وهو اي
بالكوفة وجيت
بالواو وللاصيلي وابي ذر فجيت به اي بالكتاب القاسم بن عبد
الرحمن بن ابي عبد الله بن مسعود والمسعودي التابعي قاضي الكوفة
زمن عمر بن عبد العزيز فاجازه بجيم وزاي انصاره وعمل به وكره الحسن
البصري وابو قلابة الجرمي بفتح الجيم وسكون الرا وكسر الميم ان يشهد
بفتح اوله الشاهد على وصية حتى يعلم ما فيها لانه لا يدري لعل
جورا اي باطلا وقال الداودي من المالكية وهذا هو الصواب وتعقبه
ابن التين بانه اذا كان فيها جورا لم يمنع التحمل لان الحاكم قادر على رده
اذا وجب حكم الشرع رده وما عداه يعمل به فليس خشية الجور فيها ما
نعا من التحمل انما المانع الجهل بما يشهد به ومذهب مالك رحمه الله
جواز الشهادة على الوصية وان لم يعلم الشاهد ما فيها وكذا الكتاب المطوي
ويقول الشاهدان للحاكم يشهد على اقراره بما في الكتاب لانه صلى الله
عليه وسلم كتب الى عماله من غير ان يقراها على من يحملها وهي مشتملة على
الاحكام والسنن واثر الحسن وصله الدارمي بلفظ لا تشهد على وصية حتى
تقرا عليك ولا تشهد على من لا تعرف واثر ابي قلابة وصله ابن ابي شيبة
ويعقوب ابن سفين بلفظ قال ابو قلابة في الرجل يقول اشهدوا على ما في

هذه

هذه الصحيفة قال لا حتى تعلم ما فيها زاد يعقوب وقال لعل فيها
جورا وفي هذه الزيادة بيان السبب في المنع المذكور وقد كتب
النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل خيبر في قصة حويصة ومحيصة
اما بكسر الهمزة وتشديد الميم ان تدوا بالفوقية والتحتية صاحبكم
عبد الله بن سهل اي تعطوا ديته واضافة اليهم لكونه وجد قتيلا بين
اليهود بخيبر والاضافة تكون بادنى ملابسة وهذا ان كان تدوا
بالخطاب وان كان بالتحتية فظاهر واما ان تؤذنوا بحرب اي تعلموا
به وهذا طرف من حديث سبق في باب القسامة من الديات وقال الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله ابو بكر بن ابي شيبة في شهادة ولابي
ذر في الشهادة على المراة من ورا الستر بكسر السين ان عرفتها
فاشهد عليها والا اي وان لم تعرفها فلا تشهد ومقتضاه انه لا يشترط
ان يراها حالة الاشهاد بل تكفي معرفته لها باي طريق كان وقال الشافعية
لا يصح شهادة على منتقبة اعتمادا على صوتها فان الاصوات تتشابه
فان عرفها بعينها او باسم ونسب وامسكها حتى شهد عليها جاز التحمل
عليها منتقبة وادى بما علم من ذلك فيشهد في العلم بعينها عند حضورها
وفي العلم بالاسم والنسب عند غيبتها لا بتعريف عدل او عدلين انها فلانة بنت
فلان فلا يجوز التحمل عليها بذلك وهذا ما عليه الاكثر والعمل بخلافه وهو
التحمل عليها بذلك وقال المالكية لا يشهد على منتقبة حتى يكشف وجهها
ليعينها عند الادا ويميزها عن غيرها وان اخبره عنها رجل يثق به او
امراة جاز له ان يشهد وكذا لفيف النسا اذا شهدن عنده انها فلانة
اذا وقع عنده العلم بشهادتين وجوز مالك شهادة الاعمى في الاقوال كان
يقر بشي لان الصحابة رووا عن امهات المومنين من وراء حجاب وميزوهن
باصواتهن وقال الشافعية لا تقبل شهادة اعمى بقول لعقد وفسخ واقرار
لجواز اشتباه الاصوات وقد يحك الانسان صوت غيره فيشبه به الا ان يقر
شخص في اذنه بنحو طلاق او عتق او مال لرجل معروف الاسم والنسب
فيمسكه حتى يشهد عليه عند قاض او يكون عماه بعد تحمله والمشهود له
والمشهود عليه يعرف في الاسم والنسب فيقبل لحضور العلم بانه المشهود عليه وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه
قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى اهل الروم في
سنة ست قالوا انهم اي قال الصحابة له صلى الله عليه وسلم ان الروم
لا يقرون كتابا الا مختوما ولم اعرف القايل بعينه فاتخذ النبي صلى الله
عليه وسلم خاتما بفتح التا وكسرها من فضة كاني انظر الى وبيصه بفتح
الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة الى لمعانه وبريقه

ونقشه محمد رسول الله ويستفاد منه ان الكتاب اذا لم يكن مختوما
فالحجة بما فيه قايمة لكونه صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب اليهم
وانما اتخذ الخاتم لقولهم انهم لا يقبلون الكتاب الا اذا كان مختوما فدل
على ان كتاب القاضي حجة مختوما كان او غير مختوم وفي الباب العلامة
بالشهادة على الخط وقد اجاز ذلك مالك وخالفه ابن وهب وقال الطحاوي
خالف ما الكاجمع الفقهاء في ذلك لان الخط قد يشبه الخط وقال محمد بن
عبد الله بن عبد الحكم لا يقضي بوصرها بالشهادة على الخط لان الناس قد
احدثوا ضروبا من التجوير وقد قال مالك يحدث للناس اقضية على نحو ما احدث
من الفجور وقد كان الناس فيما مضى يجيزون الشهادة على خاتم القاضي
ثم راى مالك ان ذلك لا يجوز هذا ما [illegible] بالتنوين ثم
يذكر فيه متى يستوجب الرجل القضاء اي متى يستحق ان يكون قاضيا
وقال في الكواكب اي متى يكون اهلا للقضاء انتهى وقد اشترط الشافعية
كونه اهلا للشهادة وان لا يكون سيء الحفظ مكلفا حرا عدلا ذكرا سميعا بصيرا
ناطقا كافيا امر القضاء فلا تولاه كافر وصبي ومجنون ومن به رق وانثى
وخنثى وفاسق ومن لم يسمع واعمى واخرس وان فهم اشارته ومغفل ومختل
التطبر بكبر او مرض لنقصهم وان يكون مجتهدا وهو العارف باحكام القرآن
والسنة والقياس وانواعها فمن انواع القرآن والسنة العام والخاص والمجمل
والمبين والمطلق والمقيد والنص والظاهر والناسخ والمنسوخ ومن انواع
السنة المتواتر والآحاد والمتصل وغيره ومن انواع القياس الاولى والمساوي
والادون كقياس الضرب للوالدين على التافيف لهما وقياس احراق مال اليتيم
على اكله في التحريم فيهما وقياس التفاح على البر في الربا بجامع الطعم وحاله
الرواة قوة وضعفا فيقدم عند التعارض الخاص على العام والمقيد على
المطلق والنص على الظاهر والمحكم على المنشأ به والناسخ على المتصل
والقوي على مقابله ولسان العرب لغة ونحوا وصرفا وهو الذي اعلم اجماعا
واختلافا فلا يجتهد فيه فان فقد الشرط المذكور بان لم يوجد رجل
منصف به فولي سلطان دونه مسلما غيرا هل كفاسق ومقلد
وصبي وامراة نفذ قضاؤه للضرورة لبلا تتعطل مصالح الناس والقضاء بالعلم
مصدر قضى يقضي ان تم الفعل يا واصله قضي بفتح الياء فتحركت الفا
لتحركها وانفتاح ما قبلها وصدره فعل بالتحريك كطلب طلبا فتحركت الياء
فيه ايضا وانفتح ما قبلها فقلبت الفا فاجتمع الفات فابدلت الثانية همزة
فصار قضاء ممدودا وجمع القضاء قضية كفطاء واغطية وهو في الاصل احكام
الشيء وامضاؤه ثم غلب استعماله في الحكم بين الناس ويكون ايضا بمعنى الامر قال تعالى وقضى ربك
ان لا تعبدوا الا اياه وبمعنى العلم كقوله قضيت لك بكذا اعلمتك به والالزام
قال تعالى فاذا قضيتم الصلاة والفعل فاقض ما انت قاض والارادة قال
تعالى فاذا قضى امرا فانما يقول له كن والكتابة قال تعالى

وكان

وكان امرا مقضيا اي مكتوبا في اللوح المحفوظ والفصل قال تعالى وقضي
بينهم بالحق والخلق قال تعالى فقضاهن سبع سموات في يومين وقال الحسن
البصري احد الله على الحكام بضم الحاء وتشديد الكاف جمع حاكم
ان لا يتبعوا الهوى اي هوى النفس في قضايهم ولا تخشوا الناس كخشية
سلطان ظالم او حيفة ذي قربة احد ولا تشتروا بايتي ثمنا قليلا
ثمنا قليلا وهو الرشوة وابتغاء الجاه ورضى الناس وقرأ الحسن
يا داود انا جعلناك خليفة في الارض مدبر امر الناس فاحكم بين
الناس بالحق ولا تتبع الهوى ما تهوى النفس فيضلك الهوى عن
سبيل الله اي عن الدليل الدال على توحيد الله ان الذين يضلون
عن سبيل الله عن الايمان بالله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب
بسبب نسيانهم يوم الحساب المرتب عليه ترك الايمان ولو ايقنوا بيوم الحساب
لعملوا في الدنيا قال ابن كثير هذه وصية من الله عز وجل لولاة الامور ان
يحكموا بين الناس بالحق المنزل من عند مباركا وتعالى ولا يعدلوا عنه فيضلوا
عن سبيله وقد توعد سبحانه من ضل عن سبيله وتناسى يوم الحساب
بالوعيد الاكيد والعذاب الشديد وقرأ الحسن ايضا انا انزلنا التوراة
فيها هدى يهدي الى الحق ونور يكشف ما اشتبه من الاحكام يحكم بها
النبيون الذين اسلموا انقادوا لحكم الله وهي صفة اجريت للنبيين على سبيل
المدح للذين هادوا تابوا من الكفر والربانيون والاحبار الزهاد والعلماء
معطوفون على النبيون بما استحفظوا اي استودعوا من كتاب الله من
النبيين والضمير في استحفظوا للانبياء والربانيين والاحبار والاستحفاظ من الله
اي كلفهم الله حفظة وكانوا عليه شهداء رقباء لئلا يبدل ولا تخشوا الناس
واخشوني نهي للحكام ان يخشوا غير الله في حكوماتهم ويداهنوا فيها خشية
ظالم او كبير ولا تشتروا بايتي ولا تستبدلوا باحكامي التي انزلتها ثمنا قليلا
ومن لم يحكم بما انزل الله مستهينا به فاولئك هم الكافرون قال ابن
عباس من لم يحكم جاحدا فهو كافر وان لم يحكم جاحدا فهو فاسق ظالم بما
استحفظوا اي استودعوا من كتاب الله وهذا ثابت في رواية المستملي وسقط
لابي ذر قوله يحكم بها النبيون الخ وقرأ الحسن ايضا وداود وسليمان
واذكرهما اذ يحكمان في الحرث الزرع او الكرم اذ نفشت فيه غنم القوم اي
رعته ليلا بلا راع بان انفلتت فاكلته وافسدته وكنا لحكمهم شاهدين
والضمير للحكم المدلول عليه بالفعل او لهم او لهما او استعمل ضمير الجمع لاثنين
وكان داود عليه السلام قد حكم بالغنم لاهل الحرث وكان قيمة الغنم على قدر
النقصان في الحرث فقال سليمان عليه السلام وهو ابن احدى عشرة سنة
غير هذا ارفق بالفريقين فعزم عليه لتحكمن فقال ارى ان تدفع الغنم الى اهل
الحرث ينتفعون بالبانها ونتاجها واولادها واصوافها والحرث الى رب الغنم حتى يصلح
الحرث الى حالته التي كان عليها ثم يرد ان فقال القضاء ما قضيت وامضى الحكم بذلك ففهمناها

ايا الحكومة سليمان وكلا منهما اتينا حكما نبوة وعلما معرفة بوجه الحكم قال الحسن مخذ ادم تعالى سليمان لموافقته الراجح ولم يلم داود بفتح التحتية وضم اللام من اللوم لموافقته الراجح وقال العيني وفي نسخة ولم يذم بالذال المعجمة من الذم وتعقب بان مقول الحسن هذا لا يليق بمقام داود فقد جعله الله تعالى بيده الحكم والعلم ومنه سليمان في الفهم وهو على اخص زاد على العام والاصح ان داود واصحابه الحكم لسليمان ارشد الى الصلح قال الحسن ولولا ما ذكر الله عز وجل هذين البيتين لرايت بفتح الراء والهمزة جواب لو واللام فيه للتاكيد وابن ذر والكشميهني لرئيت بضم الراء وكسر الهمزة مشددة بعدها تحتية ساكنة مبنيا للمفعول وسقط لابي ذر امر القضاة اي قضاة زمنه هلكوا الخ ضمنه قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون الشامل للقاضي والمخطئ فانه تعالى اثنى على هذا سليمان بعلمه وعذر هذا داود باجتهاده وفيه جواز الاجتهاد للانبياء وهل اذا افتى بجواز الاجتهاد لهم هل يجوز عليهم الخطاء فيه واتفق الفريقين انه لو اخطا في اجتهاده لم يقر على الخطا قال ابن زغر بضم الميم وفتح الزاي المخففة وبعد الفا قاف مضمومة ثم راء ابن مروان الاموي امير الموصل منذ المعدود من الخلفاء الراشدين خمس من الخصال انا لنطا القاضي منها خصلة وابي ذر عن الحموي والمستملي خطة بخا معجمة مضمومة وطا مهملة مفتوحة مشددة كانت وابي ذر ايضا عن الكشميهني خصلة كاد فيه وصمة بفتح الواو وسكون الصاد المهملة بوزن تمرة اي عيب ان يكون فيها بكسر الهاء وللمستملي فقيها والاولى اولى حليما يقضي على ما يوذيه ويبادر بانتقامه عفيفا تلف عن الحرام صليبا بفتح المهملة وكسر اللام مخففة وبعد التحتية الساكنة موحدة بوزن عظيم من الصلابة اي قويا شديدا وقافا عند الحق لا يميل الى الهوى يستخلص الحق من المبطل ولا يحابيه ولا يداهن هذا قول حليم اي ذاك في حق نفسه وهذا في حق غيره عالما بالحكم الشرعي ويدخل فيه قوله فقيها فقيها اولى من فقيها كما مر سؤولا عما وزن فعول اي كثير السوال عليما وهذا وصله سعيد بن منصور وابن سعد وابن سعد في طبقاته وقوله سؤولا من تتمة الخامس لان كمال العلم ليحصل الا بالسوال لمن قد يظهر له ما هو اقوى مما عنده باب رزق الحكام جمع حاكم من اضافة المصدر الى الفاعل ورزق العاملين عليها على الحكومات او العاملين على الصدقات وصوب بقرينة ذكر الرزق والعاملين والرزق ما يرتبه الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين فرقا او في المدة الفرق بين الرزق والعطا ما يخرج للجندي من بيت المال في السنة مرة او مرتين والعطا ما يخرج له كل شهر وكان شريح بضم الشين المعجمة الخاء حاء مهملة ابن الحرث بن قيس النخعي الكوفي القاضي بالكوفة عن عمر بن

الخطاب وهو من الخضرمين بل قيل ان له صحبة روى ابن السكن انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان لي اهل بيت ذوي عدد باليمن فقال جيء بهم قال فجاءهم والنبي صلى الله عليه وسلم قد قبض وعنه انه قال وليت القضاء لعمر وعثمان وعلي فمن بعد الي ان استعفيت من الحجاج وكان له يوم استعفى مائة وعشرين سنة وعاش بعد ذلك سنة وقال ابن معين كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه يا خذ على القضاء اجرا بضم الهمزة وسكون الجيم وهذا وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور الى جواز اخذ القاضي الاجرة على الحكم ذهب الجمهور من اهل العلم من الصحابة وغيرهم الى ان شغله الحكم عن القيام بمصالحه وكرهه طائفة كراهة تنزيه مسروق ورخص فيه الشافعية واكثر اهل العلم وقال صاحب الهداية من الحنفية واذا كان القاضي فقيرا فالافضل له الواجب احد كفايته وان كان غنيا فالافضل الامتناع عن اخذ الزرق من بيت المال رفقا بيت المال وفتل الاخذ هو الاصح صيانة للقضاء عن الهوان ونظر الحاكم لمن ياتي بعده من المحتاجين ويا خذ بقدر الكفاية له ولعياله وعن الامام احمد يجبى وان كان فبقدر عمله مثل ولي اليتيم وقالت عائشة رضي الله عنها يا كل الوصي من اليتيم بقدر عمالته بضم العين وتخفيف الميم اجرة عمله بالمعروف بقدر حاجته وعلله ابن ابي شيبة عنها في قوله تعالى ومن كان فقيرا فليا كل بالمعروف قالت انزل ذلك في مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتاجا يا كل منه وا كل ابو بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف بعد ان قال كما اخرجه ابو بكر بن ابي شيبة قد علم قومي ان حرفتي لم تكن تعجز عن مونة اهلي وقد شغلت بامر المسلمين واسنده ابن النجار زيد في البيوع وبقيته فيا كل ال ابو بكر من هذا المال و كذا ا كل عمر ابن الخطاب رضي الله عنه هو واهله لما وليها وقال فيما رواه ابن ابي شيبة وابن سعد اني انزلت نفسي من مال الله منزلة اليتيم ان استغنيت عنه تركت واذا افتقرت اليه اكلت بالمعروف وسنده صحيح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة وفتح العين مصغرا ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد السعيد بن المسيب من الزيادة ابن سعيد بن حمامة الكندي او الازدي الصحابي بن الصحابي ابن اخت عمر بفتح النون وكسر الميم بعدها راء ان حويطب بضم الحا المهملة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة طا مهملة مكسورة فموحدة ابن عبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاي المشددة الضم المشهور العامري بن مسلمة الفتح المتوفى بالمدينة سنة اربع وخمسين وله من العمر مائة وعشرون سنة اخبره ان عبد الله بن عبد شمس او اسم ابيه عمرو بن السعدي واسمه وقدان

وقيل السعدي أنه استرضع في بني سعد انه قدم على عمر في خلافته
فقال عمر ألم أجدت بضم الهمزة وفتح الجاء والدال المهملتين المشددتين
أخره مثلثة أنك تلي من أعمال الناس أعمالا بفتح الهمزة
وآيات كأمرة وقضاء فإذا أعطيت العالة بضم العين أجرة العمل وبفتحها
نفس العمل كرهتها فقلت له بلى وفي الجزء الثالث من فوائد أبي بكر
البيابوري من طريق الطراسابي عن عبد الله بن السعدي قال
قدمت على عمر فأرسل إلي بألف دينار فرددتها وقلت أنا عنها غني فقال
لي ما دعاك إلى ما صنعت تريد أن تزيد إلى ذلك أي ما غاية قصدك بهذا
الرد فقلت وأبي الوقت فقلت أن لي أفراسا وأعبدا بالموحدة المضمومة
جمع عبد وأبي ذر عن الكشميهني وأعتدا بالفوقية بدل الموحدة وجمع
عتيد كما مر مدخرا وأنا بخير وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين
تفسير لقوله لنفاتريد فقال لي لا تفعل ذلك الرد فإني كنت أردت
بالضم الذي أردت بالفتح من الرد كما في اليونينية فكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء من المال الذي يقسمه
في المصالح فأقول يا رسول الله أعطه بفتح الهمزة المفتوحة أفقر إليه
مني حتى أعطاني مرة مالا فقلت أعطه أفقر إليه مني وضبب
في اليونينية على قوله حتى أعطاني مرة مالا الخ فقال النبي وأبي ذر له النبي
صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به أمر إرشاد على الصحيح
وهو يدل على أن التصدق به إنما يكون بعد القبض لأنه إذا أملك المال
وتصدق به طيبة به نفسه كان أفضل من التصدق به قبل قبضه لأن
الغالب حصول بيده هو أحرص مما لم يدخل يده فملاك من هذا المال
وأنت غير مشرف بضم الميم وسكون المعجمة بعدها راء مكسورة ففاء غير طامع
وأنا ظر إليه وأما سائل وأما طالب له فخذه وما ترده وما فلا تتبعه نفسك
بضم الفوقية الأولى وسكون الثانية وكسر الموحدة وسكون التحتانية أي لم
تجيء إليك فلا تطلبه بل اتركه الأظهر وهو والأصح تحريم الطلب على القادر على
الكسب وقيل يباح بشرط أن لا يذل نفسه وما يلحق في الطلب وأبو داود الطيالسي
فإن قيد بشرط من هذه الثلاثة حرم اتفاقا وهذا الحديث قيد آية البقرة من
الصحابة وأخرجه مسلم والنسائي وأبو داود في الزكاة وعن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب بالسند السابق أنه قال حدثني بالإفراد سالم بن عبد
الله أن أباه عبد الله بن عمر قال سمعت عمر رضي الله عنه زاد أبو ذر
ابن الخطاب يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطني العطاء
فأقول أعطه بقطع الهمزة أفقر إليه مني حتى أعطاني مرة مالا فقلت له
يا رسول الله أعطه من هو أفقر إليه مني قال فقال لي والله لك أبو ذر له النبي
صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به أمر إرشاد على الصحيح
وهو يدل على أن التصدق به إنما يكون بعد القبض لأنه إذا أملك المال
وتصدق به طيبة به نفسه كان أفضل من التصدق به قبل قبضه لأن
الغالب حصول بيده هو أحرص مما لم يدخل يده فملاك من هذا المال
وأنت غير مشرف بضم الميم وسكون المعجمة بعدها راء مكسورة ففاء غير طامع
وأنا ظر إليه وأما سائل وأما طالب له فخذه وما ترده وما فلا تتبعه نفسك
بضم الفوقية الأولى وسكون الثانية وكسر الموحدة وسكون التحتانية أي لم
تجيء إليك فلا تطلبه بل اتركه الأظهر وهو والأصح تحريم الطلب على القادر على
الكسب وقيل يباح بشرط أن لا يذل نفسه وما يلحق في الطلب وأبو داود الطيالسي
فإن قيد بشرط من هذه الثلاثة حرم اتفاقا وهذا الحديث قيد آية البقرة من
الصحابة وأخرجه مسلم والنسائي وأبو داود في الزكاة وعن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب بالسند السابق أنه قال حدثني بالإفراد سالم بن عبد
الله أن أباه عبد الله بن عمر قال سمعت عمر رضي الله عنه زاد أبو ذر
ابن الخطاب يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطني العطاء
فأقول أعطه بقطع الهمزة أفقر إليه مني حتى أعطاني مرة مالا فقلت له
يا رسول الله أعطه من هو أفقر إليه مني قال فقال لي والله لك أبو ذر له النبي
صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به أمر إرشاد على الصحيح
وهو يدل على أن التصدق به إنما يكون بعد القبض لأنه إذا أملك المال
وتصدق به طيبة به نفسه كان أفضل من التصدق به قبل قبضه لأن
الغالب حصول بيده هو أحرص مما لم يدخل يده فملاك من هذا المال
وأنت غير مشرف بضم الميم وسكون المعجمة بعدها راء مكسورة ففاء غير طامع
وأنا ظر إليه وأما سائل وأما طالب له فخذه وما ترده وما فلا تتبعه نفسك
بضم الفوقية الأولى وسكون الثانية وكسر الموحدة وسكون التحتانية أي لم
تجيء إليك فلا تطلبه بل اتركه الأظهر وهو والأصح تحريم الطلب على القادر على
الكسب وقيل يباح بشرط أن لا يذل نفسه وما يلحق في الطلب وأبو داود الطيالسي
فإن قيد بشرط من هذه الثلاثة حرم اتفاقا وهذا الحديث قيد آية البقرة من
الصحابة وأخرجه مسلم والنسائي وأبو داود في الزكاة وعن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب بالسند السابق أنه قال حدثني بالإفراد سالم بن عبد
الله أن أباه عبد الله بن عمر قال سمعت عمر رضي الله عنه زاد أبو ذر
ابن الخطاب يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطني العطاء

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به على مستحقه
قال ابن بطال أشار صلى الله عليه وسلم على عمر بما هو أفضل لأنه وإن
كان ماجورا بالإشارة لعطائه على نفسه من هو أفقر إليه فإن أخذه للعطاء
وهو يشرئبه الصدقة بنفسه أعظم أجرا وهذا يدل على عظم فضل الصدقة
بعد التمول لما في النفوس من الشح على المال فما جاءك من هذا المال
وأنت غير مشرف ناظر إليه وأما سائل له فخذه وما فلا تتبعه نفسك
وزاد مسلم في رواية مسلم من أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحدا شيئا
ولا يرد شيئا قال في الفتح وهذا بعمومه ظاهر في أنه كان لا يرد ما فيه شبهة
وقد ثبت أنه كان يقبل هدايا المختار بن أبي عبيد الثقفي وكان المختار
غلب على الكوفة وطرد عمال عبد الله بن الزبير وأقام أمرا غلبهما مدة في
غير طاعة خليفة وتصرف فيها يتحصل فيها من المال على ما يراه ومع ذلك
فكان ابن عمر يقبل هداياه وكان مستنده أن له حقا في بيت المال فلا يضره
على أي كيفية تصل إليه أو كان يرى أن التبعة على الآخذ الأول وإن للمعطي
المذكور حالا آخر في الجملة وحقا في المال المذكور فلما لم يتميز وأعطاه له عن طيب
نفس دخل في عموم قوله ما أتاك من هذا المال من غير سؤال ولا استشراف
أخذه فرأى أنه لا يستثنى من ذلك المال كان حراما محضا انتهى باب
من قضى في المسجد وأعن حكم بانقطاع التلاعن بين الزوجين في المسجد والظرف
متعلق بالقضاء والتلاعن فهو من باب تنازع الفعلين أو يتعلق بقضى
لدخول الأعن فيه فإنه من عطف الخاص على العام وأعن أي وقضى بالتلاعن
بين الزوجين عمر في المسجد عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم
مبالغة في التغليظ وقضى بشريح القاضي فيما وصله ابن أبي شيبة ولذا
قضى الشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي
في جامع سفيان وبن عيينة وبحيى بن سعيد بفتح التحتية والميم فيما وصله بن أبي
شيبة الثلاثة في المسجد وكان قضاء الشعبي جلد يهودي وقضى مروان
بن الحكم على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر وأبى زرعة الشيباني
على المنبر وهذا طرف من أثر سيأتي في الشهادات وكان الحسن البصري
وزرارة بضم الزاي بعدها بألف ثم راء مفتوحة ابن أوفى بفتح الهمزة وتشديد الفاء
بينهما واو ساكنة القاضي فيما أخرجه بن أبي شيبة من طريق المثنى بن
سعيد قال رأيتهما يقضيان في الرحبة الساحة والمكان يكون خارجا من
المسجد ولفظ ابن أبي شيبة يقضيان في المسجد والراجح أن الرحبة حكم المسجد
فيصح فيها الاعتكاف وهي في الفرج بسكون الحاء وفي غيره بفتحها فالتي
بسكونها مدينة مشهورة قال في الفتح والذي يظهر من مجموع هذه الآثار
أن المراد بالرحبة هنا الرحبة المنسوبة للمسجد وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سهل
بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي الأنصاري رضي الله عنه أن

قال شهدت حضرت المتلاعنين بفتح النون عويمر وخولة بنت قيس وأنا
ابن خمس عشرة فرق بينهما بضم الفاء وكسر الراء بينهما مشددة ولأبي ذر
عن الكشميهني خمس عشرة سنة وفرق بينهما والحديث أخرجه في اللعان
مطولا وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر بن أعين البيكندي أو هو يحيى
بن موسى بن عبد ربه المشهور بخت قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
قال أخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز أبو الوليد وأبو خالد
القرشي مولاهم المكي الفقيه أحد الأعلام قال أخبرني بالإفراد ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن شهاب أي ابن سعد أخي بني ساعدة أي واحد منهم
وساعدة ينسب إلى ساعدة بن كعب بن الخزرج أن رجلا من الأنصار
اسمه عويمر جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
أرأيت رجلا الهمزة للاستفهام ورأيت العلمية بمعنى أخبرني وكذلك يجوز
في الهمزة من أرأيت التسهيل قال أرأيت إن جاءت به أملوذا مرجلا وليس
المبرودا قال في المجيد ونص س والأخفش والفراء والفارسي وابن كيسان
وغيرهم على أن أرأيت وأرأيتك بمعنى أخبرني وهو تفسير معنوي قالوا فتقول
العرب أرأيت زيدا ما صنع فيلزم المفعول الأول النصب ولا يرفع على تعليق
أرأيت لأنها بمعنى أخبرني وأخبرني لا تعلق والجملة الاستفهامية في موضع
المفعول الثاني بخلافها إذا كانت بمعنى علمت فيجوز تعليقها أي أخبرني عن
رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد
فيه جواز اللعان في المسجد وإن كان الأولى صيانة المسجد ولذا استحب القضاء
في المسجد طائفة وقال مالك هو الأمر القديم لأنه يصل إلى القاضي فيه المرأة
والضعيف وإذا كان في منزله لم يصل إليه الناس لإمكان الاحتجاب وكرهت
ذلك طائفة وقال إمامنا الشافعي أحب إلي أن يقضي في غير المسجد والحديث
سبق مطولا باب ومن حكم في المسجد من
غير أن يكره ذلك حتى إذا أتى على حد من الحدود أمر أن يخرج من
استحق الحد من المسجد إلى خارجه فيقام عليه الحد ثم خوف تأذي من
بالمسجد تعظيما للمسجد وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما وصله ابن
أبي شيبة وعبد الرزاق بسند على شرط الشيخين أخرجاه أي الذي وجب
عليه الحد من المسجد زاد أبو ذر وضربه أي أمر بضربه ويذكر بضم أوله
وفتح الكاف بصيغة التمريض عن علي هو ابن أبي طالب نحوه أي نحو
ما ذكر عن عمر وصله ابن أبي شيبة بسند فيه مقال عن معقل بالعين
والقاف بلفظ أن رجلا جاء إلى علي فساده فقال يا قنبر أخرجه من المسجد
فأقم عليه الحد وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المصري قال حدثني ولأبي ذر حدثنا
الليث ابن سعد الإمام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الأيلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف

وسعيد

وسعيد بن المسيب بن حزن الإمام أبو محمد المخزومي سيد التابعين
عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال أتى رجل اسمه ماعز رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد حال من رسول الله
وجملة فناداه عطف على أتى وفاعل فنادى ضمير الرجل وضمير المفعول
يعود على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني زنيت
مفعول للقول واسم المزني بها فاطمة وقيل منيرة وقيل مهيرة فأعرض
عنه النبي صلى الله عليه وسلم كراهية سماع ذلك وستر له إذ لم
يحضر من يشهد عليه فلما شهد أي أقر على نفسه أربعا قال صلى
الله عليه وسلم له أبك جنون بهمزة الاستفهام وجنون مبتدأ والمجرور
متعلق بالخبر والمسوغ للابتداء بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهمزة
الاستفهام قال لا ليس بي جنون قال صلوات الله وسلامه عليه اذهبوا
به من المسجد فارجموه لأنه كان محصنا وفي رواية أخرى في الحدود
قال فهل أحصنت قال نعم والباء في به للتعدية أو الحال أي اذهبوا به
مصاحبين له وإنما أمر بإخراجه من المسجد لأن الرجم فيه يحتاج إلى
قدر زائد من حفر وغيره مما لا يناسب المسجد فلا يلزم من تركه فيه
ترك إقامة غيره من الحدود فليتأمل مع الترجمة وقد ذهب إلى المنع
من إقامة الحدود في المسجد الكوفيون والشافعي وأحمد وعند ابن ماجه
من حديث واثلة جنبوا مساجدكم إقامة حدودكم الحديث وربما يخرج
من المحدود دم فيلوث المسجد وقال مالك لا بأس بالضرب بالسياط
اليسيرة فإذا جاءت الحدود فخارج المسجد قال ابن شهاب محمد بن مسلم
بالسند المذكور فأخبرني بالإفراد من سمع جابر بن عبد الله
الأنصاري والذي أخبر ابن شهاب أبو سلمة بن عبد الرحمن كما وقع
التنبيه عليه بالحدود أنه قال كنت فيمن رجمه بالمصلى ملكان صلاة
العيد والجنائز رواه أي الحديث يونس بن يزيد ومعمر هو
ابن راشد فيما وصله عنهما المؤلف في الحدود وابن جريج عبد الملك
مما وصله أيضا فيه الثلاثة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد
الرحمن عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجم فخالفوا
عقيلا في الصحابي فإنه جعل أصل الحديث من رواية أبي سلمة
عن أبي هريرة وهؤلاء جعلوه من رواية جابر باب
موعظة الإمام للخصوم عند الدعوى وبه قال حدثنا عبد الله
بن مسلمة ابن قعنب أبو عبد الرحمن الحارثي القعنبي عن مالك الإمام
الأعظم عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن زينب ابنة ولأبي
ذر بنت أبي سلمة عن أم سلمة هند أم المؤمنين رضي الله عنها أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما أنا بالنسبة إلى الاطلاع
على بواطن الخصوم بشر لا بالنسبة إلى كل نبي فإن له صلى الله عليه وسلم

اوصافا اخر والحصر مجازي لانه حصر خاص اي باعتبار علم البواطن ومعلوم
انه صلى الله عليه وسلم بشر وانما قال ذلك توطية لقوله وانكم تختصمون
الي بتشديد اليا فلا اعلم بواطن اموركم كما هو مقتضى اصل الخلقة
البشرية ولعل بعضكم ان يكون الحن بالحا المهملة ابلغ في الاتيان
بحجته من بعض وهو كاذب فاقضي له بسبب كونه الحن بحجته نحو
ما اسمع منه ولابي ذر عن الحموي على نحو ما اسمع فمن قضيت له
بحق اخيه اي المسلم وكذا الذمي ومن في قوله فمن قضيت شرطية ولابي
ذر عن الحموي والمستملي من حق اخيه شيا فلا ياخذه فانما اقطع له
قطعة من النار اي فانما اقضي له بشي حرام يوول الى النار كما قال
تعالى انما ياكلون في بطونهم نارا وفيه انه عليه الصلاة والسلام لا يعلم
بواطن الامور الا ان يطلعه الله على ذلك وانه يحكم بالظاهر ولم يطلعه
الله تعالى على حقيقة الامر في ذلك حتى لا يحتاج الى بينة ويمين تعليما
لتقتدي به امته لانه لو حكم في القضايا بيقينه الحاصل من الغيب لما امكن
الحكم لامته من بعده ولما كان الحكم بعده مما لا بد منه اجرى احكامه على
الظاهر وامر امته بالاقتدا به فاذا حكم بما يخالف الباطن لا يجوز للمقضي
له اخذ ما قضي له به وفيه دلالة على صحة مذهب ملك والشافعي واحمد
وجماهير علما الانصار ان حكم الحاكم انما ينفذ ظاهرا لا باطنا وانه لا يحل حراما
ولا يحرم حلالا بخلاف ابي حنيفة حيث قال ان حكمه ينفذ ظاهرا وباطنا في
العقود والفسوخ وسيكون لنا عودة الى مباحث ذلك ان شا الله في باب
من قضي له بحق اخيه فلا ياخذه بعون الله سبحانه ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة فينبغي للحاكم ان يعظ الخصمين ويحذرهما من الظلم وطلب
الباطل اقتدا به صلى الله عليه وسلم قال في الفتح وفي الحديث ان التعمق
في البلاغة بحيث يحصل اقتدار صاحبها على تزيين الباطل في صورة الحق
وعكسه مذموم ولو كان ذلك في التوصل الى الحق لم يذم وانما يذم من
ذلك ما يتوصل به الى الباطل في صورة الحق فالبلاغة اذا لا تذم
لذاتها وانما تذم بحسب التعليق الذي قد يمدح بسببه وهي في حد ذاتها
ممدوحة وهذا كما يذم صاحبها اذا طرا عليه بسببها الاعجاب وتحقير غيره
ممن لم يصل الى درجته ولا سيما ان كان المعبر من اهل الصلاح فان البلاغة
انما تذم من هذه الحيثية بحسب ما ينشا عنها من الامور الخارجية عنها
ولا فرق في ذلك بين البلاغة وغيرها بل كل فطنة توصل الى المطلوب محمودة
في حد ذاتها وقد تذم او تمدح بحسب متعلقها واختلف في تعريف البلاغة
فقيل ان يبلغ بعبارة لسانه كنه ما في قلبه وقيل ايصال المعنى الى الغير
باحسن لفظا وهي الايجاز مع الافهام والتصرف من غير اضمار او هي قليل لا يبهم
وكثير لا يسام او هي احتمال اللفظ واتساع المعنى وقيل هي النطق في موضعه
والسكوت في موضعه وهذا كله عن المتقدمين وعرف اهل المعاني والبيان

البلاغة

البلاغة بانها مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع الفصاحة وهي خلوة من
التعقيد باب حكم الشهادة التي تكون عند
الحاكم في زمان ولاية القضا ولابي ذر في ولاية القضا او قبل ذلك
اي قبل ولاية القضا للخصم متعلق بالشهادة اي للخصم اي الذي
احد الخصمين فهل يقضي له على خصمه لعلمه بذلك او يشهد له عند قاض
اخر وقال شريح القاضي وسأله انسان الشهادة على شي كان
اشهده عليه ثم جا فخاصم اليه فقال له شريح ولابي ذر قال ائت الامير
حتى اشهد لك عليه عنده ولم يحكم فيها بعلمه وهذا وصله سفين الثوري
وقال عكرمة مولى بن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الثوري
ايضا وابن ابي شيبة عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة قال عمر ابن
الخطاب رضي الله عنه لعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وكان عند
عمر شهادة في اية الرجم هو الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما نكالا
من الله انهما من القران فلم يلقحها في المصحف بشهادته وحده لو رايت
رجلا بفتح التا على حد زنا او سرقة وانت امير اكنت تقيمه عليه قال
لا حتى يشهد معي غيري فقال عمر لعبد الرحمن شهادتك شهادة رجل
واحد من المسلمين قال صدقت قال عمر رضي الله عنه مفصحا بالعلة
لكونه لم يلحق اية الرجم بالمصحف بمجرد علمه وحده لولا ان يقول الناس
زاد عمر في كتاب الله لكتبت اية الرجم بيدي في المصحف فاشار الى
ذلك من قطع الذرايع لئلا يجد حكام السو سبيلا الا ان يدعوا العلم لمن
احيوا له الحكم بشي وقوله قال عمر هو طرف من حديث اخرجه ملك في موطاه
وعكرمة لم يدرك عبد الرحمن بن عوف فضلا عن عمر فهو منقطع واقر ماعز
عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا اربعا اي اقر اربع مرات فامر
برجمه باقراره ولم يذكر بضم التحتية وفتح الكاف ان النبي صلى الله عليه
وسلم اشهد على ماعز من حضره وقد سبق موصولا في غير ما موضع واشار
به الى الرد على من قال لا يقضي باقرار الخصم حتى يدعوا شاهدين يحضرا
اقراره وقال حماد هو ابن ابي سليمان فقيه الكوفة اذا اقر زان مرة
واحدة عند الحاكم رجم بغير بينة ولا اقرار رابعا وقال الحكم بفتحتين
ابن عتيبة ففيه الكوفة ايضا لا يرجم حتى يقر اربعا وصل القولين ابن
ابي شيبة من طريق شعبة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
الليث امام اهل مصر ولابي ذر الليث بن سعد عن يحيى ابن سعيد
الانصاري عن عمر بضم العين ابن كثير بالمثلثة مولى ابي ايوب الانصاري
عن ابي محمد نافع مولى ابي قتادة ان ابا قتادة الحارث الانصاري
الخزرجي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم حنين بضم الحا المهملة ونونين اولاهما مفتوحة بينهما تحتية ساكنة
من له بينة على قتيل فله سلبه بفتح السين المهملة واللام بعدها موحدة ما معه

من المال من الثياب والاسلحة وغيرها قال ابو قتادة فقمت لالتمس
لاطلب بينة على قتيل قتلته ولابي ذر على قتيلي بتحتية ساكنة بعد
اللام فلم اله احدا يشهد لي على قتله فجلست ثم بدا لي فذكرت
امره الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه
لم يسم او هو اسود بن خزاعي الاسلمي كما عند الواقدي سلاح هذا
القتيل الذي يذكر قتادة عندي وفي الخمر من الجهاد فقال رجل
صدق يا رسول الله وسلبه عندي قال صلى الله عليه وسلم للرجل
فارضه منه بقطع الهمزة وكسر الهاء ولابي ذر عن الكشميهني فقال ابو بكر
الصديق رضي الله عنه كلا كلمة ردع لا يعطه بضم التحتية وكسر الطاء
المهملة والهاء ابو قتادة اصيبغ من قريش بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة
وبعد التحتية الساكنة موحدة مكسورة ففتح معجمة منصوب مفعول ثان
ليعطه نوع من الطير ونبات ضعيف كالثمام ولابي ذر اضيع كذا في اليونينية
بالضاد المعجمة والعين المهملة تصغير التضييع ويدع اسدا من اسد
الله بضم الهمزة وسكون السين المهملة وكانه لما عظم ابا قتادة بانه اسد من
اسد الله صغر ذاك القرشي وشبهه بالاصيبغ لضعف افتراسه بالنسبة الى
الاسد يقاتل عن الله ورسوله في موضع نصب صفة اسدا قال ابو قتادة
فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذي عنده السلب ولابي
ذر عن الحموي والمستملي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وللاصيلي
وابي ذر عن الكشميهني فحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السلب لي
فاداه الي بتشديد اليا فاخذته فبعته من حاطب ابن ابي بلتعة بسبع اواق
فاشتريت منه خرافا بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء مخففة وبعد الالف فا
بستانا فكان هو اول مال تاثلته بمثلثة مشددة اتخذته اصل المال
واقتنيته وانما حكم صلى الله عليه وسلم بذلك مع طلبه اولا البينة
لان الخصم اعترف مع ان المال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيه من
يشا والحديث سبق في البيوع والخمس قال المولف قال عبد الله بن
صالح كاتب الليث بن سعد وللكشميهني قال لي عبد الله عن الليث
بن سعد الامام فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاداه اي
السلب الي بتشديد اليا وفيه تنبيه على ان رواية قتيبة لو كانت فقام
لم يكن لذكر رواية عبد الله بن صالح معنى قال بعضهم وليس في اقرار
ماعز عنده صلى الله عليه وسلم ولا حكمه بالرجم دون ان يشهد من
حضره ولا في اعطا السلب لابي قتادة حجة للقضا بالعلم لان ماعزا انما
اقر بحضرة الصحابة اذ من المعلوم انه صلى الله عليه وسلم لا يقعد وحده
فلم يحتج صلى الله عليه وسلم ان يشهدهم على اقراره لسماعهم منه ذلك
وكذلك قصة ابي قتادة وقال اهل الحجاز ملك ومن تبعه في ذلك
الحاكم لا يقضي بعلمه شهد بذلك في وقت ولايته او قبلها لوجود التهمة

ولو

ولو فتح هذا الباب لوجد قاضي السوء سبيلا الى قتل عدوه
وتفسيقه والتفرق بينه وبين من يحبه ومن ثم قال الشافعي لولا
قضاة السوء لقلت ان للحاكم ان يحكم بعلمه ولو اقر خصم عنده عند
الحاكم لاخر بحق في مجلس القضا فانه لا يقضي عليه بفتح التحتية
وكسر الضاد المعجمة في قول بعضهم حتى يدعو الحاكم شاهدين ثم
فيحضرهما اقراره اي اقرار الخصم وهذا قول ابن القسم واشهب وقال
بعض اهل العراق ابو حنيفة ومن تبعه ما سمع القاضي او راه في
مجلس القضا قضى به وما كان في غيره غير مجلس القضا لم يقض
فيه الا بشاهدين يحضرهما اقراره ووافقهم مطرف وابن الماجشون
واصبغ وسحنون من المالكية وقال اخرون منهم من اهل العراق ابو
يوسف ومن تبعه بل يقضي به بدون شاهدين لانه موتمن بفتح
الميم الثانية وانما ولابي ذر عن الكشميهني وانه يراد من الشهادة
معرفة الحق فعلمه اكثر من الشهادة اكثر بالمثلثة وقال بعضهم اي
بعض اهل العراق يقضي بعلمه القاضي في الاموال ولا يقضي بعلمه في
غيرها فلو راى رجلا مثلا يزني لم يقض بعلمه حتى تكون بينة تشهد
بذلك عنده وهو منقول عن ابي حنيفة وابي يوسف وقال القسم
بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم لانه اذا اطلق يكون
المراد لكن رايت في هامش فرع اليونينية واصلها انه ابن عبد الرحمن بن
عبد الله بن مسعود فيما قاله ابو ذر الحافظ وقال في الفتح كنت اظنه
انه ابن محمد بن ابي بكر لانه اذا اطلق في الفروع الفقهية انصرف الذهن
اليه لكن رايت في رواية عن ابي ذر انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله
بن مسعود فان كان كذلك فقد خالف اصحابه الكوفيين ووافق
اهل السنة المدنية في هذا الحكم وتعقبه العيني فقام الكلام في صحة
رواية ابي ذر على ان هذه المسئلة فقهية وحيث ما اطلق المراد به بن محمد
بن ابي بكر ولئن سلمنا صحة رواية ابي ذر فاطباق الفقها انه اذا اطلق
يراد به ابن عبد الرحمن ارجح من كلام غيرهم كذا قال فليتامل وهو
قول القسم لا ينبغي للحاكم ان يمضي بضم التحتية وسكون الميم ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ان يقضي بفتح التحتية وبالقاف بدل الميم قضا
بعلمه دون علم غيره مع ان علمه اكثر بالمثلثة من شهادة غيره
ولكن بتشديد النون فيه اي في القضا بعلمه دون بينة تعرضا لتهمة
نفسه عند المسلمين وايقاعه في الظنون الفاسدة به وايقاعا نصب
عطفا على تعرضا ولابي الوقت ولكن بالتخفيف فيه تعرض بالرفع
مبتدا خبره قوله فيه مقدما وايقاع عطف على تعرض او نصب على انه
مفعول معه والقايل فيه متعلق الظرف وقد كره النبي صلى الله عليه
وسلم الظن فقال في الحديث اللاحق انما هذه صفية وبه قال حدثنا

عبد العزيز بن عبد الله الاويسي وسقط الاويسي لغير ابي ذر قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن
بن عوف وسقط ابن سعد لغير ابي ذر عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن علي بن حسين بضم الحا ابن علي ابن ابي طالب الملقب
بزين العابدين التابعي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتته صفية
بنت حيي رضي الله عنها وهو معتكف في المسجد تزوره فلما رجعت
انطلق معها عليه الصلاة والسلام فمر به رجلان من الانصار
لم يسميا فدعاهما صلى الله عليه وسلم فقال لهما انما هي صفية قالا
سبحان الله تعجبا حيث قال عليه السلام ان الشيطان يجري من ابن
ادم مجرى الدم يوسوس فخفت ان يوقع في قلوبكما شيا من الظن
الفاسد فتاثمون فقلته دفعا لذلك وعن الشافعي انه قال اشفق عليهما
من الكفر لو ظنا به ظن التهمة وهذا الحديث مرسل لان عليا تابعي فلذا
عقبه المولف بقوله رواه شعيب بضم الشين بن ابي حمزة مما رواه المولف
في الاعتكاف والادب وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر
الفهمي مولى الليث بن سعد مما وصله في الصوم وفرض الخمس وابن ابي
عتيق هو محمد بن عتيق الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر
الصديق مما وصله في الاعتكاف واسحق بن يحيى الحمصي فيما وصله الذهلي
في الزهريات اربعتهم عن الزهري محمد بن مسلم عن علي يعني بن حسين
وسقط لابي ذر يعني بن حسين عن صفية عن النبي صلى الله
عليه وسلم ورواه عن الزهري ايضا معمر فاختلف عليه في وصله وارساله
فسبق موصولا في صفة ابليس ومرسلا في الخمس فان قلت ما وجه الا
ستدلال بحديث صفية على منع الحكم بالعلم اجيب من كونه صلى الله
عليه وسلم كره ان يقع في قلب الانصاريين من وسوسة الشيطان شي
فمراعاة نفي التهمة عنه مع عصمته يقتضي مراعاة نفي التهمة عمن هو
دونه باب امر الوالي اذا وجه اميرين
الى موضع ان يتطاوعا ولا يتعاصيا بعين وصاد مهملتين وتحتية
قال في الفتح ولبعضهم بمعجمتين وموحدة وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا العقدي
بفتح العين والقاف عبد الله بن عمرو بن قيس قال حدثنا شعبة
بن الحجاج عن سعيد بن ابي بردة بكسر العين في الاول وضم
الموحدة وسكون الرا قال سمعت ابي ابا بردة عامر بن عبد الله
ابي موسى الاشعري التابعي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
ابي ابا موسى الاشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما قاضيان
الى اليمن قبل حجة الوداع زاد في بعث ابي موسى ومعاذ اواخر المغازي
وبعث كل واحد منهما على مخلاف قال واليمن مخالفان فقال صلى الله

عليه

عليه وسلم لهما يسرا خذا بما فيه اليسر ولا تعسرا والاخذ باليسر
عين ترك العسر وبشرا بما فيه تطييب النفوس ولا تنفرا وهذا
من باب المقابلة المعنوية اذ الحقيقة ان يقال بشرا ولا تنذرا وانسا
ولا تنفرا فجمع بينهما ليعم البشارة والنذارة والتانيس والتنفير فهو من
باب مقابلة المعنوية قاله في شرح المشكاة وسبق بالمغازي مزيد
له وتطاوعا يعني كونا متفقين في الحكم ولا تختلفا فان اختلافكما
يودي الى اختلاف اتباعكما وح تقع العداوة والمحاربة بينهم وفيه
عدم الخروج والتضييق في امور الملة الحنفية السمحة كما قال تعالى وما
جعل عليكم في الدين من حرج فقال له اي للنبي صلى الله عليه وسلم ابو
موسى رضي الله عنه يا رسول الله انه يصنع بارضنا باليمن البتع
بكسر الموحدة وسكون الفوقية بعدها عين مهملة نبيذ العسل فقال
النبي صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام والحديث مرسل لان ابا
بردة تابعي كما مر والحديث سبق في اواخر المغازي ولكونه مرسلا عقبه
المولف بقوله وقال النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل
المازني وابو داود سليمان بن داود الطيالسي ويزيد بن هرون
الواسطي ووكيع بكسر الكاف وابن الجراح الاربعة عن شعبة بن الحجاج
عن سعيد ولابي ذر زيادة ابن ابي بردة جد ابي سعيد عن
جده ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم ورواية الاولين والاخير في اواخر المغازي ورواية يزيد وصلها
ابو عوانة في صحيحه باب اجابة الحاكم الدعوة
بفتح الدال الى الوليمة وهو الطعام الذي يعمل في العرس وقد اجاب
عثمان بن عفان رضي الله عنه عبدا لم يسم للمغيرة بن شعبة دعاه
وهو صايم وقال اردت ان اجيب الداعي وادعو بالبركة كذا وصله ابو
محمد ابن صاعد في زوايد البر والصلة لابن المبارك بسند صحيح وسقط
ابن عفان لغير ابي ذر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين الثوري انه قال حدثني
بالافراد منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن ابي
موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال فكوا العاني وهو الاسير في ايدي الكفار واجيبوا الداعي الى
الطعام وظاهره العموم في العرس وغيره وفي ابي داود من حديث ابن عمر
اذا دعي احدكم اخاه فليجب عرسا كان او غيره وبه قال الشافعية وهل
الاجابة لوليمة العرس سنة او واجبة الصحيح عند الشافعية انها سنة وقيل
واجبة فان قلنا بالوجوب فهل هو عين او كفاية لكن قال العلما لا يجيب
الحاكم دعوة شخص بعينه دون غيره من الرعية لما فيه من كسر قلب من لم
يجبه الا ان كان له عذر في ترك الاجابة لرؤية منكر لا يقدر على ازالته

فلو كثرن بحيث لشغله ذلك عن الحكم الذي تعين عليه سماع له ان لا يجيب ويقل ابن بطال عن مالك انه لا ينبغي ان يجيب الدعوة الا في الوليمة خاصة وكره مالك لاهل الفضل ان يجيبوا كل من دعاهم

باب ـــــــــ حكم هدايا العمال بضم العين وتشديد الميم وبه قال حدثنا علي بن ابراهيم المديني قال حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم انه سمع عروة بن الزبير يقول اخبرنا ابو حميد بضم الحا المهملة وفتح الميم عبد الرحمن او المنذر الساعدي رضي الله عنه انه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من بني اسد وهو الاصيلي من بني اسد بالف واللام وفتح السين فيهما وبالفرع والذي في الاصل السكون فيها فقال في الفتح قوله رجلا من اسد بفتح الهمزة وسكون السين المهملة كذا وقع هنا وهو يوهم انه بفتح السين نسبة الى بني اسد من خزيمة القبيلة المشهورة او الى بني اسد بن عبد العزى بطن من قريش وليس كذلك قال وانما قلت انه يوهم لان الازد ملازمة الالف واللام في الاستعمال اسما وانتسابا بخلاف اسد فبغير الف ولام في الاسم والاصيلي هنا جرى بادة الالف واللام وكاه اشكال فيها مع سكون السين وفي الهبة استعمل رجلا من الازد يا بالزاي وذكر ان اصحاب الانساب ذكروا ان في الازد بطنا يقال لهم بنو الاسد بالتحريك ينسبون الى اسد بن شريك بالمعجمة مصغرا ابن مالك بن عمرو بن فهم وبنو افهم بطن شهير من الازد فيحتمل ان يكون ابن الانبية كان منهم فيصح ان يقال فيه الازدي بسكون الزاي والاسدي بسكون السين وفتحها من بني اسد بفتح السين ومن بني الازد والاسد بالسكون فيهما لم يجر انتهى والرجل يقال له ابن الانبية بضم الهمزة وفتح الفوقية وسكونها وكسر الموحدة وتشديد التحتية قيل هو اسم امه واسمه عبد الله فيما ذكره ابن سعد وغيره على صدقة صدقات بني سليم كما سبق في الزكاة وقال العسكري انه بعث على صدقات بني ذبيان فلعله كان على القبيلتين فلما قدم اي جاء من المدينة من عمله حاسبه صلى الله عليه وسلم قال هذا لكم وهذا اهدي لي بضم الهمزة فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر قال سفين بن عيينة ايضا فصعد بكسر العين يدل لقوله الاول فقام المنبر بحذف الجار فقال في الفتح كذا وقع هنا وهو يوهم ان العامل نبعثه على العمل فيأتي يقول وتابعه ابو ذر عن الحموي والمستملي فيقول هذا لكم لفظ الامر وهذا اهدي فهلا جلس في بيت ابيه وامه في الهبة اوبيت امه فينظر برفع الراء وتابعه ابو ذر ينصبها اهدي له بفتح الهمزة وضم التحتية وفتح الدال ام لا والذي نفسي بيده لا يأتي بشيء من مال الصدقة يجوز التفسير في الهبة الا يأخذ احد منه شيأ الجأته يوم القيامة حال كونه يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء بضم الراء وفتح الغين المعجمة

ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه حتى رأينا عفرتي ابطيه بضم العين المهملة وسكون الفاء وفتح الراء وابطيه بكسر الموحدة وفتح الطاء المهملة بالتثنية فيهما بياضهما المشوب بالسمرة يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام هل بلغت بتشديد اللام اي قد بلغت حكم الله البكم اوهل الاستفهام التقريري للتاكيد ليبلغ الشاهد الغايب قال الاهل بلغت ثلاثا قال سفين بن عيينة بالسند السابق قصه اي الحديث علينا الزهري محمد بن مسلم وزاد هشام عن ابيه عروة بن الزبير وهو من مقول سفين ايضا عن ابي حميد الساعدي انه قال اذناي بالتثنية وابصرته عيناي بالافراد اي اعلمه علما يقينيا الثلاثة وسألوا بفتح المهملة وضم اللام وسكون المهملة بعدها همزة زيد ابن ثابت فانه تعمه وفي ذر سمع معي بفتح السين وكسر الميم على الروايتين قال سفين ايضا ولم يقل الزهري محمدا ابن مسلم سمع اذني قال المؤلف خوار بالخا المعجمة المضمومة صوت والجوار بضم الجيم وهمزة مفتوحة اخره راء من تحاورن لصوتا البقر وفي رواية البقر بحذف التا قال تعالى بالعذاب اذا هم يجؤرون اي يرفعون اصواتا كما يجار الثور والحاصل انه بالجيم للبقر والناس وبالخا للبقر وغيرها من الحيوان وهذا ثابت في رواية الكشميهني دون غيره وفي الحديث انما يهدي للعامل وخدمة السلطان بسبب السلطنة يحرم لئلا يتخذ العمال ان اباح للامام قبول الهدية لنفسه كما في قصة معاذ السابق التنبيه عليها في الهبة

باب ـــــــــ استقضا الوالي اي تولية غيره القضاء واستعماله على البلاد وبه قال حدثنا عثمان بن صالح السهمي المصري قال حدثنا عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد ابو جريج عبد الملك ان نافعا مولى ابن عمر اخبره ان مواه ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما اخبره قال كان سالم هو ابن عبيد او ابن معقل مولى ابي حذيفة بن عتبة بن ربيعة القرشي قال البخاري في تاريخه يعرف به وموالاته لامراة من الانصار يوم المهاجرين الاولين الذين سبقوا بالهجرة الى المدينة واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد قبا الصرفة منهم ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وابو سلمة بن عبد الاسد المخزومي زوج ام سلمة ام المومنين وقبل النبي صلى الله عليه وسلم وزيد ابن حارثة قال في الفتح وقال في الكواكب هو زيد بن الخطاب العدوي من المهاجرين الاولين قال في عمدة القاري والظاهر انه الصواب وعامر بن ربيعة العنزي بفتح المهملة والنون بعدها زاي مولى عمر رضي الله عنهم

مهموز له صوت او كان الماخوذ بقرة لها جؤار بجيم مضمومة فهمزة وفي رواية بالخا المعجمة بعدها واو صوت او كان شاة تيعر بشاة فوقية مفتوحة فتحتية ساكنة فعين مهملة مفتوحة تصوت شديدا

وكان زيد اكثرهم قرانا وفي البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عن
عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه خذوا القران من اربعة من
ابن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة وابي ابن كعب ومعاذ بن
جبل ومن طريق ابن المبارك في كتاب الجهاد له عن حنظلة بن ابي
سفين عن ابي سابط ان عائشة رضي الله عنها احتبست على النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ما حبسك قالت سمعت قارئا يقرا فذكرت
من حين قراته فاخذ رداه وخرج فاذا هو سالم مولى ابي حذيفة
فقال الحمد لله الذي جعل في امتي مثلك واخرجه احمد والحاكم في
مستدركه فكان سبب تقديمه في امامة الصلاة مع كونه من الموالي على
من ذكر القراة ومن كان رضي في امر الدين فهو رضي في امور الدنيا
فيجوز ان يتولى القضا والامرة على الحرب وجباية الخراج لا الامامة
العظمى اذ شرطها كون الامام قرشيا والحديث من افراده وسبق
الحديث في باب امامة الموالي من الصلاة ولم يقل هناك منهم ابو بكر
اني اخذه فاستشكل في تصريحه هناك بان ذلك كان في مقدمه
صلى الله عليه وسلم المدينة وكان ابو بكر رفيقه عليه السلام فكيف
ذكره فيهم واجاب البيهقي لاحتمال ان يكون لما استمر على الصلاة بعد
ان تحول النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ونزل بدار ابي ايوب
قبل بنا مسجده بها فيحتمل ان يقال كان ابو بكر يصلي خلفه اذا جاء
الى قبا قال في الفتح ولا يخفى ما فيه باب
العرفا للناس بضم العين وفتح الرا بعدها فاجمع عريف الذي
يتولى امر سياستهم وحفظ امورهم وسمي بهم لانه يتعرف امورهم
حتى يعرف بها من فوقه عند الحاجة لذلك وبه قال حدثنا اسمعيل
بن ابي اويس بضم الهمزة وفتح الواو قال حدثني بالافراد اسمعيل بن
ابراهيم بن عقبة بن ابي عياش عن عمه موسى بن عقبة انه قال
قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري حدثنا عروة بن الزبير
بن العوام ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه كلاهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين اذن لهم المسلمون اي
حين اذن المسلمون له صلى الله عليه وسلم ومن معه او من اقامه في
عتق سبي هوازن وكانوا جاوه مسلمين وسالوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم فقال لاصحابه اني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم
ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفي الله علينا فليفعل
فقال الناس قد طيبنا ذلك فقال اني لا ادري من اذن منكم في ذلك
ولابي ذر عن الكشميهني فيكم ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا
عرفاكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاوهم فرجعوا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي العرفا فاخبروه ان الناس قد طيبوا

ذلك

فاذنوا له صلى الله عليه وسلم ان يعتق السبي وطيبوا بتشديد
التحتية اي حملوا انفسهم على ترك السبايا حتى طابت بذلك وفيه
كما قال ابن بطال مشروعية اقامة العرفا لان الامام لا يمكنه ان يباشر
جميع الامور بنفسه فيحتاج الى اقامة من يساويه ليكفيه ما يقيمه
فيه والحديث سبق في المغازي باب ما يكره
من ثنا احد من الناس على السلطان بحضرته واذا خرج ذلك المثني من
عنده قال غير ذلك من الهجو والمساوي وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد
الله بن عمر عن ابيه محمد بن زيد انه قال قال اناس منهم عروة
ابن الزبير كما في جزء ابي مسعود بن الفرات وابي اسحق الشيباني
وابي الشعثاء كما عند الطبراني في الاوسط انا ندخل على سلطاننا
بالافراد هو الحجاج بن يوسف كما في الغيلانيات وللطيالسي عن عاصم على
سلاطيننا بالجمع فنقول لهم من الثنا عليهم خلاف ما ولابي ذر بخلاف
ما نتكلم به فيهم من الذم اذا خرجنا من عندهم وعند ابي شيبة من
طريق ابي الشعثاء قال دخل قوم على ابن عمر فوقعوا في يزيد بن معوية
فقال اتقولون هذا في وجوههم قالوا بل نمدحهم ونثني عليهم وفي رواية
عروة بن الزبير عند الحرث بن ابي اسامة والبيهقي قال اتيت ابن عمر
فقلت انا نجلس الى ايمتنا هولا فيتكلمون بشي نعلم ان الحق غيرهم فنصدقهم
قال كنا نعدهم بضم العين اي الفعلة ولابي ذر عن الكشميهني نعد هذا
اي الفعل نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ابطال
امر واظهار اخر ولا يراد به انه كفر ولا يعارضه قوله عليه الصلاة والسلام
للذي استاذن عليه ليس اخو العشيرة ثم تلقاه بوجه طلق وترحيب اذ لم
يقل له خلاف ما قاله عنه بل ابقاه على القول الاول عند السابع قصدا
للاعلام بحاله ثم تفضل عليه بحسن اللقا للاستيلان وبه قال حدثنا قتيبة
بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال عن يزيد بن حبيب
بفتح الحا المهملة المصري من صغار التابعين عن عراك بكسر العين المهملة
وفتح الرا مخففة ابن ملك الغفاري المدني عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الناس
ذو الوجهين الذي ياتي هولا بوجه وهولا بوجه وفي الترمذي
عن ابي معوية ان من شر الناس ولمسلم من رواية ابن شهاب عن سعيد
بن المسيب عن ابي هريرة تجدون من شر الناس ذي الوجهين فرواية
ان شر الناس محمولة على التي فيها من شر الناس ووصفه بكونه من شر
الناس او من شر الناس مبالغة في ذلك قال القرطبي انما كان ذو الوجهين
شر الناس لان حاله حال المنافق اذ هو يتملق بالباطل وبالكذب
فدخل الفساد بين الناس وقال النووي هو الذي ياتي كل طايفة بما يرضيها

فيظهر لها انه منها ومخالف لضدها وصيغة نفاق محض وكذب
وخداع وتحيل على الاطلاع على اسرار الطائفتين وهي مداهنة محرمة
قال فاما من يقصد بذلك الاصطلاح بين الطائفتين فهو محمود انتهى
وقوله ذو الوجهين ليس المراد به الحقيقة بل هو مجاز عن الجهتين مثل
المدحة والمذمة قال تعالى واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا
خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزءون اي اذا لقي هؤلاء المنافقون
المؤمنين اظهروا لهم الايمان والموالاة والمصافاة غرورا منهم للمؤمنين ونفاقا
وتقية واذا انصرفوا الى سادتهم وكبر شياطينهم ساداتهم وكبرائهم ورؤسائهم
من احبار اليهود ورؤوس المشركين والمنافقين قالوا انا معكم انما نحن
مستهزءون ساخرون بالقوم والحديث اخرجه مسلم

باب القضاء على الغائب

في حقوق الادميين دون حقوق الله اتفاقا
وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا
ولابي ذر حدثنا سفين بن عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها ان هند بغير صرف للتانيث والعلمية ولابي
ذر بالصرف بسكون الوسط بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس قالت
للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان ابا سفين صخر بن حرب
زوجها رجل شحيح بخيل مع حرص وهو اعم من البخل لان البخل يختص بمنع
المال والشح بكل شيء فاحتاج بفتح الهمزة ان اخذ من ماله ما يكفيني
وولدي قال صلى الله عليه وسلم خذي من ماله ما يكفيك وولدك
بالمعروف من غير اسراف في الاطعام وقد استدل جمع من العلماء من اصحاب
الشافعي وغيرهم بهذا الحديث على القضاء على الغائب قال النووي ولا يصح
هذا الاستدلال لان هذه القصة كانت بمكة وابو سفين حاضر وشرط القضاء
على الغائب ان يكون غائبا عن البلد او مستترا لا يقدر عليه او متعززا ولم
يكن هذا الشرط في ابي سفين موجودا فلا يكون قضاء على الغائب بل هو
افتاء وفي طبقات ابن سعد بسند رجاله رجال الصحيح من مرسل الشعبي
ان هندا لما بايعت وجاء قوله ولا يسرقن قالت كنت اصبت من مال ابي سفين
فقال ابو سفين فما اصبت من مالي فهو حلال ففيه ان ابا سفين كان
حاضرا معها في المجلس لكن قال في الفتح ويمكن تعدد القصة وان هذا
وقع لما بايعت ثم جاءت مرة اخرى فسالت عن الحكم ويكون فهمت من الاول
احلال ابي سفين لها ما مضى فسالت عما يستقبل لكن يعكر عليه ما في
المعرفة لابن منده قالت هند لابي سفين اني اريد ان ابايع الحديث
وفيه فلما فرغت قالت يا رسول الله ان ابا سفين رجل بخيل الى ان
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ما تقولي يا ابا سفين قال اما يابسا فلا
واما رطبا فاحله قال في الفتح والظاهر ان المؤلف لم يرد ان قصة هند كانت
قضاء على ابي سفين وهو غائب بل استدل بها على صحة القضاء على الغائب

ولو

ولو لم يكن ذلك قضاء على الغائب بشرطه بل لما كان ابو سفين غير
حاضر معها في المجلس واذن لها ان تاخذ من ماله بغير اذنه قدر
كفايتها كان في ذلك نوع قضاء على الغائب فيحتاج من منعه ان
يجيب عن هذا والتعبير بقوله خذي مرجح انه كان قضاء لا افتاء لكن
تفويض تقديرا لاستحقاق اليها في قوله ما يكفيك يرجح انه كان
فتوى ولو كان قضاء لم يفوضه الى المدعي وقد اجاز مالك والشافعي
وجماعة الحكم على الغائب وقال ابو حنيفة لا يقضى عليه مطلقا والحديث
سبق قريبا

باب من قضي له

بضم القاف
وكسر المعجمة بحق اخيه اي خصمه مسلما كان او ذميا او معاهدا
او مرتدا فالاخوة باعتبار البشرية فلا ياخذه فان قضاء الحاكم لا يحل
حراما ولا يحرم حلالا وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح اي ابن كيسان عن ابن
شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام
ان زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته ان ام سلمة هند
زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه سمع خصومة بباب حجرته فنزل ام سلمة
وعند ابي داود من طريق عبد الله بن رافع عن ام سلمة اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان في مواريث لهما لم يكن
لهما بينة الا دعواهما وفي رواية له قال يختصمان في مواريث لهما لم يكن
لهما بينة الا دعواهما وفي رواية له قال يختصمان في مواريث واشياء قد
درست وعند عبد الرزاق في مصنفه انها كانت في ارض هلكت
اهلها وذهب من يعلمها ولم يسم المختصمين فخرج اليهم صلى الله عليه
وسلم فقال انما انا بشر اي انسان وسمي به لظهور بشرته دون
ما عداه من الحيوان اي انا بشر مشارك لكم والبشرية بالنسبة لعلم
الغيب الذي لم يطلعني الله عليه وقال ذلك توطئة لقوله وانا
ياتيه الخصم فلا اعلم باطن امن فلعل بالفاء ولابي ذر عن
الحموي والمستملي ولعل بعضكم ان يكون ابلغ افصح في كلامه
واقدر على اظهار حجته من بعض فاحسب بكسر السين وفتح انه
صادق وهو في الباطن كاذب فاقضي فاحكم له بذلك الذي ادعاه
لظني صدقه فمن قضيت له بحق مسلم ذكر المسلم ليكون ادل على
المحكوم له لان وعيد غيره معلوم عند كل احد فذكر المسلم تنبيها
على انه في حقه اشد فانما هي اي الحكومة او الحالة قطعة من النار
تمثيل يفهم منه شدة التعذيب على من يتعاطاه فهو من مجاز التشبيه
فلياخذها او ليتركها امر تهديد لا تخيير فهو كقوله فمن شاء فليؤمن ومن

شافليكفر كذا قرره النووي وغيره وتعقب بانه ان اريد ان كلا
من الصيغتين للتشديد فممنوع فان قوله او ليتركها للوجوب في كلا
طويل سبق في كتاب المظالم فليراجع فحكم الحاكم ينفذ ظاهرا لا باطنا
فلو قضى بشيء رتب على اصل كاذب بان كان باطن الامر فيه بخلاف
ظاهره نفذ ظاهرا لا باطنا فلو حكم بشهادة زور بظاهري العدالة
لم يحصل بحكمه الحل باطنا سوى المال والنكاح وغيرهما مما ترتب عليها
اصلا صادق فينفذ القضاء فيه باطنا ايضا قطعا ان كان في محل اتفاق
المجتهدين وعلى الاصح عند البغدادي وغيره ان كان في محل اختلافهم
وان كان الحكم ممن لا يعتقده لتفوق الكلمة وبهما ان تنافع فلو قضى
حنفي لشافعي بشفعة الجوار او بما ارث بالرحم حل له الاخذ به وليس
للقاضي منعه من الاخذ بذلك وامن المدعى بها ذا اراد بها اعتبارا
بعقيدة الحاكم وان ذلك مجتهد فيه والاجتهاد الى القاضي لا الغير
ولهذا جاز للشافعي ان يشهد عند من يرى جوازه وان كان خلاف
اعتقاده ولو حكم القاضي بشيء واقام المحكوم عليه بينة بتناقض دعوى
المحكوم له سمعت وبطل الحكم وفي الحديث حجة على الحنفية حيث
ذهبوا الى انه ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ حتى لو قضى
بنكاح امرأة بشاهدي زور رجل وطئها واجاب بعض
شراح المشارق منهم على الحديث بان قوله في الرواية الاخرى ما قضي له
بنحو ما اسمع منه ظاهره يدل على ان ذلك فيما كان يسوغ الخصم
فيه ان تكون هناك بينة او يمين وليس الكلام فيه وانما الكلام
في القضاء بشهادة وبان قوله صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له
بحق مسلم الخ شرطية وهي لا تقتضي صدق المقدم فيكون من باب
فرض المحال نظرا الى عدم جواز اقراره على الخطا ويجوز ذلك
اذا تعلق به غرض كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول
العابدين والغرض فيما يحسن فيه التهديد والتنزيه على اللسن
والاقدام على تلحين الحجج في اخذ اموال الناس وبان الاحتجاج به
يستلزم انه صلى الله عليه وسلم يقر على الخطا لانه لا يكون ما قضى
به قطعة من النار الا اذا استمر الخطا والا فمتى فرض انه يطلع عليه
فانه يجب ان يبطل ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه وظاهر الحديث
يخالف ذلك فاما ان يسقط الاحتجاج به ويحمل على ما تقدم واما
ان يستلزم التقرير على الخطا وهو باطل انتهى واجيب عن الاول
بانه خلاف الظاهر وكذا الثاني واما الثالث فان الخطا الذي لا يقر
عليه هو الحكم الذي صدر عن اجتهاد فيما لم يوح اليه فيه وليس
النزاع فيه وانما الحكم النزاع في الحكم الصادر منه بناء على شهادة
زور او يمين فاجرة فلا يسمى خطا للاتفاق على وجوب العمل بالمشاهدة

وبالايمان

وبالايمان والالكان الكثير من الاحكام يسمى خطا وليس كذلك
وفي الحديث اشارة الى ان القاتل لنفسه حتى تعقد لواء الا الله
فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم فحكم بالاسلام من تلفظ
بالشهادتين ولو كان في نفس الامر يعتقد خلاف ذلك
وحديث اني لاومر بالتثبيت على قلوب الناس ويح فالحجة
منه ظاهرة في شمول الخبر الاموال والعقود والفسوخ خرقا
لقول الشافعي انه لا فرق في دعوى حل الزوجة لمن اقام بينة
وبين شاهد زور وهو يعلم تكذيبهما وبين هذا يجيء على حوائنه
في ملكه واقام بذلك شاهد زور وهو يعلم حريته فاذا حكم
له حاكم بانه ملكه لم يحل له ان يسترقها لاجماع وقال القرطبي
سنعود على القايل بذلك قديما وحديثا بالمخالفة للحديث الصحيح
وفيه صيانة المال وابتذال الفروج وهو احوط ان يحتاط لها
وبصيانة انتهى والحديث سبق في المظالم والشركات والاحكام وبه
قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
هو ابن انس الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة ابن
ابي وقاص بضم العين وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة
ووقاص بتشديد القاف اخو سهلة وعتبة هو الذي كسر رباعية
النبي صلى الله عليه وسلم يوم وقعة احد ومات كافرا عهد اي
اوصى الى اخيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة ان ابن
وليدة زمعة بن قيس بفتح الزاي وسكون الميم وفتح بعدها
عين مهملة مفتوحة حارثة ولم يبينه واسم ولدها عبد الرحمن
بن زمعة فاقبضه اليك بهمزة وصل وكسر الموحدة قالت عايشة
فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال هو ابن اخي عتبة
قد كان عهد الي فيه ان استلحقه به فقام اليه ابن سعد عبد
بن زمعة فقال هو اخي وابن وليدة ابي اي وابن جاريته
ولد على فراشه فتساوقا من التساوق وهي مجيء واحد بعد
واحد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد
يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة كان عهد الي فيه
ان استلحقه به وقال عبد الله بن زمعة هو اخي وابن
وليدة ابي ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هو اي الولد لك اي اخوك يا عبد بن زمعة
بضم عبد اسم علم منادى وابن زمعة نعت واجب النصب لانه
مضاف وعبد يجوز فتحه لانه منصوب بان مضافة الى علم ثم قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش اي لصاحب
الفراش زوجا كان او سيد لحرة كانت او امة لكن الحنفية يخصونه
بالحرة ويقولون ان ولد الامة المستفرشة لا يلحق سيدها ما لم
يقر به وللعاهر اي الزاني الحجر الى الخيبة ولا حق له في الولد
او الرجم بالحجارة وضعف بانه لا يرجم كالحجر الا ان كان محصنا
ثم قال صلى الله عليه وسلم لسودة بنت زمعة ام المؤمنين
احتجبي منه اي من ابن زمعة المتنازع فيه ندبا للاحتياط وقد
ثبت نسبه واخوته لها في ظاهر الشرع لما بالتخفيف واي
عليه السلام من شبهه بعتبة فما راها عبد الرحمن حتى
لقي الله تعالى وخاصة الحديث لسابقه ان الحكم بحسب
الظاهر حيث حكم صلى الله عليه وسلم بالولد لعبد بن زمعة
والحقه بزمعة ثم لما شبهه بعتبة امر سودة ان تحتجب منه
احتياطا فاشار البخاري الى انه صلى الله عليه وسلم حكم في
وليدة زمعة بالظاهر ولو كان في نفس الامر ليس من زمعة ولا يسمى
ذلك خطا في الاجتهاد ولا هو من نوادر الاختلاف والحديث سبق
في البيوع والمحاربين والفرائض باب
الحكم في البير ونحوها كالحوض والدار وبه قال حدثنا اسحق
بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر بالصاد المهملة المروزي
وقيل البخاري قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني
قال اخبرنا سفين الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش
سليمان بن مهران كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه
قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا يحلف احد على موجب يمين صبر
بغير تنوين يمين على الاضافة لياليها كذا في الفرع كاصله مصححا
عليه لما بينهما من الملابسة السابقة وتنوين فصبر صفة له على النسب
اي ذات صبر ويمين الصبر هو الذي يلزم الحاكم الخصم بها وجملة
يقتطع مالا في موضع صفة ثانية ليمين وفي رواية اخرى يقتطع
بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر كاذب والجملة في موضع
الحال من فاعل حلف او من يقتطع او صفة ليمين لان فيها ضميرين
احدهما للحالف والاخر لليمين فبذلك صلحت ان يكون حالا لكل
واحد منهما الا لقي الله عز وجل يوم القيامة وهو عليه غضبان
بدون صرف للصفة وزيادة الالف والنون والشرط هنا موجود وهو
انتفا فعلا ووجود فعل وذلك في صفات المخلوقين وغضبه
تعالى مراد به ما اراده من العقوبة اعوذ بوجه الله تعالى من عقابه
وغضبه فانزل الله تعالى زاد في الايمان تصديقه ان الذين

يشترون

يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الاية وسقط لغير
ابي ذر قوله وايمانهم الخ فجا الاشعث بن قيس الكندي وعبد
الله بن مسعود يحدثهم زاد في الايمان فقال ما يحدثكم عبد الله
قالوا له اي كان يحدثنا بكذا وكذا فقال الاشعث في بتشديد
اليا نزلت هذه الاية وفي رجل اسمه الجفشيش بالجيم والحا والخا
وبالشينين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة الحضرمي او الكندي وقيل
اسمه جرير خاصمته في بير كان بيننا فجحدني فقال النبي صلى
الله عليه وسلم له انك بينة قلت لا يا رسول الله قال صلى الله
عليه وسلم فليحلف بالجزم ولابي ذر عن الكشميهني فيحلف بانتقاط
اللام والرفع قلت يا رسول الله اذا يحلف اذا حرف جواب وهي تنصب
الفعل المضارع بان يكون اولا فلا يعتمد عليه ما بعدها على ما
قبلها رفعت نحو قولك انا اذا اكرمك وان يكون مستقبلا فلو كان
حالا وجب الرفع نحو قولك لو قال جا الحاج اذا افرح يريد الحالة
التي انت فيها وان لم يفصل بينها وبين الفعل بفاصل ما عدا القسم
والندا فان دخل عليها حرف عطف جاز في الفعل وجهان الرفع
والنصب والرفع اكثر نحو قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك الا قليلا
والفعل هنا في الحديث ان اريد به الحال فهو مرفوع وان اريد
به الاستقبال فهو منصوب والوجهان في الفرع مصحح عليهما وزاد
في رواية اخرى ولا يبالي فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله
الاية وفي الحديث كما قال ابن بطال ان حكم الحاكم في الظاهر لا يحل
الحرام ولا يبيح المحظور لانه صلى الله عليه وسلم حذر امته عقوبة
من اقتطع من حق اخيه شيئا بيمين فاجرة والاية المذكورة من اشد
وعيد جا في القران والحديث سبق في الشرب باب
القضا باضافة باب للاحقه في كثير المال وقليله ولابي ذر باب
بالتنوين القضا في كثير المال وقليله سوا باثبات الخبر المحذوف
في غير روايته وقال ابن عيينة سفيان عن ابن شبرمة بضم
المعجمة والرا بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة القضا
في قليل المال وكثيره سوا وقال العيني وهذا ذكره سفيان في جامعه
عن ابن شبرمة فقال الحافظ بن حجر ولم يقع لي هذا الاثر موصولا
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
عروة بن الزبير بن العوام ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته عن
امها ام سلمة قالت هند رضي الله عنها انها سمع النبي صلى
الله عليه وسلم ملبة خصام بفتح الميم واللام والموحدة اختلاط الاصوات
ولمسلم جلبة خصام عند بابه منزل ام سلمة فخرج عليهم ولابي ذر عن

الكشميهني اليهم فقال لهم انما انا بشر البشر الخلق يطلق على الجماعة
والواحد والمعنى انه منهم وان زاد عليهم بالمنزلة الرفيعة وهو
رد على من زعم انه من كان رسولا فانه يعلم كل غيب حتى لا يخفى
عليه الظالم من المظلوم وانه ياتيني الخصم وفي ترك الحيل من
رواية سفين الثوري وانكم تختصمون الي فلعل بعضا منكم ان
يكون ابلغ اي اقدر على الحجة من بعض اقضي له بذلك
ولابي داود على نحو ما اسمع منه فاحسب انه صادق فمن قضيت
له بحق مسلم وكذا ذمي فانما هي اي الحكومة قطعة من النار وللطحاوي
والدارقطني فانما تقطع له بها قطعة من النار اسطاما ياتي بها في
عنقه يوم القيامة والاسطام بكسر الهمزة وسكون السين وفتح الطا
المهملتين القطعة فكانها للتاكيد ولابي ذر عن الحموي والمستملي من
نار فليأخذها او ليدعها امر تهديد ومطابقته للترجمة من قوله
فمن قضيت اذ هو يتناول القليل والكثير والحديث مر قريبا

باب حكم بيع الامام على الناس من
السفيه والغائب لتوفية دينه او الممتنع منه اموالهم وضياعهم
عقارهم وغير ذلك وهو من عطف الخاص على العام وقد باع
النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا بتشديد الموحدة المفتوحة
من نعيم بن النحام بفتح النون والحا المهملة المشددة وهو نعيم
بن عبد الله بن اسيد بن عبيد بن عوف بن عويج بن عدي
بن كعب القرشي العدوي المعروف بالنحام قيل له ذلك لان النبي
صلى الله عليه وسلم قال له دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم
والنحمة السعلة او النحنحة الممدوحة اخرها وسقط قوله مدبرا
للحموي والمستملي قال العيني ولفظ الابن زايد وقال ابو عمر بن
عبد البر نعيم بن النحام القرشي العدوي وبه قال حدثنا بن نمير
هو محمد بن عبد الله بن نمير بضم النون مصغرا قال حدثنا
محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي الكوفي
الحافظ قال حدثنا اسمعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ
قال حدثنا سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الها ابو يحيى
الحضرمي من علما الكوفة عن عطا هو ابن ابي رباح عن جابر
بن عبد الله رضي الله عنهما وسقط ابن عبد الله لغير ابي ذر
انه قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه
هو ابن مذكور اعتق فلانا اسمه يعقوب كما في مسلم عن ولابي
ذر والوقت له عن دبر بضم الدال والموحدة اي علق عتقه بعد
موته ولابي ذر عن الكشميهني عن دبني بفتح الدال وسكون التحتية
بعدها نون وهي تصحيف والمشهور الاول لم يكن له مال غيره فبايعه

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم من نعيم بن النحام بثمان مائة
درهم ثم ارسل عليه السلام بثمنه اليه الى الذي علق عتقه
وانما بايعه عليه لانه لم يكن له مال غيره فلما راه انفق جميع
ماله وانه تعرض بذلك للتهلكة نقض عليه فعله فلو كان لم ينفق
ماله لم ينقض فعله فكانه كان في حكم السفيه فلذا باع عليه
ماله والحديث سبق في البيوع واخرجه ابو داود والنسائي في
الفتن وابن ماجه

باب من لم يكترث
بالمثناة الفوقية ثم المثلثة بينهما را مكسورة من لم يبالي ولم يلتفت
بطعن من ولابي الوقت لطعن من لا يعلم بفتح التحتية في الامرا
حديثا فيعابوا به فلو طعن بعلم اعتد به وان كان بامر محتمل
رجع الى راي الامام وسقط قوله حديثا لابوي الوقت وذر والا
صيلي وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ
قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري قال حدثنا
عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت بن عمر
رضي الله عنه يقول ولابي ذر قال بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعثا اي جيشا الى ابنا القر والروم مكان قتل
زيد بن حارثة وكان في ذلك البعث روس المهاجرين والانصار منهم
العمران وامر عليهم اسامة ابن زيد اي ابن حارثة وكان ذلك في
بدو مرضه صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه فطعن بضم الطا
المهملة في امارته بكسر الهمزة وقالوا يستعمل صلى الله عليه وسلم
هذا الغلام على المهاجرين والانصار وقال صلى الله عليه وسلم
لما بلغه ذلك ولابي ذر فقال بالفا بدل الواو ان تطعنوا بضم العين
في الفرع وزاد في اليونينية فتحها قال الزركشي رجح بعضهم هنا
ضم العين في امارته اي في امارة اسامة فقد كنتم تطعنون
في امارة ابيه زيد من قبله واستشكل بان النحاة قالوا الشرط
سبب للجزا متقدم عليه وهاهنا ليس كذلك واجاب في الكواكب
بان مثله يؤول بالاخبار عندهم اي ان طعنتم فيه فاخبركم بانكم
لانه لم يكن حقا وايم الله بهمزة فصل ان كان زيد لخليفا
بالخا المعجمة والقاف لجديرا ومستحقا لامره بكسر الهمزة وسكون الميم ولابي
ذر عن الكشميهني للامارة بفتح الميم والف بعدها فلم يكن لطعنكم
مستند فلذا الاعتبار بطعنكم في امارة ولدها فان كان زيد لمن احب
الناس الي بتشديد التحتية فان ابنه اسامة هذا لمن احب الناس
بعده واستشكل كون عمر بن الخطاب عزل سعدا حين قدم اهل
الكوفة بما هو منه بري ولم يعزل صلى الله عليه وسلم اسامة واباه
بل بين فضلهما واجيب بان عمر لم يعلم من مغيب سعد ما عليه

صلى الله عليه وسلم ابن زيد واسامة فكان سبب عزله قيام الاحتمال
او راي عمر ان عزل سعد اهل من فتنة يثيرها من قام عليه
من اهل الكوفة والحديث سبق في باب بعث النبي صلى الله عليه
وسلم اسامة بن زيد اواخر المغازي باب
الالد بفتح الهمزة واللام وتشديد اللام الدال المهملة الخصم بفتح
المعجمة وكسر المهملة وفسره المولف بقوله وهو الدائم في الخصومة
او المراد الشديد الخصومة فان الخصم من صيغ المبالغة فيحتمل الشدة
او الكثرة وقال تعالى وهو الد الخصام اي شديد الجدال والعداوة
للمسلمين والخصامة المخاصمة والاضافة بمعنى في لان افعل مضاف
الى ما هو بعضه تقول زيد افضل القوم فلا يكون الشخص بعد الحدث
فتقديره الد في الخصومة او الخصام جمع خصيم كصعب وصعاب والتقدير
وهو اشد الخصوم خصومة لدا عوجا بضم اللام وتشديد الدال عوجا
بضم العين وسكون الواو بعدها جيم ولابي ذر عن الكشميهني الد
بهمزة قبل اللام المفتوحة اعوج بهمزة مفتوحة وسكون العين تزيد
تفسير قوله تعالى في سورة مريم وتنذر به قوما لدا قال ابن
كثير الحافظ اي عوجا عن الحق ما يكون من الباطل وقال ابن
ابي نجيح عن مجاهد لا يستقيمون وقال الضحاك الالد الخصيم وقال
القرطبي الالد الكذاب وقال الحسن صما قال في الفتح وكانه تفسير
باللازم لان من اعوج عن الحق كان كانه لم يسمع لم يسمع
وعن ابن عباس فجار وقيل جلدا بالباطل وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن ابي جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال سمعت ابن ابي
مليكة عبد الله يحدث عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابغض الرجال الكفار الى الله الكافر الالد الخصم
بفتح المعجمة وكسر المهملة المعاند او ابغض الرجال المخاصمين اعم
من ان يكون كافرا او مسلما فان كان الاول فاضل التفضيل على
حقيقته في العموم وان كان مسلما فسبب البغض كثرة المخاصمة
لانها تفضي غالبا الى ما يذم صاحبه والحديث سبق في المظالم
والتفسير هذا باب بالتنوين اذا قضى
الحاكم بجور اي بظلم او خلاف اهل العلم فهو اي قضاؤه رد اي مردود
وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان بالغين المعجمة المفتوحة
ابو احمد المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال
اخبرنا معمر بفتح الميمين ابن خالد عن الزهري محمد بن مسلم
عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم خالدا وسقط لابي ذر قوله عن الزهري عن الى اخره
ح لتحويل السند قال البخاري وحدثني بالافراد نعيم بن حماد
بضم النون وفتح العين الرفا بالراء والفاء المشددة المروزي
الاعور ولابي ذر وحدثني ابو عبد الله نعيم بن حماد ولغير ابي
ذر قال ابو عبد الله البخاري حدثني عبد نعيم قال اخبرنا
ولابي ذر حدثنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معمر اي ابن
خالد عن الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد
ابن الوليد رضي الله عنه الى بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال
المعجمة وفتح الميم قبيلة من عبد قيس داعيا لهم الى الاسلام لا
مقاتلا فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فقالوا
صبانا صبانا بهمزة ساكنة فيهما اي خرجنا من الشرك الى دين
الاسلام فلم يكذب خالد الا بالتصريح بذكر الاسلام وفهم عنهم
انهم عدلوا عن التصريح انفة منهم ولم ينقادوا فجعل خالد يقتل
منهم ويأسر بكسر السين ودفع الى كل رجل منا اسيره فامر
كل رجل منا ان يقتل اسيره قال ابن عمر فقلت والله لا اقتل
اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي من المهاجرين والانصار اسيره
فقدمنا فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم
اني ابرا اليك مما صنع خالد ابن الوليد من قتله الذين قالوا
صبانا قبل ان يستفسرهم عن مرادهم بذلك قال عليه الصلاة
والسلام اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد مرتين وانما لم يعاقبه
لانه كان مجتهدا واتفقوا على ان القاضي اذا قضى بجور او بخلاف
ما عليه اهل العلم فحكمه مردود فان كان على وجه الاجتهاد واخطا
كما صنع خالد فالاسم ساقط والضمان لازم فان كان الحكم في قتل
فالدية في بيت المال عند ابي حنيفة واحمد وعلى عاقلته عند
الشافعي وابي يوسف ومحمد والحديث سبق في المغازي
باب الامام ياتي قوما فيصلح ولابي ذر
عن الكشميهني ليصلح باللام بدل الفاء اي لاجل الاصلاح بينهم
وبه قال حدثنا ابو اليمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد
هو ابن زيد قال حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة
المديني بالتحتية بعد الدال ولابي ذر المدني باسقاطها وفتح الدال
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال كان قتال
بالتنوين بين بني عمرو بفتح العين ابن عوف بالفاء قبيلة فبلغ
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر ثم اتاهم
يصلح بينهم فلما حضرت صلاة العصر فاذن بلال سقط لفظ بلال

لابي ذر واستشكل الاتيان بالفاء في قوله فاذن لانه ليس موضعها سواء كانت شرطية او ظرفية واجيب بان الجزا محذوف والاذان المؤذن والفا للعطف عليه وعند ابي داود عن عمرو بن عوف عن حماد انه صلى الله عليه وسلم قال لبلال ان حضرت صلاة العصر ولم اتك فمر ابا بكر فليصل بالناس فلما حضر العصر اذن بلال ثم اقام الصلاة وامر ابا بكر رضي الله عنه ان يصلي بالناس كما امره النبي صلى الله عليه وسلم فتقدم ابو بكر وصلى لهم وجا النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر في الصلاة فشق الناس حتى قام خلف ابي بكر فتقدم ابو بكر الصف الذي يليه وليس هو من المشي عند لان القيام لا يبطل من ذلك لا سيما الشارع اذ ليس لاحد التقدم عليه ولانه ليس حركة منه حركة الا ولنا فيها مصلحة وسنة يقتدى بها قال سهل وضبط الدور بفتح الصاد المهملة والفا المشددة بعدها مهملة اي صفقوا تنبيها لابي بكر على حضوره صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر اذا دخل في الصلاة لم يلتفت حتى يفرغ منها فلما راى التصفيح لا يمسك عليه بضم التحتية وسكون الميم مبنيا للمفعول الالتفات رضي الله عنه فراى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه فاراد ان يتاخر فاومى اليه النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر ببيده اي اشار اليه بها ان امضه امر بالمضي والهاء للكلمة اي امض في صلاتك واومى بيده هكذا اي اشار اليها بامكث في مكانه وليث ابو بكر في مكانه هنية بضم الهاء وفتح النون والتحتية المشددة زمانا يسيرا حال كونه يحمد الله على ما امره به النبي صلى الله عليه وسلم ثم نكص القهقرى رجع الى خلف فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الذي فعله ابو بكر تقدم الى موضع الامامة فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف فقال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك فقال ابو بكر رضي الله عنه ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل لم يكن لي ولا لابي بكر هضما لنفسه وتواضعا او مخافة لنية والد ابي بكر رضي الله عنهما فقال صلى الله عليه وسلم للقوم اذا نابكم اي اصابكم شيء في الصلاة اي في اثنائها او في ذرو الوقت والا صيل اي بكم اي بسبب الامر فليسبح الرجال اي يقولوا سبحان الله وليصفح النسا اي يصفقن بان يضربن باليد بعضهن على ظهر الاخرى وفي الحديث جواز مباشرتها لحاكم الصلح بين الخصوم وجواز ذهاب الحاكم الى موضع الخصوم للفصل بينهم اذا اضطر الامر لذلك والحديث سبق في الصلاة في باب من دخل ليؤم الناس بـ

ما يستحب للكاتب

ان يكون امينا في كتابه بعيدا من الطمع مقتصرا على حرفة لمثل عاقلا غير مغفل ليلا يخدع وبه قال حدثنا محمد بن عبيد الله بضم العين ابن محمد بن زيد ابو ثابت مولى عثمان بن عفان القرشي المدني الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن السباق بضم العين في الاول وفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف قاف الثقفي عن زيد بن ثابت الانصاري الخزرجي كاتب الوحي رضي الله عنه قال بعث الي ابو بكر الصديق رضي الله عنه لمقتل وابي ذر عن الحوي مقتل باسقاط اللام والنصب اهل اليمامة من اليمن وبها قتل مسيلمة ومن الغراء سبعون او سبعمائة وعنده عمر بن الخطاب فقال لي ابو بكر ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر بالسين المهملة الساكنة بعدها فوقية فحا مهملة فراء مشددة اشتد وكثر يوم اليمامة بقرا القراء وسقط للكشميهني قد من قوله قد استحر واني اخشى ان يستحر بشدة القتل بقرا القرآن في المواطن كلها فيذهب قرآن كثير واني ارى ان تامر بجمع القرآن قال ابو بكر لزيد قلت لعمر كيف افعل شيا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي عمر هو اي جمعه والله خير واستشكل التعبير بخير الذي هو افعل التفضيل لانه يلزم من فعلهم هذا ان يكون خيرا من تركه في الزمن النبوي واجيب بانه خير بالنسبة لزمانهم والترك كان خيرا في زمن النبوي لعدم تمام النزول واحتمال النسخ اذ لو جمع بين الدفتين وسارت به الركبان الى البلدان لم يؤمن نسخ ما في ذلك الى اختلاف عظيم قال ابو بكر فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر عمر ورايت في ذلك الذي راى عمر قال زيد فقال لي ابو بكر رضي الله عنه وانك يا زيد ولقنه الكشميهني وانك رجل بانسقاط الواو واشار بقوله شاب الى حدة نظره وفرط ضبطه عاقل لا نتهمك قد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له اربع صفات مقتضية لخصوصيته بذلك كونه شابا فيكون انشط لذلك وكونه عاقلا فيكون اوعى له وكونه لا يتهم فتركن النفس اليه وكونه كان كاتب الوحي فيكون

اكثر ممارسته له وقول ابن بطال عن ابن المهلب انه يدل على ان
العقل اجل الخصال المحمودة لانه لم يوصف زيد بأكثر من العقل
وجعله سببا لايتمانه ورفع التهمة عنه بقضيه بالفتح بان ابا بكر
ذكر عقب الوصف المذكور وقد كنت تكتب الوحي فمن ثم اتفق بوصفه
بالعقل بانه لو لم تثبت امانته وكفايته وعقله لما استكتبه النبي صلى
الله عليه وسلم الوحي وانما وصفه بالعقل وعدم الاتهام دون ما عدا
ذلك اشارة الى استمرار ذلك له وان الفجر دقوله كنا نتهمك مع قوله عاقلا
لا يكفي في ثبوت الامانة والكفاية فكم بارع في العقل والمعرفة وجدت
منه الخيانة فتتبع القرآن فاجمعه بالفاء والتاء بي ذر واجمعه
قال زيد فوالله لو كلفني ابو بكر نقل جبل من الجبال ما
كان نقله بالنقل الذي نشديد اليا مما كلفني به ابو بكر من جمع
القرآن قلت اي للمغيرين كيف تفعلان شيأ لم يفعله رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر رضي الله عنه هو والله
خير فلم يزل يحثني بالمثلثة بدل بعد المهملة المضمومة وبابي ذر يحيب
يراجعني بالموحدة بدل المثلثة وضم اوله حتى شرح الله صدري
للذي شرح الله له صدر ابي بكر وعمر ورأيت في ذلك
رأيا فتتبعت القرآن جاله كوني اجمع من العسب بضم العين
والسين المهملتين اخر موحدة جريد النخل العريض المكشوط عنه
الخوص المكتوب فيه والرقاع بالراء المكسورة والقاف بعدها وبعد
الالف عين مهملة رقعة من جلد او ورق وفي رواية اخرى وقطع الاد
واللخاف باللام المشددة المكسورة والمعجمة وبعد الالف فاء الحجارة
الرقيقة او الخزف كما في هذا الباب وصدور الرجال الذي حفظوه
وجمعوه في صدورهم في حياته صلى الله عليه وسلم كابي ابن كعب
ومعاذ بن جبل فوجدت اخر سورة التوبة لقد جاءكم رسول
من انفسكم الى اخرها مع خزيمة بن ثابت بن الفاكه بالفاء والكاف
للمكسورة الانصاري الاوسي الذي جعل النبي صلى الله عليه وسلم
شهادته شهادة رجلين او ابي خزيمة بن اوس بن بزيد ويقال مسعود
بكنيته الانصاري البخاري بالشك وعند احمد والترمذي من
رواية عبد الرحمن بن مهدي عن ابراهيم بن سعد مع خزيمة بن
ثابت وفي رواية سفيان في اخر سورة التوبة مع خزيمة الانصاري وفي
مسند الشاميين من طريق ابي اليمان عند الطبراني خزيمة بن ثابت
الانصاري لكن من طريق ابي اليمان عند الطبراني خزيمة بن ثابت
الانصاري لكن قول من قال مع ابي خزيمة اصح وقد اختلف فيه على
الزهري فمن قائل مع ابي خزيمة اصح ومن قائل مع خزيمة ومن شاك
فيه يقول خزيمة او ابي خزيمة والارجح ان الذي وجد منه اخر سورة

التوبة

التوبة ابو خزيمة بالكنية والذي معه اية الاحزاب خزيمة وعند ابن
ابي داود في كتاب المصاحف من طريق ابن اسحق حدثني
يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال اتى
الحرث بن خزيمة الى عمر بهاتين الايتين لقد جاءكم رسول من انفسكم
الى اخر السورة فقال اشهد اني سمعتهما من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ووعيتهما فقال عمر وانا اشهد لقد سمعتهما وخزيمة
قال في الاصابة بفتح المعجمة والزاي بن عدي بن ابي غنم بن سا
الخزرجي الانصاري فالحقتها في سورتها وكانت الصحف التي
كتبوا فيها القرآن وابي ذر عن الكشميهني فكانت بالفاء بدل الواو وعند
ابي بكر رضي الله عنه حياته حتى توفاه الله ثم عند عمر
حياته حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنها
قال محمد ابن عبد الله بضم العين ابن محمد ابن زيد ثوفي عثمان
ابن عفان شيخ البخاري المذكور اول هذا الباب الخاف المذكور
في الحديث يعني به الخرق بالخاء والزاي المعجمتين ثم قاف وفي الحديث
اتخاذ الحاكم الكاتب وان يكون المكاتب عدلا فطنا مقبول الشهادة
ومراجعة الكاتب ولي الامر فيما لم يفهمه من امر الرعية ومشاورته له فيه والحديث سبق في
بدء الوحي وغيرها

باب كتاب الحاكم الى عماله

بضم العين وتشديد الميم جمع عامل وهو من توليه على بلد يجمع
خراجها او زكاتها ونحو ذلك وكتابه القاضي الى امنائه بضم الهمزة
جمع امين وهو من يوليه ضبط اموال الناس كالحباة وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثم المصري الحافظ قال
اخبرنا مالك هو ابن انس الامام عن ابي ليلى بفتح اللامين بينهما تحتية
ساكنة ح للتحويل قال المؤلف وحدثنا ابو زرعة الاصبهاني وحدثنا
بواو العطف اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
عن ابي ليلى ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بسكون الهاء
بعد فتح الانصاري المدني ويقال اسم عبد الله انه اخبره هو ورجال
بفتح الكاف المهملة وسكون المثلثة ابن ساعدة بن عامر الانصاري
الخزرجي المدني صحابي صغير انه اخبره هو ورجال من كبراء
قومه اي عظمائهم ان عبد الله بن سهل اي ابن زيد بن كعب
الحارث وحيصة بضم المهملة وفتح التحتية المشددة المكسورة
وفتح الصاد المهملة بن مسعود ابن كعب الحارثي خرجا الى خيبر
من جهد فقر اصابهم ليمتاروا تمرا فاخبر بضم الهمزة وكسر
الموحدة محيصة ان عبد الله ابن سهل قتل وطرح بضم اوله
في فقير بفتح الفاء وكسر القاف اي في حفيرة قال في الصحاح والفقير حفير
يحفر حول النخيلة اذا غرستها تقول منه فقرت للودية تفقيرا او قال طرح

في عين بالشك من الراوي وعند محمد بن اسحق فوجد في عين
قد كسرت عنقه وطرح فيها فاتى محيصة يهود فقال لهم انتم
والله قتلتموه قاله لقرائن قامت عنده او نقل اليه بخبر يوجب
العلم قالوا مقابلة لليمين باليمين ما قلناه والله ثم اقبل محيصة
حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك واقبل ولابي ذر فاقبل
بالفا بدل الواو محيصة مو واخوه حويصة بضم الحا المهملة وفتح الواو
وتشديد التحتية مكسورة بعدها صاد مهملة على رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو اي حويصة اكبر منه اي من اخيه محيصة وعند ابن
سهل اخو محيصة اخر المقتول فذهب اي محيصة يتكلم وهو الذي
كان يخبر فقال لمحيصة ولغير ابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لمحيصة وفي رواية اخرى فذهب عبد الرحمن يتكلم فيجوز ان يكون
كلا من عبد الرحمن والمحيصة اراد ان يتكلم فقال عليه الصلاة والسلام
كبر كبر اي قدم الاكبر يريد السن فتكلم حويصة الذي هو ابين
ثم تكلم محيصة اخوه وفي القسامة فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى
خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما ان يدوا صاحبكم بفتح التحتية وتخفيف الدال المهملة اي اما ان
يعطي اليهودية صاحبكم واما ان يوذنوا بحرب فكتب رسول الله
اليهم به اي الى اهل خيبر بالخبر الذي نقل اليه فكتب بضم الكاف
في الفرع كاصله وفي غيرها بفتحها قال في الكواكب اي كتب الحي المسمى
باليهود قال فيه تكلف وقال في الفتح اي الكاتب عنهم لان الذي
يباشر الكاتب واحد واحد قال العيني وفيه تكلف والاصيلي وابي ذر
عن الكشميهني فكتبوا اي اليهود ما قلناه وهذه الرواية اوجه
وعلى رواية كتب بالضم يكون ما قلناه في موضع رفع وزاد في رواية
ولا علمنا قايله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة
ومحيصة وعبد الرحمن اخي المقتول اتحلفون بهمزة الاستفهام
وتستحقون دم صاحبكم اي بدل دم صاحبكم فحذف المضاف اليه
او صاحبكم معناه غريمكم فلا يحتاج الى تقدير والجملة فيها معنى التعليل
لان المعنى اتحلفون لتستحقون وقد جات الواو بمعنى التعليل في
قوله تعالى او يوبقهن بما كسبوا ويعفوا عن كثير المعنى ليعفوا واستشكل
عرض اليمين على الثلاثة وانما لاخي المقتول خاصة واجاب في الكواكب
بانه كان معلوما عندهم الاختصاص به وانما اطلق الخطاب لهم لانه
كان لا يعلم اشيا الا بشورتهما اذ هو كالولد لهما قالوا ولابي ذر فقالوا
لا مخلف قال صلى الله عليه وسلم لهم اتحلف لكم يهود انهم
ما قتلوه قالوا يا رسول الله ليسوا بمسلمين وفي الاحكام قالوا لا
نرضى بايمان اليهود وفي رواية ابي قلابة ما يبالون ان يقتلونا اجمعين ثم

يحلفون

يحلفون فوداه بتخفيف الدال المهملة من غير همز فاعطى ديته
رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى
ادخلت النوق الدار قال سهل اي ابن حثمة فركضتني منها
ناقة وفي رواية محمد بن اسحق فوالله ما انسى ناقة بكرة منها حمرا
ضربتني وانا اجوزها وفي القسامة فوداه مائة من ابل الصدقة
ولا تنافي بينهما لاحتمال ان يكون اشتراها من ابل الصدقة والمال الذي
اشترى به من عنده او من مال بيت المال المرصد للمصالح لما في
ذلك من مصلحة قطع النزاع واصلاح ذات البين وجبر الخاطر هم والا
فاستحقاقهم لم يثبت وقد حكى القاضي عن بعضهم تجويز صرف
الزكاة في المصالح العامة وتاول الحديث عليه انه عليه السلام كتب الى
نايبه ولاميته وانما كتب الى الخصوم انفسهم واجاب ابن المنير بانه يوخذ
من مشروعيته مكاتبة الخصوم جواز مكاتبة النواب في حق غيرهم بطريق
الاولى والحديث سبق في القسامة هذا باب
بالتنوين يذكر فيه هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا حال
كونه وحده اي للنظر لاجل النظر ولابي ذر عن المستملي والكشميهني
ينظر في الامور المتعلقة بالمسلمين وجواب الاستفهام في الحديث وبه
قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد
بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحرث ابن ابي ذيب واسمه هشام قال
حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن عبيد بضم العين ابن عبد الله
بن عتبة بن مسعود احد الفقها السبعة عن ابي هريرة عبد الرحمن
بن صخر وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما قالا جا اعرابي
واحد الاعرابي وهم سكان البوادي فقال يا رسول الله اقض بيننا
بكتاب الله اي بما تضمنه او بحكم الله المكتوب على المكلفين فقام
خصمه هو في الاصل مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق
على المخاصم وصار اسما له فلذا يطلق على المفرد المذكر وفروعهما ولم
يسم الخصم وزاد في رواية وكان افقه منه فقال صدق يا رسول الله
وفي رواية نعم فاقض بيننا بكتاب الله قال البيضاوي انما تواردا
على سوال الحكم بكتاب الله مع انهما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم الله
ليفصل بينهما بالحق الصرف لا بالمصالحة والاخذ بالارفق لان للحاكم
ان يفعل ذلك برضى الخصمين فقال الاعرابي ان ابي كان عسيفا
فعيل بمعنى مفعول كاسير بمعنى ماسور وقيل بمعنى فاعل كعليم
بمعنى عالم اي اجيرا على خدمه هذا او على بمعنى عند اي عنده
او بمعنى اللام اي اجيرا لهذا فزنا بامراته معطوف على كان عسيفا
ولم تسم المراة فقالوا لي على ابنك الرجم بالرفع ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ان على ابنك الرجم بزيادة ان ونصب الرجم اسمها ففديت ابني

منه من الرجم بماية من الغنم ووليدة فعيلة بمعنى مفعولة امة ثم
سالت اهل العلم فقالوا لي انما على ابنك جلد ماية وتغريب عام
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اي
بحكم الله وهو اولى من التفسير بما تضمنه القران لان الحكم فيه التغريب
والتغريب ليس مذكورا فيه نعم يحتمل ان يكون اراد ما كان متلوا
فيه ونسخت تلاوته وبقي حكمه وهو والشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما
البتة نكالا من الله لكن ينفي التغريب اما الوليدة والغنم فرد اي
مردودة عليك فاطلق المصدر على المفعول لقوله تعالى هذا خلق الله
اي مخلوقه وعلى ابنك جلد ماية وتغريب عام مصدر غرب مضاف
الى فراغه لان التقدير ان يجلد ماية وان يغرب عاما وليس هو ظرف
على ظاهر مقدر بفي لانه ليس المراد التغريب فيه حتى يقع في جزء منه
بل المراد يخرج للبيت عاما فيقدر يغرب بيغيب اي يغيب عاما وهذا
تيقن ان ابنه كان غير محصن واعترف بالزنا فان اقرار الاب عليه غير
مقبول نعم ان كان من باب الفتوى فيكون معناه ان كان ابنك زنا وهو
بكر فحده ذلك واما ابت يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغر لرجل
من اسلم وهو ابن الضحاك فاغد بالغين المعجمة على امراة هذا اي
ايتها غدوة او امش اليها فارجمها اذا اعترفت فغدا عليها انيس
فاعترفت فرجمها وفي رواية الليث فاعترفت فامر بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرجمت وظاهره كما في الفتح ان ابي ذيب اختصره
فقال فغدا عليها انيس فرجمها او رجمها انيس لانه كان حاكما في ذلك
وعلى رواية الليث يكون رسولا يسمع اقرارها وتنفيذ الحكم منه عليه
الصلاة والسلام واستشكل من حيث كونه اكتفى في ذلك بشاهد
واحد واجيب بانه ليس في الحديث نص بانفراده بالشهادة فيحتمل ان
غيره شهد عليها واستدل به على وجوب الاعذار والاكتفا فيه بشاهد
واحد واجاب القاضي عياض باحتمال ان يكون ذلك ثبت عليه
عند النبي صلى الله عليه وسلم بشهادة هذين الرجلين قال في
الفتح والذي يقبل شهادته من الثلاثة والد السيف فقط واما العسيف
والزوج فكما قال وغفل من تبع القاضي عياض فقال لا بد من هذا
الحمل والا لزم الاكتفا بشهادة واحد في الاقرار بالزنا ولا قايل به
ويمكن الانفصال عن هذا بان انيسا بعث حاكما فاستوفى شروط
الحكم ثم استاذن في رجمها فاذن له في رجمها وكيف يتصور من الصورة
المذكورة اقامة الشهادة عليها من غير تقدم دعوى عليها ولا على وكيلها
مع حضورها في البلد غير متوارية الا ان يقال انها شهادة حسبة فيجاب
بانه لم يقع هناك صيغة الشهادة المشروطة في ذلك قال المهلب فيه حجة
لمالك في جواز انفاذ الحاكم رجلا واحدا في الاعذار وفي ان يتخذ واحدا

يثق

يثق به يكشف له عن حال الشهود في السر كما يجوز له قبول الفرد
هما طريقة الخبر لا الشاهدة والحكمة في ايراد البخاري الترجمة بصيغة
الاستفهام كاتبه عليه في فتح الباري الاشارة الى خلاف محمد
بن الحسن ما نقله ابن بطال حيث قال لا يجوز للقاضي ان يقول اقر
عندي فلان بكذا بشي يقضي به عليه من قتل او مال او عتق
او طلاق حتى يشهد معه على ذلك غيره وادعى ان مثل هذا الحكم
الذي في حديث الباب خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم قال وينبغي
ان يكون في مجلس القاضي ابدا عدلان يسمعان من يقر ويشهدان
على ذلك فينفذ الحكم بشهادتهما والحديث سبق في الصلح والايمان
والنذور والمحاربين والوكالة باب ترجمة
الحكام بصيغة الجمع ولابي ذر عن الكشميهني الحاكم والترجمة تفسير الكلام
بلسان غير لسانه يقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان اخر وهل يجوز
ترجمان واحد بفتح الفوقية وضمها قال ابو حنيفة واحمد يكفي واختاره
البخاري واخرون وقال الشافعي واحمد في رواية عنه اذا لم يعرف الحاكم
لسان الخصم لا يقبل فيه الا عدلان كالشهادة وقال اشهب وابن نافع
عن مالك يترجم له ثقة مسلم مامون واثنان احب الي وقال خارجة
ابن زيد ابن ثابت فيما وصله البخاري في تاريخه عن ابيه زيد بن
ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم
كتاب اليهود اي كتابهم معنى خطهم ولابي ذر عن الكشميهني كتاب اليهودية
يا النسبة حتى كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه اليهم واقراته
كتبهم اي التي يكتبونها اذا كتبوا اليه وقد وصله في الذبايح بلفظ
قال عاداني بي النبي صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة فاعجب
بي فقيل له هذا غلام من بني النجار قد قرا مما انزل الله عليك بضع
عشرة سورة فاستقراني فقرات فقال بي تعلم كتاب اليهود فاني
لا امن يهودي على كتابي فتعلمته في نصف شهر حتى كتبت له الى
يهودي واقراه اذا كتبوا عليه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه الحال
ان عند علي اي ابن ابي طالب وعبد الرحمن ابن عوف وعثمن
بن عفان رضي الله عنهم ماذا يقول بذه المراة وكانت حاضرة
عندهم قال عبد الرحمن بن حاطب بالحا والطا المهملتين بينهما الف
اخرهما موحدة ابن ابي بلتعة مترجما عنها لعمر عن قولها انها حملت
من زنا من عبد اسمه برغوس بالرا والغين المعجمة والشين المهملة
لانها كانت نوبية بضم النون وكسر الموحدة وتشديد التحتية عجمية من
جملة عتقا حاطب فقلت يا امير المومنين تخبرك بصاحبها الذي
صنع بها عبد الرزاق وسعيد بن منصور نحوه ولابي ذر بصاحبها الذي
صنع بها وقال ابو جمرة بالجيم المفتوحة وسكون الميم نصر ابن عمران الضبي

كنت اترجم بين ابن عباس رضي الله عنهما وبين الناس زاد
النسائي فيما وصله عنه فاتته امراته فسالته عن نبيذ الجر فنهى
عنه الحديث وسبق في كتاب العلم عند المولف وقال بعض الناس
محمد بن الحسن وكذا الشافعي لا بد للحاكم من مترجمين بكسر الميم
بصيغة الجمع قال ابن قرقول لانه لا بد له عمن يتكلم بغير لسانه وذلك
يتكرر فيتكرر المترجمون وروي بفتح الميم بصيغة التثنية وهو المعتمد
كما في الفتح وبه قال حدثنا المؤمل الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان هرقل قيصر
ملك الروم ارسل اليه حال كونه في اي مع ركب من قريش
ثلاثين رجلا ثم قال هرقل لترجمانه قل لهم اني هذا اي عن النبي
صلى الله عليه وسلم فان كذبني بالتحقيق اي نقل الي كذبها با
فكذبوه بالتشديد فذكر الحديث فقال هرقل للترجمان قل له
اي لابي سفيان ان كان ما تقول من اوصافه الشريفة حقا فسيملك
بضم اللام في اليونينية مع كشط تحت اللام موضع قدمي هاتين
ارض بيت المقدس او ارض ملكه واستشكل دخول هذا الحديث هنا
من جهة ان فعل هرقل الكافر لا يحتج به واجيب بوجه من صحته استدلال
فيما يتعلق بالنبوة والرسالة انه كان مطلعا على شرائع الانبيا فتحمل
تصرفاته على وفق الشريعة التي كان متمسكا بها وايضا تقرير ابن عباس
وهو من الائمة الذين يقتدى بهم على ذلك ومن ثم احتج بالتقائه
بترجمة ابي جمرة له فالامران راجعان لابن عباس احدهما من تصرفاته
والاخر من تقريره فاذا انضم الى ذلك فعل عمر ومن معه من الصحابة
ولم ينقل عن غيره خلافه قويت الحجة واختلف هل يكفي ترجمان واحد
قال محمد بن الحسين لا بد من رجلين او رجل وامراتين وقال الشافعي
الاكتفا بترجمان واحد فيرفع الخلاف الى انهما اخبار او شهادة وقاله
في فتح الباري باب محاسبة الامام عماله
بضم العين جمع عامل ولابي ذر مع عماله وبه قال حدثنا محمد هو
ابن سلام قال اخبرنا عبدة ابن سليمان قال حدثنا هشام بن
عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن ابي حميد بضم الحا المهملة وفتح
الميم الساعدي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
استعمل ابن الاتبية بضم الهمزة بعدها مثناة فوقية مفتوحة فموحدة
مكسورة فتحتية مشددة وفي رواية اللتبية باللام المضمومة بدل الهمزة
وفتح المثناة الفوقية قال القاضي عياض وضبطه الاصيلي بخطه في باب
هدايا العمال بضم اللام وسكون المثناة وكذا قيده ابن السكن وقال

انه

انه الصواب واسمه عبد الله واللتبية امه على صدقات بني سليم
بضم السين وفتح اللام فلما جا الى رسول الله ولابي ذر الى النبي
صلى الله عليه وسلم وحاسبه على ما قبض وصرف قال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي لكم وهذه والكشميهني
وهذا هدية لي فقال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه
وسلم فهلا له فهلا ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا بفتح الهمزة
وتشديد اللام وهما بمعنى جلست في بيت ابيك وبيت امك حتى
تاتيك هديتك ان كنت صادقا في دعواك ثم قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم فخطب الناس وحمد الله ولابي ذر فحمد الله بالفا
بدل الواو واثنى عليه ثم قال اما بعد اي بعد ما ذكر من
حمد الله والثنا عليه فاني استعمل رجالا منكم على امور تما ولا في الله
فياتي احدكم ولابي ذر احدكم فيقول هذا لكم وهذه هدية
اهديت لي فهلا ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا جلس احدكم
في بيت ابيه وبيت امه حتى تاتيه هديته ان كان صادقا فوالله
لا ياخذ احدكم منها من الصدقات التي قبضها شيئا قال هشام بن عروة
بغير حقه الا جا الله يحمله الذي ياخذه يوم القيامة ولم يقع قوله قال
هشام عند مسلم في رواية ابي بحير عن هشام بدون قوله
بغير حقه قال في الفتح وهو يشعر بادراجها الا بفتح الهمزة وتخفيف
اللام فلاعرفن اللام لام جواب القسم ولابي ذر عن المستملي فلا
اعرفن بالالف بعد فلا بلفظ النفي ما جا الله رجل يحتمل ان يكون ما
موصولة بمعنى من واطلقت على صفة من يعقل وهو الجايد ورجل
فاعل مقدر اي جاه رجل ويحتمل ان تكون مصدرية اي فلا اعرفن
مجي رجل الى الله ببعير له رغا بضم الرا وتخفيف المعجمة ممدودة صوت
او ببعير له خوار بضم الخا المعجمة وتخفيف الواو صوت او شاة تيعر
بفتح الفوقية وسكون التحتية وبفتح العين المهملة بعدها را بصوت
ثم رايت صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية حتى رايت بياض
ابطيه وفي باب هدايا العمال حتى راينا بياض عفرتي ابطيه والعفرة
بضم المهملة وسكون الفا بياض ليس بالناصع قايلا الا بالتخفيف هل
بلغت حكم الله اليكم واعادها في الباب المذكور ثلاثا وفيه مشروعية
محاسبة العمال ومنعهم من قبول الهدية ممن لهم عليه حكم وسبق الحديث
في باب هدايا العمال وغيره باب بطانة
الامام واهل مشورته بفتح الميم وضم الشين المعجمة وفتح الرا اسم من
شاورت فلانا في كذا والمعنى عرضت عليه امري حتى يدلني على الصواب
منه وهو من عطف الخاص على العام قال البخاري مما نقله عن ابي عبيد
البطانة بكسر الموحدة في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم الدخلا

بضم الدال المهملة وفتح الخا المعجمة ممدود جمع دخيل وهو الذي
يدخل على الرئيس في مكان خلوته ويفضي اليه سره ويصدقه فيما
يخبر به مما يخفى عليه من امور عينه ويعمل باعتقاده وقال الزمخشري
في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم الاية بطانة الرجل ووليجته
خصيصه الذي يفضي اليه بحوايجه ثقة به شبه ببطانة الثوب
كما يقال فلان شعاري وبه قال حدثنا اصبغ بالمهملة والموحدة المفتوحة
ثم المعجمة بن الفرج المصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن وهب
عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد بن عوف يونس ابن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة ابن
عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد بن ملك الخدري رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله
من نبي ولا استخلف بعده من خليفة الا كانت له بطانتان والبطانة
مصدر وضع موضع الاسم يسمى به الواحد والاثنان والجمع والمذكر
والمونث بطانة تامره بالمعروف وفي رواية سليمان ابن بلال بالخير
بدل قوله بالمعروف وتحضه عليه بحا مهملة مضمومة وضاد معجمة مشددة
وترغبه فيه وتحثه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه
وهذا مقصور في بعض الخلفا لا في الانبيا فلا يلزم من وجود من
يشير عليهم بالشر قبوله منه للعصمة كما قال فالمعصوم بالغا من
عصمه الله تعالى اي من عصمه الله من نزغات الشيطان فلا يقبل
بطانة الشر ابدا وهذا هو منصب النبوة الذي لا يجوز عليهم غيره
وقد يكون لغيرهم بتوثيقه تعالى وفي الولاة من لا يقبل الا بطانة
الشر وهو الكثير في زماننا هذا فلا حول ولا قوة الا بالله والمراد
بالبطانتين الوزيرين وفي حديث عايشة مرفوعا من ولي منكم عملا
فاراد الله به خيرا جعل الله له وزيرا صالحا ان نسي ذكره وان ذكر
اعانه ويحتمل ان يكون المراد بالبطانتين الملك والشيطان ويحتمل كما قال
الكرماني ان يراد بالبطانتين النفس الامارة بالسوء والنفس المطمينة
المحرضة على الخير والمعصوم من اعطاه الله نفسا مطمينة اذ لكل
منهما قوة ملكية وقوة حيوانية انتهى وقيل المراد بالبطانتين في حق
النبي عليه السلام الملك والشيطان واليه الاشارة بقوله عليه السلام
ولكن الله اعانني عليه فاسلم فيجب على الوالي ان لا يبادر بما يلقي
الله من ذلك حتى يعرضه على كتاب الله او سنة نبيه كما وافقهما
اتبعه وما خالفهما تركه وينبغي ان يسال الله تعالى العصمة من بطانة
الشر واهله ويحرض على بطانة الخير واهله قال سفيان الثوري لين
اهل شورتك اهل التقوى والامانة والحديث سبق في القدر واخرجه
النسائي في البيعة والسير وقال سليمان بن بلال فيما وصله الاسمعيلي عن

يحيى

عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال اخبرني بالافراد ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري بهذا الحديث السابق وعن ابن ابي عتيق
هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وموسى بن عقبة
فيما وصله عنهما البيهقي كليهما عن ابن شهاب الزهري محمد بن
مسلم مثله اي مثل الحديث السابق قال في الكواكب روى سليمان
عن الثلاثة لكن الفرق بينهما ان المروي في الطريق الاولى هو المذكور
بعينه وفي الثاني هو مثله انتهى وتعقبه في الفتح فقال لا يظهر
بينهما فرق والظاهر ان سر الافراد ان سليمان ساق لفظ يحيى ثم عطف
عليه رواية الاخرين واحال بلفظهما عليه فاورده البخاري على وفقه
وتعقبه العيني فقال كيف ينفي الفرق ومثل الشي غير عينه وقال
شعيب هو ابن ابي حمزة فيما وصله الذهلي في الزهريات عن الزهري
محمد بن مسلم حدثني بالافراد ابو سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي سعيد
الخدري قوله نصب بنزع الخافض اي من قوله لم يرفعه الى
النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو فيما
وصله الامام احمد ومعوية بن سلام بتشديد اللام الدمشقي فيما
وصله النسائي حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع الزهري قال حدثني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم فجعلاه من حديث ابي هريرة وهو
عند شعيب عن ابي سعيد وجلاه مرفوعا وهو عنده موقوفا وقال
ابن ابي حسين بضم الحا وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين
النوفلي المكي وسعيد بن زياد بكسر العين وكسر زاي زيادة وتخفيف
التحتية الانصاري المدني التابعي الصغير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن ابي سعيد الخدري قوله اي من قوله مرفوعا وقال عبد
الله بفتح العين في الفرع وصوابه بضمها ابن ابي جعفر يسار المصري
من صغار التابعين مما وصله النسائي حدثني بالافراد صفوان ابن
سليم بضم السين مولى ابن عوف عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن ابي ايوب خالد بن ابي زيد الانصاري انه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم فالحديث بحسب الصور الواقعة مرفوع من
رواية ثلاثة من الصحابة ابي سعيد وابي هريرة وابي ايوب لكنه على
طريقة المحدثين حديث واحد اختلف على التابعي في صحابته فجزم
صفوان بانه عن ابي ايوب واختلف على الزهري فيه هل هو ابي
سعيد وابو هريرة واما الاختلاف في وقفه ورفعه فلا يقدح لان مثله
لا يقال من قبل الراي فسبيله الرفع وتقديم البخاري لرواية ابي سعيد
الخدري الموصولة المرفوعة يؤذن بترجيحها عنده لا سيما مع موافقة ابن
ابي حسين وسعيد بن زياد لمن قال الزهري عن ابي سلمة عن ابي

سلمة عن ابي سعيد واذا لم يبق الا الزهري وصفوان فالزهري
احفظ من صفوان بدرجات قاله في الفتح هذا باب
بالتنوين يذكر فيه كيف يبايع الامام بالنصب على المفعولية
والامام فاعل ولابي ذر ينصب الامام مفعول مقدم ورفع الناس
على الفاعلية والمراد بالكيفية هنا الصيغ القولية لا الفعلية كما سيرا
ان شاء الله تعالى في الاحاديث المسوقة في الباب وبه قال حدثنا
اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد ملك امام الائمة ودار
الهجرة ابن انس الاصبحي عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال
اخبرني بالافراد عبادة بن الوليد بضم العين وتخفيف الموحدة قال
اخبرني بالافراد ايضا ابي الوليد عن ابيه عبادة بن الصامت رضي
الله عنه انه قال بايعنا بفتح التحتية وسكون العين عاهدنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة بمنى
على السمع والطاعة له في المنشط بفتح الميم والشين المعجمة بينهما
نون ساكنة مصدر ميمي اخره طاء مهملة مصدر ميمي من النشاط والمكره
بفتح الميم والراء بينهما كاف ساكنة مصدر ميمي ايضا في حال نشاطنا
وحال عجزنا من العمل بما يؤمر به وقال السفاقسي الظاهر ان المراد في
وقدر الكسل والمشقة في الخروج ليطابق قوله في المنشط ويؤيده
ما عند احمد من رواية اسمعيل بن عبيد بن رفاعة عن عبادة في النشاط
والكسل وقال في شرح المشكاة اي عاهدنا بالتزام السمع والطاعة في حالتي
الشدة والرخاء وتارة الضراء والسراء وانما عبر عنه بصيغة المفاعلة للمبا
لغة والايذان بانه التزام لهم ايضا الاجر والثواب والشفاعة يوم الحساب
على القيام بما التزموا وان لا ننازع الامر اي امر الملك والولاية اهله
فلا نقاتلهم وان نقوم او نقول بالحق حيث ما كنا والشك هنا بالميم
او اللام من الراوي لا نخاف في نصرة دين الله بولايهم من الناس
واللومة المرة من اللوم قال في الكشاف وفيها وفي التنفير مبالغتان
كانه قال لا يخاف شيء قط من لوم احد من اللوام ولومة مصدر مضاف
لفاعله في المعنى وفيه وجوب السمع والطاعة للحاكم سواء حكم بما
يوافق الطبع او يخالفه وعذا بايعنا بعلى لتضمنه معنى عاهدوا الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر في كل زمان ومكان الكبار والصغار
ولا نداهن فيه احدا ولا نخالفه ونلتفت الى الائمة ونحوهم قاله النووي
والحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح
العين وسكون الميم الصوفي البصري قال حدثنا خالد بن الحرث
الهجيمي قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال
خرج النبي صلى الله عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون والانصار
يحفرون الخندق بكسر الفاء وكان ذلك في غزوته سنة خمس فقال

صلى

صلى الله عليه وسلم متمثلا بقول ابن رواحة اللهم ان الخير خير
الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرين فاجابوا النبي صلى الله عليه
وسلم ولابي ذر ما جابوه نحو الذين بايعوا محمدا صفة للذين
لا صفة نحن وهذا موضع الترجمة على الجهاد ما بقينا احدا بالتنوين
في محمدا وابدا في التنوين اليونينية والحديث سبق باتم من هذا
في غزوة الخندق وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
ابو محمد الكلاعي الدمشقي الاصل قال اخبرنا ملك الامام بن انس
المدني عن عبد الله بن دينار العدوي مولاهم او عبد الرحمن المدني
مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال
كنا اذا بايعنا بسكون العين رسول الله صلى الله عليه وسلم
على السمع للاوامر والنواهي الطاعة للحاكم يقر لنا اي للمبايع منا في ما
استطعت وهذا من شفقته ورحمته بنا جزاه الله عنا ما جازانا عن
امته وللكشميهني في ما استطعتم بالجمع وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان
الثوري قال حدثنا عبد الله بن دينار مولى بن عمر قال شهدت
بن عمر رضي الله عنهما حيث اجتمع الناس على عبد الملك بن مروان
بن الحكم الاموي يبايعونه بالخلافة وكانت الكلمة قبل ذلك متفرقة
اذ كان في الارض قبل اثنان يدعى لكل منهما بالخلافة وهما عبد
الملك ابن مروان وعبد الله بن الزبير وكان امتنع من مبايعة يزيد
بن معوية فلما مات ادعى ابن الزبير الخلافة فبايعه الناس بها
بالحجاز وبايع اهل الافاق معوية ابن يزيد بن معوية فلم يعش الا
نحو اربعين يوما ومات فبايع الناس بن الزبير الا بنو امية ومن هو
هواهم فبايعوا مروان بن الحكم ثم مات بعد ستة اشهر وعهد الى
ابنه عبد الملك بن مروان فقام مقامه وجهز الحجاز لقتال ابن الزبير
فحاصره الى ان قتل رضي الله عنه فلم انتظم الملك لعبد الملك وبايعه
ابن عمر قال حيث كتب اليه المبايعة ان اقر بضم الهمزة وكسر القاف
بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين على سنة الله
وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما استطعت اي قدر استطاعتي وان
بني بفتح الموحدة وكسر النون وتشديد التحتية عبد الله وابو بكر وابو
عبيدة وبلال وعمر امهم صفية بنت ابي عبيد بن مسعود الثقفي
وعبد الرحمن امه ام علقمة بنت نافع بن وهب وسالم وعبيد الله وحمزة
امهم ام ولد وزيد امه ام ولد قد اقروا بمثل ذلك الذي بي
قررت به من السمع والطاعة زاد الاسمعيلي والسلام والحديث من افراده
وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم ابن كثير بن افلح العبدي مولاهم
ابو يوسف الدورقي قال حدثنا سيار بفتح المهملة والتحتية المشددة

ابن وردان ابو الحكم العتري عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جرير
بن عبد الله بفتح الجيم الجبلي رضي الله عنه انه قال بايعت
النبي صلى الله عليه وسلم على السمع لولي الامر في امره
ونهيه والطاعة له فلقنني اي زاد على سبيل التلقين ان اقول
في ما استطعت شفقة عنه ورافة وعن النصح لكل مسلم ودحي بامره
بالاسلام وتعلقاته وبه قال حدثنا عمرو بن علي ابو حفص الفلاس
الصيرفي احد الاعلام قال حدثني يحيى ابن سعيد القطان عن
سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد عبد الله ابن دينار العدوي
مولاهم قال لما بايع الناس عبد الملك بن مروان كتب اليه عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما من ابن عمر الى عبد الملك امير
المومنين اني اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير
المومنين على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت وان بني
قد اقروا لك بذلك وهذا اخبار عن اقرارهم لا اقرار عنهم وعند الا
سمعيلي من وجه اخر عن سفيان بلفظ رايت ابن عمر يكتب وكان اذا
كتب يكتب بسم الله الرحمن اما بعد فاني اقر بالسمع والطاعة
لعبد الله عبد الملك وقال في اخره ايضا والسلام والحديث من افراده
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي حدثنا حاتم
هو ابن اسمعيل الكوفي سكن المدينة عن يزيد من الزيادة وهو
ابن ابي عبيد كما في رواية ابي ذر مولى سلمة بن الاكوع قال قلت
لسلمة بن الاكوع رضي الله عنه على اي شي بايعتم النبي صلى الله
عليه وسلم يوم الحديبية بالتخفيف تحت الشجرة قال بايعناه على
الموت اي نقاتل بين يديه ونصر ولا نفر فوان قتلنا وسبق الحديث
باتم من هذا في بيع باب البيعة على الحرب الا تنفروا من كتاب الجهاد
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسما الضبعي قال حدثنا
جويرية بن سما عمر السابق عن مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم
ان حميد بن عبد الرحمن بن عوف اخبره ان الرهط وهو ما دون
العشرة وقيل الى ثلاثة الذين ولاهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه
اي عينهم للتشارف فيمن يفعل له الخلافة فيهم وهم كما سبق في باب صفة
قصة البيعة من المناقب علي وعثمان والزبير وطلحة بن عبد الرحمن
اجتمعوا فتشاوروا فيمن يولوه الخلافة قال ولابي ذر فقال لهم عبد
الرحمن بن عوف لست بالذي انا فيكم بضم الهمزة وفتح النون
وبعد الالف فا مكسورة فسين مهملة انا زعم على هذا الامر اي الخلافة
اذ ليس لي فيها رغبة ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن والاولى اوجه
ولكنكم ان شئتم اخترت لكم مسلم اي ممن سماهم هو دونه فجعلوا ذلك
الى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم بالاختيار منهم فمال الناس على

عبد

عبد الرحمن حتى ما ارى الناس يتبع بسكون الفوقية وفتح الموحدة
اولئك الرهط ولا يطا عقبه بفتح العين وكسر القاف اي فلا يمشون
خلفه وهو كناية عن الاعراض ومال الناس على عبد الرحمن كرر
هذه لبيان سبب الميل وهو قوله يشاورونه في امر الخلافة تلك الليالي
زاد الزبيدي في روايته عن الزهري لا يخلوا به رجل زور اي فيعدل
بعثمان احدا وكرر قوله حتى اذا كانت الليلة وللكشميهني تلك الليلة
التي اصبحنا منها فبايعنا بسكون العين عثمان ابن عفان بالخلافة
قال المسور بن مخرمة طرقني عبد الرحمن بن عوف بعد هجع من
الليل بفتح الها وسكون الجيم بعدها عين مهملة قال في المصابيح اي
بعد طايفة منه هذا الذي يفهم من كلام القاضي وانتصر عليه الزركشي
وقال الحافظ فلفظ اي يريد بالهجوع النوم بالليل خاصة ذكره ابو
عبيد قال العلامة البدر الدماميني وهذا يستدعي ان يكون قوله من الليل
صفة كاشفة بخلاف الاول فانها فيه مخصصة وهو اولى انتهى قال في
الفتح وقد اخرجه البخاري في التاريخ الصغير من طريق يونس عن الزهري
بلفظ بعد مجيع بوزن عظيم فضرب الناس حتى استيقظت من
النوم فقال لي امراك نايما فوالله ما اكتحلت ما دخل النوم جفن
عيني كما يدخلها الكحل هذه الليلة ولابي ذر عن الحموي والكشميهني هذه
الثلاث بكثير نوم في رواية سعيد بن عامر عند الدارقطني في غرايب
ملك والله ما حلت فيهما غمضا مذ ثلاث ولابي ذر بكثير نوم بالمثلثة
بدل الموحدة انطلق فادع الزبير ابن العوام وسعدا اي ابن ابي وقاص
فدعوتهما له فشاورهما بالشين المعجمة من المشاورة ولابي ذر عن المستملي
فشارهما بالسين المهملة وتشديد الرا ثم دعاني فقال ادع لي عليا
فدعوته له فجا حتى ابهار الليل بتسكين الموحدة وتشديد الرا انتصف
وفي رواية سعيد بن ابن عامر المذكورة فجعل يناجيه حتى ترتفع اصواتهما
احيانا فلا يخفى علي شي مما يقولان ويخفيان احيانا ثم قام علي
هو ابن ابي طالب من عنده وهو اي علي طمع ان يوليه وقد كان
عبد الرحمن يفشي من علي شيا من المخالفة الموجبة للفتنة وقال ابن هبيرة
اظنه اشار الى الدعابة التي كانت في علي او نحوه ولا يجوز ان يحمل
على ان عبد الرحمن خاف من علي على نفسه ثم قال ادع لي عثمان فدعوته
فجا هجعا فقلحاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى الناس
الصبح ولابي ذر صلى الناس الصبح واجتمع اولئك الرهط الذين عينهم
عمر للمشورة عند المنبر في المسجد النبوي فارسل عبد الرحمن الى من كان حاضرا
من المهاجرين والانصار فارسل الى الاجناد معاوية امير الشام وعمير
بن سعد امير حمص والمغيرة بن شعبة امير الكوفة وابو موسى الاشعري
امير البصرة وعمرو بن العاص امير مصر ليجمع اهل الحل والعقد وكانوا وافوا تلك

الحجة قد وامكة فجوامع عمر ورافقوه الى المدينة فلما اجتمعوا فشهد
عبد الرحمن وفي رواية عبد الرحمن بن طهمان جلس عبد الرحمن على
المنبر ثم قال اما بعد علي ايها الناس فانظروا امرا تعبدون به ان
ارهم يعبدون بعثمان اي انهم يجعلون له نصيبا ويأبى الله ان يرجعوا عما عينه
فلا تجعلن على نفسك من اختياري لعثمان سبيلا ملامة اذا لم
يوافق اجماعة فقال عبد الرحمن مخاطبا لعثمان اتبايعني على سنة
الله ورسوله وابي بكر وعمر من بعده فقال عثمان نعم فبايعه عبد الرحمن وبايعه
الناس المهاجرون وابي ذر والمهاجرون ثم الواو العطف وهو من عطف الخاص
على العام والانصار وامراء الاجناد المذكورون والمسلمون وفي الحديث
ان الجماعة الموثوق ببيانتهم اذا عقدوا عقد الخلافة لشخص بعد المشاورة
والاجتهاد لم يكن لغيرهم ان يحل ذلك العقد اذ لو كان العقد لا يصح
الا باجتماع الجميع لكان لا يعين لتخصيص هؤلاء الستة فلما لم يعترض منهم
معترض بل رضوا دل ذلك على صحته وفيه ان من اسند اليه ذلك ان
يبذل وسعه في الاختيار ويجتهد اهله وليكن اهتمامه بما هو فيه حتى
يتملى

باب من بايع مرتين

في حالة واحدة
للتاكيد وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن خلد النبيل عن
يزيد بن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع رضي
الله عنه انه قال بايعنا بسكون العين النبي صلى الله عليه وسلم
بيعة الرضوان تحت الشجرة التي بالحديبية فقال عليه الصلاة
والسلام لي يا سلمة الا بالتخفيف تبايع قلت يا رسول الله قد
بايعت في الزمن الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو وقال عليه الصلاة
والسلام وفي الثاني اي وفي الزمن الثاني تبايع ايضا وفي رواية ابي ذر
عن الكشميهني في الاولى اي بيعة الساعة او الطائفة قال وفي الثانية
واراد كما قاله الداودي ان يؤكد بيعة سلمة لعلمه بشجاعته وغنائه
في الاسلام وشهرته بالشجاعة فلذلك امره بتكرير ما لم يأمر به لغيره
في ذلك فضيلة وتقدم في باب البيعة في الحديث من كتاب الجهاد من
رواية المكي بن ابراهيم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة الحديث
بتمامه من هذا السياق وفيه بايعت النبي صلى الله عليه وسلم تحت
الى ظل سمرة فلما خف الناس قال يا ابن الاكوع الا تبايع فقال قد
فقلت له يا ابا مسلم على اي شيء كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت
وهذا الحديث هو الحادي والعشرون من الثلاثيات

باب بيعة الاعراب على الاسلام والجهاد وبه قال حدثنا عبد الله بن
مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن محمد بن المنكدر بن عبد الله المدني
الحافظ عن جابر بن عبد الله السلمي بفتحتين الانصاري رضي الله

رضي الله عنهما ان اعرابيا لم يسم وعند الزمخشري في ربيع الا
براء ابن قيس ابن ابي حازم قال الحافظ ابن حجر في المقدمة
وفيه نظر قال في الشرح لانه تابعي كبير مشهور صرح بانه هاجر
فوجد النبي صلى الله عليه وسلم قد مات فان كان محفوظا فلعله
اخر فاتفق اسمه واسم ابيه وبه الذيل لابي موسى في الصحابة
قيس بن ابي حازم المنقري ويحتمل ان يكون هو هذا بايع رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصابه وعك بفتح
الواو وسكون العين حمى او المها او رعدتها فقال يا رسول الله
اقلني بيعتي فابى فامتنع النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيله
لانه لم يعين على معصية وظاهر طلب الاقالة من نفس الاسلام
ويحتمل ان يكون من شيء من عوارضه كالهجرة وكانت اذ ذاك واجبة
فمن خرج من المدينة كراهية فيها او رغبة عنها كان في فعل هذا الا
عرابي فهو مذموم ثم جاءه صلى الله عليه وسلم الاعرابي في المرة
الثانية فقال اقلني بيعتي فابى وفي رواية الثوري عن آخر عند
المذكور انه اعاد ذلك ثلاثا فخرج الاعرابي من المدينة راحلا الى
البدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير
بكسر الكاف بعدها تحتية ساكنة فراء ما ينفي الحداد فيه تنفي
الفوقية وسكون النون وكسر الفاء خبثها بفتح المعجمة والموحدة
والمثلثة ويروى الذي لا خير فيه ويصفع بفتح التحتية وسكون النون
وفتح الصاد بعدها عين مهملتين وتظهر طيبها بكسر الطاء المهملة وسكون
التحتية مرفوع فاعل ينصع وابي ذر عن الكشميهني وتنصع بالفوقية
بدل التحتية كطيبها بكسر الطاء وتشديد التحتية منصوب على المفعولية
والحديث يأتي في الاعتصام ان شاء الله تعالى بعون الله واخرجه
مسلم في المناسك والترمذي في المناقب والنسائي في البيعة والسير

باب حكم بيعة الصغير وبه قال حدثنا علي
بن عبد الله بن المديني قال حدثنا عبد الله بن يزيد ابو
عبد الرحمن مولى آل عمر بن الخطاب قال حدثنا سعيد بكسر العين
هو ابن ابي ايوب مقلاص الخزاعي المصري قال حدثني ابو
عقيل بفتح العين وكسر القاف زهرة بن معبد بفتح الميم والموحدة
بينهما عين مهملة عن جده عبد الله بن هشام الصحابي وكان
قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت امه زينب
بنت ابي ذر بنت حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم بن زهير بن الحرث
بن اسد بن عبد العزى ابن قصي الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله بايع بكسر التحتية وسكون العين فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هو صغير اي لم يلزمه البيعة فمسح صلى الله

عليه وسلم راسه اي راس زهرة ودعا له فعاش ببركة دعايه
صلى الله عليه وسلم زمانا طويلا بعد الزمن النبوي وكان عبد الله
بن هشام يضحي بالشاة الواحدة عن جميع اهله قال في الفتح
وهذا الاثر الموقوف صحيح بالسند المذكور الى عبد الله وانما ذكره
البخاري مع ان من عادته انه يحذف الموقوفات غالبا لان المتن سيرد
والحديث طرف في حديث سبق في كتاب الشركة باب
من باع ثم استقال البيعة اي طلب الاستقالة منها وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن محمد
بن المنكدر الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام
فاصاب الاعرابي وعك بسكون العين حمى بالمدينة فاتى الاعرابي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي
فابى ثم اتاه فقال اقلني بيعتي فابى فخرج الاعرابي
فقال المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع بالتخفيف طيبها بكسر الطا
وسكون التحتية وبابي ذر وتنصع بالفوقية فتالية نصب كما سبق
والمعنى اذا نفت الخبيث تميز الطيب واستقر فيها وروي تنصع بضم العين
من نصع اذا ظهر في نفسه وتالية مخففة قاله العيني وقال في
الفتح وطيبها للمجمع بالتشديد وضبطه القزاز بكسر اوله والتخفيف
استشكل فقال لم يزل للتصوع في الطيب ذكر وانما الكلام تنصع بالصاد
المعجمة وزيادة الواو الثقيلة قال وروي بنضح بمعجمتين وآخره زاي
في الفايق فضبطه بحذف وضاد معجمة وقال هو من ابضعه بضاعة اذا
دفعها اليه بمعنى ان المدينة تقطع طيبها لمن سكنها وتعقبه الصفاني
بانه خالف جميع الرواة في ذلك وقال ابن الاثير المشهور بالنون والصاد
المهملة والحديث سبق قريبا باب
يبايع رجلا اي اماما لا يبايعه الا لدنيا وهو قصد طائفة الله
بمبايعته وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان
بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون
السكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان السمان عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ثلاثة من الناس لا يكلمهم الله كلاما يسرهم ولكن يخجلهم
ويوبخهم او يغضب عليهم ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم
ولهم عذاب اليم اي مؤلم وفي رواية ابي ذر ولا يزكيهم ولا يثني
عليهم ولهم عذاب اليم على ما فعلوه احدهم
رجل كان على ماء فضل ماء اي زايد على حاجته بالطريق وفي رواية
ابي معوية بالفلاة وهي المراد بالطريق يمنع منه من الزاد ابن
السبيل اي المسافر وفي رواية ابن ماجه من منع ابن السبيل من الماء
طريق عبد الواحد بن زياد انه رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنع من
ابن السبيل والمقصود واحد وان تغاير المفهوم وانما لم يذكر له الزاد
اذا منعه من الماء فقد منع الماء منه قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله وقال
ابن بطال فيه دلالة على ان صاحب البيا ولي من ابن السبيل عند
الحاجة فاذا اخذ حاجته لم يجز له منع ابن السبيل والثاني رجل
بايع اماما اي عنده لا يبايعه الا لدنيا اه وابن ذر لدنيا
بغير ضمير وكذا التنوين والاصيلي للدنيا بلامين ان اعطاه منها ما يريد
وفي بتخفيف الفاء له ما عاقده عليه وان لا اي وان لم يعطه ما يريد
لم يف له فوفاؤه بالبيعة لنفسه لله وانما استحق هذا الوعيد
الشديد لكونه غش امام المسلمين ومن لازم غش الامام غش الرعية
لما فيه من السبب الى اثارة الفتنة وبالسيما ان كان ممن يتبع على
ذلك وقال الخطابي الاصل في مبايعة الامام ان يبايع على ان يعمل الحق
ويقيم الحدود ويامر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن جعل مبايعته لما
يعطاه دون ملاحظة المقصود في الاصل فقد خسر خسرانا مبينا ودخل
في الوعيد المذكور وحاق به ان لم يتجاوز الله عنه والثالث رجل
بايع بكسر التحتية بعد الالف وعند ابي ذر عن الكشميهني بايع رجلا
بلفظ الماضي بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى بضم الهمزة
وكسر الطا بها اي بسبب السلعة او في مقابلتها وفي البونينية الرفع
والكسر مع الفتح فيهما وفي هامشها ما نصه في نسخة الحافظ ابي ذر
وابي محمد الاصيلي من اول الاحاديث التي تكررت في حلف المشتري لقد
اعطى بضم الهمزة وكسر الطا وضم مضارعه كذلك وجدته مضبوطا حيث
تكرر كذا وكذا ثمنا عنها فصدقه المشتري باخذها منه بما حلف عليه
كاذبا اعتمادا على قوله والحال انه لم يعطها الحالف بها ذلك القدر
المحلوف عليه وخص بعد العصر بالذكر لشرفه بسبب اجتماع ملايكة
الليل والنهار فيه وهو وقت ختام الاعمال والامور بخواتيمها وعند
مسلم وشيخ زان وملك كذاب وعايل مستكبر وعند ايضا من حديث
ابي ذر والمنان الذي لا يعطي شيئا الا منه والمسبل ازاره في الشرب من
البخاري وباتي ان شاء الله تعالى بعون الله وتوفيقه ورجاء حسن عفوه
ومنه كاذبة بعد العصر لتقتطع بها مال رجل مسلم فتحصل تسع خصال وعجبت

ان تبلغ عشرا لما في حديث ابي ذر المذكور والمنفق سلعته بالحلف
الفاجر لانه مغاير للذي حلف لقد اعطى بها كذا وكذا لان هذا خاص
بمن يكذب في اخبار الشري والذي قبله اعم منه فيكون خصلة اخرى
قاله في الفتح والحديث سبق في الشرب باب
بيعة النسا رواه اي ذكر بيعة النسا ابن عباس رضي الله عنهما فيما
سبق في العيدين عن النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا
جاك المومنات يبايعنك على ان لا يشركن الاية ثم قال حين فرغ منها
انتن على ذلك وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ عن الزهري محمد بن مسلم وقال الليث
بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات كما في المقدمة حدثني
بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري اخبرني بالافراد
ابو ادريس عائذ الله بن عبد الله الخولاني بفتح الخا المعجمة وبعد اللام
الف فنون الدمشقي قاضيها انه سمع عبادة بن الصامت رضي الله
عنه يقول قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ
لنا لابي ذر ونحن في مجلس ولابي ذر في المجلس تبايعوني تعاقدوني
على التوحيد ان لا تشركوا بالله شيا اي على ترك الاشراك وهو
عام لانه نكرة في سياق النفي كالنفي ولا تسرقوا بحذف المفعول ليدل
على العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم نهي عما كانوا يفعلونه من وادهم
بناتهم خشية الفاقة وهو اشنع القتل لانه قتل وقطيعة رحم ولا تاتوا
ببهتان بكذب يبهت سامعه اي يدهشه لفظاعته كالرمي بالزنا تفترونه
لم تختلفونه بين ايديكم وارجلكم خصهما بالافترا لان معظم الافعال
يقع لهما اذ كانت هي العوامل والحوامل للمباشرة والسعي وقد يعاقب الرجل
بجناية قولية فيقال هذا بما كسبت يداك وقال في الكواكب المراد الايدي
وذكر الارجل تاكيدا وقيل المراد بما بين الايدي والرجل القلب لانه الذي
يترجم اللسان عنه وكذلك نسب اليه الافترا كان المعنى لا ترموا احدا
بكذب تزورونه في انفسكم ثم تبهتون صاحبكم بالسنتكم ولا تعصوا في معروف
عرف من الشارع حسنه نهيا وامرا فمن وفى بالتخفيف ويشدد منكم ان
ثبت على العهد فاجره على الله فضلا ومن اصاب من ذلك شيا
فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيا
غير الشرك فستره الله عليه في الدنيا فامره الى الله ان شا عاقبه
بعدله وان شا عفى عنه بفضله فبايعناه على ذلك قال ابن المنير
فيما نقله عنه في فتح الباري ادخل البخاري حديث عبادة بن الصامت
في ترجمة بيعة النسا لانها وردت في القران في حق النسا فعرفت بهن
ثم استعملته في الرجال انتهى ووقع في بعض طرقه عن عبادة قال اخذ علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النسا ان لا نشرك بالله شيا

ولا

ولا نسرق ولا نزني الحديث وحديث الباب سبق في الايمان اوايل الكتاب
وبه قال حدثنا محمود هو ابن غيلان ابو احمد العدوي مولاهم
المروزي قال حدثنا عبد الرزاق هو ابن همام الحافظ ابو بكر
الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد الاسدي مولاهم عالم
اليمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
يبايع النسا بالكلام من غير مصافحة باليد كما جرت العادة بمصافحة
الرجال عند المبايعة بهذه الاية وهي قوله تعالى لا يشركن
بالله شيا قالت عايشة وما مست يد رسول الله صلى الله عليه
وسلم يد امراة زاد في رواية اخرى قط الا امراة يملكها بنكاح
او ملك يمين وروى النسائي والطبري من طريق محمد بن المنكدر ان
امية بنت رقيقة بقافين مصغرا اخبرته انها دخلت في نسوة تبايع
فقلن يرسول الله ابسط يدك نصافحك فقال اني لا اصافح النسا ولكن
ساخذ عليكن فاخذ علينا حتى بلغ ولا يعصينك في معروف فقال فيما
اطعتن واستطعتن فقلن الله ورسوله ارحم بنا من انفسنا قال في
الفتح وقد جات اخبار اخرى انهن كن ياخذن بيده عند المبايعة من
فوق ثوبه اخرجه يحيى بن سلام في تفسيره عن الشعبي وحديث الباب
اخرجه الترمذي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد بن مسربل
الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
التميمي مولاهم البصري التنوري عن ايوب ابن ابي تميمة السختياني
عن حفصة بنت سيرين ام الهذيل البصرية الفقيهة عن ام عطية
نسيبة بنون مضمومة وسين مهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مصغر
بنت الحرث الانصارية انها قالت بايعنا بسكون العين النبي صلى الله
عليه وسلم فقرا علي بتشديد اليا ولابي ذر عن الكشميهني علينا بلفظ
الجمع قوله تعالى في سورة الممتحنة ان لا يشركن بالله شيا ونهانا
عن النياحة على الميت فقبضت امراة لم تسم او هي ام عطية ابهمت
نفسها منا من المبايعات بيدها عن المبايعة فيه اشعار بانهن كن
يبايعن بايديهن لكن لا يلزم من مد اليد المصافحة فيحتمل ان يكون
بحايل من ثوب ونحوه كما مر او المراد بقبض اليد التاخر عن القبول فقالت
يرسول الله فلانة لم تسم اسعدتني اي اقامت معي في نياحة على ميت
لي تراسلني وانا اريد ان اجزيها بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها
ان اكافيها على اسعادها فلم يقل صلى الله عليه وسلم لها شيا بل سكت فذهبت
ثم رجعت قيل انما سكت عليه الصلاة والسلام لانه عرف انه ليس من
جنس النياحة المحرمة او ما التفت الى كلامها حيث بين حكم النياحة لهن او كان
جوازها من خصايصها وعند النسائي في رواية ايوب فاذهب فاسعدها ثم

اجيبك فابايعك قال اذهبي فاسعديها قالت فذهبت فساعدتها
ثم جيت فبايعته قال النووي وهذا محمول على الترخيص لام عطية
خاصة وللشارع ان يخص مع العموم ما شا انتهى واورد عليه غير ام
عطية كما سبق في تفسير سورة الممتحنة فلا خصوصية لام عطية واستدل
به بعض المالكية على ان النياحة ليست حراما وانما المحرم ما كان معه
شي من افعال الجاهلية من نحو شق جيب وخمش وجه وفي المسيلة
اقوال منها انه كان قبل التحريم ومنها ان قوله في الرواية الاخرى الا ال
فلان فليس فيه نص على انها تساعدهم بالنياحة فيمكن ان تساعدهم
بنحو البكا الذي لا نياحة معه واقرب الاجوبة انها كانت مباحة ثم كرهت
كراهة تنزيه ثم كراهة تحريم قالت ام عطية فما وفت امراة بتخفيف
الفا بترك النوح ممن بايع معي الا ام سليم بنت ملحان والدة انس
وام العلا امراة من الانصار والمبايعات قاله ابن عبد البر ونسبها غيره
فقال بنت الحرث بن ثابت بن خارجة بن ثعلبة وابنة ابي سبرة بفتح
السين المهملة وسكون الموحدة امراة معاذ اي ابن جبل او ابنة ابي
سبرة وامراة معاذ بواو العطف وفي باب ما ينهى من النوح والبكا
في كتاب الجنايز فما وفت منا امراة غير خمس نسوة ام سليم وام العلا
وابنة ابي سبرة امراة معاذ وامراتين او بنت ابي سبرة وامراة معاذ
وامراة اخرى والشك من الراوي هل ابنة ابي سبرة هي امراة معاذ او
هي غيرها قال في الفتح والذي يظهر لي ان الرواية بواو العطف اصح لان
امراة معاذ هي ام عمرو بنت خلاد بن عمرو السلمية ذكرها ابن سعد فعلى
هذا فابنة ابي سبرة غيرها وفي الدلايل لابي موسى من طريق حفصة
عن ام عطية وام معاذ بنت ابي سبرة وفي رواية بن عون عن ابن
سيرين عن ام عطية فما وفت غير ام سليم وام كلثوم وامراة معاذ بن ابي
سبرة كذا فيه والصواب ما في الصحيح امراة معاذ وبنت ابي سبرة
ولعل بنت ابي سبرة يقال لها ام كلثوم وان كانت الرواية التي فيها
ام معاذ محفوظة فلعلها ام معاذ بن جبل وهي هند بنت سهل الجهنية
ذكرها ابن سعد ايضا وعرف لمجموع هذه النسوة الخمس المذكورات في الجنايز
وهي ام سليم وام العلا وام كلثوم وام عمرو وهند ان كانت الرواية محفوظة
والا فالخامسة ام عطية كما في الطبراني من طريق عاصم عن حفصة عن ام
عطية فما وفت غيري وغير ام سليم لكن اخرج اسحق بن راهويه في مسنده
من طريق هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية قالت كان فيما اخذ
علينا ان لا ننوح الحديث وفي اخره وكانت لا تعد نفسها لانها كانت يوم
الحرة لم تزل النسا بها حتى قامت معهن فكانت لا تعد نفسها لذلك
ففيه رد للسابق ويجمع بانها تركت عد نفسها من يوم الحرة باب
من نكث بيعة بالمثلثة اي نقضها ولابي ذر عن الكشميهني بيعته

بزيادة

بزيادة الضمير وقوله تعالى ان الذين يشترون يبايعونك انما يبايعون
الله قال في الكشاف كما قال انما يبايعون الله اكده توكيدا على
طريقة التخييل فقال يد الله فوق ايديهم يريد ان يد رسول
الله صلى الله عليه وسلم التي تعلو يدي المبايعين هي يد الله
والله سبحانه منزه عن الجوارح وعن صفات الاجسام وانما المعنى تقرير
ان عقد الميثاق مع الرسول كعقده مع الله من غير تفاوت بينهما
لقوله تعالى من يطع الله فقد اطاع الله انتهى وفي اختصاص الفو
قية تتميم معنى الظهور وقال ابو البقا انما يبايعون خبر ان ويد
الله مبتدا وما بعده الخبر والجملة خبر اخر لان او حال من ضمير
الفاعل في يبايعون او مستانف فمن نكث نقض العهد ولم يف بالبيعة
فانما ينكث على نفسه فلا يعود ضرر نكثه الا عليه ومن اوفى بما
عاهد عليه الله يقال وفيت بالعهد واوفيت به اي وفى في مبايعته
فسيوتيه اجرا عظيما اي الجنة وسقط لابي ذر من قوله يد الله
الى اخرها وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين
بن عيينة عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابرا هو ابن عبد الله
الانصاري السلمي بفتح السين واللام له ولابيه صحبة رضي الله عنهما انه
قال جا اعرابي لم يسم وقيل قيس بن ابي حازم ورد بما سبق في باب بيعة
الاعراب قريبا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بايعني
على الاسلام فبايعه عليه الصلاة والسلام على الاسلام ثم جا الغد
ولابي ذر عن الكشميهني من الغد محموما فقال اقلني بيعتي على
الاقامة بالمدينة ولم يرد الارتداد عن الاسلام اذ لو اراده لقتله كما مر
قريبا فابى فامتنع صلى الله عليه وسلم ان يقيله لان الخروج من المدينة
كراهة لها حرام فلما ولى الاعرابي قال النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة كالكير الذي يتخذه الحداد مبنيا من الطين او الكير الزق والكور
ما بني من الطين تنفي خبثها بفتح الخا المعجمة والموحدة وهو ما تبرزه النار
من الجواهر المعدنية فيخلصها بما يميزه عنها من ذلك وانث ضمير الخبث لانه
نزل المدينة منزلة الكير فاعاد الضمير اليها وينصع بفتح التحتية طيبها
بكسر الطا والرفع ولابي ذر وتنصع بالفوقية فطيبها منصوب قال في
شرح المشكاة ويروى بفتح الطا وكسر اليا المشددة وهي الرواية
الصحيحة وهي اقوم معنى لانه ذكر في مقابلة الخبيث واية مناسبة بين
الكير والطيب وقد شبه صلى الله عليه وسلم المدينة وما يصيب ساكنيها
من الجهد والبلا بالكير وما يوقد عليه في النار فيميز به الخبيث من الطيب
فيذهب الخبيث ويبقى الطيب فيه ازكى ما كان واخلص وكذلك المدينة
تنفي شرارها بالحمى والوصب والجوع وتظهر خيارهم وتزكيهم ومطابقة الحديث
للترجمة ظاهرة وعند الطبراني بسند جيد عن ابن عمر مرفوعا من اعطى

بيعة ثم نكثها لقي الله وليت معه يمينه وعند احمد من حديث ابي
هريرة رفعه الصلاة كفارة الا من ثلث الشرك بالله ونكث
الصفقة الحديث وفيه تقبيح نكث الصفقة ان تعطي رجلا بيعتك
ثم تقاتله باب الاستخلاف اي تعيين الخليفة
عند موته خليفة بعده او يعين جماعة لينتخبوا واحدا منهم واحدا وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير بن ابي بكر ابو زكريا المخزومي قال اخبرنا سليمان
بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت القاسم
بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق قال قالت عائشة رضي الله عنها
ن واوجاعاه بدي برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه الذي توفي
فيه مثقلة من وجع راسه واراسناه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لها ذاك بكسر الكاف اي مونك كما يدل عليه السياق
لو كان وانا حي الواو للحال فاستغفر لك وادعو لك بكسر الكاف
فيهما فقالت عائشة مجيبة له عليه الصلاة والسلام واثكلياه
بضم المثلثة وسكونها لكاف وكسر اللام مصححا عليها بالف الفرع كاصله
واثكل ذرعن الشيء يثكل واثكله باسقاط الياء بعد اللام واثكلاه
ظننك تحب موتي فهمت ذلك من قوله لها لو كان وانا حي ولو كان
ذلك لظللت بكسر اللام بعد المعجمة وسكون اللام بعدها اي اندبت
وقربت اخبرو مكن حال كونك معرسا بكسر الراء مشددة بانيا ببعض
ازواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا واراساه
اضراب عن كلامها اي اشتغل بوجعي ايها باس بك فانت تعيشي
بعدي يعرف ذلك بالوحي ثم قال عليه الصلاة والسلام لقد هممت او
قال اردت بالشك من الراوي ان ارسل الى ابي بكر الصديق
وابنه فاعهد بفتح الميم وبالنصب عطفا على ارسل اي اوصي بالخلافة
لابي بكر كراهية ان يقول القائلون الخلافة لنا او لفلان او يتمنى
المتمنون ان تكون الخلافة لهم فاعينه قطعا للنزاع والاطماع وقد
اراد الله ان امر عهد ليوجب المسلمون على الاجتهاد ثم قلت يابى الله
او يدفع المؤمنون خلافة ابي بكر ويدفع المؤمنون خلافة غيره ويابى المؤمنون
الراوي في التقديم والتاخير وفي رواية لمسلم ادعو لي ابا بكر اكتب له
كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول ابى الله والمؤمنون الا ابا بكر
وفي رواية للبزار معاذ الله ان يختلف الناس على ابي بكر ففيه اشارة
الى ان المراد الخلافة وهو الذي فهمه البخاري من حديث الباب وترجم به
والحديث سبق في الطب وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي
قال اخبرنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه عروة
بن الزبير عن عبد الله بن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما انه قال

قيل

قيل لعمر الا تستخلف اي بالتخفيف نستخلف خليفة بعدك من الناس
قال ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني ابو بكر اي
حيث استخلفه وان اترك اي الاستخلاف فقد ترك التعريض بالتعيين
فيه من هو خير مني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ
عمر رضي الله عنه وسطا من الامرين فلم يترك التعيين بمرة ولا
فعله منصوصا فيه على الشخص المستخلف وجعل الامر في ذلك شورى
بين قوم قطع لهم بالجنة وابقى النظر للمسلمين في تعيين من
اتفق عليه راي الجماعة الذين جعلت الشوري فيهم فاتفقوا اي
الحاضرون من الصحابة عليه على عمر خيرا فقال عمر راغبة في حسن
راي فيه وراهب باثبات الواو وسقطت من اليونينية اي راهب من
الظاهر بضمه من كراهيته والمعنى راغب فيما عندي وراهب مني او
المراد الناس مراغب في الخلافة وراهب منها فان وليت الراغب فيها
خشيت ان لا يقوم بها وان وليت الراهب منها خشيت ان لا يقوم بها
وقال عياض هما وصفان لعمر اي راغب فيما عند الله وراهب من عقابه
فلا تحول علي لنا بكم وذلك يشغلني عن العناية بالاستخلاف عليكم ودت
ان نجوت منها اي من الخلافة كفافا بفتح الكاف وتخفيف الفاء
لا لي خيرها ولا علي شرها اي اثمها اي الخلافة حاوشتا
وابى زرد وامتنا فلا اعين لها شخصا بعينه فاتحملها في حال الحياة
والممات وفي الحديث جواز عقد الخلافة من الامام المفضول لغيره بعده
وان امر في ذلك جائز على عامة المسلمين واطباق الصحابة ومن بعدهم
معي على القبول عما عهده ابو بكر لعمر وكذا لم يختلفوا في قبول عهد عمر
الى الستة وهو شبيه بايصاء الرجل على ولده ليكون نظره فيما يصلح
اتم من غيره فكذلك الامام وقال النووي وغيره اجمعوا على انعقاد
الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها باهل الحل والعقد لانسان حيث
لا يكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز جعل الخليفة الامر شوري
بين عدد مخصوص او غيره ولهم قال حدثنا ابراهيم بن موسى
بن يزيد الفراء الصغير ابو اسحق الرازي قال اخبرنا هشام هو ابن
يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن
مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه
سمع خطبة عمر الاخيرة نصب صفة خطبة حين جلس على المنبر وكانت
كالاعتذار عن قوله في الخطبة الاولى الصادرة منه يوم مات النبي
صلى الله عليه وسلم ان محمدا لم يمت وسيرجع وكانت خطبة الاخيرة
بعد عقد البيعة لابي بكر في سقيفة بني ساعدة وذلك الغد نصب
على الظرفية اي اتى به في خطبته في الغد من يوم بالتنوين توفي
النبي صلى الله عليه وسلم فشهد عمر وابو بكر اي والحال ان ابا بكر

صامتا لا يتكلم قال عمر كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى يدبرنا بفتح التحتية وضم الموحدة بينهما دال مهملة
ساكنة يريد عمر بذلك ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اخرهم
موتا وفي رواية عقيل عن ابن شهاب عند الاسمعيلي حتى يدبر امرنا
بتشديد الموحدة ثم قال عمر فان يك محمدا صلى الله عليه وسلم
قد مات فان الله تعالى قد جعل ولابي ذر فان الله جعل بين
اظهركم نورا اي قرانا تهتدون به هدى الله محمدا صلى الله عليه
وسلم اي به كذا في غير ما فرغ من فروع اليونينية وفي بعض الاصول
وعليه شرح العيني كابن حجر رحمهما الله تعالى تهتدون به بما هدى
الله محمدا صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الاعتصام وهذا الكتاب الذي
هدى الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا لما هدى الله به رسوله صلى
الله عليه وسلم وان ابا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قدم الصحبة لشرفها ولما شاركه فيها غيره عطف عليها ما انفرد به وهو
كونه ثاني اثنين اذ هما في الغار وهي اعظم فضيلة استحق بها الخلافة كما
قاله السفاقسي قال ومن ثم قال عمر فانه بالفاء في اليونينية وفي غيرها
وانه اولى المسلمين بامركم فقوموا ايها الحاضرون فبايعوه بكسر
التحتية وكان طائفة منهم قد بايعوه بفتح التحتية قبل ذلك في
سقيفة بني ساعدة بن كعب بن الخزرج والسقيفة الساباط مكان
اجتماعهم للحكومات وفيه اشارة الى ان السبب في هذه المبايعة مبايعة من
لم يحضر في السقيفة وكانت بيعة العامة على المنبر في اليوم المذكور
صبيحة اليوم الذي بويع فيه في السقيفة قال الزهري محمد بن مسلم
بالسند السابق عن انس بن ملك سمعت عمر يقول لابي بكر رضي الله
عنه يومئذ اصعد الى المنبر بفتح العين فلم يزل حتى صعد المنبر
بزيادة همزة مفتوحة وسكون الصاد فبايعه الناس مبايعة عامة وهي
اشهر من البيعة الاولى ومناسبة الحديث للترجمة في قوله وانه اولى
المسلمين بامورهم وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد العزيز الاويسي
المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد
بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن محمد بن جبير
بن مطعم عن ابيه جبير بن مطعم بن عدي النوفلي رضي الله عنه
انه قال يا رسول الله ارايت اي اخبرني ان جئت ولم اجدك
قال جبير ابن مطعم اتت النبي صلى الله عليه وسلم امراة لم تسم
فكلمته في شيء يعطيها فامرها ان ترجع اليه قالت ولابوي ذر والوقت
فقالت كانها تريد الموت يعني ان جئت فوجدتك قد مت ماذا
اعمل قال صلى الله عليه وسلم لها ان لم تجديني فاتي ابا بكر
وفيه اشارة الى ان ابا بكر هو الخليفة بعده عليه الصلاة والسلام وفي

معجم

معجم الاسمعيلي من حديث سهل بن ابي حثمة قال بايع النبي صلى
الله عليه وسلم اعرابيا فساله ان اتى عليه اجله من يقضيه فقال
ابو بكر ثم ساله من يقضيه بعده قال عمر الحديث واخرجه الطبراني
في الاوسط من هذا الوجه مختصرا وحديث الباب سبق في فضل
ابي بكر رضي الله عنه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفين الثوري انه قال
حدثني بالافراد قيس بن مسلم الجدلي بضم الجيم ابو عمرو الكوفي العابد
عن طارق بن شهاب البجلي الاحمسي ابو عبد الله الكوفي قال ابو
داود راى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه عن ابي بكر
الصديق رضي الله عنه انه قال لوفد بزاخة بضم الموحدة
بعدها زاي مخففة فالف فمعجمة مفتوحة فهاء تانيث وهم من طي واسد
وغطفان قبايل كثيرة وكان هولاء القبايل ارتدوا بعده صلى الله
عليه وسلم واتبعوا طليحة بن خويلد الاسدي وكان ادعى النبوة بعده
صلى الله عليه وسلم فقاتلهم خالد بن الوليد بعد فراغه من مسيلمة
فلما غلب عليهم تابوا وبعثوا وفدهم الى ابي بكر يعتذرون فاحب ابو بكر
ان لا يقضي فيهم الا بعد المشاورة في امرهم فقال لهم تتبعون بسكون
الفوقية الثانية اذناب الابل في الصحاري حتى يرى الله خليفة
نبيه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم به وهذا
مختصر ساقه الحميدي في الجمع بين الصحيحين بلفظ جاء وفد بزاخة
من اسد وغطفان ابي بكر يسالونه الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم
المخزية فقالوا هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية قال ينزع منه الحلقة
والكراع ويغنم ما اصبنا معكم وتردون علينا ما اصبتم منا وتدرون لنا قتلانا
وتكون قتلاكم في النار وتتركون اقواما يتبعون اذناب الابل حتى يرى
الله خليفة رسوله والمهاجرين امرا يعذرونكم به فعرض ابو بكر ما قاله
على القوم فقام عمر فقال قد رايت رويا وسنشير عليك اما ما ذكرت
من ان ينزع منهم الكراع والحلقة فنعم ما رايت واما تدون قتلانا وتكون
قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت على امر الله واجودها على الله ليست
لها ديات فتتابع الناس على قول عمر والمجلية بالجيم وضم الميم من الجلاء
اي الخروج من جميع المال والمخزية بالخاء المعجمة والزاي من الخزي اي
الفرار على الذل والصغار وفايدة نزع ذلك منهم ان لا يبقى لهم شوكة
ليامن الناس من جهتهم وقوله ويتبعون اذناب الابل اي في رعايتها
لانهم اذا نزعت منهم الة الحرب رجعوا عرايا في البوادي لا عيش لهم الا ما
يعود عليهم من منافع ابلهم وهذا الحديث من افراد البخاري هذا

باب بالتنوين بغير ترجمة وهو ثابت في رواية
المستملي ساقط لغيره وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن المثنى

ابو موسى العنزي البصري قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير انه قال سمعت جابر
بن سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثنى عشر اميرا وعند مسلم
من رواية سفين بن عيينة عن عبد الملك بن عمير لا يزال امر
الناس ماضيا باولهم اثنى عشر رجلا فقال عليه الصلاة والسلام
كلمة لم اسمعها فقال ابي سمرة انه قال كلهم من قريش وفي
رواية سفين فسالت ابي ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال كلهم من قريش وعند ابي داود من طريق الشعبي عن جابر
بن سمرة لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثنى عشر خليفة قال فكبر
الناس وضجوا فلعل هذا هو سبب خفا الكلمة المذكورة على جابر وفيه
ذكر الصفة التي تختص بولايتهم وهي كون الاسلام عزيزا وعند ابي
داود ايضا من طريق اسمعيل بن ابي خالد عن ابيه عن جابر بن سمرة
لا يزال هذا الدين قايما حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم يجتمع
عليه الامة فيحتمل ان يكون المراد ان يكون الاثنا عشر في مدة
عزة الخلافة وقوة الاسلام واستقامة اموره والاجتماع على من يقوم
بالخلافة كما في رواية ابي داود كلهم يجتمع عليه الامة وهذا قد وجد فيمن
اجمع عليه الناس الى ان اضطرب امر بني امية ووقعت بينهم الفتنة
زمن الوليد بن يزيد فاتصلت بينهم الى ان قامت الدولة العباسية
فاستاصلوا امرهم وتغيرت الاحوال عما كانت عليه تغيرا بينا وهذا العدد
موجود صحيح اذا اعتبر وقيل يكونون في زمن واحد كلهم يدعي الا
مارة يفترق الناس عليهم وقد وقع في المائة الخامسة في الاندلس
وحدها ستة انفس كلهم تسمى بالخلافة ومعهم صاحب مصر والعباسي
ببغداد الى من كان يدعي الخلافة في اقطار الارض من العلوية والخوارج
ويحتمل ان يكون الاثنى عشر خليفة بعد الزمن النبوي فان جميع
من ولي الخلافة من الصديق الى عمر بن عبد العزيز اربعة عشر نفسا
منهم اثنان لم تصح ولايتهما ولم تطل مدتهما وهما معاوية بن يزيد
ومروان ابن الحكم والباقون اثنى عشر نفسا على الولا كما اخبر عليه السلام
وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز سنة احدى ومائة وتغيرت الاحوال بعده
وانقضى القرن الاول الذي هو خير القرون ولا يقدح في ذلك قوله في
الحديث الاخر يجتمع عليهم الناس لانه يحمل على الاكثر الاغلب لان هذه
الصفة لم تفقد فيهم الا في الحسن بن علي وعبد الله بن الزبير مع صحة
ولايتهما والحكم بان من خالفهما لم يثبت استحقاقه الا بعد تسليم الحسن
وقتل ابن الزبير وكانت الامور في غالب ازمنة هولا الاثنى عشر منتظمة
وان وجد في بعض مدتهم خلاف ذلك فهو بالنسبة الى الاستقامة نادر

والله

والله اعلم انتهى ملخصا من فتح الباري باب
اخراج الخصوم اي اهل المخاصمات واهل الريب بكسر الرا وفتح التحتية
التهم من البيوت بعد المعرفة اي الشهرة بذلك لتاذي الجيران بهم
ومجاهرتهم بالمعاصي وقد اخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخت
ابي بكر ام فروة بنت ابي قحافة حين ناحت على اخيها ابي بكر رضي
الله عنه لما مات ووصله اسحق بن راهويه في مسنده من طريق
سعيد بن المسيب لما مات ابو بكر بكى عليه قال عمر لهشام بن الوليد
قم فاخرج النسا الحديث وفيه فجعل يخرجهن امراة امراة حتى خرجت
ام فروة وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
ملك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال والله الذي نفسي بيده اي بتقديره
لقد هممت اي عزمت ان امر بحطب يحتطب ولابي الوقت فيحتطب
اي بكسر ليسهل اشتعال النار به ثم امر بالصلاة فيوذن لها
بفتح الذال المعجمة المشددة ثم امر رجلا فيوم الناس ثم اخالف الى
رجال اي ايتهم من خلفهم وقال الجوهري خالف الى فلان اتاه اذا
غاب عنه والمعنى اخالف الفعل الذي ظهر مني وهو اقامة الصلاة
فاتركه واسير اليهم واحرق عليهم بيوتهم بتشديد الراء حرق والمراد به
التكثير يقال حرقه اذا بالغ في تحريقه وفيه اشعار بان العقوبة ليست
قاصرة على المال بل المراد تحريق المقصودين والبيوت تبع للقاطنين بها
والذي نفسي بيده لو يعلم احدكم ولابي ذر احدهم بالهاء بدل الكاف
وفيه اعادة اليمين للتاكيد انه يجد عرقا سمينا بفتح العين المهملة
وسكون الرا بعدها قاف عظما بلا لحم او مرماتين حسنتين ليشهد
العشا بكسر الميم الاولى تثنية مرماة ما بين ظلفي الشاة من اللحم اي
لو علم انه لو حضر صلاة العشا لوجد نفعا دنيويا وان كان خسيسا
حقير القصور وهمه ولا يحضرها لما لها من الثواب قال محمد بن يوسف
الفربري قال يونس قال العيني لم اقف عليه وبيض له في فتح
الباري في النسخة التي عندي منه قال محمد بن سليمان ابو احمد
الفارسي راوي التاريخ الكبير عن البخاري قال ابو عبد الله البخاري
مرماة ما بين ظلفي الشاة من اللحم مثل منساة وميضاة الميم
مخفوضة في كل من المنساة والميضاة وقد نزل الفربري في هذا
التفسير درجتين فانه ادخل بينه وبين شيخه البخاري رجلين احدهما
عن الاخر وثبت هذا التفسير في رواية ابي ذر عن المستملي وحده وسقط
لغيره وفي الحديث ان من طلب بحق فاختفى او تمنع في بيته مطلا اخرج
منه بكل طريق يتوصل اليه كما اراد النبي صلى الله عليه وسلم اخراج

المتخلفين عن الصلاة بالقا النار عليهم في بيوتهم والحديث سبق في الجماعة
والاشخاص هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل
يجوز للامام ان يمنع المجرمين واهل المعصية من الكلام معه والزيارة
له ونحوه اي ونحو ذلك وعطف واهل المعصية على السابق من
عطف العام على الخاص وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري
قال حدثنا الليث بن سعد الامام المصري عن عقيل بضم العين هو
ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الرحمن
بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك ولابي
ذر عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان عبد الله قايد كعب من
بنيه بفتح الموحدة وكسر النون بعدها تحتية ساكنة حين عمي وفي رواية
معقل عن ابن شهاب عند مسلم وكان قايد كعب حين اصيب بصره
وكان اعلم قومه واوعاهم لاحاديث اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال سمعت ابي كعب بن مالك قال لما تخلف عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بغير صرف للاكثر زاد احمد
من رواية معمر وهي اخر غزوة غزاها فذكر حديثه بطوله السابق في
اخر المغازي الى ان قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين
عن كلامنا اي الثلاثة المتخلفين وهم كعب وهلال بن امية ومرارة
بن الربيع فلبثنا على ذلك خمسين ليلة واذن بالمد اعلم رسول
الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا اي الثلاثة ومطابقة الحديث
للجزء الاخير من الترجمة واضح وفيه جواز الهجر اكثر من ثلاث واما
النهي عنه فوق ثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعيا وسبق الحديث
مطولا ومختصرا مرات والله الموفق والمعين وهذا اخر
كتاب الاحكام فرغت منه مستهل سنة ست عشرة وتسعماية احسن
الله فيها وفيما بعدها عاقبتنا ولقانا جميع المهمات وافاض علينا من
فواضل فضله العميم وهدانا الى الصراط المستقيم واعانني على اكمال
هذا الشرح كتابة وتحريرا ونفع به وجعله خالصا لوجهه الكريم استودعه
ذلك وجميع ما انعم به علي وان يطيل عمري في طاعته ويلبسني اثواب
عافيته ويجعل وفاتي في طيبة الطيبة مع الرضى والاسلام والحمد لله
وصلى الله على سيدنا محمد وسلم تسليما كثيرا دايما

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التمني

نقول من الامنية والجمع اماني والتمني طلب ما لا طمع فيه او فيه عسر
فالاول نحو قول الطاعن في السن ليت الشباب يعود يوما فان عود
الشباب لا طمع فيه لاستحالته عادة والثاني نحو قول منقطع الرجا من

مال

مال يحج به ليت لي مالا فاحج منه فان حصول المال ممكن ولكن فيه
عسر ويمتنع ليت غدا يجي فان غدا واجب المجي والحاصل ان
التمني يكون في الممتنع والممكن ولا يكون في الواجب واما الترجي فيكون
في الشي المحبوب نحو لعل الحبيب قادم وللاشفاق في الشي المكروه
نحو فلعلك باخع نفسك اي قاتل نفسك والمعنى اشفق على نفسك
ان تقتلها حسرة على ما فاتك من اسلام قومك قال في الكشاف فتوقع
المحبوب يسمى ترجيا وتوقع المكروه يسمى اشفاقا ولا يكون التوقع
الا في الممكن واما قول فرعون لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموات فجهل
منه او افك قاله في المغني والاشفاق لغة الخوف يقال اشفقت عليه
بمعنى خفت عليه وانشفقت منه بمعنى خففت منه وحذرته

باب ما جا في التمني ومن تمنى الشهادة

باثبات البسملة وما بعدها لابي ذر عن المستملي وكذا هو عن ابن
بطال لكن بلا بسملة واثبتها السفاقسي لكن بحذف لفظ باب وللنسفي
بعد البسملة ما جا في التمني وللقابسي بحذف الواو والبسملة وكتاب
وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم
العين المهملة وفتح الفا الحافظ ابو عثمان الانصاري المصري قال
حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا
عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد
بن المسيب بن حزن الامام المخزومي سيد التابعين ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
والذي نفسي بيده في تصريف قدرته لولا ان رجالا يكرهون ان
يتخلفوا بعدي عن الغزو معي لعجزهم عن الة السفر من مركوب وغيره
ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله
لوددت بفتح اللام والواو وكسر الدال المهملة الاولى وسكون الثانية
واللام للقسم وفي الجهاد والذي نفسي بيده لوددت اني اقتل في
سبيل الله ثم احيا بضم الهمزة فيهما كاللاحق ثم اقتل ثم احيا ثم
اقتل ثم احيا ثم اقتل بتكرير ثم ست مرات وختمه باقتل لان
الغرض الشهادة فجعلها اخرا والود كما قال الراغب محبة الشي وتمني
حصوله وتمني الفضل والخير لا يستلزم الوقوع فقد قال صلى الله عليه
وسلم وددت ان موسى عليه السلام صبر فكانه اراد المبالغة في شان
فضل الجهاد وتحريض المسلمين وبهذا يجاب عن استشكال صدور هذا
اليمين منه صلى الله عليه وسلم مع انه يعلم انه لا يقتل واجاب السفا
قسي عنه باحتمال ان يكون قبل نزول اية والله يعصمك من الناس
وتعقب بان نزولها كان في اوايل قدومه المدينة والحديث صرح ابو هريرة

بانه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وانما قدم ابو هريرة في
اول سنة سبع من الهجرة وحكى ابن التلمساني ان بعضهم زعم ان
قوله لو وددت مدرج من كلام ابي هريرة قال وهو بعيد وفيه جواز
تمني ما يمتنع في العادة ومطابقة الحديث للترجمة مستفاد من التمني
في قوله لو وددت والحديث سبق في الجهاد في باب تمني الشهادة
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الكلاعي الحافظ
قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لوددت
لهم اني اغاتل بلام التاكيد من باب المفاعلة وفي ذر عن الكشميهني
اقاتل في سبيل الله باسقاط اللام فاقتل ثم احيا ثم اقتل
ثم احيا ثم اقتل بتكرير ثم اربع مرات وزاد غير ابي ذر ثم احيا بتكرار
ثلاثا كذا في الفرع وفي غيره باسقاط الاخيرة فكان ابو هريرة
رضي الله عنه يقولهن اي كلمات اقتل ثلاثا اشهد بالله انه صلى
الله عليه وسلم قال ذلك وفائدة التاكيد وظاهره انه من كلام
الراوي عن ابي هريرة اي اشهد بالله ان ابا هريرة كان يقول اي
كلمات اقتل ثلاث مرات باب تمني الخير
وقول النبي صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري ما
بلفظ لو كان لي احد ذهبا وجواب لو قوله في الحديث الاتي ان شاء
الله تعالى في هذا الباب لسرني الخ وبه قال حدثني ابا بالجمع وفي ابي
ذر حدثني اسحق بن نصر نسبة الى جده واسمه ابراهيم البخاري
قال حدثنا عبد الرزاق بن الهمام الحافظ ابو بكر الصنعاني عن معمر
ابي عروة بن راشد الازدي مولاهم عن همام هو ابن منبه الصنعاني
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لو كان عندي احد الجبل المعروف ذهبا وفي رواية
الاعرج عن ابي هريرة عند احمد في اوله والذي نفسي بيده وجواب
لو قوله لاحببت ان لا ياتي عليه ثلاث وفي ابي ذر عن الكشميهني
وعندي منه دينار ليس شيء ارصده بفتح الهمزة وضم الصاد
المهملة وفي نسخة الحافظ ابي ذر وهو في نسخة مقروء على الاصيلي
ارصده بضم الهمزة وكسر الصاد مبنيا للمفعول من ترصد الدال المهملة غلط تاكيد
الباء احد من تقبله والضمير للدينار او للدين والجملة حالية قال الزركشي
وفي الكلام تقديم وتاخير لمتعلق به الكلام واصله وعندي منه دينار
احد من تقبله ليس شيء ارصده في دين فيفصل بين الموصوف وهو
دينار وصفته وهو قوله احد بالمستثنى قال البدر الدماميني لا اختلال
ان شاء الله ولا تقديم ولا تاخير والكلام مستقيم بحمد الله وذلك بان

يجعل

يجعل قوله ليس شيء ارصده لدين على صفته لدينار وان كان نكرة
لكونه مخصصا بالصفة وحاصل المعنى انه لا يجب علي تقدير ملكه الحجر
ذهبا ان يبقى عنده بعد ثلاث ليال من ذلك المال دينار موصوف
لكونه ليس معدا مرصدا لوفاء دين عليه في حال ان له قائلا
لم يجده وهذا معنى كما تراه اختلال فيه وليس في الكلام على
التقدير الذي قلناه تقديم ولا تاخير فتامله وذكر الصنعاني ان
الصواب ليس شيئا بالنصب وقال في اللامع ان في رواية الاصيلي بالنصب
وغيره بالرفع ووجه الدلالة على الترجمة من الحديث هي لو مع ان
لو انما هي امتناع الشيء لامتناع غيره لان التمني ان لو هنا مشروطة بمعنى
ان ومحبته كون غير محبي الواقع واقعا هو نوع من التمني فغايته ان
هذا ممن علي هذا النقد بن قال السكاكي الجملة الخبرية جملة جزائية بعد
بالشرط فعلى هذا فهو تمن بالشرط قال في الكواكب والحديث سبق
في الرقاق باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم في حجة الوداع لو استقبلت من امري ما استدبرت
وجواب لو في الحديث اللاحق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى
بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابو زكريا المصري
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني
عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي
عن عروة عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت وما موصولة والعائد
محذوف اي الذي استدبرته والمعنى لو علمت في اول الحال ما علمته
اخرا من جواز العمرة في اشهر الحج وجواب لو قوله ما سقت مع الهدي
اي ما قارنت ولما افردت وتحللت اي تمتعت مع الناس بعمرة
حلوا لان صاحب الهدي لا يمكن له الاحلال حتى يبلغ الهدي محله
وقال ذلك صلوات الله وسلامه عليه تطييبا لقلوبهم لما شق عليهم
ان يحلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم ومباح ذلك له
بالوحي قال حدثنا الحسن بن عمر بضم العين ابن شقيق الجرمي
بفتح الجيم البصري نزيل الري قال حدثنا يزيد من الزيادة ابن
ابي فروة البصري عن حبيب بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة الاولى ابن
ابي فريبة ابن محمد المعلم البصري عن عطا بن ابي رباح عن جابر
بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ولبينا بالحج مفردا وقدمنا مكة
لاربع خلون من ذي الحجة فامرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نطوف
بالبيت بضم الطاء وسكون الواو بالصفا والمروة وان نجعلها عمرة

وهو معنى نسخ الحج الى العمرة ولنحل بسكون اللام وفتح النون وكسر
الحا المهملة من العمرة ولابي ذر الا من كان معه هدي استثنا
من قوله فامرنا وسقط لغير الحموي لفظ كان قال جابر ولم يكن
مع احد منا هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة
بنصب غير على الاستثنا لغير ابي ذر وجرها صفة لاحد وطلحة
هو ابن عبيد الله احد العشرة وجا علي هو ابن ابي طالب رضي
الله عنه من اليمن معه الهدي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
بما اهللت فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالوا اي الماموم يرون ان يجعلوها عمرة ننطلق ولابي ذر
عن الكشميهني انطلق الى منى بالتنوين وذكر احدنا يقطر منيا لقر
بهم من الجماع وحالة الحج تنافي الترفه وتناسب الشعث فكيف يكون
ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك اني
لو استقبلت من امري ما استدبرت اي لو كنت الان مستقبلا زمن الامر
الذي استدبرته ما اهديت ما سقت الهدي ولولا ان معي الهدي
لحللت اذ وجوده مانع من فسخ الحج الى العمرة والتحلل منها قال جابر
ولقيه عليه الصلاة والسلام سراقة بن مالك الكناني بالتنوين وهو
يرمي جمرة العقبة فقال يا رسول الله الفا هذه خاصة قال
صلى الله عليه وسلم لا بل للابد بالتنوين ولابي ذر عن الكشميهني
للابد بزيادة لام اوله قال جابر وكانت عايشة رضي الله عنها
قدمت مكة ولابي ذر عن الكشميهني معه مكة وهي حايض فامرها
النبي صلى الله عليه وسلم ان تنسك بفتح الفوقية وضم السين
بينهما نون ساكنة المناسك كلها اي تاتي بافعال الحج كلها غير انها
لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ولا تصلي حتى تطهر فلما
نزلوا البطحا وهو المحصب وطهرت وطافت قالت عايشة يا رسول
الله اتنطلقون بحجة وعمرة وانطلق بحجة ولابي ذر عن الكشميهني
بحج مفرد من غير عمرة قال ثم امر عليه الصلاة والسلام اخاها عبد الرحمن
ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه ان تنطلق معها الى التنعيم
لتعتمر منه فاعتمرت عمرة في ذي الحجة بعد ايام الحج وسبق الحديث
في باب تقضي المناسك كلها الا الطواف بالبيت من كتاب الحج

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
ليت كذا وكذا وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة
البجلي الكوفي القطواني بفتح القاف والطا المهملة قال حدثنا سليمان
بن بلال ابو محمد مولى الصديق قال حدثني بالافراد يحيى بن سعيد
الانصاري قال سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي المدني
حليف بني عدي ابو محمد ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم

ولا فيه صحبة مشهورة رضي الله عنه قال قالت عايشة رضي الله
عنها ارق بفتح الهمزة وكسر الرا سهر النبي صلى الله عليه
وسلم ذات ليلة ذات معجمة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني
الليلة اذ سمعنا صوت السلاح قال صلى الله عليه وسلم
من هذا قيل ولابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني ثم قال سعد
بسكون العين ابن ابي وقاص يا رسول الله جيت احرسك فنام
النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا غطيطه بفتح الغين
المعجمة وكسر الطا المهملة الاولى صوت النايم ونفخه وفي ذباب الحراسة
في الغزو من الجهاد من طريق علي ابن مسهر عن يحيى بن سعيد كان
النبي صلى الله عليه وسلم سهر فلما قدم المدينة قال ليت رجلا الخ
وعند مسلم من طريق الليث عن يحيى بن سعيد سهر رسول الله
صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة فقال ليت رجلا وظاهره ان
السهر والقول معا كانا بعد قدومه المدينة بخلاف رواية البخاري في باب
الحراسة المذكورة فان ظاهرها ان السهر كان قبل القدوم والقول
بعده وهو محمول على التقديم والتاخير كما قدمته في الباب المذكور
وليس المراد بقدومه المدينة اول ما قدم اليها في الهجرة لان عايشة اذ ذاك
لم يكن عنده ولا سعد ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان ليت
حرف تمن متعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا ومنه حديث الباب فان
كلا من الحراسة والبيت بالمكان الذي تمناه قد وجد والحديث سبق في
الجهاد في باب الحراسة قال ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري
وقالت عايشة رضي الله عنها قال بلال عند مرضه اول قدومهم
في الهجرة الا بالتخفيف ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد وحولي
اذخر بكسر الهمزة وسكون الذال والخا المعجمتين نبت طيب الرايحة
وجليل بالجيم الثمامة وهو نبت قصير لا يطول قالت عايشة فاخبرت
النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وسبق موصولا بتمامه في مقدم النبي
صلى الله عليه وسلم من كتاب الهجرة وموضع الدلالة منه قوله فاخبرت
النبي صلى الله عليه وسلم

باب تمني القران
والعلم وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي
مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد عن الاعمش
سليمان بن بلال عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا
بفوقية قبل الحا المهملة والف بعدها وضم السين المهملة وفي كتاب العلم
لا حسد والحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه والمراد به هنا الغبطة
واطلق التعريف عليهما مجازا وهو ان يتمنى ان يكون له مثل ما لغيره من
غير ان تزول عنه اي لا غبطة الا في اثنتين بتا التانيث اي لا حسد محمود

في شي الا في خصلتين وفي الاعتصام اثنين بغير تا اي في شيئين
رجل بالرفع بتقدير احدى الاثنتين خصلة رجل فحذف المضاف
واقيم المضاف اليه مقامه اتاه الله اعطاه الله القران فهو
يتلوه انا الليل واطراف النهار ساعاتهما ولابي ذر عن الحموي
والمستملي من انا الليل والنهار يقول سامعه لو اوتيت اعطيت مثل
ما اوتي اعطي هذا من تلاوة القران انا الليل والنهار لفعلت كما يفعل
لقرات كما يقرا والثاني رجل اتاه الله مالا ينفقه في حقه فيقول
الذي يراه ينفقه لو اوتيت اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا المال لفعلت
كما يفعل لانفقته كما انفق والحديث ياتي في التوحيد وبه قال حدثنا
قتيبة ابن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد بهذا الحديث
السابق وفيه اشارة الى ان له فيه شيخين عثمان بن ابي شيبة وقتيبة
ابن سعيد كلاهما عن جرير وسقط ذلك في رواية ابي ذر

باب ما يكره من التمني وهو الذي يكون فيه
اثم كالذي يكون داعيا الى الحسد والبغضا ولا تتمنوا ما فضل الله به
بعضكم على بعض لان ذلك التفضيل قسمة من الله صادرة عن
حكمة وتدبير وعلم باحوال العباد ومما ينبغي لكل من بسط له في الرزق
او قبض فعلى كل واحد ان يرضى بما قسم له ولا يحسد اخاه على حظه
فالحسد كما مر ان يتمنى ان يكون ذلك الشي له ويزول عن صاحبه
والغبطة ان يتمنى مثل ما لغيره والاول منهي عنه لما فيه من الاعتراض على
الله تعالى في فعله وفي حكمته وربما اعتقه في نفسه انه احق بذلك
النعم من ذلك الانسان وهذا اعتراض على الله تعالى في حكمته فيما يلقيه
في الكفر وفساد الدين واما الثاني وهو الغبطة فجوزه قوم ومنعه
اخرون قالوا لانه ربما كانت تلك النعمة مفسدة في دينه ومضرة عليه
في الدنيا وكذا قالوا لا يقول اللهم اعطني دارا مثل دار فلان وزوجة
مثل زوجة فلان بل ينبغي ان يقول اللهم اعطني ما يكون صلاحا في ديني
ودنياي ومعاذي ومعاشي واذا تامل الانسان لم يجد دعا احسن مما
ذكره الله تعالى في القران تعليما لعباده وهو قوله تعالى ربنا اتنا في
الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ولما قال الرجال نرجو
ان يكون اجرنا على الضعف من اجر النسا كالميراث وقالت النسا يكون وزرنا
على نصف وزر الرجال كالميراث نزل للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنسا
نصيب مما اكتسبن وليس ذلك على حسب الميراث واسالوا الله من
فضله فان خزاينه لا تنفد ولا تتمنوا ما للناس من الفضل ان الله كان بكل
شي عليما فالتفضيل عن علم مواضع الاستحقاق وسقط قوله للرجال
نصيبا الخ وقوله من فضله لابي ذر وقال الى قوله ان الله كان بكل شي
عليما وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع بفتح الحا والرا فيهما ابن سليمان

البجلي

البجلي البوراني الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد اللام
ابن سليم الكوفي عن عاصم هو ابن سليمان المعروف بالاحول عن
النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة ابن انس انه قال قال
انس رضي الله عنه لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا تتمنوا الموت بفوقيتين ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال
لا تمنوا الموت لتمنيت الموت بلفظ الماضي وحذف احدى التائين وانما نهى
عن تمني الموت لما فيه من المفسدة وهي طلب ازالة نعمة الحيوة
وما يترتب عليها من الفوايد ولان الله تعالى قدر الاجال فمتمني الموت
غير راض بقضا الله وقدره ولا يسلم لقضايه نعم اذا خاف على
دينه والوقوع في الفتنة فيجوز بلا كراهة والحديث اخرجه مسلم في
الدعوات وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام بالتشديد والتخفيف حدثنا
عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان عن ابي خالد اسمعيل
واسم ابي خالد سعد البجلي عن قيس هو ابن ابي حازم بالحا المهملة
والزاي انه قال اتينا خباب بن الارت بالمثناة الفوقية المشددة
وخباب بالمعجمة المفتوحة والموحدتين اولاهما مشددة بينهما الف التيمي
حليف بني زهرة البدري حال كوننا نعوده وقد اكتوى في بطنه سبعا
اي سبع كيات فقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به على نفسي وقال ذلك لانه ابتلي في
جسده ببلا شديد والحديث سبق في الطب في باب تمني المريض الموت
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال حدثنا هشام
بن يوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن
الزهري محمد بن مسلم عن ابي عبيد بفتح العين وفتح الموحدة اسمه سعد
بن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر وسقط لفظ وابن ازهر لابي
ذر ان رسول الله ولابي ذر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يتمنى قال التوربشتي اليا المثناة التحتية في قوله
لا يتمنى مثبتة في رسم الخط في كتب الحديث فلعله نهي ورد على صيغة
الخبر والمراد منه لا يتمنى فاجري مجرى الصحيح ويحتمل ان بعض الرواة
اثبتها في الخط فروي عن ذلك وقال البيضاوي هو نهي اخراج في صورة
النفي للتاكيد ولابي ذر عن الكشميهني لا يتمنين احدكم الموت زاد في رواية
انس السابقة في الطب من ضر اصابه اما محسنا فلعله يزداد
خيرا واما مسيئا فلعله يستعتب بنصب محسنا ومسيئا قال الزركشي
تبعا لابن ملك حيث قال في توضيحه تقديره اما يكون محسنا واما يكون
مسيئا فحذف يكون مع اسمها مرتين وابقي الخبرين واكثر ما يكون
ذلك بعد ان ولو كقوله

انطق بحق وان مستخرجا احنا ، ان ذا الحق غلاب وان غلبا

ولقوله

عللتك منا خلست يا مل بذاك ولو عزتان ظمأن غاديا

وفي لعل في هذين الموضعين شاهد علي مجي لعل للرجا المجرد
من التعليل والكثير مجيها في الرجا اذا كان منه تعليل نحو واتقوا الله
لعلكم تفلحون لعلي ارجع الي الناس لعلهم يعلمون ومعني يستعتبه
يطلب العتبي اي الرضا عنه وتعقبه في المصابيح فقال اشتمل كلامه
علي امرين ضعيفين قابلين للنزاع اما الاول فجزم بان كلا من قوله
محضا ومسيا حيز ليكون محذوفه مع احتمال ان يكونا حالين من فاعل
يتمن وهو احدكم وعطف احد الحالين علي الاخر واتي بعد كل حال
بما ينبه علي علة النهي عن تمني الموت والاصل لا يتمنى احدكم الموت
امحضا واما مسيا اي سواء كان علي حالة الاحسان او الاساءة اما ان
كان محسنا فلا يتمن الموت لعله يزداد احسانا علي احسانه فيضاعف له
اجره وثوابه واما ان يكون مسيا فلا يتمن ايضا لعله يندم علي اساءته
ويطلب الرضا عنه فيكون ذلك سببا لمحو سيئاته التي اقترفها واما
الثاني فدعواه ان الكثير مجي لعل للترجي المصحوب بالتعليل وهذا
ممنوع وهذه كتب النحاة الاكابر طافحة بالاعراض عن ذكر هذا القيد
ولو سلم فليس في هذا الحديث شاهد علي مجيها للترجي لامكان
اعتبار التعليل معه وقد فهمت صحة اعتبار ما قررنا فيما مر انتهى وقد
سبق في باب تمني المريض الموت من الطب ما يزيد علي ما هنا فليراجع
وفي الحديث التصريح بكراهة تمني الموت لضر نزل به من فاقة ونحوها
بعد ونحوه من مشاق الدنيا فاما اذا خاف ضررا او فتنة فلا كراهة
فيه وفي مناسبة الاحاديث الثلاث للاية المسوقة هنا غموض الا
ان كان اراد ان المكروه من التمني وهو جنس ما دلت عليه الاية وما دل
عليه الحديث وحاصل ما في الاية الزجر عن الحسد وحاصل ما في
الحديث الحث علي الصبر لان تمني الموت غالبا ينشا عن وقوع امر يختار
الذي يقع به الموت علي الحياة فاذا نهي عن تمني الموت كان امرا بالصبر
علي ما نزل به وبجمع الاية والحديث لحث علي الرضا بالقضا والتسليم
لامر الله تعالي قاله في فتح الباري

باب قول الرجل وا ثبوره

وقول الله لم تدعوا اليوم ثبورا كثيرا وقال ابن عباس ثبورا هلاكا وقال
مجاهد يدعو ثبورا يقول وا ثبوراه وقال غيره لا تدعوا اليوم واحدا
ادعوا ثبورا كثيرا

٦٧٠٤ حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي
الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي الله
عليه وسلم ما من نفس تقتل ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه كان اول من سن القتل

٦٧٠٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٠٦ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٠٧ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٠٨ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٠٩ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧١٠ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧١١ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧١٢ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧١٣ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧١٤ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧١٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧١٦ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧١٧ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧١٨ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧١٩ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٢٠ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٢١ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٢٢ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٢٣ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٢٤ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٢٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٢٦ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٢٧ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٢٨ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٢٩ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٣٠ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٣١ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٣٢ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٣٣ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٣٤ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٣٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٣٦ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٣٧ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٣٨ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٣٩ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٤٠ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٤١ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٤٢ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٤٣ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٤٤ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٤٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٤٦ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٤٧ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٤٨ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٤٩ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٥٠ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٥١ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٥٢ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٥٣ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٥٤ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٥٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٥٦ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٥٧ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٥٨ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٥٩ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٦٠ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٦١ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٦٢ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٦٣ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٦٤ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٦٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٦٦ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٦٧ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٦٨ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٦٩ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٧٠ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٧١ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٧٢ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٧٣ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٧٤ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٧٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٧٦ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٧٧ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٧٨ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٧٩ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٨٠ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٨١ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٨٢ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٨٣ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٨٤ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٨٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٨٦ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٨٧ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٨٨ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٨٩ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٩٠ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٩١ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٩٢ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٩٣ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٩٤ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٩٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٩٦ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٩٧ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٩٨ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٧٩٩ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٨٠٠ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٨٠١ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٨٠٢ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٨٠٣ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٨٠٤ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٨٠٥ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٨٠٦ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٨٠٧ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل من
دمها لانه اول من سن القتل

٦٨٠٨ حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا تقتل نفس ظلما الا كان علي ابن ادم الاول كفل

الثانية على القاعدة المقررة في بابها فلا بدع اذا في دخول علامات
الاسما عليها اذ لم تدخل وهي حرف انما دخلت وهي اسم وقال
صاحب النهاية الاصل لو ساكنة الواو وهي حرف من حروف المعاني
يمتنع بها الشي لامتناع غيره غالبا فلما يسمى بها زيد فيها فلما اراد
اعرابها اتى فيها بالتعريف ليكون علامة لذلك ومن ثم شدد الواو
وقد سمع بالتشديد منونا قال الام على لو ولو كنت عالما بادبار
كو لم تفنني اوايله

وقال اخر

ليت شعري وان مني ليت ان ليتا وان لوا عنا

وقال الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله لو انما يدخلها الالف واللام
اذا بقيت على الحرفية اما اذا سمي بها فهي من جملة الحروف التي سمعت
التسمية بها من حروف الهجا ومن حروف المعاني ومن شواهده قوله

وقد ما اهلكت لو كثيرا وقيل اليوم عاجلها قدرا

فاضاف اليها واو اخرى وادغمها وجعلها فاعلا قال ومقصود البخاري
بالترجمة واحاديثها ان النطق بلو لا يكره على الاطلاق وانما يكره في
شي مخصوص يوخذ ذلك من قوله من اللو فاشار الى التبعيض ولو
رودها في الاحاديث الصحيحة وقيل ان البخاري اشار بقوله ما يجوز من
اللو الا ان اللو في الاصل لا يجوز الا ما استثني وعند النسائي وابن ماجة
من طريق محمد بن عجلان عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى
الله عليه وسلم قال المومن القوي خير واحب الى الله من المومن
الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا للجز فان غلبك امر فقل
قدر الله وما شا فعل واياك واللو فان اللو يفتح عمل الشيطان هذا
لفظ ابن ماجة ولفظ النسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والباقي سوا الا انه قال وما شا واياك واخرجه النسائي والطبري
والطحاوي من طريق عبد الله بن ادريس عن ربيعة بن عثمان فقال
عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج ولفظ النسائي وفي كل خير
وفيه احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز واذا اصابك شي فلا
تقل لو اني فعلت كذا وكذا ولكن قدر الله وما شا فعل قال في الفتح
هذه الطريق اصح طرق هذا الحديث وقوله فان لو تفتح عمل الشيطان
اي يلقي في القلب معارضة القدر فيوسوس به الشيطان ولا معارضة
بين ما ورد في الاحاديث الدالة على الجواز والدالة على النهي لان النهي مخصوص
بالجزم بالفعل الذي لم يقع فالمعنى لا تقل لشي لم يقع لو اني فعلت كذا
لوقع قاضيا بتحتم ذلك غير مضمر في نفسك تشترط مشية الله وما
ورد من قول لو محمول على ما اذا كان قايله موقنا بالشرط المذكور وهو
انه لا يقع شي الا بمشية الله وارادته قاله الطبري وقال غيره الظاهر ان

النهي

النهي عن اطلاق ذلك فيما لا فايدة فيه اما من قاله تاسفا على ما
فاته من طاعة الله فلا باس به وقوله تعالى لو ان لي بكم قوة
اي لو قويت بنفسي على دفعكم وجواب لو محذوف تقديره لدفعتكم
وحذفه كما قال ابن بطال لانه يخص بالنفي ضروب المنع وانما اراد
لوط عليه السلام العدة من الرجال والا فهو يعلم ان له من الله
ركنا شديدا ولكنه جرى الحكم على الظاهر ولو تدل على امتناع الشي
لامتناع غيره يقول لو جاني زيد لاكرمتك معناه اني امتنعت من
اكرامك لامتناع مجي زيد ويكون معنى الشرطية نحو ولامة مومنة خير
من مشركة ولو اعجبتكم اي وان اعجبتكم وللتقليل نحو التمس ولو
خاتما من حديد وللعرض لو تنزل عندنا فتصيب خيرا وللحض لو
فعلت كذا بمعنى افعل وبمعنى التمني نحو فلو ان لنا كرة اي فليت لنا
كرة ولهذا نصب ليكون في جوابها كما نصبت فافوز في جواب ليت
واختلف هل هي الامتناعية اشيرت بمعنى التمني باو المصدرية او
قسم براسه رجح الاخير بن ملك وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا ابو
الزناد عبد الله بن ذكوان عن القسم بن محمد اي ابن ابي بكر
الصديق انه قال ذكر ابن عباس رضي الله عنهما المتلاعنين بفتح
النون الاولى على التثنية وقصتهما فقال عبد الله بن شداد بالمعجمة
المفتوحة والمهملتين الاولى مشددة بينهما الف ابن الهاد
الكوفي اهي بهمزة الاستفهام ولابي ذر هي المراة التي قال النبي
صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة محصنة زنت من
غير ولابي ذر عن المستملي عن وله عن الكشميهني بغير بينة وجواب
لو محذوف اي لرجمتها قال لا ملك امراة اعلنت في السو في الاسلام
لكنها لم يثبت عليها ذلك ببينة ولا اعتراف ولم يسمها والحديث سبق
في اللعان ومطابقته للترجمة في قوله لو كنت راجما وبه قال حدثنا
علي هو عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال عمرو
بفتح العين ابن دينار حدثنا عطا هو ابن ابي رباح قال اي عطا اغتم
النبي صلى الله عليه وسلم بالعشا ابطا عن صلاة العشا حتى دخلت
ظلمة الليل فخرج عمر رضي الله عنه فقال الصلاة يرسول الله بنصب
الصلاة على الاغرا بفعل محذوف اي احضر الصلاة يرسول الله رقد
النسا والصبيان الذي بالمسجد واسقط العلامة من الفعل مثل قال
نسوة وقالت نسوة ويتقوى الاسقاط هنا بعطف الصبيان على النسا
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وراسه اي شعر راسه يقطر
ما لانه كان اغتسل قبل ان يخرج والجملة مبتدا وخبر لموضع الحال من
النبي صلى الله عليه وسلم وكذا الجملة التالية في موضع الحال ايضا اي

خرج على كونه يقول لولا ان اشق على امتي او قال على الناس شك
من الراوي وقال سفين بن عيينة بالسند السابق ايضا على امتي
لامرتهم بالصلاة هذه الساعة اي لولا مخافة ان اشق عليهم لامرتهم
امر ايجاب ان يصلوها في هذا الوقت وهذا الحديث مرسل لان عطا
تابعي وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بالسند المذكور
الى سفين بن عيينة عن ابن جريج عن عطا اي ابن ابي رباح عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اخر النبي صلى الله عليه وسلم
هذه الصلاة اي صلاة العشا ليلة فجا عمر فقال يا رسول الله وقد
النسا والولدان جمع وليد وهو الصبي فخرج عليه الصلاة والسلام
وهو يمسح الما اي ما الغسل عن شقه بكسر الشين المعجمة والقاف
المشددة حال كونه يقول انه للوقت بفتح اللام الاولى وسكون الثانية
اي لوقت صلاة العشا لولا ان اشق على امتي وهذا موصول وقال
عمرو هو ابن دينار حدثنا عطا ليس فيه اي في سنده ابن عباس اما
بفتح الهمزة وتشديد الميم عمرو بن دينار فقال في روايته راسه
يقطر اي ما وقال ابن جريج عبد الملك في روايته يمسح الما في شقه
بكسر المعجمة وقال عمرو المذكور لولا ان اشق على امتي قال ابن جريج
انه للوقت بفتح اللام الاولى وسكون الثانية لولا ان اشق على امتي
اي لحكمت بان هذه الساعة وقت صلاة العشا وقال ابراهيم بن المنذر
ابو اسحق الحزامي شيخ المولف قال حدثنا معن بفتح الميم وسكون العين
المهملة بعدها نون ابن عيسى القزاز بالقاف والزاي مشددة اولهما
قال حدثني بالافراد محمد بن مسلم الطايفي عن عمرو هو ابن دينار عن
عطا هو ابن ابي رباح عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم وهذا موصول بذكر ابن عباس فيه وهو مخالف لتصريح سفين
ابن عيينة عن عمرو بان حديثه عن عطا ليس فيه ابن عباس
قيل فهو من اوهام الطايفي وهو موصوف بسوء الحفظ وتعقب بانه
اذا كان كذلك رضي البخاري باخراجه فيه موصولا وهذا وصله
الاسمعيلي ولولا حرف امتناع ويلزم بعدها المبتدا وحرف تحضيض
بمهملة ومعجمتين ويلزم بعدها الفعل المضارع نحو لولا تستغفرون الله
وللتوبيخ فيختص بالماضي نحو لولا جاوا عليه باربعة شهدا ومنه ولولا اذ
سمعتموه قلتم ما يكون لنا الا ان الفعل اخر وذكر الهروي فيها الاستفهام
نحو قوله تعالى لولا اخرتني الى اجل قريب وانها تكون نافية بمنزلة وجعل
منه قوله تعالى فلولا كانت قرية امنت فنفعها ايمانها الا قوم يونس اذا
ثبت هذا فلولا هنا الامتناعية ويجب حذف خبر المبتدا الواقع بعدها
قال ابن ملك وهذا على اطلاق اكثر النحويين الا الرماني وابن الشجري
قال وقد يسر لي في هذه المسيلة زيادة وهي ان المبتدا المذكور بعد

لولا

لولا على ثلاثة اضرب مخبر عنه يكون غير مقيد مخبر عنه يكون مقيد
لا يدرك معناه عند حذفه ومخبر عنه يكون مقيدا يدرك معناه عند
حذفه فالاول نحو لولا زيد لزارنا عمرو ومثل هذا يلزم حذف خبره
لان المعنى لولا زيد على كل حال من احواله لزارنا عمرو فلم يكن حال من
احواله اولى بالذكر من غيرها فلزم الحذف لذلك ولما في الجملة من
الاستطالة المحوجة الى الاختصار الثاني وهو المخبر عنه يكون مقيد
ولا يدري معناه الا بذكره نحو لولا زيد غايب لم ازرك فخبر هذا النوع
واجب الثبوت لان معناه يجهل عند حذفه ومنه قول النبي صلى الله
عليه وسلم لولا قومك حديثوا عهد بكفر او حديث عهدهم بكفر فلو
اقتصر في مثل هذا على المبتدا لظن ان المراد لولا قومك على كل حال
من احوالهم لنقضت الكعبة وهو خلاف المقصود لان من احوالهم بعد
عهدهم بالكفر فيما يستقبل وتلك الحال لا يمنع من نقض الكعبة وبنايها
على الوجه المذكور ومن هذا النوع قال عبد الرحمن بن الحرث لابي
هريرة اني ذاكر لك امرا ولولا مروان اقسم علي لم اذكره لك الثالث
وهو المخبر عنه يكون مقيد يدرك معناه عند حذفه كقوله لولا
اخو زيد ينصره لغلب ولولا صاحب عمرو بعينه لعجز فهذه الامثلة وامثالها
يجوز فيها اثبات الخبر وحذفه انتهى وح فيكون قوله هنا لولا ان
اشق على امتي لامرتهم من القسم الاول ويحتاج الى تقدير اي لولا
مخافة ان اشق لامرتهم امر ايجاب والا لانعكس معناها اذ الممتنع المشقة
والموجود الامر واللام جواب لولا واستشكل مطابقة الحديث للترجمة
اذ هي للو ولامتناع الشي لامتناع غيره والحديث فيه لولا الذي
هي لامتناع الشي لوجود غيره اللام بعدها المبتدا ولا يخفى ما بينهما
من البون البعيد واجيب بان مال لولا الى لو اذ معناه لو لم تكن
المشقة لامرتهم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن جعفر بن ربيعة الكندي عن
عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على
امتي لامرتهم بالسواك امر ايجاب وتحتيم والا فالمندوب مامور به
على المرجح والمقتضي لهذا التاويل ح ان السواك مندوب اليه ومن
يرى ان المندوب غير مامور به لا يحتاج الى هذا التاويل لان الامر
هو الايجاب عنده وزاد في رواية اخرى عند كل صلاة والسر في ذلك
ان يخرج القران من فيه وهو طيب لانه اذا قام يصلي قام الملك خلفه
يسمع قراته فلا يزال يعجبه بالقران بدينه حتى يضع فاه على فيه فما
يخرج من فيه شي من القران الا صار في جوف ذلك الملك كما رواه البزار
مرفوعا من حديث علي باسناد حسن والملايكة تتاذى من الرايحة الكريهة

تابعه سليمان بن مغيرة القيسي البصري فيما وصله مسلم من طريق
ابي النضر عنه عن ثابت البناني عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم وفي الفرع كاصله سقوط هذه المتابعة في رواية انس وقال
في الفتح انها ثابتة هنا في نسخة الصغاني قال وهو خطا والصواب ما وقع
عند غيره ذكرها عقب حديث انس المذكور عقبه والحديث من افراده
وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بالتحتية المشددة والشين المعجمة
الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي البصري
قال حدثنا حميد الطويل عن ثابت البناني عن انس رضي
الله عنه انه قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم لم يشرب ولم
يشرب وقت الافطار اخر الشهر اي شهر رمضان وواصل معه اناس
بضم الهمزة اي ناس والتنوين للتبعيض من الناس فبلغ ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لو مد بي الشهر بضم الميم وتشديد
الدال المهملة مبني للمفعول وبي جار ومجرور ولابي ذر مدني بفتح الميم
والدال المشددة بعدها نون وقاية وخبر لو قوله لواصلت بهم يدع
المتعمقون تعمقهم بضم العين من يدع وفتحها في الاخرين من قولهم
يعمق في كلامهم اي تقطع فان قلت الجملة الواقعة بعد النكرة هنا صفة
لها ولا رابط فكيف وجهه اجيب بانه محذوف للقرينة الحالية اي اصبر
وصالا لا يترك لاجله المتنطعون تنطعهم اني لست مثلكم اني اظل
اصبر حال كوني يطعمني ربي ويسقين طعاما وشرابا من الجنة
لا يقال انه اذا كان يطعم ويسقى فليس مواصلا لان المحضر من الجنة
لا يجري عليه احوال المكلفين او هو مجاز عن لازم الطعام والشراب وهو
القوة فكانه قال يطعمني قوة الاكل والشارب والحديث سبق في
الصوم تابعه اي تابع حميد سليمان بن المغيرة عن ثابت
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم كما ذكرته
قريبا قال في الفتح ووقع لنا يعلو في مسنده عبد بن حميد قال ووقع
هذا التعليق في رواية كريمة سابقا على حديث حميد عن انس فصار
كانه طريق اخرى معلقة لحديث لولا ان اشق وهو غلط فاحش والطريق
ثبوته هذا كما وقع في رواية الباقين انتهى ولم يذكره في الفرع كاصله
هنا بل عقب حديث لولا ان اشق لكنه رقم عليه علامة السقوط
لابي ذر كما نبهت عليه فيما سبق وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم
بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
بن شهاب وقال الليث بن سعد الامام فيما رواه الدارقطني من
طريق ابي صالح عنه حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد الفهمي
امير مصر عن ابن شهاب الزهري ان سعيد بن المسيب اخبره
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن الوصال نهي تحريم او تنزيه قالوا يرسول الله فانك
تواصل قال عليه الصلاة والسلام ايكم مثلي اني ابيت يطعمني
ربي ويسقين فلما ابوا امتنعوا ان ينتهوا عن الوصال واصل
بهم يوما ثم يوما ثم راوا الهلال ظاهره ان قدر المواصلة بهم كانت
يومين فقال عليه الصلاة والسلام لو تاخر الشهر لزدتكم
عن الوصال الى ان ترجعوا عنه فتسالوا التخفيف عنكم بتركه قال
لهم ذلك كالمنكل لهم بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة
بعدها لام اي العاقب لهم واستدل به على جواز قول لو وحمل النهي
الوارد فيه على ما يتعلق بالامور الشرعية كما مر قريبا في هذا الباب
والحديث سبق في الصوم ايضا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا ابو الاحوص سلام بالتشديد ابن سليم الحافظ قال
حدثنا اشعث بن ابي الشعثا سليم المحاربي عن الاسود بن يزيد
النخعي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت سالت النبي صلى
الله عليه وسلم عن الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة وهو الحجر
بكسر الحا المهملة وسكون الجيم ويقال له الحطيم امن البيت هو قال
صلى الله عليه وسلم نعم هو من البيت قالت عايشة قلت يرسول
الله فما لهم ولابي ذر عن الكشميهني فما لهم لم يدخلوه بضم اوله
وكسر الخا المعجمة من الادخال والضمير المنصور للجدر في البيت قال
عليه الصلاة والسلام ان قومك قريشا قصرت بفتح القاف وضم
الصاد الذي في اليونينية بفتح الصاد المهملة بهم النفقة على عمارته
من الحجر وغيره قلت يرسول الله فما شان بابه مرتفعا قال
عليه الصلاة والسلام فعل ذلك الارتفاع قومك بكسر كافيهما اي
قريش ليدخلوا بضم اليا وكسر الخا المعجمة من شاوا ويمنعوا من
شاوا لولا ولابي ذر ولولا ان قومك حديث بالتنوين عهدهم
بالجاهلية ولابي ذر عن الكشميهني حديث عهد بالاضافة فاخاف
ان ينكر قلوبهم ان ادخل الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة
ولابي ذر عن المستملي الجدار في البيت وان الصق بابه بالارض
وجواب لو محذوف تقديره لفعلت والحديث سبق في الحج وبه قال
حدثنا ابو اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار
قال الطيبي لولا فضلي على الانصار بسبب الهجرة لكنت واحدا من
الانصار وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم وحث الناس على اكرامهم
واحترامهم لكن لا يبلغون درجة المهاجرين السابقين الذين خرجوا من

ديارهم وقطعوا عن آثارهم وأحيائهم خربوا أوطانهم وأموالهم ولو
سلك الناس واديا وسلكت الأنصار واديا أو شعبا بكسر
السين طريقا في الجبل لسلكت وادي الأنصار أو شعب الأنصار قيل
أراد حسن موافقتهم إياه ونرجيحهم بذلك على غيرهم لما شاهد
منهم من حسن الوفاء بالعهد والجوار وما أراد بذلك توجيه متابعته
إياه فإن متابعته حق على كل مؤمن لأنه صلى الله عليه وسلم هو
المتبوع المطاع لا التابع المطيع وبه قال حدثنا موسى بن إسمعيل
التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد
البصري عن عمرو بن يحيى بفتح العين المازني الأنصاري عن عباد
بن تميم بفتح العين والموحدة المشددة بن زيد عن عمه عبد الله بن
زيد المذكور الأنصاري المازني رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال لولا الهجرة التي لا يحوز تبديلها لكنت امرأ
من الأنصار ولسلك الناس واديا وشعبا وقال درعن الحوي
والكشميهني وشعبا بحذف الألف وفتح الواو لسلكت وادي الأنصار
وشعبها تابعه أي تابع عباد بن تميم أبو التياح بفتح الفوقية والتحتية
المشددة وبعد الألف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي بضم الضاد
المعجمة وفتح الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة البصري عن أنس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشعب أي من
قول لو سلك الناس واديا أو شعبا إلى آخره والحديث سبق في المناقب

باب ما جاء في خبر الواحد الصدوق

أي العمل بقوله في دخول وقت الأذان والإعلام بجهة القبلة لأجل الصلاة
وطلوع الفجر وغروب الشمس في الصوم والفرائض من عطف العام
على الخاص والأحكام جمع حكم وهو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال
المكلفين من حيث إنهم مكلفون وهو من عطف العام على الخاص عام
أخص منه لأن الفرائض فرد من الأحكام والمراد بالواحد هنا حقيقته
الصدوق وعند الأصوليين ما لم يتواتر والتقييد بالصدوق لا بد منه فلا
يخبر بالكذوب اتفاقا أما من لم يعرف حاله فتقبل بها يجوز إن اعتضد قال
في الفتح وسقطت البسملة لأبي ذر والقابسي والجرجاني وثبتت هنا
قبل الباب في رواية كريمة والأصيلي ويحتمل أن يكون هذا من جملة
الاعتصام فإنه من جملة متعلقاته فلقل بعض من بيض الكتاب قد
عليه ووقع في بعض النسخ كتاب خبر الواحد وليس بعده والذي
عند الجمع بلفظ باب فيكون من جملة كتاب الأحكام وهو واضح لغة
في نسخ الصفاني في كتاب أخبار الآحاد ثم قال باب ما جاء الخ وقول
الله تعالى بالجر عطفا على المتابعة وسقطت الواو لغير أبي ذر وقول

رفع فلولا فهلا نفر من كل فرقة منهم طائفة أي من كل جماعة
كثيرة جماعة قليلة منهم بكفوهم النفير ليتفقهوا في الدين
ليتكلفوا الفقاهة فيه ويتحملوا المشاق في تحصيلها وليبذلوا وسعهم
وليجعلوا أمر دينهم همتهم إلى التفقه لا تدار قومهم وإرشادهم إذا رجعوا
إليهم دون الأعراض الخسيسة من التصدر والترؤس والتشبه بالظلمة
في المراكب والملابس لعلهم يحذرون ما يجب الحذر منه والاستدلال
به على أن أخبار الآحاد يلزم العمل بها لأن عموم كل فرقة يقتضي
أن ينفر من كل ثلاثة تفرد واحدة طائفة إلى التفقه لتنذر
فرقتها إلى بتذكروا ويحذروا فلو لم تعتبر الآحاد لما لم يتواتر لم
ذلك وسقط الضمير من نسخة قوله ليتفقهوا الخ وقال بعد قوله طائفة
الآية قال البخاري ويسمى الرجل الواحد طائفة لقوله تعالى
وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فلو اقتتل رجلان وإلى
ذر عن الكشميهني الرجلان دخل في معنى الآية إطلاق الطائفة على
الواحد ولهذا احتج أحمد على الشافعي وقتله ابن مجاهد وعن ابن
عباس وغيره أن لفظ الطائفة تتناول الواحد فما فوقه ولا يختص
بعدد معين وعن ابن عباس أنهما من أربعة إلى أربعين وعن عطا
اثنان فصاعدا وقوله تعالى إن جاءكم فاسق بنبأ بخبر وتنكير الفا
والنبأ للتعميم كأنه قال أي فاسق جاءكم بأي نبأ فتبينوا فتوقفوا فيه
وتطلبوا بيان الأمر وانكشاف الحقيقة ولا تعتمدوا قول الفاسق لأن
من لا يتحاشى جنس الفسوق لا يتحاشى الكذب الذي هو نوع منه وفي
الآية دليل على قبول خبر الواحد العدل لأنا لو توقفنا في خبره لسوينا
بينه وبين الفاسق وخلا التخصيص به عن الفائدة وقال ابن كثير
ومن ههنا امتنع طوائف من العلماء من قبول مجهول الحال لاحتمال فسقه
في نفس الأمر وقبلها آخرون لأنا إنما أمرنا بالتثبت عند خبر الفاسق
هذا وليس بمحقق الفسق لأنه مجهول الحال وكيف بعث النبي صلى
الله عليه وسلم أمراءه جمع أمير وقال أبو ذر عن الكشميهني أمرائه بحذف
الضمير أي الجهات واحدا بعد واحد فلو لم يكن خبر الواحد تقبل
لما كان في إرساله معنى وإنما أرسل آخر بعد الأول مع كون خبره
مقبولا ليذكره عند النسيان كما قال فعان سهى أحدهم أي من الأمراء
المبعوثين رد بضم الراء مبنيا للمفعول إلى السنة أي الطريقة المحمدية
الشاملة للواجبات والمندوبات وغيرهما وبه قال حدثنا محمد بن المثنى
العنزي الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال
حدثنا أيوب السختياني عن أبي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد
الجرمي أنه قال حدثنا مالك بن الحويرث بضم الحاء المهملة آخره مثلثة
مصغرا الحجازي سكن البصرة ومات بها رضي الله عنه وثبت قوله ابن

الحويرث في رواية ابي ذر انه قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم
وافدين علية ونحن شببة بمعجمة وموحدتين مفتوحتين جمع
شاب وهو من كان دون الكهولة متقاربون اي في السن او في
القراة كما في مسلم او في العلم كما في ابي داود فاقمنا عنده عشرين
ليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفيقا بفا وقاف
من الرفق وفي مسلم رقيقا بقافين وكذا هو عند بعض رواة
البخاري وهو من الرقة فلما ظن انا قد اشتهينا اهلنا بفتح اللام
ازواجنا او اعم ولابي ذر عن الكشميهني اهلينا بكسر اللام وزيادة
تحتية ساكنة بعدها او قال قد اشتقنا بفتح اللام صلى الله
عليه وسلم عمن تركنا بعدنا فاخبرناه بذلك قال ارجعوا الى
اهليكم بفتح الهمزة وسكون الها وكان ذلك بعد الفتح وقد انقطعت
الهجرة والمقام بالمدينة راجع الى اختيار الوافد اليها فاقيموا فيهم وعلموهم
شرايع الاسلام ومروهم بالاتيان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات
قال ابو قلابة وذكر مالك بن الحويرث اشيا احفظها او لا احفظها
ليس بشك بل تنويع ومن جملة الاشيا التي حفظها ابو قلابة عن مالك قوله
عليه الصلاة والسلام وصلوا كما رايتموني اصلي فاذا حضرت
الصلاة اي دخل وقتها فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم في الصلاة
اكبركم في الفضل او في السن عند التساوي في الفضيلة ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله فليؤذن لكم احدكم لان اذان الواحد يؤذن بدخول
الوقت والعمل به والحديث سبق بغير هذا المتن والاسناد في باب الاذان
للمسافر في كتاب الصلاة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد عن
يحيى بن سعيد القطان عن التيمي سليمان بن طرخان عن ابي
عثمان عبد الرحمن النهدي بفتح النون وسكون الها عن ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذان بلال من اكل سحوره بفتح
السين فانه يؤذن او قال ينادي بليل اي فيه ليرجع بفتح المثناة
التحتية وسكون الرا وكسر الجيم المخففة من رجع ثلاثيا اي ليرد
قايمكم وفي اليونينية قايمكم بالفتح مصلح على نشط مصححا عليها
وليرجع بفتح اوله وقوله في التنقيح وحكى فيه ثعلب ارجعت رباعيا
فعلى هذا بضم اوله لتعقبه في التوضيح فقال ان اراد مطلقا حتى يدخل
فيه هذا الحديث فيفتقر الى ثبوت رواية فيه بالضم والا فليس في نسخ
البخاري الا الفتح على ما افهمه كلام الشارحين وان اعتبر غير ذلك
فليس ما نحن بصدده انتهى وفي الفرع كاصله عن ابي ذر فيرجع بضم
حرف المضارعة وفتح الرا وتشديد الجيم مفتوحة ومكسورة وفي اليونينية
قايمكم بالنصب على المفعولية والمراد به القايم في التهجد يعني لينام

تلك

تلك اللحظة ليصبح نشيطا او ليتسحر ان اراد الصوم وينبه بوقظ
نايمكم ليستعد للصلاة وليس الفجر ان يقول ان يظهر هكذا مستطيلا
غير منتشر وهو الفجر الكاذب وجمع يحيى بن سعيد القطان كفيه
حتى يقول يظهر هكذا ومد يحيى القطان المذكور اصبعيه
السبابتين اي حتى يصير مستطيلا منتشرا في الافق ممدودا من
الطرفين اليمين والشمال وهو الفجر الصادق وفيه اطلاق القول على
الفعل والحديث سبق في باب الاذان قبل الفجر من ابواب الاذان ومطا
بقته للترجمة في قوله لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره
فانه مخبر ان الوقت الذي اذن فيه من الليل حتى يجوز السحور فيه
وهو خبر واحد صدوق وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسمي البصري قال حدثنا
عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال ابن عمر قال سمعت
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ان بلالا ينادي اي يؤذن بليل فكلوا واشربوا
حتى ينادي ابن ام مكتوم عبد الله وقيل عمرو بن قيس القرشي
العامري الاعمى واسم ام مكتوم عاتكة بنت عبد الله ومطابقته
للترجمة في قوله ان بلالا ينادي بليل كما تقرر في السابق والحديث سبق
ايضا في الاذان وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن غياث قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح
الفوقية مصغرا عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه انه قال صلى بنا النبي صلى الله عليه
وسلم الظهر خمسا اي خمس ركعات فقيل له لما سلم يا رسول الله اريد
في الصلاة ركعة قال عليه الصلاة والسلام وما ذاك اي وما سوا
لكم عن الزيادة في الصلاة قالوا صليت خمسا فسجد صلى الله عليه
وسلم سجدتين للسهو بعد ما سلم لتعذر السجود قبله لعدم علمه
بالسهو وعبر هنا بقوله قالوا صليت بلفظ الجمع وفي باب اذا صلى
خمسا من طريق ابي الوليد هشام عن شعبة قال صليت خمسا بلفظ
الافراد وبهذا يحصل المطابقة بين الحديث والترجمة هنا اذ الحديثين
حديث واحد عن صحابي واحد في حادثة واحدة وقد صدقه النبي صلى
الله عليه وسلم وعمل باخباره لكونه صدوقا عنده ولم يقف الحافظ
ابن حجر على تسمية من واجهه صلى الله عليه وسلم بذلك وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
الاعظم ابن انس الاصبحي عن ايوب السختياني عن محمد اي ابن سيرين
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم انصرف من اثنتين اي من احدى صلاة العشي كما في الرواية

الاخري فقال له ذو اليدين الخرباق وكان في يديه طول اقصرت
الصلاة بهمزة الاستفهام الاخباري وفتح القاف وضم الصاد المهملة
يرسول الله ام نسيت فقال صلى الله عليه وسلم للناس اصدق
ذو اليدين فيما قاله والهمزة للاستفهام فقال الناس نعم
صدق فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم اي احرم ثم جلس
ثم قام فصلى ركعتين اخريين بتحتيتين بعد الراء فنون ثم سلم
ثم كبر ثم سجد مثل سجوده الذي للصلاة او اطول منه شك
من الراوي ثم رفع ثم كبر فسجد سجودا مثل سجوده
وكان سجوده مثل سجوده للصلاة فهو نعت لمصدر محذوف او حال
اي سجد سجود في حال كونه مثل سجوده فهو حال من المصدر بعد
اضماره ثم رفع من سجوده ثم سلم من غير ان يتشهد ومطابقته ظا
هرة لانه عمل بخبر ذي اليدين وهو واحد وانما قال اصدق ذو اليدين
لاستثبات خبره لكونه انفرد دون من صلى معه لاحتمال خطائه
في ذلك ولا يلزم منه رد خبره مطلقا وهذا قول من يرى رجوع الا
في السهو الى اخبار من يفيد خبره العلم عنده وهو راي البخاري
ولذلك اورد الخبرين هنا بخلاف من يحمل على انه تذكر فلا يتجه ايراده
في هذا المحل قاله في الفتح وسبق في السهو في باب من لم يتشهد في
سجدتي السهو وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار المدني عن مولاه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بينا بغير ميم الناس بقبا
بالهمزة والمد منصرف على انه مذكر ويجوز المنع من الصرف بتاويل
البقعة ويجوز فيه القصر وبين ظرف والناس مبتدا وبقبا يتعلق
بالخبر اي مستقرون بقبا في صلاة الصبح ولابي ذر عن الحموي والمستملي
الفجر اذ جاءهم ات هو عباد بن بشر واذ هنا للمفاجاة كاذا وات
اسم فاعل من اتى ياتي صفة لموصوف محذوف اي رجل فقال ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قران
يريد قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السما الايات وقد امر بضم
الهمزة فيهما عليه الصلاة والسلام ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها
بكسر الموحدة فيهما على الامر في الثاني وتفتح فيه على الخبر وضمير
المفعول على كسرها لاهل قبا وعلى فتحها عليهم او على اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم المصلين معه وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا
الى الكعبة بان تحول الامام من مكانه في مقدم المسجد الى موخره ثم
تحولت الرجال حتى صاروا خلفه وتحول النسا حتى صرن خلف الرجال
ولم تتوال خطاهم عند التحويل بل وقعت معرفة والحديث سبق في الصلاة
ومطابقته في قوله اذ اتاهم اتلان الصحابة قد علموا بخبره فاستداروا

الى

الى الكعبة وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال حدثنا وكيع هو
ابن الجراح عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحق عمرو
ابن عبد الله السبيعي عن البرا بن عازب رضي الله عنه انه قال
لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة في الهجرة
من مكة صلى نحو اي جهة بيت المقدس ستة عشر او سبعة
عشر شهرا من الهجرة وكان صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه
بضم التحتية وفتح الجيم مشددة مبنيا للمفعول ان يومر بالتوجه
الى الكعبة فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السما
اي نردد وجهك في السما ونصرف نظرك في جهة السما وكان صلى
الله عليه وسلم يتوقع من ربه ان يحوله الى الكعبة موافقة لابراهيم
ومخالفة لليهود لانها ادعى للعرب الى الاسلام لانها مفخرتهم ومزارتهم
ومطافهم فلنولينك فلنطيعنك ولنملكنك من استقبالها او فلنجعلنك
تلي سمتها دون سميت بيت المقدس قبلة ترضاها تحبها وتميل اليها
لاغراضك الصحيحة التي اضمرتها ووافقت مشية الله وحكمته فوجه بضم
الواو وكسر الجيم نحو الكعبة وصلى معه رجل اسمه عباد بن بشر
كما عند ابن بشكوال او عباد ابن نهيك القصد ولا تنافي بين قوله هنا
العصر وقوله في السابقة الصبح بقا لان العصر ليوم التوجه بالمدينة
والصبح لاهل قبا في اليوم الثاني ثم خرج فمر على قوم من الانصار
يصلون العصر نحو بيت المقدس فقال هو انه صلى مع النبي
صلى الله عليه وسلم وهذا على طريق التجريد جرد من نفسه شخصا
اقيموا على طريق الالتفات او نقل الراوي كلامه بالمعنى وان عليه
الصلاة والسلام قد وجه بضم وجه بضم الواو وكسر الجيم الى
الكعبة فانحرفوا وهم ركوع في صلاة العصر نحو الكعبة والحديث
سبق في باب التوجه نحو القبلة من الصلاة ومطابقته ظاهرة وقال
في المصابيح الجامع فان قلت ان كان مقصود البخاري ان يثبت قبول
خبر الواحد بهذا الخبر الذي هو خبر الواحد فان ذلك اثبات
الشي بنفسه واجاب بانه انما مقصوده التنبيه على مثال من امثلة
قبولهم خبر الواحد ليضم اليه امثال لا تحصى فثبت بذلك القطع
بقبولهم الخبر الواحد قال ثم ما يتعلق بالكلام على هذا الحديث وهو
استقبال اهل قبا الى الكعبة عند مجي الاتي لهم وهم في صلاة الصبح
لانه عليه السلام امر ان يستقبل الكعبة ان نسخ الكعبة والسنة
المتواترة بخبر الواحد هل يجوز او لا الاكثرون على المنع لان المقطوع لا يزال
بالظنون فيقبل عن الظاهرية جواز ذلك واستدل للجواز بهذا الحديث
ووجه الدليل انهم عملوا الخبر الواحد ولم ينكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابن دقيق العيد وفي هذا الاستدلال عند مناقشة فان المسالة مفروضة

في نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبري الواحد وممتنع في العادة في
اهل قبا مع قربهم منه صلى الله عليه وسلم واتيانهم اليه ويسير
مراجعتهم له ان يكون مستندهم في الصلاة الى بيت المقدس خبرا عنه
صلى الله عليه وسلم مع طول المدة ستة عشر شهرا من غير مشاهدة
لفعله ومشافهة من قوله قالت البدر الدماميني ليس الكلام في
صلاتهم الى بيت المقدس مع طول المدة وانما هو في الصلاة التي
استداروا في اثنائها الى الكعبة بمجرد اخبار الصحابي الواحد لهم بتحويل
القبلة ولم ينكر عليهم ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهذا هو
الذي استدلوا فيما يظهر والشيخ اي دقيق العيد لم يدفعه ثم اطال الكلام
رحمه الله في ذلك فيما هو مسطور في شرح العمدة فليراجع وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف
والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثني بالافراد مؤذن الامام عن
اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله
عنه الامام قال كنت اسقي ابا طلحة زيد بن سهل الانصاري
وابا عبيدة بن الجراح عامر بن عبد الله بن الجراح وابي بن كعب
الانصاري شرابا من فضيخ بفاء مفتوحة فضاد معجمة مكسورة
فتحتية ساكنة فخاء معجمة وهو اي الفضيخ تمر مفضوخ اي مكسور
متخذ منه ذلك الشراب فجاءهم آت فاعل وعلامة الرفع ضمة
مقدرة ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم هذا الآتي فقال ان الخمر
قد حرمت فقال ابو طلحة لي يا انس قم الى هذه الجرار التي فيها
شراب الفضيخ فاكسرها قال انس رضي الله عنه فقمت الى مهراس
لنا بكسر الميم وسكون الهاء آخره سين مهملة فضربتها باسفله
حتى انكسرت وفي باب ترك تحريم الخمر فاهرقتها فهرقتها ومطابقته
للترجمة ظاهرة وفي بعض طرق الحديث فوالله ما سألوا عنها ولا راجعوها
بعد خبر الواحد قال في الفتح وهو حجة قوية في قبول خبر الواحد
لانهم اثبتوا به نسخ الشيء الذي كان مباحا حتى قدموا من اجله على تحريمه
والعمل يقتضي ذلك وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام
ابو ايوب الواشحي القصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن صلة بكسر الصاد المهملة
وفتح اللام مخففة ابن زفر العبسي عن حذيفة ابن اليمن رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاهل نجران بفتح
النون وسكون الجيم بلد باليمن وقد كانوا سألوه ان يبعث منهم رجلا
امينا لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين فيه توكيد والاضافة نحو
ان زيدا لعالم حق عالم وجد عالم اي عالم حقا وبدا يعني عالم
يبالغ في العلم جدا فاستشرف اي تطلع لها ورغب فيها حرصا على

الوصف

الوصف بالامانة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فبعث لهم
ابا عبيدة بن الجراح والوصف بالامانة وان كان في الكل لكنه صلى
الله عليه وسلم خص بعضهم بوصف يغلب عليه كما في وصف عثمان
بالحياء والحديث سبق في مناقب ابي عبيدة وفي المغازي وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن خالد هو ابن خالد الحذاء البصري عن ابي قلابة عبد الله بن
زيد عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة المحمدية ابو عبيدة
بن الجراح والحديث سبق في مناقبه ايضا واورده هنا مناسبة
لسابقه فيكون مناسبا للترجمة لان المناسب للمناسب للشيء مناسب
لذلك الشيء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
بن زيد بفتح الحاء وتشديد الميم وزيد من الزيادة بن درهم الامام
ابو اسمعيل الازدي الازرق عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن
حنين بضم العين والحاء المهملتين فيهما مصغرين مولى زيد بن الخطاب
عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم انه قال وكان رجل
من الانصار اسمه اوس ابن خولي اذا غاب عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وشهدته اي حضرته اي اتيته بما يكون من
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله واحواله واذا
غبت عن رسول الله وشهد هو ولابي ذر عن المستملي والكشميهني
وشهده اي حضر ما يكون عنده اتاني بما يكون من رسول الله صلى
الله عليه وسلم والحديث سبق بتمامه في تفسير سورة التحريم وفي
باب التناوب في العلم من كتاب العلم ويستفاد منه ان عمر رضي الله عنه
كان يقبل خبر الشخص الواحد وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة ابن الحجاج عن زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة بن الحارث
اليامي عن سعد بن عبيد باسكان العين في الاولى وضمها
في الثاني ختن ابي عبيدة السلمي الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن
السلمي عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعث جيشا لاجل ناس تراءاهم اهل جدة وامر عليهم رجلا اسمه عبد
الله بن حذافة السهمي المهاجري زاد في الاحكام من الانصار وقول بانه
انصاري بالمخالفة او بالمعنى الاعم من كونه ممن نصر النبي صلى الله
عليه وسلم في الجملة فاوقد بالافراد ولابي ذر فاوقدوا نارا وقال
بالواو ولابي الوقت فقال ادخلوها فارادوا ان يدخلوها وقال
آخرون انما فررنا منها فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
للذين ارادوا ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم القيمة

اي لما رأوا فيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا وفي الاحكام لو دخلوا فيها
ما خرجوا منها ابدا ويحتمل ان يكون التقدير لدار الاخرة والثانية
محمول على طول الاقامة فيها على البقاء وقال عليه الصلاة والسلام للآخر
الذين لم يردوا دخولها لا طاعة في معصية وابي ذر عن الحموي
والمستملي في المعصية انما الطاعة في المعروف قال السفاقسي
لا مطابقة بين الحديث وما ترجم له لانهم لم يطيعوه في دخول النار
واجاب في الفتح بانهم كانوا مطيعين له في عدم ذلك وبه يتم
الغرض والحديث سبق في اوائل الاحكام في باب السمع والطاعة للامام
وبه قال حدثنا زهير بن حرب بضم الزاي مصغرا ابو خيثمة النسائي
الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا
ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان عبيد الله
بضم العين ان عبد الله ابن عتبة اخبراه ان ابا هريرة وزيد
بن خالد الجهني رضي الله عنهما اخبراه ان رجلين اختصما الى
النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال الموكف وحدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن
عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن ابي ذئب عند
البخاري وهو جالس في المسجد اذ اقام رجل من الاعراب فقال
يا رسول الله اقض لي بكتاب الله الذي حكم به على عباده او المراد
ما يضمنه القرآن فقام خصمه زاد في رواية اخرى وكان افقه منه فقال
صدق يا رسول الله اقض لي بكتاب الله وفي رواية اخرى فاقض
لي بزيادة الفاء وفيه خبر شرط محذوف يعني اتفقت معه بما عرض
على جنابك فاقض فوضع كلمة التصديق موضع الشرط واذن لي زاد
ابن ابي شيبة عن سفين حتى اقول فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم قل وقال ابن الشافعي كما هو ظاهر السياق ان ابني زاد في
باب الاعتراف بالزنا هذا او فيه ان الابن كان حاضرا واشار اليه وعظم
الروايات ليس فيها لفظه هذا كان عسيفا بفتح العين وكسر السين
المهملتين اخره فاء على هذا اشارة لخصمه وهو زوج المرأة قال
الزهري او غيره والعسيف الاجير وسمي به لان اكثر تردده في
الليل والعسف الجور وقوله على هذا ضمن على معنى عند وكان الاصل
استخدمته فيما تحتاج اليه امرأة من الامور فكان ذلك سببا لما وقع
معها فزنى بامرأته لم يعرف الحافظ بن حجر اسمها ولا اسم الابن فاخبروا
ان على ابني الرجم فافتديت بالفاء منه اي من الرجم بمائة من الغنم

وليدة جارية وكانهم ظنوا ان ذلك حق لو يستحق ان يعفو عنه على
مال يأخذه وهو ظن باطل ثم سألت اهل العلم فاخبروني ان
على امرأته الرجم انما محصنة واما على ابني جلد مائة وتغريبه
عام فيه جواز الافتداء في زمانه صلى الله عليه وسلم وبلده فقال
صلوات الله وسلامه عليه والذي نفسي بيده لاقضين بينكما
بكتاب الله وفي رواية عمرو بن شعيب عن ابن شهاب عند النسائي
اقضين بينكما بالحق وذلك يرجح الاحتمال الاول في قوله اقضي لي
بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد وها على صاحبها واما ابنك
فعليه جلد مائة وتغريب عام لانه اعترف وكان بكرا واما انت يا نيس
لرجل من اسلم قال ابن السكن في كتاب الصحابة هكذا وجدت في
كتابي من هو ولا وجدت له رواية ولا ذكر الا في هذا الحديث وقال ابن عبد البر
هو ابن الضحاك الاسلمي فاغد على امرأة هذا ايا لضبن المعجمة الساكنة
اي فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا عليها فذهب
اليها انيس فسألها فاعترفت فرجمها بعد استيفاء الشروط الشرعية
وغد عذا بعلى لغة بدة الاستعلاء اي مناسرا عليها وحاكما عليها وقد
عديت بعلى في القرآن الكريم قال تعالى ان اغدوا على حرثكم وقال
الشاعر

وقد اغدو على نبة كرام نشاوى واجدي لما نشا

ومناسبة هذا الحديث سبقت في مواضع كالمحاربين فليراجع من مظانه
وفي الحديث ان المخدرة التي لا تقتاد البروز لا تكلف الحضور للمجلس
الحكم بل يجوز ان يرسل اليها من يحكم لها وعليها ومطابقته للترجمة
قيل من تصديق احد المتخاصمين الاخر وقبول خبره باب
بعث النبي باضافة باب لما اليه واسكان العين وفي نسخة باب بالتنوين
بعث النبي صلى الله عليه وسلم بفتح عين بعث فعلا ماضيا والنبي
رفع فاعل الزبير ابن العوام حال كونه ظليعة وحده ليطلع يوم
الاحزاب على احوال العدو وبه قال حدثنا علي بن عبد الله وهو ابن
المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا ابن المنكدر
محمد قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
قال ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس اي دعاهم وطلبهم
يوم الخندق ان يأتوها جيادا العدو فانتدب الزبير اي اجاب
فاسرع ثم ندبهم عليه الصلاة والسلام فانتدب الزبير ثم ندبهم
فانتدب الزبير تكرارا مرتين وزاد في رواية ابي ذر ثلاثا اي
كرر ندب الناس فانتدب الزبير ثلاث مرات فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لكل نبي حواري بفتح الحاء المهملة وفتح الواو وكسر الراء
وتشديد التحتية ناصر وحواري ناصري الزبير والمراد انه كان له اختصا ص

بالنصرة وزيادة فيها على سائر اقرانه لا سيما في ذلك اليوم والا
فكل الصحابة كانوا انصارا له عليه الصلاة والسلام قال سفين
بن عيينة حفظته اي الحديث من ابن المنكدر محمد وقال له
اي لابن المنكدر ايوب السختياني يا ابا بكر هي كنية محمد بن
المنكدر حدثهم بكسر الدال عن جابر فان القوم يعجبهم ان
تحدثهم عن جابر كلمة ان مصدرية فقال ابن المنكدر في ذلك
المجلس سمعت جابرا فتابع بفوقية واحدة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فتتابع بفوقيتين بين احاديث ولابي ذر عن الكشميهني
بين اربعة احاديث سمعت جابرا قال علي بن المديني قلت لسفين
بن عيينة فان الثوري سفين يقول يوم قريظة يعني بدل قوله
يوم الخندق فقال ابن عيينة كذا حفظته منه من ابن المنكدر
ولفظه منه ثابتة لابي الوقت كما انك جالس يوم الخندق
قال سفين بن عيينة هو يوم واحد يعني يوم الخندق ويوم قريظة
وتبسم سفين بن عيينة قال في الفتح وهذا انما يصح على اطلاق
اليوم لا على الزمان الذي يقع فيه الكثير سواء قلت ايامه او كثرت كما
يقال يوم الفتح ويراد به التي اقام فيها صلى الله عليه وسلم بمكة لما
فتحها وكذا وقعة الخندق دامت اياما اخرها لما انصرفت الاحزاب
ورجع صلى الله عليه وسلم واصحابه الى منازلهم جاءه جبريل بين الظهر
والعصر فامره بالخروج الى بني قريظة فخرجوا ثم حاصرهم اياما حتى
نزلوا على حكم سعد بن معاذ وقال الاسمعيلي انما طلب النبي صلى الله
عليه وسلم خبر بني قريظة ثم ذكر من طريق فليح بن سليمان عن
محمد بن المنكدر عن جابر قال ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الخندق من ياتيه بخبر بني قريظة فمن قال يوم قريظة اي الذي
اراد ان يعلم فيه خبرهم لا اليوم الذي غزاهم فيه وذلك مراد سفين
والله اعلم والمطابقة في قوله ندب النبي صلى الله عليه وسلم فانتدب
الزبير وسبق في الجهاد في باب هل يبعث الطليعة وحده

باب قول الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي
الا ان يؤذن لكم اي يؤذن لكم في موضع الحال اي لا تدخلوا الا ماذونا
لكم او في معنى الظرف تقديره وقت ان يؤذن لكم فاذا اذن له
واحد جاز له الدخول لعدم تعيين العدد في النص فصار الواحد
من جملة ما يصدق عليه الاذن قال في الفتح متفق على العمل به
عند الجمهور حتى اكتفوا فيه بخبر من لم يثبت عدالته لقيام القرينة فيه
بالصدق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد
ولابي ذر حماد بن زيد اي الازرق عن ايوب السختياني عن ابي عثمان
عبد الرحمن بن النهدي عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله

عنه

عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل حائطا يعني بستان
اريس وامرني بحفظ الباب ولا مغايرة بين قوله هنا وامرني
وقوله السابقة ولم يامرني بحفظه لان النفي كان في اول ما جاء ودخل
صلى الله عليه وسلم الحائط وجلس ابو موسى بالحباب وقال لاكونن
اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم فقوله ولم يامرني بحفظه كان
في تلك الحالة ثم لما جاء ابو بكر واستاذن له وامره ان ياذن له
امره ح بحفظ الباب تقريرا له على ما فعله ورضي به تصريحا او
تقريرا فيكون مجازا فجاء رجل يستاذن في الدخول عليه فذكرت
له فقال عليه الصلاة والسلام ائذن له في الدخول وبشره
بالجنة فاذا ابو بكر ثم جاء عمر فقال ائذن له وبشره بالجنة ثم
جاء عثمان فقال ائذن له وبشره بالجنة والحديث سبق في مناقب
ابي بكر ومناقب عمر طويلا وهذا مختصر منه وبه قال حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا سليمان
بن بلال ابو محمد مولى الصديق عن يحيى بن سعيد الانصاري
عن عبيد بن حنين بالتصغير فيهما انه سمع ابن عباس عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال جئت اي بعد ان اخبره صاحبه
اوس بن حولي ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتزل ازواجه فاذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة بفتح الميم وضم الراء
بينهما معجمة ساكنة اي غرفة له وغلام لرسول الله صلى الله
عليه وسلم اسود اسمه رباح على راس الدرجة قاعد فقلت له قل
لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عمر بن الخطاب يستاذن في الدخول
فدخل الغلام واستاذن فاذن لي صلى الله عليه وسلم فدخلت ففيه
الاكتفاء بالواحد في الخبر فهو حجة لقبول خبر الواحد والعمل به وسبق
الحديث بطوله في تفسير سورة التحريم وهذا طرف منه وبالله المستعان

باب ما كان يبعث النبي صلى الله عليه
وسلم من الامراء كعتاب بن اسيد على مكة وعثمان بن ابي العاص
على الطائف والرسل الى الملوك كحاطب بن ابي بلتعة الى المقوقس
صاحب اسكندرية وشجاع بن وهب الى الحارث بن شمر الغساني
ملك البلقاء واحدا بعد واحد وقال ابن عباس رضي الله عنهما
فيما وصله مطولا في بدء الوحي بعث النبي صلى الله عليه وسلم
دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن امرئ القيس الكلبي
من كلب وبرة الخزرج بفتح الخاء المعجمة وسكون الزاي واخره جيم
بكتابه الى عظيم اهل بصرى بضم الموحدة وفتح الراء بينهما صاد مهملة
ساكنة الحرث بن ابي شمر ان يدفعه الى قيصر ملك الروم وهذا التعليق
ثابت في رواية الكشميهني دون غيره وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو

يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثني بالافراد
الليث بن سعد الامام المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبيد الله بن
عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه
الى كسرى برويز بن هرمز مع عبد الله بن حذافة السهمي فامره
اي امر عليه الصلاة والسلام عبد الله بن حذافة ان يدفعه اي
الكتاب الى عظيم البحرين المنذر بن ساوي يدفعه عظيم البحرين الى
كسرى ملك الفرس فدفعه اليه فلما قراه كسرى مزقه قال ابن شهاب
الزهري فحسبت ان ابن المسيب سعيدا قال فدعا عليهم على
كسرى وجنوده رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل
ممزق اي يتفرقوا ويتقطعوا وقد استجاب الله تعالى دعا نبيه عليه
الصلاة والسلام فقد انقرضوا بالكلية في خلافة عمر رضي الله عنه وقد
قرات في تنقيح الزركشي ما نصه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى ثم قال كذا وقع الحديث في الامهات ولم
يذكر فيه وحية بعد قوله بعث والصواب اثباته وقد ذكره البخاري فيما
رواه الكشميهني معلقا وقال ابن عباس بعث النبي صلى الله عليه وسلم
دحية بكتابه الى عظيم بصرى وان يدفعه الى قيصر وهو الصواب انتهى
ونقله عنه صاحب المصابيح ساكتا عليه قال في الفتح بعد ان ذكره فيه خبط
وكانه توهم ان القصتين واحدة وحمله على ذلك كونهما من رواية ابن عباس
والحق ان المبعوث لعظيم بصرى هو دحية والمبعوث لعظيم البحرين هو
عبد الله بن حذافة وان لم يسم في هذه الرواية فقد سمي غيرها ولو لم
يكن في الدليل على المغايرة بينهما الا بعد ما بين بصرى والبحرين فان
بينهما نحو شهر وبصرى كانت في مملكة هرقل ملك الروم والبحرين كانت
في مملكة كسرى ملك الفرس قال وانما نبهت على ذلك خشية ان يغتر
به من ليس له اطلاع على ذلك والله الموفق وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يزيد بن
ابي عبيد بضم العين مولى سلمة بن الاكوع قال حدثنا سلمة بن
الاكوع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لرجل من اسلم اسمه هند بن اسما بن حارثة اذن في قومك او
قال في الناس يوم عاشورا بالهمز والمد ان من اكل في اول
اليوم فليتم اي فليمسك عن المفطر بقية يومه حرمة لليوم ومن لم
يكن اكل فليصم زاد في كتاب الصوم فان اليوم يوم عاشورا والحديث
سبق في الصوم ثلاثيا وهو هنا رباعي ومطابقته لما ترجم له في قوله
قال لرجل من اسلم اذن في قومك فانه من جملة الرسل الذين ارسلهم

وقد

وقد سود محمد بن سعد كاتب الواقدي في طبقاته امر السرايا
مستوعبا لهم فلا اطيل بذكرهم باب وصاة
النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الواو وقد تكسر من غير همز اي
وصية النبي صلى الله عليه وسلم وفود العرب ان يبلغوا بفتح
الموحدة وكسر اللام المشددة اي بان يبلغوا ما سمعوه من العلم من وراهم
في موضع نصب على المفعولية قاله ملك بن الحويرث بضم الحا
المهملة مصغرا فيما سبق قريبا اوايل باب ما جا في اجازة
خبر الواحد وبه قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون
العين بعدها دال مهملتين الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعيب
بن الحجاج ح للتحويل قال البخاري وحدثني بالافراد اسحق بن
راهويه قال في الفتح كما في رواية ابي ذر قال اخبرنا النضر بالنون
المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة بن شميل ابو الحسن المازني البصري
النحوي شيخ مرو ومحدثها قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي
جمرة بالجيم والرا نصر ابن عمران الضبعي انه قال كان بن عباس رضي
الله عنهما يقعدني بضم اوله وكسر ثالثه على سريره وفي مسند
اسحق بن راهويه ابا النضر بن شميل وعبد الله بن ادريس قالا حدثنا
شعبة فذكره وفيه ويجلسني معه على السرير فاسترجح بينه وبين
الناس فقال ان ولابي ذر والاصيلي في النسخة فقال لي ان وفد عبد
القيس ابن افصى لما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام
الفتح قال لهم من الوفد وفي كتاب الايمان بكسر الهمزة من القوم او
من القوم الوفد بالشك قالوا نحن ربيعة من نزار بن معد بن عدنان
قال مرحبا بالوفد والقوم مرحبا ماخوذ من رحب رحبا بالضم اذا
وسع منصوب بعامل مضمر لازم اضماره والمعنى اصبتم رحبا وسعة
ولابي ذر والقوم بزيادة همز قبل الواو بالشك من الراوي غير خزايا
ولا ندامى جمع نادم على لغة ذكرها القزاز وغير حال من الوفد او
القوم والعامل فيه الفعل المقدر قالوا يا رسول الله ان بيننا
وبينك كفار مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة مخفوض للاضافة
بالفتحة للعلمية والتانيث وكانت مساكنهم بالبحرين وما والاهما من اطراف
العراق فمرنا بامر زاد في الايمان فصل بالصاد المهملة والتنوين في
الكلمتين على الوصفية ندخل به الجنة اذا قبل منا برحمة الله ونخبر
به من ورانا من قومنا الذين خلفناهم في بلادنا فسالوا النبي صلى
الله عليه وسلم عن الاشربة اي عن ظروفها فنهاهم عن اربع
وامرهم باربع امرهم بالايمان بالله اي وحده قال هل تدرون ما
الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال عليه الصلاة والسلام
هو شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا رسول

الله واقام الصلاة وايتا الزكاة واظن فيه في الحديث صيام رمضان
وتوتوا وفي الايمان وان تعطوا وهو معطوف على قوله باربع اي
امرهم بالايمان بان يعطوا من المغانم بلفظ الجمع الخمس قال في شرح
المشكاة قوله بامر فصل يحتمل ان يكون الامر واحدا لا وامر وان
يكون بمعنى الشان وفصل يحتمل ان يكون بمعنى الفاصل وهو الذي
يفصل بين الصحيح والفاسد والحق والباطل وان يكون بمعنى الفصل اي
مبين مكشوف ظاهر ينفصل به المراد عن الاشتباه واذا كان بمعنى الشان
والفاصل وهو الظاهر يكون التنكير للتعظيم بشهادة قوله يدخل به
الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم سالتني عن عظيم في جواب معاذ اخبرني
لعمل يدخلني الجنة فالمناسب ح ان يكون الفصل بمعنى الفصيل لتفصيله
صلاة الله وسلامه عليه الايمان عليه الايمان باركانه الخمسة كما فصله في
حديث معاذ وان كان بمعنى واحد الاوامر فيكون التنكير للتقليل فاذا
المراد به اللفظ والبا للاستعانة والمامور به محذوف اي مرنا بعمل بواسطة
افعل وتصريحه في هذا المقام ان يقال لهم امنوا هي وقولوا امنا هذا
هو المعنى بقول الراوي امرهم بالايمان بالله وعلى ان يراد بالامر الشان يكون
المراد معنى اللفظ ومودا ه وعلى هذا الفصل بمعنى الفاصل اي مرنا بامر
فاصل جامع قاطع كما في قوله صلى الله عليه وسلم قل امنت بالله ثم
استقم والمامور هنا امر واحد وهو الايمان والاركان الخمسة كالتفسير للا
يمان بدلالة قوله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الايمان بالله وحده ثم
بينه بما قال فان قيل على هذا في قول الراوي اشكالان احدهما
ان المامور واحد وقد قال اربع وثانيهما ان الاركان خمسة وقد ذكره
اربعا والجواب عن الاول انه جعل الايمان اربعا باعتبار اجزائه
المفصلة وعن الثاني ان من عادة البلغا ان الكلام اذا كان منصوبا بالغرض
من الاغراض جعلوا سياقه له وتوجهه اليه كان ما سواه مرفوض مطروح
ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث اي فعززنا بثالث اي فعززناه ترك
المنصوب واتى بالجار والمجرور لان الكلام لم يكن مسوقا له فههنا لم
يكن لغرض في الايراد ذكر الشهادتين لان القوم كانوا مومنين مقرين
بكلمتي الشهادة وبدليل قولهم الله ورسوله اعلم وترحب النبي صلى
الله عليه وسلم لهم ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليهما وانهما
كافيتان لهم وكان الامر في صدر الاسلام كذلك لم يجعله الراوي من الا
وامر وقصد به انه صلى الله عليه وسلم بنيهم على موجب توهمهم بقوله
اتدرون ما الايمان ولذلك خصص ذكر ان تعطوا من المغانم الخمس حيث
اتى بالفعل المضارع على الخطاب لان القوم كانوا اصحاب حروب وغزوات بدليل
قولهم وبيننا وبينك كفار مضر لانه هو الغرض من ايراد الكلام فصار
امرا من الاوامر انتهى ونهاهم صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الدبا

بضم

بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة والمد القرع والانتباذ في الحنتم
بالحا المهملة المفتوحة الجرة الخضرا و الانتباذ في المزفت ما طلي
بالزفت و الانتباذ في النقير بالنون المفتوحة والقاف المكسورة اصل
خشبة تنقر فينتبذ فيه وربما قال ابن عباس المقير بضم الميم وفتح
القاف والتحتية المشددة ما يطلى بالقار نبت يحرق اذا يبس فيطلى
به السفن كما يطلى بالزفت وهذا منسوخ بحديث مسلم كنت
نهيتكم عن الانتباذ الا في الاسقية فانتبذوا في كل وعا ولا تشربوا
مسكرا وقدره الشيخ عز الدين بن عبد السلام في مجاز القران وانها
عن شرب نبيذ الدبا والحنتم والمزفت والنقير فليتامل قال احفظوهن
بهمزة وصل وابلغوهن بهمزة مفتوحة وكسر اللام من وراءكم
من قومكم وفيه دليل على ان ابلاغ الخبر وتعليم العلم واجب اذ الامر
للوجوب وهو يتناول كل فرد فرد فلولا ان الحجة تقوم بتبليغ الواحد
ما خصهم عليه والحديث سبق في اوايل الكتاب في الايمان باب
خبر المراة الواحدة هل يعمل به ام لا وبه قال حدثنا محمد بن الوليد
بن عبد الحميد البصري القرشي البصري من ولد بسر بن ارطاة قال
حدثنا جعفر غندر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن توبة بفتح الفوقية
والموحدة بينهما واو ساكنة بن كيسان العنبري بالنون والموحدة والرا
نسبة الى بني العنبر بطن مشهور من بني تميم انه قال قال الشعبي
عامر بن شراحيل ارايت اي ابصرت حديث الحسن البصري عن
النبي صلى الله عليه وسلم وقاعدت بن عمر رضي الله عنه اي
جالسته قريبا من سنتين او سنة ونصف فلم اسمعه يحدث
ولابوي الوقت وذر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا
قال في الفتح والاستفهام في قوله ارايت للانكار وكان الشعبي ينكر على
من يرسل الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى
ان الحامل لنا على ذلك طلب الاكثار من التحديث عنه والا لكان يكتفي
بما سمعه موصولا وقال في الكواكب غرضه ان الحسن مع انه تابعي يكثر
الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني جرى على الاقدام عليه
وابن عمر مع انه صحابي مقلل بانه محتاط محترز مهما امكن له
وكان عمر رضي الله عنه يحض على قلة التحديث عن النبي صلى الله
عليه وسلم خشية ان يحدث عنه بما لم يقل لانهم لم يكونوا يكتبون
فاذا طال العهد لم يومن النسيان وقول الحافظ بن حجر وقوله وقاعدت
ابن عمر الجملة حالية تعقبه العيني انه ليس كذلك بل هو ابتدا
كلام لشان تقليل ابن عمر في الحديث والاشارة في قوله غير هذا الى
قوله قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
فيهم سعد بسكون العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه فذهبوا

يأكلون من لحم وعند الاسمعيلي من طريق معاذ عن شعبة فأتوا بلحم ضب ويسبق في الأطعمة عن ابن عباس عن خالد بن الوليد انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فأتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان يأكل منه فقالوا هو ضب يا رسول الله فرفع يده فقلت يا رسول الله أحرام هو قال لا ولكنه لم يكن في ارض قومي فأجدني أعافه قال خالد فاجترزته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر الي وفي رواية للبخاري من طريق ابن عيينة عن ابن عباس عن خالد بن الوليد ان امرأة من بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وهي ميمونة كما عند الطبراني اهدت لهم ضب فامسكوا اي الصحابة عن الأكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا منه واطعموا بضم الهمزة وصل فانه حلال أو قال فلا بأس به قال الشيخ تقي الدين رحمه الله في شرح العمدة قوله عليه الصلاة والسلام فلا بأس به قال شعبة شككت فيه توبة العنبري ولكنه قال صلى الله عليه وسلم لكن الضب ليس من طعامي انما لوف فلذا اتركه كلمة لا تحرمه حراما وفيه اظهار الكراهة لما يجده الانسان في نفسه لقوله في الحديث الآخر فاجدني اعافه وهذا اخر كتاب الاحكام وما بعده من التمني واحاد خبر الواحد وفرغت منه بحول الله وتوفيقه في يوم الاربعاء في خامس عشر شهر الله المحرم سنة ست عشر وسبعمائة والله اسأل الاعانة على التكميل وهو حسبي ونعم الوكيل

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الاعتصام

هو افتعال من العصمة وهي المنعة والعاصم المانع والاعتصام الامتناع بالشيء فالمعنى هنا الاستمساك بالكتاب اي بالقرآن والسنة وهي ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله وتقريره وما هم فعله والمراد امتثال قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا والحبل في الاصل هو السبب وكأن وصلك الذي يتمسك به حبل واصله في الاجرام واستعماله في المعاني من باب المجاز ويجوز ان يكون من باب الاستعارة ويجوز ان يكون من باب التمثيل ومن كلام الانصار رضي الله عنهم بيننا وبين القوم حبالا ونحسن قاطعوها يعنون العهود والحلف قال الاعشى

فاذا تجوزها حبال قبيلة ... اخذت من الاخرى اليك حبالها

يعني العهود قال في اللباب وهذا المعنى غير طائل بل تمام العبد طلاقه لمولاه الى الغرض قال فما زلت معتصما بحبل منكم والمراد بالحبل هنا القرآن لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الطويل هو حبل الله المتين وبه قال حدثنا الحميدي وابو بكر الوقت وذر حدثنا عبد الله ابن الزبير الحميدي قال حدثنا سفين بن عيينة عن مسعر بضم الميم وسكون المهملة ابن كدام بفتح الكاف وفتح المهملة المخففة وغيره يحتمل كما قاله في الفتح ان يكون سفين الثوري فان الامام احمد اخرج من روايته عن قيس بن مسلم الجدلي بالجيم المفتوحة والدال المهملة الكوفي عن طارق بن شهاب الاحمسي رأى النبي صلى الله عليه وسلم لكنه لم يثبت له منه سماع انه قال قال رجل من اليهود هو لعب الاحبار قبل ان يسلم كما عند

الطبراني في الاوسط لعمر بن الخطاب رضي الله عنه يا امير المؤمنين لو ان علينا معشر اليهود نزلت هذه الاية اليوم انزلت لكم دينكم يعني الفرايض والسنن والحدود والجهاد والحلال والحرام ولم ينزل بعدها حلال ولا حرام ولا شيء من الفرايض وهذا ظاهر السياق وفيه نظر وقد ذهب جماعة الى ان المراد بالاكمال ما يتعلق باصول الاركان اما بتفرع عنها واتممت عليكم نعمتي بفتح مكة ودخول الامنين ظاهرين وهدم منار الجاهلية ومناسككم ورضيت لكم الاسلام اي اخترته لكم دينا من بين الاديان ورضيني يتعدى لواحد وهو الاسلام ودينا على هذا حال او يتضمن معنى جعل وضمير يتعدى لاثنين الاسلام ودينا وعليه فقوله واتممت عليكم يتعلق بما تممت ولا يجوز تعلقه بنعمتي وان كان فعلها يتعدى بعلى بخوانع الله عليه واتممت عليه لان المصدر لا يتقدم عليه معموله الا ان ينوب منابه لنتخذ ذلك اليوم عيدا لعظمه في كل سنة لعظم ما وقع فيه من كمال الدين فقال عمر للكعب اي اعلم اي يوم نزلت هذه الاية فيه نزلت يوم عرفة في يوم جمعة قال ابن عباس كان ذلك اليوم خمسة اعياد جمعة وعرفة وعيد اليهود وعيد النصارى والمجوس ولم يجتمع اعياد اهل الملل في يوم قبله ولا بعده قال البخاري رحمه الله سمع سفين بن عيينة حديث طارق هذا من مسعر وابي ذر سمع سفين مسعرا ومسعر سمع قيسا وقيس سمع طارقا فصرح بالسماع فيما عنعنه واطلاعه منه على سماع كل من شيخه ووجه سياق الحديث هنا من حيث ان الاية تدل على ان هذه الامة المحمدية معتصمين بالكتاب والسنة لان الله تعالى منعم عليهم باكمال الدين واتمام النعمة ورضي لهم بدين الاسلام والحديث سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف بعدها تحتية ساكنة واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد المصري الامام عن عقيل بضم العين بن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك انه سمع عمر رضي الله عنه الغد من يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم حين بايع المسلمون ابا بكر الصديق رضي الله عنه واستوى عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد قبل ابي بكر بسكون الموحدة بعد القاف وفي الحكام في باب استخلاف ابي بكر صامت لا يتكلم فقال اما بعد فاخبار الله لرسوله صلى الله عليه وسلم الذي عنده من معالي رحمان الجنان وحصول حظايا الكرامات عجل الذي عندكم في الدنيا وهدى الكتاب اي القرآن الذي هدى الله به رسوله لكم فتمسكوا به تهتدوا وانما هدى الله به بالقرآن رسوله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة

من قوله وهذا الكتاب الذي هدي به رسوله كما لا يخفى على ذي
لب والحديث سبق في باب الاستخلاف من كتاب الاحكام وبه قال
حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا
وهيب بضم الواو بن خالد البصري عن خالد الحذا عن عكرمة مولى
ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ضمن اليه النبي
صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه فهمه الكتاب اي القران ليعتصم
به وسبق في كتاب العلم وبه قال حدثنا عبد الله بن صباح بفتح
الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف حا مهملة العطار البصري
قال حدثنا معتمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية ابن سليمان بن طرخان
البصري قال سمعت عوفا بالفا الاعرابي ان ابا المنهال بكسر الميم وسكون
النون سيار بن سلامة حدثه انه سمع ابا برزة بفتح الموحدة والزاي
بينهما را ساكنة نضلة بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الاسلمي
قال ان الله عز وجل يغنيكم بالغين المعجمة من الاغنا او يغشكم بنون فغين
مهملة فشين معجمة مفتوحات اي رفعكم او خبركم عن الكسر او اقامكم
عن العثرة بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم وسقط قوله او يغشكم
لابي ذر قال ابو عبد الله المصنف وقع هنا يغنكم بالغين المعجمة الساكنة
بعدها نون وانما هو يغشكم بالنون والعين المهملة فالشين المعجمة المفتوحات
ينظر ذلك في اصل كتاب الاعتصام قال في الفتح عنه انه صنف كتاب
الاعتصام مفردا وكتب منه هنا ما يليق بشرطه في هذا الكتاب كما صنع
في كتاب الادب المفرد فلما راى هذه اللفظة مغايرة لما عنده انه الصواب
احال على مراجعة ذلك الاصل وكانه كان في هذه الحالة غايبا عنه
فامر بمراجعته وان يصلح منه وقد وقع له نحو هذا في تفسير انقض
ظهرك كما سبق في سورة الم نشرح وقوله قال ابو عبد الله الخ ثابت
في رواية ابي ذر عن المستملي ساقط لغيره والحديث سبق في الفتن في باب
اذا قال عند قوم شيا وبه قال حدثنا اسمعيل بن عبد الله بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد ملك الامام الاصبحي عن عبد الله بن دينار
مولى ابن عمر ان عبد الله بن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما كتب الى
عبد الملك بن مروان بعد قتل عبد الله بن الزبير يبايعه على الخلافة
واقر بذلك بالسمع ولابي ذر واقر لك بالسمع والطاعة على سنة
الله وسنة رسوله فيما استطعت ومن كان على سنة الله ورسوله فقد
اعتصم بها والحديث سبق باتم من هذا في باب كيف يبايع الامام
من اول كتاب الاحكام باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم في الحديث الاتي ان شا الله تعالى بعثت بجوامع
الكلم وروى العسكري في الامثال من طريق سليمان بن عبد الله النوفلي
عن جعفر بن عبد الله عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

اوتيت

اوتيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام اختصارا وهو مرسل وفي سنده
من لم اعرف وللديلمي بلا سند عن ابن عباس مرفوعا مثله لكن بلفظ
اعطيت الحديث بدل الكلم وعند البيهقي في الشعب نحوه فكل كلمة
يسيرة جمعت معاني كثيرة فهي من جوامع الكلم والاختصار هو الا
قتصار على ما يدل على الغرض مع حذف او اضمار والعرب لا يحذفون
ما لا دلالة عليه ولا وصلة اليه لان حذف ما لا دلالة عليه مناف لغرض
وضع الكلام من الافادة والافهام وفايدة الخلاف تقليل الكلام وتقريب
معانيه الى الافهام والحذف انواع احدها حذف المضافات وله
امثلة كثيرة منها نسبة التحليل والتحريم والكراهة والايجاب والاستحباب
الى الاعيان فهذا من مجاز الحذف اذ لا يتصور تعلق الطلب بالاحرام وانما
يطلب افعال تتعلق بها فتحريم الميتة تحريم لاكلها وتحريم الخمر تحريم
لشربها وادلة الحذف انواع منها ما يدل العقل على حذفه والمقصود
الاعظم يرشد على تعيينه ولبيانه ان احدهما قوله حرمت عليكم
الميتة الثاني حرمت عليكم امهاتكم فان العقل يدل على الحذف اذ لا يصح
تحريم الاحرام والمقصود الاظهر يرشد الى ان التقدير حرم عليكم اكل الميتة
حرم عليكم نكاح امهاتكم ومباحث هذا طويلة جدا لا تطيل بايرادها
وللشيخ عز الدين بن عبد السلام مجاز القران لخصته منه ما تراه
سقى الله بالرحمة ثراه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم سبق
في باب المفاتيح في اليد من كتاب التعبير قال محمد وبلغني ان جوامع
الكلم ان الله تعالى يجمع الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في
الامر الواحد والامرين او نحو ذلك وان في رواية ابي ذر قال ابو عبد
الله بدل قوله محمد فقيل المراد بالبخاري وصوب الحافظ بن حجر انه
محمد بن مسلم الزهري وان غير الزهري جزم بان المراد بجوامع الكلم القران
بقرينة قوله بعثت والقران هو الغاية القصوى في انجاز اللفظ واتساع
المعاني قد بهرت بلاغته العقول وظهرت فصاحته على كل مقول اعجز
باعجازه فرسان البلاغة البارعة وفرق بجوامع كلمه ذي اذوي الالفاظ
الناصعة والكلمات الجامعة وكان قد حاولوا الاتيان ببعض شي منه
فما طاقوه ورموا ذلك فما استطاعوه اذ راوه نظما عجيبا خارجا عن اساليب
كلامهم ورصعا بديعا مباينا لقوانين بلاغتهم ونظامهم فايقنوا بالقصور
عن معارضته واستشعروا العجز عن مقابلته ولما سمع المغيرة بن الوليد
من النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يامر بالعدل والاحسان الاية قال

والله ان له حلاوة وان عليه لطلاوة وان اسفله لمغدق وان اعلاه
لمثمر وسمع اعرابي رجلا يقرا فاصدع بما تومر فسجد وقال سجدت
لفصاحته وقد ذكروا من امثلة جوامع الكلم في القران قوله تعالى ولكم
في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم تتقون وقوله ولو ترى اذ
فزعوا فلا فوت واخذوا من مكان قريب وقوله ادفع بالتي هي احسن
فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم وقوله وقيل يا ارض
ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي الاية قال القاضي عياض اذا تامت هذه
الايات واشباهها حققت ايجاز الفاظها وكثرة معانيها وديباجة عبارتها
وحسن تاليف حروفها وتلازم كلمها وان تحت كل لفظة منها جملا كثيرة
وفصولا جمة وعلوما زواخر مليت الدواوين من بعض ما استفيد منها
وكثرة المقالات في المستنبطات عنها وقد حكى الاصمعي انه سمع كلام جارية
فقال لها قاتلك الله ما افصحك فقالت او تعد هذا فصاحة بعد قوله
تعالى واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه فجمع في اية واحدة بين امرين
ونهيين وخبرين وبشارتين ومن امثلة جوامع كلمه صلى الله عليه
وسلم الواردة في الاحاديث حديث كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وكل شرط
ليس في كتاب الله فهو باطل وليس الخبر كالمعاينة والبلاء موكل بالمنطق
واي داء ادوا من البخل وحبك للشي يعمي ويصم الى غير ذلك ما يعسر
استقصاوه ويدلك على انه صلى الله عليه وسلم قد حاز من الفصاحة
وجوامع الكلم درجة لا يرقاها غيره وحاز مرتبة لا يقدر فيها قدره وفي
كتابي المواهب من ذلك ما يشفي ويكفي قال ابن المنير ولم يتحد نبي من
الانبيا بالفصاحة الا نبينا صلى الله عليه وسلم لان هذه الخصوصية
لا تكون لغير الكتاب العزيز وهل فصاحته عليه الصلاة والسلام في جوامع
الكلم التي ليست من التلاوة ولكنها معدودة من السنة تحدى بها ام
لا وظاهر قوله اوتيت جوامع الكلم انه من التحدث بنعمة الله وخصايصه
لقوله ونصرت بالرعب بضم الراء اي الخوف يقذف في قلوب اعدائي
زاد في التيمم مسيرة شهر وجعل الغاية مسيرة شهر لانه لم يكن بين
بلده وبين احد من اعدايه اكثر منه وبينا بغير ميم انا نايم رايتني
رايت نفسي اتيت بغير واو بعد الهمزة وفي باب رويا الليل من التعبير
باثباتها بمفاتيح خزاين الارض كخزاين كسرى او معادن الذهب
والفضة فوضعت في يدي حقيقة او مجازا فيكون كناية عن وعد
الله بما ذكر انه يعطيه امته قال ابو هريرة بالسند السابق اليه فقد
ذهب اي فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تلغثونها
بفوقية مفتوحة فلام ساكنة فغين معجمة مفتوحة فمثلثة مضمومة وبعد
الواو الساكنة نون فيها فالف من اللغيث بوزن عظيم طعام مخلوط
بشعير كذا في المحكم عن ثعلب اي تاكلونها كيف ما اتفق او قال ترغثونها

بالرا

بالرا بدل اللام من الراغث كناية عن سعة العيش واصله من رغث
الجدي امه اذا ارتضع منها وارغثته هي ارضعته قاله القزاز والشك
من الراوي اي وانتم ترضعونها او قال كلمة تشبهها اي تشبه احد
الكلمتين المذكورتين نحو ما سبق في التعبير تنشلونها بالمثلثة وتا الافتعال
اي تستخرجونها والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز
بن عبد الله الاويسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام الفهمي المصري
عن شعبة بسكون العين عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ما من الانبيا نبي الا اعطي من الايات ما اي الذي مثله او من بهمزة
مضمومة بعدها واو ساكنة فميم مكسورة فنون مفتوحة من الامن
او قال امن بفتح الهمزة والميم من الايمان عليه اي لاجله البشر وانما
كان معظم المعجزات الذي اوتيت بحذف الضمير المنصوب ولابي ذر عن
الحموي والكشميهني اوتيته اي من المعجزات وحيا اوحاه الله اليه وهو
القران العظيم لكونه اية باقية لا تعدم ما بقيت الدنيا مع تكفل الله
تعالى بحفظه فقال انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وساير معجزات
غيره من الانبيا انقضت بانقضا اوقاتها فلم يبق الا خبرها والقران
العزيز الباهرة اياته الظاهرة معجزاته على ما كان عليه من وقت نزوله
الى هذا الزمن مدة تسعماية سنة وستة عشر سنة حجة قاهرة
ومعارضة ممتنعة باهرة ولذا رتب عليه قوله فارجو اني اكثرهم اي
الانبيا تابعا يوم القيمة لان بدوام المعجزة يتجدد الايمان ويتظاهر
البرهان وتابعا نصب على التمييز والحديث مر في فضايل القران

باب الاقتدا بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشاملة لاقواله وافعاله وتقريره وقول الله تعالى
واجعلنا للمتقين اماما افرده للجنس وحسنه كونه راس باصله او
اجعل كل واحد منا اماما كما قال يخرجكم طفلا او لاتحادهم واتفاق
كلمتهم او لانه مصدر في الاصل كصيام وقيامه قال ايمة نقتدي بمن
قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا قاله مجاهد فيما اخرجه الفريابي
والطبري بسند صحيح اي اجعلنا ايمة لهم في الحلال والحرام يقتدون بنا
فيه قيل وفي الاية ما يدل على ان الرياسة في الدين تطلب ويرغب فيها
وقال ابن عون بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة نون عبد
الله البصري التابعي الصغير فيما وصله محمد بن نصر المروزي في كتاب
السنة ثلاث احبهن لنفسي ولاخواني المومنين هذه السنة الطريقة
النبوية المحمدية والاشارة في قوله هذه نوعية لا شخصية ان يتعلموها
ويسالوا عنها علماها والقران ان يتفهموه اي يتدبره قال في الكواكب
قال في القران يتفهموه وفي السنة يتعلموها لان الغالب على حال المسلم ان

يتعلم القرآن في أول مرة فلا يحتاج إلى الوصية بتعلمه فكذا أمر
بفهم معناه وإدراك منطوقه ومفهواه وقال في الفتح ويحتمل أن يكو
أن السبب أن القرآن قد جمع بين دفتي المصحف ولم يكن السنة يومئذ
جمعت فأراد بتعلمها جمعها ليتمكن من تعلمها بخلاف المجموع القرآن فإنه مجموع
ويسألون الناس عنه ويدعوا الناس بفتح الدال يتركونهم
الدال الخير وبه قال حدثنا عمرو بن عباس بفتح العين وسكون
الميم والموحدة الباهلي المصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال
حدثنا سفيان الثوري عن واصل هو ابن حيان بتشديد التحتية
عن أبي وائل بشقيق بن سلمة أنه قال جلست إلى شيبة بفتح الشين
المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة عثمان الحجبي هذا المسجد عند
باب الكعبة الحرام أو في الكعبة نفسها قال جلس إلي عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قعدت مجلسك هذا فقال لهم أي لأصحابه قد هممت أن لا أدع أي لا أترك فيها
في الكعبة صفرا ولا بيضا ذهبا ولا فضة إلا قسمته بين المسلمين
لصاحبهم قال شيبة فقلت لعمر رضي الله عنه ما أنت بفاعل ذلك
قال عمر لم قلت لم يفعله صاحباك النبي صلى الله عليه وسلم وأبو
بكر رضي الله عنه قال عمر هما المرآن يقتدي بهما بضم التحتية
وفتح الدال المهملة وبأبي ذر تقتدي بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر
الدال وعند ابن ماجه بسند صحيح عن شقيق قال بعث معي رجل بدلا
هدية إلى البيت وبشيبة جالس على كرسي فناولته إياها فقال لك
هذه قلت لا ولو كانت لي لأحرزتها قال أما لين قلت ذاك لقد
جلس عمر بن الخطاب مجلسك الذي أنت فيه فقال لأخرجن أقسم مال
الكعبة بين فقراء المسلمين قلت ما أنت بفاعل قال لأفعلن قال ولم
قلت لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد رأى مكانه وأبو بكر وهما أحوج
منك إلى المال فلم يحركاه فقام هو فخرج ففيه أن عمر رضي الله عنه لما
أراد أن يصرف ذلك في مصالح المسلمين وذكر شيبة أن النبي صلى الله
عليه وسلم وأبا بكر لم يتعرضا له لم يسمع خلافهما ونزل تقرير النبي صلى
الله عليه وسلم منزلة حكمه باستمرار ما ترك تغييره فوجب عليه الاقتدا
به لعموم قوله تعالى واتبعوه وعلم من هذا أنه لا يجوز صرف ذلك في فقرا
المسلمين بل يصرفه القيم في الجهة المنذورة وربما تهدم البيت أو خلق
بعض الأمة فيصرف ذلك فيه ولو صرف في مصالح المسلمين لكان كأنه
قد خرج عن وجهه الذي سبل فيه وللشيخ تقي الدين السبكي كتاب
نزول السكينة على قناديل المدينة ذكر فيه فوائد جمة أفاض الله
تعالى عليه فواضل الرحمة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله هما المرآن يقتدي

بهما وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
بن عيينة قال سألت الأعمش سليمان بن مهران فقال عن زيد
بن وهب الهمداني الجهني أنه قال سمعت حذيفة بن اليمان رضي
الله عنه يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
الأمانة وهي ضد الخيانة أو الإيمان وشرايعه نزلت من السماء في
جذر قلوب الرجال بفتح الجيم وكسرها واسكان الذال المعجمة أهل
قلوب المؤمنين حتى صارت طبيعة فطروا عليها وتنزل القرآن فقرؤا
القرآن وعلموا من السنة الأمانة وما يتعلق بها فامتنع لهم الطبع
والشرع بحفظها وهذا موضع الترجمة على ما يخفى والحديث سبق
مطولا في الرقاق والفتن وبه قال حدثنا آدم بن أبي إياس العسقلا
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال أخبرنا عمرو بن مرة بفتح العين
في الأول وضم الميم وتشديد الراء وفي الآخر الجمل بفتح الجيم وبالميم المخففة
قال سمعت مرة بن شراحيل ويقال له مرة الطيب الهمداني بسكون الميم
وفتح الدال المهملة وليس هو والد عمرو والراوي عنه يقول قال عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه إن أحسن الحديث كتاب الله
وأحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء وسكون
الدال المهملة فيهما السمت والطريقة والسيرة فقال هدي هدي زيد
إذا سار سيرته وفي أبي ذر عن الكشميهني وأصيلا الهدي هدي محمد بضم
الهاء وفتح الدال والقصر الإرشاد واللام في الهدي للاستغراق فإن أفعله
التفضيل كما يضاف الآلي منعدد وهو داخل فيه وإنه لو لم يكن للاستغراق
لم يفد المعين للمقصود وهو تفضيل وفيه وسنته على سائر الأديان
والسنة وشر الأمور محدثاتها بضم الميم وسكون الحاء وفتح الدال المخففة
المهملتين جمع محدثة والمراد بها البدع والضلالات من الأفعال والأقوال
والبدعة كل شيء عمل على غير مثال سابق وفي الشرع إحداث ما لم
يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن كان له أصل يدل
عليه الشرع فليس ببدعة قال الشافعي رحمه الله البدعة
بدعتان محمودة ومذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو مذ
وأخرجه أبو نعيم بمعناه من طريق إبراهيم ابن الجنيد عن الشافعي وعند
البيهقي في مناقب الشافعي فإنه قال المحدثات ضربان ما أحدث مما
كتابا أو سنة أو أثرا أو إجماعا فهذه بدعة الضلالة وما أحدث من
الخير لا يخالف شيئا من ذلك فهذه محدثة غير مذمومة وإنما تعدون
من البعث وأحواله لأنه كائن وما أنتم بمعجزين بفائتين ربي
لقولهم من مات فات وهذا من قول ابن مسعود فختم موعظته بشيء من
القرآن بناسب الحال وظاهر سياق هذا الحديث أنه موقوف قال الحافظ
ابن حجر لكن التحدي الذي له حكم الرفع منه قوله وأحسن الهدي هدي محمد

صلي الله عليه وسلم فان فيه لخبارا عن صفة من صفاته صلى
الله عليه وسلم وهو احد اقسام المرفوع وقد جا الحديث عن ابن
مسعود مصرحا فيه بالرفع من وجه اخر اخرجه اصحاب السنن
لكنه ليس على شرط البخاري واخرجه مسلم من حديث جابر مرفوعا
ايضا بزيادة فيه وليس هو على شرط البخاري ايضا وقد سبق
حديث الباب في كتاب الادب وبه قال **حدثنا** مسدد هو ابن مسرهد
قال **حدثنا** سفين بن عيينة قال **حدثنا** الزهري محمد بن مسلم
بن مسلم **عن عبيد الله** بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن
مسعود **عن ابي عبيد** هو بن زيد بن خالد رضي الله عنهما
قال كذا في الفرع كاصله بالفا دي قال كل منهما وفي غيره
قالا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل فقال اشدكم
الله الا قضيت بيننا بكتاب الله الحديث في قصة العسيف الذي
زنا بامرأة الذي استاجره **فقال** صلى الله عليه وسلم **لاقضين**
بينكما بكتاب الله القصة الخ الى اخرها السابق ذلك في المحاربين
وغيرهما واقتصر منها هنا على قوله كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لاقضين بينكما بكتاب الله القدر المذكور اشارة الى ان السنة
يطلق عليها كتاب الله لانها بوحيه وتقريره قال الله تعالى وما
ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وبه قال **حدثنا** محمد بن سنان
العوفي بفتح العين المهملة والواو وبعدها فا قال ابو بكر الباهلي البصري
قال **حدثنا** فليح بضم الفا وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة حا
مهملة ابن سليمان المدني قال **حدثنا** هلال بن علي بن اسامة
يقال له ابن ابي ميمونة وقد ينسب الى جده **عن عطا بن يسار**
بالتحتية والمهملة **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **ان رسول الله**
صلى الله عليه وسلم **قال كل امتي** امة الاجابة **يدخلون الجنة**
الا من ابى بفتح الهمزة والموحدة وعصى منهم فاستثناهم تغليظا
عليهم وزجرا لهم عن المعاصي او المراد امة الدعوة والا من ابى
كفر بامتناعه عن قبول الدعوة **قالوا يا رسول الله ومن يابى**
قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى قال في
شرح المشكاة ومن يابى معطوف على محذوف اي عرفنا الذين
يدخلون الجنة والذي ابى لا نعرفه وكان من حق الجواب ان يقال من
عصاني فعدل الى ما ذكر تنبيها به على انهم ما عرفوا ذاك وان هذا
اذ التقدير من اطاعني وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن
اتبع هواه وزال عن الصواب وضل عن الطريق المستقيم دخل النار فوضع
الى موضعه وضعا للسبب موضع المسبب قال ويعضد هذا التاويل
ايراد محيي السنة هذا الحديث في باب الاعتصام بالكتاب والتصريح بذكره

الطاعة

الطاعة فان المطيع هو الذي يعتصم بالكتاب والسنة ويجتنب الا
هوا والبدع والحديث من افراده وبه قال **حدثنا** محمد بن عبادة
بفتح العين المهملة وتخفيف الموحدة الواسطي واسم جده البختري بفتح
الموحدة وسكون المعجمة وفتح الفوقية وليس له في البخاري سوي
هذا الحديث واخر سبق في الادب ومن عداه في الصحيحين بضم
العين قال **اخبرنا** يزيد بن هرون قال **حدثنا** سليم بن حيان
بفتح السين المهملة وكسر اللام بوزن عظيم وفي الفرع مكتوب على
كشط سليمن وكذا في اليونينية بزيادة الف ونون وضم التو
وكذا في عدة نسخ وهو سليمان بن حيان ابو خالد الاحمر الكوفي
والذي في فتح الباري وعمدة القاري والكواكب سليمان وحيان بفتح
الحا المهملة وتشديد التحتية الهذلي البصري قاله محمد بن عبادة
واني بتشديد النون **عامد** بن يزيد بن هرون خرا قال **حدثنا** سعيد بن
منصور بكسر الميم وسكون التحتية بعدها نون وفي نسخة محمود ابو الوليد
قال **حدثنا** او قال **سمعت جابر بن عبد الله** الانصاري رضي
الله عنهما القايل حدثنا او سمعت سعيد بن المسيب مبنا واثنا
سليم بن حيان شك في اي الصيغتين قالها شيخه سعيد ويجوز
فيه جواز الرفع على تقدير حدثنا والنصب على تقدير سمعت جابرا
يقول جاءت ملائكة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نايم
ذكر منهم الترمذي في جامعه اثنين جبريل وميكايل ويحتمل ان
يكون مع كل واحد منهما غيره او اقتصر فيها على من باشر الكلام
ابتداء وجوابا وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي وحسنه وصححه
ابن خزيمة انه صلى الله عليه وسلم توسد فخذ هذيل فرقد وكان اذا
نام نفخ قال فبينما نحن قاعد اذا اعرابي جاء فلما علينا رأى بياض الله
اعلم بما بهم من الجمال فجلست طايفة منهم عند راس رسول الله صلى
الله عليه وسلم وطايفة منهم عند رجليه **فقال بعضهم انه نايم**
وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان قال الرامهرمزي
هذا تمثيل يراد به حياة القلب وصحة خواطره وقال البيضاوي
فيما حكاه في شرح المشكاة قول بعضهم انه نايم الخ مناظرة جرت
بينهم بيانا لوتحقيقا لما ان النفوس القدسية الكاملة لا تضعف
ادراكها بضعف الحواس واستراحة الابدان **فقالوا ان لصاحبكم**
هذا يعنون النبي صلى الله عليه وسلم **مثلا فاضربوا له مثلا**
فقال بعضهم انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب
يقظان فقالوا مثله عليه الصلاة والسلام **كمثل رجل بنى دارا**
وجعل فيها مادبة بفتح الميم وسكون الهمزة وضم الدال وفتحها بعدها
موحدة مفتوحة فيها ثالثة وقيل بالضم الوليمة وبالفتح اداب الله الذي

ادب به عباده وح فيتعين الضم هنا وبعث داعيا يدعو الناس
اليها فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المادبة ومن
لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة وفي
حديث ابن مسعود عند احمد بنا بنيانا حصينا ثم جعل مادبة
فدعا الناس الى طعامه وشرابه فمن اجابه اكل من طعامه وشرب
من شرابه ومن لم يجبه عاقبه فقالوا اولوها بكسر الواو المشددة
اي فسروا الحكاية او التمثيل له صلى الله عليه وسلم بفقهها
من اول تاويلا اذا فسر بما يوول اليه الشي والتاويل في اصطلاح
العلما تفسير اللفظ بما يحتمله احتمالا غير بين فقال بعضهم انه نايم
وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان كرر فقال بعضهم
انه نايم الى اخر ثلاث مرات فقالوا فالدار الممثل بها الجنة والداعي
محمد صلى الله عليه وسلم وفي حديث بن مسعود عند احمد اما
السيد فهو رب العالمين واما البنيان فهو الاسلام واما الطعام فهو
الجنة ومحمد الداعي فمن اتبعه كان في الجنة فمن اطاع محمدا صلى
الله عليه وسلم فقد اطاع الله لانه رسول الله صاحب المادبة
فمن اجابه ودخل في دعوته اكل من المادبة ومن عصى محمدا صلى
الله عليه وسلم فقد عصى الله فان قلت التشبيه يقتضي ان
يكون مثل الباني هو مثل النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال
مثله كمثل رجل بنى دارا لا مثل الداعي اجاب في شرح
المشكاة فقال قوله مثله كمثل رجل مطلع للتشبيه وهو ينبي عن
ان هذا ان ليس من التشبيهات المعروفة كقول امرئ القيس
كان قلوب الطير رطبا ويابسا لدى وكرها العناب والحشف البالي
شبه قلوب الرطبة بالعناب واليابسة بالحشف على التفريق بل هو
من التشبيه التمثيل الذي ينتزع فيه الوجه من امور متعددة متوهمة
منضم بعضها مع بعض اذ لو اريد التفريق لقيل مثله كمثل داع
بعثه رجل ومن ثم قدمت في التاويل المدار على الداعي وعلى المضيف
روعي في التاويل ادب حسن حيث لم يصرح المشبه بالرجل لكنه لمح في
قوله من اطاع ما يدل على المشبه من هو قال الطيبي وتحريره ان الملايكة
مثلوا سبق رحمة الله تعالى على العالمين بارسال الرحمة المهداة الى
الخلق كما قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ثم اعداده الجنة
للخلق ودعوته صلوات الله عليه وسلامه اياهم الى الجنة ونعيمها وبهجتها
ثم ارشاده الخلق بسلوك الطريق اليها واتباعهم اياه بالاعتصام
بالكتاب والسنة المدليان الى العالم السفلي فكان الناس رافضون في
مهواة طبيعتهم ومشتغلون بشهواتها وان الله يريد بلطفه رفعهم
فادلى حبل القران والسنة اليهم ليخلصهم من تلك الورطة فمن تمسك بها

نجا

نجا وحصل في الفردوس الاعلى والجناب الاقدس عند مليك مقتدر
ومن اخلد الى الارض هلك واضاع نفسه من رحمة الله تعالى بحال
مضيف كريم بنى دارا وجعل فيها من انواع الاطعمة المتلذذة والاشربة
المستعذبة ما لا يحصى ولا يوصف ثم بعث داعيا الى الناس
يدعوهم الى الضيافة اكراما لهم ممن تبع الداعي مال من تلك
الكرامة ومن لم يتبع حرم منها ثم انهم وصفوا مكان حلول سخط الله
بهم ونزول العقاب السرمدي عليهم لم يدخل الدار ولم ياكل من
المادبة لان فاتحة الكلام سيقت لبيان سبق الرحمة على الغضب
فلم يطابق ان لو ختم بما يصرح بالعقاب والغضب فجاوا بما يدل على
المراد على سبيل الكناية ومحمد صلى الله عليه وسلم فرق بتشديد
الرا فارق وكغير ابي ذر فرق بسكونها على المصدر وصف به للمبالغة
اي الفارق بين الناس المومن والكافر الصالح والطالح اذ به
تميزت الاعمال والعمال وهذا كالتذييل للكلام السابق لانه مشتمل
على معناه وهو موكد له وفيه ايقاظ للسامعين من رقدة الغفلة
وحث على الاعتصام بالكتاب والسنة والاعراض عما يخالفهما تابعه
اي تابع محمد بن عبادة قتيبة بن سعد عن ليث هو ابن سعد
عن خالد اي عبد الرحيم بن زيد المصري عن سعيد بن ابي
هلال الليثي المدني عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه
قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم وصله الترمذي
بلفظ خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقال اني
رايت في المنام كان جبريل عند راسي وميكايل عند رجلي يقول احدهما
لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت اذنك واعقل عقل قلبك
انما مثلك ومثل امتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنا فيها بنا ثم حول
فيها مادبة ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من اجاب
الرسول ومنهم من تركه فالله هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة
وانت يا محمد رسول من اجابك دخل الاسلام ومن دخل الاسلام دخل
الجنة ومن دخل الجنة اكل ما فيها قال الترمذي وهو حديث مرسل
لان سعيد بن ابي هلال لم يدرك جابرا قال في الفتح يريد انه
منقطع بين سعد وجابر وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة
الجرشي عند الطبراني بنحو سياقه وسنده جيد واورده المولف لدفع
من توهم من ظن انه طريق سعيد بن سنان موقوف وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين الثوري عن الاعمش
سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن همام هو ابن الحرث
عن حذيفة بن اليمن رضي الله عنه انه قال يا معشر القرا بضم
القاف وتشديد الرا مهموز جمع قاري والمراد العلما بالقران والسنة

العباد استقيموا اسلكوا طريق الاستقامة بان تتمسكوا بامر الله فضلا
وتركا سبقتم بضم السين وكسر الموحدة مصححا عليه في الفرع كاصله
مبنيا للمفعول اي لازموا الكتاب والسنة فانكم مسبوقون سبقا بعيدا
اي ظاهرا وطنفه بالبعد لانه غاية شاو المتسابقين ولابي ذر سبقتم
بفتح السين والموحدة قال في الفتح وبه جزم بن التين وهو المعتمد وزاد
محمد بن يحيى الذهلي عن ابي نعيم شيخ البخاري فيه فان استقمتم
فقد سبقتم اخرجه ابو نعيم في مستخرجه وخاطب بذلك من ادرك اوايل
الاسلام فاذا تمسك بالكتاب والسنة سبق الى كل لان من جا بعده
ان عمل بعلمه لم يصل الى ما وصل اليه من سبقه الى الاسلام والا فهو ابعد
منه حسا وحكما فان خالفتم الامر واخذتم يمينا ويمينا عن طريق
الاستقامة لقد ضللتم ضلالا بعيدا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
استقيموا لان الاستقامة هي الاقتدا بسنن رسوله صلى الله عليه وسلم
وقد قال ابن عباس في قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه
ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله قال امر الله المومنين
بالجماعة ونهاهم عن الاختلاف والفرقة وقال القرطبي ابو محمد الصراط
الطريق الذي هو دين الاسلام وقوله مستقيما نصب على الحال والمعنى
مستويا قويما لا اعوجاج فيه وقد بينه على لسان نبيه صلى الله
عليه وسلم وتشعبت منه طرق فمن سلك الجادة نجا ومن خرج الى
تلك الطرق افضت به الى النار وعن ابن مسعود قال خط رسول
الله صلى الله عليه وسلم خطا بيده ثم قال هذه سبيل الله مستقيما
وخط عن يمينه وعن شماله ثم قال هذه السبل ليس فيها سبيل الا عليه
شيطان يدعو اليه ثم قرا وان هذا صراطي مستقيما الاية رواه الامام احمد
وبه قال حدثنا ابو كريب بضم الكاف اخره موحدة مصغر محمد بن
العلا قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة
وفتح الرا عامر او الحرث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما مثلي ومثل
ما بفتح الميم والمثلثة فيهما اي صغير العجيبة الشان وصفة ما
بعثني الله به اليكم من الامر العجيب الشان كمثل رجل كصفة
رجل اتى قوما بالتنكير للشيوع فقال لهم يا قوم اني رايت الجيش
المعهود بعيني بلفظ التثنية واني انا النذير العريان بالعين
المهملة والرا الساكنة بعدها تحتية من النفري وهو مثل سائر يضرب
لشدة الامر وولوا المحذور وبراة المحذر عن التهمة واصله ان الرجل
اذا راى العدو وقد هجم على قومه وكان يخشى لحوقهم عند لحوقه تجرد
عن ثوبه وجعله على راس خشبة وصاح ليأخذوا حذرهم ويستعدوا
قبل لحوقهم وقال ابن السكن هو رجل من خثعم حمل عليه يوم ذي الخلصة

عوف

عوف بن عامر فقطع يده ويد امراته فالنجا بالهمز والمد والرفع
مصححا عليه في الفرع وفي غيره بالنصب مفعول مطلق اي الاسراع
والذي في اليونينية الهمز فقط من حركة رفع ولا غيره وفي الرقايق
في باب الانتها عن المعاصي والنجا النجا مرتين فاطاعه طائفة من
قومه فادلجوا بهمزة مفتوحة فدال مهملة ساكنة وبالجيم ساروا
اول الليل فانطلقوا على مهلهم بتحريك الها بالفتحة بالسكينة
والثاني فنجوا من العدو وكذبت طائفة منهم فاصبحوا مكانهم
فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم بالجيم الساكنة والحا المهملة استاصلهم
فذلك مثل من اطاعني فاتبع بالفا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
واتبع ما جيت به ومثل من عصاني وكذب بما جيت به من الحق
قال الطيبي هذا التشبيه من التشبيهات المفرقة شبه ذاته صلى الله
عليه وسلم بالرجل وما بعثه الله به من انذار القوم بعذاب الله القريب
بانذار الرجل قومه بالجيش المصبح وشبه من اطاعه من امته ومن
عصاه بمن كذب الرجل في انذاره وصدقه وفي قول الرجل انا النذير
الخ انواع من التاكيد احدها قوله بعثني لان الروية لا تكون الا بها
وثانيها اني وانا وثالثها العريان فانه دل على بلوغ النهاية في قرب العدو
والحديث سبق في باب الانتها عن المعاصي من الرقاق وبه قال حدثنا
قتيبة ابن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام
عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن الزهري محمد بن سلمة انه
قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن
عتبة بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر
بعده رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب غطفان وفزارة وبنوا
يربوع وبعض بني تميم وغيرهم منعوا الزكاة فاراد ابو بكر ان
يقاتلهم قال عمر رضي الله عنه لابي بكر رضي الله عنه معترضا
عليه كيف يقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم امرت بضم الهمزة اي امرني الله ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه فلا يستباح
ماله ولا يهدر دمه الا بحقه بحق الاسلام من قتل نفس محرمة
او انكار وجوب الزكاة او منعها بتاويل باطل وحسابه فيما يسره
على الله فيثيب المومن ويعاقب غيره فلا يقاتله ولا يفتش باطنه
هل هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله وحسابه عليه ولم ينظر عمر رضي
الله عنه الى قوله الا بحقه ولا تامل شرايطه فقال له ابو بكر رضي الله
عنهما والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فقال احدهما
واجب دون الاخر وامتنع من اعطا الزكاة متاولا فان الزكاة حق المال

كما ان الصلاة حق البدن فكما لا يتناول العصمة من لم يؤد حق
الصلاة كذلك لا يتناول العصمة من لم يؤد حق الزكاة واذا لم
يتناولهم العصمة بقوا في عموم قوله امرت ان اقاتل الناس فوجب
قتالهم وهذا من لطيف النظر ان يغلب المعترض على المستدل دليله
فيكون احق به وكذلك فعل ابو بكر فسلم له عمر رضي الله عنهما
والله لو منعوني عقالا هو الحبل الذي يعقل به البعير قال ابو
عبيد وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن مسلمة على الصدقة
فكان ياخذ مع كل فريضة عقالا قال النووي وقد ذهب الى هذا
اي ان المراد بالعقال حقيقته وهو الحبل كثير من المحققين والمراد به
قدر قيمته والراجح ان العقال كما يوخذ في الزكاة لوجوبه بعينه
وانما يوخذ تبعه للفريضة التي تعقل به او انه قال ذلك مبالغة
على تقدير ان لو كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقيل العقال يطلق الى صدقة العام يعني صدقته حكاه الماوردي عن
الكسائي وقيل انه الفريضة من الابل وقيل ما يوخذ في الزكاة من انعام وثمار
لانه عقل عن مالها كلن قال ابن التيمي في التحرير من فسر العقال
بفريضة العام تعسف ولابي ذر كذا وهي كناية عن قوله عقالا ولكن
عن الكشميهني كذا وكذا وكانوا يؤدونه الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر رضي الله عنه
فوالله ما هو الا ان رايت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال
فعرفت انه الحق مما ظهر من الدليل الذي اقامه لا انه قلده في ذلك
لان المجتهد لا يقلد مجتهدا واختلف في قوله كذا فقيل هي وهم والى
ذلك اشار المولف بقوله قال ابو بكر يحيى بن عبد الله بن ابي
بكر المصري وعبد الله بن صالح كاتب الليث عن الليث بن سعد
الامام عناقا وهو اصح من رواية عقالا ووقع في رواية ذكرها
ابو عبيد لو منعوني جديا اذوط اي صغير الفك والذقن وهو يويد
ان الرواية عناقا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لاقاتلن من
فرق بين الصلاة والزكاة فان من فرق بينهما خرج عن الاقتدا بالسنة
الشريفة والحديث سبق في اول الزكاة وبه قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد
بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد
الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري بن
مسلمة الفتح وشهد حنينا فنزل على ابن اخيه الحر بن قيس
بن حصن وكان عيينة فيمن وافق طليحة الاسدي لما ادعى النبوة
فلما غلبهم المسلمون في قتال اهل الردة فر طليحة واسر عيينة فاتي به

الى

الى ابي فاستتاب فتاب وكان قدومه الى المدينة الى عمر بعد ان
استفهام امره وشهد الفتوح وفيه من جفا الاعراب شي وكان
الحر بن قيس من النفر الذين يدنيهم بضم التحتية وسكون الدال
المهملة اي يقربهم عمر وكان القرا اصحاب مجلس عمر ومشاورته
الذين يشاورهم في الامور كهولا كانوا او شبانا بضم الشين المعجمة
وتشديد الموحدة وكان الحر متصفا بذلك فلذا كان عمر يقربه
فقال عيينة لابن اخيه الحر بن قيس يا ابن اخي هل لك
وجه اي وجاهة ومنزلة عند هذا الامير عمر بن الخطاب رضي الله
عنه فتستاذن لي عليه بنصب فتستاذن فتطلب منه الاذن
في خلوة قال له الحر لعيينة فاذن له فلما دخل عيينة عليه
قال يا ابن الخطاب وهذا من جفايه حيث لم يقل يا امير المومنين
ونحوه والله ما تعطينا الجذل بفتح الجيم وسكون الذال بعدها
لام اي الكثير وما ولابي ذر عن الكشميهني ولا تحكم بيننا بالعدل
فغضب عمر وكان شديدا في الله حتى هم ان يوقع به فضد ان
يبالغ في ضربه فقال الحر يا امير المومنين ان الله تعالى قال لنبيه
صلى الله عليه وسلم خذ العفو وامر بالعرف بالمعروف والجميل
من الافعال واعرض عن الجاهلين اي ولا تكافي السفها بمثل سفههم ولا
تمارهم وان هذا اي عيينة من الجاهلين قال ابن عباس او الحر
بن قيس فوالله ما جاوز بها لم يتعهد عمر حين تلاها عليه الحر
المعمل بها وكان وقافا عند كتاب الله لا يتجاوز حكمه والحديث
سبق في تفسير سورة الاعراف وبه قال حدثنا عبد الله بن
مسلمة القعنبي عن ملك الامام عن هشام بن عروة بن الزبير
عن زوجته فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسما بنت ولابي ذر
بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت اتيت عايشة حين
خسفت الشمس بالخا المعجمة ولابي ذر عن المستملي كسفت الشمس
لغتان اذ يغلب في القمر لفظ الخسوف بالخا وفي الشمس الكسوف بالكاف
والناس قيام وهي اي عايشة رضي الله عنها قايمة تصلي فقلت
لها ما للناس ولابي ذر عن المستملي ما بال الناس اي ما شانهم
فزعين فاشارت بيدها نحو السما يعني انكسفت الشمس فقالت
عايشة سبحان الله قالت اسما فقلت لها اية لعذاب الناس
قالت عايشة براسها اي نعم ولابي ذر عن الحموي والمستملي نعم
بالتحتية بدل النون فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الصلاة حمد الله واثنى عليه من عطف العام على الخاص ثم قال
ما من شي لم اره الا وقد رايته روية عين حال كوني في مقامي هذا
حتى الجنة والنار بالنصب عطفا على الضمير المنصوب في قوله رايته ويجوز

علي ان حتى ابتدائية والجنة مبتدا محذوف الخبر اي حتى الجنة مرئية والنار عطف عليه واوحي بضم الهمزة الي بنشديد الياء انكم تفتنون في القبور اي تمتحنون فيها فتريبا من فتنة الدجال فاما المؤمن او المسلم قالت فاطمة بنت المنذر لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول هو محمد جاءنا بالبينات بالمعجزات فاجبنا دعوته وآمنا به فيقال له نم صالحا كونك صالحا منشفعا ما علمك بانك موقن واما المنافق او المرتاب وهو الشاك قالت فاطمة لا ادري اي ذلك قالت اسما فيقول لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته والحديث بسيط في العلم والكسوف ومطابقته للترجمة في قوله جاءنا بالبينات والحديث فاجبنا لما ان الذي اجاب وامن هو الذي اقتدى بسنته صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا اسمعيل بن قيس قال حدثني يا ام اويس عبد الحكيم بن اويس بن عبد الله بن اويس ابن اخي اسماعيل بن ابي اويس عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انتم تكثرون مسائلكم اي اتركوني مدة تركي اياكم بغير امر بشيء وكفي نهي عن شيء او لا تكثروا من السؤال فانه قد يفضي الى مثل ما وقع لبني اسرائيل اذا مروا بذبح البقرة فشددوا فشدد الله عليهم كما قال لما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم بالموحدة اي بسبب سؤالهم وكابي ذر عن الكشميهني اهلك بزيادة الهمزة المفتوحة من الثلاثي الممزيد سؤالهم باسقاط الموحدة فاعلة واختلافهم عطف عليه وفي الفتح وفي رواية الكشميهني اهلك بضم اوله وكسر اللام على البناء للمفعول فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وهذا كما قال النووي من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ويدخل فيه كثير من الاحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها وشرط فيأتي بالممكن وروي هذا الحديث على ما ذكره مسلم من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل اكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم الحديث واخرجه الدارقطني مختصرا وزاد فيه فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تسئلوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم ومطابقة حديث الباب لما ترجم به يوجد من معنى الحديث لان الذي يجتنب نهاه صلى الله عليه وسلم وبامتثال ما امره به فهو ممن اقتدى بسنته

باب ما يكره من كثرة السؤال على امور مغيبة ورد الشرع بالايمان بها مع ترك تكييفها والسؤال عنها لا يكون

شاهد

شاهد في عالم الحس كالسؤال عن الساعة والروح ومدة هذه الامة الى غير ذلك مما لا يعرف الا بالنقل المحض وما يكره من تكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى بالجر عطفا على السابقة انشا او عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم جواب الشرط والجملة الشرطية في محل جر صفة لاشياء واشيا قال الخليل وزنه وجمله البصريون اصله شيء بهمزتين بينهما الف وهي فعلاء من لفظ شيء وهمزتها الثانية بدل من شين شيء ولذا لم ينصرف فكحمراء وهي مفردة لفظا جمع معنى وهما استثقلت همزتان الهمزتان قدمت الاولى التي هي لام فجعلت قبل السين فصار توزنها لفعا والجملة التالية لهذه الجملة المعطوفة عليها وهو ان تسئلوا صفة لاشياء ايضا اي وان تسألوا عن هذه التكاليف الصعبة في زمان الوحي تبد لكم تلك التكاليف التي تغمكم وتشق عليكم وتؤمروا بتحملها فتعرضوا انفسكم لغضب الله بالتفريط فيها وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد ابو عبد الله المقرئ بالمهملة فقط قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي ايوب الخزاعي المصري واسم ابي ايوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف آخره صاد مهملة قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن ابي خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعد بن ابي وقاص عن ابيه سعد بن مالك بن وهيب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم المسلمين جرما بضم الجيم وسكون الراء بعدها ميم اي اثما من سأل عن شيء لم يحرم زاد مسلم على الناس فحرم بضم الحاء وتشديد الراء للكسور زاد مسلم عليهم من اجل مسألته لانه قال ان في هذا الحديث دلالة للقدرية القائلين ان الله تعالى يفعل بشا من اجل شيء وهو مخالف لما هل السنة لان هذه السنة لا ينكرون امكان التعليل وانما ينكرون وجوبه فلا يمتنع ان يكون المقدر الشيء الفلاني معلقا به الحرمة ان سأل عنه فقد سبق القضاء بذلك لان السؤال علة للتحريم انتهى والسؤال وان لم يكن في نفسه جرما فضلا عن كونه اكبر الكبائر لكنه لما كان سببا لتحريم مباح صار اعظم الجرائم لانه سبب في التضييق على جميع المسلمين ويؤخذ منه ان من عمل شيئا اضر به عيره كان اثما وانما يتبين بين قوله تعالى فاسألوا اهل الذكر وقوله لا تسألوا لان المأمور به ما تقرر حكمه والمنهي عنه ما لم يتقرر الله به عباده والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وابو داود في السنة وبه قال حدثنا اسحق بن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا عفان بن مسلم الصفار كذا بلفظ اخبرنا بالحاء المعجمة والفرع وهو في الفتح بلفظ حدثنا بالحاء المهملة ويستدل به على ان اسحق هذا هو ابن منصور

لا اسحق ابن راهويه قال لقوله حدثنا عفان واسحق بن راهويه
انما يقول اخبرنا ولان ابا نعيم اخرجه من طريق ابي خيثمة عن
عفان فلو كان في مسند اسحق لما عدل عنه انه قال حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الها ابن خالد قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب
المغازي قال سمعت ابا النضر بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة
سالم بن ابي امية يحدث عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون
المهملة وسعيد بكسر العين مولى الحضرمي عن زيد بن ثابت رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة بضم الحا
المهملة وسكون الجيم بعدها را ولابي ذر عن الحموي والمستملي حجرة
بالزاي بدل الرا في المسجد من حصير اي حوطها بها فيه لتستره
من الناس وقت الصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيها ليالي من رمضان حتى اجتمع اليه ناس ثم فقدوا
بفتح الفا والقاف صوته ليلة فظنوا انه قد نام فجعل بعضهم
يتنحنح بنونين وحاين مهملتين ليخرج اليهم صلوات الله وسلامه عليه
فقال ما زال بكم الذي رايت من صنيعكم بفتح الصاد
المهملة وتحتية ساكنة بعد النون المكسورة ولابي ذر عن الكشميهني
من صنعكم بضم الصاد وسكون النون من غير تحتية من شدة حرصكم
واقامة صلاة التراويح جماعة حتى خشيت اني لو واظبت على ذلك
ان يكتب عليكم اي يفرض ولو كتب عليكم ما قمتم به فصلوا ايها
الناس في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا الصلاة المكتوبة اي المفروضة مستثنى
من صلاة العيد ونحوها مما شرع جماعة وتحية المسجد لتعظيمه والحديث
سبق في صلاة الليل من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا يوسف بن
موسى بن راشد القطان قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن بريد بن ابي بردة بضم الموحدة وفتح الرا في الاول وسكونها
في الثاني عن جده ابي بردة عامر او الحرث عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه انه قال سيل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن اشيا غير منصرف كرهها لانه ربما كان فيها سببا لتحريم شي
على المسلمين فيلحقهم به المشقة قيل منها سوال من قال اين ناقتي
ومن سال عن وقت الساعة ومن سال عن الحج ايجب كل عام فلما
كثروا عليه المسالة غضب لكونهم يفتنوا في المسالة وتكلفوا ما لا
حاجة لهم قال لهم سلوني اي عن ما شيتهم كما في كتاب العلم فقام
رجل اسمه عبد الله بن حذافة فقال يرسول الله من ابي قال
ابوك حذافة بضم الحا المهملة وفتح المعجمة وبعد الالف فا القرشي
السهمي ثم قام اخر اسمه سعد بن سالم فقال يرسول الله من ابي

قال

قال ابوك سالم مولى شيبة بن ربيعة وكان سبب ذلك ظن الناس
في نسب بعضهم فلما راى عمر رضي الله عنه ما بوجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الغضب اي من اثر الغضب قال
انا نتوب الى الله عز وجل مما يوجب غضبك يرسول الله وزاد
مسلم فما اتى على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كان
اشد منه والحديث سبق في باب الغضب في الموعظة من كتاب العلم
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمر الكوفي عن وراد
بفتح الواو والرا المشددة كاتب المغيرة بن شعيب ومولاه انه
قال كتب معوية بن ابي سفين الى المغيرة اكتب الي بتشديد
اليا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه
المغيرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر
كل صلاة بضم الدال والموحدة اي عقب كل صلاة مكتوبة بعد
الفراغ منها لا اله الا الله وحده لا شريك له حال ثابتة مؤكدة
لمعنى الاولى ولا نافية وشريك مبني مع لا على الفتح وخبر لا
متعلق له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير اللهم لا مانع
لما اعطيت اي الذي اعطيته ولا معطي لما منعت للذي منعته
ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم فيهما اي لا ينفع صاحب الحظ
من نزول عذابك حظه وانما ينفعه عمله الصالح فالالف واللام في الجد
الثاني عوض عن الضمير وقد سوغ ذلك الزمخشري واختار كثير من
البصريين والكوفيين في نحو قوله تعالى فان الجنة هي الماوى قال
وزاد بالسند السابق وكتب المغيرة ايضا اليه الى معوية انه صلى
الله عليه وسلم كان ينهى عن قيل وقال ببنايهما على الفتح على
سبيل الحكاية وغيرهما وتنوينهما معربان لكن الذي يقتضيه المعنى
كونهما على سبيل الحكاية لان القيل والقال اذا كانا اسمين كانا لمعنى
واحد كالفوول فلم يكن في عطف احدهما على الاخر فايدة بخلاف
ما اذا كانا فعلين فانه يكون النهي عن قيل فيما لا يصلح ولا يعلم حقيقته
فيقول المرء في حديثه قيل كذا كما جا في الحديث بيس مطية المرء زعموا
وانما كان النهي عن ذلك لاشتغال الزمان في التحديث بما لا يصح
ولا يجوز ويكون النهي عن قال فيما لا يشك في حقيقته واسناده الى
غيره لا يشغل الوقت بما لا فايدة فيه بل قد يكون كذبا فياثم ويضر
نفسه وغيره اما من تحقق الحديث وتحقق من سنده اليه بما اباحه
الشرع فلا حرج في ذلك وكان عليه الصلاة والسلام ينهى عن كثرة
السوال بفتح الكاف وكسرها لغة رديئة كما في الصحاح اي كثرة المسايل
العلمية التي لا تدعو الحاجة اليها وفي حديث معوية نهى عن الاغلوطات وهي

شداد المسايل وصفاتها وانما كره ذلك لما يتضمن كثير منه التكليف
في الدين والقطع من غير ضرورة او المسايل في المال وقد وردت
احاديث في تعظيم مسالة الناس وعن اضاعة المال فيما لا يحل وكان
ينهى عن عقوق الامهات جمع امهة قال امهتي خندف والياس
ابي الا ان امهة لمن يعقل ولمن لا يعقل قال الشيخ تقي الدين بن
دقيق العيد وتخصيص العقوق بالامهات مع امتناعه في الاباء ايضا لا
شدة حقوقهن ورجحان الامر ببرهن بالنسبة الى الاباء وهذا من باب
تخصيص الشي بالذكر باظهار عظمه في المنع ان كان ممنوعا وشرفه
ان كان مامورا به وقد يراعى في موضع اخر بالتنبيه بذكر الادنى
على الاعلى فيخص الادنى بالذكر وذلك بحسب اختلاف المقصود وعن
وأد البنات بالهمزة الساكنة والدال المهملة اي دفنهن مع الحياة فعل
الجاهلية ولذا خصت بالذكر بتوجه النهي اليه لا لان الحكم مخصوص
بالبنات وعن منع بفتح الميم وسكون النون وتنوين العين مكسورة
لما يسال من الحقوق الواجبة عليه وعن قول هات بكسر الفوقية من غير
تنوين يطلب من الناس من غير حاجة وفيه ترجيح ان يكون المراد
من النهي عن كثرة السوال من المال دفعا للتكرار والحديث سبق في
الصلاة وغيرها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال
حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم ابو اسمعيل الازدي الازرق
عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال كنا عند عمر
بن الخطاب رضي الله عنه فقال نهينا بضم النون وكسر الهاء عن
التكليف وهذا الحديث اخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي مسلم
الكجي عن سليمان بن حرب ولفظه عن انس كنا عند عمر وعليه قميص
في ظهره اربع رقاق قوا وفاكهة وابا فقال هذه الفاكهة قد عرفناها
فما الاب ثم قال مه نهينا عن التكليف واخرجه عبد عن حميد عن سليمان
بن حرب وقال فيه بعد قوله فما الاب ثم قال يا ابن ام عمر ان لهذا لهو
التكليف وما عليك الا تدري ما الاب وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم قال البخاري حدثني بالافراد محمود هو ابن غيلان قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
انه قال اخبرني بالافراد انس ابن ملك ان النبي صلى الله عليه
وسلم خرج حين زاغت الشمس اي زالت فصلى الظهر في اول وقتها
فلما سلم قام على المنبر لما بلغه ان قوما من المنافقين يسالون منه
ويعجزونه عن بعض ما يسالونه فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا
عظاما ثم قال من احب ان يسال عن شي فليسال اي فليسالني عنه
فوالله لا تسالوني عن شي الا اخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا بفتح الميم

قال

قال انس فاكثر الناس ولابي ذر عن الكشميهني فاكثر الانصار
البكا خوفا مما سمعوه من اهوال القيامة او من نزول العذاب
العام المعهود في الامم السالفة عند ردهم على انبيايهم بسبب تغيظه
عليه الصلاة والسلام من مقالة المنافقين السابقة انفا فاكثر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني فقال انس
فقام اليه صلى الله عليه وسلم رجل فقال اين مدخلي
يا رسول الله قال النار بالرفع قال في الفتح ولم اقف على اسم
هذا الرجل في شي من الطرق وكانهم ابهموه عمدا للتستر
عليه وفي الطبراني من حديث ابي فراس الاسلمي نحوه وزاد
وساله رجل في الجنة انا قال في الجنة قال ولم اقف على اسم هذا
الرجل الاخر فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي يا رسول
الله قال ابوك حذافة قال ثم اكثر عليه الصلاة والسلام
ان يقول سلوني سلوني بتكريرها مرتين وللحموي والمستملي ولغيرهما
مرة واحدة فبرك عمر رضي الله عنه على ركبتيه بلفظ التثنية
فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه
وسلم رسولا وفي مرسله السدي عند الطبري في نحو هذه فقام اليه
عمر فقبل رجله وقال رضينا بالله ربا الخ بمثل ما هنا وزاد بالقران
اماما فاعف عنا عفا الله عنك فلم يزل به حتى رضي وفيه استعمال
المزاوجة في الدعا لانه صلى الله عليه وسلم معفو عنه قبل ذلك قال
فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اولى قال في الكواكب واولى يعني اولا ترضون
يعني رضيتم اولى وتكتب اليا في اكثر النسخ قلت وكذا هي في اليونينية
والذي نفسي بيده لقد عرضت علي الجنة والنار انفا بمد الهمزة
والنصب على الظرفية لتضمنه معنى الظرفية اي اول وقت يقرب مني
وهو الان في عرض هذا الحايط بضم العين وسكون الرا اي جانبه وانا
اصلي فلم ار ابصر كاليوم صفة محذوف اي يوما مثل اليوم في الخير
الذي في الجنة والشر الذي رايته في النار والحديث سبق في باب وقت
الظهر على لفظ شعيبا وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة
قال اخبرنا روح بن عبادة بفتح الرا وسكون الواو وبعدها مهملة وعبادة
بضم العين وتخفيف الموحدة قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثني بالافراد
موسى بن يونس قاضي البصرة قال سمعت انس بن ملك رضي الله
عنه وهو ابو موسى الراوي عنه قال قال رجل هو عبد الله بن
حذافة او قيس بن حذافة او خارجة بن حذافة وكان يطعن فيه
يا نبي الله من ابي قال صلوات الله وسلامه عليه ابوك فلان اي
حذافة ونزلت يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشيا الاية وسبق الحديث

في سورة المايدة وبه قال حدثنا الحسن بن صباح بفتح الصاد
المهملة والموحدة المشددة اخره مهملة الواسطي قال حدثنا شبابة
بفتح الشين المعجمة والموحدة المخففة وبعد الالف موحدة اخرى ابن
سوار بفتح السين المهملة والواو المشددة قال حدثنا ورقا بفتح الواو
وسكون الرا بعدها قاف مهموز ممدود ابن عمرو عن عبد الله
بن عبد الرحمن ابي طوالة بضم الطا المهملة وتخفيف الواو الانصاري
قاضي المدينة انه قال سمعت انس بن ملك رضي الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح بالموحدة والحا
المهملة لن يزال الناس يتساءلون ولابي ذر عن المستملي يسالون
بتشديد السين التساول جريان السوال بين اثنين فصاعدا ويجري
بينهم السوال في كل نوع حتى يقولوا ويجوز ان يكون بين العبد
والشيطان او النفس حتى يبلغ ان يقال هذا الله خالق كل
شي اي هذا مسلم وهو ان الله تعالى خالق كل شي وهو شي وكل
شي مخلوق فمن خلق الله زاد في بدء الخلق فاذا بلغه فليستعذ بالله
ولينته اي عن التفكر في هذا الخاطر وفي مسلم فليقل امنت بالله
وفي اخرى له ورسله ولابي داود والنسائي فقولوا الله الصمد السورة
ثم ليتفل عن يساره ثم ليستعذ والحكمة في قول الصفات الثلاث انها
منبهة على ان الله تعالى لا يجوز ان يكون مخلوقا اما احد فمعناه
الذي لا ثاني له ولا مثل فلو فرض مخلوقا لم يكن احدا على الاطلاق
وياتي مزيد لذلك في كتاب التوحيد ان شا الله تعالى بعون الله
وقوته والحديث من افراد البخاري من هذا الوجه وبه قال حدثنا محمد
بن عبيد بن ميمون التبان المدني قال حدثنا عيسى بن يونس
ابن ابي اسحق احد الاعلام في الحفظ والعبادة عن الاعمش سليمان
بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه
وسلم في حرث بالحا المهملة المفتوحة والرا الساكنة بعدها مثلثة زرع
ولابي ذر عن الكشميهني في خرب بخا معجمة ورا مفتوحة بعدها موحدة
بالمدينة وهو يتوكا على عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين
وبعد التحتية موحدة عصى من جريد النخل فمر صلى الله عليه وسلم
بنفر من اليهود فقال بعضهم زاد في الاسرا لبعض سلوه عن الروح
الذي في الحيوان اي عن حقيقته وقال بعضهم لا تسالوه لا يسمعكم
بضم اوله والجزم على النهي والرفع على الاستيناف ما تكرهون اي ان لم
يفسره لانهم قالوا ان فسره فليس بنبي وان لم يفسره فهو نبي وقد
كانوا يكرهون نبوته فقاموا اليه فقالوا يا ابا القاسم حدثنا
بكسر الدال والجزم عن الروح فقام صلى الله عليه وسلم ساعة ينتظر

قال

قال ابن مسعود فعرفت انه يوحى اليه فتاخرت عنه خوفا ان
يتشوش بقربي حتى صعد الوحي بكسر العين ثم قال عليه الصلاة
والسلام ويسالونك عن الروح قل الروح من امر ربي مما استاثر
بعلمه وعن ابي مرثد لقد مضى النبي صلى الله عليه وسلم وما
يعلم الروح وقد عجز الاوايل عن ادراك ماهيته بعد تعاقب الاعمار الطويلة
على الخوض فيه والحكمة في ذلك عجز العقل عن ادراك مخلوق
مجاور له ليدل على انه عن ادراك خالقه اعجز ولذا رد ما قيل في
حده انه جسم رقيق هوائي في كل اسم من الحيوان وقوله ويسالونك
باثبات الواو في الفرع كاصله وفي بعض النسخ بحذفها فقال بعضهم
التلاوة باثباتها يعني ان هذا مما وقع في البخاري من الايات المتلوة
على غير وجهها قال البدر الدماميني في مصابيحه ليس هذا من قبيل
المغير لان الاية المقترنة بحرف عطف يجوز عند حكايتها ان يقرن
بالعاطف وان يخلى منه نص على جواز الامرين الشيخ بها الدين السبكي
في شرح مختصر ابن الحاجب مثال الاول ما اجد لي ولكم مثلا لا الا كما
قال العبد الصالح فصبر جميل الى غير ذلك وهو كثير ومثال الثاني قوله
عليه الصلاة والسلام حين سيل عن الحمر ما انزل علي فيها شي الا هذه
الاية الجامعة الفاذة من يعمل مثقال ذرة خيرا يره قال وقد اشبعنا الكلام
على ذلك في حاشية المغني فليراجع باب الاقتدا
بافعال النبي صلى الله عليه وسلم واجب لعموم قوله تعالى وما اتاكم
الرسول فخذوه وبقوله فاتبعوني يحببكم فيجب اتباعه في فعله كما يجب
في قوله حتى يقوم دليل على الندب او الخصوصية وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين الثوري كما جزم به
المزي عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر عبد الله رضي الله
عنهما انه قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب
فاتخذ الناس خواتيم من ذهب على التوزيع اي كل واحد اتخذ
خاتما فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني اتخذت خاتما من ذهب
فنبذه اي طرحه وقال اني لن البسه ابدا كراهة شراكتهم له في
خاتمه الذي اتخذه ليختم به كتبه الى الملوك لئلا تفوت مصلحة
نقش اسمه بوقوع الاشتراك ويحصل الخلل او لكونه من ذهب وكان
وقته تحريم لبس الذهب على الرجال فنبذ الناس خواتيمهم اي طرحوها
اقتدا بفعله صلى الله عليه وسلم فعلا وتركا ولا دلالة في ذلك على
الوجوب على مطلق الاقتدا به والناسي والحديث سبق في باب خواتيم
الذهب من وجه اخر من كتاب اللباس باب
ما يكره من التعمق بالعين المهملة المفتوحة والميم المضمومة المشددة
بعدها قاف اي التشدد في الامر حتى يتجاوز الحد فيه والتنازع وهو التجادل

في العلم عند الاختلاف فيه اذا لم يتضح الدليل وسقط لابي ذر في العلم
والغلو بضم الغين المعجمة واللام وتشديد الواو المبالغة والتشدد
في الدين حتى يتجاوز الحد والغلو في البدع المذمومة لقول ولابي
ذر لقول الله يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم لا تجاوزوا الحد
فغلبت اليهود في حط المسيح عيسى بن مريم عليهما السلام في منزلته
حتى قالوا انه ابن الزنا وغلبت النصارى في رفعه عن مقداره
حتى جعلوه ابن الله ولا تقولوا على الله الا الحق وهو تنزيه عن
الشريك والولد وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا هشيم هو ابن يوسف اليماني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تواصلوا في الصوم بان تصلوا يوما بيوم من غير اكل او شرب
بينهما والنهي للتحريم والتنزيه قالوا يا رسول الله انك تواصل قال
اني لست مثلكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني باثبات اليا
ولابي ذر ويسقين بحذفها لا يقال ان قوله يطعمني ويسقيني مناف لان
المراد بالاطعام لازمه وهو التقوية او المراد من طعام الجنة وهو لا يفطر
اكله فلم ينتهوا عن الوصال ظنا منهم ان النهي ليس للتحريم قال ابو
هريرة فواصل بهم النبي صلى الله عليه وسلم يومين او ليلتين
ثم راوا الهلال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تاخر الهلال لزدتكم
في المواصلة حتى تعجزوا عنها فالمنكل لهم بكسر الكاف المشددة من التنكيل
اي كالمعذب لهم وللحموي كالمنكي بضم الميم وسكون النون وكسر الكاف
من النكاية والانكا وللمستملي كالمنك عليهم فاللام في لهم بمعنى على واستشكل
وجه المطابقة بين الحديثين والترجمة واجيب بان عادة المولف يراد
ما لا يطابق ظاهرا حيث تكون المطابقة في طريق من طرق الحديث لتشحيذ
الاذهان ففي التمني كما سبق واصل النبي صلى الله عليه وسلم
اخر الشهر وواصل الناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو
مد في الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم اني لست مثلكم وحديث
الوصال واحد وان تعددت رواته من الصحابة وقد حصلت المطابقة
على ما لا يخفى وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا
ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد ابراهيم
بن يزيد التيمي العابد قال حدثني بالافراد ابي يزيد بن شريد
قال خطبنا علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه على منبر من اجر
بمد الهمزة وضم الجيم وتشديد الرا هو الطوب المشوي وعليه سيف فيه
صحيفة معلقة فقال والله ما عندنا من كتاب الله يقرا بضم اليا
مبنيا للمفعول الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة فنشرها اي فتحها

فقريت

فقريت فاذا فيها اسنان الابل اي ابل الديات واختلافها في العمد
والخطا وشبه العمد واذا فيها المدينة حرم اي محرمة من عير بفتح
العين المهملة بعدها تحتية ساكنة فرا جبل بالمدينة الى كذا في
مسلم الى ثور وهو جبل معروف لمن احدث فيها حدثا من
ابتدع بدعة او ظلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
والمراد باللعنة هنا البعد عن الجنة اول الامر لا يقبل الله منه صرفا
فرضا ولا عدلا نافلة او بالعكس او التوبة والفدية او غير
ذلك مما سبق في حرم المدينة من كتاب الحج واذا فيه في المكتوب
في الصحيفة ذمة المسلمين واحدة اي امانهم صحيح فاذا امن الكافر
واحد منهم حرم على غيره التعرض له وقال البيضاوي الذمة العهد
سمي بها لانها يذم متعاطيها على اضاعتها يسعى بها اي يتولاها ادناهم
من المراة والعبد ونحوهما من اخفر مسلما بالخا المعجمة والفا نقض
عهده فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله
منه صرفا ولا عدلا واذا فيها في الصحيفة من والى قوما اتخذهم اوليا
بغير اذن مواليه ليس لتقييد الحكم بل هو ايراد الكلام على ما هو الغالب
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا
ولا عدلا ولاحمد وابي داود والنسائي من طريق سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة عن الحسن بن قيس بن عبادة قال انطلقت انا والاشتر
الى علي فقلنا هل عهد اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا
لم يعهده الى الناس عامة قال لا الا ما كان في كتابي هذا قال وكتاب
في قراب سيفه فاذا فيه المومنون تتكافا دماوهم الحديث ولمسلم من
طريق ابي الطفيل كنت عند علي فاتاه رجل فقال ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يسر اليك فغضب فقال ما كان يسر الي شيئا يكتمه
عن الناس غير انه حدثني بكلمات اربع وفي رواية له ما خصصنا
بشي لم يعم به الناس كافة الا ما كان في قراب سيفي هذا فاخرج
صحيفة مكتوب فيها لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق
منار الارض ولعن الله من لعن والده ولعن الله من اوى محدثا وفي كتاب
العلم من طريق ابي جحيفة قلت لعلي هل عندكم كتاب قال لا الا كتاب
الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة قال قلت وما في هذه
الصحيفة قال العقل وفكاك ولا يقتل مسلم بكافر والجمع بين هذه الاخبار
ان الصحيفة المذكورة كانت مستقلة على مجموع ما ذكر فنقل كل راو بعضها
قاله في الفتح وقال والغرض بايراد الحديث يعني حديث الباب هنا
لعن من احدث حدثا فانه وان قيد في الخبر بالمدينة فالحكم عام فيها
وفي غيرها اذا كان من متعلقات الدين وقال الكرماني مناسبة حديث
علي للترجمة لعله استفاد من قول علي رضي الله عنه تبكيت من تنطع

لي الكلام وجا بغيرها في الكتاب والسنة قال العيني والذي قاله
الكرماني هو المناسب لالفاظ الترجمة والذي قاله بعضهم يعني الحافظ
بن حجر تعبد من ذلك يعرف بالتامل وبه قال حدثنا عمر بن
حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم هو ابن ابي صبيح بالصاد
المهملة والموحدة اخره مهملة مصغر وهو ابي الضحى عن مسروق
ابي عايشة بن الاجدع الهمداني انه قال قالت عايشة رضي الله
عنها صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيا فرخص فيه يحتمل ان
يكون كالافطار في بعض الايام غير رمضان والتزوج وثبت قوله
فيه لابي ذر وتنزه عنه قوم فردوا الصوم واختاروا العزوبة
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله بكسر الميم ولابي
ذر زاد ابو ذر واثنى عليه ثم قال ما بال اقوام يتنزهون اي
يتباعدون ويحترزون عن الشي اصنعه اصنعه في موضع نصب
على الحال من الشي فوالله اني لاعلمهم بالله اي بغضب الله وعقابه
يعني انا افعل شيا من المباحات كالنوم والاكل في النهار والتزوج
وقوم يحترزون عنه فان احترزوا عنه خوف عذاب الله تعالى فاني
اعلم بقدر عذاب الله تعالى منهم واشدهم له تعالى خشية فان
اولى ان احترزوا عنه وكان ينبغي لهم ان يجعلوا عدم تنزيههم عن
المرخص مسببا عن علمه صلوات الله وسلامه عليه فعكسوا فانكر
عليهم قال الداودي التنزه عما رخص فيه الشارع من اعظم الذنوب لانه
يرى نفسه اتقى فيه من رسوله وهذا الحاد قال في فتح الباري لا شك
في الحاد من اعتقد ذلك لكن في حديث انس جا ثلاثة رهط الى ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم يسالون عن عبادة النبي صلى الله
عليه وسلم فلما اخبروا بها كانهم تقالوها فقالوا اين نحن من النبي صلى
الله عليه وسلم قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر اي ان بيننا
وبينه بون بعيد فانا على صدد التفريط وسو العاقبة وهو معصوم
مامون العاقبة واعمالنا مجلبة للثواب فرد صلى الله عليه وسلم
ما اختاروا لانفسهم من الرهبانية بان ما استاثرتم من الافراط في
الرياضة لو كان احسن من العدل الذي انا عليه لكنت اولى بذلك
ففيه ان العلة الذي اعتل بها من اشير اليهم في الحديث انه غفر
الله له ما تقدم وما تاخر وفي الحديث بيان حسن خلقه والحث على
الاقتدا به عليه الصلاة والسلام والنهي عن التعمق وذم التنزه عن
المباح شكا في اباحته وفيه ان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية
وحديث الباب سبق في باب من لم يواجه في العتاب من كتاب الادب
وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي المجاور بمكة

قال

قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح
ابو سفين الرواسي احد الاعلام عن نافع بن عمر الجمحي المكي الحافظ
ولابي ذر اخبرنا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة بضم الميم وفتح
اللام زهير الاحول المكي انه قال كاد اي قارب الخيران تثنية
خير بفتح المعجمة وتشديد التحتية المكسورة اي الرجلان الكثيران
الخير ان يهلكا بكسر اللام والنصب بحذف نون الرفع بان وفيه دخول
ان على خبر كاد وهو قليل ولابي ذر ان يهلكا بثبات نون الرفع
وان قيل والخيران هما ابو بكر وعمر رضي الله عنهما لما بفتح اللام
وتشديد الميم قدم النبي صلى الله عليه وسلم وفد بني تميم
سنة تسع وسالوه ان يومر عليهم احدا اشار احدهما احد الخيرين
وهو عمر بالاقرع بتامير الاقرع بن حابس التميمي الحنظلي اخي بالياء
ولابي ذر عن الكشميهني اخو بني مجاشع بالجيم والشين المعجمة بن
دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة ابن تميم وسقط
لغير ابي ذر التميمي واشار الاخر وهو ابو بكر رضي الله عنه بغيره
بتامير غير الاقرع وهو القعقاع بن معبد بن زرارة التميمي فقال
ابو بكر لعمر رضي الله عنهما انما اردت بتامير القعقاع خلافي اي مخا
لفة قولي فقال عمر لابي بكر ما اردت بذلك خلافك فارتفعت
اصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فنزلت يا ايها
الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم اذا نطقتم فوق صوت النبي الى
عظيم اي اذا نطقتم فعليكم ان لا تبلغوا باصواتكم وزاد الحد الذي
يبلغه بصوته وان تغضوا منها بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم وجهره
باهر الجهر لكم حتى تكون مزيته عليكم لايحة وسابقته لديكم واضحة وسقط
لغير ابي ذر قوله فوق صوت النبي قال ولابي ذر وقال ابن ابي
مليكة زهير بالسند السابق قال ابن الزبير عبد الله فكان عمر رضي
الله عنه بعد اي بعد نزول هذه الاية ولم يذكر اي ابن الزبير ذلك
عن ابيه عن جده لامه اسما يعني ابا بكر وفيه ان الجد للام يسمى ابا
والجملة اعتراض بين قوله بعد وقوله اذا حدث النبي صلى الله عليه
وسلم بحديث حدثه كاخي السرار بكسر السين المهملة لصاحب السرار
اي لا يرتفع صوته اذا حدثه بل يكلمه كلاما مثل المسارة وشبهها
لخفض صوته قال الزمخشري ولو اريد باخي السرار المسار كان وجها
والكاف على هذا في محل نصب على الحال يعني لان التقدير حدثه مثل
الشخص المسار قال وعلى الاول صفة لمصدر محذوف يعني لان التقدير
حدثه حديثا مثل المسارة لم يسمعه بضم اوله اي لم يسمع عمر النبي صلى
الله عليه وسلم حديثه حتى يستفهمه النبي صلى الله عليه وسلم قال
الزمخشري والضمير في لم يسمعه راجع للكاف اذا جعلت صفة للمصدر ولا

يسمعه منصوب المحل بنزلة الكاف على الوصفية واذ جعلت حالا
كان الضمير لها ايضا الا ان قدر مضاف كقولك يسمع صوته بحذف
الصوت واقيم الضمير مقامه ويجوز ان يجعل ليسمعه حالا من
النبي صلى الله عليه وسلم لان المعنى يصير ركيكا وقال في فتح
الباري والمقصود من الحديث قوله تعالى في اول السورة لا تقدموا بين
يدي الله ورسوله ومنه نظهر مطابقته لهذه الترجمة وقال العيني
مطابقته للجزء الثاني وهو التنازع في العلم يؤخذ من قوله فارتفعت
اصواتهما وكان سبب تنازعهما في قولية اثنين في الامان كل منهما يريد
قولية خلاف ما يريده الاخر والتنازع في العلم الاختلاف والحديث سبق
في سورة الحجرات ووقع التنبيه فيها ان سياق الحديث صورته صورة
الارسال لكن في اخره انه حمله عن عبد الله بن الزبير والله الموفق
وللعيني وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن
عائشة ام المومنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال في مرضه الذي توفي فيه مروا ابا بكر يصلي بالناس
بالياء بعد اللام مرفوع على الاستئناف اذ جرى المثل مجرى الصحيح
قالت عائشة رضي الله عنها قلت ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم
يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل حذف جواب اذا لدلالة السياق
عليه اي فقدته منه فمر عمر فليصل بحذف حرف الفاء جواب الامر وابي ذر للناس فقال عليه الصلاة والسلام
مروا ابا بكر فليصل بالناس وابي ذر للناس فقالت عائشة
فقلت لحفصة بنت عمر قولي له صلى الله عليه وسلم ان ابا بكر اذا
قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء وابي ذر للناس ففعلت
فقالت حفصة ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انكن لانتن صواحب يوسف الصديق
عليه الصلاة والسلام يظهرن خلاف ما يبطن لهن مروا ابا بكر
فليصل بالناس فقالت حفصة لعائشة رضي الله عنها ما كنت
لاصيب منك خيرا والحديث مر في الصلاة ومطابقته لما ترجم له هنا
من حيث ان المراودة والمراجعة داخلة في معنى التعمق لان التعمق هو
المبالغة في الامر والتشدد فيه وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس ٭
العسقلاني قال حدثنا ابن ابي ذيب وابي ذر حدثنا محمد بن
عبد الرحمن اي ابن المغيرة بن الحرث بن ابي ذيب واسمه هشام بن
سعد حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن سعد
بسكون الهاء والعين الساعدي رضي الله عنه انه قال جاء عويمر
العجلاني بفتح العين وسكون الجيم سقط العجلاني لغير ابي ذر الى عاصم

بن عدي فقال له يا عاصم ارايت رجلا اي اخبرني عن حكم رجل
وجد مع امراته رجلا اجنبيا منها فيقتله ايقتلونه به
فصاص زاد في طريق اخرام كيف يفعل اي اي شيء يفعل وام يحتمل
ان تكون متصلة يعني اذا الربط هذا المنكر والامر القطيع وثارته
عليه الحية ايقتله فيقتلونه ام يصبر على ذلك الشان والعار وان
تكون منقطعة بمعنى بل واعن القتل مع القصاص ثم اضرب عنه الى
سوال اخر ام المنقطعة متضمنة لمعنى الهمزة فيكون بضرب الكلام الثاني
والهمزة تستانف كلاما اخر والمعنى كيف يفعل ايصبر على العار او
يحدث الله له امرا اخر سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن ذلك فسال عاصم فكره النبي صلى الله عليه وسلم
المسايل المذكورة لما فيها من المشاعة وعابه على سايلها ولابي ذر
عن الكثير منهن وعابها فرجع عاصم الى اهله وجاه عويمر فاخبره
ان النبي صلى الله عليه وسلم كره المسايل فقال عويمر والله لاتين
النبي صلى الله عليه وسلم واساله عن ذلك فجا اليه صلى الله عليه
وسلم وقد انزل الله تعالى القران وهو قوله تعالى والذين يرمون
ازواجهم الاية خلف عاصم بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام اي بعد رجو
فقال صلى الله عليه وسلم له قد انزل الله فيكم وفي اللعان قد انزل
فيك وفي صحبتك اي زوجته حولة فرانا فدعلبهما وابي ذر فدعاهما
فتلاعنا ثم قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها
ففارقها وفي اللعان فطلقها وكان امرا النبي صلى الله عليه وسلم
فراقها ان نفس اللعان يوجب المفارقة وهو مذهب مالك والشافعي
وقال ابو حنيفة لا تحصل الا بقضاء القاضي بها بعد التلاعن فحفظته الستة
في التلاعنين بفتح النون الاولى بلفظ التثنية ان يفترقا فلا يجتمعان
بعد الملاعنة ابدا قال لسهل بن سعد فقال النبي صلى الله عليه
وسلم انظروها اي المراة الملاعنة فان جات به بالولد الذي هي حاملة به
احمر اللون قصيا مثل وحمة بفتح الواو وبالحا المهملة والراء وبينه فوق
العدسة وقيل حمرا تلزق بالارض تقع في الطعام فتفسده فلا اراه
بضم الهمزة فلا اظن عويمرا الا قد كذب عليها وان جات به اسحم
بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحا المهملة اسود اعين بفتح العين
الهمزة والتحتية بينهما عين مهملة ساكنة واسع العين ذا الستين
بتحتية ثم فوقية كبيرتين والالتعا الليين بحذف الفوقية فلا احسب ا
انه قد صدق عويمر فجات به على الامر المكروه وهو كونه اسحم اعين
لانه متضمن لثبوت زنا هما حادثة والضمير في قوله فان جات به للولد
او الحمل لدلالة السياق عليه كقوله تعالى ان ترك خيرا اي الميت ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله فكره النبي صلى الله عليه وسلم المسايل وعابها لانه

بن

افحش في السوال فلذا كره ذلك والحديث سبق في اللعان وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف الليثي قال حدثنا الليث
بن سعد الامام حدثنا بالافراد عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
اخبرني بالافراد ملك بن اوس بفتح الهمزة وسكون الواو ابن الحد ثان
بفتح الحا والدال المهملتين والمثلثة ابن عوف ابن ربيعة بن سعيد
بن يربوع بن واثلة بن دهمان بن نصر بن معوية بن بكر بن هوازن
النصري بالنون المفتوحة والصاد المهملة الساكنة كما في الكواكب وعليها
علامة الاهمال في الفرع مصححا عليها وضبطها العيني بالضاد المعجمة
وقال نسبة الى النضر بن كنانة ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر
قال وفي هذا ان ايضا النضر بن ربيعة انتهى وهذا الذي قاله لا اعرفه
والمعروف انه بالمهملة نسبة لجده الاعلى نضر بن معوية كما مر يقال ان
لابيه او ابن صحبه ولذا قيل لولده ملك قال ابن شهاب وكان محمد بن جبير
بن مطعم ذكر لي ذكرا بكسر المعجمة وسكون الكاف من ذلك الحديث الا تي
فدخلت على ملك بن ابي اوس فسالته عن ذلك الحديث فقال انطلقت
حتى الى ان ادخل على عمر رضي الله عنه عبر بالمضارع في موضع الماضي
مبالغة الارادة استحضار سورة الحال فجلست عنده فبينا انا جالس اتاه
حاجبه يرفا بتحتية مفتوحة فرا ساكنة ثم فا فالف وقد يهمز قال
في الفتح وهي روايتنا من طريق ابي ذر وكان يرفا من موالي عمر ادرك
الجاهلية ولا تعرف له صحبة فقال له هل لك رغبة في عثمان ابن عفان
وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بسكون العين ابن ابي
وقاص يستاذنون في الدخول عليك قال عمر نعم فاذن لهم فدخلوا
فسلموا وجلسوا زاد في فرض الخمس ثم جلس يرفا يسيرا فقال ولابي
ذر قال هل لك رغبة في الدخول علي بن ابي طالب وعباس عم النبي
صلى الله عليه وسلم قال عمر نعم فاذن لهما فلما دخلا قال العباس
لعمر يا امير المومنين اقض بيني وبين الظالم استبا بلفظ التثنية
اي تحاشنا في الكلام وتكلما بغليظ القول كالمستبين وقال الداودي
يعني ان كل واحد منهما يدعي انه هو المظلوم في هذا الامر وليس
المراد ان عليا بسبب العباس بغير ذلك لانه كابيه ولان العباس بسبب
عليا بغير ذلك لفضل علي رضي الله عنهما واراد بقوله الظالم عليا
ليس مراده انه ظالم للناس وان الظلم من شيمه واخلاقه معاذ الله وانما
يريد الظالم لي في هذا الامر على ما ظهر له وفي الخمس وبين هذا لم
يقل الظالم وفي رواية جويرية عند مسلم وبين هذا الكاذب الغادر
الخاين قال في الفتح ولم ار في شي من الطرق انه صدر من علي في
حق العباس شي بخلاف ما يفهم من قوله في رواية عقيل هذه وانما

جاز

جاز للعباس مثل هذا القول لان عليا كان كالولد له وللوالد ما
ليس لغيره فاراد روعه لما يعتقد انه مخطي فيه وهي كلمة لا يراد
بها حقيقتها وقد كان هذا بمحضر من الصحابة فلم ينكروه مع
تشددهم في انكار المنكر لانهم فهموا بقرينة الحال انه لا يريد به
الحقيقة فقال الرهط عثمان واصحابه لعمر يا امير المومنين
اقض بينهما وارح احدهما من الاخر فقال عمر ايتدوا بهمزة
وصل وتشديد الفوقية بعدها همزة مكسورة فدال مهملة مضمومة
تمهلوا واصبروا انشدكم بفتح الهمزة وضم الشين اسالكم رافعا نشدتي
اي صوتي بالله الذي باذنه تقوم السما فوق روسكم بغير
عمد والارض على الما تحت اقدامكم ولابي ذر عن الكشميهني انشدكم
بالله باسقاط حرف الجر هل تعلمون ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا نورث اي الانبيا ما تركنا ما موصوفة مبتدا والعايد
محذوف اي الذي تركناه وخبر المبتدا صدقة يريد رسول
الله صلى الله عليه وسلم نفسه وغيره من الانبيا لقوله في رواية
اخرى انا معاشر الانبيا نعم استشكل مع قوله تعالى في زكريا
يرثني ويرث من ال يعقوب وقوله وورث سليمان داود واجيب بان المراد
ميراث النبوة والعلم قال الرهط قد قال صلى الله عليه وسلم ذلك
فاقبل عمر رضي الله عنه على علي وعباس فقال لهما انشدكما
بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك
قالا نعم قال عمر فاني محدثكم عن هذا الامر ان الله كان بتشديد
النون ونصب الجلالة الشريفة خص رسول الله صلى الله عليه
وسلم في هذا المال اي الفي بشي لم يعطه احدا غيره وفي مسلم بخاصة
لم يخصص بها غيره وعند ابي داود من طريق اسامة بن زيد عن
ابن شهاب كاتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا بنو
النضير وخيبر وفدك فاما بنو النضير فكانت حبسا لابنا السبيل
واما خيبر فجزاها بين المسلمين ثم قسم جزا النفقة اهله وما فضل
منه جعله في فقرا المهاجرين فان الله تعالى يقول ولابي ذر والاصيلي
وابن عساكر قال الله تعالى ما التنزيل وما انا رد الله على رسوله
منهم من بني النضير او من الكفرة فما اوجفتم اسرعتم يا مسلمين الاية
فكانت هذه الاية خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
لا حق لغيره فيها غم والله ما احتازها بحا مهملة ساكنة ثم فوقية فالف
فزاي مفتوحة من الحيازة اي ما جمعها دونكم ولابي ذر عن الكشميهني
ما اختارها بالخا المعجمة والرا فلا استاثر بالفوقية وبعد الهمزة الساكنة
مثلثة فرا اي ما تفرد بها عليكم وقد اعطاكموها اي اموال الفي
وبثها بفتح الموحدة والمثلثة المشددة اي فرقها فيكم حتى بقي منها

هذا المال وكان بالواو وللكشميهني فكان النبي صلى الله عليه
وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ
ما بقي منه فيجعله مجعل مال الله في السلاح والكراع ومصالح
المسلمين فعمل بكسر الميم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك
حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك فقالوا ولابي ذر قالوا
نعم ثم قال عمر لعلي وعباس انشدكما الله باسقاط حرف الجر من
الجلالة الشريفة ولابي ذر باثباته هل تعلمان ذلك قالا له نعم
ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله عنه
انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتشديد التحتية من ولي
ففتضها بفتحات فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانتما حينئذ واقبل على علي وعباس تزعمان ان ابا بكر فيها كذا
وفي رواية مسلم فجئتما تطلبان ميراثك من ابن اخيك وتطلب هذا ميراث
امراته من ابيها فقال ابو بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا نورث ما تركنا صدقة فرايتماه كاذبا اثما غادرا خائنا وكان الزهري كان
يحدث به تارة فيصرح وتارة يكني وهو نظير ما سبق من قول العباس
لعلي رضي الله عنهما والله يعلم انه ان ابا بكر فيها صادق بار بتشديد
الراء راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وولي ابي بكر رضي الله عنه ففتضتها بتثنية
بلفظ التثنية اعمل فيها بفتح الميم بما عمل بكسرها به رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني وكلمتكما على كلمة
واحدة لا مخالفة بينكما وامركما جميع لا تفرق فيه ولا تنازع جئتني
يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك اي من ميراثه صلوات
الله وسلامه عليه واتاني يشير الى علي يسالني نصيب امراته
فاطمة من ميراث ابيها عليه الصلاة والسلام فقلت لكما ان شئتما
دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه تعملان ولابي ذر
لتعملان فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل
فيها ابو بكر وبما عمل فيها منذ بالنون وليتها بفتح الواو وكسر اللام
مخففة اي لتتصرفا فيها وتنتفعا منها بقدر حقكما كما تصرف فيها رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر لا على جهة التمليك اذ هي
صدقة محرمة التمليك بعده صلى الله عليه وسلم والا فلا تكلماني فيها
فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله
هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط نعم فاقبل عمر ولابي ذر
عن الكشميهني ثم اقبل على علي وعباس فقال انشدكما بالله بحرف
الجر هل دفعتها اليكما زاد ابو ذر عن الكشميهني بذلك قالا نعم قال
عمر افتلتمان افتطلبان مني قضاء غير ذلك فوالذي باذنه تقوم السما

بغير

بغير عمد والارض على الماء لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم
الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي وانا اكفيكماها ومطابقة
الحديث للترجمة في قول الرهط عثمان واصحابه اقض بينهما وارح
احدهما من الاخر فان الظن بهما انهما لم يتنازعاه الا وكل منهما مستند
في الحق بيده دون الاخر فاقض بينهما ذلك الى المخاصمة ثم المجادلة
التي لولا التنازع لكان اللائق خلاف ذلك قاله في الفتح وفي
الحديث اتخاذ الحاجب واقامة الامام من ينظر على الوقف نيابة عنه
والشريك بين اثنين في ذلك وغير ذلك مما يدرك بالتامل وسبق
الحديث في باب فرض الخمس بطوله

باب اثم من اوى

بفتح الهمزة الممدودة والواو محدثا بضم الميم وكسر المهملة
مبتدعا او ظالما رواه اي اثم من اوى محدثا علي اي ابن ابي طالب
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح تقدم
موصولا في الباب الذي قبله قال في عمدة القاري ليس في الباب الذي
قبله ما يطابق الترجمة واما الذي يطابقها ما تقدم في باب الجزية في باب
اثم من عاهد ثم غدر قال فيه فمن احدث فيه حدثا او اوى محدثا
فعليه لعنة الله وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي
قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري قال
حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول قال قلت لانس رضي الله
عنه احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة بهمزة الاستفهام
قال نعم ما بين كذا وكذا وفي حديث علي السابق في باب فضل
المدينة من الحج ما بين عائر الى كذا واتفقت روايات البخاري كلها على
ايهام الثاني وفي مسلم الى ثور وسبق ما في ذلك من البحث في فضل
المدينة لا يقطع شجرها زاد ابو داود ولا ينفر صيدها من احدث فيها
حدثا مخالفا للشرع فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين والمراد
باللعن العذاب الذي يستحقه لا كلعن الكافر وهذا التوعد وان كان
عاما في المدينة وغيرها لكنه خص المدينة بالذكر لشرفها اذ هي
مهبط الوحي ومنها انتشر الدين قال عاصم اي ابن سليمان
بالسند السابق فاخبرني بالافراد موسى بن انس انه قال من
اوى محدثا قال الدارقطني عن عاصم عن النضر بن انس لا عن موسى
قال والوهم فيه من البخاري او شيخه قال عياض وقد اخرجه مسلم
على الصواب قال في الفتح ان اراد انه قال عن النضر فليس كذلك فانه
انما قال كما اخرجه عن حامد بن عمر عن عبد الواحد عن عاصم عن ابن
انس فان كان عياض اراد الايهام صواب فلا يخفى ما فيه والذي سماه
النضر هو مسدد عن عبد الواحد كذا اخرجه في مسنده وابو نعيم في المستخرج
من طريقه وقد رواه عمرو بن ابي قيس عن عاصم فبين ان بعضه عنده عن

انسه نفسه وبعضه عن النضر بن انس عن ابيه اخرجه ابو عوانة
في مستخرجه وابو الشيخ في كتاب الترهيب جميعا من طريق عن
عاصم عن انس قال عاصم ولم اسمع عن انس او اوي محدثا
فقلت للنضر اسمعت هذا يعني الحديث الزايد عن انس قال لكني
سمعت منه اكثر من مائة مرة والحديث سبق في الحج في الباب المذ
وبالله المستعان على الاكمال باب من ذكر
في ذم الراي الذي على غير اصل من كتاب او سنة او اجماع وكان
القياس الذي لا يكون على هذه الاصول فان كان الراي على اصل منها
فمحمود غير مذموم وكذا القياس ولا تقف بفتح الفوقية وسكون
القاف اي لا تقل ما ليس لك به علم قاله ابن عباس فيما اخرجه
الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه وصح به
المولف لما ذكره من ذم التكلف وسقط قوله كما يفعل ابو ذر وقال العوفي
عن ابن عباس لا تذم احدا بما ليس لك به علم وقال محمد بن الحنفية
يعني شهادة الزور وقال قتادة لا تقل رايت ولم تر وسمعت ولم تسمع
وعلمت ولم تعلم فان الله سايلك عن ذلك كله ولا يصح النسبة قد
يبطل الاجتهاد من ذا نوع من العلم فان علمتموه من مومنات اقام الشا
غالب الظن مقام العلم وامرنا بالعمل به كما في الشهادات وبه قال حدثنا
سعيد بن تليد بفتح الفوقية وكسر اللام يوزن عظيم وهو لسعيد
بكسر القبي ابن عيسى بن تليد نسبة الى جده قال حدثني بالافراد
وابي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد عبد الرحمن
بن شريح بضم المعجمة وفتح الراي بعدها تحتية ساكنة فمهملة الاسكندر
وغيره قال الحافظ ابو ذر الهروي هو عبد الله ابن لهيعة وابهمه
للضعف عنده واعتمد على عبد الرحمن بن شريح عن ابي الاسود
محمد بن عبد الرحمن عن عروة ابن الزبير انه قال حج
عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم فسمعته يقول سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا ينزع العلم
بعد ان اعطاهموه انتزاعا نصب على المصدرية ولابي ذر عن الحموي
اعطاكموه بالكاف بدل الهاء ولكن ينتزعه منهم او منكم بالكاف
مع قبض العلماء بعلمهم فيه نوع قلب والتقدير ولكن ينتزعه بقبض
العلماء بعلمهم فيه والمراد بعلمهم بقلتهم بان يجيء العلم من الدفاتر وتبقى
مع علم المصاحبة فيبقى ناس من جهال بفتح التحتية والقاف من
فيبقى فيستفتون بفتح الفوقية فنون الواو الساكنة اي تطلب منهم
الفتوى فيفتون فيفتون بضم التحتية والفوقية برايهم فيضلون
بضم التحتية ويضلون بفتح قال عروة فحدثت عايشة وابو ذر
فلما حدثت بعايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انكرته

عبد

عبد الله بن عمرو حج بعد اربع بعد تلك الحج السنة او الحجة فقالت
له عايشة يا ابن اختي اسمعت ابا بكر انطلق الى عبد الله
بن عمرو فاستثبت منه الذي حدثتني عنه بسكون المثلثة
وفي مسلم قالت لي عايشة يا ابن اختي بلغني ان عبد الله بن عمرو
مارنا الى الحج فالقه فسايله فانه قد حمل عن النبي صلى الله عليه
وسلم علما كثيرا فجيته اي جيت عبد الله بن عمرو فسالته
عن ذلك فحدثني به كيحدثني حديثا في المرة الاولى فاتيت عايشة
رضي الله عنها فاخبرتها بذلك فعجبت لكونه ما غير حرفا منه
فقالت والله لقد حفظ عبد الله ابن عمرو وفي رواية سفين
بن عيينة عند الحميدي قال عروة ثم لبثت سنة ثم لقيت عبد الله
بمعنى عمرو في الطواف فسالته فحدثني قال في الفتح فاقام ان لقا
اياه كان في المرة الثانية كان بمكة وكان عروة كان حج في تلك السنة
من المدينة وحج عبد الله من مصر فبلغ عايشة ويكون قوله قد
قدم من مصر طالبا لمكة لانه قدم المدينة اذ لو دخلها للقيه عروة
بها ويحتمل ان تكون عايشة سمعت تلك السنة وحج معها عروة فقدم
عبد الله بعد فلقيه عروة بامر عايشة وعند احمد عن ابي مسعود قال
هل تدرون ما ذهاب العلم ذهاب العلماء واستدل بالحديث على جواز
خلو الايمان عن مجتهد وهو قول الجمهور خلافا لاكثر الحنابلة لبعض
من عثروا له انه صرح في رفع العلم بقبض العلماء وفي تدريس اهل
الجهل ومن الازمان الحكم بالجهل واذا انتفى العلم ومن يحكم استلزم انتفا
الاجتهاد والمجتهد وعورض هذا الحديث لم يزال طايفة من امتي ظاهرين
حتى ياتي امر الله واجيب بانه ظاهر في عدم الخلو فلا ينافي نفي الجواز
وبان الدليل الاول اظهر للتصريح بقبض العلم ثان وبتقدمه اخرى والثاني
والثاني ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فيفتون برايهم الحديث
سبق في باب كيف يقبض العلم من كتاب العلم واخرجه مسلم في القدر
والترمذي في العلم وابن ماجة في السنة وبه قال حدثنا عبد الله
هو عبد الله بن عثمان وعبد الله لقبه قال اخبرنا ابو حمزة بالحا
المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري قال سمعت الاعمش سليمان
بن مهران قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة هل شهدت وقعة
الجماجم بضم الجيم وفتح النون تقول نعم حضرتها فسمعت سهل بن حنيف
وحدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن الاعمش عن ابي وايل انه قال قال سهل بن
حنيف رضي الله عنه يوم صفين وقد كانوا اتهموه بالتقصير في القتال يوم
يا ايها الناس اتهموا رايكم في هذا القتال على دينكم فانا يقاتل في حياة

ف

في الاسلام باجتهاد اجتهدوه قال في الفتح اي تحملوا اني امر الدين
بالراي اي المجرد الذي لا يستند الى اصل من الدين وقال ابن بطال
وهذا وان كان يدل على ذم الراي لكنه مخصوص بما اذا كان معارضا
للنص فكانه قال اتهموا الراي اذا خالف السنة لقد رايتني اي
رايت نفسي يوم ابي جندل بفتح الجيم والدال المهملة بينهما نون ساكنة
اخره لام ابن سهيل بن عمرو اذ اجابر يسف في قيوده يوم الحديبية
سنة ست عند كتب الصلح على وضع الحرب عشر سنين ومن اتى
من قريش يعني اذن وليم ردة عليهم ولو استطعت يوم الحديبية ان
ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ردا ابا جندل الى
قريش لاجل الصلح لرددته وقاتلت قريشا قتالا لامر يد عليه
فكما توقفت يوم الحديبية من اجل ابي لما خاف ان يحكم رسول الله صلى
الله عليه وسلم كذلك اتوقف اليوم لما حل مصلحة المسلمين وقد جاء عن
عمر نحو قول ابي سهيل ولفظه اتقوا الراي في دينكم اخرجه البيهقي
في المدخل واخرجه ابو داود والطبراني مطولا بلفظ اتهموا الراي على الدين
فلقد رايتني اردا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم برايي فجهدا فوالله
ما الوا عن الحق وذلك يوم ابي جندل حتى قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم تراجعني ارضى ويابى والحاصل كما قال
في فتح الباري ان المصير الى الراي انما يكون عند فقد النص والى هذا
يومي قول امامنا الشافعي يقول فيما اخرجه البيهقي بسند صحيح الى
احمد بن حنبل سمعت الشافعي يقول القياس عند الضرورة ومع
ذلك فليس القايل برايه على ثقة من انه وقع على المراد من الحكم
في نفس الامر وانما عليه بذل الوسع في اجتهاد ليوجر ولو اخطا
وبالله التوفيق ولابي ذر ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله
عليه وسلم لرددته وعاهدناه سيوفنا على عواتقنا والعاتق
بفتحتين ما بين المنكب والعنق والمراد بالامر
قطيع اي شديد في القبح الناسهن اي السيوف ملتبسة بنا بفتح
المثناة وسكون السين المهملة واللام بينهما هاء مفتوحة اخره نون
اي الاقضين بنا ولابي ذر عن الكشميهني الا اسهلن بها
سهل يغرقهم حالا وما لا فاوطانا فيه غير هذا الامر الذي نحن
فيه فانه مشكل حيث عظمت المصيبة بقتل المسلمين وشدة المعارضة
من جمع الفريقين اذ حجة على واتباعه ما شرح من قتل له اهل البغي حتى
يرجعوا الى الحق واجمعت معويه واتباعه قتلة عثمان ظلما وجحدوا قتلته بلما
بايعاتهم في العسكر الواقع فعظم الشبهة حتى اشتد القتال الى ان وقع
التحكيم فكان ما كان ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اتهموا رايكم على دينكم
وسيأتي اليوم الى ابي جندل في الحديبية بما رده الى المشركين كما ان ثانيا

على

على المسلمين وكان ذلك اعظم ما جرى عليهم من سائر الامور وارادوا
القتال بسببه وان يمتنعوا ابا جندل وابى رضون ان الصلح والحديبية
سبب في الجزية قال الكرماني سليمان بالسند السابق وقال ابو وايل
شقيق بن سلمة شهدت اي حضرت وقعة صفين بكسر المهملة والفا
المشددة بعدها تحتية ساكنة فنون ما ينصرف للعلمية والتانيث
بقعة بين الشام والعراق بشاطئ الفرات وبيست صفون بضم الفا
بعدها واو بدل الياء اي بيست المقاتلة التي وقعت فيها واعراب الواقع
هنا كاعراب المجموع في قوله تعالى كلا ان الابرار لفي عليين وما ادراك
ما عليون والمشهور اعرابه بالنون والتحتية فانه في احد القولين الثلاثة يقول
هذا صفين برفع النون ورايت صفين ومررت بصفين بفتح النون فيهما
قال في الفتح وابي ذر شهدت صفين وبيست صفين بالتحتية فيهما ولغير
الثاني بالواو وفي رواية النسفي مثلهم لكن قال بيست الصفون بزيادة
الف قبل اللام وبعضهم فتح الصاد وقال الفا مكسورة مشددة انفا والله
اعلم باب ما كان النبي صلى الله عليه
وسلم يسال بضم اوله مبنيا للمفعول ما لم ينزل منبنيا للمفعول انفا
عليه الوحي فيقول لا ادري كما جا في الحادثة التي ان شا الله تعالى
كلها ليستعملي شرط المؤلف او لم تجئ عن ذلك حتى ينزل بضم اوله
وفتح ثالثه عليه الوحي بالرفع ببيان ذلك فيجب ح وابي ذر عن
الكشميهني المستملي حتى ينزل الله عليه الوحي بالنصب على المفعولية
ولم تقل برايي ولا بقياس من عطف العام على الخاص وقيل الراي التفكر اي
لم يقل بمقتضى العقل ولا بالقياس وقيل الراي اعم لشموله مثل الاستحسان
لقوله تعالى بما اراك الله اي بما علمك الله وقال ابن مسعود عبد الله سيل النبي صلى
الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الاية ويسيلونك عن
الروح وقول الاية ثابتة لابي ذر عن الكشميهني وبه قال
علي بن عبد الله المدني قال حدثنا سفين بن عيينة قال سمعت
ابن المنكدر محمد يقول سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي
الله عنهما يقول مرضت فجاني رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعودني وابو بكر في بني سلمة وهما ماشيان فاتاني وقد اغمي علي
فتوضا الواو للحال فصب رسول الله صلى الله عليه وسلم صبوه
بفتح الواو اي كما وصفويه على فافقت من الاغما فقلت يا رسول الله
وفي كما قال سفين بن عيينة فقلت اي رسول الله صلى الله عليه
وسلم كيف اقضي في مالي كيف اصنع بمالي فما اجابني
صلى الله عليه وسلم بشي حتى نزلت آية المواريث وفي النسائي فنزلت
يوصيكم الله في اولادكم وسيجي هناك ان الدمياطي قال انه وهم وان الذي

في جابر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة كما رواه مسلم وفيه زيادة
بحث فاطلبه ثم وليس في الحديث المعلق والموصول دليل لقوله
المصنف في الترجمة لا ادري وفي الكواكب في قوله لا ادري حذارة اذ
ليس في الحديث ما يدل عليه ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم ذلك
قال في فتح الباري وهو بشاهل شديد منه في الاقدام على اتيان الشبهة
والظاهر انه اشار في الترجمة الى ما ورد في ذلك مما لم يثبت عنده
منه على شرطه وان كان يصح الحجة على عادته في امثال ذلك وقد ثبت
ابن عمر عند ابن حبان جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال اي البقاع خير قال لا ادري فقال سل ربك فانقض جبريل
انتهى ملخصا الحديث وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند الدارقطني
والحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ادري الحدود كفارة
لاهلها ام لا وعند الطبراني انا سكت النبي صلى الله عليه وسلم في اشياء
معضلة ليس لها اصل في الشريعة فلا بد فيها من الاطلاع على الوجوه والا
فقد شرع صلى الله عليه وسلم لامته القياس واعلمهم كيفية الاستنباط
في مسايلها اصولها ومعانيها ليزنهم كيف يصنعون فيما لا نص فيه والقياس
هو تشبيه ما لا حكم فيه بما فيه حكم في المعنى وقد شبه صلى الله عليه
وسلم الحمر بالخيل فقال ما انزل الله علي فيها شيء غير هذه الآية الفاذة
الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
وقال الحمر الاتية اخبرته ان اباك لم يرى ارايت لو كان على ابيك دين الت
قاضيه فالله احق بالقضاء فهذا هو عمدة القياس وتعقبه الصفا
بان البخاري لم يرد النفي المطلق وانما اراد انه صلى الله عليه وسلم ترك
الكلام في اشياء اجاب ـــــ بالراي في اشياء قد يوب لكل ذلك مما
ورد فيه واشار الى قوله بعد باين من شبه اصلا معلوما باصل مبين
والحديث سبق في تفسير سورة النساء باب

تعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته من الرجال والنساء مما
علمه الله ليس برايه ولا تمثيل اي وقياس وهو اثبات مثل حكم
معلوم في معلوم اخر لاشتراكهما في علة الحكم والراي اعم منه قال في الصحاح
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن عبد الرحمن بن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن عبد الله الاصبهاني
الاصل الكوفي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال جاءت امراة قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمها
ويحتمل ان تكون هي اسما بنت يزيد بن السكن الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل
لنا من نفسك اي من اجل اوقاتك لاجتماعنا بك يوما من الايام ناتيك فيه
تعلمنا مما علمك الله فقال صلى الله عليه وسلم اجتمعن بكسر الميم

في يوم كذا وكذا في مكان كذا وكذا فاجتمعن بفتح الميم فاتاهن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال لهن
ما منكن امراة تقدم بين يديها من التقديم الى يوم القيامة من
ولدها ثلاثة الا كان لها حجابا من النار فقالت امراة منهن
هو ام سليم او ام ايمن او ام بشير رسول الله ومن قدم اثنين وكابي
ذر عن الكشميهني او اثنين قال ابو سعيد فاعادتها ام الصلة اثنين
مرتين ثم قال صلى الله عليه وسلم واثنين واثنين واثنين ثلاثا
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله الا كان لها حجابا من النار لان هذا
امر توقيفي لا يعلم الا من قبل الله تعالى ليس فيه راي ولا تمثيل كما لا
في الكواكب وسبق الحديث في العلم في باب هل يجعل للنساء يوما على
حدته في العلم وفي الجنايز باب ـــــ قول النبي
صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق
يقاتلون قال البخاري وهم اهل العلم وابي ذر وهم من اهل العلم وسقط
يقاتلون وروى البخاري عن علي بن المديني هم اصحاب الحديث ذكره
الترمذي وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين العيشي قال حدثنا
الكوفي عن اسمعيل بن خالد التابعي عن قيس هو ابن ابي حازم عن
المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق
معاوين او غالبين او غالبين زاد في حديث ثوبان عند مسلم على الحق
لا يضرهم من خذلهم حتى ياتيهم امر الله وهم ظاهرون
على الناس فهم حجة على من خالفهم واستشكل بحديث مسلم عن عبد الله بن عمرو
لا تقوم الساعة الا على شرار الناس الحديث واجيب بان المراد من
شرار الناس الذين لا فقه، عليهم لساعة قوم يكونون بموضع مخصوص
وبموضع اخر يكون طائفة يقاتلون على الحق وعند الطبراني من حديث ابي
امامة قيل يا رسول الله واين هم قال ببيت المقدس وارجاء بيت المقدس
يحضرهم الرجال اذا خرج فينزل عيسى عليه السلام فيقال الدجال تقدم
ان يكون ذلك عند خروج الدجال او بعد موت عيسى عليه السلام بعد
هبوب الريح التي تقبض بعده فلا يبقى احد في قلبه مثقال ذرة من ايمان
الا قبضته ويبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة وهناك تتحقق خلو
الارض عن مسلم فضلا عن هذه الطائفة الكريمة وهذا كما في الفتح او في
ما يتمسك به في الجميع بين الحديثين المذكورين والحديث سبق في
علامات النبوة وباتي ان شاء الله تعالى في التوحيد يعود الله وبه قال
حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني ابن وهب عبد الله عن يونس
بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عبد الرحمن بن عوف قال

سمعت معوية بن ابي سفين رضي الله عنهما حال كونه يخطب قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا اي جميع
الخيرات لان النكرة تفيد العموم او خيرا عظيما والتنوين للتعظيم يفقهه
في الدين والفقه في الاصل الفهم يقال فقه الرجل بالكسر تفقه فقها اذا
صار فقيها عالما وجعله العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا بعلم الفروع وانما
خص من علم الشريعة بالفقه لانه علم مستنبط بالقوانين والادلة والاقيسة
والنظر الدقيق بخلاف علم اللغة والنحو والصرف روي ان سلمان نزل على
تبطية بالعراق فقال لها هل هنا مكان نظيف اصلي فيه فقالت طهر قلبك
وصل حيث شئت فقال فقهت اي فهمت ولو قال علمت لم يقع هذا الموقع
وعن الدارمي عن عمران قال قلت للحسن يوما في شي قاله يا ابا سعيد ليس
هكذا يقول الفقها فقال ويحك هل رايت فقيها قط انما الفقيه الزاهد في
الدنيا الراغب في الاخرة البصير بامور دينه والمداوم على عبادة ربه وانما
انا قاسم قال القاضي عياض اي انا اقسم بينكم فالقي كل الى كل واحد ما يليق
به ويعطي الله كل واحد منكم من الفهم والتفكر والعمل ما اراده وقال التوربشتي
اعلم صلى الله عليه وسلم لم يفصل في قسمة ما اوحي اليه احدا من امته
على الاخر بل سوى في البلاغ وعدل في القسمة وانما التفاوت في الفهم وهو
واقع من طريق العطا ولقد كان بعض الصحابة يسمع الحديث فلا يفهم منه
الا الظاهر الجلي ويسمعه اخر منهم او من القران الذي يليهم او ممن اتى بعده
فيستنبط منه كثيرا وقال الطيبي الواو في قوله وانما انا للحال من فاعل
يفقهه او من مفعوله واذا كان الثاني فالمعنى ان الله يعطي كلا عن اراد
ان يفقهه استعداد الدرك المعاني على قدره ثم يلهمني بالغا ما هو اللايق
باستعداد كل واحد وعليه كلام القاضي فاذا كان الاول فالمعنى اني القي ما
يسنح لي واسوي فيه ولا ارجح بعضهم على بعض والله يوفق كلا منهم على
ما اراد وشا من العطا وعليه كلام التوربشتي انتهى ولن يزال امر
هذه الامة مستقيما على الدين الحق حتى تقوم الساعة او قال
حتى ياتي امر الله بالشك من الراوي ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
ولن يزال امر هذه الامة مستقيما لان من جملة الاستقامة ان يكون
فيهم المتفقه والمتفقهة ولا بد منه لترتبط الاخبار المذكورة بعضها بالبعض
ويحصل جهة جامعة بينهما معنى والحديث سبق في العلم واخرجه مسلم في
الزكاة باب قول الله ولابي ذر باب
بالتنوين في قول الله تعالى او يلبسكم شيعا اي متفرقين وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال
عمرو بن دينار سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول لما
نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قل هو القادر الكامل القدرة
على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم كالمطر النازل على قوم نوح حجارة

قال

قال صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك اي بذاتك من عذابك او
من تحت ارجلكم كالرجفة والخسفة ويجوز ان يكون الظرف متعلقا
بيبعث وان يكون متعلقا بمحذوف على انه صفة لعذابا اي عذابا كائنا
من هاتين الجهتين قال صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك من عذابك
فلما نزلت او يلبسكم شيعا او يخلطكم فرقا مختلفين على اهوا شتى كل
فرقة متتابعة لامام ومعنى خلطهم اشتباب القتال بينهم فيختلطون في
ملاحم القتال وشيعا نصب على الحال وهي جمع شيعة كسدرة وسدر وقيل
المعنى يجعلكم فرقا ويثبت فيكم الاهوا المختلفة ويذيق بعضكم باس
بعض يقتل بعضكم بعضا والباس السيف والاذاقة استعارة وهي قايسة
لقوله تعالى ذوقوا مس سقر ذق انك فذوقوا العذاب وقال
اذقناهم من كوس الموت صرفا وذاقوا من استنا كووسا
قال صلوات الله وسلامه عليه هاتان المحنتان اللبس والاذاقة اهون
او قال ايسر لان الفتن بين المخلوقين وعذابهما اهون وايسر من
عذاب الله على الكفر والحديث سبق في تفسير سورة الانعام واخرجه
الترمذي في التفسير باب من شبه اصلا
معلوما باصل معين بفتح التحتية وقد بين الله ولابي ذر عن الكشميهني
بين رسول الله حكمهما بلفظ التثنية ولابي الوقت حكمها قال في الفتح
وفي رواية عن الكشميهني والجرجاني من شبه اصلا معلوما باصل مبين وقد
بين ليفهم السايل المراد وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج بالمهملة والموحدة
والمعجمة في الاول والجيم في الثاني ابو عبد الله البصري قال حدثني
ولابي ذر والوقت اخبرني بالخا والافراد في الروايتين ابن وهب عبد الله
المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان اعرابيا اي ضمضم ابن قتادة كما في المبهمات لعبد الغني بن سعيد وعند
مسلم واصحاب السنن ان اعرابيا من فزارة بفتح الفا وتخفيف الزاي هو فزارة
ابن ذبيان بن نقيض اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اني امراتي ولدت غلاما اسود اي واني انا ابيض ولم اعرف اسم
المراة ولا الغلام واسود صفة لغلام وهو لا ينصرف للوزن والصفة واني
انكرته اي استنكرته بقلبي ولم يرد انه انكره بلسانه فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم هل لك من ابل قال الاعرابي نعم قال عليه
الصلاة والسلام له فما الوانها ما مبتدا من اسما الاستفهام والوانها خبره
قال الوانها حمر رفع خبر المبتدا المقدر قال صلوات الله وسلامه عليه هل
ولابي ذر عن الكشميهني فهل فيها من اورق بفتح الهمزة والرا بينهما واو ساكنة
اخره قاف قال الاصمعي الاورق من الابل الذي في لونها بياض يميل الى سواد
وهو اطيب الابل لحما بمحمود عندهم في عمله ويسره وهو غير منصرف للوصف

للوصف ووزن الفعل والفا في فهل عاطفة قال الاعرابي ان فيها
لورقا بضم الواو وسكون الرا ان واسمها وخبرها في المجرور واللام
هي الداخلة في خبر ان واصلها لام الابتدا ولكنها اخرت لاجل انها غير
عاملة وان عاملة وتسمى هذه اللام المدخلة قال عليه الصلاة والسلام
فاني ترى بفتح الفوقية او بضمها اي تظن ذلك جاها الفاعل ضمير
يعود على اللون والمفعول يعود على الابل وذلك مفعول ثان واني استفهام
بمعنى كيف اي كيف اتاها اللون الذي ليس من الوانها قال الاعرابي
يا رسول الله عرق نزعها بكسر العين وسكون الرا بعدها قاف ونزعها
بالزاي والمراد بالعرق هنا الاصل من النسب شبه بعرق الثمرة ومنه
فلان معرق في النسب والحسب ومعنى نزعه اشبهه واجتذب منه اليه
واظهر لونه عليه واصل النزع الجذب فكانه جذبه وللكشميهني نزعه
قال ابو هريرة ولم يرخص صلى الله عليه وسلم له للاعرابي في الانتفا
منه في انتفا اللعان ونفي الولد من كونه صلى الله عليه وسلم شبه
للاعرابي ما انكره من لون الغلام بما يعرف من نتاج الابل فابان له بما
يعرف ان الابل الحمر تنتج الاورق وهو الاغبر فكذلك المراة البيضا تلك
الاسود وسبق الحديث في اللعان وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة جعفر بن وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي مولى ابي محمد احد
الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امراة زاد في باب
الحج والنذور عن الميت من كتاب الحج من جهينة وفي النسائي هي امراة
سنان بن سلمى الجهني ولاحمد سنان بن عبد الله وهي اصح وفي الطبراني
انها عمته كذا قاله في المقدمة وقال في الشرح ان ما في النسائي لا يفسر به
المبهم يفسر به المبهم في حديث الباب لا في حديث الباب ان المراة ساكت
بنفسها وفي النسائي ان زوجها سال ويحتمل ان يكون نسبة السوال اليها
مجازية جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها اي ايصح مني
ان اكون نائبة عنها فاحج عنها فالفا الداخلة عليها همزة الاستفهام الا
ستخباري معطوف على المحذوف المقدر ولم يسم الام قال صلى الله عليه
وسلم نعم حجي عنها ارايت اي اخبريني لو كان على امك دين لمخلوق
اكنت قاضيته عنها قالت نعم قال فاقضوا الله ايها المسلمون
الحق الذي له تعالى ودخلت المراة في هذا الخطاب دخولا بالقصد
الاول وقد علم في الاصول ان النسا يدخلن في خطاب الرجال لا سيما عند
القرينة المدخلة ولابي ذر عن الكشميهني اقضوا الله فان الله احق
بالوفا من غيره ومطابقة الحديث في كونه صلى الله عليه وسلم شبه
للمراة التي سالته عن امها بدين الله بما يعرف من دين العباد غير انه

قال

قال فدين الله احق وقول الفقها بتقديم حق الادمي لا ينافي الا
خفية بالوفا واللزوم لان تقديم حق العبد بسبب احتياجه ثم ان
عقد هذا الباب وما فيه يدل على صحة القياس والباب السابق يدل
على الندم واجيب بان القياس صحيح مشتمل على جميع شرايطه
المقررة في علم الاصول وفاسد بخلاف ذلك فالمذموم هو الفاسد
والصحيح لا مذمة فيه بل هو مامور به وفي الباب دليل على وقوع
القياس منه صلى الله عليه وسلم وقد احتج المزني بهذين الحديثين
على من انكر القياس وما اتفق عليه الجمهور وهو الحجة فقد قاس
الصحابة فمن بعدهم التابعين وفقها الامصار باب
ما جا في اجتهاد القضاة بصيغة الجمع ولابي ذر وابي الوقت والقضا
بفتح القاف والضاد والمد واضاف الاجتهاد اليه والمعنى الاجتهاد في
الحكم وفيه حذف تقديره اجتهاد متولي القضا بما انزل الله تعالى
والاجتهاد بذل الوسع للتوصل الى معرفة الحكم الشرعي لقوله تعالى ومن
لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون يجوز ان يكون من شرطية
وهو الظاهر وان تكون موصولة والفا في الخبر زايدة لشبهه بالشرط
ومدح النبي صلى الله عليه وسلم صاحب الحكمة بفتح الدال والحا
والنبي رفع على الفاعلية وصاحب نصب على المفعولية وبسكون الدال
مجرورا عطفا على قوله ما جا في اجتهاد ويكون المصدر مضافا لفاعله
حتى يقضي بها بالحكمة ويعلمها للناس لا ولابي ذر عن الكشميهني ولا
يتكلف من قبله بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهته ولابي ذر
عن الكشميهني قبله بتحتية ساكنة بدل الموحدة المفتوحة اي من كلامه
ومشاورة الخلفا والقضا بالجر عطفا على قوله في اجتهاد القضا وفيما
جا في مشاورة الخلفا وسوالهم اهل العلم وبه قال حدثنا شهاب بن
عباد بفتح العين والموحدة المشددة العبدي الكوفي قال حدثنا
ابراهيم بن حميد بضم الحا بن عبد الرحمن الرواسي عن اسمعيل بن
خالد البجلي واسم ابي خالد سعد عن قيس هو ابن ابي حازم عن
عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا حسد لا رخصة او لا غبطة الا في اثنتين خصلتين
رجل بالرفع اتاه بمد الهمزة اعطاه الله مالا فسلط بضم السين وكسر اللام
وللكشميهني فسلطه بفتحها وزيادة ها بعد الطا على هلكته بفتحات على
انفاقه في الحق واخر ولابي ذر او اخر اتاه الله حكمة بكسر الحا المهملة وسكون
الكاف والحكمة السنة او الفقه والعلم بالدين او ما ينتفع من موعظة
ونحوها او الحكم بالحق او الفهم عن الله ورسوله ووردت ايضا بمعنى النبوة
فهو يقضي بها بالحكمة ويعلمها الناس وفي قوله فسلطه على هلكته مبالغتان
احدهما التسليط فانه يدل على الغلبة وقهر النفس المجبولة على الشح البالغ

وثانيهما قوله على هلكته فانه يدل على انه لا يبقى من المال باقيا
ولما اوهم القرينتان الاسراف والتبذير المقول فيهما لا خير في السرف
كمله بقوله في الحق كما قيل لا سرف في الخير وكذا القرينة الاخرى اشتملت
على مبالغات احداها الحكمة فانها تدل على علم دقيق مع ايقان في العمل
وثانيها يقضي اي يقضي بين الناس وهي من مرتبته صلى الله عليه وسلم
وثالثها ويعلمها وهي ايضا من مرتبة سيد المرسلين قاله في شرح المشكاة
والحديث سبق في باب من قضى بالحكمة في اوايل الاحكام وكذا في العلم
والزكاة ومطابقته للترجمة الثانية ظاهرة وبه قال حدثنا محمد هو
ابن سلام كما جزم به ابن السكن ورجح في الفتح قال اخبرنا ابو معوية
محمد بن حازم بالمعجمتين قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
المغيرة بن شعبة الثقفي شهد الحديبية انه قال سال عمر بن
الخطاب رضي الله عنهم عن املاص المراة بكسر الهمزة وسكون الميم
اخره صاد مهملة هي التي تضرب بضم اوله مبنيا للمفعول بطنها نايب الفاعل
فتلقي بضم الفوقية وكسر القاف جنينا ميتا ماذا يجب على الجاني فيه
فقال ايكم سمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيئا قال المغيرة
فقلت انا سمعته فقال عمر رضي الله عنه ما هو الذي سمعته قلت
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه في الاملاص وهو الجنين
غرة بضم الغين المعجمة وفتح الراء المشددة عبد او امة بالرفع بالتنوين
في الثلاثة والثاني بدل كل من كل ونكرة من نكرة وعبر صلى الله عليه
وسلم عن الجسم كله بالغرة قال عمر للمغيرة لا تبرح حتى تجيئني وللاصيلي
حتى تجي بالمخرج بفتح الميم والراء بينهما معجمة واخره جيم فيما وللاصيلي
وابي ذر عن الكشميهني مما قلت فخرجت من عنده فوجدت محمد بن
مسلمة الخزرجي من البدري فجئت به اليه يشهد معي انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبد او امة فان قيل
خبر الواحد حجة يجب العمل به فلم الزمه بالشاهد اجيب للتاكيد
وليطمئن قلبه بذلك مع انه لم يخرج بانضمام اخر اليه عن كونه خبر الواحد
ومطابقة الحديث للشق الثاني من الترجمة ظاهر وسبق في اخر الديات
في باب جنين المراة تابعه اي تابع هشام بن عروة في روايته عن ابيه
عن ابي الزناد عبد الرحمن عن ابيه عبد الله بن ذكوان عن عروة
بن الزبير عن المغيرة بن شعبة فيما وصله المحاملي في الجزء الثالث عشر
من فوايد الاصبهاني عنه وفي رواية ابي ذر عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة بدل عروة والمغيرة قال الحافظ ابو الفضل بن حجر رحمه
الله وهو غلط والصواب الاول باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم لتتبعن بلام التاكيد وفتح الفوقية الاولى
وتسكين الثانية وفتح الموحدة وضم العين وتشديد النون كذا في الفرع

وضبطه

وضبطه في الفتح بفوقيتين مفتوحتين وكسر الموحدة قال واصله
تتبعون سنن من كان قبلكم بفتح السين والنون اي طريقهم في
كل شيء عنه وسقط لغير الكشميهني وبه قال حدثنا احمد بن
يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا
ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن المقبري سعيد بن ابي سعيد
كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي باخذ القرون
قبلها بموحدة مكسورة بعدها الف مهموزة وخاء معجمة ساكنة اي بسيرتهم
وفي رواية الاصيلي على ما حكاه ابن بطال فيما ذكره في الفتح بما الموصولة
اخذ بلفظ الماضي وهي رواية الاسمعيلي وفي رواية النسفي ماخذ القرون بميم
مفتوحة وهمزة ساكنة والقرون جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء الامة
من الناس وفي رواية الاسمعيلي من طريق عبد الله بن نافع عن ابن
ابي ذيب الامم والقرون شبرا بشبر وذراعا بذراع بالذال المعجمة
وللكشميهني شبرا شبرا وذراعا ذراعا فقيل يا رسول الله هولاء الذين
يتبعونهم كفارس والروم فقال صلى الله عليه وسلم ومن الناس المتبعون
المعهودون المتقدمون الا اولئك الفرس والروم وهما جيلان مشهوران
من الناس وعينهما لكونهما اذ ذاك اكبر ملوك الارض واكثرهم رعية واوسعهم
بلادا وكلمة من في قوله ومن الناس بفتح الميم وكسر النون للساكنين للاستفهام
الانكاري والحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد بن عبد العزيز
الرملي قال حدثنا ابو عمر بضم العين حفص بن ميسرة الصنعاني من
اليمن لا من صنعاء الشام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار بالتحتية
والمهملة المخففة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لتتبعن سنن من بفتح السين اي
طريق من كان قبلكم وسقط لفظ كان لابي ذر شبرا شبرا وذراعا بذراع
بباء الجر في بذراع فقط وللكشميهني شبرا بشبر وذراعا بذراع كذا في
الفرع كاصله وقال في الفتح قوله شبرا شبرا وذراعا ذراعا وفي رواية
الكشميهني شبرا بشبر وذراعا بذراع عكس الذي قبله حتى لو دخلوا
جحر ضب تبعتموهم بضم الجيم وسكون الحاء المهملة والضب بالضاد المعجمة بعدها
موحدة مشددة وهو الحيوان البري المعروف وخص جحره بالذكر لشدة ضيقه
وهو كناية عن شدة الموافقة لهم في المعاصي لا في الكفر اي انهم لاقتفائهم
اثارهم واتباعهم طرايقهم لو دخلوا في مثل هذا الضيق لوافقوهم قلنا يا رسول
الله المتبعون الذين قبلناهم اليهود بالرفع والنصب والنصارى قال
صلى الله عليه وسلم فمن هم غير اولئك فمن استفهام انكاري كالسابق قال
في الفتح ولم اقف على تعيين القايل ولا ينافي هذا ما سبق من انهم كفارس
والروم لان الروم نصارى وفي الفرس كان يهود مع ان ذلك كالشبر والذراع

والطريق ودخول الجحر على سبيل التمثيل ويحتمل ان يكون الجواب اختلف
بحسب المقام فحيث قيل فارس والروم كان هناك قرينة تتعلق
بالحكم بين الناس وسياسة الرعية وحيث قيل اليهود والنصارى كان
هناك قرينة تتعلق بامور الديانات اصولها وفروعها والحديث سبق في
ذكر بني اسرائيل **باب اثم من دعا** الناس **الى ضلالة**
لحديث من دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص
ذلك من اثامهم شيئا اخرجه مسلم وابو داود والترمذي من حديث ابي
هريرة **او سن سنة سيئة** لحديث ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان
عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شيئا رواه
مسلم من حديث جرير بن عبد الله البجلي **لقول الله تعالى ومن**
اوزار الذين يضلونهم بغير علم الاية في من وجهان احدهما ان من
مزيدة وهو قول الاخفش اي واوزار الذين على معنى ومثل اوزار لقوله كان
عليه وزرها ووزر من عمل بها والثاني انها غير مزيدة وهي للتبعيض اي
وبعض اوزار الذين وقدر ابو البقاء مفعولا حذف وهذه صفته اي واوزارا
من اوزار ولا بد من حذف مثل ايضا ومنع الواحدي ان تكون للتبعيض قال
لانه يستلزم تخفيف الاوزار عن الاتباع وهو غير جائز لقوله عليه الصلاة
والسلام من غير ان ينقص من اوزارهم شيء لكنها للجنس اي ليحملوا من جنس
اوزار الاتباع قال ابو حيان والتي لبيان الجنس لا يتقدر هكذا انما يتقدر
والاوزار التي هي اوزار الذين فهو من حيث المعنى كقول الاخفش وان
اختلف في التقدير وبغير علم حال من مفعول يضلونهم اي يضلون من لا يعلم
انهم ضلال قاله في الكشاف ومن الفاعل ورجح هذا بانه هو المحدث عنه
واول الكلام قوله واذا قيل لهم ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين ليحملوا اوزارهم
كاملة يوم القيامة وقطعة لهم اي لهؤلاء الكفار واساطير الاولين اي احاديث الاولين
واباطيلهم واللام في ليحملوا للتعليل اي قالوا ذلك اضلالا للناس فحملوا اوزار
ضلالهم كاملة وبعض اوزارا واوزار من ضل بضلالهم وهو وزر الاضلال
لان المضل والضال شريكان وثبت قوله بغير علم لابي ذر وسقط له لفظ
الاية وبه قال **حدثنا الحميدي** عبد الله بن الزبير قال **حدثنا سفين** بن عيينة قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران **عن عبد الله بن مرة** بضم الميم
وفتح الراء مشددة الخارفي **عن مسروق** هو ابن الاجدع **عن عبد الله** بن
مسعود انه **قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس من نفس** من
بني ادم **تقتل ظلما** بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما قاف ساكنة
الا كان على ابن ادم الاول قابيل حيث قتل اخاه هابيل كفل بكسر الكاف
وسكون الفاء نصيب **منها** قال الحميدي **وربما قال سفين** بن عيينة **من دمها**
لانه اول من سن القتل اولا على وجه الارض من بني ادم وسقط لابي
ذر اول من وفي الحديث الحث على اجتناب البدع والمحدثات في الدين لان

الذي

الذي يحدث البدعة ربما تهاون لخفة امرها في الاول ولا يشعر بما يترتب
عليها من المفسدة وهو ان يلحقه اثم من عمل بها من بعده اذ كان الاصل
في احداثها والحديث سبق في خلق ادم **باب ما ذكر**
النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف والنبي رفع فاعل
وحض بحاء مهملة مفتوحة وضاد معجمة مشددة اي حرص **على اتفاق اهل**
العلم قال في الكواكب في بعض الروايات وما حض عليه من اتفاق اهل
اهل العلم وهو من باب تنازع العاملين وهما ذكر وحض **وما اجمع** بهمزة
قطع ولابي ذر عن الكشميهني وما اجتمع بهمزة وصل وبزيادة فوقية بعد الجيم
عليه الحرمان مكة والمدينة اي ما اجمع عليه اهلهما من الصحابة ولم يخالف
صاحب من غيرهما والاجماع اتفاق المجتهدين من امة محمد صلى الله عليه
وسلم على امر من الامور الدينية بشرط ان يكون بعد وفاته صلى الله عليه
وسلم فخرج بالمجتهدين العوام وعلم اختصاصه بالمجتهدين والاختصاص
بهم اتفاق فلا عبرة باتفاق غيرهم اتفاقا وعلم عدم انعقاده في حياته صلى الله
عليه وسلم من قوله بعد وفاته ووجهه انه ان وافقهم فالحجة في قوله والا فلا
اعتبار بقولهم دونه وعلم ان اجماع كل من اهل المدينة النبوية واهل البيت النبوي
وهم فاطمة وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم والخلفاء الاربعة ابي بكر وعمر وعثمان
وعلي رضي الله عنهم والشيخين ابي بكر وعمر واهل الحرمين مكة والمدينة واهل المصر
من الكوفة والبصرة غير حجة لانه اجتهاد بعض مجتهدي الامة لا كلهم خلافا
لمالك في اجماع اهل المدينة وعبارة المؤلف تشعر بان اتفاق اهل الحرمين كليهما
اجماع لكن قال في الفتح لعله اراد الترجيح به لا دعوى الاجماع **وما كان بها**
بالمدينة **من شاهد النبي صلى الله عليه وسلم** ومشاهد **المهاجرين والانصار**
ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم عطف على مشاهد **والمنبر والقبر** معطوفان
عليه وفيه تفضيل المدينة بما ذكر لا سيما وما بين القبر والمنبر روضة من
رياض الجنة ومنبره على حوضه ولابي ذر عن الحموي والمستملي وما كان بهما
بلفظ التثنية والافراد اولى لان ما ذكره في الباب كله متعلق بالمدينة وحدها
وقال في الفتح والتثنية اولى وبه قال **حدثنا اسمعيل** ابن ابي اويس قال
حدثني بالافراد **مالك** هو ابن انس الامام **عن محمد بن المنكدر عن**
جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بمهملة وراء **السلمي** بفتحتين الانصاري
صحابي بن صحابي غزا تسع عشرة غزوة رضي الله عنهما **ان اعرابيا** قيل
اسمه قيس بن ابي حازم ورد بانه تابعي كبير لا صحابي او هو قيس بن حازم
المنقري الصحابي **بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام**
فاصاب الاعرابي وعك بفتح الواو وسكون العين حمى **بالمدينة فجاء الاعرابي**
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط قوله الى في رواية الكشميهني
فرسول نصب على ما لا يخفى **فقال يا رسول الله اقلني بيعتي** على الهمزة او من
المقام بالمدينة **فابى** بالموحدة فامتنع **رسول الله صلى الله عليه وسلم** ان يقيله

ثم جاء ثانية فقال يا رسول الله اقيلني بيعتي فابى ان يقيله فخرج الاعرابي
فقال يا رسول الله اقيلني بيعتي فابى ان يقيله فخرج الاعرابي من
المدينة الى البدو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكير
الذي ينفي به النار الخبث المتشمل عليها تنفي خبثها بفتح الفوقية وسكون
النون وكسر الفاء وخبثها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة ما يتبرء من الوسخ
وينصع بالتحتية وسكون النون بعدها صاد مهملة مفتوحة ثم عين مهملة ويخلص
بكسر الطاء التخفيف والرفع فاعل ينصع وابي ذر وتنصع بالفوقية طيبها
بالنصب على المفعولية كذا في الفرع كاصله طيبها بالتخفيف وكسر الواو ولذبع
الرواية بتشديد التحتية وبه ضبط القاضي لكنه استشكله قال الا ان ينصع في الطيب
ذكرا وانما الكلام يطوع بالضاد المعجمة وزيادة الواو والتفيلة يستوثق الحديث
في فضل المدينة في اواخر الحج وبيع الاحكام ومطابقته لما ترجم به هنا من جهة
الفضيلة التي اشتمل على ذكرها كل منهما وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل
التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا معمر بسكون العين بين
فتحتين ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن
عبد الله بن عتبة بن مسعود انه قال لابن عباس رضي الله عنهما قلت او قال
بن لعوف القرآن وقول الداري معنى اقرئي رجالا ايعلم منهم من القرآن
كما ابن عباس كان عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم انما حفظ المفصل من
المهاجرين والانصار تعقب بانه مخروج عن الظاهر بلا عن النص لان قوله
اقرئي بمعناه اعلم قال في الفتح ويؤيده ان في رواية ابن اسحق عن عبد الله بن
ابي بكر عن الزهري كنت اختلف الى عبد الرحمن بن عوف ونحن يعني مع عمر بن
الخطاب اعلم عبد الرحمن بن عوف القرآن اخرجه ابن ابي شيبة وقد كان ابن عباس
ذكيا سريع الحفظ وكان كثير من الصحابة تشاغلهم الجهاد لم يتسع وعوا القرآن
حفظا وكان من اتفق له ذلك يتدرك بعد الوفاة النبوية فكانوا يعتمدون
على ما كتبوا فيقرؤونه لم تلقنا للحفظ فلما كان اخر حجة حجها عمر رضي الله عنه
سنة ثلاث وعشرين قال عبد الرحمن بن عوف بمنى بالتنوين وكسر الميم
لو شهدت امر المؤمنين اتاه رجل لشهدت عجبا لجواب لو محذوف اي
كلمة والمعنى فلا يحتاج الى جواب ولم اعرف اسم الرجل وفي باب رجم الحبلى
من الحدود فقال كنت اقرئي رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينا
انا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذ رجع اليه عبد الرحمن
فقال لو رايت رجلا اتى امير المؤمنين اليوم قال وابي ذر فقال ان فلانا
لم اقف على اسمه ايضا يقول لو مات امير المؤمنين عمر لبايعنا فلانا يعني طلحة
بن عبيد الله او عليا فقال عمر لاقومن العشية فاحذر هؤلاء الرهط الذين يريدون ان يغصبوا
بالرفع وللكشميهني فلاحذر بفتح التحتية وسكون المعجمة وكسر المهملة اي يقصدون امور البيت من ظلمهم

وامرتيتهم فيريدون ان يبايعوها بالظلم والغضب قال عبد الرحمن فقلت
يا امير المؤمنين لا تفعل ذلك فان الموسم يجمع رعاع الناس بفتح الراء
والعين المهملة وبعد الالف اخر يه جهلتهم واراذلهم وابو ذر يفسرون عن التصحيف
وتفليطون بكسر الفوقية وسكون الفاء وكسر اللام وبعد التحتية طاء مهملة
يكثرون فيه فخاف ان لا يعوها يضبطوها ويحفظوها ويضعوها على مواضعها
كل مطير بضم الميم وفتح الطاء المهملة وسكون التحتية وكسر الراء
وللكشميهني وجه فيطير بها بضم التحتية وكسر الطاء المهملة وسكون التحتية
وجه فيطير بها بضم الميم مع التخفيف اي فينشرها كل ناقل بالسرعة من غير تامل
فاضبط وابي الوقت فيطيرها بتشديد التحتية فلا يعوها بهمز من قطع وكسر الكاف
حتى يقدم المدينة فان المعرض دار السنة بالنصب على البدلية من المدينة
فتخلص بضم اللام والنصب لابي ذر وللكشميهني بالرفع اي حتى يقدم المدينة
فتصل فيخلص اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار
فيحفظوا بالفاء وابي الوقت ويحفظوا مقالتك وينزلوها بالتخفيف
والتشديد على وجهها فقال عمر رضي الله عنه والله لاقومن به
في اول مقام اقوم بالمدينة قال ابن عباس بالسند السابق
فقدمنا المدينة فجاء يوم الجمعة حين زاغت الشمس فجلس على المنبر فلما
سكت المؤذن قام فقال بعد ان اثنى على الله بما هو اهله اما بعد ايها الناس
صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل
انزل اية الرجم ينصب اية وهي قوله مما نسخ لفظه الشيخ والشيخة
اذا زنيا فارجموهما البتة وابي ذر انزل بضم الهمزة وكسر الزاي اية بالرفع وسقطت
التصلية بعد قوله ان الله بعث محمدا في رواية ابي ذر ومطابقة الحديث للترجمة
من وصف المدينة بدار الهجرة والسنة وتاويد المهاجرين والانصار والحديث اورده
هنا باختصار وسيق في باب رجم الحبلى من الزنا من الحدود مطولا وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الواشحي حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن
محمد هو ابن سيرين انه قال كنا عند ابي هريرة رضي الله عنه وعليه
ثوبان ممشقان بضم الميم الاولى وفتح الثانية والمعجمة المشددة والقاف
مصبوغان بالمشق بكسر الميم وفتحها وسكون الشين المعجمة الطين الاحمر من كتان
والواو في قوله وعليه للحال فتمخط اي استنثر فقال قد ج بموحدة مفتوحة
وتضم فمثناة ساكنة فيهما مخففة وتشدد وكلمة تقال عند المدح والرضى
بالشيء وقد يكون للمبالغة ابو هريرة يتمخط في الكتان لقد رايتني
اغشى فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحجرة
عايشة رضي الله عنها مغشيا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة
اي مغمى علي بتشديد الياء من الجوع وللحموي والمستملي عليها مغشيا
فيجيء الجاء فيضع رجله على عنقي وللحموي والمستملي عنقه ويرى
بضم التحتية ويظن اني مجنون وما بي الا الجوع والغرض من الحديث هنا قوله
وانما اخرها بين المنبر والحجرة وقال ابن بطال عن المهلب وجه دخوله في الترجمة للاشارة

الي انها صبر على الشدة التي اشار اليها من اجل ملازمة النبي صلى
الله عليه وسلم في طلب العلم جوزي بما انفرد به من كثرة محفوظه ومتقوله
من الاحكام وغيرها وذلك ببركة صبره على المدينة والحديث اخرجه الترمذي
في الزهد وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا
سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن عابس بالعين المهملة وبعد الالف
موحدة مفسورة فمهملة بن ربيعة النخعي انه قال سمعت ابن عباس رضي الله
عنهما بضم السين وكسر الهمزة اشهد بهمزة ثم شين معجمة اي احضر الصبي
الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ولولا منزلتي منه ما شهدت
من الصغر اي ما حضرت العيد وسبقت الى باب العلم الذي بالمصلى من العيدين
ولولا مكاني من الصغر ما شهدته وهو يدل على ان الضمير في قوله منه يعود على غير
المذكور وهو الصغر ومشى بعضهم على ظاهر ذلك لسياق فقال ان الضمير يعود
على النبي صلى الله عليه وسلم والمعنى لولا منزلتي من النبي صلى الله عليه وسلم
ما شهدت معه العيد وهو متجه لكن هذا السياق مخالفة وفيه نظر لان
الغالب ان الصغر في مثل هذا يكون مانعا مقتضيا فلعل فيه تقديما وتاخيرا
ويكون قوله من الصغر متعلقا بما بعده فيكون المعنى لولا منزلتي من النبي صلى
الله عليه وسلم ما حضرت معه لاجل صغري ويمكن حمله على ظاهره واراد بشهوده
ما وقع من وعظ للنساء لان الصغر يقتضي ان يغتفر له الحضور معهن بخلاف
الكبير فاتى عليه الصلاة والسلام العلم بفتحتين الذي عند دار كثير بن
الصلت بالمثلثة والصاد المهملة وتسكون اللام بعدها فوقية
ابن معديكرب الكندي فصلى عليه الصلاة والسلام العيد بالناس ثم
خطب ولم يأبه ذر فقال بلال لقد اتوا وتذكروا اذانا واقامة ثم امر عليه
السلام بالصدقة وفي العيدين ثم خطب ثم اتى النساء ومعه بلال فوعظهن
وذكرهن وامرهن بالصدقة فجعل يأبه ذر عن الكشحين فجعلن
يخرصن بضم التحتية وفتح المعجمة وسكون الراء وفي العيد فرائتهن يهوين
بايديهن الى اذانهن وحلوقهن فامر عليه الصلاة والسلام بلالا
بانتهابهن لياخذ منهن ما يتصدقن به فاكفهن يجعلن يلقين في ثوب بلال
والحواتيم ثم رجع بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله فاتى العلم الذي عند دار كثير وقال الكرماني فيما ذكره عنه
ابن بطال شاهد الترجمة قول ابن عباس ولولا مكاني من الصغر ما شهدت
ان معناه صغر اهل المدينة وكبرهم ونساءهم وحداثهم ضبطوا العلم معاينة
منهم في مواطن العمل من يشاركهم الصبي عن الكبير فقاله وليس لغيرهم هذه
المنزلة وتعقب بان قول ابن عباس من الصغر ما تشهد به اشارة منه
الى ان الصغر مظنة عدم الوصول الى المقام الذي شاهد فيه النبي صلى الله
عليه وسلم حين يسمع كلامه ويباشر ما خصه لكن لما كان ابن عمه وخالة ام
المومنين وصل بذلك الى المنزلة المذكورة ولولا ذلك لم يصل ويوخذ منه في التعليم الذي

ادعاه

ادعاه المهلب وعلى تقدير تسليمه فهو خاص بمن شاهد ذلك وهم الصحابة
فلا يشاركهم فيه من بعدهم بمجرد كونه من اهل المدينة قاله في فتح الباري
والحديث سبق في الصلاة وفي العيد بن وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل
بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار المدني ان ابن عمر
مولاه رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء بضم القاف
ممدود وقد تقصر وتذكر على انه اسم موضع فيصرف ويونث على انه اسم بقعة
فلا يصرف فللمذكر بثلثة والعلمية اتى بأتى مسجد قباء حال كونه ماشيا وراكبا
اخرى وفي باب من اتى مسجد قباء مرارا واخر الصلاة بأتى مسجد قباء كل
سبت ماشيا وراكبا وللكشميهني راكبا وماشيا بالتقديم والتاخير قال المهلب
المراد معاينة النبي صلى الله عليه وسلم ماشيا راكبا في قصده مسجد قباء
وهو مشهد من مشاهده صلى الله عليه وسلم وليس ذلك بغير المدينة والحديث
مضى في اواخر الصلاة في ثلاثة ابواب متوالية اولها باب مسجد قباء ويأتي قال
حدثنا عبيد بن اسمعيل الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام
عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لعبد الله
بن الزبير بن العوام بن اخيها اخت عائشة ادفني اذا مت مع صواحبي بالتخفيف
لمرادة المومنين رضي الله عنهن بالبقيع ولا تدفني بفتح الفوقية وكسر
الفاء وتشديد النون مع النبي صلى الله عليه وسلم في بيت السبع حجرتي التي دفن
فيها النبي صلى الله عليه وسلم وصاحباه فاني اكره ان ازكى بضم الهمزة
وفتح الزاي والكاف المشددة كرهت ان يثني عليها بما ليس فيها بل لمجرد كونها
مدفونة عنده صلى الله عليه وسلم وصاحبيه دون سائر امهات المومنين فيظن
انها خصت بذلك دونهن لمعنى فيها ليس فيهن وهذا منها غاية في التواضع وعن
هشام بالسند السابق قبله وصله الاسماعيلي من وجه اخر عن ابيه عروة ان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه اوصى الى عائشة رضي الله عنها قال الحافظ هذا صورته
الارسال لان عروة لم يدرك زمن ارسال عمر الى عائشة لكونه محمولا على انه حمله عليه
عائشة فيكون موصولا ايذني بكسر الهمزة وفتح الفاء ان ادفن بضم الهمزة وفتح الفاء
مع صاحبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر فقال ايذن بكسر الهمزة وسكون التحتية
حرف جواب بمعنى نعم ويقع الا بعد القسم قال عروة فاذن له الزبير وكان الرجل
اذا ارسل اليها من الصحابة يسالها ان يدفن معهم وجواب الشرط قوله فلك
ثم والله لا اوثرن بالمثلثة احدا ابدا اي لا انتهم بدفن احد وقال ابن فرقول
هو من باب القلب اي لا اوثرهم احدا ويحتمل ان يكون لا اوثرهم باحد اي لا اسهم
لدفن احد وا بمعنى اللام وانتشكل السفاقسي بقولها في قصة تعمر ما
وثرنه على نفسي واجيب باحتمال ان يكون الذي اثرنه به المكان
الذي دفن فيه من دارها غير ابيها بقربه النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفي
وجود مكان اخر في الحجرة والحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو بكر بن ابي اويس واسم ابي بكر عبد الحميد وابي اويس عبد الله الاصبحي

الاعشى عن سليمان بن بلال ابي محمد مولى الصديق عن صالح بن كيسان
بفتح الكاف فالمدني انه قال قال ابن شهاب بمحمد بن مسلم الزهري
بالاسناد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلي العصر فيأتي العوالي بفتح العين والواو المخففة جمع عالية
كل ما ارتفع من قرى المدينة من جهة نجد والشمس مرتفعة اي والحال ان
الشمس مرتفعة وزاد الليث بن سعد الامام فيما وصله البيهقي عن يونس
بن يزيد الايلي وبعد العوالي بضم المهملة وسكون الموحدة اربعة اميال او
ثلاثة والشك من الراوي ومطابقته للترجمة من قوله فيأتي العوالي ان اتيانه العوالي
يدل على ان العوالي من جملة منازله في المدونة وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة
بفتح العين وبالراء الاولى وضم الزاي وتكرير الراء بينهما الف الكلابي بن النيسابوري
قال حدثنا القاسم بن مالك ابو جعفر المزني الكوفي عن الجعيد بضم الجيم وفتح
العين مصغرا وقد تشتهر كنيته بابن عبد الرحمن بن اوس الكندي المدني انه
قال سمعت السائب بن يزيد الكندي له ولابيه صحبة رضي الله عنهما يقول
كان الصاع جمع صوع بوزن اقفل قال الجوهري وان شئت ابدلت من الواو
المضمومة همزة انتهى ويقال فيها ايضا الصوع على القلب اي تحويل العين الى
ما قبل الفاء قلبه الواو همزة فلجتمع همزتان فتبدل الثانية الفا فوقعها ساكنة
بعد همزة مفتوحة وكان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم رطلا ومدا
نصب خبر كان والضمير للصاع وابن عساكر مدا وثلثا بالرفع على طريق من يكتب
المنصوب بغير الف فوقاني الكواشي او يكون باقيا على كان ضمير الشان فيرتفع ما
بعده بالخبر بعد اللبوم وكان الصاع في زمنه صلى الله عليه وسلم اربعة امداد والمد
رطل وثلث رطل عراقي وقد زيد فيه في الصاع في زمن عمر بن عبد العزيز حتى صار
مدا وثلث مد من امداد العمرية سمع القعنبي مالك الجعيد بضم الجيم وفتح
العين مصغرا ابا عثمان بن ابي بشيبة عن القاسم بن مالك قال نا الجعيد
اخرجه الاسماعيلي وقوله سمع الخ ثبت لابوي ذر والوقت فقط ومناسبته الحديث
للترجمة كما في الحديث ان الصاع ما اجتمع عليه اهل الحرمين بعد العهد النبوي
واستمر فلما لا بنوا هية في الصاع لم ينزكوا اعتبار الصاع النبوي فيما ورد فيه
التقدير بالصاع من زكوة الفطر وغيرها بل استمر على اعتباره ضرورة ذلك وان
استعملوا الصاع الزايد في بقية غيرها وقع التقدير بالصاع كما بينه عليه مالك
ورجح ابو يوسف في القصد المشهور والحديث سيق في الكفارات واخرجه النسائي
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن اسحق بن عبد الله
بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم ومدهم اي ضعف صلى
الله عليه وسلم اهل المدينة قال القاضي عياض ويحتمل ان يكون هذه البركة دينية
وهو مما يتعلق بهذا المقادير من حقوق الله تعالى في الزكوات والكفارات

فيكون

فيكون بمعنى البقاء لها لبقاء الحكم لها ببقاء الشريعة وثباتها واما ان تكون
دنيوية من تكثير المال والقدر بحاصل فتكفي منها ما لا يكفي من غيرها وترجع
البركة الى التصرف بها في التجارة وارباحها والى كثرة ما يكال بها من غلاتها وانما
اقتات عيش اهلها بعد ضيقها لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم بتملك
البلاد والخصب والريف بالشام والعراق وغيرها حتى كثر الحمل الى المدينة
وفي هذا له اجابة دعوته صلى الله عليه وسلم وقبولها انتهى ورجح النووي
كونها في نفس المكيال بالمدينة بحيث يكفي المد فيها ما لا يكفيه في غيرها
وقال الطيبي ولعل الغاء هو قوله الفاضح اوان تتسع عيشتها هذا الخ فانه
صلى الله عليه وسلم قال وانا ادعوك لمدينة بمثل ما دعاك لمكة ولمثلها معه
هو قوله فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون
معنى وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد لعلهم يشكرون النعمة وان يبارك
انواع الثمرات تتوفر وادر فيض فيها كما وكيفا وانشح وانما حرم ان الله عز وجل اجاب
دعوته فجعل حرما امنا يجبى اليه ثمرات كل شيء رزقا من لدنه ولعل الدعاء اجيب
صلى الله عليه وسلم استجيب له وضاعف خيرها على خيرها كما جلب لها نوع
من الخلفا الراشدين رضوان الله عليهم من مشارق الارض ومغاربها من كنوز كسرى
وقيصر وخاقان ما لا يحصى ويحضر وفي اخر الامر يأرز الدين اليها من افاصي
الاراضي وشاسع البلاد وينصر هذا التاويل قوله في حديث ابي هريرة امرت
بقرية تاكل القرى ومكة ايضا من ما كول انتهى ومطابقته الحديث للترجمة كالذي
قبله كما لا يخفى ويسبق في البيوع والكفارات واخرجه مسلم والنسائي وبه قال
حدثنا ابراهيم بن المنذر ابو اسحق القرشي الحزامي المدني قال حدثنا ابو
ضمرة انس بن عياض المدني قال حدثنا موسى بن عقبة صاحب المغازي
عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان اليهود
من خيبر وذكر الطبري وغيره كما مر في الكافرين ان منهم كعب بن الشرف
وكعب بن اسعد وسعيد بن عمرو ومالك بن الصيف وكنانة بن ابي الحقيق
وغيرهم جاءوا الى النبي وسيأتي لفظ ابي ذر عن المستملي قالوا اي منصوبا
صلى الله عليه وسلم ان رجلا لم يسم وامراة اسمها بسنة بضم الموحدة وسكون
المهملة زنيا وكانا محصنين فامر عليه الصلاة والسلام بهما بالزانيين
فرجما قريبا من حيث توضع الجنائز بضم القوقية وفتح الضاد المعجمة بينهما واو
ساكنة ولابي ذر عن المستملي حيث موضع الجنائز بميم مفتوحة بدل القوقية
والجنائز بالاضافة عند المسجد النبوي ومطابقته للترجمة في قوله حيث توضع
الجنائز اذ هي من المشاهد الكريمة المصرح بها في قوله ومصلى النبي صلى الله عليه
وسلم ويسبق الحديث بتمامه في هذا في باب احكام اهل الذمة وفيه قال الليث
اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك لهم دار الهجرة بن انس الاصبحي عن
بفتح العين ابن ابي عمرو ميسرة مولى ابي طلحة المدني ابو عثمان عن انس بن مالك رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع اي برز له احد الجبل المشهور عند رجوعه

من خيبر ستة أسوق أو سبع فقال هذا مشير الى أحد جبل يحبنا ونحبه فخصه
بان يخلق الله تعالى فيه الادراك والمحبة وتحبه أي اجرا المحبة المحبة وقيل
انه محمول على المجاز أي يحبنا أهله ونحب أهله وهم الانصار والمراد بحب
أهله كما قاله بعض من نحب والاولى كما في شرح السنة اجراؤه على ظاهره ولا
ينكر وصف الجماد ان يحب الانبياء والاولياء واهل الطاعة وهذا هو المختار الذي
عنه على انه يحتمل انه اراد بأحد جبل ارض المدينة كلها وخص الجبل بالذكر لانه اول
ما يبدو من اعلامها لقوله او كما في الحديث طلع لنا احد وقولنا نبا اللهم ان ابراهيم
خليلك حرم مكة وبتحريمك لها على لسانه واني احرم ما بين لابتيها اي ما بين المدينة
تثنية لابة وهي الحرة أي الارض ذات الحجارة السود وفي معنى الاول تلمح قول البلاذري هل
يبدون الى شامة وطفيل وليس لهما تهامي ظهور هذين الجبلين بل انهما من اعلام
مكة والحديث شعر في الجهاد وفي باب فضل الخدمة في الغزو وفي احاديث الانبيا
واحر غزوة احد تابعه أي تابع انسا بن مالك سهل بفتح السين المهملة ابن سعد
عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله احد جبل يحبنا ونحبه كما في قوله اللهم ان
ابراهيم الخ وسيق هنا معلقا عن سليمان بلفظ وقال سليمان عن سعد بن
سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال احد جبل يحبنا ونحبه وعباس هو ابن سهل بن سعد المذكور وبه قال
حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم البصري قال حدثنا
ابو غسان بالغين المعجمة المفتوحة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف قال
حدثني بالافراد ابو حازم بالحاء المهملة والزاي مسلم بن دينار الاعرج عن سهل
بفتح السين ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه كان بين جدار المحجر النبوي
وبين المنبر ممر الشاة أي موضع مرورها وهو بالرفع على ان
كان تامة او ممر اسم كان بتقدير نحو قدر والظرف الخبر وفي بان قدم ينبغي
ان يكون بين المصلي والمتنزه اول كتاب الصلاة عن سهل قال كان بين مصلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم
بفتح العين وسكون الميم بن يحيى بن كثير بالثاء المثلثة والنون والزاي ابو حفص الباهلي البصري
الصيرفي البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وكسر الدال
بينهما هاء ساكنة ابن حسان الحافظ ابو سعيد البصري اللؤلؤي قال حدثنا
ملك الامام الاعظم عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى
الانصاري المدني عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي اي قبري
وهو في منزله ومنبري روضة من رياض الجنة مقتطعة منها كالجحفة الاسود او
التفعل اليها كالجذع الذي حن اليه صلوات الله وسلامه عليه او هو مجاز بان يكون
من الطاف في المسبب على السبب لان ملازمة ذلك المكان للعبادة سبب في نيل
الجنة وفيه نظر بسوق ما اخرج الخ ومنبري على حوضي اي موضع يعتنى بتقويم المنبر
عليه والقدرة صالحة لذلك وسيبق مزيد لذلك في اخرج الخ ومطابقته هنا كما هو

والمراد

والمراد بحوضي نهر الكوثر الكائن داخل الجنة لا حوضه الذي خارجها المستمد
من الكوثر وان له هناك منبرا على حوضه يدعو الناس عليه اليه وبه
قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية تصغير الجيم
ابن اسما البصري عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه قال سابق النبي صلى الله عليه وسلم بين الخيل فارسلت الخيل التي
ضمرت بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم مكسورة وارسلت بضم الهمزة والتضمير هو
ان تعلف الفرس حتى تسمن ثم ترد الى القوت وذلك في اربعين يوما وقيل
خمسة عشر يوما حتى تعرق فيذهب كثير لحمها والتي لم تضمر بالتخفيف من الارسال
فارسل النبي صلى الله عليه وسلم الخيل التي ضمرت منها اي من الحفر والمدرها
بفتح الهمزة والميم المخففة غايتها الى الحفيا بفتح الحاء المهملة وتسكون الفا
بعدها تحتية مهموز ممدود موضع بينه وبين المدينة خمسة اميال او
ستة وسقط لابي ذر فالحفيا رفع الى ثنية الوداع بفتح الواو من
الثلم نقرا مدها غايتها الى مسجد بني زريق من الانصار وزيد في
المسافة للمضمر لقوتها فقصر هنا لما لم يضمر لقصورها عن شاوذان التقدير
ليكون بين النوعين وكلها اعدادا للقوة ولعز ان كلمة الله اعتنى لقوله
تعالى واعدوا لهم ما استطعتم وان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان فيمن
سابق قال المهلب فيما نقله عنه ابن بطال في حديث سهل بن سعد مقدار
ما بين الجدار والمنبر ستة منتة في موضع المنبر يدخل اليه من ذلك نحو
ومسافة ما بين الخيل والثنية لمسابقة الخيل ستة منتة يكون ذلك ستة
منتة مد الخيل المضمرة عند السباق والحدث سبق في الصلاة باب هل
يقال مسجد بني فلان وسقط لابي ذر من قوله بني وامتدها الخ وثبت لغيره
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن ليث هو ابن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر عبد الله بهذا وهذه الطريق كما قال في فتح الباري
يتعلقا بالمسابقة فهو متابعة لرواية جويرية بها سيما السابقة
على نافع ح للتحويل قال المؤلف وحدثني بالواو وقال فرادوا لابي ذر
حدثنا بسقوط الواو والجمع اسحق هو ابن ابراهيم المعروف بابن
راهويه كما جزم به ابو نعيم والجلابادي وغيرهما قال اخبرنا
عيسى ابن يونس بن ابي اسحق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي
وابن ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد الكوفي وابن ابجر
عنبة بفتح العين المعجمة وكسر النون وتشديد التحتية المفتوحة
هو يحيى بن عبد الملك ابن حميد بن ابي عنبة الكوفي الصهباني
الاصل ثلاثتهم عن ابي حيان بفتح الحاء المهملة والتحتية المشددة
وبعد الالف نون يحيى بن سعيد بن حيان التيمي يتيم الرباب عن الشعبي
عامر بن شراحيل عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت عمر

بن الخطاب على منبر النبي صلى الله عليه وسلم وسبق
تمامه في الاشربة في باب ما جاء ان الخمر ما خامر العقل
فقوله انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء العنب والتمر
والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل الحديث ففي سياق
المولف هنا فائدة اضافة في الاختصار ولذا التبس الكلام بسياقه مع
سابقه بعض الشراح وظن ان سياق حديث قتيبة السابق
لهذا الحديث الذي هو حديث ابن عمر عن عمر المختصر من
حديث الاشربة هذا قال في الفتح وهو غلط فاحش فان حديث
عمر من افراد الشعبي عن ابن عمر عن عمر وسبب هذا الغلط ما
ذكرته من المبالغة في الاختصار فلو قال بعد قوله في حديث قتيبة
بعد قوله عن ابن عمر بهذا ما ذكر تنهار تفع الاشكال كذا
قرره في الفتح فليتامل فان ظاهر التحويل للشعر بان السابق
للاحق وان لم يكن بلفظه على ما هي عادة المولف وغيره وقال
العيني بعد ايراده لذلك اخرجه من طريقين احدهما عن قتيبة
والاخر عنه سبق وقد سقط قوله حدثنا قتيبة الى قوله حدثني
اسحق لغير كريمة وثبت لها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد
بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد السائب
بن يزيد الصحابي رضي الله عنه انه سمع عثمان بن
عفان رضي الله عنه حال كونه خطيبا وبرواية خطبنا
بنون المتكلم مع غيره بلفظ الماضي وهو الذي في التونسية
اي خطبنا عثمان على منبر النبي صلى الله عليه
وسلم وهذا حديث اخرجه ابو عبيد في كتاب الاموال
من وجه اخر عن الزهري فزاد فيه يقول هذا شهر زكاتكم
فمن كان عليه دين فليوده وبه قال حدثنا محمد بن
بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابو بكر مولاهم الحافظ
بندار قال حدثنا عبد الاعلى بن علي السامي بالسين المهملة
البصري قال حدثنا هشام بن حسان القردوسي بضم
القاف والدال المهملة بينهما راء ساكنة وسين مهملة مفتوحة
الازدي بموحدة الحافظ ان هشام بن عروة حدثه عن ابيه
عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت كان
ولا يحذر فكان يوضع لي ولرسول الله صلى الله عليه
وسلم هذا الحيس بكسر المهملة وسكون الكاف بينهما راء ساكنة
بعدها نون اضافة الى التمر يغسل فيها الثياب قاله الكرماني وغيره
وقال الخليل يعتبه تمر من اذم وقال غيره تشبه حوض من خماس

قال

قال في الفتح وابعد من فسره بالاجانة بكسر الهمزة وتشديد
الجيم ثم نون انه فسر الغريب بمثله والاجانة هي القصر
بكسر القاف قال العيني متعقبا قال ابن الاثير الاجانة
التي يغسل فيها الثياب والميم زايدة ولذا فسره الاصمعي
فنشرح فيه جميعا اي نتناول منه بايدينا ويسبق في باب
غسل الرجل مع امراته من كتاب الغسل قالت كنت اغتسل انا
والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد من قدح يقال له
الفرق قال ابن بطال فيما حكاه في الفتح فيه سنة متبعة لبيان
مقدار ما يكفي الزوج والمراة اذا اغتسلا وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عباد بن عباد بفتح
العين والموحدة المشددة فيهما ابن حبيب بن المهلب المهلبي ابو
معوية من اهل البصرة قال حدثنا عاصم الاحول بن سليمان
ابو عبد الرحمن البصري الحافظ عن انس رضي الله عنه انه
قال حالف بالحاء المهملة وبالفاء المفتوحة بعدها اي عاقد
النبي صلى الله عليه وسلم الانصار من الاوس والخزرج وفيهم
من المهاجرين من يحالف الناصر والتضد فيه دار التي بالمدينة
وهذا موضع الترجمة وهو اخر هذا الحديث والثاني حديث اخر وهو
قوله وقنت عليه الصلاة والسلام شهرا بعد الركوع يدعو
على احياء بفتح المهملة وسكون الحاء المهملة من بني سليم بضم السين
وفتح اللام انهم غدروا بالقراء قتلوهم وكانوا سبعين من اهل الصفة
يتفقهون العلم ويتعلمون القران وكانوا يرد المسلمين اذا نزلت
بهم نازلة وكانوا حقا عمار المسجد ولبوث الملاحم ولم ينج
منهم الا كعب بن زيد الانصاري من بني النجار فانه تحلص
وبه رمق فعاش حتى استشهد يوم الخندق وكان ذلك في
السنة الرابعة وبرواية بالمغازي فقنت شهرا في صلاة
الصبح يدعو على احيائهم من احياء العرب على رعل وذكوان وعصية
وبني لحيان وساق المولف هنا حديثين اختصرهما وسبق كل
منهما انفا مما ذكره هنا وبه قال حدثني وفي رواية بالجمع
ابو بكر بن بضم الكاف محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة
بضم الهمزة حماد بن اسامة قال حدثنا بريد بضم الموحدة
وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي بردة ابن ابي موسى الاشعري
عن ابي بردة بضم المهملة عامر او الحرث انه قال قدمت المدينة
فلقيني عبد الله بن سلام بتخفيف اللام وعند عبد
الرزاق من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابي هريرة قال اسلمني
ابي ابو عبد الله بن سلام لا تقم منه فسالني من انت فاخبرته

فرحب بي فقال فانطلق الى المنزل اي انطلق معي الى
منزلي قال بدل من المضاف اليه فاسقتكه بالنصب فقدح
شرب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفل
في مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم فانطلقت
معه الى منزله فسقاني وابي ذر فاشتفيت بمعنى مفتوح بعد
الفا سويقا واطعمني تمرا وصليت في مسجد
المنلقب فقال الحبي فاطعمك سويقا وتمرا ويدخل في بيت
بالتنكير للتعظيم يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيه وبه قال حدثنا سعيد بن الربيع بكسر العين ابو زيد
الهروي نسبة لبيع الثياب الهروية قال حدثنا علي بن المبارك
الهنائي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة ابي نضر اليمامي
مولاهم احد الاعلام انه قال حدثني بالافراد عكرمة مولى ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما وابي ذر قالا حدثني بالافراد
ابن عباس ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حدثه قال حدثني
بالافراد النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتاني الليلة آت
من ربي عز وجل وهو بالعقيق وادي بظاهر المدينة آن صل
سنة الاظهر في هذا الوادي المبارك وقل عمرة وحجة فيه انه كان
قارنا وروي بالنصب بفعل مقدر نحو نويت او اردت عمرة وحجة
الحديث في اوائل الحج وقال هرون بن اسمعيل ابو الحسن الخزاز الهمي
البصري نزيل مصر وخلد عبد بن حميد في مسنده وعمر بن شبة في اخبار
المدينة كلاهما عنه حدثنا علي هو ابن المبارك فقال في روايته عمرة
في حجة اي مدرجة في حجة فخالف سعيد بن الربيع في قوله عمرة وحجة
بواو العطف وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه قال وقت النبي صلى الله عليه وسلم لاهل
المدينة ذا الحليفة بالتصغير ميقات اهل المدينة اي جعل حدا يحرم منه ولا يتجاوز اومن الوقت على بابه يعني انه علق
الاحرام بالوقت الذي يكون فيه الشخص فيه في هذه الاماكن فقوله
بفتح القاف وسكون الراء وهو على مرحلتين من مكة لاهل نجد بفتح
النون وسكون الجيم بعدها دال مهملة وهو ما ارتفع
هنا ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق وبعين الجحفة بالجيم
للضمة والحاء المهملة الساكنة بعدها فاء قرية على ثمانية وستين مرحلا
من مكة لاهل الشام اذا الناي ومصر وذا الحليفة بضم الحاء المهملة
وبالفاء مصغر مكان بينه وبين مكة مائتا ميل وبينه وبين المدينة ستة
اميال لاهل المدينة النبوية قال في المدينة المغلبة كالعقبة
لعقبة ايلة والبيت للكعبة قال ابن عمر سمعت هذا من

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم وبلغني ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ولاهل اليمن يلملم بفتح اللامين وبالتحتية
وسكون الميم الاولى جبل من جبال تهامة على ليلتين من مكة
والياء فيه بدل من همزة وما يقدح فيه قوله بلغني اذ هو من
المعروف انه انما يروي عن صحابي وهم عدول وذكر العراق
بضم الذال مبنيا للمجهول فقال ابن عمر لم يكن عراق
يومئذ اي لم يكن اهل العراق في ذلك الوقت مسلمين حتى
وقت لهم عليه الصلاة والسلام ميقاتا وسبق الحديث
في اوائل الحج وبه قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي
بالتحتية والمعجمة الطفاوي البصري قال حدثنا الفضيل
بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان النميري قال حدثنا
موسى بن عقبة مولى آل الزبير الامام في المغازي قال حدثني
بالافراد سالم ابن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اري بضم الهمزة وكسر الراء وهو مع
بضم الميم وفتح العين المهملة والراء المشددة منزله الذي كان فيه اخر الليلة
يدي الطعيم في المنام فقيل بالفاء وابي ذر عن الكشميهني وقيل له عليه الصلاة
والسلام انك ببطحاء مباركة والحديث سبق في اوائل الحج مطابقته
للترجمة ظاهرة لمن تاملها والله الموفق والمعين ومراده من سياق احاديث
هذا الباب تقديم اهل المدينة في العلم على غيرهم في العصر النبوي بعده
قبل تفرق الصحابة في الامصار وانتسبل الى النعيم لما لا يخفى والله تعالى
معين على الاتمام وعين بالاخلاص والنفع انه سبحانه تعالى ذلك فانه الجيب
وبابه وصلى الله على سيدنا محمد والروحه وصحبه وسلم

باب قول الله تعالى

ليس لك من الامر شيء اي ليس لك شيء والخبر لك ومن الامر حال من شيء
لانه صفة مقدمة او يتوب عليهم عطف على ليقطع طرفا من الذين
كفروا او يكبتهم ويبوء بهم او يعذبهم ليس لك من الامر شيء اعتراض بين المعطوف
والمعطوف عليه وبه قال حدثنا احمد بن محمد السمرقندي المروزي قال اخبرنا عبد الله
بن المبارك المروزي اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم مولى بن عمر عن ابن
عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
في صلاة الفجر حال كونه رفع رأسه من الركوع قال
قال في الكواكب فان قلت ابن معقول يقول وجاب بانه جعل كالفعل
اللازم اي يفعل القول وتحقيقه او هو محذوف انتهى واجاب في الفتح
باحتمال ان يكون بمعنى قال يقال ولفظ قال المذكور زائد ويؤيد
انه وقع في تفسير سورة آل عمران من رواية حبان بن موسى
بلفظ انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الركوع في الركعة

الخيبة من صلاة الفجر يقول اللهم وتعقبه العيني بانه احتمال
لايمنع السوال بانه وان كان حراما فلا بد له من مقول وهو اه
زيادة قال غير صحيحة لانه واقع في محله اللهم ربنا ولك الحمد
باثبات الواو وفي الركعة الاخيرة ولابي ذر الاخرة باسقاط التحتية
وقوله في الكواكب وتبعه في اللامع فان قلت ما وجه التخصيص بالاخرة
وله الحمد في الدنيا ايضا قلت نعم الاخرة اشرف والحمد عليه
هو الحمد حقيقة او المراد بالاخرة العاقبة اي مآل كل المحمود اليك تفضيه
في الفتح بانه ظن ان قوله في الاخيرة متعلق بالجملة فانه بقية الذكر
الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم في الاعتدال وليس من كلامه صلى
الله عليه وسلم بل هو من كلام ابن عمر رضي الله عنهما قال ثم ينظر في جمع
الحمد على حمود ثم قال اللهم العن فلانا وفلانا بالتكرار مرتين يريد
صفوان بن امية وسهل بن عمرو والحرث بن هشام وعمرو الكرماني فلان او
فلان بفتح اللام علما وذكوان وهم منهم وانما المراد ناس باعيانهم كما ذكر القبائل
فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم اي ان الله ملكهم امرهم
فاما ان يهلكهم او يهديهم او يتوب عليهم ان اسلموا او يعذبهم ان اصروا على
الكفر ليس لك من امرهم شيء انما انت عبد مبعوث لامتنا لهم ومجاهدتهم
وعن الزهري وحميد عن انس عيسى الا ان كعوكبا لزمك او تقطني حق
ايليس لك من امرهم شيء الا ان يتوب عليهم فتفرح بحالهم او يعذبهم فتشمت
وقيل اراد ان يدعو عليهم فنهاه الله تعالى لعلمه بان فيهم من يؤمن فانهم ظالمون
مستحقون للتعذيب قال ابن بطال دعوى هذه الترجمة من كتاب الاعتصام
من حكم دعائه صلى الله عليه وسلم على المذكورين لكونهم لم ينتهوا للاعان ليعتصموا به
من الفتنة واحديث سبق في تفسير سورة آل عمران وبطابقة ما ترجم له هنا واضحة

باب قوله تعالى وكان الانسان اكثر شيء جدلا

جدلا تمييز اي اكثر الاشياء التي ينبغي ان يجادل فيها الحق ولا يجادل فيه
بعد وضوحه وظهوره بالباطل يعني ان جدل الانسان اكثر
من جدل شيء وقوله تعالى ولا تجادلوا اهل الكتاب
الا بالتي هي احسن بالخصلة التي هي احسن وهي مقابلة
الخشونة باللين والغصب بالكظم كما قال ادفع بالتي
هي احسن الا الذين ظلموا منهم فاقرطوا في الاعتداء والعناد
ولم يقبلوا النصح ولم يقع فيهم الرفق فاشتعلوا معهم الغلظة
وقيل الا الذين اذوا رسول الله والذين اتبتوا
الولد والشريك وقالوا يد الله مغلولة ومعناه
ولا تجادلوا الا فيمن ظلم في الذمة المودين للجزية الا
بالتي هي احسن الا الذين ظلموا فنبذوا الذمة وامتنعوا
الجزية فجادلتهم بالسيف والآية تدل على جواز المناظرة مع الكفرة في الدين وفي
على جواز تعلم

علم

علم الكلام الذي به تتحقق المجادلة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب بضم المعجمة وفتح المهملة ابن ابي حمزة
الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم ابي
بكر احد الاعلام ح مهملة للتحويل من سند الى اخر قال البخاري
وحدثني بالافراد بغير واو ولابي ذر وحدثني محمد بن سلام بالتخفيف
البيكندي الحافظ قال اخبرنا عتاب بن بشير بفتح العين والفوقية
المشددة وبعد الالف موحدة وبشير بفتح الموحدة وكسر
المعجمة الحزري بالحيم والزاي ثم الراء المكسورة عن اسحق ابن
راشد الحزري ايضا ولفظ الحديث له عن الزهري انه قال
اخبرني بالافراد علي بن حسين بضم الحاء وفتح السين المهملتين
ابن علي ابن ابي طالب ان اباه حسين بن علي رضي الله عنهما
اخبره ان اباه علي بن ابي طالب قال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ينصب فاطمة على الضمير المنصوب في طرقها اي اتاهما
ليلا فقال لهما لعلي وفاطمة وممن معهما يحصهما الا بالتخفيف
وفتح الهمزة تصلون وفي رواية شعيب بن ابي حمزة في التهجد
فقالا لهما الا تصليان بالتثنية فقال علي فقلت يا رسول
الله انما انفسنا بيد الله استعارة لقدرته فاذا شاء ان يبعثنا
بفتح المثلثة فيهما ان يوقظنا للصلوة ايقظنا فانصرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم مدبرا حين قال له علي ذلك ولم
يرجع اليه شيأ اي ولم يجبه بشيء وفيه التفات وفي رواية شعيب
فانصرف حين قلت ذلك ولم يرجع الي شيأ ثم سمعته وهو مدبر
بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الموحدة مول ظهره وهو منصرف
حال كونه يضرب فخذه بكسر الخاء وفتح الذال المعجمتين تعجبا
من سرعة جوابه وهو اي والحال انه يقول وكان الانسان اكثر
شيء جدلا ويوخذ من الحديث ان عليا ترك فعل الاولى وان كان
ما احتج به مندوبا ومن ثم تلى النبي صلى الله عليه وسلم الاية ولم يلزم
مع ذلك بالقيام الى الصلوة ولو كان ممتثل وقام فكان اولى
وفيه ان الانسان جبل على الدفاع عن نفسه بالقول والفعل ويحتمل
ان يكون علي ممتثل ذلك اذ ليس في القصة تصريح بان عليا امتنع
وانما اجاب على ما ذكر اعتذارا عن ترك القيام لغلبة النوم ولا
يمنع انه صلى عقب هذه المراجعة اذ ليس في الحديث ما ينفيه
وفيه مشروعية الذكر للفاعل لان الغفلة من طبع البشر قال
ابو عبد الله المؤلف رحمه الله بقال ما اتاك ليلا فهو طارق
لاحتياجه الى دق الباب وسقط قال ابو عبد الله الخ لغير ابي ذر

ويقال الطارق النجم والثاقب المضيء لثقبه الظلام بضوئه يقال
الثقب بكسر القاف وجزم الموحدة فعل آبرك نار ك للوقد بكسر
القاف الذي يوقد النار يشير الى قوله تعالى والسما والطارق الخ
فاقسم بالسما لعظم قدرها في اعين الخلق لكونها معدن الرزق
وسكن الملبكة وفيها الجنة وبا لطارق والمراد جنس النجوم
او جنس الكواكب التي يرجى بها لعظم منفعتها ووصف بالطارق
لانه يبدو بالليل كما يقال للاتي ليلا طارق وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد ابو الحرث الامام
مولى بني فهم عن سعيد بكسر العين المقبري عن ابيه ابي سعيد
كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال بينا نفر نحن
جلوس في المسجد خرج رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه
وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه عليه الصلاة والسلام
حتى جينا بيت المدراس بكسر الميم وسكون الدال المهملة وهو
الذي يدرس فيه علمهم التورية فقام النبي صلى الله عليه وسلم
فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا بكسر اللام اسلموا بفتحهما الاول
من الاسلام والثاني من السلامة فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقالوا قد بلغت
قد بلغت يا ابا القاسم ولم يذعنوا لطاعته قال فقال لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اي اقراركم بالتبليغ هو
اريد بضم الهمزة وكسر الراي اقصد وسقط لابي ذر قوله لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره التصلية اسلموا فقالوا
قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذلك اريد ثم قالها قال صلى الله عليه وسلم المقالة المذكورة المرة
الثالثة وكرر للمبالغة في التبليغ وجادلهم بالتي هي احسن فقال
عليه الصلاة والسلام لهم اعلموا انما الارض لله ورسوله بفتح همزة
انما ولابي ذر ولرسوله واني اريد ان اجليكم بضم الهمزة وسكون
الجيم وكسر اللام اطردكم من تلك الارض من هذه الارض فمن وجد
منكم بماله الباللبدلية اي بدل ماله شيا فليبعه جواب من
اي من كان له شي مما لا يمكن نقله فليبعه قالا وان لا يفعلوا
ما قلته لكم فاعلموا انما الارض لله ورسوله يورثها للمسلمين
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وسبق في الجزية من كتاب
الجهاد باب قول الله تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا اخيارا وقيل للخيار وسط لان الاطراف تشارع اليها
الخلل والاوساط محمية قال حبيب كانت هي الوسط المحمي فكنفت
بها الحوادث ضما صحت طرفا اوعدو والان الوسط عدل بين
الاطراف ليس الى بعضها اقرب من بعض اي جعلناكم امة وسطا

بين

بين القلو والتقصير فانكم لم تقلوا على النصارى حيث وصفوا
المسيح بالالوهية ولم تقصروا في تقصير اليهود حيث وصفوا امهم
بالزنا وعيسى بانه ولد الزنا وسقط لفظ قوله تعالى لابي ذر
وما امر النبي صلى الله عليه وسلم امته بلزوم الجماعة وهم اهل العلم
المجتهدون وبه قال حدثنا اسحق بن منصور ابو يعقوب
الكوسج المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال
حدثنا ولابي ذر قال اي قال ابو اسامة قال الاعمش سليمان
ابن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يجا بنوح عليه السلام بضم التحتية وفتح الجيم وفي تفسير
سورة البقرة يدعى نوح يوم القيمة فيقال له هل بلغت
رسالتي الى قومك فيقول نعم يا رب بلغتها فسال امته بضم
الفوقية من قال هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير فيقول
تبارك وتعالى له ولابوي ذر والوقت فيقال من شهودك
الذين يشهدون لك انك بلغتهم فيقول نوح يشهد لي محمد وامته
فيجا بكم ولابوي الوقت وذر فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيجا بكم فتشهدون انه بلغهم فهو قول الله صلى الله
عليه وسلم وكذلك جعلناكم امة وسطا قال في تفسير وسطا
اي عدلا لتكونوا شهدا على الناس ولابي ذر عدلا الى قوله
لتكونوا لتكونوا شهدا على الناس فاللام لتكونوا لام كي تفيد
التعليل اوهي لام الصيرورة والي يشهد الذي هو جمع شهيد
ليدل على المبالغة دون شاهدين وشهود وجمعي شاهد ومعنى
على قولان انها على بابها وهو الظاهر او بمعنى اللام بمعنى انكم
تتقبلون اليهم ما علمتموه من الوحي والدين كما تقبل الرسول
عليه الصلاة والسلام ويكون الرسول عليكم شهيدا عطف
على لتكونوا اي يزكيكم ويعدل بعد التكميل والشهادة قد تكون
بلا شاهدة كالشهادة بالتسامع في الاشيا المعروفة ولما كان
الشهيد كالرقيب جي بكلمة الاستعلا واستدل بالاية على ان
الاجماع حجة لان الله تعالى وصف هذه الامة بالعدالة والعدل
هو المستحق للشهادة وقبولها فاذا اجتمعوا على شي وشهدوا
به لزم قبوله والحديث سبق في تفسير سورة البقرة واحاديث
الانبيا قال اسحق بن منصور وقف جعفر بن عون بفتح العين
وبعد الواو الساكنة المخزومي القرشي قال حدثنا ولابي ذر
اخبرنا الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان عن ابي سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وقد سلم

ان اسحق بن منصور شيخ للبخاري روى هذا الحديث عن ابي
اسامة بلفظ التحديث وعن حفص بن عون بالعنعنة هذا

باب بالتنوين يذكر فيه **اذا اجتهد العامل**
بتقديم الميم على اللام اي عامل الزكوة ونحوه ولابي ذر عن الكشميهني
العالم بتاخير ها اي المفتي **او الحاكم فاخطا خلاف** شرع
الرسول صلوات الله وسلامه عليه اي مخالفا لحكم سنته
في اخذ واجب الزكوة او في قضايه وأو للتنويع **من غير علم**
اي لم يتعمد المخالفة وانما خالف خطا **حكمه مردود** لا يعمل به
لقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا
فهو رد وصله مسلم وكذا سيق هنا في الصلح لكن بلفظ احرى واستشكل
قوله فاخطا خلاف الرسل لان ظاهره مناف للمراد لان من اخطا خلاف
لا يذم بخلاف من اخطا وفاقه ولذا قال في الكواكب وفي الترجمة
نوع تعجرف واجاب في الفتح بان الكلام تم عند قوله فاخطا
والواو تتعلق بقوله اجتهد وقوله خلاف الرسول اي فقال خلاف
الرسل اي فقال خلاف الرسل وحذف قال في الكلام كثير فاي تجرفة
في هذا والاوقع في حاشية لنسخة الدمياطي بخطه الصواب في
الترجمة فاخطا بخلاف الرسل قال في الفتح وليس دعوى حذف الباء
يرافع الاشكال بل ان سلك طريق التغيير فلعل اللام متاخرة ويكون
الاصل خالف بدل خلاف ونقشه العيني بان تقديره بقوله فقال
خلاف الرسل يكون عطفا على اخطا فيوذي الى نفي المقصود الذي
ذكرناه الان انتهى وسقط لغير ابي ذر عليه من قوله عليه السلام وبه
قال **حدثنا اسمعيل** ابن ابي اويس **عن اخيه** ابي بكر واسمه عبد الحميد
بتقديم المهملة على الميم **عن عبد الحميد** بتقديم الميم على الجيم **ابن سهيل**
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني بضم سين سهيل وفتح
ها به كذا في الفرع وعمدة من النسخ المقابلة على اليونينية او
فرعها وفي نسخة عن اخيه عن سليمان بن بلال عن عبد الحميد الخ
قال في الفتح وذكر ابو علي الجياني ان سليمان سقط من اصل الفربري
فيما ذكر ابو زيد قال والصواب اثباته فانه لا يتصل السند الا به
وقد ثبت كذلك في رواية ابراهيم بن معقل النسفي قال وكذا لم يكن
في كتاب ابن السكن ولا عند ابي احمد الجرجاني قال الحافظ بن حجر
وقد ثبت عندنا في النسخة المعتمدة من رواية ابي ذر عن شيوخه
الثلاثة عن الفربري وكذا في سائر النسخ التي اتصلت لنا عن
الفربري فكانها سقطت من نسخة ابي زيد فظن سقوطها من اصل
شيخه وقد جزم ابو نعيم في مستخرجه بان البخاري اخرجه عن
اسمعيل عن اخيه عن سليمان وكذا رويناه عن ابي احمد الجرجاني

عن الفربري واما رواية ابن السكن فلم اقف عليها انتهى **انه**
سمع سعيد بن المسيب يحدث ان ابا سعيد الخدري وابا هريرة
رضي الله عنهما **حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث اخا**
بني عدي اي واحدا منهم اسمه سواد بن غزية بفتح الغين
المعجمة وكسر الزاي وتشديد التحتية **الانصاري واستعمله على خيبر**
فقدم بتمر جنيب بفتح الجيم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة موحدة
نوع من التمر اجود من غيره **فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم**
اكل تمر خيبر كذا قال ولا والله يا رسول الله
انا لنشتري الصاع من الجنيب بالصاعين من الجمع بفتح الجيم
وسكون الميم تمر ردي **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا**
ذلك **ولكن مثلا بمثل** بسكون المثلثة فيهما **او بيعوا هذا واشتروا**
بثمنه من هذا وفي مسلم هو الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا
لنا هذا **وكذلك الميزان** يعني كما يوزن فيباع وزنا بوزن من غير
تفاضل فحكمها حكم المكيلات ومطابقة الحديث للترجمة من جهة
ان الصحابي اجتهد فيما فعل فرده النبي صلى الله عليه وسلم ونهاه
عما فعل وعذره لاجتهاده والحديث سبق في البيوع في باب

اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه **باب**
اذا حكم الحاكم ان اجتهد ثم حكم فاصاب او اخطا فهو ما جور
به قال **حدثنا عبد الله بن يزيد** من الزيادة المقرئ بالهز المكي
وسقط المكي لغير ابي ذر قال **حدثنا حيوة** بفتح الحا المهملة وبعد
التحتية الساكنة واو مفتوحة فهاء تانيث **ابن شريح** بضم المعجمة
وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة مهملة وثبت بن شريح لابي ذر
وسقط لغيره وابن شريح هذا هو التجيبي فقيه مصر وزاهدها
ومحدثها له احوال وكرامات قال **حدثني** بالافراد **يزيد ابن**
عبد الله بن الهاد هو يزيد بن عبد الله ابن اسامة بن الهاد
الليثي **عن محمد بن ابراهيم بن الحرث** التيمي المدني التابعي ولابيه
صحبة **عن بسر بن سعيد** بكسر العين وبسر بضم الموحدة وسكون
السين المهملة المدني العابد مولى بن الحضرمي **عن ابي قيس**
مولى عمرو بن العاص قال ابو الفتح قال البخاري لا يعرف اسمه
ونفاه الحاكم ابو احمد وجزم بن يونس في تاريخ مصر بانه
عبد الرحمن بن ثابت وهو اعرف بالمصريين من غيره ونقل عن
محمد بن سحنون انه سماه اباه الحكم وخطاه في ذلك وحكى الدمياطي
ان اسمه سعد وعزاه لمسلم في الكنى قال الحافظ بن حجر وقد
راجعت نسختي في الكنى لمسلم فلم ار ذلك فيها ومال ابي قيس في البخاري
لهذا الحديث **عن عمرو بن العاص** رضي الله عنه **انه سمع رسول الله**

صلى الله عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد اي اذا اراد الحاكم
ان يحكم فعند ذلك يجتهد لان الحكم متاخر عن الاجتهاد فلا يجوز الحكم
قبل الاجتهاد اتفاقا ويحتمل كما في الحكم ان يكون الثاني في قوله فاجتهد
تفسيرية لا تعقيبية ثم اصاب بان وافق ما في نفس الامر
من حكم الله فله اجران اجر الاجتهاد واجر الاصابة واذا حكم فاجتهد
اراد ان يحكم فاجتهد ثم اخطا بان وقع ذلك غير حكم الله فله اجر
واحد وهو اجر الاجتهاد فقط قال يزيد بن عبد الله بن الهاد
الراوي حدثت بهذا الحديث ابا بكر بن عمرو بن حزم بفتح
العين والحا المهملتين ونسبه في هذه الرواية لجده وهو ابو بكر
ابن محمد بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني بالافراد ابو سلمة
ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة بمثل حديث عمرو
ابن العاص وقال عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حنطب
المخزومي قاضي المدينة وليس له في البخاري سوى هذا
الموضع المعلق عن عبد الله بن ابي بكر اي بن محمد بن عمرو ابن
حزم قاضي المدينة ايضا عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي صلى
الله عليه وسلم فخالف اباه في روايته عن ابي سلمة وارسل الحديث
الذي وصله لان ابا سلمة تابعي قال في الفتح وقد وجدت
ليزيد ابن الهاد وفيه متابعا عند عبد الرزاق وابي عوانة
من طريقه عن معمر عن يحيى عن ابي سعيد المقبري كلاهما عن
ابي بكر ابن محمد عن ابي سلمة عن ابي هريرة فذكر الحديث
مثله بغير نصه وفيه فله اجران اثنان وفي الحديث دليل
على ان الحق عند الله واحد لكل واقعة لله تعالى فيها حكم فمن
وجده اصاب ومن فقده اخطا وفيه ان المجتهد يخطئ ويصيب
والمسئلة مقررة في اصول الفقه فقال ابو الحسن الاشعري
والقاضي ابو بكر الباقلاني وابو يوسف ومحمد وابن شريح
المسئلة التي لا قاطع فيها من مسائل الفقه كل مجتهد فيها مصيب
وقال الاشعري والقاضي ابو بكر حكم الله فيها تابع لظن المجتهد
فما ظنه فيها من حكم الله فهو لحكم الله في حقه وحق مقلديه وقال
ابو يوسف ومحمد وابن شريح في اصح الروايات عنه مقالة تبتي
بالاشبه وهو ان في كل حادثة ما لو حكم الله لحكم الا به وقال في
المحصول وهذا حكم على الغيب ثم هو لا القائلون بالاشبه يعترفون
عنه بان المجتهد مصيب في اجتهاده يخطئ في الحكم اذا صادف خلاف
ما لو حكم لحكم الا به وربما قالوا يخطئ انها لابتداء هذا اخر تقاريع
القول بان كل مجتهد مصيب وقال الجمهور وهو الصحيح المصيب
واحد وقال ابن السمعاني في القواطع انه ظاهر مذهب الشافعي

ومن

ومن حكى عنه غيره فقد اخطا والله تعالى في كل واقعة حكم سابق
على اجتهاد المجتهدين وفكر الناظرين ثم اختلفوا عليه دليل ام لا
كدفين يصيبه من شاء الله تعالى ويخطئه من شاء والصحيح ان عليه
امارة واختلف القائلون بان عليه امارة في ان المجتهد هل هو
مكلف باصابة الحق او لا لان الاصابة ليست في وسعه والصحيح
الاول لامكانها ثم اختلفوا فيما اذا اخطا الحق هل ياثم والصحيح
لا ياثم بل له اجر لبذله وسعه في طلبه وقال النبي صلى الله عليه
وسلم اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران واذا اخطا فله اجر واحد
وقيل ياثم لعدم اصابته المكلف بها واما المسئلة التي يكون فيها
قاطع من نص او اجماع واختلف فيها لعدم الوقوف عليه فالمصيب
فيها واحد بالاجماع وان دق مسلك ذلك القاطع وقيل على الخلاف
فيما لا قاطع فيها وهو غريب ثم اذا اخطاه نظر فان لم يقصر وبذل
المجهود في طلبه ولكن تعذر عليه الوصول اليه فهل ياثم فيه مذهبا
واصحهما المنع والثاني نعم ومتى قصر المجتهد في اجتهاده اثم وفاقا
لتركه الواجب عليه من بذله وسعه فيه باب

الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة ه

للناس لا يخفى الا على النادر وما كان يغيب بعضهم عطف على يسئلونه
القول وكلمة ما نافية او عطف على الحجة لما موصولة لكن قال
في الفتح ان ظاهر السياق يابى كونها نافية اي بعض الصحابة
من شاهد النبي صلى الله عليه وسلم بفتح ميم مشاهد وامور الاسلام
قالوا والترجمة مقصودة لبيان ان كثيرا من اكابر الصحابة كان يغيب
عن بعض ما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم او يفعله من الافعال التكليفية
فيستمر على ما كان اطلع عليه ما دام على المنسوخ لعدم اطلاعه
على الناسخ واما على البراءة الاصلية وقال بن بطال اراد الرد على
الرافضة والخوارج الذين زعموا ان التواتر شرط في قبول
الخبر وقوله مردود بما صح ان الصحابة كان ياخذ بعضهم عن
بعض ويرجع بعضهم الى ما رواه غيره وانعقد الاجماع على القبول
بالعمل باخبار الاحاد وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال
حدثنا يحيى ابن سعيد القطان عن بن جريج عبد الملك ابن
عبد العزيز انه قال حدثني بالافراد عطا هو بن ابي رباح عن
عن عبيد بن عمير بضم العين فيهما الليثي المكي انه قال استاذن
ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري على عمر ابن الخطاب
رضي الله عنه ثلاثا فلم يؤذن له فانصرف وكان عمر
اراد ان يبعث اليه فقال عمر
الم اسمع صوت عبد الله قيس يريد ابا موسى ايذنوا له
فدعي له بضم الدال وكسر العين فجلس عنده فقال له ما حملك

على ما صنعت من الرجوع فقال ابو موسى انا كنا نؤمر بضم النون
وفتح الميم من قبل النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اي بالرجوع اذا استاذنا
ثلاثا ولم يؤذن لنا قال عمر فاتني على هذا ببينة على ما ذكرته
او لافعلن بك فانطلق ابو موسى الى مجلس من الانصار فسالهم
عن ذلك فقالوا اي والانصار لا يشهد الا اصاغرنا بالف بعد الصاد
ولابي ذر عن الكشميهني اصغرنا فقام ابو سعيد الخدري رضي الله
عنه وكان اصغر القوم معه فقال لعمر قد كنا نؤمر بهذا اي نرجع
اذا استاذنا ولم يؤذن لنا فقال عمر خفي علي بتشديد التحتية
هذا من امر النبي صلى الله عليه وسلم الهاني شغلني الصفق بالاسواق
وهو ضرب اليد على اليد عند البيع وليس قوله عمر ذلك رد الخبر
الواحد بل احتياطا والا فقد قبل عمر حديث عبد الرحمن بن عوف
في اخذ الجزية من المجوس وحديثه في الطاعون وحديث عمر
وابن حزم في التسوية بين الاصابع في الدية ومطابقة الحديث
للترجمة من جهة ان عمر لما خفي عليه امر الاستيذان رجع الى قول
ابي موسى فدل على انه يعمل بخبر الواحد وان بعض السنن كان
يخفى على بعض الصحابة وان الشاهد يبلغ الغايب ما شهده وان
الغايب يقبله ممن حدثه به ويعتمده ويعمل به لا يقال طلب عمر
البينة يدل على انه لا يحتج بخبر الواحد لانه مع انضمام ابي سعيد
اليه لا يصير متواترا كما لا يخفى والحديث سبق في الاستيذان
في باب التسليم والاستيذان وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله
المديني قال حدثنا سفين ابن عيينة قال حدثني بالافراد الزهري
محمد بن مسلم انه سمعه من الاعرج عبد الرحمن بن هرمز يقول اخبرني
بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه قال انكم تزعمون ان ابا هريرة
يقول ان ابا هريرة يكثر الحديث على رسول الله صلى الله عليه
وسلم والله الموعد يوم القيمة يظهر انكم على الحق في الانكار او اني
عليه في الاكثار والجملة معترضة ولا بد في التركيب من تاويل
لان مفعل للمكان او الزمان او للمصدر ولا يصح هنا اطلاق شي منها
فلا بد من اضمار او تجوز يدل عليه المقام قاله البرماوي كالكرماني
فاني كنت امرا مسكينا من مساكين الصفة الزم بفتح الهمزة والزاي
واللام بينهما ساكنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني
متقنعا بالموت فلم تكن لي غيبة عنه يعني مكان لا ينقطع عنه خشية
ان تفوته القوت وكان المهاجرون يشغلهم الصفق البيع
بالاسواق وشغلهم بفتح يا المضارعة والغين المعجمة من الثلاثي
وعبر بالصفق عن التبايع لانهم كانوا اذا تبايعوا تصافقوا بالاكف
امارة لانتزاع البيع فاذا تصافقت الاكف انتقلت املاك واستغرق

كل

كل يد منهم على ما صار لكل واحد منهما من ملك صاحبه وكانت الانصار
يشغلهم القيام على اموالهم في الزراعة زاد في رواية يونس عن
ابن شهاب عند مسلم فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا فشهدت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقال من يبسط بلفظ
المضارع مجزوما ولابي ذر عن الكشميهني من بسط بلفظ الماضي رداه
وفي المزارعة ثوبه حتى اقضي مقالتي زاد في المزارعة هذه ثم يقبضه
بالرفع وفي اليونينية بالجزم وفي المزارعة ثم يجمعه فلن ينسى
بغير تحتية بعد السين مصلحة في الفرع على كشط قال السفاقسي انه
وقع كذلك بالنون وبالجزم في الرواية وذكر ان القزاز نقل عن
بعض من يجزم بلن انتهى وفي غير من النسخ المعتمدة فلن ينسى
باثباتها خطا وهو الذي في اليونينية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فلم بحرف الجزم بدل حرف النصب ينسى شيا سمعه مني قال ابو
هريرة فبسطت بردة كانت علي بتشديد اليا فوالله الذي
بعثه الى الخلق بالحق ما نسيت شيا سمعته منه بعد ان جمعتها
الى صدري ومباحث الحديث سبقت غير مرة ومطابقته للترجمة
من جهة كون ابي هريرة اخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله
وافعاله ما غاب عنه كثير من الصحابة ولما بلغهم ما سمعه قبلوه
وعملوا به فدل على قبول خبر الواحد والعمل به وفيه رد على
مشترطي التواتر وانه كان يعزب على المتقدم في الصحبة الشريفة
الواسع العلم ما يعلمه غيره مما سمعه منه صلى الله عليه وسلم او اطلع
عليه فمن ذلك حديث ابي بكر الصديق مع جلال قدره حيث
لم يعلم النص في الجدة حتى اخبره محمد بن مسلمة والمغيرة بالنص
فيها وهو في الموطا وحديث عمر في الاستيذان المذكور في هذا
الباب الى غير ذلك مما في تتبعه طول يخرج عن الاختصار
وفي حديث البرا بسند صحيح ليس كلنا كان يسمع الحديث من
النبي صلى الله عليه وسلم كانت لنا ضيعة وانتقال ولكن كان الناس
لا يكذبون فيحدث الشاهد الغايب والله الموفق والمعين

باب من راى ترك النكير بفتح النون وكسر
الكاف اي الانكار من النبي صلى الله عليه وسلم لما يفعل بحضرته او يقال
او يطلع حجة لانه لا يقر احد على باطل سوا استبشر به مع ذلك
ام لا لكن دلالته مع الاستبشار اقوى وقد تمسك الشافعي في القيافة
واعتبارها في النسب بكلا الامرين الاستبشار وعدم الانكار في
قصة المدلجي وسوا كان المسكوت عنه ممن يغريه الانكار او لا كافرا
كان او منافقا والقول باستثنا من يزيده الانكار اغراء حكاه
ابن السمعاني عن المعتزلة بنا على انه لا يجب انكاره عليه للاغراء

قال والاظهر انه يجب انكاره ليزول توهم الاباحة والقول
باستثنا ما اذا كان الفاعل كافرا او منافقا قول امام الحرمين
بنا على ان الكافر غير مكلف بالفروع ولان المنافق كافر
في الباطن والقول بالاقتصار على الكافر ذهب اليه الماوردي
وهو اظهر لانه اهل للانقياد في الجملة وكما يدل للجواز للفاعل
فكذا لغيره لان حكمه على الواحد حكمه على الجماعة وذهب القاضي
ابو بكر الباقلاني الى اختصاصه بمن قرر ولا يتعدى الى غيره
وان التقرير لا صيغة له تعم والصحيح انه يعم ساير المكلفين
لانه في حكم الخطاب وخطاب الواحد خطاب للجميع لا من غير
الرسول صلى الله عليه وسلم لعدم عصمته فسكوته لا يدل على
الجواز لانه قد لا يتبين له ح وجه الصواب قال في المصابيح
وفيه نظر فانه اذا افتى واحد في مسيلة تكليفية وعرف به
اهل الاجماع وسكتوا عليه ولم ينكره احد ومضى قدر مهلة
النظر في تلك الحادثة عادة وكان ذلك القول المسكوت عليه
واقعا في محل الاجتهاد فالصحيح انه حجة وهل هو اجماع او لا فيه
خلاف قالوا والخلاف لفظي وعلى الجملة قد تصورنا في بعض الصور
ان ترك النكير من غير النبي صلى الله عليه وسلم حجة وبه قال
حدثنا حماد بن حميد بالتصغير قال في الفتح وهو خراساني فيما
ذكره ابو عبد الله بن منده في رجال البخاري وقال محمد ابن
اسمعيل بن محمد بن خلفون حماد بن حميد العسقلاني روى
عن عبيد الله بن معاذ روى عنه البخاري في الاعتصام
قال ابو احمد بن عدي بن حماد بن حميد لا يعرف عن عبيد الله
بن معاذ وقال ابن ابي حاتم حماد بن حميد العسقلاني روى
عن ضمرة وبشر بن بكر بن سويد وروا وسمع منه اي بيت
المقدس في رحلته الثانية وروى عنه وسيل ابي عنه فقال
شيخ وقال محمد بن اسمعيل روى عنه البخاري في الجامع في
باب من راى ترك النكير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة قال
محمد بن اسمعيل لم يجر لحماد ذكر في النسخة عن النسفي انما عنده
وقال عبيد الله بن معاذ وليس قبله حماد بن حميد انتهى
وقال الحافظ بن حجر وقد زعم ابو الوليد الباجي في رجال البخاري
انه هو الذي روى عنه البخاري هنا وهو بعيد قال حدثنا
عبيد الله بالتصغير ابن معاذ قال حدثنا ابي معاذ بن حسان
العنبري البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سعد ابن
ابراهيم بسكون العين ابن عبد الرحمن ابن عوف عن محمد ابن
المنكدر انه قال رايت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه

يحلف

يحلف اي شاهدته حين حلف بالله ان ابن الصايد بالف
بالف بعد الصاد بوزن الظالم ولابي ذر بن الصياد واسمه صاف
الدجال قال بن المنكدر قلت له تحلف بالله قال جابر اني سمعت
عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يحلف بالله على ذلك عند النبي
صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم استشكل هذا
مع ما سبق في الجنايز من ان عمر رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه
وسلم دعني اضرب عنقه فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه
اذ هو صريح في انه تردد في امره وح فلا يدل سكوته على انكاره
عند حلف عمر على انه هو وقد تقرر ان شرط العمل بالتقرير
لا يعارضه التصريح بخلافه فمن قال او فعل بحضرته صلى الله
عليه وسلم شيا فاقره دل ذلك على الجواز فان قال صلى الله عليه وسلم
او فعل خلاف ذلك دل على ذلك نسخ ذلك التقرير الا ان ثبت
دليل الخصوصية وعند ابي داود بسند صحيح عن موسى ابن
عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال
هو بن صياد واجاب ابن بطال عن التردد بانه كان قبل
ان يعلمه الله بانه هو الدجال فلما اعلمه لم ينكر على عمر حلفه وبان
العرب قد تخرج الكلام مخرج الشك وان لم يكن في الخبر شك فيكون
ذلك من تلطفه صلى الله عليه وسلم لعمر في صرفه عن قتله وقال
ابن دقيق العيد في اوايل شرح الالمام اذا اخبر شخص بحضرة
النبي صلى الله عليه وسلم عن امر ليس فيه حكم شرعي فهل يكون سكوته
صلى الله عليه وسلم دليلا على مطابقة ما في الواقع كما وقع لعمر في حلفه
على ابن صياد هو بن الدجال فلم ينكر عليه فهل يدل عدم انكاره
على ان ابن صياد هو الدجال كما فهمه جابر حتى صار يحلف
عليه ويستند الى حلف عمر او لا يدل فيه نظر قال والاقرب
عندي انه لا يدل لان ماخذ المسيلة ومناطها هو العصمة من
التقرير على باطل وذلك يتوقف على تحقق البطلان ولا يكفي
فيه عدم تحقق الصحة الا ان يدعي مدع انه يكفي في وجوب
البيان عدم تحقق الصحة فيحتاج الى دليل وهو عاجز عنه
نعم التقرير يسوغ الحلف على ذلك على غلبة الظن لعدم توقف
ذلك على العلم انتهى قال في الفتح ولا يلزم من عدم تحقق البطلان
ان يكون السكوت مستوي الطرفين بل يجوز ان يكون المحلوف
عليه من قسم خلاف الاولى وقال في المصابيح وقد يقال هذا محمول
على انه لم ينكره انكار من نفى كونه الدجال بدليل انه ايضا لم
يسكت على ذلك بل اشار الى انه متردد ففي الصحيحين انه قال لعمر ان
يكن هو فلن تسلط عليه فتردد في امره فلما حلف عمر على ذلك

صار حالفا على غلبة ظنه والبيان قد تقدم من النبي صلى الله عليه
وسلم ثم هذا سكوت على حلف على امر غيب لا على حكم شرعي ولعل
مسيلمة السكوت والتقرير مختصة بالاحكام الشرعية لا الامور
الغيبية انتهى وقال البيهقي ليس في حديث جابر اكثر من سكوت
النبي صلى الله عليه وسلم كان متوقفا في امره وجاء التثبت من الله بانه
غير ما يقتضيه قصة تميم الداري وبه تمسك من جزم بان الدجال
غير ابن صياد ويكون الضغة التي في ابن صياد وافقت ما في الجليل
والحاصل انه ان وقع الشك في انه الدجال الذي يقتله
عيسى ابن مريم عليهما السلام فلم يقع الشك في انه احد الدجالين
الكذابين الذي انذرهم النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ان بين يدي
الساعة دجالين كذابين وقصة تميم اخرجها مسلم من حديث فاطمة
بنت قيس ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب فذكر ان تميما الداري
ركب في سفينة مع ثلاثين رجلا من قومه فلعب بهم الموج شهرا
ثم نزلوا في جزيرة فلقيتهم دابة كثيرة الشعر فقالت لهم انا الجاسة
ودلتهم على رجل في الدير فاتوه فاطلقنا سراعا فدخلنا الدير فاذا
فيه اعظم انسان رايناه فظننا انه موثاق مجموعة يداه الى عنقه
بالحديد فقلنا ويلك ما انت فذكر الحديث وفيه انه سالهم عن بحيرة
الاسبين هل بعث وانه قال ان يطيعوه فهو خير لهم وانه سالهم
عن بحيرة طبرية وانه قال لهم اني مخبركم عني انا المسيح واني
يوشك ان يوذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع
قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة ففيه كما قال
البيهقي ان الدجال الاكبر الذي يخرج في اخر الزمان غير ابن صياد
وعند مسلم من طريق داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد
قال صحبني ابن صياد الى مكة فقال لي ما قد لقيت من الناس يزعمون
اني الدجال الست سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه
لا يولد له قلت بلى قال فانه قد ولد لي قال اولست سمعته
يقول لا يدخل المدينة ولا مكة قلت بلى قال قد ولدت بالمدينة
وها انا اريد مكة وقال الخطابي اختلف السلف في ابن صياد
بعد كبره فروي عنه انه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة
وانهم لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغسله ليدفنه
لهم اشهد والكن يعكر على هذا ما عند ابي داود بسند صحيح عن
جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وبسند حسن قيل انه مات
وفي الحديث جواز الحلف بما يغلب على الظن والحديث اخرجه
مسلم في الفتن وابو داود في الملاحم

باب بيان الاحكام التي تعرف بالدلايل

ولابي ذر عن الكشميهني بالدليل

بالافراد والدليل ما يرشد الى المطلوب ويلزم من العلم به العلم
بوجود المدلول والمراد بالدلالة الكتاب والسنة والاجماع والقياس
والاستدلال وقال امام الحرمين والغزالي ثلاثة فقط فاسقط
القياس والاستدلال فالامام بناه على ان الادلة لا تتناول
الا القطعي والغزالي خص الادلة بالثمرة للاحكام فلهذا كانت
ثلاثة وجعل القياس من طرق الاستثمار فانه لا دلالة من حيث
معقول اللفظ كان العموم والخصوص دلالة من حيث صيغته
وكيف معنى الدلالة بتثليث الدال وهي في عرف الشرع الارشاد
الى ان حكم الشيء الخاص الذي لم يرد فيه نص داخل تحت حكم
دليل اخر بطريق العموم وتفسيرها اي تبيينها وهو تعليم
المامور كيفية ما امر به كتعليم عائشة رضي الله عنها للمراة السائلة
التوضي بالفرصة وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم في اول احاديث
هذا الباب ان في الخيل وغيرها ثم سئل عن الحمر يتضمنين
فدلهم على قوله تعالى فمن يعمل مثقال
ذرة خيرا يره اذ فيه اشارة الى ان حكم الحمر وغيرها مندرج
في العموم المستفاد منه وسئل النبي صلى الله عليه وسلم كما في ثالث
احاديث هذا الباب عن الضب ايحل اكله فقال لا اكله ولا احرمه
واكل على مايدة النبي صلى الله عليه وسلم الضب فاستدل بن عباس
بانه ليس بحرام لانه صلى الله عليه وسلم لا يقر على باطل وبه قال

حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام
عن زيد بن اسلم العقيد العدوي مولى عمر المدني عن ابي صالح ذكوان
السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر بكسر
الواو وسكون الزاي اثم فاما الرجل الذي هي له اجر فرجل
ربطها للجهاد في سبيل الله فاطال في الحبل الذي ربطها حتى تشرح
للرعي ولابي ذر عن الكشميهني فاطال لها في مرج بفتح الميم
بعد الراء الساكنة جيم موضع كلا او روضة بالشك من الراوي فما
اصابت اي ما اكلت وشربت ومشيت في طولها طيلها وطيلا بكسر الطاء
المهملة وفتح التحتية حبلها المربوطة به المرج ولابي ذر والاصيلي
من المدح فالروضة ولابي ذر والروضة كان له اي لصاحبها
حسنات يوم القيمة ولو انها قطعت طيلها حبلها المذكور فاستنت
بفتح الفوقية والنون المشددة عدت بمرح ونشاط شرفا او
شرفين بفتح الشين المعجمة والراء والفاء فيهما شرطا او شرطين
كانت آثارها بمد الهمزة وبالمثلثة في الارض يجوافرها عند
خطواتها او ولو انها حسنات له يوم القيمة ولو انها مرت بنهر

بفتح الها وتسكن فشربت منه بغير قصد صاحبها ولم يرد ان يسقي
به اي يسقيه والبا زايدة وللاصيلي ان تسقي بضم الفوقية وفتح
القاف كان ذلك الشرب وارادته حسنات له وهي لذلك الرجل اجر
ورجل ربطها تغنيا بفتح الفوقية والمعجمة وكسر النون المشددة
اي يستغني بها عن الناس والنصب على التعليل وتعففا يتعفف
عن الافتقار اليهم بما يعمل عليها ويكسبه على ظهرها ولم ينس حق الله
في رقابها ولا ظهورها سقط لفظة لا لابي ذر واستدل به الحنفية
في ايجاب الزكوة في الخيل وقال غيرهم اي يودي زكوة تجارتها
وظهورها بان يركب عليها في سبيل الله فهي له ستر تقيه من الفاقة
ورجل ربطها فخرا لاجل الفخر وريا اي اظهارا للطاعة والباطن
بخلافه فهي على ذلك وزرا ثم وسيل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الحمر هل لها حكم الخيل ويحتمل ان يكون السايل صعصعة بن معوية
عم الفرزدق لحديث النسائي في التفسير وصححه الحاكم عنه بلفظ
قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول من يعمل مثقال ذرة
خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال ما ابالي ان لا اسمع غيرها
حسبي حسبي قال ما انزل الله علي فيها الا هذه الاية الفاذة
بالفا وبعد الالف ذال معجمة مشددة القليلة المثل المنفردة في
معناها الجامعة لكل خير وشر فمن بالفا ولابي ذر من يعمل مثقال
ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال ابن مسعود
هذه احكم اية في القران واصدق واتفق العلما على عموم هذه
الاية القايلون بالعموم ومن لم يقل وقال كعب الاحبار لقد انزل
الله على محمد ايتين احصتا ما في التورية والانجيل والزبور والصحف
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره
والحديث سبق في الجهاد وعلامات النبوة والتفسير وبه قال
حدثنا يحيى هو ابن جعفر البيكندي كما جزم الكلاباذي والبيهقي
وهو ابو موسى البلخي قال حدثنا ابن عيينة سفين بن ابي عمران
ميمون الهلالي ابو محمد الكوفي ثم المكي الحافظ الفقيه الحجة
عن منصور بن صفية اسم ابيه عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث
بن عبد الدار العبدي الحجبي المكي ثقة اخطا ابن حزم في تضعيفه
عن امه صفية بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة العبدرية لها
رواية وحديث عايشة وغيرها من الصحابة وفي البخاري
التصريح بسماعها من النبي صلى الله عليه وسلم وانكر الدارقطني ادراكها
عن عايشة رضي الله عنها ان امراة اسمها اسما بنت شكل بفتح
المعجمة والكاف بعدها لام سالت النبي صلى الله عليه وسلم قال المولف حدثنا
ولابي ذر وحدثنا محمد بن عقبة بضم العين وسكون القاف الشيباني

الكوفي

الكوفي يكنى ابا عبد الله فيما جزم به الكلاباذي وهو من قدما
شيوخ البخاري ولفظ الحديث له وسقط لابي ذر وهو فقط
قال حدثنا الفضيل بضم الفا وفتح الضاد المعجمة ابن سليمان بضم السين
وفتح اللام النميري بضم النون وفتح الميم ابو سليمان البصري
حدثنا منصور بن عبد الرحمن بن ابي شيبة قال الحافظ ابن
حجر وقع هنا منصور بن عبد الرحمن ابن شيبة وشيبة
انما هو جد منصور لامه لان امه صفية بنت شيبة بن طلحة
الحجبي وعلى هذا فيكتب بن شيبة بالالف وبالرفع كاعراب
منصور لانه صفية لا اعراب عبد الرحمن فهو نسبة الى ابي امية
والذي في اليونينية بكسر النون فقط صفة لسابقه قال حدثتني
بالافراد امي صفية بنت شيبة عن عايشة رضي الله عنها ان امراة
هي اسما كما مر قريبا سالت النبي ولابي الوقت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الحيض كيف يغتسل منه بنون مفتوحة وكسر السين
ولابي ذر تغتسل بتحتية مضمومة بدل النون وفتح السين
وفي نسخة بالمثناة الفوقية المفتوحة قال تاخذين ولابي ذر
عن الحموي والمستملي تاخذي بحذف النون والاول هو الصواب
فرصة بتثليث الفا وسكون الرا وبالصاد المهملة قطعة من قطن
ممسكة مطيبة بالمسك فتوضيين بها ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فتوضي بها بحذف النون اي وضوا لغويا اي تنظفي
بها قال كيف اتوضا بها يرسول الله قال ولابي ذر فقال النبي صلى
الله عليه وسلم توضي قالت كيف توضا بها يرسول الله قال ولابي
ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم توضيين وللكشميهني توضي بها
قالت عايشة رضي الله عنها فعرفت الذي يريد رسول الله
صلى الله عليه وسلم بقوله توضي بها فجذبتها بالذال المعجمة الي
بتشديد اليا فعلمتها ومطابقة الحديث للترجمة في قوله توضي
فانه وقع بيانه للسايلة بما فهمته عايشة رضي الله عنها واقرها
صلى الله عليه وسلم على ذلك لان السايلة لم تكن تعرف ان تبيع
الدم بالفرصة يسمى توضيا فلما فهمت عايشة غرضه بينت
للسايلة ما خفي عليها من ذلك فالمجمل توقف على بيانه من القراين
وتخالف الافهام في ادراكه وسبق هذا الحديث في الطهارة بلفظ
سفين بن عيينة وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم
احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ام حفيد بضم الحا المهملة
وسكون الزاي بعدها نون الهلالية اخت ميمونة ام المومنين وخالة

وفتح الفا وبعد التحتية الساكنة دال مهملة هزيل بضم الها وفتح الزاي
مصغر هزلة بنت الحرث بن حزن بفتح الحا المهملة صح

ابن عباس اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا لبنا مجددا
واضبا بهمزة مفتوحة فضاد معجمة مضمومة جمع ضب ولكشميهني
وضبا بفتح الضاد بلفظ الافراد فدعا بهن او بهما النبي صلى الله
عليه وسلم فاكلن او فاكل على مائدته فتركهن او تركها النبي صلى
الله عليه وسلم كالمتقذر له بالقاف والزاي المعجمة المشددة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي بهن ولو كن اي الاضب حراما ما
اكلن ولابي ذر عن الكشميهني ولو كان اي الضب حراما ما اكل على
مائدته ولا امر باكلهن او باكلها ومطابقته ظاهرة وبه قال
حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبراني المصري الحافظ قال
حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عطا
ابن ابي رباح بفتح الراء والموحدة المخففة قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم من اكل ثوما بضم المثلثة او بصلا فليعتزلنا جواب
الشرط اي فليعتزل الحضور عندنا والصلوة معنا او ليعتزل
مسجدنا عام في جميع المساجد وبه يرد الرواية الاخرى ما جدنا
بلفظ الجمع فيكون لفظ الافراد للجنس او هو خاص بمسجده صلى
الله عليه وسلم لكونه مهبط الملك بالوحي وليقعد ولابي ذر عن
الكشميهني او ليقعد في بيته فلا يحضر المساجد والجماعات وليصل
في بيته فان ذلك عذر له عن التخلف وانه بكسر الهمزة اتي بضم
الهمزة عليه الصلوة والسلام بهدر بفتح الموحدة الثانية وسكون
الدال المهملة بعدها راء قال بن وهب عبد الله يعني طبقا فيه
بقول خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وسمي لطبق بدرا
لاستدارته كاستدارة القمر والاصلي خضرات بضم الخاء وفتح
الضاد وهو مبتدا وسموغه تقدم الخبر في المجرور والجملة
في محل الصفة لبدر وهو سموغ كان والخضرات جمع خضرة
العشب الناعم من بقول فوجد بفتحات اصاب لها رائحة كريهة
كالبصل والثوم والفجل فسأله عنها بفتح السين والفاء سببية
اي بسبب ما وجد من الريح سأل وفاعل سأل ضمير النبي صلى
الله عليه وسلم فاخبر بضم الهمزة وكسر الموحدة مبنيا للفاعل
والمفعول الذي لم يسم فاعله ضمير النبي صلى الله عليه وسلم
وهو هنا يتعدى الى الثالث بحرف الجر وما قبله بما فيها من البقول
وما موصولة والعايد ضمير الاستقرار وضمير فيها يعود على الخضرات
اي اخبر بما اختلط فيها ويكون في مجازا في الظرف فقال عليه
الصلاة والسلام قربوها لابي ايوب فكان الملوي اي الى فلان
فيه حذف فقربوها الى بعض اصحابه كان معه صلى الله عليه
وسلم وهذا منقول بالمعنى لان لفظ عليه الصلاة والسلام قربوها

لابي

لابي ايوب فكان الراوي لم يحفظه فكني عنه وعلي تقدير ان
لا يكون عتبة ففيه التفات لان الاصل ان يقول الى بعض اصحابي
وقوله كان معه من كلام الراوي فلما راى كره اكلها بفتح الهمزة
وفاعل راى يعود على النبي صلى الله عليه وسلم وضمير المفعول يعود
على الذي قرب اليه وضمير كره يعود على الرجل وجملة كره في محل
الحال من مفعول كره لان الرؤية بصرية وجواب لما قوله قال
اي النبي صلى الله عليه وسلم للرجل كل انا اني اناجي من لا تناجي من الملئكة
وقال وسقط الواو وحده لابوذر ابن عفير بضم العين المهملة وفتح
الفاء واسمه سعيد بن كثير بن عفير شيخ المولف عن ابن وهب عبد الله
بقدر بكسر القاف وسكون الدال المهملة فيه خضرات بفتح الخاء
وكسر الضاد وللاصيلي خضرات بضم ثم فتح بدل بدر ولم يذكر
الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات وابو صفوان
عبد الله بن سعيد الاموي فيما وصله في الاطعمة في روايتهما
عن يونس ابن يزيد الايلي قصة القدر فلا ادري هو من
قول الزهري او محمد بن مسلم بن شهاب الراوي عنه او مروي في الحديث
وقد بالغ بعضهم فقال ان لفظة القدر بالقاف تصحيف وسبب
ذلك استشكال القدر بالقاف تصحيف وسببه ذلك استشكال
القدر فانه يشعر بانه مطبوخ وقد ورد الاذن باكلها مطبوخة
ويمكن الجواب بان ما في القدر قديمات بالطبخ حتى تذهب
رائحته الكريهة اصلا وقد لا يتهيا به الى ذلك فيحتمل هذه
الرواية الصحيحة على الحالة الثانية بل يجوز ان يكون قد جعل
في القدر على نية ان يطبخ ثم اتفق ان اتي به قبل الطبخ لكن
امره بالتقريب لبعض اصحابه يبعد هذا الاحتمال ولكن مع
هذه الاحتمالات لا يبقى اشكال يقضي الى جعله مصحفا او
ضعيفا والحديث سبق في الصلوة في باب ما جاء في اكل الثوم
النيء وبه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن سعد
ابن ابراهيم ابن سعد بسكون العين فيهما وابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف الزهري ابو الفضل البغدادي قاضي اصبهان قال
حدثنا ابي سعد وعمي يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن ابن عوف قالا اي قال كل منهما حدثنا ابي ابراهيم
عن ابيه سعد قال اخبرني بالافراد محمد بن جبير ان اباه جبير
ابن مطعم القرشي النوفلي اخبره ان امراة من الانصار لم تسم
وسقط من اليونينية والمكتبة لفظ من الانصار اتت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شيء يعطيها فامرها ان
ترجع اليه فقالت ارايت اي اخبرني يا رسول الله

ان لم اجدك قال عليه الصلاة والسلام ان لم تجديني فاتي ابا بكر الصديق
رضي الله عنه زاد الحميدي عبد الله بن الزبير على الحديث السابق
ولابي ذر زاد لنا الحميدي عن ابراهيم بن سعد المذكور بالسند
المذكور كانها تعني بقولها ان لم اجدك الموت اي ان جئت فوجدتك
قدمت ماذا افعل قال في الكواكب ومناسبة هذا الحديث
للترجمة انه يستدل به على خلافة ابي بكر لكن بطريق الاشارة
لا التصريح والحديث سبق في مناقب ابي بكر بسم
الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لابي ذر باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسالوا اهل الكتاب اليهود والنصارى
عن شيء مما يتعلق بالشرايع لان شرعنا غير محتاج لشيء
فاذا لم يوجد فيه نص ففي النظر والاستدلال غنى عن سوالهم
نعم لا يدخل في النهي سوالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا
والاخبار عن الامم السالفة وكذا سوال من امن منهم وقال ابو اليمان
شيخ المولف الحكم بن نافع ولم يقل حدثنا ابو اليمان اما لكونه
اخذه عنه مذاكرة او لكونه اثرا موقوفا نعم اخرجه الاسمعيلي
عن عبد الله بن العباس الطيالسي عن البخاري قال حدثنا
ابو اليمان ومن هذا الوجه اخرجه ابو نعيم قال في الفتح فظهر
انه مسموع له وترجح الاحتمال الثاني وكذا هو في التاريخ الصغير
للمولف قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد حميد ابن
عبد الرحمن بضم الحا مصغرا ابن عوف انه قال سمع معوية
ابن ابي سفين يحدث رهطا من قريش بالمدينة لما حج في خلافته
وقال ابن حجر لم اقف على تعيين الرهط وذكر كعب الاحبار
ابن ماتع بالفوقية بعدها عين مهملة بن عمرو وابن قيس من
ال ذي رعين وقيل ذي الكلاع الحميري وكان يهوديا عالما بكتبهم
اسلم في عهد عمر او ابي بكر او في عهده صلى الله عليه وسلم
وتاخرت هجرته والاول اشهر فقال اي معوية ان كان كعب
من اصدق هولا المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب
ممن هو نظير كعب ممن كان من اهل الكتاب واسلم وان كنا مع ذلك
لنبلو بالنون لنختبر عليه الكذب الضمير المخفوض يعود على كعب
الاحبار يعني انه يخطي فيما يقوله في بعض الاحيان ولم يرد انه
كان كذابا كذا ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقيل ان الها
في عليه راجعة الى الكتاب من قوله انه كان من اصدق هولا
المحدثين الذين يحدثون عن الكتاب وذلك لان كتبهم قد بدلت
وحرفت وليس عايدا على كعب قال القاضي عياض وعندي انه

يصح

يصح عوده على كعب او على حديثه وان لم يقصد الكذب
او يتعمده كعب اذ لا يشترط في الكذب عند اهل السنة التعمد بل
هو اخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه وليس في هذا تجريح لكعب
بالكذب وقال ابن الجوزي يعني ان الكذب فيما يخبر به عن اهل
الكتاب لا منه فالاخبار التي يحكيها عن القوم يكون في بعضها
كذبا فاما كعب الاحبار فهو من خيار الاحبار واخرج ابن سعد من
طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال قال معوية الا ان كعب
الاحبار احد العلما ان كان عنده لعلم كالثمار وان كنا فيه لمفرطين
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة بن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ بندار
قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين بن فارس العبدي البصري
البصري اصله من بخارى قال اخبرنا علي ابن المبارك الهناي
بضم الها وتخفيف النون ممدود عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة
الطائي مولاهم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب اليهود
يقرون التورية بالعبرانية بكسر العين المهملة وسكون
الموحدة ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم اذا كان
ما يخبرونكم به محتملا لئلا يكون في نفس الامر صدقا فيكذبوه
او كذبا فيصدقوه فيقعوا في الحرج وقولوا ايها المومنون
امنا بالله وما انزل الينا القران وما انزل اليكم الاية والحديث
سبق في باب قوله قولوا امنا من تفسير البقرة سندا ومتنا
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري قال
اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد
الله ابن عتبة بن مسعود وثبت قوله بن عبد الله لابي ذر
وسقط لغيره ان بن عباس رضي الله عنهما قال كيف تسالون
اهل الكتاب من اليهود والنصارى والاستفهام انكاري عن شيء
من الشرايع وكتابكم القران الذي انزل على رسول الله صلى
الله عليه وسلم احدث اقرب نزولا اليكم من عند الله فالحدوث
بالنسبة الى النزول اليهم وهو في نفسه قديم تقرونه محضا خالصا
لم يشب بضم اوله وفتح المعجمة لم يخلط فلا يتطرق اليه تحريف
ولا تبديل بخلاف التورية والانجيل وقد حدثكم سبحانه وتعالى
في كتابه ان اهل الكتاب من اليهود وغيرهم بدلوا كتاب الله
التورية وغيروه وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله

ليشتروا به ثمنا قليلا الا بالتخفيف ينهاكم ما جاكم من العلم باللتا
والسنة عن مسيلتهم بفتح الميم وسكون السين ولابي ذر عن الكشميهني
مسالتهم بضم الميم وفتح السين بعدها الف لا والله ما راينا منهم رجلا
يسالكم عن الذي انزل عليكم فانتم بالطريق الاولى ان لا تسالوهم
والحديث سبق في الشهادات باب كراهية
الخلاف في الاحكام الشرعية او اعم من ذلك ولابي ذر الاختلاف
وهذا الباب عن ابي ذر بعد باب نهي النبي صلى الله عليه وسلم
عن التحريم وقيل هذا الباب باب قول الله تعالى وامرهم
شورى بينهم وقال في الفتح وسقطت هذه الترجمة لابن بطال
فصار حديثها من جملة باب النهي للتحريم وبه قال حدثنا اسحق
ابن راهويه كما جزم به الكلاباذي قال اخبرنا عبد الرحمن ابن
مهدي بفتح الميم وسكون الها وكسر الدال المهملة عن سلام ابن
ابي مطيع بتشديد اللام الخزاعي عن ابي عمران عبد الملك ابن
حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الوا وبعدها نون فتحتية
نسبة لاحد اجداده الجون بن عوف عن جندب بن عبد الله البجلي
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقروا
القران ما ايتلفت ما اجتمعت قلوبكم عليه فاذا اختلفتم في فهم
معانيه فقوموا عنه لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر وسبق
الحديث في فضايل القران قال ابو عبد الله البخاري سمع عبد
الرحمن ابن مهدي سلاما اي بن مطيع واشار بهذا الى ما سبق
في اخر فضايل القران وهذا ثبت في رواية المستملي وبه قال
حدثنا اسحق بن راهويه قال اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث
قال حدثنا همام بفتح الها وتشديد الميم الاولى بن يحيى
البصري قال حدثنا ابو عمران عبد الملك الجوني عن جندب
جندب بن عبد الله سقط لابي ذر ابن عبد الله ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اقروا القران ما ايتلفت عليه قلوبكم
فاذا اختلفتم فقوموا عنه اي اقروا والزموا الايتلاف على
ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف بان عرض عارض
شبهة يقتضي المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراة وتمسكوا
بالمحكم للالفة واعرضوا عن المتشابه المودي الى الفرقة قاله في
الفتح فيما سبق مع غيره في اخر فضايل القران واوردته هنا
لبعد العهدية قال ابو عبد الله البخاري كذا ثبت في رواية
ابي ذر وهو ساقط لغيره وقال يزيد بن هرون بن زادان
ابو خالد الواسطي عن هرون بن موسى الازدي العتكي مولاهم
البصري النحوي الاعور قال حدثنا ابو عمران الجوني

عن

عن جندب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التعليق
وصله الدارمي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
ابراهيم بن موسى بن يزيد الفرا ابو اسحق الرازي الصغير
قال اخبرنا هشام هو بن يوسف عن معمر بسكون العين ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال
لما حضر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الحا المهملة وكسر الضاد المعجمة
اي حضره الموت قال وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال عليه الصلاة والسلام هلم اي تعالوا اكتب لكم
بالجزم جواب الامر كتابا لن تضلوا بعده زاد ابو ذر عن الحموي
ابدا قال عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
غلبه الوجع والحال عندكم القران فحسبنا كافينا كتاب
الله فلا تكلفه عليه الصلاة والسلام ما يشق عليه في الحالة
من املا الكتاب واختلف اهل البيت واختصموا بسبب ذلك
فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القران فحسبنا كتاب
فلما اكثروا اللغط بالغين المعجمة الصوت لذلك والاختلاف
عند النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم قوموا عني زاد في العلم
ولا ينبغي عندي التنازع قال عبيد الله بضم العين بن عبد الله
ابن عتبة فكان بن عباس رضي الله عنهما يقول ان الرزية
كل الرزية اي ان المصيبة كل المصيبة ما حال اي الذي حجز
بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك
الكتاب من اختلافهم ولغطهم بيان لقوله ما حال وقد كان
عمر رضي الله عنه افقه من ابن عباس لاكتفايه بالقران وفي
تركه عليه الصلاة والسلام الانكار على عمر دليل على استصوابه
والحديث سبق في باب كتابة العلم وفي المغازي واخرجه
مسلم في الوصايا والنسائي في العلم باب نهي
النبي بسكون الها واضافة باب صلى الله عليه وسلم الصادر منه
محمول على التحريم وهو حقيقة فيه وفي نسخة باب بالتنوين
نهي النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الها ورفع النبي على الفاعلية
وفي الفرع كاصله عن التحريم بالنون بدل على والذي شرحه
العيني كالحافظ بن حجر على على باللام الا ما تعرف اباحته
بدليل السياق عليه اقر لله الحال او اقامة الدليل وكذلك امره
عليه الصلاة والسلام تحرم مخالفته لموجوب امتثاله ما لم يقم

دليل على ارادة الندب او غيره نحو قوله عليه السلام حين خلوا
في حجة الوداع لما امرهم بفسخ الحج الى العمرة وتحللوا من العمرة
واصيبوا من النسا اي جامعوهن وقال جابر هو بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنه سقطت الواو لابي ذر ولم يعزم اي
لم يوجب صلى الله عليه وسلم عليهم ان يجامعوهن ولكن احللهن
لهم والامر فيه للاباحة وهذا وصله الاسمعيلي وقالت
ام عطية نسيبة نفينا بضم النون اي نهانا النبي صلى الله عليه
وسلم عن اتباع الجنازة ولم يعزم علينا بضم التحتية وفتح الزاي
اي ولم يوجب علينا صلى الله عليه وسلم وهذا سبق موصولا
في الجنائز وبه قال حدثنا المكي ابن ابراهيم الحنظلي البلخي
الحافظ عن بن جريج عن عبد الملك قال لعطا هو ابن ابي رباح
قال جابر هو بن عبد الله قال ابو عبد الله المؤلف قال محمد ابن
بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف البرساني بضم الموحدة وسكون
الراء وبالسين المهملة وبعد الالف نون مكسورة نسبة الى برسان
بطن من الازد وشت البرساني لابي ذر وسقطت لغيره حدثنا
ابن جريج عبد الملك ولابي ذر عن بن جريج انه قال اخبرني
بالافراد عطا هو بن ابي رباح قال سمعت جابر بن عبد
الله الانصاري رضي الله عنهما في اناس معه كان القياس ان
يقول معي لكنه التفات قال اهللنا اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الحج خالصا ليس معه عمرة وبه يحمول على ما كانوا
ابتدوا به ثم اذن لهم بادخال العمرة على الحج وفسخ الحج الى
العمرة فصاروا على ثلاثة احكما قالت عايشة رضي الله عنها
منا من اهل بحج ومنا من اهل بعمرة ومنا من جمع قال عطا بالسند
السابق قال جابر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبح
رابعة مضت من ذي الحجة فامرنا ان نحل بفتح النون وكسر الحا المهملة اي بالاحلال
وقال احلوا من احرامكم واصيبوا من النسا اذن في الجماع قال عطا
بالسند السابق قال جابر رضي الله عنه ولم يعزم عليهم اي لم يوجب
عليهم جامعين ولكن احللهن لهم فبلغه صلى الله عليه وسلم انا
نقول لما بالتشديد لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس من الليالي
اولها ليلة الاحد واخرها ليلة الخميس لان توجههم من مكة
كان عشية الاربعا فاتوا ليلة الخميس بمنى ودخلوا عرفة
يوم الخميس امرنا ان نحل الى نسايانا فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا
جمع ذكر على غير قياس المذي بالذال المعجمة الساكنة ولابي ذر
عن المستملي المني قال عطا بالسند ويقول جابر بيده هكذا

وحركها اي اما لها قال الكرماني في هذه الاشارة لكيفية التقطير
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد حماد بن زيد خطيبا فقال
قد علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم وابركم ولولا هدي لحللت
كما تحلون بفتح الفوقية وكسر الحا المهملة تحللوا بكسر الحا من من
حل فلو استقبلت من امري ما استدبرت اي لو علمت في اول
الامر ما علمت اخرا وهو جواز العمرة في اشهر الحج ما اهديت
لحللنا وسمعنا واطعنا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان
امره عليه الصلاة والسلام باصابة النسا لم يكن على الوجوب
ولهذا قال لم يعزم عليهم ولكن احللهن لهم وسبق الحديث
بالحج وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد
البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن الحسن بضم الحا ابن
ذكوان المعلم عن ابن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء عبد الله
الاسلمي قاضي مرو انه قال حدثني بالافراد عبد الله ابن
مغفل بالغين المعجمة المفتوحة والفا المفتوحة المشددة المزني
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلوة قبل صلوة
المغرب قال في الثالثة لمن شا كراهية اي لاجل كراهية
ان يتخذها الناس سنة طريقة لازمة لا يجوز تركها وفيه
اشارة الى ان الامر حقيقة في الوجوب فلذلك اردفه بما يدل
على ان التخيير بين الفعل والترك فكان ذلك صارفا للحمل على
الوجوب وهذا الباب بعد الباب التالي لهذا وليليه باب
كراهية الخلاف والحديث سبق في الصلوة في باب كم بين
الاذان والاقامة **باب** قوله تعالى وامرهم
شورى بينهم اي ذو شورى يعني لا ينفردون برأي حتى
يجتمعوا عليه وقوله الله تعالى وشاورهم في الامر استظهار
برايهم وتطييبا لنفوسهم وتمهيد السنة المشاورة للامة وان
المشاورة قبل العزم على الشي وقيل التبيين وهو وضوح
المقصود لقوله تعالى فاذا عزمت فاذا اقطعت الراي على
شي بعد الشوري فتوكل على الله في امضا امرك على ما هو
اصلح لك فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم بعد المشورة
على شي وشرع فيه لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله
للنهي عن ذلك في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين
يدي الله ورسوله وشاور النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه يوم
احد في المقام والخروج بضم الميم فراوا له الخروج فلما لبس
لامته بفتح همزة الفرع كاصله وفي غيرها بهمزة ساكنة
بعد اللام اي درعه وعزم على الخروج والقتال وندموا

قالوا له يرسول الله اقم بفتح الهمزة وكسر القاف بالمدينة ولا
يخرج منها اليهم فلم يمل اليهم فيما قالوه بعد العزم لانه يناقض التوكل
الذي امره الله به وقال لا ينبغي لنبي يلبس لامته فيضعها
حتى يحكم الله بينه وبين عدوه وهذا وصله الطبراني بمعناه
من حديث ابن عباس وشاور صلى الله عليه وسلم عليا اي ابن ابي
طالب واسامة ابن زيد فيما رمى اهل الافك ولابي ذر عن الكشميهني
رمى به اهل الافك عايشة رضي الله عنها فسمع منهما ما قالاه ولم
يعمل بجميعه فاما علي فاوما الى الفراق بقوله والنسا سواها
كثير واما اسامة فقال انه لا يعلم عنها الا الخير فلم يعمل عليه السلام بما
اوما اليه علي من المفارقة وعمل بقوله واسال الجارية فسالها وعمل
بقول اسامة في عدم المفارقة ولكنه اذن لها في التوجه الى
بيت ابيها حتى نزل القران فجلد الرامين بصيغة الجمع وسمي
في رواية ابي داود منهم مسطح ابن اثاثة وحماد بن ثابت وحمنة
بنت جحش ولم يقع في شي من طرق حديث الافك في الصحيحين
انه جلد الرامين نعم رواه احمد واصحاب السنن من حديث
عايشة ولم يلتفت الى تنازعهم اي الى تنازع علي واسامة ومن
وافقهما وفي الطبراني عن بن عمر في قصة الافك وبعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى علي ابن ابي طالب واسامة بن زيد
وبريرة قال في الفتح فكانه اشار بصيغة الجمع في قوله تنازعهم
الى ضم بريرة الى علي واسامة لكن استشكل فان ظاهر سياق
الحديث الصحيح انها لم تكن حاضرة واجيب بان المراد بالتنازع
اختلاف قول المذكورين عند مسايلتهم واستشارتهم وهو اعم
من ان يكونوا مجتمعين او متفرقين ولكن حكم بما امره الله وكانت
الايمة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم بعد النبي صلى الله عليه
وسلم يستشيرون الامنا من اهل العلم في الامور المباحة لياخذوا
باسهلها اذا لم يكن فيها نص بحكم معين وكانت على اصل الاباحة والتقييد
بالامنا صفة موضحة لان غير المؤتمن لا يستشار ولا يلتفت
لقوله فاذا صح الكتاب القران او السنة لم ينفذوه الى غيره اقتدا
ولابي ذر عن الكشميهني اقتدوا بالنبي صلى الله عليه وسلم وراى ابو بكر
الصديق رضي الله عنه كيف نقاتل زاد ابو ذر الناس وقد قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امرت اي امرني الله ان اقاتل الناس المشركين
عبدة الاوثان دون اهل الكتاب حتى الى ان يقولوا لا اله
الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله محمد رسول الله عصموا اي حفظوا
مني دماهم واموالهم فلا تهدر دماوهم ولا تستباح اموالهم بعد عصمتهم
بالاسلام بسبب من الاسباب الا بحقها من قتل او احد او غرامة

قتال من منع الزكاة وقال عمر

متلف

متلف زاد ابو ذر هذا وحسابهم اي بعد ذلك على الله اي
في امر سرايرهم وانما قيل دون اهل الكتاب لانهم اذا اعطوا
الجزية سقط عنهم القتال وثبتت لهم العصمة فيكون ذلك تقييد
المطلق فقال ابو بكر رضي الله عنه والله لاقاتلن من فرق
بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تابعه بعد عمر رضي الله
عنه على ذلك فلم يلتفت ابو بكر الى مشورة وللكشميهني الى
مشورته اذ بسكون المعجمة كان عنده حكم رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الدين فرقوا بين الصلوة والزكوة وارادوا تبديل
الدين واحكامه بالجر عطفا على المجرور السابق وقال ولغير
ابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المولف من حديث
ابن عباس في كتاب المحاربين من بدل دينه فاقتلوه وكان
القرا اصحاب مشورة عمر بفتح الميم وضم المعجمة وسكون الواو
كهولا كانوا او شبانا هذا طرف من حديث وقع موصولا في
التفسير وكان اي عمر وقافا بتشديد القاف اي كثير
الوقوف عند كتاب الله عز وجل كذا وقع في التفسير موصولا
وبه قال حدثنا الاويسي ولابي ذر الاويسي عبد العزيز
ابن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن
ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف وثبت ابن سعد لابي ذر
وسقط لغيره عن صالح هو بن كيسان عن بن شهاب محمد ابن
مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة ابن الزبير ابن
العوام وابن المسيب سعيد وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بضم
العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود اربعتهم عن عايشة
رضي الله عنها حين قال لها اهل الافك زاد ابو ذر ما قالوا قالت
ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب رضي الله عنه
واسامة بن زيد رضي الله عنهما حتى استلبث الوحي تاخر وابطا
يسالهما وهو يستشيرهما في فراق اهله يعني عايشة ولم يقل
في فراقي لكراهتها التصريح باضافة الفراق اليها فاما اسامة
فاشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براة اهله
مما نسبوه اليها فقال كما في الشهادات اهلك يرسول الله
ولم نعلم والله الا خيرا واما علي رضي الله عنه فقال يرسول الله
لم يضيق الله عليك والنسا سواها كثير بصيغة التكثير للكل
على ارادة الجنس وانما قال ذلك عارا اي عند النبي صلى الله عليه وسلم
من الغم والتقلق لاجل ذلك وسل الجارية بريرة تصدقك بالجزم
على الجزا اي ان اردت تعجيل الراحة فطلقها وان اردت خلاف
ذلك فابحث عن حقيقة الامر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بريرة

فقال لها هل رايت من شي يريبك بفتح اوله يعني من جنس ما
قيل فيها قالت ما رايت امرا اكثر من انها جارية حديثة السن تنام
ولابي ذر عن الكشميهني فتنام عن عجين اهلها لان الحديث السن يغلب
عليه النوم ويكثر عليه فتاتي الداجن بالدال المهملة والجيم الشاة
التي تالف البيوت فتاكله فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر خطيبا
فقال يا معشر المسلمين من يعذرني بكسر الذال المعجمة من يقوم يعذ رني
ان كافاته على قبيح فعله ولا يلمني من رجل بلغني اذاه في اهلي
والله ما علمت على ولابي ذر عن الكشميهني في اهلي الا خيرا فذكر
براة عايشة رضي الله عنها وهذا الحديث سبق باطول من هذا
في مواضع الشهادات والتفسير والايمان والنذور وغيرها
وقال ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو بن عروة قال
المولف حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثني بالواو محمد ابن
حرب النشا بالنون والشين المعجمة الخفيفة قال حدثنا
يحيى بن ابي زكريا الغساني بغين معجمة مفتوحة وسين مهملة
مشددة وبعد الالف نون وفي اصل ابي ذر كما ذكره في حاشية
الفرع كاصله العشاني بالعين المهملة والشين المعجمة وصح عليه
وكتب نسخة الغساني بالغين والسين المهملة قال الحافظ ابن
حجر والذي بالعين المهملة ثم المعجمة تصحيف شنيع عن هشام
هو ابن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فحمد الله تعالى
واثنى عليه بما هو اهله وقال ما تشيرون علي بتشديد اليا
في قوم يسبون اهل ما علمت عليهم من سوء قط وعن عروة ابن
الزبير بالسند السابق قال لما اخبرت عايشة بضم الهمزة مبنيا
للمفعول وسكون الفوقية بالامر الذي قاله اهل الافك قالت
يرسول الله اتاذن لي ان انطلق الى اهلي فاذن لها وارسل معها
الغلام وقال رجل من الانصار هو ابو ايوب خال الانصاري كما عند
ابن اسحق واخرجه الحاكم من طريقه سبحانك ما يكون لنا ان
نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم وسبح تعجبا ممن يقول
ذلك فهو تنزيه لله تعالى من ان تكون حرمة نبيه فاجره وقوله
وقال ابو اسامة هو تعليق وقوله وحدثني محمد ابن حرب
طريق موصول والله اعلم هذا اخر كتاب الاعتصام
تجر سادس عشر ربيع الاول سنة ٩٤٢ ولما فرغ المولف
من مسايل اصول الفقه شرع في مسايل اصول الكلام لانه الاصل
وما يتعلق به وبه ختم الكتاب وكان الاولى تقديم اصول الكلام
لانه الاصل والاساس والكل مبني عليه لكنه من باب الترقي ارادة

ختم

ختم الكتاب بالاشراف فقال بسم الله الرحمن الرحيم
ثبتت البسملة لابي ذر وسقطت لغيره

كتاب التوحيد

هو مصدر وحد يوحد ومعنى وحدت الله اعتقدته منفردا
بذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه وقال الجنيد التوحيد افراد
القدم من الحديث وهو بمعنى الحدوث والحدوث يقال للحدوث
الذاتي وهو كون الشي مسبوقا بغيره والزماني وهو كونه مسبوقا
بالعدم والاضافي وهو ما يكون وجوده اقل من وجود اخر فيما
مضى وهو تعالى منزه عنه بالمعاني الثلاثة وهي من الاعتبارات
العقلية التي لا وجود لها في الخارج وفي رواية المستملي كما في الفرع
كتاب الرد على الجهمية بفتح الجيم وسكون الها وبعد الميم تحتية مشددة
وهو طريق ينسبون الى جهم بن صفوان من اهل الكوفة والرد
عليهم اي القدرية واما الخوارج فسبق ما يتعلق بهم في كتاب
الفتن وكذا الرافضة في كتاب الاحكام وهولا الفرق الاربعة
روس المبتدعة وقال الحافظ بن حجر وتبعه العيني بعد قوله
كتاب التوحيد وزاد المستملي الرد على الجهمية باب
ما جاء في دعا النبي صلى الله عليه وسلم امته الى توحيد الله تبارك
وتعالى وفي نسخة عز وجل وهو الشهادة بان الله واحد ومعنى
انه تعالى واحد كما قال بعضهم نفي التقسيم لذاته ونفي التشبيه
عن حقه وصفاته ونفي التشريك معه في افعاله ومصنوعاته
فلا تشبه ذاته الذوات ولا صفته الصفات ولا فعل لغيره حتى
يكون شريكا له في فعله او عديلا له وهذا الذي تضمنته
سورة الاخلاص من كونه واحدا صمدا الخ فالحق سبحانه مخالف
لمخلوقاته كلها مخالفة مطلقة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك
النبيل قال حدثنا زكريا بن اسحق المكي عن يحيى بن عبد الله
ولابي ذر عن يحيى بن محمد بن عبد الله بن صيفي بالصاد المهملة مولى
عمرو بن عثمان المكي ونسبه في الاولى لجده عن ابي معبد
بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة نافذ بالنون والفا
المعجمة عن بن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعث معاذا الى اليمن قال البخاري ح وحدثني بالافراد عبد
الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود واسمه
حميد البصري قال حدثنا الفضل بن العلا بفتح العين ممدودا
الكوفي قال حدثنا اسمعيل ابن امية الاموي عن يحيى بن عبد الله
ولابي ذر وابي الوقت والاصيلي عن يحيى بن محمد بن عبد الله
ابن صيفي انه سمع ابا سعيد نافذ مولى بن عباس رضي الله عنه

يقول سمعت ابن عباس يقول ولابي ذر قال لما بعث النبي صلى
الله عليه وسلم معاذ بن جبل نحو اليمن ولابي ذر معاذ بن جبل
الى نحو اهل اليمن الى جهة اهل اليمن وهو من اطلاق الكل وارادة
البعض لان بعثه كان الى بعضهم لا الى جميعهم قال له انك
تقدم بفتح الدال على قوم من اهل الكتاب هم اليهود فليكن
اول ما دعوتهم الى ان يوحدوا الله تعالى اي الى توحيده
وما مصدرية فاذا عرفوا ذلك اي التوحيد فاخبرهم ان الله فرض
ولابي ذر ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم
فاذا صلوا فاخبرهم ان الله افترض عليهم زكوة اموالهم ولابي
ذر عن الحموي والمستملي زكوة في اموالهم توخذ من غنيهم
بالافراد فترد على فقيرهم بالافراد ايضا فاذا اقروا بذلك
صدقوا به وامنوا فخذ منهم زكوة اموالهم وتوق اجتنب كرايم
اموال الناس خيار مواشيهم ان ياخذها في الزكوة والكريمة
الشاة الغزيرة اللبن وفي الحديث دليل لمن قال اول واجب
المعرفة كامام الحرمين واستدل بانه لا يتاتى الاتيان بشي
من ~~الامورات~~ المامورات على قصد الامتثال ولا الانكفاف
عن شي من المنهيات على قصد الانزجار الا بعد معرفة الامر
الناهي واعترض عليه بان المعرفة لا تتاتى الا بالنظر والاستدلال
وهي مقدمة الواجب فتجب فيكون اول واجب النظر وقال
الزركشي اختلف في التقليد في ذلك على مذاهب احدها
وهو قول الجمهور المنع للاجماع على وجوب المعرفة وبقوله
تعالى فاعلم انه لا اله الا الله فامر بالعلم بالوحدانية والتقليد
لا يفيد العلم وقد ذم الله تعالى التقليد في الاصول وحث
عليه في الفروع فقال في الاصول انا وجدنا اباءنا على امة وانا
على اثارهم مقتدون وحث على السوال في الفروع بقوله تعالى
فاسالوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون والثاني الجواز لاجماع
السلف على قبول كلمتي الشهادة من الناطق بهما ولم يقل احد
هل نظرت او تبصرت بدليل والثالث يجب التقليد وان النظر
والبحث فيه حرام والقايل بهذا المذهب طايفتان طايفة ينفون
النظر ويقولون اذا كان المطلوب في هذا العلم والنظر لا يفضي
اليه فالاشتغال به حرام وطايفة يعترفون بالنظر لكن يقولون
ربما اوقع النظر في هذا في الشبه فيكون ذلك سبب الضلال
لنهيهم عن علم الكلام والاشتغال به ولا شك ان منعهم منه ليس
هو لانه ممنوع مطلقا كيف وقد قطع اصحابه بانه من فروض
الكفايات وانما منعوا منه لمن لا يكون له قدم صدق في

مسالك

مسالك التحقيق فيودي الى الارتياب والشك نحو الكفر وذكر
البيهقي في شعب الايمان هذا وكيف يكون العلم الذي يتوصل
به الى معرفة الله وعلم صفاته ومعرفة رسله والفرق بين
النبي الصادق والمتنبي مذموما او مرغوبا عنه ولكنهم لاشفاقهم
على الضعفة ان لا يبلغوا ما يريدون منه فيضلوا نهوا عن
الاشتغال ونقل عن الاشعري ان ايمان المقلد لا يصح وانه
يقول بتكفير العوام وانكره الاستاذ ابو القاسم القشيري وقال
هذا كذب وزور من تلبيسات الكرامية على العوام والظن
بجميع عوام المسلمين انهم لا يصدقون الله تعالى وقال ابو منصور
في المقنع اجمع اصحابنا على ان العوام مومنون عارفون بالله
تعالى وانهم حشو الجنة للاخبار والاجماع فيه لكن منهم من قال
لا بد من نظر عقلي في العقايد وقد حصل لهم منه القدر
الكافي فان فطرهم جبلت على توحيد الصانع وقدمه وحدوث
الموجودات وان عجزوا عن التعبير عنه على اصطلاح المتكلمين
والعلم بالعبادة علم زايد لا يلزمهم وقد كان النبي صلى الله
عليه وسلم يكتفي من الاعراب بالتصديق مع العلم بقصورهم
عن معرفة النظر بالادلة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وسبق اول الزكوة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة ابن الحجاج عن ابي حصين بفتح الحا وكسر الصاد
المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي والاشعث بن سليم
بضم السين المهملة هو الاشعث بن ابي الشعثا المحاربي انهما
سمعا الاسود بن هلال المحاربي الكوفي عن معاذ بن جبل
رضي الله عنه انه قال قال النبي ولابي ذر رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا معاذ اتدري ما حق الله على العباد قال
قال معاذ قلت الله ورسوله اعلم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه ولا يشركوا
به شيا عطف على السابق لانه تمام التوحيد والجملة حالية
اي يعبدونه في حال عدم الاشراك ثم قال صلى الله عليه
وسلم اتدري معاذ ما حقهم عليه ما حق العباد على الله وهو من
باب المشاكلة كقوله تعالى ومكروا ومكر الله او المراد الحق
الثابت او الواجب الشرعي باخباره تعالى عنه او كالواجب
في تحقق وجوبه قال معاذ الله ورسوله اعلم قال صلى الله عليه
وسلم انه لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكباير والمناهي واتوا بالمامورات
والحديث سبق في الرقايق ونحوه واخرجه مسلم في الايمان

وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك الامام بن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي
صعصعة عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
ان رجلا سمع رجلا يقرا قل هو الله احد يرددها يكررها ويعيدها
واسم الرجل القاري قتادة بن النعمان رواه ابن وهب عن ابن
لهيعة عن الحرث بن يزيد عن ابي الهيثم عن ابي سعيد فلما اصبح
جا الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك ولابي ذر فذكره لذلك
له وكان بالواو والهمزة وتشديد النون ولابي ذر عن الكشميهني
فكان بالفا الرجل الذي سمع يتقالها بالقاف وتشديد اللام
يعدها قليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي
نفسي بيده انها اي قل هو الله احد ولابي ذر انها لتعدل
ثلث القران لان القران على ثلاثة انحا فقصص واحكام وصفات
الله تعالى وقل هو الله احد متمحضة للتوحيد والصفات
فهي ثلثه وفيه دليل على شرف علم التوحيد وكيف لا والعلم
يشرف بشرف المعلوم ومعلوم هذا العلم هو الله وصفاته
وما يجوز عليه وما لا يجوز عليه فانظر بشرف منزلته وجلالة
محله زاد اسمعيل بن جعفر الانصاري عن مالك الامام عن عبد
الرحمن عن ابيه عبد الله بن عبد الرحمن بن صعصعة عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه انه قال اخبرني بالافراد اخي لابي
قتادة بن النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا سوق في فضل
قل هو الله احد من فضايل القران وبه قال حدثنا محمد كذا غير
منسوب في الفرع كاصله وقال حلف في الاطراف احسبه محمد
ابن يحيى الذهلي قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبراني
الحافظ المصري قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال
حدثنا عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري عن بن ابي هلال
سعيد ان ابا الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم محمد بن عبد الرحمن
الانصاري مشهور بكنيته وكان له عشرة او لاد رجال حدثه
عن امه عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم بنت عبد الرحمن
ابن سعد بن زرارة الانصارية المدنية وكانت في حجر عايشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى
الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية اميرا عليها وهو متعلق ببعث
ولا يصح ان يتعلق بصفة لرجل لفساد المعنى ولا بحال لان رجلا
نكرة ولم يخل في سرية لان على تقييد معنى الاستعلا والرجل
قيل هو كلثوم بن الهدم قال الحافظ بن حجر وفيه نظر لانهم ذكروا
انه مات في اول الهجرة قبل نزول القتال ورايت بخط الرشيد

العطار

العطار كلثوم ابن زهدم وعزاه لصفوة الصفوة لابن طاهر وهو
وبقال قتادة بن النعمان وهو غلط وانتقال من الذي قيل الى
هذا وكان يقرا لاصحابه في صلوته ولابي ذر في صلوتهم
اي التي يصليها بهم فيختم قراته بقل هو الله احد السورة الى
اخرها وهذا يشعر بانه كان يقرا بغيرها معها في ركعة واحدة
فيكون دليلا على جواز الجمع بين السورتين غير الفاتحة في ركعة
او المراد انه كان من عادته ان يقرا ها بعد الفاتحة فلما رجعوا
من السرية ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه
لاي شي يصنع ذلك فسالوه لم يختم بقل هو الله احد فقال
الرجل اختم بها لانها صفة الرحمن لان فيها اسماء وصفاته واسماؤه
مشتقة من صفاته فانا احب ان اقراها فلما اخبروا النبي
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله وعليه وسلم اخبروه
ان الله تعالى يحبه لمحبته قراتها ومحبة الله لعباده ارادته
الاثابة لهم والحديث سبق في باب الجمع بين السورتين في الركعة
من كتاب الصلوة واخرجه مسلم في الصلوة والنسائي فيه
وفي اليوم والليلة باب قول الله تعالى قل
ادعوا الله او ادعوا الرحمن اي سموا بهذا الاسم او بهذا قال
البيضاوي والمراد بالتسوية بين اللفظين بانهما يطلقان
على ذات واحدة وان اختلف اعتبار اطلاقها والتوحيد انما
هو للذات الذي هو المعبود هنا اذا كان رد القول المشركين
اي حين سمعوه صلى الله عليه وسلم يقول يا الله يا رحمن فقالوا
انه ينهانا ان نعبد الهين وهو يدعو الها اخر وعلى ان يكون
رد اليهود اي حيث قالوا لما سمعوه ايضا يا الله يا رحمن
انك لتثقل ذكرا لرحمن وقد اكثر الله في التوراة فالمعنى انهما
شيان في حسن الاطلاق والافضا الى المقصود وهو اجوب
لقوله ايا ما تدعوا فله الاسما الحسنى واو للتخيير والتنويع
في ايا عوض عن المضاف اليه وما صلة لتاكيد ما في اي من الابهام
والضمير في قوله للمسمى لان التسمية له لا للاسم وكان الاصل
الكلام ايا ما تدعوا فهو حسن فوضع موضعه فله الاسما الحسنى
للمبالغة والدلالة على ما هو الدليل عليه وكونها حسنى لدلالتها
على صفات الجلال والاكرام انتهى قال الطيبي انما كان جواب
اعتراض اليهود تعيير المسلمين على ترجيح احد الاسمين على الاخر
واعتراض المشركين كان تنفيرا على الجمع بين اللفظين فقوله ايا ما
تدعوا مطابق للرد على اليهود لان المعنى اي الاسمين دعوتموه
به فهو حسن وهو لا ينطبق على اعتراض المشركين والجواب

هذا مسلم اذا كان او للتخيير فلم يمنع ان يكون للاباحة كما في قوله جالس
الحسن او ابن سيرين فحينئذ يكون اجوب وتقريبه قل سموا ذاته
المقدسة بالله او بالرحمن فهما سيان في استصواب التسمية
بهما فبايهما سميته فانت مصيب وان سميته بهما فانت اصوب
لان له الاسما الحسنى وح فالاية فن من فنون الايجاز الذي هو حلية
التنزيل وقوله فله الاسما الحسنى هو من باب الاطناب فظهر هذا
ان الاباحة انسب من التخيير لان ابا جهل خطر الجمع بين الاسمين
بالاباحة ان يجمع بين اسما بمعنى فكيف يمتنع من الجمع بين الاسمين
وقد ابيح الجمع بين الاسما المتكاثرة على ان الجواب بالتخيير في الرد
على اهل الكتاب غير مطابق لانهم اعترضوا بالترجيح واجيب
بالتسوية لان او يقتضيها وكان الجواب العتيد ان يقال انما رجحنا
الله على الرحمن في الذكر لانه جامع لجميع صفات الكمال بخلاف الرحمن
ويساعد ما ذكرنا من ان الكلام مع المشركين قوله تعالى وقل الحمد
لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي
من الذل لانه مناسب ان يكون تسجيلا للرد على المشركين وبه قال
حدثنا محمد ولابي ذر محمد بن سلام بتخفيف اللام وتشديدها
قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو معوية محمد خازم بالخا والزاي
عن الاعمش سليمان بن مهران عن زيد بن وهب الهمداني الكوفي
وابي ظبيان بفتح الظا المعجمة وسكون الموحدة حصين بضم الحا
وفتح الصاد المهملتين بن جندب الكوفي كلاهما عن جرير بن عبد الله
البجلي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يرحم الله في الاخرة من لا يرحم الناس من مومن وكافر ويرحم بفتح
اوله في الموضعين ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق الحديث
في الادب واخرجه مسلم في الفضايل وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحا والميم المشددة
ابن درهم الازدي احد الاعلام عن عاصم الاحول بن سليمان عن
ابي عثمان عبد الرحمن ابن مل النهدي بفتح النون وسكون الها
عن اسامة بن زيد الحب بن الحب رضي الله عنه انه قال كنا عند النبي
صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته زينب يدعوه الرسول
ولابي ذر تدعوه بالفوقية بدل التحتية اي تدعوه زينب على
لسان رسولها الى ابنها وهو في حالة الموت من معالجة الروح
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع زاد ابو ذر اليها وسقط لفظ
النبي والتصلية فاخبرها ان لله ما اخذ وله ما اعطا اي الذي
اراد ان ياخذه هو الذي اعطاه فان اخذه اخذ ما هو له ولفظ
ما فيهما مصدرية ان لله الاخذ والاعطا او موصولة والعايد

وقد امرنا ان ندعو بها فجواب الشرط الاول قولنا فانت مصيب ودل على الشرط الثاني وجوابه قوله فله الاسما الحسنى صح

محذوف

محذوف وكذا الصلة وكل شي من الاخذ والاعطا وغيرهما عنده
في علمه باجل مسمى مقدر فمرها فلتصبر وتحتسب بصبرها
الثواب منه تعالى ليحسب ذلك من عملها الصالح فاعادت الرسول
اليه صلى الله عليه وسلم انها اقسمت ولابي ذر عن الحموي والمستملي
قد اقسمت اي عليه لياتينها فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقام معه
سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل زاد في الجنايز وابي بن كعب
وزيد بن ثابت ورجال فدفع الصبي اليه بالفا والدال المهملة
المضمومة وللكشميهني فرفع بالرا بدل الدال وللحموي والمستملي
ورفع بالواو بدل الفا ونفسه تقعقع بحذف احدى التاين
تخفيفا اي تضطرب وتتحرك والقعقعة حكاية حركة لشي
يسمع له صوت كالسلاح كانها اي نفسه في شن بفتح الشين
المعجمة وتشديد النون قربة خلقة يابسة ففاضت بالبكا
عيناه صلى الله عليه وسلم فقال له سعد اي ابن عبادة المذكور
يا رسول الله ما هذا البكا وانت تنهى عنه وثبت ما هذا لابي
ذر قال صلى الله عليه وسلم هذه الدمعة التي تراها من حزن
القلب بغير تعمد ولا استدعا لا مواخذة فيها فهي اثر الرحمة
التي جعلها الله تعالى في قلوب عباده وانما يرحم الله
من عباده الرحما وليس من باب الجزع وقلة الصبر والرحما جمع
رحيم من صيغ المبالغة وهو احد الامثلة الخمسة فعول وفعال
ومفعال وفعل وفعل وزاد بعضهم فيها فعيل ككبير وجا
فعيل بمعنى مفعول قال المتلمس • واما اذا غضت بك الحرب
غضة • فانك معطوف عليك رحيم • والرحمة لغة الرقة والانعطاف
ومنه الاشتقاق الرحم وهي البطن لانعطافها على الجنين فعلى هذا
يكون وصفه تعالى بالرحمة مجاز عن انعامه كالملك اذا عطف على
رعيته اصابهم خير ويكون على هذا التقدير صفة فعل لا صفة ذات
وقيل الرحمة ارادة الخير لمن اراد الله به ذلك ووصفه بها على هذا
القول حقيقة وهو ح صفة ذات وهذا القول هو الظاهر
وقيل الرحمة رقة تقتضي الاحسان الى المرحوم وقد تستعمل تارة
في الرقة المجردة وتارة في الاحسان المجرد واذا وصف به الباري
تعالى فليس يراد به الاحسان المجرد دون الرقة وعلى هذا روي
الرحمة من الله انعام وافعال ومن الادميين رقة وتعطف واما ما
روي عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال الرحمن الرحيم اسمان
رقيقان احدهما ارق من الاخر فلا يثبت لانه من رواية الكلبي
عن ابي صالح عنه والكلبي متروك الحديث ونقل البيهقي عن الحسين
ابن الفضل البجلي انه نسب راوي حديث بن عباس الى التصحيف

وقال انما هو الرقيق بالفا اي فهما اسمان رقيقان احدهما ارق
من الاخر وقراة البيهقي بالحديث المروي في مسلم عن عايشة رضي الله
عنها مرفوعا ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على
العنف واختلف هل الرحمن الرحيم بمعنى واحد فقيل بمعنى واحد
كندمان ونديم فيكون الجمع بينهما تاكيدا وقيل لكل واحد منهما
فايدة غير فايدة الاخر وذلك بالنسبة الى تغاير تعلقهما اذ
يقال رحمن الدنيا ورحيم الاخرة لان رحمته في الدنيا تعم المومن
والكافر وفي الاخرة تخص المومنين وقيل الرحمن ابلغ اذ لا يطلق
الا على الله سبحانه وعلى هذا فالقياس ان يترقى الى الابلغ فيقول
رحيم رحمن قال صاحب التقريب انما قدم اعلى الوصفين
والقياس تقديم ادناهما كجواد فياض لان ذلك القياس فيما
كان الثاني من جنس الاول وفيه زيادة والرحمن يتناول
جلايل النعمة واصولها والرحيم دقايقها وفروعها فلم يكن في الثانية
زيادة على الاول كانه جنس اخر فيقال لما ثبت ان الرحمن ابلغ
من الرحيم في تاديه معنى الرحمة الترقي من الرحيم اليه لان معنى
الترقي هو ان يذكر معنى ثم يردف بما هو ابلغ منه وقال صاحب
الايجاز والانتصاف الرحمن ابلغ لانه كالعلم اذا كان لا يوصف
به غير الله فكانه الموصوف وهو اقدم اذ الاصل في نعم الله
ان تكون عظيمة فالبداية بما يدل على عظمها اولى هذا احسن
الاقوال يعني ان هذا الاسلوب ليس من باب الترقي بل هو
من باب التتميم لتتميم وهو تقييد الكلام بتابع يفيد مبالغة
وذلك انه تعالى لما ذكر ما دل على جلايل النعم وعظايمها اراد
المبالغة والاستيعاب فتتمم بما دل على دقايقها وروادفها ليدل
به على انه مولى النعم كلها ظواهرها وبواطنها جلايلها ودقايقها
فلو قصد الترقي لفاتت المبالغة المذكورة ومن شرط التتميم
الاخذ بما هو اعلى في الشي ثم حوطا بما هو احوط منه ليستوعب
جميع ما يدخل تحت ذلك الشي لانهم لا يدلون عن الاصل والقياس
الا لتوخي نكتة وقيل انه من باب التكميل وهو ان يوتى بكلام
في فن فيرى انه ناقص فيه فيكمل باخر فانه تعالى لما قال الرحمن
توهم ان جلايل النعم منه وان الدقايق لا يجوز ان تنسب اليه
لحقارتها فكمل بالرحيم ويويده ما في حديث الترمذي عن انس
مرفوعا ليسال احدكم ربه حاجته كلها حتى يسال شسع نعله
وان انقطع وزاد حتى يسال الملح وحديث الباب سبق في الجنايز

باب قول الله تعالى انا الرزاق ولابوي الوقت
وذر ان الله هو الرزاق اي الذي يرزق كلما يفتقر الى الرزق

وفيه

اما وفيه ايما باستغنايه عنه وقرى اني انا الرزاق وهو موافق
للرواية الاولى ذو القوة المتين الشديد القوة والمتين بالرفع
صفة لذو وقرا الاعمش بالجر صفة للقوة على تاويل الاقتدار وبه
قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي
عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري
عن الاعمش سليمان بن مهران عن سعيد بن جبير ولابي ذر
هو بن جبير عن ابي عبد الرحمن حبيب بفتح الموحدة وتشديد
التحتية السلمي الكوفي المقري ولابيه صحبة عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر
ولابي ذر بالرفع افعل تفضيل من الصبر وهو حبس النفس
على المكروه والله تعالى منزه عن ذلك فالمراد لازمه وهو ترك
المعالجة بالعقوبة على اذى سمعه من الله يدعون بتشديد
الدال له اي ينسبون اليه الولد واستشكل بان الله
منزه عن الاذى واجيب بان المراد اذى يلحق انبيا اذ في
اثبات الولد ايذا للنبي صلى الله عليه وسلم لانه تكذب له وانكار
لمقالته ثم يعافيهم من العلل والبليات والمكروهات ويرزقهم
ما ينتفعون به من الاقوات وغيرها مقابلة للسيات بالحسنات
والرزاق خالق الارزاق والاسباب التي يتمتع بها والرزق
هو المنتفع به وكل ما ينتفع به فهو رزقه سوا كان مباحا او
محظورا والرزق نوعان محسوس ومعقول ولذا قال بعض
المحققين الرزاق من رزق الاشباح فوايد لطفه والارواح
عوايد كشفه وقال القرطبي الرزق في السنة المحدثين السماع
رزق يعنون به سماع الحديث قال وهو صحيح انتهى وحظ
العارف منه ان يحقق معناه ليتيقن انه لا يستحقه الا الله
فلا ينتظر الرزق ولا يتوقعه الا منه فيكل امره اليه ولا يتوكل
فيه الا عليه ويجعل يده خزانة ربه ولسانه وصلة بين الله
وبين الناس في وصول الارزاق الروحانية والجثمانية اليهم
بالارشاد والتعليم وصرف المال ودعا الخير وغير ذلك لينال حظا
من هذه الصفة قال القشيري ابو القاسم من عرف ان الله هو
الرزاق افرده بالقصد اليه وتقرب اليه بدوام التوكل عليه
ارسل الشبلي الى غني ان ابعث الينا شيا من دنياك فكتب اليه
سل دنياك من مولاك فكتب الشبلي اليه الدنيا حقير وانت حقير
وانما اطلب الحقير من الحقير ولا اطلب من مولاي غير مولاي فسمت
همته العلية ان لا يطلب من الله تعالى الاشيا الخسيسة ومنا سبة
الاية للحديث اشتماله على صفتي الرزق والقوة الدالة على

القدرة اما الرزق فمن قوله ويرزقهم واما القوة فمن قوله اصبر
فان فيه اشارة الى القدرة الى الاجسام اليهم مع اساتهم بخلاف
طبع البشر فانه لا يقدر على الاحسان الى المسي الا من جهة تكليفه
ذلك شركا قاله بن المنير وسبق الحديث في الادب في باب الصبر
على الاذى باب قوله الله تعالى عالم الغيب
خبر مبتدا محذوف اي هو عالم الغيب فلا يظهر فلا يطلع على
غيبه احدا من خلقه الا من ارتضى من رسول اي الا رسولا قد
ارتضاه لعلم بعض الغيب ليكون اخباره عن الغيب معجزة له
فانه يطلعه على غيبه من شا ومن رسول بيان لمن ارتضى
قال في الكشاف وفي هذه الاية ابطال الكرامات لا الذين
يضاف اليهم الكرامات وان كانوا اوليا مرتضين فليسوا برسل
وقد خص الله الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على الغيب انتهى
واجيب بان قوله على غيبه لفظ مفرد ليس فيه صيغة
العموم فيكفي ان يقال ان الله لا يظهر على غيبه واحد من غيوبه
احدا الا الرسل فيحمل على وقت وقوع القيمة فكيف وقد ذكرها
عقب قوله اقريب ام بعيد ما توعدون وتعقب بانه ضعيف
لان الرسل ايضا لم يظهروا على ذلك وقال البيضاوي جوابه
تخصيص الرسول بالملك والاوليا بما يكون من غير وسط
وكرامات الاوليا على المغيبات انما تكون تلقيا عن الملايكة
كاطلاعنا على احوال الاخرة بتوسط الانبيا وقال الطيبي الاقرب
تخصيص الاطلاع بالضعف والخفا فان اطلاع الله للانبيا صلوات
الله وسلامه عليهم على الغيب امكن واقوى من اطلاع الاوليا
يدل عليه حرف الاستعلا في قوله على غيبه فضمن يظهر معنى
يطلع اي فلا يظهر الله على غيبه اظهارا تاما وكشفا جليا
الا لمن ارتضى من رسول فان الله تعالى اذا اراد ان يطلع
النبي على الغيب يوحي اليه او يرسل اليه الملك وانما كرامات
الاوليا فهي من قبيل التلويحات واللمحات ومن جنس اجابة
دعوة وصدق فراسة فان كشف الاوليا غير تام كالانبيا
وباب قوله الله تعالى ان الله عنده علم الساعة
اي وقت قيامها وقوله تعالى انزله بعلمه اي انزله وهو عالم
بانك اهل بانزاله اليك وانك مبلغه او انزله بما علم من مصالح العباد
وفيه نفي قول المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه
العلم وقوله تعالى وقوله تعالى وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه
وهو في موضع الحال اي الا معلومة له وقوله تعالى اليه يرد علم
الساعة اي علم قيامها يرد اليه اي يجب على المسيول ان يقول الله

يعلم

يعلم ذلك قال يحيى بن زياد الفرا المشهور في كتاب الله تعالى
القران له الظاهر على كل شي علما والباطن على كل شي علما وقال
غيره الظاهر الجلي وجوده باياته الباهرة في ارضه وسمايه
والباطن المحتجب كنه ذاته عن نظر العقل بحجب كبريايه وقيل
الظاهر بالقدرة والباطن عن الفكرة وقيل الظاهر بلا اقتراب
والباطن بلا احتجاب قال الشيخ ابو حامد اعلم انه انما خفي مع
ظهوره لشدة ظهوره وظهوره سبب بطونه ونوره هو حجاب
نوره وقيل الظاهر بنعمته والباطن برحمته وقيل الظاهر بما يفيض
عليك من العطا والنعما والباطن بما يدفع عنك من البلا وقيل
الظاهر لقوم فلذلك وحدوه والباطن عن قوم فلذلك جحدوه
وبه قال حدثنا خالد بن مخلد القطواني الكوفي قال حدثنا
سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق قال قال حدثني بالافراد
عبد الله بن دينار المدني مولى بن عمر عن بن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مفاتح الغيب خمس لا يعلمها
الا الله اي انه تعالى يعلم ما غاب عن العباد من الثواب والعقاب
والاجال والاحوال جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لان
المفاتيح تتوصل بها الى ما في المخازن المستوثق منها بالاغلاق
والاقفال ومن علم مفاتيحها وكيفية فتحها توصل اليها فاراد انه
المتوصل الى المغيبات المحيط علمه بها لا يتوصل اليها غيره فيعلم
اوقاتها وما في تعجيلها وتاخيرها من الحكم فيظهرها على ما اقتضته
حكمته وتعلقت به مشيته وفيه دليل انه تعالى يعلم الاشيا
قبل وقوعها والحكمة في كونها خمسا الاشارة الى حصر العوالم
فيها فاشار الى ما يزيد في النفس وينقص بقوله لا يعلم ما تغيض
الارحام الا الله اي ما ينقصه يقال غاض الما وغضته انا وما تزداد
اي ما تحمل من الولد على اي حال هو من ذكورة وانوثة وعدد
فانها تشتمل على واحد واثنين وثلاثة واربعة اوجد الولد فانه
يكون تاما ومخدجا او مدة الولادة فانها تكون اقل من تسعة اشهر
وازيد عليها الى اربع عند الشافعي والى سنتين عند الحنفية والى
خمس عند ملك وخص الرحم بالذكر لكون الاكثر يعرفونها بالعادة
ومع ذلك ينبغي ان يعرف احد حقيقتها نعم اذا امر بكونه
ذكرا او انثى او شقي او سعيد علم به الملايكة المكلون بذلك ومن
شا الله من خلقه واشار الى انواع الزمان وما فيها من الحوادث بقوله
ولا يعلم ما في غد من خير وشر وغيرهما الا الله وعبر بلفظ غد لان
حقيقته اقرب الازمنة واذا كان مع قربه لا يعلم حقيقة ما يقع
فيه فما بعده احرى واشار الى العالم العلوي بقوله ولا يعلم

متى ياتي المطر ليلا او نهارا احد الا الله نعم اذا امر به علمته
الملئكة المكلون به ومن شا الله من خلقه واشار الي العالم العلوي
السفلي بقوله ولا تدري نفس باي ارض تموت الا الله اي اين
تموت وربما اقامت بارض وضربت اوتادها وقالت لا ابرح
منها فترمي بها مرامي القدر حتي تموت في مكان لم يخطر ببالها
كما روي ان ملك الموت مر علي سليمان فجعل ينظر الي رجل من
جلسايه يديم النظر اليه فقال الرجل من هذا فقال ملك الموت
فقال كانه يريدني فمر الريح ان يحملني ويلقيني بالهند ففعل
فقال ملك الموت كان دوام نظري تعجبا منه اذا امرت ان اقبض
روحه بالهند وهو عندك وفي الطبراني الكبير عن اسامة ابن زيد
قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ما جعل الله منية عبد بارض
الا جعل له فيها حاجة وانما جعل العلم لله والدراية للعبد لان
في الدراية معني الحيلة والمعني انها اي النفس لا تعرف وان
اعلمت حيلها ما يختص بها ولا شي اخص بالانسان من كسبه
وعاقبته فاذا لم يكن له طريق الي معرفتها كان من معرفة
ما عداهما ابعد واما المنجم الذي يخبر بوقت الغيث والموت
فانه يقول بالقياس والنظر في الطالع بالدليل لا يكون غيبا
علي انه مجرد الظن والظن غير العلم والله اعلم واشار الي
علوم الاخرة بقوله ولا يعلم متي تقوم الساعة الا الله فلا يعلم ذلك
نبي مرسل ولا ملك مقرب ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
والحديث سبق في اخر الاستسقا وبه قال حدثنا محمد ابن
يوسف بن واقد الفريابي الضبي مولاهم محدث فيسارية قال
حدثنا سفين الثوري عن اسمعيل ابن ابي خالد البجلي عن
الشعبي عامر بن شراحيل احد الاعلام قال ادركت خمس مائة
من الصحابة وما كتبت سوادا في بيضا ولا حديث بحديث الا حفظته
عن مسروق اي ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت من حدثك ان محمدا صلي الله عليه وسلم راي ربه ليلة
المعراج فقد كذب قالته رايا باجتهادها لقولها وهو اي الله
تعالي يقول في سورة الانعام لا تدركه الابصار واجاب
المثبتون بان معني الاية لا يحيط به الابصار او لا تدركه الابصار
وانما يدركه المبصرون او لا تدركه في الدنيا لضعف تركيبها في
الدنيا فاذا كان في الاخرة خلق تعالي فيهم قوة يقدرون بها علي
الروية وفي كتابي المواهب من مباحث ذلك ما يكفي ومن حدثك
انه يعلم الغيب فقد كذب والضمير في انه يعلم للنبي صلي الله عليه
وسلم لعطفه علي قوله من حدثك ان محمدا وصرح به فيما اخرجه

ابن

ابن خزيمة وابن حبان من طريق عبد ربه بن سعد عن داود
عن ابي هند عن الشعبي بلفظ اعظم الفرية علي الله من قال
ان محمدا راي ربه وان محمدا لتم شيا من الوحي وان محمدا يعلم
ما في غد وهو تعالي يقول لا يعلم الغيب الا الله والاية قل
لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله وجاز مثل ذلك
لانه ليس الغرض القراة ولا تعلمها وقول الداودي ما اظن
قوله في هذه الطريق من حدثك ان محمدا يعلم الغيب محفوظا
وما احد يدعي ان رسول الله كان يعلم من الغيب الا ما علمه
الله متعقب بان بعض من لم يرسخ في الايمان كان يظن ذلك
حتي كان يري ان صحة النبوة تستلزم اطلاع النبي صلي علي جميع
المغيبات ففي مغازي بن اسحق ان ناقته صلي الله عليه وسلم
ضلت فقال ابن الصليت بالصاد المهملة اخره مثناة بوزن
عظيم يزعم محمد انه نبي ويخبركم عن خبر السما وهو لا يدري
اين ناقته فقال النبي صلي الله عليه وسلم ان رجلا يقول كذا وكذا
واني والله لا اعلم الا ما علمني الله وقد دلني الله عليها وهي في شعب
كذا قد حبستها شجرة فذهبوا فجاوا بها فاعلم صلي الله عليه وسلم
انه لا يعلم من الغيب الا ما علمه الله والغرض من الباب اثبات
صفة العلم وفيه رد علي المعتزلة حيث قالوا انه عالم بلا علم
قال العبري بالكسر وكتبهم شاهدة بتعليل عالمية الله تعالي
بالعلم كما يقول به اهل السنة لكن النزاع في ان ذلك العلم المعلل
به هل هو عين الذات كما يقول المعتزلة او لا كما يقول اهل السنة
ثم ان علمه تعالي شامل لكل معلوم جزييات وكليات قال
تعالي احاط بكل شي علما اي علمه احاط بالمعلومات كلها وقال
عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة الاية واطبق المسلمون
علي انه يعلم دبيب النملة السودا في الصخرة الصما في الليلة الظلما
وان معلوماته لا تدخل تحت العد والاحصا وعلمه محيط بها جملة
وتفصيلا وكيف لا وهو خالقها الا يعلم من خلق وضلت الفلاسفة
حيث زعموا انه يعلم الجزييات علي الوجه الكلي لا الجزي وحديث
الباب سبق في التفسير باب قول الله تعالي
السلام سقط لفظ باب لغير ابي ذر والسلام هو مصدر نعت
به والمعني والسلامة من النقايص والبراة من العيوب والفرق
بينه وبين القدوس ان القدوس يدل علي براة الشي من
نفسه والسلام يدل علي نزاهته عن نقص تقتضيه ذاته فان
القدوس طهارة للشي من نفسه والسلام يدل علي نزاهته
عن نقص يعتريه لعروض افة او صدور فعل وقيل معني

السلام ملك تسليم العباد من المخاوف والمهالك فيرجع الى القدرة
فيكون من صفات الذات وقيل ذو السلام على المومنين في الجنان
كما قال تعالى سلام قولا من رب الرحيم فيكون مرجعه الى الكلام
القديم ووظيفة العارف ان يتخلق به حيث سلم قلبه عن
الحقد والحسد وارادة الشر وقصد الخيانة وجوارحه عن
ارتكاب المحظورات واقتران الاثام المومن هو الذي امن
اولياوه عذابه يقال امنه يومنه فهو مومن وقيل المصدق
لرسوله باظهار معجزاته عليهم ومصدق المومنين ما وعدهم
من الثواب ومصدق الكافرين ما اوعدهم من العقاب وقال
مجاهد المومن الذي وحد نفسه بقوله شهد الله انه لا
اله الا هو وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد ابن
عبد الله بن يونس الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي
مصغرا ابن معوية الجعفي قال حدثنا مغيرة بن المقسم
بكسر الميم قال حدثنا شقيق بن سلمة ابو وايل الاسدي
الكوفي المخضرم قال قال عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه
كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فنقول في التشهد
السلام على الله اي من عباده كما في الرواية الاخرى فقال لنا
النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الصلوة ان الله هو السلام
فانكر التسليم على الله وبين ان ذلك عكس ما يجب ان يقال
فان كل سلام ورحمة له ومنه فهو مالكها ومعطيها وقال ابن
الانباري امرهم ان يصرفوها الى الخلق لحاجتهم الى السلام وعناه
سبحانه وتعالى عنها ولكن قولوا التحيات لله جمع تحية وهي
مفعلة من الحيوة بمعنى الاحيا والتبعية والسلام في لله للاختصاص
او المراد كل ما تعظم به الملوك لله فاللام للاستحقاق والصلوات
المعهودات في الشرع واجبة والطيبات ما طاب من الكلام
وحسن ان يثنى به على الله او ذكر الله مستحق لله السلام
عليك مبتدا حذف خبره اي السلام عليك موجود ايها النبي
ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
انما اعاد حرف الجر ليصح العطف على الضمير المجرور والصالحين
نعت لعباد والصالح هو القايم بحقوق الله تعالى وحقوق
العباد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
معطوف على سابقه ورسول فعول بمعنى مفعل مرسل وفعول
بمعنى مفعل قليل قال ابن عطية العرب تجري رسول مجرى
المصدر فتصف به الجمع والواحد والمونث ومنه قوله تعالى
انا رسول ربك والحديث سبق في الصلوة باتم من هذا باب

قول

قول الله تعالى وسقط لغير ابي ذر لفظ باب ملك الناس الملك معناه
ذو الملك وهو اذا كان عبارة عن التصرف في الاشيا بالحق والابداع
والاماتة والاحيا كان من اسما الافعال كالخالق وعن بعض المحققين
الملك الحق هو الغني مطلقا في ذاته وصفاته عن كل ما سواه ويحتاج
اليه كل ما سواه اما بواسطة او بغير واسطة فهو بتقديره منفرد
وبتدبيره متوحد ليس لامره مرد ولا لحكمه رد اما العبد فانه
يحتاج في الوجود الى غيره والاحتياج بما ينافي الملك فلا يمكن
ان يكون له ملك مطلق والملك مختص عرفا بمن يسوس ذوي
العقول ويدبر امورهم فلذلك يقول ملك الناس ولا يقال
ملك الاشيا ووظيفة العارف من هذا الاسم ان يعلم انه المستغني
على الاطلاق عن كل شي وما عداه مفتقر اليه في وجوده وبقايه
مسخر لحكمه وقضايه فيستغني عن الناس راسا ولا يرجوا ولا يخاف
الا اياه ويتخلق به بالاستغنا عن الغير قال في الكشاف فان قلت
هلا اكتفى باظهار المضاف اليه مرة واحدة قلت لان عطف
البيان للبيان فكان مظنة للاظهار فلهذا كرر لفظ الناس لان
عطف البيان يحتاج الى مزيد الاظهار ولان التكرير يقتضي مزيد
شرف الناس وانهم اشرف المخلوقات وقال الامام فخر الدين
وانما بدا بذكر الرب وهو اسم لمن قام بتدبيره واصلاحه من
اوايل نعمه الى ان رباه واعطاه العقل فحينيذ عرف بدليل
انه عبد مملوك وهو ملك فثنى بذكر الملك لما علم ان العبادة
لازمة له وعرف ان معبوده مستحق لتلك العبادة عرف بانه
اله فلهذا ختم به فيه اي في هذا الباب
ابن عمر اي حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم مما وصله في باب
قول الله تعالى لما خلقت بيدي الاتي ان شا الله تعالى بعد اثني
عشر بابا بلفظ ان الله يقبض يوم القيمة الارض ويكون السموات
بيمينه ثم يقول انا الملك وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر
ابن الطبري المصري الحافظ قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري
قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن بن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سعيد زاد ابو ذر هو بن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقبض الله الارض
بان يجمعها حتى تصير شيا واحدا او يسدها يوم القيمة ويطوي
السما يعنيها بيمينه بقدرته ثم يقول جل جلاله انا الملك
اي ذو الملك على الاطلاق فلا ملك لغيره في الدارين اين ملوك الارض
وفي الحديث اثبات اليمين صفة لله تعالى من صفات ذاته وليست
جارحة خلافا للمجسمة وسبق في باب يقبض الله الارض من الرقاق

بياض

وقال شعيب هو بن ابي حمزة فيما وصله الدارمي والزبيدي
بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد مما وصله بن خزيمة وابن
سافر عبد الرحمن بن عوف مما سبق موصولا في تفسير سورة
الزمر واسحق بن يحيى الكلبي فيما وصله الذهلي في الزهريات
اربعتهم عن الزهري عن ابي سلمة وفيما انه اختلف على ابن
شهاب الزهري في شيخه فقال يونس سعيد بن المسيب
وقال الاخرون ابو سلمة وكل منهما يرويه عن ابي هريرة ونقل
ابن خزيمة عن محمد بن يحيى الذهلي ان الطريقين محفوظان قال
في الفتح وصنيع البخاري يقتضي ذلك وان كان الذي يقتضيه
القواعد ترجيح رواية شعيب لكثرة من تابعه لكن يونس كان
من خواص الزهري الملازمين له وزاد ابو ذر بعد قوله عن ابي
سلمة مثله اي مثل الحديث السابق **باب**

قول الله تعالى وهو العزيز العزيز الغالب من قولهم عز اذا غلب ومرجعه
الى القدرة المتعالية عن المعارضة فمعناه مركب من وصف حقيقي
ونعت تنزيهي وقيل القوي الشديد من قولهم عز يعز اذا قوي
واستد ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث وقيل عديم المثل فيكون
من اسماء التنزيه وقيل هو الذي تتعذر الاحاطة بوصفه ويعز
الوصول اليه وقيل العزيز من ضلت العقول في بحار عظمته وحارت
الالباب دون ادراك نفحة وكلت الالسن عن استيفاء مدح جلاله
وحظ العارف منه ان يعز نفسه فلا يسمها بالمطامع الدنية
ولا يدنسها بالسؤال من الناس والافتقار اليهم الحكيم ذو العلم القديم
المطابق للمعلوم مطابقة لا يتطرق اليها خفاء ولا شبهة وانه اتقن
الاشياء كلها فالحكمة صفة من صفات الذات يظهر بها الفعل ويعبر
عنها المحكمات وتشهد لها العقول بما شاهدته في الموجودات
كغيرها من صفات الحق فتامل ذلك في مسالك افعاله ومجاري تدبيره
وترتيب ملكه وملكوته وقيام الامر كله به وتطلب اثار ذلك
في خلقه في السموات والارض وما فيهن وما بينهن من افلاك ونجوم
وشمس وقمر وتدبيره ذلك وتقديره بامر محكم مع دروب
اختلاف الليل والنهار وتقليبهما وايلاج كل واحد منهما في قرينة
وتكويرهما تعقبها على بعض وما يحدثه عن ذلك من العجايب
المبدعات والايات البينات باحكام متناسق وحكم مستمرة الوجود
الى غير ذلك من اسماء افعاله المستقلة وبدايع الحكمة بما يكل
دونه النظر ويحسره ودقه البصر ويزيد على النقول ويربو على الوصف
ولا يدرك كنهه العقول ولا يحيط به سوى اللوح المحفوظ واول
موضع وقع فيه وهو العزيز الحكيم في سورة ابراهيم واما مطلقا

العزيز

العزيز الحكيم فاول ما وقع في البقرة في دعا ابراهيم لاول مكة قال
في اللباب والعزيز هو الغالب الذي لا يغلب والحكيم هو العليم الذي
لا يجهل شيأ وهما بهذين التفسيرين صفة للذات وان اريد العزيز
اقفال العزة وهو الامتناع من استيلاء الغير عليه واريد بالحكمة
افعال الحكمة لم يكونا من صفات الذات بل من صفات الفعل والفرق
بينهما ان صفات الذات ازلية وصفات الفعل ليست كذلك وقوله
تعالى سبحان ربك رب العزة عما يصفون من الولد والصاحبة
والشريك وثبت لابي ذر والاصيلي عما يصفون واضيف الرب الى
العزة لاختصاصه بها كانه قيل ذو العزة كما يقول صاحب صدق
لاختصاصه بالصدق ويجوز ان يراد انه ما من عزة لاحد الا وهو
ربها ومالكها كقوله تعز من تشاء وقوله تعالى ولله العزة ولرسوله
اي ولله المنعة والقوة ولمن اعزه من رسوله والمومنين وعزة
كل واحد بقدر علو مرتبته فعزة الرسول بما خصه الله به
من الخصايص التي لا تحصى والبراهين التي لا تستقصى وعزة
المومنين بما رشحوه من العلم النوري وبما في ذلك متفاوتون
بقدر ميراثهم من ذلك العلم والهداية للخلق الى الحق والعزيز
من لا تناله ايدي الشياطين ولا تبلغه رعونات الشهوات فتذل
هذا لعزته وتضاءل لعظمته وتضرع اليه في خذلانك عساك
يهب لك عز الاذل بصحبه وشرفا لاصقة تتخله ثم تذلك لاوليا
واهل طاعته وتعزز على كل جبار عنيد ومن حلف بعزة الله
وصفاته والعزة تحتمل كما قال ابن بطال ان يكون صفة ذات بمعنى
القدرة والعظمة فانه يحنث وان يكون صفة فعل بمعنى القهر
لمخلوقاته فلا يحنث نعم اذا اطلق الحالف انصرف الى صفة
الذات وانعقد اليمين وللمتلي وسلطانه بدل قوله
وصفاته وقال انس رضي الله عنه في حديث موصول سبق في
تفسير سورة ق قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال جهنم تنظق كانظا
الجوارح قط قط بفتح القاف وكسر الطاء وسكونها فيهما اي حسب
وعزتك بجر وربعا والقسم وقال ابو هريرة في حديث سبق
موصولا في الرقاق عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يبقى
رجل اسمه جهينة بين الجنة والنار وهو اخر اهل النار
دخولا الجنة فيقول رب ولاني دريارب اصرف وجهي
عن النار زاد في اواخر الرقاق فيقول لعلك ان اعطيتك
ان تسال غيره فيقول لا وعزتك لا اسيلك غيرها اي غير
هذه المسيلة قال ابو سعيد الخدري ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله

ق

فيه ان ابا سعيد وافق ابا هريرة على رواية الحديث المذكور
الا في قوله عشرة امثاله فان في حديث ابي هريرة كما في الرقاق
فيقول الله هذا لك ومثله معه وسبق مبحثه والله الموفق
وقال ايوب صلوات الله وسلامه عليه فيما سبق موصولا في
الغسل من كتاب الطهارة وغيره لما خر عليه جراد من ذهب فجعل
ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى
قال بلى وعزتك لا غنى لي عن بركتك بكسر الغين المعجمة وفتح
النون مقصور ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا غنا بالهمز ممدود
الكفاية كذا في اليونينية غنا بغير نقطة على العين مع المد وفي
الفرع السكري غنا بزيادة عين تحتها علامة الاهمال وفي اخر
غنا بالمعجمة فليحرر وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله ابن
معمر المقعد المنقري البصري قال حدثنا عبد الوارث ابن
سعيد ذكوان التميمي مولاهم البصري التنوري الحافظ قال
حدثنا حسين المعلم اي بن ذكوان البصري قال حدثني
بالافراد عبد الله بن بريدة بضم الموحدة ابن الخصيب الاسلمي
ابو سهل المروزي قاضيها عن يحيى بن يعمر بفتح اوله وثالثه
وسكون ثانيه البصري نزيل مرو وقاضيها عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله
الا انت الذي لا يموت بلفظ الغايب وفي رواية اللهم اني اعوذ
بعزتك لا اله الا انت ان تضلني انت الحي الذي لا تموت والجن
والانس يموتون وكلمة تضلني المزادة في هذه الرواية متعلقة
باعوذ اي من ان تضلني وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة
واستغني عن ذكر عايد الموصول لان نفس المخاطب هو الرجوع
اليه وبه يحصل الارتباط وكذلك المتكلم نحو انا الذي سمتني
امي حيدرة ولا يقال ان مفهوم قوله والجن والانس يموتون
لانه مفهوم لقب ولا اعتبار به والحديث اخرجه مسلم في الدعا
والنسائي في النعوت وبه قال حدثنا بن ابي الاسود هو عبد
الله ابن محمد بن الاسود ابو بكر البصري الحافظ قال حدثنا
حرمي بفتح الحا المهملة والرا وكسر الميم بعدها يا النسبة ابن
عمارة بضم العين وتخفيف الميم بن ابي حفصة نابت بنون وموحدة
ثم مثناة العتكي مولاهم قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا يزال يلقى بضم اوله وفتح ثالثه بينهما لام ساكنة ولابي
ذر لا يزال يلقى في النار قال المولف وقال لي خليفة ابن
خياط حدثنا يزيد بن زريع ابو معوية البصري قال

حدثنا

حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس
رضي الله عنه وعن معتمر بضم الاول وكسر الثانية ابن سليمان
التيمي وهو معطوف على قوله حدثنا يزيد بن زريع فهو موصول
اي وقال لي خليفة ايضا عن معتمر وبهذا جزم اصحاب الاطراف
انه قال سمعت ابي سليمان عن قتادة عن انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال يلقى فيها اي العصاة
في النار وهو يقول هل من مزيد مصدر كالمجيد اي انها تقول
بعد امتلايها هل من مزيد اي هل بقي في موضع لم يمتلي يعني
قد امتلات او انها ستزيد وفيها وفي موضع للمزيد واسناد
القول اليها حقيقة بان يخلق الله فيها القول او مجازا حتى
يضع فيها رب العالمين قدمه اي من قدمه لها من اهل العذاب
او ثمة مخلوق اسمه القدم او المراد تذليلها كتذليل من يوضع
تحت الرحل والعرب تضع الامثال بالاعضا ولا تريد اعيانها
فينزوي بالنون والزاي فتنجمع وتنقبض بعضها الى بعض
ثم يقول قد قد بفتح القاف وسكون الدال وتكسر فيهما
اي حسبي حسبي قد اكتفيت بعزتك وكرمك ولا تزال الجنة
تفضل عن الداخلين فيها ولابي ذر عن المستملي يفضل بموحدة
بدل الفوقية وفتح الفا وسكون الضاد حتى ينشي الله لها
خلقا فيسكنهم فضل الجنة الذي بقي منها وقد ساق المولف
هذا الحديث هنا من ثلاثة طرق عن قتادة وسبق لفظ شعبة
في تفسير سورة قاف وساقه هنا على لفظ خليفة ويستنبط
منه مشروعية الحلف بكرم الله كما في الحلف بعزة الله ومطابقته
للحديث ظاهرة باب قول الله تعالى وسقط
باب لغير ابي ذر وهو الذي خلق السموات والارض بالحق اي بكلمة
الحق وهي قوله كن وقال ابن عادل في لبابة قيل البا بمعنى اللام
اي اظهارا للحق لانه جعل صنعه دليلا على وحدانيته فهو نظير
قوله تعالى ما خلقت هذا باطلا انتهى وهذا نقله السفاقسي عن
الداودي وتعقب بان النحاة ذكروا للبا اربعة عشر معنى ليس
منها انها تاتي بمعنى اللام والحق في الاسما الحسنى معناه كما قاله ابو
الحكم عبد السلام بن برجان الواجب الوجود بالبقا الدايم ودوام
المتوالي الجامع للخير والمجد والمحامد كلها والثنا الحسن كلها والثنا
الحسن والاسما الحسنى والصفات العلى قال ومعنى قولنا واجب
الوجود انه اضطر جميع الموجودات الى معرفة وجوده والزمها
ايجاده اياها قال وقد ذكر دلايله واستشهاده ببيناته ذلك
بان الله هو الحق وانه يحيي الموتى وانه على كل شي قدير فاوجب

عن واجب وجوده • انه يحيي الموتى وانه على كل شيء قدير وان وجود
كل ذي وجود عن وجوب وجوده ثم قال وان ما تدعون
من دونه هو الباطل اي لا وجود له اذ ليس له دعوى في الوجود
وجود البتة فاستحال لذلك وجوده فالموجودات من حيث انها
ممكنة لا وجود لها فوجد ذاتها ولا ثبوت لها من قبل انفسها واياه
عنى الشاعر بقوله • الا كل شيء ما خلا الله باطل • ولما اظهر حجته
المخلوقات التي خلقها بالحق وللحق قال خلق الله السموات والارض
بالحق فظهر الحق بعضه لبعض ودل عليه به فالله تعالى هو
الحق المبين ووجوده الحق وقوله الحق وقدرته الحق وعلمه
الحق وارادته الحق وصفاته العلا الحق واسماؤه كلها الحق واوجد
فعله الحق بكلمة الحق فالحق بوجوب وجوده وعموم حقيقته
قد ملا اركان الوجود كلها وشمل نواحي العلم واطبق على اقطار التشكيد
فلم يكن للباطل من الوجود نصيب وبه قال حدثنا قبيصة
بفتح القاف بن عقبة السوائي قال حدثنا سفين الثوري عن
ابن جريج عبد الملك عن سليمان بن موسى الاحول عن طاوس
الامام ابي عبد الرحمن بن كيسان وقيل اسمه ذكوان عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو
من الليل اني من الليل اذا تهجد اللهم لك الحمد انت قيم السموات
والارض لك الحمد قيم السموات والارض ومن فيهن وفي رواية
قيام وفي اخرى قيوم وهي من ابنية المبالغة والقيم معناه القائم
بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم في جميع احواله والقيوم
هو القائم بنفسه مطلقا لا بغيره ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور
وجود الشيء ولا دوام وجوده الا به وقال الثوري يبقى معناه انت
الذي يقوم بحفظها وحفظ من احاطتها به واشتملت عليه وقال
ومن تقليبك للعقلاء على غيرهم ولابي ذر وما فيهن لك الحمد انت
نور السموات والارض اي ذو نور السموات ونور الارض واضافة
النور اليهما للدلالة على سعة اشراقه وفشو اضاءته حتى
تقضي له السموات والارض وجاز ان يراد اهل السموات والارض
وانهم يستضيئون به قولك الحق اي مدلوله ثابت ووعدك
الحق الثابت المتحقق وجوده فلا يدخل خلف ولا شك عطف
الوعد على القول وهو من عطف الخاص على العام ولقاؤك حق
اي رويتك في الدار الاخرة هيهات لا مانع والجنة والنار حق
اي كل منهما موجود والساعة حق قيامها اللهم لك اسلمت انقدت
لامرك ونهيك وبك امنت صدقت بك وبما انزلت وعليك
توكلت اي فوضت اموري كلها واليك انبت رجعت مقبلا

بقلبي

بقلبي عليك وبك اي بما اثنى من البراهين والحجج خاصمت
من خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من ابى فنبوك ما ارسلتني
به فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وسقط لفظ ما الثانية
في رواية لابي ذر واسررت واعلنت بفتح ما فيهما وقال تواشعا
او تعليما لنا انت الهي لا اله غيرك ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله انت رب السموات والارض اي انت ملكها وما خلقهما
والحديث سبق في صلوة الليل وفي الدعوات وبه قال حدثنا
ثابت بن محمد العابد الكوفي قال حدثنا سفين الثوري بهذا
السند والمتن المذكور بن وقال ابن الحق اي المتحقق وجوده
وقولك الحق وهذا المتحقق وجوده يأتي ان شاء الله تعالى في
قوله باب قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة باب
بالتنوين وكان الله سميعا بصيرا ولغير ابي ذر قول الله
تعالى بالرفع وكان الله سميعا بصيرا وقد علم بالضرورة من
الدين وثبت في الكتاب والسنة تجمعه مكفي انكاره ولا تاويله
ان الباري تعالى هو سميع بصير والتعمد اجماع اهل الاديان
بل جميع العقلاء على ذلك وقد يستدل على الحنوة بانه عالم
قادر وكل عالم قادر حي بالضرورة وعلى السمع والبصر بان
كل حي يصح كونه سميعا بصيرا وكل ما يصح للواجب من الكمالات
يثبت بالفعل ليراته هنا ان يكون له تلا بالقوة والامكان
وعلى الكل بانها صفات كمال قطعا والخلق عن صفات الكمال في
حق من يصح اتصافه بها نقص ومحال على الله تعالى محال قال
تعالى وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم على قومه وقد الزم عليه
السلام اباه الحجة بقوله لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر فافاد ان
عدمها نقص لا يليق بالمعبود ولا يلزم من قدمها قدم
المسموعات والمبصرات كما لا يلزم من قدم العلم قدم المعلومات
لانها اوصاف قديمة يحدث لها تعلقات بالحوادث ولا يقال
ان معنا سميع وبصير علم لانه لا يلزم منه كما قال ابن بطال
النسوبة بالاعمى الذي يعلم ان الما خضرا ولا يراها
والاصم الذي يعلم ان في الناس اصواتا ولا يسمعها فقد صح
انه كونه سميعا بصيرا بقيد قد زايد على كونه عليما وكونه
سميعا بصيرا يتضمن انه يسمع ويبصر بخلاف كونه عليما انه يعلم بعلم وقد اطلق تعالى على نفسه الكريمة
هذه الاسماء حفظا بالمن هو من اهل اللغة والمفهوم في اللغة من
علم ذات له علم بل يستحيل عندهم عليم بلا علم كما استحالته بلا
معلوم فلا يجوز صرفه عنه الا لقاطع عقلي يوجب نفيه وقد

اجيب عن قول المعتزلة بان السمع ينشا عن وصول الهوى
المسموع الى العصب المفروش في اصل الصماخ والله منزه عن
الجوارح بان ذلك عادة اجراها الله تعالى فيمن يكون حيا
فيخلقه الله عند وصول الهوا الى المحل المذكور والله تعالى
يسمع المسموعات بدون الوسايط وكذا يرى المرئيات بدون
المقابلة وخروج الشعاع فذاته تعالى مع كونه حيا موجودا
لا يشبه الذوات فكذلك صفات ذاته لا تشبه الصفات
فيسمع ويبصر بلا جارحة حدقة واذن بمرأى منه خفا الهوا
جس وبمسمع منه صوت ارجل النمل على الصخرة المنسا وحظ العبد
من هذين الاسمين ان يتحقق انه يسمع من الله ومرامنه فلا يشتهين
باطلاع عليه ونظره اليه ويراقب مجامع احواله من مقاله وافعاله
قيل اذا عصيت مولاك فاعص في موضع لا يراك وقال الاعمش
سليمان بن مهران فيما وصله احمد والنسائي عن تميم اي ابي
سلمة الكوفي عن عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات اي ادرك
سمعه الاصوات وليس المراد من الوسع ما يفهم من ظاهره لان
الوصف بذلك يودي الى القول بالتجسيم فيجب صرفه
عن ظاهره الى ما يقتضي الدليل صحته فانزل الله تعالى على
النبي صلى الله عليه وسلم قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها
كذا اختصره وتمامه كما عند احمد بعد قوله الاصوات لقد جاءت
المجادلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلمة في جانب البيت
ما اسمع ما يقول فانزل الله الاية وعند بن ماجة وابن ابي حاتم
ان عايشة قالت تبارك الذي اوعى سمعه كل شي اني اسمع
كلام خولة ويخفى على بعضه وهي تشتكي زوجها الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهي تقول له يرسول الله اكل شبابي ونثرت
له بطني حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم
اني اشكو اليك قالت فما برحت حتى نزله جبريل بهذه وبه
قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد ابن
زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني عن ابي عثمان عبد
الرحمن بن النهدي عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قال الحافظ ابن
حجر لم اقف على تعيينه فكنا اذا علونا شرفنا كبرنا الله
تعالى بقوله الله اكبر نرفع اصواتنا بذلك فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لنا اربعوا بوصل الهمزة وفتح الموحدة وقال السفاقسي
رويناه بكسرها على انفسكم اي ارفقوا بها ولا تبالغوا في رفع

اصواتكم

اصواتكم او لا تعجلوا فانكم لا تدعون بسكون الدال اصم ولا غايبا
ولم يقل ولا اعمى حتى تناسب اصم لان الاعمى غايب عن الاحساس
بالمبصر والغايب كالاعمى في عدم رويته ذلك البصر فنفي لازمه
ليكون ابلغ واعم قاله في الكواكب بدعون وفي الدعوات لكن تدعون
سميعا قريبا وهذا كالتعليل لقوله لا تدعون اصم قال ابو موسى
ثم اتى صلى الله عليه وسلم علي بالتشديد وانا اقول في نفسي
لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فقال لي يا عبد الله
ابن قيس قل لا حول ولا قوة الا بالله العلي فانها كنز من كنوز
الجنة اي كالكنز في نفاسته او قال الا ادلك به اي ببقية
الخير والشك من الراوي والحديث سبق في باب الدعا اذا علا
عقبة من كتاب الدعوات بهذا الاسناد والمتن وبه قال حدثنا
يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي ابو سعيد الكوفي
نزيل مصر قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن وهب
عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين بن الحرث البصري
عن يزيد من الزيادة بن ابي حبيب سويد عن ابي الخير مرثد
ابن عبد الله بفتح الميم والمثلثة انه قال سمع عبد الله بن عمرو
بفتح العين بن العاصي ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال
للنبي صلى الله عليه وسلم يرسول الله علمني دعا ادعو به في صلوتي
قال صلى الله عليه وسلم قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا بالمثلثة
على المشهور من الرواية ووقع هنا للقابسي ان بملابستها
ما يوجب عقوبتها ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي من عندك
مغفرة عظيمة وفايدة قوله من عندك الدلالة على التعظيم
ايضا لان عظمة المعطي تستلزم عظمة العطا انك انت الغفور
الرحيم ومناسبة الحديث للترجمة كما اشار اليه ابن بطال ان
دعا ابي بكر مما علمه النبي صلى الله عليه وسلم يقتضي ان الله يسمع
لدعايه ومجازيه عليه وقال اخر حديث ابي بكر رضي الله عنه
ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر صفتي السمع والبصر
لكنه ذكر لازمها من جهة ان فايدة الدعا اجابة الداعي لمطلوبه
والدعا في الصلوة يطلب فيه اسرار الدعا فلولا ان سمعه
تعالى يتعلق بالسر كما يتعلق بالجهل لما حصلت فايدة الدعا
وقال في الكواكب لما كان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يبصر
لم يقع مغفرة الا بعد الاسماع والابصار حكاه في فتح الباري
والحديث سبق في باب الدعا قبل السلام من كتاب الصلوة وفي
كتاب الدعوات وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال اخبرنا بن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس

ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
حدثني بالافراد عروة ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها
حدثته فقالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه السلام
ناداني لما رجعت من الطايف ولم يقبل قومي ما دعوتهم اليه
من التوحيد قال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك
اي جوابهم لك وردهم عليك وعدم قبولهم الاسلام والحديث
سبق بانم من هذا في بدء الخلق باب قوله
تعالى قل هو القادر بالذات والمقتدر على جميع الممكنات وما
عداه فانما يقدر باقداره على بعض الاشيا في بعض الاحوال
فحقيق به ان لا يقال انه قادر الا مقيدا او على قصد التقييد
قال الشيخ ابو القاسم القشيري ومن عرف انه قادر على الكمال
يخشى سطوات عقوبته عند ارتكاب مخالفته وامل لطايف
رحمته وزوايد نعمته عند سواله وحاجته لا بوسيلة طاعته
لكن بكرمه ومنته ولابي ذر باب قوله قل هو القادر
وفي نسخة سقوط الباب فالتالي رفع وبه قال حدثني ولابي
ذر بالجمع ابراهيم بن المنكدر الخزامي المدني قال حدثنا معن
ابن عيسى بفتح الميم وسكون العين المهملة المدني القزاز الامام
ابو يحيى قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن ابي الموالي واسمه زيد وقيل
ابو الموالي جده مولى ال علي قال سمعت محمد بن المنكدر
ابن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي الحافظ يحدث عبد
الله بن الحسن بن الحسن بفتح الحا فيهما ابن علي ابن ابي طالب
وليس له ذكر في البخاري الا في هذا الموضع يقول اخبرني بالافراد
جابر بن عبد الله السلمي بفتح السين واللام الانصاري رضي الله
عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم اصحابه الاستخارة
في الامور كلها اي في مباحات والمستحبات او في وقت فعل الواجب
الموسع كما يعلم ولابي ذر كما يعلمهم السورة من القران يقول
صلوات الله وسلامه عليه اذا هم احدكم بامر فليركع ركعتين
من غير الفريضة في غير وقت الكراهة وقال الطيبي قوله من
غير الفريضة بعد قوله كما يعلمنا السورة من القران يدل على
الاعتنا التام البالغ حده بالصلوة والدعا وانهما يكونان للفريضة
والقران ثم ليقل بعد الصلوة او في اثنايها في السجود او التشهد
اللهم اني استخيرك بعلمك استفعال من الخير ضد الشر اي اطلب
منك الخيرة واستقدرك بقدرتك اطلب منك ان تجعل لي قدرة
عليه والبا فيهما للاستعانة اي اني اطلب خيرك مستعينا بعلمك
الشامل للخيرات واطلب منك القدرة بحق تقديرك المقدورات

ان

ان تيسرهما علي فيكون كقوله رب بما انعمت علي واسيلك
من فضلك وفي الدعوات زيادة العظيم فانك تقدر ولا اقدر
الا بك وتعلم ما في الخيرة لي ولا اعلم ذلك وانت علام الغيوب
اللهم فان كنت تعلم بالفا في فان كنت تعلم هذا الامر وفي
الدعوات ان هذا الامر ثم تسميه بالتحتية والفوقية بعينه
اي بان ينطق به او يستحضره بقلبه خيرا لي نصب مفعول
ثان لتعلم في عاجل امري واجله قال الراوي او قال
في ديني ومعاشي حياتي او ما يعاش فيه وعاقبة امري
فاقدره لي بضم الدال اي انجزه لي ويسره لي ثم بارك لي
فيه اللهم ان ولابي ذر عن الكشميهني وان كنت تعلم انه شر لي
في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري
واجله فاصرفني عنه حتى لا يبقى لي متعلقا به واقدر لي
الخير حيث كان ثم رضني به بتشديد الضاد المعجمة اي اجعلني
بذلك راضيا فلا اندم على طلبه ولا على وقوعه والشك
في الموضعين من الراوي وسبق الحديث في باب ما جاء
في التطوع مثنى مثنى من كتاب التهجد وفي كتاب
الدعوات والله الموفق وبه المستعان باب
مقلب القلوب وقول الله تعالى ولغير ابي ذر باسقاط
الباب فما بعده مرفوع وكذا قوله وقال الله تعالى ونقلب
افيدتهم وابصارهم فاما مقلب فخبر مبتدا محذوف اي
الله مقلب القلوب وما بعده معطوف عليه والمعنى
انه تعالى مبدل الخواطر وناقض العزايم فان قلوب
العباد بيد قدرته يقلبها كيف يشا والافيدة جمع فواد
وهو القلب ويطلق على القلب وقال الراغب الفواد كالقلب
لكن يقال له فواد اذا اعتبر فيه معنى التفاود اي التوقد
يقال فادت اللحم شويته ومنه لحم فييد اي مشوي
وظاهر هذا ان الفواد غير القلب ويقال فيه فواد بالواو
بدلا عن الهمزة وقد ذكر تقليب الافيدة على الابصار
لان موضع الدواعي والصوارف هو القلب فاذا حصلت
المداعية في القلب انصرف عنه البصر اليه شا ام ابى واذا
حصلت الصوارف في القلب انصرف عنه وهو وان كان
يبصره بحسب الظاهر الا انه لا يصير ذلك الابصار سببا
للوقوف على الفوايد المطلوبة فلما كان المعدول هو القلب
واما السمع والبصر فهما التان للقلب كانا لا محالة تابعين
للقلب فاذا وقع الابتدا بذكر تقليب القلوب ثم اتبه بذكر

البصروبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع سعيد ابن سليمان الملقب سعد ويه
الواسطي نزيل بغداد عن ابن المبارك عبدالله عن موسى بن عقبة صاحب
المغازي عن سالم عن ابيه عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه
قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب القلوب اي
لا افعل اولا افعل وحق مقلب القلوب وفي نسخة بقلب القلوب
الوالله تعالى اشعارا بانه متولي قلوب عباده ولا يكلها الى احد من
خلقه وفي دعائه صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على
دينك اشارة الى ما علموك ذلك للعباد حتى الانبياء ورفع توهم من يتوهم
انهم يستثنون من ذلك قال البيضاوي وفي الحديث ان اعراض القلوب
من ارادة وغيرها بخلق الله وجواز تسمية الله تعالى بما ثبت
في الحديث وان لم يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت
والحديث مر في القدر باب بالتنوين يذكر فيه
ان لله مائة اسم الا واحدا ولفظ الباب ثابت لابي ذر وفي رواية
عن الحموي والمستملي الا واحدة بلفظ التانيث باعتبار معنى التسمية
قال ابن عباس رضي الله عنهما ذو الجلال اي العظمة وعند ابن كثير
في تفسيره وقال ابن عباس ذو الجلال والاكرام ذو العظمة والكبرياء
انتهى وهو تعالى ذو الجلال الذي لا جلال ولا كمال الا وهو له مطلقا لان
جميع جلاله جمع الاكوان فلم تطق الاكوان رويته في الدنيا لهيبة
الجلال فاذا كان في اليوم الموعود فانه تعالى يبرز لعباده المومنين
في الجمال والجلال والانس فينظرون اليه فيعود انوار النظر عليهم
فتتجدد لهم قوة يقدرون بها على النظر اليه لا اخرستا الله وذلك
ولابي ذر عن الكشميهني وقال ابن عباس ايضا فيما وصله الطبري
البر معناه اللطيف وقال غيره البر المحسن فامن بر واحسان
الاولي موليه قال القشيري من كان الله تعالى بارا به عصمه
من المخالفات نفسه واقامه بفنون اللطائف كانه طيب فؤاده
وحصل مراده وجعل التقوى زاده قال ومن اداب من عرف الله
تعالى البر ان يكون بارا بكل احد لا سيما باويه وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبدالله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحد
ولابي ذر الا واحدة بالتانيث وفايدة قوله مائة الا واحدة
التاكيد والتذكير لئلا يراد على ما ورد كقوله تلك عشرة كاملة
ورفع التصحيف فان تسعة تصحيف سبعة وتسعين بسبعين
بالموحدة فيهما وفي الاستثناء اشارة الى ان الوتر افضل من الشفع

ان

ان الله وتر يحب الوتر فان قيل اذا قلنا بان الاسم غير المسمى
على ما هو الصحيح لزم من قوله ان لله تسعة وتسعين اسما
الحكم بتعدد الالهة والجواب من وجهين احدهما ان المراد من
الاسم ههنا اللفظ ولا خلاف في ورود الاسم بهذا المعنى انما
النزاع في انه هل يطلق ويراد به المسمى عينه ولا يلزم من تعدد
الاسماء تعدد المسمى والثاني ان كل واحد من الالفاظ المطلقة
على الله تعالى يدل على ذاته باعتبار صفة حقيقية او غير
حقيقية ودلالة يستدعي التعدد في الاعتبارات والصفات
دون الذات ولا استحالة في ذلك وقد كما قال الخطابي دليل
على ان اشهر اسمايه تعالى الله لاضافتها هذه الاسماء اليه وقد
روي انه الاسم الاعظم وقال ابن ملاك ولكون الله اسم علم وليس
بوصف قيل في كل اسم من اسمايه تعالى سواه اسم من اسماء الله تعالى
وهو من قول الطبري على ما رواه النووي الى الله يسبب
كل اسم له فيقال الكريم من اسماء الله ولا يقال من اسماء الكريم الله
من احصاها اي حفظها وكذا فسره به البخاري كما ياتي قريبا ان
شاء الله تعالى والاكثرون ويويده ما سبق في الدعوات لا
يحفظها احد الا دخل الجنة والمعنى ضبطها حصرا وتعدادا او
علما وايمانا وذكر الجزا بلفظ الماضي تحقيقا او بمعنى الاطاقة
اي اطاقة القيام بحقها والعمل بمقتضاها وذلك بان يقتنع معانيها
فيطالب نفسه بما تضمنته من صفات الربوبية واحكام العبو
فيتخلق بها وقال الطيبي لما كان الاعداد مدفعا للتجوز واحتمال الزيادة
والنقصان وقد ارشد الله تعالى بقوله ولله الاسماء الحسنى
فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في اسمايه الى عظم الخطب
في الاحصا بان لا يتجاوز المسموع والاعداد المذكورة وان لا يلحد
منها الى الباطل انتهى ثم ان مفهوم الاسم قد يكون نفس الذات
والحقيقة وقد يكون ماخوذا باعتبار الاجزا وقد يكون ماخوذا
باعتبار الصفات والافعال والسلوب والاضافات والاخذ في
تكثر اسما الله تعالى بهذا الاعتبار وامتناع ما يكون باعتبار
الجزئية عنه تعالى عن التركيب فان قلت اعتبار السلوب والاضا
يقتضي تكثر اسما الله تعالى جدا فما وجه التخصيص بالتسعة
والتسعين على ما نطق به الحديث على انه قد ورد الدعا المشهور
عنه صلى الله عليه وسلم على ان لله تسعة اسما لم يعلمها احد من خلقه
واستاثر بها في علم الغيب عنده وورد في الكتاب والسنة اسامي
خارجة عن التسعة والتسعين كالكافي والدايم والصادق وذي
المعارج وذي الفضل والغالب الى غير ذلك اجيب بوجوه

منها بان التنصيص على التعدد لا لنفي الزيادة بل لغرض اخر
كزيادة الفضل مثلا ومنها ان قوله من احصاها دخل الجنة في موضع
الوصف كقوله للامين ثلاثة عشرة غلمان يكفونه مهماته بمعنى
ان لهم زيادة قرب واشتغال بالمهمات فان قلت ان كان اسمه
الاعظم خارجا عن هذه الجملة فكيف يخص ما سواه بهذا الشرف
وان كان داخلا فكيف يصح انه مما يختص بمعرفته نبي او ولي
وانه سبب كرامات عظيمة لمن عرفه حتى قيل ان اصف ابن برخيا
انما جا بعرش بلقيس لانه قد اوتي الاسم الاعظم اجيب
باحتمال ان يكون خارجا ويكون زيادة شرف تسعة وتسعين
وجلالتها بالاضافة الى ما عداه وان يكون داخلا مبهما لا يعرفه
بعينه الا نبي او ولي ومنها ان الاسما منحصرة في تسعة وتسعين
والرواية المشتملة على تفصيلها غير مذكورة في الصحيح ولا خالية
عن الاضطراب والتغيير وقد ذكر كثير من المحدثين ان في اسنادها
ضعفا قاله في شرح المقاصد قال البخاري احصيناه اي
حفظناه واشار به الى معنى احصاها حفظها لكن قال الاصيلي
الاحصا للاسما العمل بها لا عدها ولا حفظها لان ذلك قد يقع
للكافر والمنافق كما في حديث الخوارج يقرون القران لا يجاوز
حناجرهم وقال في الكواكب اي حفظها وعرفها لان العارف
بها لا يكون الا مومنا والمومن يدخل الجنة لا محالة وهذا اعني
قوله احصيناه حفظنا ثبت في رواية ابي ذر عن الحموي
والحديث سبق في الشروط متنا واسنادا باب
السوال باسما الله تعالى والاستعاذة بها ولفظ باب ثابت
في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي المدني قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع مالك
الامام ابن انس الاصبحي عن سعيد ابن ابي سعيد كيسان
المقبري بضم الموحدة نسبة الى مقبرة المدينة عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا جا احدكم
الى فراشه لينام عليه فلينفضه بضم الفا قبل ان يدخل اليه
بصنفة ثوبه بالجر بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون مكسورة
ففا فها تانيث اي بطرف ثوبه او حاشيته او طرفه وهو جانبه
الذي لا هدب له ثلاث مرات حذرا من وجود موذيه كعقرب
او حية وهو لا يشعر ويده مستورة بحاشية الثوب لئلا يحصل
بها مكروه ان كان ثم شي وليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك
ارفعه البا للاستعانة اي بك استعين على وضع جنبي ورفعه
ان امسكت نفسي توفيتها فاغفر لي لها وان ارسلتها رددتها

فا

فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين ذكر المغفرة عند الامساك
لان المغفرة تناسب الميت والحفظ عند الارسال لمناسبته له
والبا في بما تحفظ كهي في مثلها في كتبت بالقلم وما موصولة مبهمة
وبيانها ما دل عليها صلتها لانه تعالى انما يحفظ عباده الصالحين
من المعاصي وان لا يهنوا في طاعته بتوفيقه ولطفه تابعه
اي تابع عبد العزيز الاويسي في روايته عن مالك يحيى ابن
سعيد القطان فيما رواه النسائي وبشر بن المفضل بالضاد
المعجمة المشددة فيما رواه مسدد كلاهما عن عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمري عن سعيد ابن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم وزاد زهير بضم الزاي وفتح الها ابن معوية فيما
سبق في الدعوات وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة بعدها
ميم ساكنة انس بن عياض فيما رواه مسلم واسمعيل بن زكريا فيما
رواه الحرث بن ابي اسامة في مسنده عن عبيد الله العمري
عن سعيد عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم والمراد بالزيادة لفظة عن ابيه ورواه
اي الحديث المذكور بن عجلان بفتح العين المهملة وسكون الجيم
محمد العقبة المدني فيما رواه احمد عن سعيد اي بن ابي سعيد
المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم تابعه اي تابع
محمد ابن عجلان محمد بن عبد الرحمن الطفاوي البصري وللدراوردي
عبد العزيز بن محمد فيما رواه محمد بن يحيى بن ابي عمر العدني عنه
واسامة بن حفص والمراد بهذه التعاليق بيان الاختلاف على
سعيد المقبري هل روى الحديث عن ابي هريرة بلا واسطة
او بواسطة ابيه ومتابعة محمد بن عبد الرحمن هذه سقطت لابي
ذر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله باسمك ربي وضعت جنبي
وبك ارفعه قال بن بطال مقصود البخاري بهذه الترجمة تصحيح
الدليل بان الاسم هو المسمى ولذلك صحت الاستعاذة والاستعانة
يظهر ذلك في قوله باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه فاضاف
الوضع الى الاسم والدفع الى الذات فدل على ان الاسم هو الذات
وقد استعان وضعا ورفعا لا باللفظ انتهى قال في شرح المقاصد
المتاخرون اقتصدوا على ما اختلفوا فيه من مغايرة الاسم
المسمى ثم قال والاسم هو اللفظ المفرد الموضوع للمعنى على ما
يعلم انواع الكلمة وقد يقيد بالاستقلال والتجرد عن الزمان
فيقابل الفعل والحرف على ما هو مصطلح النحاة والمسمى هو المعنى
الذي وضع الاسم بازايه والتسمية هي وضع الاسم للمعنى وقد
يراد به ذكر الشي باسمه كما يقال سمي زيدا ولم يسم عمرا فلا خفا

في تغاير الامور الثلاثة وانما الخفا فيما ذهب اليه بعض اصحابنا
من ان الاسم نفس المسمى وفيما ذكره الشيخ الاشعري من ان اسما
الله تعالى ثلاثة اقسام ما هو نفس المسمى مثل الله الدال على
الوجود اي الذات الكريمة وما هو غيره كالخالق والرازق ونحو
ذلك مما يدل على فعل وما لا يقال انه هو ولا غيره كالعالم والقادر
وكل ما يدل على الصفات القديمة واما التسمية فغير الاسم والمسمى
وتوضيحه انهم يريدون بالتسمية اللفظ وبالاسم مدلوله كما
يريدون بالوصف قول الواصف وبالصفة مدلوله وكما يقولون
ان القراة حادثة والمقروء قديم ان الاصحاب اعتبروا المدلول
المطابقي فاطلقوا القول بان الاسم نفس المسمى للقطع بان
مدلول الخالق شي ناله الخلق لا نفس الخلق ومدلول العلم
شي ناله العلم لا نفس العلم والشيخ اخذ المدلول اعم واعتبر في
اسما الصفات المعاني المقصودة فزعم ان مدلول الخالق الخلق
وهو غير الذات ومدلول العالم العلم وهو لا عين ولا غير وتمسكوا
في ذلك بالعقل والنقل اما العقل فلانه لو كانت الاسما غير الذات
لكانت حادثة فلم يكن الباري تعالى في الازل الها وعالما وقادرا
ونحو ذلك وهو محال بخلاف الخالقية فانه يلزم من قدمها قدم
المخلوق اذا اريد الخالق بالفعل كالقاطع في قولنا السيف
قاطع عند الوقوع بخلاف قولنا السيف قاطع في الغمد بمعنى
ان من شانه ذلك فان الخالق ح معناه الاقتدار على ذلك
واما النقل فلقوله سبح اسم ربك الا لتسبيح انما يكون للذات
دون اللفظ وقوله تعالى ما تعبدون من دونه الا اسما
سميتموها وعبادتهم انما هي للاصنام التي هي المسميات دون
الاسامي واما المتمسك بان الاسم لو كان غير المسمى لما كان قولنا
محمد رسول الله حكما بثبوت الرسالة له صلى الله عليه وسلم بل
لغيره فشبهة واهية فان الاسم وان لم يكن نفس المسمى لكنه قال
عليه ووضع الكلام على ان يذكر الالفاظ وترجع الاحكام الى المد لولات
كقولنا زيد كاتب اي مدلول زيد متصف بمعنى الكتابة وقد
يرجع بمعونة القرينة الى نفس اللفظ كما في قولنا زيد مكتوب
وثلاثي ومعرب ونحو ذلك واجيب عن الاول بان الثابت
في الازل معنى الالهية والعلم ولا يلزم من انتفا الاسم بمعنى
اللفظ انتفا ذلك المعنى وعن الثاني بان معنى تسبيح الاسم
تقديسه وتنزيهه عن ان يسمى به الغير او عن ان يفسر بما لا
يليق به او عن ان يذكره على غير وجه التعظيم او هو كناية
عن تسبيح الذات كما في قولهم سلام على المجلس الشريف والجناب

المنيف

المنيف وفيه من التعظيم والاجلال ما لا يخفى ولفظ الاسم مقحم كما في قول
الشاعر ثم اسم السلام عليكما ومعنى عبادة الاسما انهم يعبدون الاصنام
التي ليس فيها من الالهية الا مجرد الاسم كمن سمى نفسه بالسلطان
وليس عنده الا ان السلطنة واسبابها فيقال انه فرح من السلطنة
بالاسم على ان في تقرير الاستدلال اعترافا بالمغايرة حيث يقال
التسبيح لذات الرب دون اسمه والعباد لذوات الاصنام
دون اسمه والعباد لذوات الاصنام دون اسامها بل ربما يدعى
ان في الايتين دلالة على المغايرة حيث اضيف الاسم الى الرب عز
وجل وجعل الاسما بتسميتهم وفعلهم مع القطع بان اشخاص اصنام
ليست كذلك ثم عورض الوجهان بوجهين الاول ان الاسم لفظ
وهو عرض غير باق او لا قايم بنفسه متصف بانه متركب من
الحروف وبانه اعجمي او عربي ثلاثي او رباعي والمسمى معنى
لا يتصف بذلك فربما يكون جسما قايما بنفسه متصفا بالالوان
متمكنا في المكان الى غير ذلك من الخواص فكيف يتحدان الثاني
الثاني قوله تعالى ولله الاسما الحسنى فادعوه بها وقوله تعالى
عليه الصلاة والسلام ان لله تسعة وتسعين اسما مع القطع
بان المسمى واحد لا تعدد فيه واجيب بان النزاع في نفس
اللفظ بل مدلوله ونحن انما نعبر عن اللفظ بالتسمية وان
كانت في اللغة فعل الواضع او الذاكر ثم لا ينكر اطلاق الاسم
على التسمية كما في الاية والحديث على ان الحق بان المسميات
ايضا كثيرة للقطع بان مفهوم العالم غير مفهوم القادر وكذا البواقي
وانما الواحد هو الذات المتصف بالمسميات فان قيل تمسك
الفريقين بالايات والحديث مما لا يكاد يصح لان النزاع ليس
في اس م بل في افراد مدلوله من مثل السما والارض والعالم
والقادر والاسم والفعل وغير ذلك على ما يشهد به كلامهم
الا ترى انه لو اريد الاول لما كان للقول بتعدد اسما الله
تعالى وانقسامها الى ما هو عين او غير او لا عين ولا غير معنى
وبهذا يسقط ما ذكره الامام الرازي من ان لفظ اسم من
حيث انه دال وموضوع والمسمى هو من حيث انه مدلول
وموضوع له بل فرد من افراد الموضوع فتغاير انعم
الان وجه تمسك الاولين ان في مثل سبح اسم ربك اريد بلفظ
الاسم الذي هو من جملة الاسما سماه الذي هو اسم من اسما
الله تعالى ثم اريد به سماه الذي هو الذات الا انه يرد
اشكال الاضافة ووجه تمسك الاخرين في قوله تعالى
ولله الاسما الحسنى اريد بلفظ الاسما مثل لفظ الرحمن
الرحيم والعليم والقدير وغير ذلك مما هو غير لفظ الاسما

ثم انها متعددة فيكون غير المسمى الذي هو ذات الواحد
الحقيقي الذي لا تعدد فيه اصلا فات قد تظهر ان ليس
الخلاف في لفظ الاسم وانما في اللغة هو موضوع للفظ الشيء او لمعناه
بل في الاسماء التي من جملتها لفظ الاسم ولا خلاف في انها اصوات
وحروف مغايرة لمدلولاتها ومفهوماتها وان اريد بالاسم
المدلول فلا خفاء في ان المدلول اسم الشيء ومفهومه نفس
مسماه من غير احتياج الى استدلال بل هو لغو من الكلام
بمنزلة قولنا ذات الشيء ذاته فاوجه هذا الاختلاف المستمر
بين كثير من العقلاء ان الاسم اذا وقع في الكلام قد يراد به
مسماه كقولنا زيد كاتب وقد يراد نفس لفظه كقولنا زيد اسم
معرب حتى ان كل كلمة فانه اسم موضوع بازاء لفظ يعبر عنه
كقولنا ضرب فعل ماض ومن حرف حرف جر واذا اريد
المعنى والتبس فقد يراد نفس ماهية المسمى كقولنا الحيوان
جنس والانسان نوع وقد يراد بعض افرادها كقولنا كاني
انسان ورايت حيوانا وقد يراد جزؤها كالناطق او عارض
لها كالضاحك فلا يبعد ان يقع بهذا الاعتبار اختلاف والتباه
فان اسم الشيء نفس مسماه او غيره انتهى بحروفه وانما اطلت
به لامر اقتضاه والله الموفق والمعين وحديث الباب
سبق في الدعوات وبه قال حدثنا مسلم تهو ابن ابراهيم ابن
عمرو الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن عبد الملك ابن عمير وعن ربعي بكسر الراء وبعد
بينهما موحدة ساكنة بن حراش بالحاء المهملة المكسورة وبعد
الالف فشين معجمة العطفاني قيل انه تكلم بعد الموت عن
حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اوى بقصر الهمزة الى فراشه دخل فيه قال اللهم
باسمك بوصل الهمزة اي بذكر اسمك احيا ماحييت وللموت
او باسمك المميت اموت وباسمك المحيي احيا لان معاني الاسماء الحسنى
ثابتة لله تعالى فكل ما ظهر في الوجود فهو صادر عن تلك المقتضيات
واذا اصبح قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اطلق الموت
على النوم لانه يزول معه العقل والحركة كالموت واليه النشور
الاحياء للبعث او المرجع في نيل الثواب مما كسبه في حياته هذه
والحديث سبق في الدعوات ايضا وبه قال حدثنا سعد
ابن حفص بسكون الفاء الطلحي الكوفي الصدوق قال حدثنا شيبان
ابن عبد الرحمن ابو معاوية عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي
ابن حراش العطفاني عن حذيفة بفتح المعجمتين والراء ابن الحر

بضم

بضم الحاء المهملة وتشديد الراء الفزاري الكوفي عن ابي ذر رضي
جندب بن جنادة رضي الله عنه انه كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم من الليل قال باسمك بذكر
اللهم اموت وحيي فاذا بالقاف ولابي ذر واذا استيقظ من نومه
قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا رد النفس بعد ان
قبضها عن التصرف بالنوم اي الحمد لله شكر النيل نعمة التصرف
في الطاعات بالانتباه من النوم الذي هو اخو الموت وزواله
الناشئ عن التقرب بالعبادات واليه تقاني النشور الاحياء
بعد الموت والبعث يوم القيمة وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد ابو رجاء الثقفي مولاهم البلخي قال حدثنا
جرير هو بن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم
هو ابن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم
بالكاف ولابي ذر احدهم اذا اراد ان يأتي اهله بجامع امراته
او سريته فقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطا
ما رزقتنا وجواب لو الشرطية محذوف اي لسلم من الشيطان
بدل له قوله فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة بينهما
ولد في ذلك الاتيان لم يضره شيطان باضلاله واغوائه
ابدا بل يكون من جملة من لا سبيل للشيطان عليه وسيطان
في قوله لم يضره شيطان بدون ال وفي الكواكب فان قلت
التقدير ازلي فما وجه ان يقدر واجاب بان المراد
به تعلقه وقال في الفتح اي ان كان قدر لان التقدير ازلي
لكن عبر بصيغة المضارعة بالنسبة للتعلق والحديث سبق
في باب التسمية على كل حال وعند الوقاع من كتاب الوضو
وفي النكاح ايضا وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميم
واللام القعنبي قال حدثنا فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة
ابن عياض الفضيل بن عياض التميمي الخراساني الزاهد عن منصور هو
ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن همام بفتح الهاء وتشديد
الميم بعدها ميم اخرى ابن الحرث النخعي عن عدي بن حاتم الطائي
ولد الجواد المشهور اسلم في سنة تسع او سنة عشر وكان قتل
ذلك نصرانيا قال محل بن خليفة عنه انه قال ما اقيمت الصلوة
منذ اسلمت الا وانا على وضوء وقد اسن قال خليفة بلغ مائة
وعشرين سنة قال ابو حاتم السجستاني بلغ مائة وثمانين رضي
الله عنه انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله
ارسل كلابي المعلمة بفتح اللام المشددة التي تنزجر بالزجر ولا ترسل

بالارسال ولا ياكل من الصيد في كتاب الصيد في باب ما جاء في الصيد
من وجه اخر قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد
بهذا الكلام قال صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلابك المعلمة و
وذكرت اسم الله عز وجل فان قتلت باسم الله فاسكن عليك فكل
مما صدن له واذا رميت بالمعراض بكسر الميم وسكون العين المهملة
اخره ضاد معجمة خشبة في راسها كالزرج يلقيها على الصيد فخزق
بالخاء المعجمة والزاي والقاف اي جرح الصيد بحده فكل فانه حلال
وان قتل بعرضه وهو وقيذ لا يحل لان عرضه لا يسلك الى داخله
وسبق الحديث في الصيد وبه قال حدثنا يوسف ابن موسى
ابن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا ابو خالد
سليمان بن حيان الاحمر الكوفي قال سمعت هشام بن عروة
يحدث عن ابيه عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت قالوا يا رسول الله ان هنا ولابي ذر عن الكشميهني
ههنا اقواما حديثا بالنصب منونا ولابي ذر حديث بالرفع والتنوين
عهدهم بشرك برفع عهدهم يانونا ولابي ذر يانوننا منونين
الاول على لغة من يحذف نون الجمع بدون ناصب وجازم بلحان
بضم اللام جمع لحم لا ندري يذكرون اسم الله عليها عند الذبح ام لا
قال عليه الصلاة والسلام اذكروا انتم اسم الله عز وجل على الاكل وكلوا
والحديث سبق في الذبايح تابعه اي تابع ابا خالد الاحمر محمد
ابن عبد الرحمن الطفاوي فيما اخرجه المولف موصولا في البيوع
والدراوردي عبد العزيز بن محمد فيما وصله العدني عنه
واسامة بن حفص فيما وصله المولف في باب ذبيح الاعراب
من الصيد قال في الفتح وقع قوله تابعه الخ هنا عقب حديث
ابي هريرة المبدا به بذكره في هذا الباب عند كريمة والاصيلي
وغيرهما والصواب ما وقع عند ابي ذر وغيره انه محل ذلك
عقب حديث عايشة وهو سادس احاديث الباب وبه قال
حدثنا حفص بن عمر ابن الحرث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي
قال حدثنا هشام هو بن عبد الله الدستوائي عن قتادة ابن
دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم
بكبشين ينتطح بضمي حال كونه يسمي الله تعالى ويكبر يقال
لمسمى الله والكبر والحديث اخرجه ابو داود وبه قال حدثنا
حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاسود ابن
قيس العبدي وبكال العجلي الكوفي عن جندب بضم الجيم وسكون
النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه
شهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر صلى صلوة العيد ثم خطب

فقال

فقال في خطبته من ذبح اضحيته قبل ان يصلي العيد فليذ
مكانها اي مكان ذبحها ذبيحة اخرى ومن لم يذبح فليذبح باسم
الله بسنة الله او تبركا باسم الله والحديث سبق في باب كلام الامام
والناس في خطبة العيد من كتاب الصيد وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا ورقا بفتح الواو وسكون الراء بعدها
قاف ممدودا ابن عمر الخوارزمي عن عبد الله بن دينار العدوي
مولاهم ابي عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابايكم لان في الحلف
تعظيم للمحلوف به وحقيقة العظمة لا يكون الا لله عز وجل ومن كان
حالفا فليحلف بالله اي من كان مريد الحلف فليحلف بالله لا بغيره
من الاباء وغيرهم وخص الاباء لورودها على سبب وهو انهم كانوا
في الجاهلية يحلفون بابايهم والهتهم وفي حديث الترمذي وصححه
الحاكم عن ابن عمر لا تحلف بغير الله فاني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر والمراد به الزجر
والتغليظ وفيه مباحث سبقت مع الحديث في الايمان

باب ما يذكر في الذات والنعوت

اي هذا باب ما يذكر بضم اوله وفتح ثالثه في الذات
الالهية والنعوت اي والصفات القايمة به واسامي الله قال
القاضي عياض ذات الشيء نفسه وحقيقته وقد استعمل اهل
الكلام الذات بالالف واللام وغلظهم النحاة وجوزه بعضهم
لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشيء وجاء في الشعر ولكنه شاذ
واستعمال النحاة لها على ما تقدم من ان المراد بها نفس الشيء على
طريقة المتكلمين في حق الله ففرق بين النعوت والذوات وقال
ابن برهان اطلاق المتكلمين الذات في حق الله من جهلهم لان ذات
تانيث ذو وهو جلت عظمته لا يضاف له الحاق تا التانيث قال
وقولهم الصفات الذاتية جهل منهم ايضا لان النسبة الى
ذات ذوكي واجيب بان الممتنع استعمالها بهذي صاحبه
اما اذا انطلقت عن هذا المعنى واستعملت بمعنى الاسمية فلا
محذور لقوله تعالى انه عليم بذات الصدور اي بنفس
الصدور وقال حبيب بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة ابن عبد
الانصاري وذلك في ذات الاله فذكر الذات ملتبسا باسمه تعالى
واذكر حقيقته الله بلفظ الذات قال في الفتح ظاهر لفظه ان مراده
انه اضاف لفظ الذات الى اسم الله تعالى وسمعه النبي صلى الله عليه
وسلم فلم ينكره فكان جايزا وقد ترجم البيهقي في الاسماء والصفات
ما جاء في الذات واورد حديث ابي هريرة المتفق عليه في ذكر ابراهيم
عليه السلام الا ثلاث كذبات بتثنين في ذات الله وحديث ولا تكفروا

في ذات الله ومعنى ذلك من اجل او بمعنى حق فالظاهر ان المراد
جواز اطلاق لفظ ذات لا بالمعنى الذي احدثه المتكلمون ولكنه
غير مردودة ان عرف ان المراد به النفس لثبوت لفظ النفس
في القران وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني
بالافراد عمرو بن ابي سفين بفتح العين ابن اسيد بن جارية بفتح
الهمزة وكسر السين وجارية بالجيم الثقفي بالمثلثة حليف بالحاء المهملة
لبني زهرة بضم الزاي اي معاهد لهم وكان من اصحاب ابي هريرة
ان ابي هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما قدم بعد احد رهط من عضل والقارة فقالوا يا رسول الله
ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهوننا عشرة
منهم خبيب الانصاري فلما كانوا بالهداة ذكروا لبني لحيان
فنفروا لهم قريبا من بني رجل فلما راوهم لجاوا الى فدفد اي
رابية فاحاط بهم القوم ورموهم بالنبل وقتلوا عاصما اميرهم
في سبعة من العشرة ونزل اليهم ثلاثة منهم خبيب وابن دثنة
عبد الله بن طارق فاوثقوهم باوتار قسيهم وباعوا خبيبا وابن
دثنة بمكة فاشترى خبيبا بنو الحرث بن عامر بن نوفل ابن عبد
مناف فلبث خبيب عندهم اسيرا قال ابن شهاب الزهري فاخبرني
بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عياض بكسر العين اخره ضاد معجمة
القاري من القارة ان ابنة الحرث زينب اخبرته انهم حين اجتمعوا
اي لقتله استعار ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاستعار منها
موسى ليستحد بها يحلق بها شعر عانته لئلا يظهر عند قتله فلما
خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحل خبيب الانصاري ولست ابالي
ولابي الوقت والاصيلي ما ابالي حين اقتل مسلما على اي شق بكسر
المعجمة كان لله مصرعي اي مطرحي على الارض وذلك في ذات
الاله في طلب ثوابه وان يشا يبارك على اوصال شلو بكسر
المعجمة وسكون اللام اي اوصال جسد ممزع بضم الميم وفتح الثانية
والزاي المشددة بعدها عين مهملة اي مقطع مفرق فقتله ابن
الحرث عقبة بالتنعيم وصلبه ثم فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم
يوم اصيبوا والحديث سبق في الجهاد يأتم من هذا في باب هل
يستاسر الرجل باب قوله الله تعالى ويحذركم
الله نفسه مفعول ثان لحذركم لانه في الاصل متعد لواحد فازداد
بالتضعيف اخر وقدر بعضهم حذف مضاف اي عقاب نفسه
وصرح بعضهم بعدم الاحتياج اليه كذا نقله ابو البقا قال في الدرر
وليس بشي اذ لا بد من تقدير هذا المضاف لصحة المعنى الا ترى

الي

الى غير ما نحن فيه نحو قولك حذرتك نفس زيد انه لا بد من شي
يحذر منه كالعقاب والسطوة لان الذوات لا يتصور الحذر منها
نفسها وانما يتصور من افعالها وما يصدر عنها وقال ابو مسلم المعنى
ويحذركم الله نفسه ان تعصوه فيستحقوا عقابه وعبر هنا بالنفس
عن الذات جريا على عادة العرب كما قال الاعشى يوما باجودنا
اذ نفس الجبان نخرت سوالها وقال بعضهم الها في نفسه يعود على
المصدر المفهوم من قوله لا يتخذوا اي ويحذركم الله نفس الاتخاذ
والنفس عبارة عن وجود الشي وذاته وقال ابو العباس المقري
وزد لفظ النفس في القران بمعنى العلم بالشي والشهادة كقوله
تعالى ويحذركم الله نفسه يعني علمه فيكم وشهادته عليكم
وبمعنى البدن قال الله تعالى كل نفس ذائقة الموت وبمعنى الهوى
قال الله تعالى ان النفس لامارة بالسوء يعني الهوى وبمعنى الروح
قال تعالى اخرجوا انفسكم اي ارواحكم انتهى والفائدة في ذكر
النفس انه لو قال ويحذركم الله كان لا يفيد ان الذي اريد التحذير
منه هو عقاب يصدر من الله تعالى ومن غيره فلما ذكر النفس
زال ذلك ومعلوم ان العقاب الصادر عنه يكون اعظم العقاب
لكونه قادرا على ما لا نهاية له وقوله ولابي ذر وقول الله جل
ذكره تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك ذاتك فنفس الشي
ذاته وهويته والمعنى تعلم معلومي ولا اعلم معلومك وقال
في اللباب لا يجوز ان يكون اعلم الاولى عرفانية لان العرفان
يستدعي سبق جهل او يقتصر به على معرفة الذات دون احوالها
فالمفعول الثاني محذوف اي تعلم ما في نفسي ولا اعلم كائنا وموجودا
على حقيقته لا يخفى عليك منه شي وقوله ولا اعلم فهي وان كان
يجوز ان يكون عرفانية الا انها لما صارت مقابلة لما قبلها كانت مثلها
انتهى وقال البيهقي والنفس في كلام العرب على اوجه منها الحقيقة
كما يقولون في نفس الامر وليس للامر نفس متقومة ومنها الذات
قال وقد قيل في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ان معناه ما اكنه
واسره ولا اعلم ما تسره عني وقيل ذكر النفس هنا لمقابلة
والمشاركة وعورض بالاية التي في اول الباب اذ ليس فيها مقابلة
وبه قال حدثنا عمرو بن حفص بن غياث النخعي قال حدثنا
ابي حفص ابن غياث قاضي الكوفة قال حدثنا الاعمش سليمان
ابن مهران عن شقيق ابي وائل بن سلمة عن عبد الله ابن مسعود
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد اغير من الله
عز وجل من اجل ذلك حرم الفواحش والمراد بالغيرة هنا والله
اعلم لازمها وهو الغضب ولازم الغضب ارادة اتصال العقوبة

بلا فه

وقيل غيرة الله كراهة اتيان الفواحش اي عدم رضاه بها لا لتقدير
وما احد احب بالنصب ولابي ذر بالرفع اليه المدح من الله
عز وجل واحب بالنصب والمدح بالرفع فاعله وليس في الحديث
ما يدل على مطابقته للترجمة صريحا نعم في رواية تفسير سورة
الانعام زيادة قوله ولذلك مدح نفسه وساقه هنا على الاختصاص
بدون هذه الزيادة تشحيذا للاذهاب على عادته ولما لم يستحضر
الكرماني هذه الزيادة عند شرحه ذلك قال لعله اقام استعمال
احد مقام النفس للازمها في صحة استعمال كل واحد منها مقام الاخر
والحديث سبق في تفسير الانعام وفي باب الغيرة من النكاح وبه
قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي وعبدان
لقبه عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري
عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لما خلق الله عز وجل
الخلق كتب امر القلم ان يكتب في كتابه هو يكتب على نفسه
بيان لقوله كتب ولابي ذر وهو يكتب والجملة حالية وهو وضع
بفتح الواو وسكون الضاد المعجمة اي موضع وفي رواية ابي ذر
على ما حكاه عياض وضع بفتح الضاد فعل ماض مبني للفاعل وفي
نسخة معتمدة وضع بكسر الضاد مع التنوين عنده اي علم ذلك عنده
على العرش مكتوبا عن ساير الخلق مرفوعا عن حين الادراك والله
منزه عن الحلول في المكان لان الحلول عرض يفنى وهو حادث
والحادث لا يليق به تعالى وليس الكتب لئلا ينساه تعالى
الله عن ذلك علوا كبيرا بل لاجل الملئكة الموكلين بالمكلفين في بدء
الخلق فوق العرش وفيه تنبيه على تعظيم الامر وجلالة القدر
ان اللوح المحفوظ تحت العرش والكتاب المشتمل على هذا الحكم
فوق العرش ولعل السبب في ذلك والعلم عند الله تعالى ان ما
تحت العرش عالم الاسباب والمسببات واللوح يشتمل على تفاصيل
ذلك ذكره في شرح المشكاة والمكتوب هو قوله ان رحمتي تغلب
غضبي والمراد بالغضب لازمه وهو ايصال العذاب الى من
يقع عليه الغضب لان السبق والغلبة باعتبار التعلق اي تعلق
الرحمة سابق على تعلق الغضب لان الرحمة مقتضى ذاته المقدسة
واما الغضب فانه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث والحديث
سبق في اوايل بدء الخلق واخرجه مسلم وبه قال حدثنا عمر ابن
حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش
سليمان قال سمعت ابا صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن عبدي

ان

ان ظن اني اعفو عنه واغفر فله ذلك وان ظن اني اعاقبه او
اخذه فكذلك وفيه اشارة الى ترجيح جانب الرجا على الخوف
وقيده بعض اهل التحقيق بالمحتضر واما قبل ذلك فاقوال ثالثها
الاعتدال فينبغي للمرء ان يجتهد بقيام وظايف العبادات موقنا
بان الله تعالى يقبله ويغفر له لانه وعده بذلك وهو لا يخلف
الميعاد فان اعتقد او ظن خلاف ذلك فهو ايس من رحمة الله
وهو من الكباير ومن مات على ذلك وكل الى ظنه واما ظن المغفرة
مع الاصطرار على المعصية فذلك محض الجهل والغرة وانا معه
معلمي اذا ذكرني وهي معية خصوصية اي معه بالرحمة
والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة فهي غير المعية المعلومة
في قوله تعالى وهو معكم اينما كنتم فان معناها المعية بالعلم
والاحاطة فان ذكرني بالتنزيه والتقديس سرا في نفسي
وان ذكرني في ملا بفتح الميم واللام مهموزا في جماعة جهرا ذكرته
بالثواب في ملا خير منه وهم الملا الاعلى ولا يلزم منه تفضيل
الملئكة على بني ادم لاحتمال ان يكون المراد بالملا الذين هم خير من
ملا الذاكرين الانبيا والشهدا فلم ينحصر ذلك في الملئكة وايضا
فان الخيرية انما حصلت بالذاكر والملا معا فالجانب الذي فيه
رب العزة خير من الجانب الذي ليس فيه بلا ارتياب فالخيرية
حصلت بالنسبة للمجموع وهذا قاله الحافظ بن حجر مبتكرا لكن
قال انه سبقه الى معناه ابن الزملكاني في الجزء الذي جمعه في الرفيق
الاعلى وان تقرب الي بتشديد اليا بشبر ولابي ذر عن الكشميهني
شبرا باسقاط الخافض والنصب اي مقدار شبرا تقربت اليه
ذراعا وان تقرب الي ذراعا بكسر الذال المعجمة اي بقدر ذراع
تقربت اليه ولابي ذر عن الحموي منه باعا اي بقدر رهن
باع وهو طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره وان
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ومن اتاني يمشي اتيته هرولة
اسراعا يعني من تقرب الي بطاعة قليلة جزيته بمثوبة كثيرة
وكلما زاد في الطاعة زدت في ثوابه وان كان كيفية اتيانه
بالطاعة على الثاني فاتياني بالثواب له على السرعة والتقرب
والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة او الاستعارة او قصد ارادة
لوازمها والا فهذه الاطلاقات واشباهها لا يجوز اطلاقها على الله
تعالى الا على المجاز لاستحالتها عليه تعالى وفي الحديث جواز اطلاق
النفس على الذات فاطلاقه في الكتاب والسنة اذن شرعي فيه
او يقال هو بطريق المشاكلة لكن يعكر على هذا الثاني قوله تعالى ويحذركم
الله نفسه والحديث من افراده باب قول الله

تعالى

كل شي هالك الا وجهه الا اياه فالوجه يعبر به عن الذات
وانما جرى على عادة العرب في التعبير بالاشرف عن الجملة ومن
جعل شيا يطلق على الباري وهو الصحيح قال هذا استثنا متصل
ومن لم يطلقه عليه جعله متصلا ايضا وجعل الوجه ما عمل لاجله
او يجعله منقطعا اي لكن هو لم يهلك ويجوز رفع وجهه على
الصفة وفسر الهلاك بالعدم اي ان الله تعالى يعدم كل شي
وفسر ايضا باخراج الشي عن كونه منتفعا به اما لاماتة او بتفريق
الاجزا وان كانت باقية كما يقال هلك الثوب وقيل معنى كونه
هالكا كونه قابلا للهلاك في ذاته وقال مجاهد كل شي هالك
الا وجهه يعني علم العلما اذا اريد به وجه الله انتهى وثبت
لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال
حدثنا حماد بن زيد وسقط بن زيد لغير ابي ذر عن عمرو
بفتح العين بن دينار عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
انه قال لما نزلت هذه الاية قل هو القادر اي الكامل القدرة
على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم اي كما امطر على قوم لوط
على اصحاب الفيل الحجارة قال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك
ولابي ذر بذاتك فقال او من تحت ارجلكم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اعوذ بوجهك قال ولابي ذر فقال او يلبسكم شيعا
او يخلطكم فرقا مختلفين على اهوا شتى فقال النبي صلى الله عليه وسلم
هذا ايسر لان الفتن بين المخلوقين اهون من عذاب وفي رواية
ابن السكن ما ذكره في فتح الباري هذه ايسر قال وسقط لفظ
الاشارة من رواية الاصيلي قال الزركشي ورواية غيره هي صحيحة
وانما يستقل الكلام قال في المصابيح ورواية غيره صحيحة وقصارى
ما فيها حذف المبتدا الذي ثبت في الروايتين وذلك جايز فكيف
يحكم بعد صحتها ولا شاهد يستند اليه هذا الحكم انتهى والمراد منه
قوله اعوذ بوجهك قال البيهقي تكرر ذكر القران في الكتاب والسنة
الصحيحة وهو في بعضها صفة ذات كقوله الا بردا الكبريا على وجهه
وفي بعضها من اجل كقوله انما نطعمكم لوجه الله وفي بعضها بمعنى
الرضا كقوله يريدون وجهه الا ابتغا وجه ربه وليس المراد
الجارحة جزما والحديث سبق في تفسير سورة الانعام وفي كتاب
الاعتصام بالكتاب والسنة في قوله باب قول الله تعالى او يلبسكم
شيعا باب قول الله تعالى ولتصنع على عيني
تغذى بضم الفوقية وفتح الغين والذال المشددة المعجمتين من
التغذية قاله قتادة وفي نسخة الصغاني بالدال المهملة ولا بفتح اوله
على حذف احدى التائين فانه تفسير يصنع وقال عبد الرحمن

ابن زيد

ابن زيد بن اسلم معنى اجعله في بيت الملك ينعم ويترف غداوه
عندهم وقال ابو عمران الجوني قال تربا بعين الله وقال معمر ابن
المثنى ولتصنع على عيني بحيث ارى وقيل لتربى بمراى مني قال
الواحدي قوله على عيني بمراى مني صحيح ولكن لا يكون في
هذا تخصيص لموسى عليه السلام فان جميع الاشيا بمراى منه تعالى
والصحيح لتغذى على محبتي وارادتي قال هذا قول قتادة
واختيار ابي عبيد وابن الانباري قال في فتوح الغيب هذا
الاختصاص للتشريف كاختصاص عيسى بكلمة الله والكعبة
بيت الله فان الكل موجود بكن ولكل البيوت بيت الله على ان
خلاصة الكلام وزبدته تفيد مزيد الاعتنا بشانه فانه من
الملحق ظني بسوابق انعامه وقوله تغذى ثبت في رواية
ابي ذر عن المستملي وسقط لفظ باب لغير ابي ذر فاللاحق مرفوع
استينافا وقوله جل ذكره بالجر والرفع عطفا على سابقه
تجري باعيننا اي بمراى منا او بحفظنا وباعيننا حال من الضمير
في تجري اي محفوظة بنا ومن ذلك قوله تعالى واصنع الفلك
اي نحن نردك ونحفظك وتجري باعيننا اي بالمكان المحفوظ
بالكلاة والحفظ والرعاية يقال فلان بمراى من الملك ومسمع
اذا كان بحيث تحوطه عنايته وتكنفه رعايته ونحو ذلك مما
ورد وبه الشرع وامتنع حمله على معانيه الحقيقية وعند الاشعري
انها صفات زايدة وعند الجمهور وهو احد قولي الاشعري
انها مجازات فالمراد بالعين البصر وبه قال حدثنا موسى
ابن اسمعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا جويرية بن اسما عن
نافع عن مولاه عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ذكر الدجال
بضم المعجمة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله لا يخفى عليكم
ان الله عز وجل ليس باعور واشار صلى الله عليه وسلم بيده
المقدسة الى عينه فيه ايما الى الرد على من يقول معناه رويته
تعالى ووصفه بانه بصير العلم والقدرة فالمراد التمثيل والتقريب
للفهم لا اثبات الجارحة ولا دلالة فيه للمجسمة لان الجسم حادث
وهو قديم فالمراد نفي النقص والعور عنه وانه ليس كمن لا يرى
ولا يبصر بل منتف عنه جميع النقايص والافات وسيل الحافظ ابن
حجر هل لقاري هذا الحديث ان يشير بيده عند قراته هذا الحديث
الى عينه كما صنع صلى الله عليه وسلم فاجاب بانه ان حضر عنده
من يوافقه على معتقده وكان يعتقد تنزيه الله تعالى عن
صفة الحدوث واراد التاسي محضا جاز والاولى به الترك خشية
ان يدخل على من يراه شبهة التشبيه تعالى الله عن ذلك

وان المسيح الدجال بكسر الهمزة اعور العين اليمنى من اضافة
الموصوف الى صفته ولابي ذر اعور العين اليمنى كان عينه عينة
طافية بالبا اي ناتية بارزة وهي غير الممسوحة وقد يهمزه
لكن انكره بعضهم وسبق ما فيه من الفتن في باب ذكر الدجال
وبه قال حدثنا جعفر بن عمر بن الحرث بن شجرة الحوضي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا قتادة ابن دعامة قال سمعت
انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث
الله عز وجل من نبي الا انذر قومه الاعور الكذاب انه اعور
وان ربكم ولابي ذر عن الكشميهني وان الله ليس باعور لتعاليه
عن كل نقص واقتصر في وصف الدجال على العور لكون كل احد
يدركه فدعواه الربوبية مع ذلك يكذبه مكتوب بين عينيه
كافر زاد ابو امامة فيما رواه ابن ماجة يقروه كل مومن
كاتب وغير كاتب وسبق الحديث في الفتن باب
قول الله هو الخالق البارئ المصور كذا لابي ذر ولغيره سقط الباب
وقال هو الله الخالق كذا في الفرع وقال في فتح الباري باب
قول الله تعالى هو الخالق كذا للاكثر والتلاوة هو الله الخالق
الخ وثبت كذلك في بعض النسخ من رواية كريمة والخالق هنا
المقدر والبارئ المنشئ المخترع وقدم ذكر الخالق على البارئ
لان الارادة مقدمة على تاثير القدرة وهو الاحداث على الوجه
المقدر ثم التصوير فالتصوير مرتب على الخلق والبراية
وتابع لهما لان ايجاد الذوات مقدم على ايجاد الصفات والخالق
من الخلق ويستعمل بمعنى الابداع وهو ايجاد الشي من غير اصل
كقوله تعالى خلق السموات والارض وبمعنى التكوير كقوله
خلق الانسان من نطفة والخلاق مبالغة من خالق والخلق فعله
والخليقة جماعة المخلوق وقد يعبر عن المخلوقات بالخلق تجوزا
فمن علم انه الخالق فعليه ان ينعم النظر في اتقان خلقه لتلوح
له دلايل حكمته في صنعه فيعلم انه خلقه من تراب ثم من نطفة
وركب اعضا ورتب اجزاه فقسم تلك القطرة فجعل بعضها مخا
وبعضها عظما وبعضها عروقا وبعضها انيابا وبعضها شحما وبعضها
لحما وبعضها جلدا وبعضها شعرا ثم رتب على عضو على ترتيب
يخالف مجاوره ثم مد من تلك القطرة معاني صفات المخلوقات
واسمايه واخلاق من علم وقدرة وارادة وعقل وحلم وكرم ونحو
هذا واضداد هذا فتبارك الله احسن الخالقين واما البارئ
فقالوا معناه الخالق يقال برا الله الخلق يبراهم برا وبرا اي خلقهم
والبرية الخلق بالهمز وبغيره قالوا والبرية من البرا وهو التراب

وقد

وقد جا هذا الاسم بين اسمي فعل وقد جات الروايات بتعداد
الاسما وذكر الاسمين معا في العدد فلو كان مفهومهما واحدا
لاستغني بذكر احدهما عن الاخر فلا بد من فارق يفرق بينهما
وان تقاربت الاشباه فالايجاد والابداع اسم عام لما تناوله
معنى الايجاد ومعنى الايجاد اخراج ذات المكون من العدم
الى الوجود واسم الخلق يتناول جميع المواد الظاهرة
للمصنوع الظاهر وهذا حد خاص في الخلق واسم البر يتناول
ايجاد البواطن من باطن ما خلق منه من ذوات المقادير وهي
الاجسام وجعل الذوات ذاتا في الكون محمولة في الاجسام محجوبة
في الهياكل واما المصور فهو مبدع صور المخلوقات على وجود
تتميز بها عن غيرها من تقدير وتخطيط واختصاص بشكل ونحو
هذا فالله تعالى خالق كل شي بمعنى انه مقدره او موجده
من اصل ومن غير اصل وباريه حسبما اقتضته حكمته وسبقت
به كلمته من غير تفاوت واختلال ومصوره بصورة يترتب
عليها خواصه ويتم بها كماله وبه قال حدثنا اسحق هو ابن منصور
او ابن راهويه قال حدثنا عفان قال حدثنا وهيب
بضم الواو ابن خالد قال حدثنا موسى هو ابن عقبة وسقط
لابي ذر هو ابن عقبة قال حدثني بالافراد محمد بن يحيى بن حبان
بفتح الحا المهملة وتشديد الموحدة الانصاري المدني عن ابن
محيريز بضم الميم وفتح الحا المهملة وسكون التحتية بعدها را
فتحتية ساكنة فزاي الجمحي القرشي عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه في غزوة بني المصطلق بكسر اللام انهم اصابوا
سبايا جمع سبية بالهمز وهي المراة تسبى مثل الخطيئة وخطايا
اي جواري اخذوا من الكفار اسدي فارادوا لما طالت عليهم
الغربة ان يستمتعوا بهن في الجماع ولا يحملن فسالوا النبي صلى
الله عليه وسلم عن العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال
فقال عليه الصلاة والسلام ما عليكم ان لا تفعلوا اي ليس عليكم
ضرر في ترك العزل او ليس عدم العزل واجبا عليكم او لا زايدة
كما قاله المبرد فان الله عز وجل قد كتب امر من كتب من هو
خالق الى يوم القيمة فلا فايدة في عزلكم فانه تعالى ان كان
خلقها سقتكم الما فلا ينفعكم الحرص وقال مجاهد هو ابن جبر
المفسر فيما وصله عن قزعة بفتح القاف والزاي المفتوحتين
سمعت ولابي ذر قال سالت ابا سعيد الخدري عن العزل فقال
قال النبي صلى الله عليه وسلم ليست نفس مخلوقة مقدرة الخلق الا
الله عز وجل خالقها اي مبرزها من العدم الى الوجود

باب ـــــ قول الله تعالى لما خلقت بيدي يريد

قوله تعالى لابليس لما يسجد لادم ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي استكبرت لا لامري اي خلقته بنفسي من غير توسط كاب وام والشبه لما في خلقه من مزيد القدرة واختلاف الفعل وقيل المراد باليد القدرة وتعقب بانه لو كانت اليد بمعنى القدرة لم يكن بين ادم وابليس فرق لشاركهما فيما خلق كل منهما بيد وهو قدرته وفي كلام المحققين من علماء البيان ان قولهم اليد مجاز عن القدرة انما هو لنفي وهم التشبيه مع التحيز بسرعة والا فهي تمثيلات وتصويرات للمعاني العقلية بابرازها في الصور الحسية ولانه عهد انه من اعتنى بشئ باشره بيده فيستفاد من ذلك ان العناية بخلق ادم اتم من العناية بخلق غيره وثبت لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا بالافراد ولابي ذر حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة ابو زيد البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله عز وجل المؤمنين من الامم الماضية والامة المحمدية ولابوي ذر والوقت وذر يجمع المؤمنون بضم التحتية مبنيا للمفعول والمؤمنون مفعول ناب عن الفاعل يوم القيمة كذلك مالك في اوله للجميع قال البرماوي في العيني كالكرماني اي مثل الجمع الذي نحن عليه وقال في فتح الباري واظن اول هذه الكلمة لام والاشارة الى يوم القيمة لام والاشارة الى يوم القيمة اولما يذكر بعد قال وقد وقع عند مسلم من رواية معاذ بن هشام عن ابيه يجمع الله المؤمنين يوم القيمة فيهتمون لذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا احدا فيشفع لنا حتى يريحنا من مكاننا هذا اي من الوقف لنحاسب ونخلص من حر الشمس والغم الذي لا طاقة لنا به فيأتون ادم فيقولون يا ادم انت ابو الناس خلقك الله بيده وهذا موضع الترجمة واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شئ وضع شئ موضع اشاء اي المسميات اراد به الجنس الشامل لجميع الاشياء حتى يستغرق المسميات كلها فيشفع بفتح الشين المعجمة وكسر الفاء مشددة مجزوم على الطلب قال في الكواكب من التشفيع والمقبول الشفاعة وهو لائق بالمقام الا ان يقال لو تقبل للتكثير والمبالغة ولابي ذر والوقت عن الكشميهني اشفع لنا الى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست في هذه المرتبة بل لغيري ويذكر لهم خطيئته

فيقولون ح

التي اصاب هاو هي اكله من الشجرة ولكن ايتوا نوحا فانه اول رسول بعثه الله عز وجل بالانذار الى اهل الارض الموجودين بعد هلاك الناس بالطوفان وليست اصل بعثة عامة فانه قد خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم وكانت رسالة ادم لبنيه بمنزلة التربية والارشاد فيأتون نوحا فيسألونه فيقولون لهم لستم هناكم بالكم بعد الكاف ولابي ذر عن المستملي والكشميهني هناك باسقاطها فيذكر خطيئته التي اصاب هاو هي سؤاله نجاة ولده من الغرق ولكن ايتوا ابراهيم خليل الرحمن فيأتون ابراهيم فيسألونه فيقول لستم هناكم وللمستملي والكشميهني هناك ويذكر لهم خطاياه التي اصاب وهي قوله اني سقيم وبل فعله كبيرهم وانها اختي ولكن ايتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه تكليما فيأتون موسى فيسألونه فيقول لستم هناكم ويذكر لهم خطيئته التي اصاب ولابي ذر اصابها وهي قتله النفس بغير نفس ولكن ايتوا عيسى عبد الله ورسوله لنفي لغلو النصارى ابن الله وكلمته لانه وجد بامره تعالى من غير اب وروحه المنفوخة في مريم فيأتون عيسى فيسألونه فيقول ليست هناكم ولكن ايتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وسقطت الصلوة لابي ذر وعبدا غفر له بضم الفين وكسر الفاء ولابوي الوقت وذر والاصيلي غفر الله له ما تقدم من ذنبك عن سهو وتاويل وما تاخر بالعصمة فيأتوني ولابي ذر فيأتونني فاستاذن على ربي اي في الشفاعة للاراحة من طول الموقف فيؤذن لي بالفاء ولابي ذر عن الكشميهني ويؤذن لي عليه فاذا رايت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني اي يتركني ما شاء ان يتركني ثم يقال لي ارفع محمد راسك وقل ولابي ذر قل ما سقاط الواو وبضم التحتية وسكون السين المهملة وفتح الميم لك ولابي ذر عن الحموي والمستملي تسمع بالفوقية بدل التحتية وسل بغير همز تعطه ولابي ذر عن المستملي تعط بغيرها واشفع تشفع بضم الفوقية وفتح الفاء وتقبل شفاعتك فاحمد ربي تعالى بمحامد علمنيها زاد ابو ذر ربي وفي تفسير سورة البقرة بعلمنيها بلفظ المضارع ثم اشفع فيحد لي حدا اي تعين لي قوما مخصوصين فاد خلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي تعالى وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع محمد راسك وقل يسمع لقولك ولابي ذر عن الحموي والكشميهني بالفوقية وسل تعط ولابي ذر عن المستملي تعط بدونها واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فادخلهم الجنة فاشفع

من النار فيجعل في حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي
وقمت له ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع
محمد راسك وقل يسمع لك وسل تعطه بالها واشفع تشفع فاحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاقول
يرب ما بقي في النار الا من حبسه القران قال قتادة اي وجب
عليه الخلود بنحو قوله فيه خالدين فيها ابدا قال ولا ابي ذر وقال
النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله محمد
رسول الله وكان في قلبه من الخير زيادة على اصل التوحيد
ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان
في قلبه ما يزن من الخردلة بفتح الذال المعجمة وتشديد الرا
واحدة الذر وهو النمل الصغار او الهباء الذي يظهر في عين الشمس
او غير ذلك وفي الحديث الرد على المعتزلة في نفيهم الشفاعة
لاصحاب الكبائر وبيان افضلية نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
على جميع الانبياء واما مآب الى الانبياء من الخطايا فمن باب
التواضع وان حسنات الابرار سيئات المقربين والا فهم صلوات
الله وسلامه عليهم معصومون مطلقا وسبق الحديث في
تفسير سورة البقرة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد كوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يد الله ملاى بفتح الميم وسكون اللام بعدها همزة لا يغيضها بفتح
التحتية وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها ضاد معجمة
ولابي ذر لا تغيضها بالفوقية بدل التحتية اي لا ينقصها
نفقة والمراد من قوله ملاى لازمه وهو انه غاية الغنى عند
من الرزق مالانهاية له هي سحاء الليل والنهار بفتح السين والحا
المشددة المهملتين بالمد والرفع خبر مبتدا مضمر كما مر وبالنصب
مفعولا على المصدر اي سحا والليل والنهار نصب على الظرفية
والمعنى انها دائمة الصب والهطل بالعطاء والبذل كناية عن تحمل
عطاياه ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها وكالة فوائدها فجعلها
كالعين التي لا يغيضها الانفاق وقال ارايتم ما انفق سبحانه وتعالى
منذ خلق السموات اي ما انفق في زمان خلق السموات حين
كان عرشه على الماء الى يومنا ولابي ذر منذ خلق السموات
والارض فانه لم يغض بفتح التحتية وكسر المعجمة اي ينقص ما في يده
قال الطيبي يجوز ان يكون ارايتم استئنافا فيه معنى التوقي كانه لما

قيل ملاى اوهم جواز النقصان فازيل بقوله لا يغيضها شيء وقد
يقال الشيء ولا يغيض فقيل سحاء اشارة الى الفيض وقرنه بما يدل
على الاستمرار من ذكر الليل والنهار بقوله ارايتم على نطاول المدة
لانه خطاب عام والهمزة فيه للتقرير قال وهذا الكلام اذا اخذته
بجملته من غير نظر الى مفرداته ابان زيادة المعنى وكمال السعة
والنهاية والجود والبسط في العطاء فكان وفي نسخة وكان
عرشه على الماء اي قبل خلق السموات والارض وبيده الاخرى
الميزان العدل بين الخلق يخفض من يشاء ويرفع من يشاء ويوسع
الرزق على من يشاء ويضيقه على من يشاء بالميزان كما قال الخطابي
مثل والمراد بالقسمة بين الخلق والمراد بخفض الميزان ورفعها
فان الذي يوزن بالميزان يخف ويرجع وفي حديث ابي موسى
عند مسلم وابن حبان ان الله لا ينام ولا ينبغي ان ينام يخفض القسط
ويرفعه وظاهره ان المراد بالقسط الميزان وسواء يريد ان
الضمير المستتر يقوله يخفض الميزان والبارز يقوله بيده الاخرى
الى ان عادة المخاطبين تعاطي الاسباب باليدين فعاد الضمير
عن قدرته على التصرف بذكر اليدين ليفهم المعنى المراد
بما اعتادوه والحديث سبق بهذا الاسناد والمتن في تفسير
سورة هود وغيره زيادة في اوله وهي كما قال اسعد
وجل انفق انفق عليك وبه قال حدثنا محمد ابن محمد
الهلالي الواسطي ولابي ذر زيادة ابن يحيى قال حدثني
بالافراد عمي القاسم بن يحيى ابن عطاء عن اخيه عبيد الله بضم العين
العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال ان الله يقبض يوم القيمة الارض اي
الارضين السبع ولابي ذر عن الكشميهني الارضين بالجمع ويكون
السموات السبع بيمينه مطويات كما في قوله تعالى والارض
جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه فالمراد
بهذا الكلام اذا اخذته كما هو بجملته ومجموعه تقرير عظمته
تعالى والتوفيق على حكم جلاله لا غير من غير ذهاب بالقبضة
ولا باليمين الى جهة حقيقة او جهة مجازية ان الارضين السبع
مع عظمهن وبسطهن لا يبلغن الا قبضة واحدة من قبضات
ثم يقول انا الملك وسلم من حديث ابن عمر ابن الجبارون ابن
المتكبرون والحديث سبق في تفسير سورة الزمر رواته
اي الحديث سعيد بكسر العين بن داود بن زنبر بفتح الزاي
والموحدة بينهما نون ساكنة ابو ثور المدني سكن بغداد وليس
له في هذا الكتاب الا هذا الموضع عن مالك الامام وصله الدارقطني

في غرايب ملك وابو القسم اللالكائي وقال عمر بن حمزة ابن
عبد الله بن عمر سمعت سالما هو بن عبد الله ابن عمر المذكور
يقول سمعت ابي عبد الله بن عمر عبد الله هو بن عبد الله ابن
عمر المذكور يقول سمعت ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وصله مسلم وابو داود
وقال ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض الله عز وجل الارض
وهذا سبق قريبا في باب قول تعالى ملك الناس وبه قال
حدثنا مسدد هو بن مسرهد انه سمع يحيى بن سعيد القطان عن
سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد منصور يعني ابن المعتمر
وسليمان بن مهران الاعمش كلاهما عن ابراهيم النخعي عن عبيدة
بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن عبد الله ابن
مسعود رضي الله عنه ان يهوديا لم نعرف اسمه وقع في مسلم من
رواية فضيل بن عياض جاء حبر وفي رواية شيبان من الاحبار
جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا محمد ان الله يمسك السموات
زاد فضيل يوم القيمة على اصبع والجبال على اصبع والشجر على
اصبع زاد في رواية فضيل ابن عياض الجبال والشجر على اصبع
والماء والثرى على اصبع والخلائق من لم يتقدم له ذكر على
اصبع ثم يقول تعالى انا الملك وفي رواية انا الملك مرارا
بالتكرار مرتين فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت
ظهرت نواجذه بالجيم والذال المعجمة انيابه التي تلي وعند
الضحك ثم قرأ عليه الصلاة والسلام وما قدروا الله حق قدره
اي وما عظموه حق تعظيمه قال يحيى بن سعيد القطان
روى الحديث عن الثوري بالسند المذكور وزاد فيه فضيل
ابن عياض عن منصور اي ابن المعتمر عن ابراهيم عن عبيدة
السلماني عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه فضحك رسول
الله صلى الله عليه وسلم حالكون ضحكه تعجبا من قول اليهودي
وتصديقا له ووصله مسلم عن احمد بن يوسف عن فضيل وقد
سبق في تفسير سورة الزمر ان الخطابي ذكر الاصبع وقال انه
لم يقع في القرآن ولا في حديث مقطوع به وقد تقرر ان اليد
ليست جارحة حتى يتوهم من تبعيضها ثبوت الاصابع بل هو توقيف
اطلقه الشارع فلا يكيف ولا يشبه ولعل ذكر الاصابع من تخليط اليهود
فان اليهود مشبهة وقول من قال من الرواة وتصديقا له اي

لليهود

لليهود ظن وحسبان وقد روي هذا الحديث غير واحد من
اصحاب عبد الله فلم يذكروا فيه تصديقا له ثم قال ولو صح الخبر
حملناه على تاويل قوله والسموات مطويات بيمينه انتهى وتقدم
بعضهم بورود الاصبع في عدة احاديث منها ما اخرجه مسلم ان
قلب ابن ادم بين اصبعين من اصابع الرحمن ولكن هذا لا يرد
عليه لانه انما نفى القطع ثم ذهب الشيخ ابو عمرو بن الصلاح
الى ان ما اتفق عليه الشيخان بمنزلة المتواتر فلا ينبغي التجاسر
على الطعن في ثقات الرواة ورد الاخبار الثابتة ولو كان الامر
على خلاف ما فهمه الراوي بالظن للزم منه تقريره صلى الله
عليه وسلم على الباطل وسكوته عن انكار وحاشاه من ذلك وقد
اشتد انكار ابن خزيمة على من ادعى ان الضحك المذكور كان
على سبيل الانكار فقال بعد ان اورد هذا الحديث في صحيحه
في كتاب التوحيد بطرقه فداجل الله تعالى ونبيه صلى الله
عليه وسلم ان يوصف ربه بحضرته بما ليس هو من صفاته
فيجعل بدل الانكار والغضب على الوصف ضحكا بل لا يصف
النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الوصف من يوصف بنبوته انتهى
وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث سقط لابن ذر ابن
غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان
قال سمعت ابراهيم النخعي قال سمعت علقمة ابن قيس يقول
قال عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه جاء رجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم من اهل الكتاب من اليهود فقال يا ابا القاسم ان الله
يمسك السموات والارض على اصبع والارضين على اصبع والشجر
والثرى على اصبع والخلائق اي الذين لم يذكروا فيما مر
على اصبع ثم يقول انا الملك انا الملك قالها مرتين قال ابن
مسعود فرايت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك اي تعجبا كامر
حتى بدت نواجذه بالجيم والمعجمة ثم قرأ وما قدروا الله حق
قدره قال القرطبي في المفهم ضحكه صلى الله عليه وسلم انما هو للتعجب
من جهل اليهودي ولهذا قرأ عند ذلك وما قدروا الله حق قدره فهذه
الرواية هي الصحيحة المحققة واما من زاد وتصديقا لقوله فليست
بشيء فانها من قول الراوي وهي باطلة لانه صلى الله عليه وسلم
لا يصدق المحال وهذه الاوصاف في حق الله تعالى محال اذ لو كان
ذا يد واصابع وجوارح لكان كواحد منا ولو كان كذلك لاستحالة
ان يكون الها فقول اليهودي محال وكذب وكذلك انزاله في
الرد عليه وما قدروا الله حق قدره انتهى وهذا بيده ما سبق
قريبا والله الموفق والمعين لا رب سواه باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله لا الجنسية او غير
افعل تفضيل مرفوع خبرها وسقط لغير ابي ذر باب فالتال
مرفوع حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي وثبت لفظ التبوذكي
لابي ذر قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا
عبد الملك بن عمير عن وراد بفتح الواو والرا المشددة كاتب
المغيرة بن شعبة ومولاه عن المغيرة رضي الله عنه انه قال قال
سعد بن عبادة سيد الخزرج رضي الله عنه انه قال قال سعد
ابن عبادة سيد الخزرج رضي الله عنه لو رايت رجلا مع امراتي
غير محرم لها لضربتهم بالسيف غير مصفح بفتح الصاد والفا المشددة
وسكون الصاد وتخفيف الفا وهو الذي في اليونينية اي غير
ضارب بعرضه بل بحده فبلغ ذلك الذي قاله سعد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال تعجبون ولابي ذر اتعجبون
من غيرة سعد والله مجرور بواو القسم لانا مبتدا دخلت عليه
لام التاكيد المفتوحة خبره اغير منه والله اغير مني مبتدا وخبر
قال بن دقيق العيد المنزهون لله اما سالت عن التاويل واما
ما اول والثاني يقول المراد بالغيرة المنع من الشي والحماية
وهما من لوازم الغيرة فاطلقت على سبيل المجاز كالملازمة وغيرها
من الاوجه الشايعة في لسان العرب فالمراد الزجر عن الفواحش
والتحريم لها والمنع منها وقد بين ذلك بقوله ومن اجل غيرة
الله عز وجل حرم الفواحش جمع فاحشة وهي كل خصلة قبيحة
من الاقوال والافعال فان ظهر منها كنكاح الجاهلية الامهات
وما بطن كالزنا ولا احد احب بالرفع خبر لا ولابي ذر ولا احد
بالرفع منونا احب اليه العذر من الله برفع احب ايضا في الفرع
كاصله او بالنصب خبر لا على الحجازية والعذر رفع فاعل احب
ايضا والعذر الحجة ومن اجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين
بكسر النبيين والذال المعجمتين اي بعث الرسل لخلقه قبل اخذهم
بالعقوبة وفي غير رواية ابي ذر تقديم المنذرين على المبشرين
وفي مسلم بعث المرسلين مبشرين ومنذرين ولا احد احب
اليه المدحة بكسر الميم وسكون الدال المهملة مرفوع فاعل
احب والمدح الثنا مذكرا اوصاف الكمال والافضال من الله
عز وجل ومن اجل ذلك وعد الله الجنة من اطاعه وحذف احد
مفعولي وعد وهو اطاعه للعلم به قال القرطبي ذكر المدح
مقرونا بالغيرة والعذر بينهما لسعد على ان لا يعجل بمقتضى
غيرته ولا يعجل بل يتاني ويترفق ويتثبت حتى يحصل على وجه
الصواب فينال كمال الثنا والمدح والثواب لايثاره الحق وقمع نفسه

وغلبتها

وغلبتها عند هيجانها وهو نحو قوله الشديد من يملك نفسه عند
الغضب حديث صحيح مشفق عليه وقال عبيد الله بضم العين
ابن عمرو بفتحها ابن ابي الوليد الاسدي مولاهم الرقي فيما وصله
الدارمي عن زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو عن عبد
الملك ابن عمير بن سويد الكوفي عن وراد مولى المغيرة عن المغيرة
قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله قال الخطابي
اطلاق الشخص في صفات الله غير جايز لان الشخص لا يكون
الا جسما مولفا فخليق ان لا يكون هذه اللفظة صحيحة وان يكون
صحيفا من الراوي ودليل ذلك ان ابا عوانة روى هذا الحديث
عن عبد الملك يعني في هذا الباب فلم يذكرها فمن لم يمعن
في الاستماع لم يامن الوهم وليس كالرواة يراعي لفظ الحديث
حتى لا يتعداه بل كثير منهم يحدث بالمعنى وليس كلهم فهما بل في
كلام بعضهم جفا وتعجرف فلعل لفظ شخص جرى على هذا السبيل
ان لم يكن غلطا من قبيل التصحيف يعني السمعي قال ثم ان عبيد
الله بن عمرو وانفرد عن عبد الملك ولم يتابع عليه واعتوره
الفساد من هذه الوجوه انتهى وقال بن فورك لفظ الشخص
غير ثابت من طريق السنة والاجماع على المنع منه لان معناه
الجسم المركب وكذا قال نحوه الداودي والقرطبي وطعنهم في
السند بنوه على تفرد عبيد الله بن عمرو به قال وليس كذلك
فقد خرجه الاسمعيلي من طريق عبيد الله بن عمر القواريري
وابي كامل فضيل بن حسين الجحدري ومحمد بن عبد الملك ابن
ابي الشوارب ثلاثتهم عن ابي عوانة الوضاح بالسند الذي اخرجه
به البخاري لكن قال في المواضع الثلاثة لا شخص بدل لا احد
ثم ساقه من طريق زايدة بن قدامة عن عبد الملك كذلك فكان
هذه اللفظة لم تقع في رواية البخاري في حديث ابي عوانة
عن عبد الملك علقها عن عبيد الله ابن عمرو انتهى وقد اخرجه
مسلم عن القواريري وابي كامل كذلك ومن طريق زايدة ايضا
فكان الطاعنين لم يستحضروا اذ ذاك صحيح مسلم ولا غيره
من الكتب التي وقع فيها هذا اللفظ من غير رواية عبيد الله
ابن عمرو ورود الروايات الصحيحة والطعن في ايمة الحديث
الضابطين مع امكان توجيه ما رواه من الامور التي اقدم عليها
كثير من غير اهل الحديث وهو يقتضي قصور فهم من فعل ذلك
منهم ومن ثم قال الكرماني لا حاجة لتخطية الرواة الثقات بل حكم
هذا حكم ساير المتشابهات اما التفويض واما التاويل انتهى من
الفتح وقال في المصابيح هذا ظاهر اذ ليس في هذا اللفظ ما يقتضي

فورك

اطلاق الشخص على الله وسائر الامثلة فولك لا رجل اشجع من الاسد
وهذا لا يدل على اطلاق الرجل على الاسد بوجه من الوجوه ه
فاي داع بعد ذلك الى توهم الراوي في ذكر الشخص انه تصحيف
من قوله لا شخص اغير من الله كما صنعه الخطابي باب
بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى قل اي شيء اكبر شهادة وسمى الله
تعالى نفسه شيا اشيا ثالوجوده ونفيا لعدمه وتكذيبا للثنوية
والدهرية في قولهم الله عز وجل قل الله ولا اعلم في ذلك اي شيء اكبر
شهادة قل الله فسمى الله تعالى نفسه شيا قال في المدارك اي
شيء مبتدا واكبر خبره وشهادة تمييز والى كلمة يراد بها بعض
ما يتناقض اليه فاذا كانت استفهاما كان جوابها مسمى باسم ما
اضيفت اليه وقوله قل الله جواب اي الله اكبر شهادة
فالله مبتدا والخبر محذوف فيكون دليلا على انه يجوز اطلاق
اسم الشيء على الله تعالى وهذا لان الشيء اسم للموجود ولا يطلق
على المعدوم والله تعالى موجود فيكون شيا وكذا يقول الله
تعالى شيء لا كالاشياء وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن شيا
في الحديث الذي بعده وهو صفة من صفات الله اي من صفاته
قائمة وكل شيء هالك الا وجهه فيه ان الاستثنا متصل فانه
يقتضي اندراج المستثنى في المستثنى منه والمراد الرجوع على ان
لفظ شيء يطلق عليه تعالى وقيل الاستثنا منقطع والتقدير
لكن هو سبحانه لا يهلك وبه قال حدثنا عبد الله ابن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي حازم سلمة بن دينار
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم لرجل لدن تزوج لما قال له في المراة الواهبة
نفسها له ولم يرد ها عليه الصلاة والسلام يا رسول الله
ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال وهل عندك من شيء
قال لا قال انظر ولو خاتما من حديد فقال لا واخاتما من حديد
فقال اتحفظ من القرآن شيء قال نعم سورة كذا وسورة
كذا السورة سماها عين الثاني في رواية عن ابي هريرة
البقرة والتي تليها وعند الدارقطني البقرة وسورة من
المفصل وقد اجمعوا على ان لفظ شيء يقتضي اثبات موجود
واما قولهم فلان ليس بشيء فانه على طريقة المبالغة في الذم
فوصف بذلك بصفة المعدوم وحديث الباب مختصر
من حديث سيق في النكاح باب قوله
تعالى وكان عرشه على الماء اي فوقه اي ما كان تحته قبل خلق
السموات والارض الا الماء وفيه دليل على ان العرش والماء كانا مخلوقين

قبل

قبل خلق السموات والارض وروى الحافظ محمد بن عثمان ابن
ابي شيبة في كتاب صفة العرش عن بعض السلف ان العرش مخلوق
من ياقوتة حمراء بعد ما بين قطريه الف سنة وارتفاعه خمسون
الف سنة انه بعد ما بين العرش الى الارض السابعة مسيرة خمسين
الف سنة وقيل ما ذكر في المدارك ان الله خلق ياقوتة خضراء فنظر
اليها بالهيبة فاذاب ثم خلق الماء قال قل الماء على متنه ثم وضع عرشه
على الماء وفي وقوف العرش على الماء اعظم اعتبار لاهل الافكار
وتلو رب العرش العظيم روى من مرد ويه في تفسيره مرفوعا
ان السموات السبع والارضين السبع عند الكرسي كحلقة ملقاة
بارض فلاة وان فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك
الحلقة قال ابو العالية رفيع بن مهران الرياحي في قوله تعالى
استوى الى السما معناه ارتفع وهذا وصله الطبري وقال ابو
العالية ايضا في قوله تعالى فسواهن اي خلقهن ولابي ذر
عن الحموي والمستملي فسوى اي خلق وقال مجاهد الغرض في
قوله تعالى استوى اي على العرش اي علا على العرش وهذا
وصله الفريابي عن ورقا عن ابن ابي نجيح عنه قال ابن بطال
وهذا صحيح وهو المذهب الحق وقول اهل السنة لان الله
سبحانه وصف نفسه بالعلو وقال سبحانه وتعالى عما
يشركون وهي صفة من صفات الذات قال في المصابيح وما
قاله مجاهد من انه بمعنى علا ارتضاه غير واحد من ائمة
اهل السنة ورفعوا امتعارض من قال علا بمعنى ارتفع من
غير فرق وقد بطلت هذه لما في ظاهره من الانتقال من سفل الى
علو وهو محال على الله فليكن علا كذلك ووجه الدفع ان الله
تعالى وصف نفسه بالعلو ولم يصف نفسه بالارتفاع وقال
المعتزلة معناه استولى بالقهر والغلبة ورد بان الله تعالى
لم يزل قاهرا غالبا مستوليا وقولهم ثم استوى يقتضي
افتتاح هذا الوصف بعد ان لم يكن ولازم ذا ويلهم انه كان
غالبا فيما استولى عليه بقهره من غالبه وهذا منتف عن
الله وقالت المجسمة معناه الاستقرار ودفع بان الاستقرار
من صفات الاجسام ويلزم منه الحلول وهو محال في حق الله
تعالى وعند ابي القاسم اللالكائي في كتاب السنة من طريق الحسن
البصري عن ام سلمة انها قالت الاستواء غير مجهول
والكيف غير معقول والاقرار به ايمان والجحود به كفر ومن
طريق ربيعة ابا عبد الرحمن انه سيل كيف استوى على العرش
قال الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول وعلى الله الرسالة

وعلى رسوله البلاغ وعلينا التسليم وقال ابن عباس رضي
الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم في تفسير المجيد من قوله تعالى
ذو العرش المجيد اي الكريم ذو المجد المنتهاية في الكرم الودود
من قوله تعالى الغفور الودود اي المحب قال في اللباب والودود
مبالغة في الود وقال ابن عباس يتودد لعباده بالمغفرة وقال
في الفتح وقدم الوصف المجيد على الودود لان عرضه لتفسير الاسم الذي
قبله اشارة الى انه قريب مرفوع اتفاقا وذو العرش بالرفع صفة
له واختلف القراء في المجيد فبالرفع يكون من صفات الله وبالجر من
صفات العرش يقال حميد مجيد كانه فعيل اي كان مجيد على وزن
فعيل اخذ من ماجد ومحمود اخذ من حيد والكشميهني من حمد
بغير ياء فعلا ماضيا كذا في الفرع وقال في الجلوي كذا لهم
بغير ياء ولغير ابوي ذر عن الكشميهني محمود من حميد واصل هذا قول
ابي عبيدة في المجاز في قوله عليكم اهل البيت انه حميد مجيد اي
محمود ماجد وقال الكرماني غرضه ان مجيدا فعيل بمعنى فاعل
كقدير بمعنى قادر وحميدا فعيل بمعنى مفعول فلذلك قال من
ماجد وحميد من محمود قال وفي بعض النسخ محمود من حميد
وفي اخرى محمود من حميد مبنيا للفاعل والمفعول ايضا وانما
قال كانه لاحتمال ان يكون حميد بمعنى حامد ومجيد بمعنى مجد
ثم قال في عبارة البخاري تفقه قال في الفتح التفقيب يوافق
قوله محمود من حمد وقد اختلف الرواة فيه والاولى فيه ماوجد
من اصله وهو كلام ابي عبيدة انتهى قال العيني قوله التقفيد في
قوله محمود من حمد هو كلام من لم يذق من علم التصريف شيأ بل
لفظ محمود مشتق من حمد والتقفيد الذي ذكره الكرماني وتبعه
الى البخاري هو قوله محمود اخذ من حمد لان محمودا من حميد وانما
كلاهما اخذا من حمد الماضي انتهى وبه قال حدثنا عبدان عن عبد
الله بن عثمان بن جبلة بن ابي رواد العتكي المروزي عن ابي حمزة
بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون ولابوي ذر عن الحموي والمستملي
اخبرنا ابو حمزة عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن جامع
ابن شداد بفتح الشين المعجمة والدال المهملة المشددة ابي صخر
المحاربي صفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وبعد الراء
زاي البصري عن عمران بن حصين بالحاء والصاد المهملتين مصغر
رضي الله عنه انه قال اتى عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه قوم
من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قال في فتح الباري
المراد بهذه البشارة ان من اسلم نجا من الخلود في النار ثم بعد ذلك
يترتب جزاؤه على وفق عمله الا ان يعفو الله ولما كان جل قصدهم

الاهتمام

الاهتمام بالدنيا والاستعطا قالوا ابشرتنا بالنجاة من النار وقد
وقد جئناك للاستعطا من المال فاعطنا زاد في بدء الخلق فتغير وجهه
فدخل ناس من اهل اليمن ومن الاشعريون قوم ابي موسى فقال
صلى الله عليه وسلم لهم اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو
تميم قالوا قبلنا زاد للاربعة وزاد بن حبان من رواية شيبان ابن عبد الرحمن
جئناك جامع يا رسول الله جيئناك لنتفقه في الدين ولنسالك عن
هذا الامر ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن اول هذا الامر اي ابتدا
خلق العالم مكان قال الحافظ بن حجر ولم اعرف اسم قائل ذلك
من اهل اليمن قال عليه الصلاة والسلام مجيبا لهم كان الله في الازل
منفردا متوحدا ولم يكن شي قبله وفي رواية ابي معوية كان الله
قبل كل شي وقال الطيبي قوله ولم يكن شي قبله وفي المذهب
الكوفي خبر والمعنى بباعده اذ التقدير كان الله منفردا وقد
جوز الاخفش وهو قول الوا وفي خبر كان واخواتها نحو كان زيد
وابوه قايم على جعل الجملة خبر امع الوا وتشبيها للخبر بالحال
ومال النور بشتي الى انهما جملتان مستقلتان وكان عرشه على
الما قال الطيبي كان في الموضعين بحسب حال مدخولها فالمراد
الاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم ثم قال
والحاصل ان عطف قوله وكان عرشه على الما على تاويل كان الله
من باب الاخبار عن حصول الجملتين في الوجود وتفويض الترتيب
الى الذهن حالوا وفيه بحث لم وقال في الكواكب قوله وكان
عرشه على الما معطوف على قوله كان الله ولا يلزم منه المعية
اذ اللازم من الوا والعاطفة الاجتماع في اصل الثبوت وان كان هناك
تقدم وتاخير قال غيره ومن ثم جا قوله ولم يكن شي غيره لنفي توهم
المعية ولذا ذكر المولف رحمه الله الاية الثانية في اول الباب الباب
عقب الباب لاية الاولى ليرد توهم من توهم من قوله كان الله ولم يكن
شي معه وكان عرشه على الما ان العرش لم يزل مع الله ثم بعد
خلق العرش والما خلق السموات والارض وكتب اي قدر في مخل الذكر
وهو اللوح المحفوظ كل شي من الكاينات قال عمران بن حصين ثم
اتاني رجل فقال يا عمران ادرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت اطلبها فاذا السراب يريني من شدة القيظ كانه ما ينقطع
دونها اي يحول بيني وبين رويتها وايم الله وفي بدء الخلق فوالله
لوددت بكسر الدال الاولى وسكون الثانية انها اي ناقتي قد
ذهبت ولم اقم قبل تمام الحديث تاسفا على ما فاته منه وسبق
الحديث في بدء الوحي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني
قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو بن راشد

عن همام بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه انه قال حدثنا ابو هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان لله عز وجل
ملائكة بفتح الميم وسكون بعدها همزة لا يفيضها بالتحتية ولابي
ذر بالفوقية لا ينقصها نفقة سحاء الليل والنهار بالسين والحاء
المهملتين بالمد والرفع دائمة الصب والهطل بالعطاء الراتبة ما انفق
منذ ولابي ذر ما انفق الله منذ خلق السموات والارض فانه
لم يغض بالغين والضاد المعجمتين ما في يمينه وفي الرواية
السابقة في باب قوله الله تعالى لما خلقت بيدي فانه لم يغض
بالغين والضاد المعجمتين ما في يده وهما بمعنى وعرشه على الماء
اي الذي تحته لانه البحر وبهذه الاخرى الغيض بالغاء والضاد
المعجمة او القبض بالقاف والموحدة والمعجمة اي قبض الارواح
بالموت وقد يكون الغيض بالغاء بمعنى الموت يقال فاضت نفسه
اذا مات والشك كما في الفتح وقال الكرماني ليست للتردد
بل للتنويع ويحتمل ان يكون شكا من الراوي قال والاول هو الاوجه
يرفع اقواما ويخفض آخرين وسبق قريبا ومطابقة الحديث
في قوله وعرشه على الماء وبه قال حدثنا احمد هو احمد بن
سيار المروزي فيما قاله ابو نصر الكلاباذي واحمد بن النصر
النيسابوري فيما قاله الحاكم قال حدثنا محمد بن ابي بكر
المقدمي بضم الميم وفتح القاف والدال المهملة المفتوحة المشددة
قال حدثنا حماد بن زيد اي بن درهم الامام ابو اسمعيل الازرق
عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال جاء زيد بن حارثة
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو له من اخلاق زوجته
زينب بنت جحش فجعل النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد زيد طلاقها
وكان صلى الله عليه وسلم يحب ان يطلقها يقول له اتق الله بازيد
واسك عليك زوجك فلا يطلقها قالت عائشة رضي الله عنها
بالسند السابق ولابي ذر قال انس بدل قالت عائشة لو كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه الآية وتخفي في
نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله احق ان تخشاه قال
انس فكانت زينب تفخر على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
ولابي ذر وكانت بالواو بدل الفاء تفخر بإسقاط زينب تقول
زوجكن اهاليكن به صلى الله عليه وسلم وزوجني الله تعالى به
من فوق سبع سموات وعن ثابت البناني بالسند السابق وتخفي
في نفسك ما الله مبديه اي تظهره وهو ما اعلمه بان زيدا سيطلقها
ثم ينكحها وتخشى الناس اي قالته الناس انه نكح امرأة ابنه تزلت
في شان زينب وزيد بن حارثة رضي الله عنهما وبه قال قال

بيدع

حدثنا

حدثنا خلاد بن يحيى بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام السلمي
بضم السين وفتح اللام الكوفي ثم المكي قال حدثنا عيسى ابن
طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء البصري قال سمعت
انس ابن مالك رضي الله عنه يقول نزلت اية الحجاب بالتاء
الذين اسنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية في زينب بنت جحش
رضي الله عنها واطعم عليها اي على وليمتها يومئذ الناس خبزا
ولحما كثيرا وكانت تفخر علينا النبي صلى الله عليه وسلم وكانت
تقول ان الله عز وجل انكحني به صلى الله عليه وسلم في السما
حيث قال تعالى زوجناكها وذات الله تعالى منزهة عن المكان
والجهة فالمراد بقولها في السما الاشارة الى علو الذات والصفات
وليس ذلك باعتبار ان محله تعالى في السما تعالى الله عن ذلك
علوا كبيرا وعند ابن سعد عن انس قالت زينب يا رسول
الله لست كاحد من نسائك لست منهن امراة الا زوجها ابوها
او اخوها او اهلها ومن حديث ام سلمة قالت زينب ما انا
كاحد من نسا النبي صلى الله عليه وسلم انهن زوجن بالبيوت
وزوجني الابا وانا زوجني الله ورسوله وانزل في الكتاب
وفي مرسل الشعبي مما اخرجه الطبراني وابو القاسم الطلحي
في كتاب المحبة والتبيان قال كانت زينب تقول للنبي صلى
الله عليه وسلم انا اعظم نسايك عليك حقا انا خيرهن منكحا واكرم
سفيرا واقربهن رحما زوجنيك الرحمن من فوق عرشه
وكان جبريل هو السفير بذلك وانا ابنة عمك وليس لك من
نسايك قريبة غيري وهذا الحديث اخرجه في البخاري
من ثلاثيات وهو الثالث والعشرون واخرجه النسائي
في عشرة النساء في النكاح والنفوت وبه حدثنا ابو اليمان
الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل لما خلق الخلق اتمه والفذه
كتب اثبت في كتاب عنده فوق عرشه صفة الكتاب
ان رحمتي سبقت غضبي قال في الكواكب فان قلت صفات
الله قديمة والقدر هو عدم المسبوقية بالغير فما وجه السبق
قلت الرحمة والغضب من صفات الفعل والسبق باعتبار
التعلق والسر فيه ان الغضب بعد صدور المعصية من العبد
بخلاف تعلق الرحمة فانها فايضة على الكل دايما ابدا والحديث
سبق قريبا وبه قال حدثنا ابراهيم ابن المنذر الحزامي

احد الاعلام المدني قال حدثني بالافراد محمد بن فليح بضم الفا اخره
مهملة مصغرا ابن سليمان قال حدثني بالافراد الي فليح ابن سليمان
قال حدثني بالافراد هلال عن عطا ابن يسار بالتحتية والمهملة
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من
امن بالله ورسوله واقام الصلاة المكتوبة وصام رمضان كان
ولابوي ذر والوقت فان حقا على الله عز وجل بحسب وعده
الصادق وفضله له ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله عز وجل
بحسب وعده الصادق وفضله العميم او جلس في ارضه التي
ولد فيها قالوا يا رسول الله افلا نبني بضم النون الاولى وفتح
الثانية وكسر الموحدة مشددة بعدها همزة تخبر الناس
بذلك وفي الجهاد افلا نبشر الناس قال ان في الجنة ماية درجة اعدها
الله للمجاهدين في سبيله كل درجتين ما بينهما كما بين السما
والارض وفي الترمذي انه مات عام وفي الطبراني خمسماية
عام وعند بن خزيمة في التوحيد من صحيحه وابن ابي عاصم
في كتاب السنة عن ابن مسعود بين السما الدنيا والتي تليها
خمسماية عام وفي رواية وغلظ كل سما مسيرة خمسماية عام
والكرسي فوق الما والله فوق العرش ولا يخفى عليه شي من
اعمالكم فاذا سالتم الله عز وجل فسلوه الفردوس بكسر الفا وفتح
الدال فانه اوسط الجنة واعلا الجنة والاوسط الافضل ولا
منافاة بين قوله اوسط واعلا وفوقه اي فوق الفردوس
عرش الرحمن بنصب فوقه على الظرفية كذا في الفرع وقال
القاضي عياض قيده الاصيلي بالضم وانكره ابن قرقول
وقال انما قيده الاصيلي بالنصب قال في المصابيح والانكار الضم
وجه ظاهر وهو ان فوق من الظروف العادمة للتصرف
وذلك مما ياتي رفعه بالابتدا كما وقع في هذه الرواية ومنه
من الفردوس ولابي ذر عن الكشميهني ومنها من جنة الفردوس
تفجر انهار الجنة بفتح الفوقية والجيم المشددة بحذف احدى المثلين
والحديث سبق في باب درجات المجاهدين في سبيل الله من
كتاب الجنان وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر اي ابن اعين البخاري
البيكندي قال حدثنا ابو معوية محمد بن خازم بالخا والزاي
المعجمتين بينهما الف اخره ميم عن الاعمش سليمان عن ابراهيم
هو التيمي عن ابيه يزيد بن شريك عن ابي ذر جنب بن جنادة
رضي الله عنه انه قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه
وسلم جالس فيه فلما غربت الشمس قال لي يا ابا ذر هل تدري اين
تذهب هذه الشمس قال ابو ذر قلت الله ورسوله اعلم بذلك

قال

قال عليه الصلاة والسلام فانها تذهب تستاذن بان يخلق الله
تعالى فيها حيوة يوجد القول عندها واسند الاستيذان اليها
مجازا والمراد الملك ولابي ذر فتستاذن في السجود فيوذن لها
زاد ابو ذر في السجود وكانها قد قيل لها ارجعي من حيث جيت
فتطلع من مغربها ثم قرا عليه الصلاة والسلام وكانها قد قيل لها
لها ارجعي من حيث جيت فتطلع من مغربها ثم قرا ابن مسعود
في بدء الخلق فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فيوذن لها و
يوشك ان تسجد فلا يقبل منها وتستاذن لها يقال لها ارجعي
من حيث جيت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس
تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم وبه قال حدثنا موسى
ابن اسمعيل التبوذكي عن ابراهيم ابن سعد سبط عبد الرحمن
ابن عوف قال حدثنا بن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
عبيد ابن السباق بضم العين من غير اضافة لشي والسباق بفتح
المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف قاف الثقفي ان زيد
ابن ثابت وسقط لابي ذر بن ثابت وقال الليث بن سعد
الامام حدثني بالافراد عبد الرحمن ابن خالد الفهمي والي مصر
عن ابن شهاب الزهري عن بن السباق عبيد ان زيد ابن
ثابت حدثه قال ارسل الي بتشديد اليا ابو بكر الصديق
رضي الله عنه اي فامرني ان اتتبع القران فتتبعت القران
اجمعه من الرقاع والاكتاف والعسب وصدور الرجال حتى وجدت
اخر سورة التوبة مع ابي خزيمة الانصاري لم اجدها مع
احد غيره بالجر لقد جاكم رسول من انفسكم حتى خاتمة براة
وهو رب العرش العظيم اذ هو اعظم خلق الله خلق مضافا لاهل
السما وقبلة للدها وهذا التعليق وصله ابو القاسم البغوي
في فضايل القران وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى ابن
ابن عبد الله ابن بكير المخزومي المصري قال حدثنا الليث
ابن سعد المصري عن يونس ابن يزيد الايلي بهذا الحديث
السابق وقال فيه مع ابن خزيمة الانصاري كما في الاولى ووقع
في تفسير سورة براة من طريق ابي اليمان عن شعيب عن
الزهري مع خزيمة الانصاري باسقاط ابي وفي متابعة يعقوب
ابن ابراهيم لموسى ابن اسمعيل في روايته عن ابراهيم بن سعد
وقال مع خزيمة او ابي خزيمة بالشك لكن قال في فتح الباري
والتحقيق ان اية التوبة مع ابي خزيمة بالكنية وفي رواية
الاحزاب مع خزيمة وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم
وفتح العين بالمهملة واللام المشددة العمي ابو الهيثم الحافظ

قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد عن سعيد بكسر العين ابن
ابي عروبة عن قتادة ابن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب
اي عند حلوله لا اله الا الله العليم الشامل علمه لجميع المعلومات
المحيط بها لا يخفى عليه خافية ولا تعزب عنه قاصية ولا دانية ولا
يشغله علم من علم الحليم الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ
على استعجال العقوبة والمسارعة الى الانتقام لا اله الا الله ولابي
ذر عن الحموي والمستملي لكشميهني الا هو رب العرش العظيم لا اله
الا الله ولابي ذر عن الحموي والكشميهني الا هو رب السموات
ورب الارض ورب العرش الكريم والعرش ارفع المخلوقات
واعلاها وهو قوم كل شي من المخلوقات والمحيط به وهو
مكان العظمة ومن فوقه تنبعث الاحكام والحكمة التي بها
كون كل شي وبها يكون الايجاد والتدبير قال الكرماني وصف
العرش بالعظيم اي من جهة الكم وبالكرم ابي الحسن من جهة
الكيف فهو ممدوح فاذا تا وصفه وقال غيره وصفه بالكرم
لان الرحمة تنزل منه او نسبته الى اكرم الاكرمين والحديث
ذكر في كتاب الدعوات وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي
قال حدثنا سفين الثوري عن عمرو بن يحيى بفتح العين عن ابيه
يحيى بن عمارة المازني الانصاري عن ابي سعيد سعد بن ملك
الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يصعقون
ولابي ذر قال اي ابو سعيد الخدري الناس يصعقون يوم القيمة
اي يغشى عليهم وسقطت التصلية لابي ذر فاذا انا بموسى عليه
السلام اخذ بقايمة من قوايم العرش وقال الماجشون بكسر
الجيم في الفرع كاصله ويجوز الضم والفتح بعدها شين معجمة
مضمومة اخره نون مرفوع عبد العزيز ابن عبد الله ابن ابي
سلمة ميمون المدني عن عبد الله بن الفضل بسكون الضاد
المعجمة ابن العباس ابن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب الهاشمي
عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فاكون اول من بعث وفي
رواية ابي سعيد في احاديث الانبيا اول من يفيق فاذا موسى
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا بموسى اخذ بالعرش والحديث
سبق في احاديث الانبيا باب قول الله تعالى
تعرج الملايكة تصعد في المعارج التي جعلها الله لهم والروح
جبريل خصه بالذكر بعد العموم لفضله وشرفه او خلقهم حفظة
على الملايكة كما ان الملايكة حفظة علينا او ارواح المومنين عند الموت

اليه

اليه اي الى عرشه او الى المكان الذي هو محلهم وهو في السما لانه
محل بره وكرامته وقوله جل ذكره اليه يصعد الكلم الطيب اي
الى محل القبول والرضى وكل ما اتصف بالقبول وصف بالرفعة
والصعود وقال ابو هريرة بجمرة بالجيم والرا نصر بن عمران
الضبعي مما سبق موصولا في باب اسلام ابي ذر عن ابن عباس
رضي الله عنهما بلغ ابا ذر بعث النبي صلى الله عليه وسلم فقال لاخيه
انيس بضم الهمزة مصغرا اعلم لي على هذا الرجل الذي يزعم انه
ياتيه الخبر من السما وهذا موضع الترجمة لما لا يخفى وقال
مجاهد فيما وصله الفريابي العمل الصالح يرفع الكلم الطيب
وقد اخرج البيهقي من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
في تفسيرها الكلم الطيب ذكر الله والعمل الصالح اذا فرايض الله
فمن ذكر الله ولم يود فرايضه وكلامه وقال الفرا معناه ان العمل
الصالح يرفع الكلام الطيب اذا كان معه عمل صالح وقال البيهقي
صعود الكلم الطيب عبارة عن القبول يقال معنى ذي المعارج
هو الملايكة العارجات تعرج الى الله عز وجل ولابي ذر
عن الحموي والكشميهني اليه وفي قوله الى الله ما تقدم عن
السلف من التفويض وعن الخلف في التاويل واضافة المعارج
اليه تعالى اضافة تشريف ومعنى الارتفاع اليه اعتلاوه مع
تنزيهه عن المكان وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس
قال حدثني بالافراد ملك الامام عن ابي الزناد عبد الله ابن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون يتناوبون
فيكم ملايكة بالليل وملايكة بالنهار تاتي جماعة بعد اخرى
تعود الاولى عقب الثانية وينكر ملايكة في الموضعين بعيدا
الثانية عبر الاولى ويجتمعون في وقت صلوة العصر وصلوة
الفجر ثم يعرج الملايكة الذين باتوا فيكم ايها المصلون فيسالهم
ربهم عز وجل سوال تعبدهما تعبدهم بكتب اعمالهم وهو اعلم
بهم اي بالمصلين من الملايكة ولغير الكشميهني بكم بالكاف بدل
الها فيقول عز وجل كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم
وهم يصلون وهذا اخر الجواب عن سوالهم كيف نزلتم ثم زادوا
في الجواب لاظهار فضيلة المصلين والحرص على ذكر ما يوجب
مغفرة ذنوبهم فقالوا واتيناهم وهم يصلون والحديث سبق
في باب فضل صلوة العصر من اوايل كتاب الصلوة وقال ولابي
ذر قال ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري قال خالد ابن
مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة القطواني الكوفي شيخ البخاري

فجاء وصله ابو بكر الجوزقي في الجمع بين الصحيحين حدثنا سليمان
ابن بلال قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار المدني
عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة بفتح العين
وكسرها اي تمييها او بالفتح ما عادل الشيء من جنسه وبالكسر
ما ليس من جنسه من كسب طيب اي حلال ولا يصعد الى الله
عز وجل الا الطيب جملة معترضة بين الشرط والجزا تاكيد
التقرير المطلوب في النفقة فان الله يتقبلها بيمينه وعبر
باليمين لانها في العرف اقوى العضوين واعزهما ولابي ذر عن
الكشميهني يقبلها بحذف الفوقية وسكون القاف وتخفيف الموحدة
ثم يربيها لصاحبه اي لصاحب العدل ولابي ذر عن المستملي
لصاحبها لصاحب الصدقة بعضا عفة الاجر او بالمزيد في الكمية
كما يربي احدكم فلوه بفتح الفا وضم اللام وتشديد الواو حين
فطامه حتى تكون الصدقة التي عدل التمرة مثل الجبل لتثقل
في ميزانه وضرب المثل بالمهر لانه يزيد زيادة بينة ورواه
تمام الحديث ورقا ابن عمر عن عبد الله بن دينار عن سعيد
ابن يسار بالمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب ولابي
ذر الا طيب هذا وصله البيهقي لكنه في اخره مثل احد بدل
قوله في الرواية المعلقة مثل الجبل ومراد المولف ان رواية
ورقا موافقة لرواية سليمان الا في رواية شيخ شيخها
فعند سليمان انه عن ابي صالح وعند ورقا انه عن سعيد
ابن يسار وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد ابو يحيى الباهلي
مولاهم قال حدثنا يزيد ابن زريع الخاء المعجمة ابو معوية البصري
قال حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابي عروبة عن قتادة
ابن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهن عند الكرب لا اله الا
الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش الا اله الا الله رب
السموات ورب العرش الكريم قال النووي فان قيل فهذا ذكر
وليس فيه دعا بزيد الكرب فجوابه من وجهين احدهما ان هذا
ذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء والثاني هو كما ورد من شغله
ذكري عن مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين قيل وهذا
الحديث ليس مطابقا للترجمة وحمله في الباب السابق ولعل الناسخ
نقله الى هنا وقد سبق قريبا وبه قال حدثنا قبيصة ان
عقبة ابو عامر السواي قال حدثنا سفين الثوري عن ابيه

سعيد

سعيد ابن مسروق عن ابن ابي نعيم بضم النون وسكون العين
عبد الرحمن البجلي ابو الحكم الكوفي العابد او ابي نعيم بدون ابن
شك قبيصة بن عقبة المذكور عن ابي سعيد سعد بن ملك ولابي
ذر زيادة والخدري رضي الله عنه انه قال بعث بضم الموحدة
وكسر العين الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة بضم الذال المعجمة
والثاني على ارادة القطعة من الذهب وقد يونث الذهب
في بعض اللغات فقسمها صلى الله عليه وسلم بين الاربعة قال
المولف وحدثني بالافراد وواو العطف ولابي ذر حدثنا اسحق
ابن نصر هو اسحق ابن ابراهيم ابن نصر السعدي قال
حدثنا عبد الرزاق ابن همام الصنعاني اليماني قال اخبرنا
سفين الثوري عن ابيه سعيد عن ابي نعيم عبد
الرحمن البجلي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال بعث علي
ابن ابي طالب وهو باليمن ولابي ذر عن الحموي والمستملي
الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهيبة في تربتها اي مستقرة فيها
واراد بالتربة تبر الذهب ولا يصير ذهبا خالصا الا بعد
السبك فقسمها صلى الله عليه وسلم بين الاقرع بن حابس بالحا والباء
المهملتين بينهما الف فموحدة الحنظلي بالحا المهملة والظا المعجمة
نسبة الى حنظلة ابن مالك بن زيد بن مناه بن تميم ثم احد بني
مجاشع بميم مضمومة فجيم فالف فشين معجمة مكسورة ففين
مهملة ابن دارم ابن مالك بن حنظلة ابن مالك بن زيد ابن مناه
ابن تميم وبني عيينة بضم العين مصغرا ابن بدر الفزاري
بفتح الفا نسبة الى فزارة ابن ذبيان وبني علقمة بن علاثة
بضم العين المهملة وتخفيف اللام وبعد الالف مثلثة العامري
نسبة الى بني عامر بن عوف احد بني كلاب نسبة الى كلاب
ابن ربيعة وبني زيد الخيل بالخا المعجمة واللام بن مهلهل الطائي
نسبة الى طي ثم احد بني نبهان اسود بن عمرو وهو لا الاربعة
من المولفة فتغضبت قريش والانصار بالفوقية والعين
والضاد المعجمة المشددتين ثم موحدة من الغضب ولابي ذر عن
الكشميهني والمستملي فتغيظت بالظا المعجمة من الغيظ فقالوا
يعطيه صلى الله عليه وسلم الذهب صناديد اهل نجد اي سادات
اهل نجد ويدعنا فلا يعطينا منه شيا قال صلى الله عليه وسلم
انما اتالفهم ليثبتوا على الاسلام فاقبل رجل اسمه عبد الله ذو الخو
بضم الخا المعجمة وفتح الواو وبعد الباء الساكنة صاد مهملة غائر
العينين داخلتين في راسه لاصقتين بقعر حدقته ناتي الجبين
مرتفعه كث اللحية بالمثلثة المشددة كثير شعرها مشرف

بصرة

الوجنتين بضم الميم وسكون الشين المعجمة وكسر الرا بعدها فاعليظهما
والوجنة ما ارتفع من الخد محلوق الراس فقال يا محمد اتق الله
فقال النبي صلى الله عليه وسلم فمن يطع الله اذا عصيته فيامنني بفتح الميم
وتشديد النون ولابي ذر فيامنني على اهل الارض ولا تامنوني
انتم ولابي ذر ولا تامنونني بنونين كالسابقة فسال رجل من القوم
زاد ابو ذر النبي صلى الله عليه وسلم قتله اراه بضم الهمزة اظنه خالد
ابن الوليد وقيل عمر ابن الخطاب فيحتمل ان يكون اسالا فمنعه
النبي صلى الله عليه وسلم من قتله امتثالا فالغيرة فلما ولى الرجل
قال النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله النبي صلى الله عليه وسلم
في الموضعين لابي ذر ان من ضيضي هذا بضادين معجمتين مكسورتين
بينهما همزة ساكنة واخره همزة اخرى من نسله قوم يقرون
القران لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة منتهى الحلقوم اي لا يرفع
في الاعمال الصالحة يمرقون يخرجون من الاسلام مروق السهم
خروجه اذا نفذ من الجهة الاخرى من الرمية بفتح الرا وكسر
الميم وفتح التحتية مشددة الصيد المرمي يقتلون اهل الاسلام
ويدعون بفتح الدال ويتركون اهل الاوثان بالمثلثة لان
ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد لاستاصلنهم بحيث لا ابقي منهم احدا
كاستيصال عاد والمراد لازمه وهو الهلاك ومطابقة الحديث
للترجمة يوخذ من قوله في رواية المغازي الا تامنوني وانا
امين من في السما اي على العرش فوق السما وهذه عادة البخاري
في ادخال الحديث في الباب للفظ يكون في بعض طرقه
هي المناسبة لذلك الباب يشير اليها قاصدا تشحيذ الاذهان
والحث على الاستحضار والحديث سبق في باب قول الله عز وجل
واما عاد فاهلكوا وفي المغازي في باب بعث علي وفي تفسير
سورة براة وبه قال حدثنا عياش ابن الوليد بفتح العين المهملة
وتشديد التحتية الرقام قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح احد
الاعلام عن الاعمش سليمان عن ابراهيم التيمي عن ابيه ولابي ذر
اراه بضم الهمزة اي اظنه عن ابيه يزيد ابن شريك التيمي
الكوفي عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه قال
سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل والشمس تجري لمستقر
لها ذلك قال مستقرها تحت العرش شبهها بمستقر المسافر
اذا قطع مسيره وسبق مزيد لذلك في محله والله الموفق وسبق
الحديث في بدء الخلق باب قول الله تعالى
وجوه هي وجوه المومنين يومئذ يوم القيمة ناضرة حسنة ناعمة
الى ربها ناظرة بلا كيفية ولا جهة ولا ثبوت مسافة وقال

القاضي

القاضي تراه مستفرغة في مطالعة جماله بحيث تغفل عما سواه
ولذلك قدم المفعول وليس هذا في كلا الاحوال حتى ينافيه نظرها
الى غيره وحمل النظر على الانتظار لامر ربها او لثوابه لا يصح لانه
يقال نظرت فيه اي تفكرت ونظرته انتظرته ولا يعدى بالى
الا بمعنى الروية مع انه لا يليق الانتظار في دار القرار وبه
قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين فيهما والاخير بالنون
ابن اوس السلمي الواسطي قال حدثنا خالد الطحان بن عبد
الله الواسطي وهشيم مصغرا ابن بشير الواسطي وللحموي والمستملي
او هشيم بالشك عن اسمعيل ابن ابي خالد سعد او هرمز او كثير
الاحمسي الكوفي عن قيس هو ابن ابي حازم بالزاي والحا
المهملة البجلي عن جرير هو ابن عبد الله البجلي رضي الله
عنه انه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ بسكون
المعجمة نظر الى القمر ليلة البدر قال انكم سترون ربكم يوم
القيمة كما ترون هذا القمر لا تضامون بضم الفوقية بعدها
ضاد معجمة وتشديد الميم اي لا يتزاحمون ولا يختلفون في
رويته وقال البيهقي سمعت الشيخ الامام ابا الطيب سهل
ابن محمد الصعلوكي يقول في املايه في قوله لا تضامون
بضم الفوقية بعدها ضاد معجمة وتشديد الميم اي لا يتزاحمون
ولا يختلفون في رويته وقال البيهقي سمعت الشيخ الامام ابا
الطالب سهل بن محمد الصعلوكي يقول في املايه في قوله لا تضامون
بالضم والتشديد معناه لا تجتمعون لرويته في جهة ولا يضم
بعضكم الى بعض ومعناه بفتح التا كذلك والاصل لا تتضامون
في رويته بالاجتماع في جهة بالتخفيف ومعناه لا تظلمون فيه
برويته بعضكم دون بعض فانكم ترونه في جهاتكم كلها وهو
منفك عن الجهة والتشبيه برويته القمر للروية دون تشبيه
المرئي تعالى الله عن ذلك فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة
بضم الفوقية وسكون الغين المعجمة وفتح اللام ولابي ذر عن الحموي
والمستملي عن صلوة قبل طلوع الشمس وصلوة قبل غروب الشمس
يعني الفجر والعصر كما في مسلم فافعلوا عدم المغلوبية لقطع الاسباب
المنافية للاستطاعة كنوم ونحوه وسبق الحديث في باب فضل
صلوة العصر من كتاب الصلوة وبه قال حدثنا يوسف
ابن موسى القطان الكوفي قال حدثنا عاصم بن يوسف اليربوعي
نسبة الى يربوع ابي حنظلة في تميم قال حدثنا ابو شهاب
عبد ربه ابن نافع الحناط بالحا المهملة والنون المشددة
عن اسمعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس بن ابي حازم

ابي عبد الله البجلي تابعي كبير فاتته الصحبة بليال عن جرير
ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن عبد الله
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انكم ولابي ذر عن الكشميهني
المستملي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر
فقال انكم سترون بكم عيانا بكسر العين من قولك عاينت الشي
عيانا اذا رايته بعينك وبه قال حدثنا عبدة بن عبد الله الصفار
البصري قال حدثنا حسين الجعفي ابن علي ابن الوليد ونسب
الى جعفة ابن سعد العشيرة بن مذحج عن زايدة ابن قدامة
قال حدثنا بيان بن بشر بموحدة مكسورة ومعجمة ساكنة بعدها
را الاحمسي بالحا والسين المهملتين عن قيس ابن ابي حازم
البجلي قال حدثنا جرير البجلي رضي الله عنه قال خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون
ربكم يوم القيمة كما ترون هذا البدر لا تضامون في رويته
بضم اوله وتشديد الميم من الازدحام اي لا ينضم بعضكم الى بعض
كما ينضمون في رويته الهلال راس الشهر لخفايه ودقته بل ترونه
روية محققة لا خفا فيها وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي قال حدثنا ابراهيم ابن سعد بسكون العين ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عطا بن يزيد الليثي بالمثلثة الجندعي عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا عز وجل
يوم القيمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تضارون
في القمر ليلة البدر بضم حرف المضارعة وتشديد الرا اصله
تضارون بالبنا للمفعول فسكنت الرا الاولى وادغمت في
الثانية وفي نسخة بتخفيف الرا فبا المشددة بمعنى لا تتخالفون
ولا تتجادلون في صحة النظر اليه لوضوحه وظهوره والمخفف
من الضمير ومعناه كالاول قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون
في الشمس ليس دونها سحاب تحجبها قالوا لا يا رسول الله قال
فانكم ترونه عز وجل اذا تجلى لكم كذلك اي واضحا جليا بلا شك
ولا مشقة ولا اختلاف يجمع الله عز وجل الناس يوم القيمة
فيقول من كان يعبد شيا فليتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة
او بتشديد الفوقية وكسر الموحدة وكذا قوله فيتبع من كان يعبد
الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان
يعبد الطواغيت الطواغيت بالمثناة الفوقية فيهما جمع طاغوت
فعلوت من طغى اصله طيغوت ثم طغيون ثم طاغوت الشياطين
او الاصنام وفي الصحاح الكاهن فكله راس في الضلال وتبقى هذه

الامة

الامة فيها شافعوها بالشين المعجمة والعين المهملة اصله شافعون
فسقطت النون للاضافة اي شافعوا الامة او قال منافقوها
شك ابراهيم بن سعد الراوي قال الحافظ بن حجر والاول
المعتمد فياتيهم الله عز وجل اتيانا لا بكيف عارض الحركة والانتقال
او هو محمول على الاتيان المعروف عندنا لكن على معنى ان الله
تعالى يخلقه لملك من ملايكته فاضافه الى نفسه على جهة الاسناد
المجازي مثل قطع الامير اللص وزاد في الرقاق في غير الصورة
التي يعرفونها فيقول لهم انا ربكم فيقولون هذا مكاننا وزاد
فيه ايضا فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى ياتينا
ربنا فاذا جانا ولغير المستملي فاذا جا ربنا عرفناه فياتيهم
الله فيتجلى لهم بعد تمييز المنافقين في صورته التي يعرفون
اي التي هو عليها من التعالي عن صفات الحدث بعد ان عرفهم بنفسه
المقدسة ورفع عن ابصارهم الموانع وقال في المصابيح في صورته
التي يعرفون اي في علامة جعلها الله دليلا على معرفته والتفرقة
بينه وبين مخلوقاته فسمى الدليل والعلامة صورة مجازا كما يقول
العرب صورة امرك كذا وصورة حديثك كذا والامر والحديث
لا صورة لهما وانما يريدون حقيقة امرك وحديثك وكثيرا
ما يجري على السنة الفقها صورة هذه المسيلة كذا فيقول
لهم انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه بالتخفيف والتشديد
اي فيتبعون امره اياه بذهابهم الى الجنة او ملايكته التي تذهب
بهم اليها ويضرب الصراط بضم حرف المضارعة وفتح ثالثه والصراط
الجسر بين ظهري جهنم على وسطها فاكون انا وامتي اول
من يجيزها اي يجوز بامته على الصراط ويقطعه ولابي ذر عن
الاصيلي وابن عساكر من يجي ولا يتكلم فيومئذ في الاجازة الا الرسل
لشدة الاهوال ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم مرتين وفي
جهنم كلاليب بغير صرف معلقة مامورة باخذ من امرت به مثل
شوك السعدان بفتح السين والرا بينهما عين مهملات نبات ذو شوك
هل رايتم السعدان استفهام تقريري لاستحضار الصورة
المذكورة قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان
غير انه لا يعلم قدر عظمها اي الشوك وللكشميهني ما قدر عظمها
الا الله تعالى قال القرطبي قيدنا قدر عن بعض مشايخنا بضم
الرا على ان ما استفهاما وقدر مبتدا وبنصبها على ان ما زايدة
وقدر مفعول يعلم تخطف الناس باعمالهم بسبب اعمالهم القبيحة
فمنهم الموبق بفتح الموحدة الهالك بعمله وهو الكافر وللاصيلي وابي
ذر عن المستملي المومن بالميم والنون بقي بعمله بالموحدة والقاف

المكسورة من البقا او الموبق بفعله بالشك والمحوي والكشميهني
فيهم الموبق بالموحدة وكسر القاف المفتوحة بقي بالموحدة ثم
وكسر القاف ولابي ذر عن المستملي بقي بالتحتية من الوقاية اي يستره
عمله والمستملي او الموثق بالمثلثة المفتوحة من الوثاق بفعله والفا
في قوله فمنهم تفصيل للناس تخطفهم الكلاليب بحسب اعمالهم
ومنهم المخردل بالخا المعجمة والدال المهملة المنقطع الذي يقتطعه
كلاليب الصراط حتى يهوي الى النار وقيل المخردل المصروع قال
السفاقسي طلب النسب لسياق الخبر او المجازف بضم الميم وفتح الجيم
المخففة والزاي بينهما الفدن الجزاء او نحوه شك من الراوي ولمسلم
المجازي بغير شك ثم يتجلى بتحتية ففوقية فجيم فلام مشددة
مفتوحات كذا في الفرع كاصله مصحح عليه اي يتبين قال في الفتح
ويحتمل ان يكون بالحا المهملة اي يخلى عنه فيرجع الى معنى يتحوز وفي
حديث ابي سعيد فتاح مسلم فتحدوش منكدوش في جهنم حتى
اذا اقرغ الله عز وجل من القضا بين العباد ثم وقال ابن المنير
الفراغ اذا اضيف الى الله معناه القضا وحلوله بالمقضي عليه
والمراد اخراج الموحدين وادخالهم الجنة واستقرار اهل النار
في النار وحاصله ان معنى يفرغ الله اي من القضا يعذب
من يفرغ عذابه ومن لا يفرغ فيكون اطلاق الفراغ بطريق المقابلة
وان لم يذكر لفظا واراد ان يخرج بضم اوله وكسر ثالثه برحمته
من اراد من اهل النار امر الملئكة ان يخرجوا من النار فيخرجون
بالله عز وجل شيا ممن اراد الله عز وجل ان يرحم ممن
يشهد ان لا اله الا الله فعرفوهم في النار باثر السجود
ولابي ذر عن الكشميهني باثر السجود تاكل النار ابن ادم الا اثر
السجود حرم الله عز وجل على النار ان تاكل اثر السجود وهو
موضع من الجبهة او مواضع السجود السبعة ورجحه النووي
لكن في سلم الامارات الوجه وملوكا قال عياض يدل على ان المراد
باثر السجود الوجه خاصة ويويده ان في بقية الحديث ان
منهم من يغيب في النار الى نصف ساقيه وفي مسلم من حديث سمرة
الى ركبتيه وفي رواية هشام بن ابي عبد في حديث ابي سعيد
والوحقوته لكن حمله النووي على قوم مخصوصين ونقل بعضهم
ان علامتهم الغرة ويضاف اليها التحجيل لوهو في اليدين والقدمين
مما يصل اليه الوضو فيكون اشمل ممن قال اعضا السجود ليدخل
جميع اليدين والرجلين لاتخصيص الكفين والقدمين ولكن
يختص منه الركبتان وما استدل به من بقية الحديث لا يمنع
سلامة هذه الاعضا مع الانغمار لان تلك الاحوال الاخروية خارجة

عن قياس احوال الاهل الثالث وفيه التنصيص على مارات الوجوه
ان الوجه كله لا تاثير فيه النار اكراما لمحل السجود ويحتمل
ان اقتصار عليها على التنويه بها لشرفها فيخرجون من النار حال كونهم
قد امتحشوا بضم الفوقية والمعجمة بينهما حا مهملة مكسورة او بفتح
الفوقية احترق جلدهم وظهر عظمهم فيصب عليه بضم التحتية وفتح
الصاد ما الحيوة ضد الموت فينبتون تحته كما تنبت الحبة
بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة من بزور الصحرا فحميل
السيل بفتح الحا المهملة ما يحمله من طين ونحوه وفي رواية يحيى
ابن عمارة الى جانب السيل والمراد ان الفيا الذي يجيء به السيل
يكون فيه الحبة فتقع في جانب الوادي فتصبح من يومها نابتة
فالتشبيه في سرعة النبات وطراوته وحسنه ثم يفرغ الله
من القضا بين العباد وبقي رجل زاد ابو ذر بينهم مقبل بوجهه
على النار صراف النار وهو لا الجنة وفي حديث حذيفة في
اخبار بني اسرايل انه كان نباشا وعند الدارقطني في غرايب
ملك انه رجل من جهينة وعند السهيلي اسمه هناد فيقول
اي بكونه اليا رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني
بالقاف والمعجمة والموحدة مفتوحات اذاني ريحها واحرقني
ذكاوها بفتح الذال وبعد الكاف همزة ولابي ذر ذكاها بغير
همز شدة حرها والتهابها فيدعوا الله عز وجل عاسا ان يصرفه
ثم يقول الله عز وجل له هل عسيت بفتح السين وكسرها
ان اعطيت ذلك بضم الغين ولابي ذر ان اعطيتك بفتحها وبالكاف
ان تسلني غيره فيقول لا وعزتك لا اسيلك غيره ويعطي ربه
ولابي ذر عن الكشميهني ويعطى الله من عهود ومواثيق ما شا
فيصرف الله عز وجل وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورايها
سكت ما شا الله عز وجل ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني
بكون الميم بعد الدال المشددة الى باب الجنة فيقول الله
عز وجل له الست قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالني
غير الذي اعطيت ابدا اي غير صرف وجهك عن النار ويلك يا ابن
ادم ما اغدرك فلعل يجب من الغدر وينقض العهد وترك الوفا
فيقول اي رب ويدعو الله عز وجل حتى يقول عز وجل هل
عسيت ان اعطيت ذلك ان تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسيلك
غيره ويعطي الله ما شا من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب
الجنة انفقت بنون ساكنة فقافها فقاف مفتوحة فانفتحت
وانشعت له الجنة فراى ما فيها من الخيرة بفتح الها المهملة وسكون
الموحدة من النعمة وسعة العيش والسرور فيسكت ما شا الله

عز وجل ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله
عز وجل الست قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسال
غير ما اعطيت فيقول وفي الفرع كاصله ضبب على فيقول
هذه ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكون بنون
التوكيد الثقيلة ولابي ذر عن الحموي والكشميهني لاكون باسقاطها
اشقى خلقك قال في الكواكب فان قلت هذا ليس باشقى لانه
خلص من العذاب وزحزح عن النار وان لم يدخل الجنة قلت
يعني اشقى اهل التوحيد الذين هم ابنا جنسه فيه وقال الطيبي
فان قلت كيف طابق هذا الجواب قوله اليس قد اعطيت
العهود والميثاق قلت كانه قال يرب بل اعطيت العهود
والمواثيق ولكن تاملت كرمك وعفوك ورحمتك وقوله تعالى
لا تياسوا من روح الله انه لا ييأس من روح الله الا القوم
الكافرون فوقفت على اني لست من الكفار الذين ايسوا
من رحمتك وطمعت في كرمك وسعة رحمتك فسالت ذلك وكانه
تعالى رضي بهذا القول فضحك كما قال فلا يزال يدعو الله تعالى
حتى يضحك الله عز وجل المراد لازم الضحك وهو الرضى
فاذا ضحك منه قال له ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله عز وجل
له تمنه بها السكت فسال ربه عز وجل وتمنى حتى ان الله ليذكره
اي ليذكر المتمني يقول ولابي ذر عن الحموي والمستملي ويقول
له تمن كذا وكذا ويسمي له اجناس ما يتمنى فضلا منه ورحمة
حتى انقطعت به الاماني جمع امنية قال الله عز وجل ذلك
الذي سالت لك ومثله معه قال الدماميني في مصابيحه فان
قلت قد علم ان الدار الاخرة ليست دار تكليف فما الحكمة
في تكرير اخذ العهود والمواثيق عليه ان لا يسال عن ما اعطيه
مع ان اخلافه لقوله ما يقتضيه يمينه لا اثم عليه فيه
قلت الحكمة فيه ظاهرة وهي اظهار التمني والاحسان اليه مع
تكرير لنقض عهوده ومواثيقه ولا شك ان للمنة في نقض العهد
مع هذه الحالة التي اتصف بها وقعا عظيما وقال الكلاباذي
فيما نقل عنه في الفتح سكوت هذا العبد اولا عن السوال يعني في قوله
في الحديث فسكت هذا العبد اولا عن السوال يعني في قوله في
الحديث فسكت ما شا الله حيا من ربه والله يحب ان يسال لانه
يحب صوت عبده المومن فباسطه اولا بقوله لعلك ان اعطيت
هذا تسال غيره وهذه حالة المقصر فكيف حالة المطيع وليس نقض
هذا العبد عهوده وتركه ما اقسم عليه جهلا منه ولا قلة مبالاة بل علما
منه بان نقض هذا العبد اولى من الوفا به لان سوال ربه اولى من

ترك

ترك السول وقد قال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فراى
خيرا منها فليكفر عن يمينه وليات الذي هو خير فعمل هذا
العبد على وفق هذا الخبر والتكفير قد ارتفع عنه في الاخرة
قال عطا ابن يزيد الراوي وابو سعيد الخدري مع ابي هريرة
جالسه وهو يحدث بهذا الحديث لا يرد عليه حديثه شيا ولا
يغيره حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تبارك وتعالى قال
ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري اشهد اني حفظت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة امثاله
وجمع بينهما باحتمال ان يكون ابو هريرة سمع اولا قوله ومثله معه
ثم تكرم الله فزاد بما في رواية ابي سعيد ولم يسمعه ابو هريرة قال
ابو هريرة رضي الله عنه فذلك الرجل اخر اهل الجنة دخولا الجنة
والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا يحيى ابن بكير هو يحيى
ابن عبد الله ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا
الليث ابن سعد الامام وثبت ابن سعد لابي ذر عن خالد بن
يزيد الجمحي عن سعيد بن ابي هلال الليثي مولاهم عن زيد
هو ابن اسلم مولى عمر ابن الخطاب عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة
المخففة عن ابي سعيد سعد ابن مالك الخدري رضي الله عنه انه
قال قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال عليه الصلا
والسلام هل تضارون بضم اوله وتشديد الرا في روية الشمس
والقمر وسقط قوله والقمر لابي ذر ويروى تضارون بالتخفيف
اذا كانت اي السما صحوا اي ذات صحو اي انفسح عنها الغيم قلنا
لا قال فانكم لا تضارون لا تخالفون احدا ولا تنازعوه في روية
ربكم يومئذ يوم القيمة الا كما تضارون في رويتهما اي الشمس
والقمر ولابي ذر في رويتهما اي الشمس والتشبيه المذكور هنا
انما هو في الوضوح وزوال الشك لا في المقابلة والجهة وساير الامور
العادية عند روية المحدثات وقال في المصابيح هذا من تاكيد
المدح بما يشبه الذم وهو من افضل ضربيه وذلك انه استثنى
من صفة ذم منفية عن الشي صفة مدح لذلك الشي بتقدير دخولها
فيها اي الا كما تضارون في روية الشمس في حال صحو السما اي
ان كان ذلك ضيرا فاثبت شيا من العيب على تقدير كون روية
الشمس في وقت الصحو من العيب وهذا التقدير المفروض محال لانه
من كمال التمكن من الروية دون ضرر يلحق الراي فهو في المعنى تعليق
بالمحال فالتاكيد من جهة انه كدعوى الشي ببينة لانه علق نقيض
المدعى وهو اثبات شي من العيب بالمحال والمعلق بالمحال محال فعدم
العيب محقق ومن جهة ان الاصل في مطلق الاستثنا الاتصال اي كون

المستثنى منه بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت عنه
وذلك لما تقرر في موضعه من الاستثنا المنقطع مجاز واذا كان
الاصل في الاستثنا الاتصال فذكر اداته قبل ذكر ما بعدها يوهم
اخراج الشي مما قبلها فاذا وليها صفة مدح وتحول الاستثنا
من الاتصال الى الانقطاع جا التاكيد لما فيه من المدح على المدح
والاشعار بانه لم يجده صفة ذم يستثنيها فاضطرب الى
استثنا صفة مدح وتحول الاستثنا الى الانقطاع ثم قال ينادي
مناد ليذهب كل قوم الى ما كانوا يعبدون فيذهب الصليب
النصارى مع صليبهم واصحاب الاوثان المشركون مع
اوثانهم بالمثلثة فيهما واصحاب كل الهة مع الهتهم ولابي ذر
عن الكشميهني مع الهتهم بكسر الهمزة واسقاط الفوقية بلفظ
الافراد حتى يبقى من كان يعبد الله عز وجل من بر بالموحدة
وتشديد الرا مطيع لربه او فاجر منهمك في المعاصي والفجور
وغبرات بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة بعدها را فتا
فوقية والجر عطف على المجرور او مرفوع عطفا على مرفوع
يبقى اي بقايا من اهل الكتاب ثم يوتى بجهنم تعرض بضم
الفوقية وفتح الرا كانها سراب بالسين المهملة وهو ما يتراى
وسقط النهار في الحر الشديد يلمع كالما ولابي ذر عن الحموي والمستملي
السراب بالتعريف فيقال لليهود ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد
عزير ابن الله قال الجوهري منصرف لخفته وان كان اعجميا
مثل نوح ولوط لانه تصغير عزر فيقال لهم كذبتم في كون
عزير ابن الله لم يكن لله صاحبة ولا ولد قال الكرماني فان
قلت انهم كانوا صادقين في عبادة عزير ابن الله قلت
كذبوا في كونه ابن الله فان قلت المرجع هو الحكم الموقع لا الحكم
المشار اليه والصدق والكذب راجعان الى الحكم بالعبادة لا الى
الحكم بكونه ابنا قلت ان الكذب راجع الى الحكم بالعبادة
المقيدة وهي منتفية في الواقع باعتبار انتفا قيدها او هو في
حكم القضيتين كانهم قالوا عزير هو ابن الله ونحن كنا نعبده فكذبهم
في القضية الاولى انتهى وقال البدر الدماميني صرح اهل
البيان بان مورد الصدق والكذب هو النسبة التي يتضمنها
الخبر فاذا قلت زيد بن عمرو قايم فالصدق والكذب راجعان
الى القيام لا الى بنوة زيد وهذا الحديث يرد عليهم وحاول
بعض المتاخرين الجواب بان قال اما ان يراد كذبتم في عبادتكم
المسيح موصوف بهذه الصفة فما تريدون قالوا نريد ان تسقينا
فيقال لهم اشربوا فيتساقطون في جهنم وفي تفسير سورة النسا

فماذا

فماذا يبغون قالوا عطشنا ربنا فاسقنا فيشار الا تردون
فيحشرون الى النار كانها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون
في النار ثم يقال للنصارى ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد
المسيح ابن الله فيقال كذبتم في كون المسيح ابن الله لم يكن لله
صاحبة ولا ولد فما تريدون فيقولون نريد ان تسقينا
فيقال اشربوا فيتساقطون زاد ابو ذر في جهنم حتى يبقى
من كان يعبد الله عز وجل من بر او فاجر فيقال لهم ما
يحبسكم عن الذهاب ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما يحبسكم
بالجيم واللام وقد ذهب الناس فيقولون فارقناهم
اي الناس الذين زاغوا عن الطاعة في الدنيا ونحن احوج منا
اليه اليوم قال البرماوي والعيني كالكرماني اي فارقنا الناس
في الدنيا وكنا في ذلك الوقت احوج اليهم منا في هذا اليوم
فكل واحد هو المفضل والمفضل عليه لكن باعتبار زمانين اي
نحن فارقنا اقاربنا واصحابنا ممن كانوا يحتاج اليهم في المعاش
لزوما لطاعتك ومقاطعة لاعدايك اعدا الدين وغرضهم فيه
التضرع الى الله تعالى في كشف هذه الشدة خوفا من المصاحبة
في النار يعني كما لم يكن مصاحبين لهم في الدنيا لا يكون
مصاحبين لهم في الاخرة وانا سمعنا مناديا ينادي ليلحق
بالجزم على الامر كل قوم بما كانوا يعبدون وانما ننتظر ربنا
زاد في النسائي الذي كنا نعبد فياتيهم الجبار تعالى اتيا
منزها عن الحركة وسمات الحدوث في صورة وللاصيلي وابي
الوقت وابي ذر عن المستملي والكشميهني في صورة غير صورته
الذي راوه فيها اول مرة وقوله في صورة اي علامة وضعها
لهم دليلا على معرفته او في صفة او هي صورة لاعتقادهم
او خرج على وجه المشاكلة وقوله غير صورته قيل يشير به
الى ما عرفوه اخذ ذرية ادم من صلبه ثم انساهم ذلك في الدنيا
ثم يذكرهم بها في الاخرة فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا
فلا يكلمه الا الانبيا فيقول ولابي ذر فيقال هل بينكم وبينه
اية علامة تعرفونه بها فيقولون الساق بالسين المهملة
والقاف ويحتمل ان الله عرفهم على السنة الرسل من الانبيا والملايكة
ان الله جعل لهم علامة تجلية السابق وهو كما قال ابن عباس
في تفسير يوم يكشف عن ساق الشدة من الامر والعرب تقول
قامت الحرب على ساق اذا اشتدت او هو النور العظيم كما روي
عن ابي موسى الاشعري او ما يتجدد للمومنين من الفوايد والالطاف
كما قال بن فورك او رحمة للمومنين نقمة لغيرهم كما قاله المهلب

فيكشف تعالى عن ساقه وقيل الساق يأتي بمعنى النفس اي
يتجلى لهم ذاته فيسجد كل مؤمن ويبقى من كان يسجد لله رياء
ليراه الناس وسمعة ليسمعهم فيذهب كيما يسجد قال
العيني كي هنا بمنزلة لام التعليل في المعنى والعمل دخلت ما
المصدرية بعدها ان مضمرة تقديره يذهب لاجل السجود
قال النووي وهذا السجود امتحان من الله لعباده فيعود
ظهره طبقا واحدا كالصفيحة فلا يقدر على السجود ثم يؤتى
بالجسر بكسر الجيم في الفرع وتفتح والفتح هو الذي في اليونينية
فيجعل بين ظهري جهنم بفتح الظا المعجمة وسكون الها قلنا يا رسول
الله وما الجسر بفتح الجيم في الفرع كاصله قال عليه الصلاة والسلام
مدحضة بفتح الميم وسكون الدال وفتح الحا المهملتين والضاد
المعجمة مزلة بفتح الميم وكسر الزاي ويجوز فتحها وتشديد اللام
والدحض ما يكون عند الزلق والمزلة موضع زلل الاقدام وفي
رواية الكشميهني الرحض هو الزلق ليدحضوا بضم التحتية اي
ليزلوا زلقا لا يثبت فيه قدم خطاطيف جمع خطاف بضم الخا
المعجمة الحديدة المعوجة كالكلوب يختطف بها الشي وكلاليب
جمع كلوب وحسكة بالحا والسين المهملتين وفتحات نبات
مفروش في الارض ذو شوك يتشوك فيه كل من مر به وربما
اتخذ مثله من حديد وهو من الات الحرب مفلطحة بضم الميم
وفتح الفا وسكون اللام وفتح الطا والحا المهملتين وها تانيث
فيها عرض واتساع وقال الاصمعي واسعة الاعلى رقيقة الاسفل
ولابي ذر عن الكشميهني مطحلفة بتقديم الطا والحا على اللام وتاخير
الفا بعد اللام لها شوكة عقيفا بضم العين المهملة وفتح القاف والفا
بينهما تحتية ساكنة مهموز ممدود معوجة ولابي الوقت وذر
عقيفة بفتح العين وكسر القاف وسكون التحتية وفتح الفا بعده
ها تانيث بوزن كريمة تكون بنجد يقال لها السعدان يمر
المؤمن عليها كالطرف بفتح الطا وسكون الرا كلمح البصر وكالبرق
وكالريح وكاجاويد الخيل جمع اجواد واجواد جمع جواد وهي
الفرس السابق الجيد والركاب بكسر الرا الابل واحدتها الراحلة
من غير لفظها فناج مسلم بفتح اللام المشددة وناج مخدوش
بفتح الميم وسكون الخا المعجمة اخره شين معجمة مخدوش ممزق
ومكدوش بميم مفتوحة فكاف ساكنة فدال مهملة مضمومة
بعدها واو ساكنة فسين مهملة مصروع في نار جهنم والحاصل
انهم ثلاثة اقسام قسم مسلم لا يناله شي اصلا وقسم يخدش ثم يسلم
ويخلص وقسم يسقط في جهنم حتى يمر اخرهم اي اخر الناجين

يسحب

يسحب بضم اوله وفتح ثالثه سحبا فما انتم باشد جرما والخطاب
للمؤمنين في مناشدة نصب على التمييز اي مطالبة في الحق
ظرف له قد تبين لكم جملة حالية من اشد وقوله من المؤمن
صلة اشد يومئذ للجبار متعلق بمناشدة واذا بالواو ولابي
ذر عن الكشميهني فاذا راوا انهم قد نجوا في اخوانهم متعلق
ايضا بمناشدة كالجبار قال في الكواكب اي ليس طلبكم مني
في الدنيا في شان حق يكون ظاهرا لكم اشد من طلب المؤمنين
من الله في الاخرة من شان نجاة اخوانهم من النار والغرض
شدة اعتنا المؤمنين بالشفاعة لاخوانهم وجمع الضمير والمؤمن
مفرد باعتبار الجمع المراد من لفظ الجنس ولابي ذر عن الكشميهني
وبقي اخوانهم قال الكرماني وظاهر السياق يقتضي ان يكون
قوله واذا راوا بدون الواو لكن قوله في اخوانهم مقدم عليه
حكما وهذا خبر مبتدا محذوف اي وذلك اذا راوا تجارة انفسهم
وما بعده استيناف كلام وهو قوله يقولون وقال العيني هو
الذي يظهر من حل التركيب ان يقول خبر اذا اي اذا راوا تجارة
انفسهم يقولون ربنا اخواننا الذين كانوا يصلون معنا
ويصومون معنا ويعملون معنا وقال الطيبي هذا بيان
لمناشدتهم في الاخرة فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم
في قلبه مثقال دينار من ايمان فاخرجوه بقطع الهمزة
من النار ويحرم عز وجل صورهم على النار يكر بما لها للسجود
فياتونهم سقطت فياتونهم لابي ذر وبعضهم قد غاب
الى قدمه والى انصاف ساقيه فيخرجون بضم التحتية وكسر
الرا من عرفوا من النار ثم يعودون فيقول الله تعالى اذهبوا
فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار فيه ان الايمان يزيد
وينقص فاخرجوه منها فيخرجون منها من عرفوا ثم يعودون
فيقول تعالى لهم اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة
من ايمان بفتح الذال المعجمة وتشديد الرا قيل ان مائة نملة
وزن حبة والذرة واحدة منها وقيل الذرة ليس لها وزن ويراد
بها ما يرى في شعاع الشمس وانث ضمير المثقال لكونه مضافا
الى مونث فاخرجوه فيخرجون من عرفوه منها قال ابو سعيد
الخدري رضي الله عنه فان لم تصدقوا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فاذا لم تصدقوني فاقرؤا ان الله لا يظلم مثقال ذرة
وان تك حسنة يضاعفها يضاعف ثوابها والتجزي المذكور هنا
شي زايد على مجرد الايمان الذي هو التصديق الذي لا يتجزا
والزايد عليه يكون بعمل صالح كذكر خفي او عمل من اعمال القلوب

من شفقة على مسكين او خوف منه تعالى او نية صالحة او غير ذلك
يشفع النبيون والملائكة والمؤمنون فيقول الجبار تعالى قال الحافظ
ابن حجر قرأت في تنقيح الزركشي ان قوله يقول زيادة ضعيفة
لانها غير متصلة قال وهذا غلط منه فانها متصلة هنا ثم ان
لفظ حديث ابي سعيد هذا ليس كما ساقه الزركشي وانما فيه
فيقول الجبار بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج تعالى
اقواما وهم الذين معهم مجرد الايمان ولم يأذن فيهم بالشفاعة
حال كونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة بعدها معجمة
احترقوا فيقولون بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف
في نهر بافواه الجنة جمع فوه بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة
سمع من العرب على غير قياس وافواه الازقة والانهار
اوائلها والمراد هنا مفتح مسالك قصور الجنة يقال له ماء الحياة
وسقط لابي ذر لفظ ماء فينبتون في حافتيه تثنية حافة
بتخفيف الفاء اي جانبي النهر كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد
الموحدة اسم جامع لحبوب البقول في حميل السيل ما يحمله من
موطن فاذا انبتت فيه الجنة واستقرت على شط مجرى السيل
نبتت في يوم وليلة فشبه به لسرعة نباته وحسنه قد رأيتموها
الى جانب الصخرة الى ولابي ذر والى جانب الشجرة فما كان الى جهة
الشمس منها كان اخضر وما كان منها الى جهة الظل كان ابيض
فيخرجون كانهم الولو بياضا ونضارة فيجعل بضم التحتية وفتح العين
في رقابهم الخواتيم شيء من ذهب او غيره علامة يعرفون بها
فيدخلون الجنة فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم
الجنة بغير عمل عملوه في الدنيا ولا خير قدموه فيها بل برحمته تعالى
ومجرد الايمان دون امر زائد عمل صالح فيقال لهم اذا نظروا
في الجنة الى اشياء ينتهي اليها بصرهم لكم ما رأيتم ومثله معه وفيه
ان جماعة من مذنبي هذه الامة يعذبون بالنار ثم يخرجون بالشفاعة
والرحمة خلافا لمن نفى ذلك عن هذه الامة وتأول ما ورد بضروب
متكلفة والنصوص الصريحة متظافرة متظاهرة بثبوت ذلك
وان تعذيب الموحدين بخلاف تعذيب الكفار لاختلاف مراتبهم
من اخذ النار بعضهم الى الساق وانها لا تأكل اثر السجود وانهم يموتون
على ما ورد في حديث ابي سعيد بلفظ يموتون فيها اماتة فيكون
عذابهم فيها احراقهم وحبسهم عن دخول الجنة سريعا كالمسجونين
بخلاف الكفار الذين لا يموتون اصلا ليذوقوا العذاب ولا يحيون
حيوة يستريحون بها على ان بعض اهل العلم اول حديث ابي سعيد
بانه ليس المراد انه يحصل لهم الموت حقيقة وانما هو كناية عن غيبة

احساسهم

اجسامهم وذلك للرفق او كنى عن النوم بالموت وقد سمى الله النوم
وفاة والحديث سبق في تفسير سورة النساء لكن باختصار في اخره
قال البخاري بالسند اليه وقال حجاج بن منهال بكسر الميم وهو
احد مشايخ المؤلف ولعله سمعه منه في المذاكرة ونحوها حدثنا
همام بن يحيى بفتح الهاء وتشديد الميم العوذي الحافظ قال
حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال يحبس المؤمنون يوم القيمة حتى يهموا
بضم اوله وكسر الهاء ولابي ذر بفتح الياء وضم الهاء يحزنوا بذلك
الحبس وقول الزركشي هذه الاشارة الى المذكور بعده وهو حديث
الشفاعة تعقبه في المصابيح فقال هو تكلف لا داعي له والظاهر
ان الاشارة راجعة الى الحبس المذكور بقوله يحبس المؤمنون
حتى يهموا فيقولون لو استشفعنا لو طلبنا من يشفع لنا الى
ربنا فيريحنا من مكاننا برفع فيريحنا في الفرع وقال الدماميني
بالنصب لوقوعه في جواب التمني المدلول عليه بلو اي ليت لنا
استشفاعا فاراحة فيخلصنا بما نحن فيه من الحبس والكرب
فيأتون ادم عليه السلام فيقولون له انت ادم من باب قوله
انا ابو النجم وشعري شعري وهو مبهم فيه معنى الكمال لا يعلم
ما يراد منه مفسرة بقوله ابو الناس خلقك الله بيده زيادة
في الخصوصية والله تعالى منزه عن الجارحة واسكنك جنته
واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شيء وضع شيء موضع اشياء
اي المسميات ارادة للتقصي واحدا فواحدا حتى تستغرق المسميات
كلها لتشفع بلام الطلب ولابي ذر عن الكشميهني او المستملي اشفع
لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا قال فيقول لهم لست
هناكم اي لست في مقام الشفاعة قال ويذكر خطيئته التي اصاب
والراجع الى الموصول محذوف اي التي اصابها اكله من الشجرة
بنصب اكله بدل من خطيئته ويجوز ان يكون بيان للضمير المبهم
المحذوف نحو قوله تعالى فقضاهن سبع سموات وقد نهي عنها
ولكن ائتوا نوحا اول نبي بعثه الله الى اهل الارض الموجودين
بعد الطوفان فيأتون نوحا فيسألونه فيقول لست هناكم
ويذكر خطيئته التي اصاب سؤاله ربه بغير علم يشير الى قوله
رب ان ابني من اهلي وان وعدك الحق ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن
قال فيأتون ابراهيم عليه السلام فيقول اني لست هناكم ويذكر
ثلاث كلمات ولابي ذر عن الكشميهني كذبات بفتحات كذبهن اخذها
قوله اني سقيم والاخرى بل فعله كبيرهم والثالثة قوله لسارة هي
اختي والحق انها معاريض لكن لما كان صورتها صورة الكذب اشفق

منها ومن كان اعرف فهو اخوف ولكن ايتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة
وكلمه وقربه نجيا مناجيا قال فياتون موسى فيقول اني لست
هناكم ويذكر خيته التي اصاب قتله النفس ولكن ايتوا عيسى
عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته التي القاها الى مريم قال
فياتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ايتوا محمدا صلى الله
عليه وسلم عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبك وما تاخر وانما
لم يلهموا اتيان نبينا صلى الله عليه وسلم وسواله في الابتدا اظهارا
لشرفه صلى وفضله فانهم لو سالوه ابتدا لاحتمل ان غيره يقوم
بذلك ففي ذلك دلالة على تفضيله على جميع المخلوقين زاده الله
تشريفا وتكريما قال صلى الله عليه وسلم فياتون ولابي ذر عن
الكشميهني والمستملي فياتونني فاستاذن في الدخول على ربي في داره
اي جنته التي اتخذها لاوليايه والاضافة للتشريف وقال في المصابيح
اي استاذن ربي في حال كوني في جنته فاضاف الدار اليه تشريفا
فيوذن لي عليه فاذا رايته تعالى وقعت ساجدا فيدعني
ما شا الله ان يدعني وفي مسند احمد ان هذه السجدة مقدار جمعة
من جمع الدنيا فيقول تعالى ارفع محمد راسك وقل يسمع لقولك
واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك وسل تعط سولك قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فارفع راسي من السجود فاثني على ربي بثنا
وتحميد يعلمنيه عز وجل قال ثم اشفع فيحد لي حدا اي
فيعين لي طايفة معينة فاخرج من داره فادخلهم الجنة بعد ان
اخرجهم من النار قال قتادة بن دعامة بالسند السابق وقد
سمعته ايضا اي انسا يقول فاخرج من داره فاخرجهم
من النار وادخلهم الجنة بضم الهمزة فيهما ثم اعود فاستاذن
ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي ثم اعود الثانية فاستاذن على
ربي في داره الجنة فيوذن لي عليه فاذا رايته تعالى وقعت
ساجدا فيدعني ما شا الله ان يدعني ثم يقول تعالى ارفع
محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه بها السكت في هذه
دون الاولى لكن الذي في اليونينية باسقاط الها فيهما قال
فارفع راسي فاثني على ربي بثنا وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع
فيحد لي حدا فاخرج بفتح الهمزة فادخلهم الجنة قال قتادة بالسند
وسمعته اي انسا وللكشميهني ايضا يقول فاخرج فاخرجهم
من النار وادخلهم الجنة ثم اعود الثالثة فاستاذن على ربي في
داره فيوذن عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شا
الله ان يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل
تعطه قال فارفع راسي فاثني على ربي بثنا وتحميد يعلمنيه قال ثم

اشفع

اشفع فيحد لي حدا فاخرج وادخلهم الجنة قال قتادة سمعته
اي سمعت انسا زاد الكشميهني ايضا يقول فاخرج بفتح الهمزة فاخرجهم
من النار وادخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار الا من حبسه القران
اي وجب عليه الخلود بنص القران وهم الكفار قال ثم تلى الاية
ولابي ذر عن الكشميهني هذه الاية عسى ان يبعثك ربك مقاما
محمودا قال وهذا المقام المحمود الذي وعده بضم الواو وكسر
العين نبيكم صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث وقع هنا معلقا
ووصله الاسمعيلي من طريق اسحق ابن ابراهيم وابو نعيم من
طريق محمد بن اسلم الطوسي قالا حدثنا حجاج بن منهال فذكره
بطوله وساقوا الحديث كله الا ابا ذر فقال بعد قوله حتى
يهموا بذلك وذكر الحديث بطوله وعنده يهموا بفتح التحتية
وضم الها وساق النسفي منه الى قوله خلقك الله بيده ثم قال
فذكره الحديث وثبت من قوله فيقولون لو استشفعنا الى
اخر قوله المحمود الذي وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم للمستملي
والكشميهني وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن سعيد
ابن ابراهيم بسكونها قال حدثني بالافراد عمي يعقوب ابن
ابراهيم بن سعد قال حدثني ابي ابراهيم ابن سعد ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو بن كيسان عن بن شهاب
محمد ابن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد انس ابن ملك
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما افا الله
عليه ما افا من اموال هوازن طفق صلى الله عليه وسلم يعطي رجالا
من قريش وبلغه قوله الانصار يعطيهم ويدعنا ارسل الى الانصار
فجمعهم في قبة وقال لهم اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله اي
حتى تموتوا فاتي على الحوض وفيه رد على المعتزلة في انكارهم
الحوض في اوايل الفتن من رواية انس عن اسيد بن الحضير في
قصة فيها فترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض
والغرض من الحديث هنا قوله حتى تلقوا الله فانها زيادة لم تقع
في بقية الطرق قاله الحافظ بن حجر وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا ثابت بن محمد بالمثلثة والموحدة ابو اسمعيل
العابد الكوفي قال حدثنا سفين الثوري عن بن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز عن سليمان الاحول ابن ابي مسلم المكي عن طاوس
ابي عبد الرحمن بن كيسان عن بن عباس رضي الله عنهما انه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم
ربنا لك انت قيم السموات والارض الذي يقوم بحفظها وحفظ
من احاطت به اشتملت عليه تؤتي كلاما به قوامه ويقوم على كل شي

من خلقك بما تراه من التدبير ولك الحمد انت رب السموات والارض
ومن فيهن فهو رب كل شيء ومليكه وكافله ومقديد ومصلحه
العواد عليه بنعمه ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن
فيهن اي منورهذلا والعرب تسمي الشيء باسم الشيء اذا كان منه
بسبب فهو بمعنى اسمه الهادي لانه يهدي بالنور الظاهر الابصار
الي المبصرات الظاهرة ويهدي بالنور الباطن البصاير الباطنه
الي المعارف الباطنه فهو اذا منور السموات والارض ومنور النور
الذي انار كل شيء ظاهرا وباطنا فاذا كان هو النور لان منه
النور وبالنور نور البصاير وانار الافاق والاقطار فهو صفة
فعل انت الحق المتحقق وجوده وقولك الحق اي مدلوله
ثابت ووعدك الحق لا يدخله خلف ولا شك في وقوعه ولقاؤك
اي رويتك في الاخرة حق لا مانع والجنة حق والنار حق كل
منهما موجود والساعة اي قيامها حق اللهم لك اسلمت اي
انقدت لامرك ونهيك وبك امنت اي صدقت بكل وبما
انزلت وعليك توكلت اي فوضت امري اليك واليك خاصمت
من خاصمني من الكفار وبك وبما اتيتني من البراهين والحجج
حاكمت من خاصمني من الكفار فاغفر لي ما قدمت وما اخرت
واسررت واعلنت وما انت اعلم به مني لا اله الا انت قال
تواضعا واجلالا لله تعالى وتقليلا لاسته قال ابو عبد الله محمد
ابن اسمعيل البخاري قال قيس بن سعد وسقط لابي ذر قال
ابو عبد الله واثبت الواو في قوله وقال قيس ابن سعد المكي بكون
العين المكي الحنظلي فيما وصله مسلم وابو داود وابو الزبير محمد ابن
مسلم بن تدرس المكي الاسدي مما وصله ملك في موطاه عن طاوس
قيام بفتح التحتية المشددة فالف يوزن فعال بالتشديد صيغة
مبالغة وقال مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي القيوم هو القايم
على كل شيء وقال في شرح المشكاة القيوم فيعول للمبالغة كالديور
والديوم ومعناه القايم بنفسه المقيم لغيره وهو على الاطلاق
والعموم لا يصح الا الله فان قوامه بذاته لا يتوقف بوجه ما على
غيره وقوام كل شيء بها فلا يتصور للاشيا وجود ودوام الا بوجوده
فمن عرف انه القيوم بالامور استراح عن كد التدبير ونصب الاشتغال
وعاش براحة التفويض فلم يضن بكريمة ولم يجعل في قلبه للدنيا
كثيره قيمة وقرا عمر بن الخطاب رضي الله عنه القيام من قول الله
لا اله الا هو الحي القيوم يوزن فعال بالتشديد وكلاهما اي القيوم
والقيام مدح لانهما من صيغ المبالغة ولا يستعملان في غير المدح بخلاف
المقيم فانه يستعمل فيما الذم ايضا وبه قال حدثنا يوسف بن عيسى

ابن

ابن راشد القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن خيثمة
بخا مجمة مفتوحة وبعد التحتية الساكنة مثلثة ابن عبد الرحمن
الجعفي عن عدي بن حاتم بالحا المهملة والفوقية الطاي رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم خطا باللفظ
والمراد القوم من احد الا سيكلمه ربه عز وجل ليس بينه وبينه
ترجمان بفتح الفوقية وضم الجيم او ضمها يترجم عنه ولا حجاب
يحجبه عن رويته ربه تعالى والمراد بالحجاب ما يمنع من الرؤية
لان من شان الحجاب المنع من الوصول الى المراد فاستعير في نفيه
لعدم المنع وكثير من احاديث الصفات تخرج على الاستعارة التخييلية
وهي ان تشتهر شان في وصف ثم يعتمد لوازم احدهما بحيث
يكون جهة الاشتراك وصفا فيثبت كالله في المستعار بواسطه
شي اخر مثبت ذلك للمستعار مبالغة في اثبات المشترك وبالحمل
على هذه الاستعارة التخييلية يحصل التخلص من مهاوي التجسيم
ويحتمل ان يراد بالحجاب استعارة محسوس لمعقول لان الحجاب
حسي والمنع عقلي والله تعالى منزه عما يحجبه فالمراد بالحجاب
منعه ابصار خلقه وبصايرهم عما لا كيف شافا فاشاكشف ذلك
عنهم انتهى ملخصا مما حكاه في الفتح عن الحافظ الصلاح العلاي
والحديث سبق في الرقاق وبه قال حدثنا علي ابن عبد الله
المديني قال حدثنا عبد العزيز عبد الصمد العمي عن ابي عمران
عبد الملك بن حبيب الجوني من علما البصرة عن ابي بكر بن عبد
الله ابن قيس عن ابيه عبد الله ابن قيس ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال جنتان مبتدا
من فضة خبر قوله آنيتهما والجملة خبر المبتدا الاول ومتعلق
من فضة محذوف اي انيتهما كائنة من فضة وما فيهما عطف
على انيتهما وكذا قوله جنتان من ذهب انيتهما وما فيهما وفي
رواية حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن ابي بكر بن ابي موسى
عن ابيه قال حماد لا اعلمه الا قد رفعه قال جنتان من ذهب
للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لاصحاب اليمين رواه
الطبري وابن ابي حاتم ورجاله ثقات واستشكل ظاهره
اذ مقتضاه ان الجنتين من فضة لا ذهب فيهما وبالعكس بحديث
ابي هريرة رضي الله عنه قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة
ما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة رواه احمد والترمذي
وصححه بان هذا واجيب بان الاول صفة ما في كل جنة من
انية وغيرها والثاني صفة حوايط الجنان كلها وما بين القوم وبين

ان ينظروا الى ربهم الا ردا الكبر بكسر الكاف وسكون الموحدة
وفي نسخة الكبريا على وجهه في جنة عدن اي جنة اقامة وهو
ظرف للقوم لا الى الله تعالى اذ لا تحويه الامكنة وقال القرطبي
متعلق بمحذوف في موضع الحال من القوم مثل كائنين في جنة
عدن قال في شرح المشكاة على وجهه حال من ردا الكبريا والعامل
معنى ليس وقوله في الجنة متعلق بمعنى الاستقرار في الظرف
فيفيد بالمفهوم انتفا هذا الحصر في غير الجنة واليه اشار الشيخ
التوربشتي بقوله يريد ان العبد المومن اذا تبوا مقعده من
الجنة تبوا والحجب مرتفعة والموانع التي تحجبه عن النظر اليه
به مضمحلة الا ما يصدهم عن هيبة الجلال وسبحات الجمال وابهة
الكبريا فلا يرتفع ذلك منهم الا برافته ورحمته تفضلا منه على
عباده قال الطيبي وانشد في المعنى
اشتاقه فاذا بدا اطرقت من اجلاله ٭ لا خيفة بل هيبة وصيانة لجماله
واصد عنه تجلدا واروم طيف خياله ٭ انتهى والحديث من المتشابه
اذ لا وجه حقيقة ولا ردا فاما ان يفوض او يوول كان يقال
اشعار لعظيم سلطان الله وكبريايه وعظمته وجلاله المانع ادراك
ابصار البشر مع ضعفها لذلك ردا الكبريا فاذا شا تقوية ابصارهم
وقلوبهم كشف عنهم حجاب هيبته وموانع عظمته وقال
ابو العباس القرطبي الردا استعارة كنى بها عن العظمة كما في الحديث
الاخر الكبريا ردائي والعظمة ازاري وليس المراد الثياب
المحسوسة لكن المناسبة ان الردا والازار لما كانا متلازمين
للمخاطب من العرب عبر عن العظمة والكبريا لهما انتهى واستشكل
في الكواكب ظاهر الحديث بانه يقتضي ان روية الله غير واقعة
واجاب بان مفهومه بيان قرب النظر اذ ردا الكبريا
لا يكون مانعا من الروية فعبر عن زوال المانع عن الابصار بازالة
الردا كما قال الحافظ ابن حجر وحاصله ان ردا الكبريا مانع من
الروية فكان في الكلام حذف تقديره بعد قوله الا ردا الكبريا
فانه يمن عليهم برفعه فيحصل لهم الفوز بالنظر اليه فكان المراد
ان المومنين اذ تبوؤا مقاعدهم من الجنة لولا ما عندهم من هيبة الجلال
لما حال بينهم وبين الروية حايل فاذا اراد اكرامهم حفهم برافته
ويفضل عليهم بتقويتهم على النظر اليه سبحانه وتعالى انتهى وهو
معنى قول التوربشتي السابق والحاصل ان روية الله تعالى واقعة
يوم القيمة في الموقف لكل احد الرجال والنسا وقال قوم من اهل
السنة يقع ايضا للمنافقين وقال اخرون وللكافرين ايضا ثم
يحجبون بعد ذلك ليكون عليهم حسرة واما الروية في الجنة فاجمع

اهل

اهل السنة على انها حاصلة للانبيا والرسل والصديقين من كل امة
ورجال المومنين من البشر من هذه الامة واختلف في نسا هذه
الامة فقيل لا يرين لانهن مقصورات في الخيام ولم يرد في احاديث
الروية تصريح برويتهن وقيل يرين اخذا من عمومات النصوص
الواردة في الروية او يرين في مثل ايام الاعياد لاهل الجنة تجليا
عاما فيرينه لحديث انس عند الدارقطني مرفوعا اذا كان يوم
القيمة راى المومنون ربهم عز وجل فاحدثهم بالنظر اليه عهدا
في كل جمعة ويراه المومنات يوم الفطر ويوم النحر وذهب الشيخ
عز الدين ابن عبد السلام الى ان الملايكة لا يرون ربهم لانهم
لم يثبت لهم ذلك كما ثبت للمومنين من البشر وقد قال تعالى
لا تدركه الابصار خرج منه مومنوا البشر بالادلة الثابتة
فبقي على عمومه في الملايكة ولان للبشر طاعات لم تثبت مثلها
للملايكة كالجهاد والصبر على البلايا والمحن وتحمل المشاق في العبادات
لاجل الله وقد ثبت انهم يرون ربهم ويسلم عليهم ويبشرهم باجلال
رضوانه عليهم ابدا ولم يثبت مثل هذا للملايكة انتهى وقد نقله
عنه جماعة ولم يتعقبوا بنكير منهم العزيز جماعة ولكن الاقوى
انهم يرونه كما نص عليه ابو الحسن الاشعري في كتابه الابانة
فقال افضل لذات الجنة روية الله تعالى ثم روية نبيه صلى
الله عليه وسلم فلذلك لم يحرم الله انبياه المرسلين وملايكته المقربين
وجماعة المومنين والصديقين النظر الى وجهه الكريم ووافقه
على ذلك البيهقي وابن القيم والجلال البلقيني والحديث سبق في تفسير
سورة الرحمن وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال
حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا عبد الملك بن اعين بفتح الهمزة
والتحتية بينهما عين مهملة ساكنة اخره نون الكوفي وجامع ابن
راشد الصيرفي الكوفي كلاهما عن ابي وايل شقيق بن سلمة
عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع مال امرئ مسلم اخذ منه قطعة
لنفسه بيمين كاذبة صفة ليمين لقي الله عز وجل وهو عليه
غضبان المراد به لازمه وهو العذاب قال عبد الله ابن مسعود
ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه مفعال من الصدق
اي ما يصدق هذا الحديث من كتاب الله جل ذكره ان الذين
يشترون اي يستبدلون بعهد الله وايمانهم وبما حلفوا به
ثمنا قليلا متاع الدنيا اوليك لا خلاق لهم في الاخرة لا نصيب
لهم فيها ولا يكلمهم الله بما يسرهم الاية الى اخرها ولا ينظر اليهم
يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم والحديث سبق في الايمان

في باب عهد الله ومطابقته للترجمة هنا في قوله لقوا الله وبه
قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي حدثنا سفين ابن عيينة
عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي صالح ذكوان السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة بما يسرهم ولا ينظر اليهم لنظر رحمة
رجل حلف على سلعة ولابي ذر عن الحموي والمستملي على سلعته
لقد اعطى بها بفتح الهمزة والطاء فدفع لبايعها اكثر مما اعطى بفتحها
ايضا الذي يريد شراءها وهو كاذب ورجل حلف على يمين
اي على محلوف يمين كاذبة بعد العصر ليس قيدا بل خرج مخرج
الغالب اذ كان تحلله يقع اخر النهار عند فراغهم من المعاملات
او خصه لكونه وقت ارتفاع الاعمال ليقتطع بها مال امرئ
مسلم ورجل منع فضل ماء زاد على حاجته من محتاج اليه في الشرب
رجل كان له فضل ماء بالطريق سقيه من ابن السبيل فيقول الله
عز وجل يوم القيمة اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل
يداك اي ليس حصوله وطلوعه من منبعه بقدرتك بل هو بانعامي
وفضلي والحديث سبق في الشرب من باب اثم من منع ابن السبيل
من الماء وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ
قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا
ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي بكرة عبد الرحمن
عن ابيه ابي بكرة نفيع بضم النون وفتح الفاء رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يوم النحر يعني الزمان
قد استدار استدارة كهيئته يوم خلق الله عز
وجل السموات والارض اي عاد الحج الى وقته الحجة وبطل النسيء
وذلك انهم كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهرا من
اخر حتى رفضوا تخصيص الاشهر الحرم وكانوا يحرمون من
شهر العام اربعة اشهر مطلقا وربما زادوا في الاشهور فيجعلونها
ثلاثة عشر او اربعة عشر الى ان رجعت الاشهر الى ما كانت عليه
وعاد الحج الى ذي الحجة وبطل تغييراتهم وصار الحج مختصا بوقت
معين واستقام حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع
يوم خلق الله السموات والارض السنة العربية الهلالية
اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم بفتح الحاء وضم الراء لعظم حرمتها وحرمة الذنب
فيها ثلاثا ولابي ذر والاصيلي ثلاثة اي ثلاث سرد متواليات
ذو القعدة وذو الحجة بفتح القاف والحاء كذا في اليونينية
والمشهور فتح القاف وكسر الحاء وحكي كسر القاف والمحرم
ورجب مضر القبيلة المشهورة واضيف اليها لانهم شددوا

بتعظيمه

بتعظيمه المذكور بين جمادى بضم الجيم وفتح الدال وشعبان اي
شهر هذا استفهام تقرير قلنا الله ورسوله اعلم فيه
مراعاة الادب والتحرز عن التقدم بين يدي الله ورسوله
فسكت عليه السلام حتى ظننا انه يسميه بغير اسمه قال عليه
السلام اليس ذا الحجة بنصب ذا خبر ليس اي ليس هو اليوم ذو
الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا بالتذكير قلنا الله ورسوله
اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة
بالنصب خبر ليس زاد في الحج الحرام بتانيث البلدة ويذكر
الحرام الذي هو صفتها وسبق انه استشكل وانه اجيب بانه
اضمحل منه معنى الوصفية وصار اسما قلنا بلى قال فاني يوم
هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه
بغير اسمه قال اليس هذا يوم النحر قلنا بلى وثبت قوله فاني
يوم الخ للكشميهني والمستملي وسقط لغيرهما قال صلى الله
عليه وسلم فان دماءكم واموالكم قال محمد اي ابن سيرين ولعب
اي ابا بكرة نفسها قال واعراضكم جمع عرض بكسر العين
موضع المدح والذم من الانسان المراد انتهاك دماءكم واموالكم
واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في
شهركم هذا زاد في الحج الى يوم تلقون ربكم وستلقون ربكم
هذا موضع الترجمة فيسألكم عن اعمالكم الا بالتخفيف فلا ترجعوا
فلا تصيروا بعدي بعد فراقي من وفقني هذا او بعد موتي
ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام يضرب بعضكم رقاب
بعض برفع بعض جملة مستانفة مبينة لقوله لا ترجعوا وهذا
الذي في الفرع ويجوز الجزم على تقدير شرط اي ان ترجعوا
بعدي الا بالتخفيف ليبلغ الشاهد هذا المجلس الغائب عنه
بتشديد لام ليبلغ والذي في اليونينية تخفيفها فلعل بعض
من يبلغه بسكون الموحدة ان يكون اوعى احفظ له من بعض
من سمعه وسقط لغير ابي ذر لفظ له فكان محمد هو ابن سيرين
اذا ذكره اي الحديث قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم فان كثيرا
من الناس او عي من شيوخهم ثم قال صلى الله عليه وسلم الا هل
بلغت الا هل بلغت مرتين واللام مخففة اي بلغت ما فرض
علي تبليغه من الرسالة والحديث سبق مطولا ومختصرا في غير
ما موضع كالعلم والحج والمغازي والفتن باب
ما جاء في قول الله تعالى ان رحمة قريب من المحسنين ذكر قريب
على تاويل الرحمة بالرحم او الترحم او لانه صفة موصوف محذوف
اي شيء قريب او على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول

والاضافة الى المذكر والرحمة في اللغة رقة قلب وانعطاف
يقتضي التفضل والانعام على من رق له واسماء الله تعالى وصفاته
انما تؤخذ باعتبار المقامات التي هي افعاله دون المبادي
التي تكون انفعالات فرحمة الله على العباد اما ارادة الانعام
عليهم ودفع الضرر عنهم فتكون صفة ذات او نفس الانعام
والدفع فيعود الى صفة الافعال وبه قال حدثنا موسى
ابن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد
البصري قال حدثنا عاصم الاحول سليمان ابو عبد الرحمن
البصري عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن اسامة
ابن زيد بن حارثة انه قال كان ابن وفي اليونينية بنت
لبعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم هي زينب كما عند ابن
ابي شيبة وابن بشكوال يقضي بفتح اوله وسكون القاف
بعده ضاد معجمة اي يموت والمراد انه كان في النزع وللكشميهني
يقضي بضم اوله بعده فارسلت اليه صلى الله عليه وسلم ان
ابنة فارسل عليه الصلاة والسلام اليها ان لله ما اخذ وله ما
اعطى اي الذي اخذه هو الذي كان اعطاه فان اخذه اخذ ما هو
له وكل الى اجل مسمى مقدر موجل فلتصبر ولتحتسب تنوى
بصبرها طلب الثواب ليجب لها ذلك من عمل الصالح فرجع
اليها الرسل فاخبرها بذلك فارسلت اليه فاقسمت عليه
ليأتينها قال اسامة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمت معه
ومعاذ بن جبل ولابي ذر عن الكشميهني ومعه معاذ ابن جبل وابي
ابن كعب وعبادة ابن الصامت زاد في الجنائز ورجال فلما دخلنا
ناولوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد الصبي
او الصبية ونفسه او ونفسها تقلقل بضم اوله وفتح القافين
تضطرب في صدره اوصدرها حسبته قال كانها اي نفسه شنة
بفتح الشين المعجمة والنون المشددة قربة يابسة فبكى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد بن عبادة اتبكي يا رسول
الله زاد ابو نعيم وتنهى عن البكا فقال عليه الصلاة والسلام
انما يرحم الله وفي الجنائز هذه جعلها الله في قلوب عباده وانما
يرحم الله من عباده الرحما جمع رحيم كالكريما في جمع كريم وهي
من صيغ المبالغة وسبق الحديث في الجنائز والطب والنذور
وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن سعد ابن ابراهيم
بسكون العين ابن سعد ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن
عوف قال حدثنا اتي ابراهيم عن صالح ابن كيسان مولى
ولد عمر ابن عبد العزيز عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اختصمت الجنة والنار الى ربها تعالى مجازا عن
حالها المشابه للمخصومة او حقيقة بان خلق الله فيها الحيوة
والنطق وقال ابو العباس القرطبي يجوز ان يخلق الله ذلك
القول فيها شامن اجزاء الجنة والنار لانه لا يشترط عقلا في
الاصوات ان يكون محلها حيا على الراجح ولو سلمنا الشرط جاز
ان يخلق الله في بعض اجزائها الحيوة لا سيما وقد قال بعض
المعبرين في قوله تعالى وان الدار الاخرة لهي الحيوان
انها كلها في الجنة حي ويحتمل ان يكون ذلك بلسان الحال والاول
اولى واختصاصها هو افتخار احداهما على الاخرى بمن يسكنها
فظن النار انها بعظمها من الغنى فيها من غطا الدنيا اكثر عند الله من
الجنة وتظن الجنة بانها بمن يسكنها من اولياء الله اكثر عند الله فقالت
الجنة يدخلني الجبارون بفتح الموحدة وتشديد الراء جمع جبار
يرسب ما لها مقتضى الظاهر ان يقول مالي ولكنه
على طريقة الالتفات لا يدخلها الا ضعفا الناس وسقطهم
بفتح السين والطا الضعفا الساقطون من اعين الناس لتواضعهم
لربهم تعالى وذلتهم له وقالت النار يعني اوثرت بضم
الهمزة وسكون الواو والراء بينهما مثلثة اختصمت بالمتكبر بن
المتعظمين بما ليس فيهم فقال الله تعالى مجيبا لها بانه لا افضل
لاحدكما على الاخرى من طريق من يسكنكما وفي كلامهما شائبة
شكاية الى ربها الى ربهما يذكر او ان هم يذكر كل واحدة منهما الامر
اختص به وقدر الله في ذلك الى مشيئته فقال تعالى للجنة
انت رحمتي زاد في سورة ق ارحم بك من اشاء من عبادي وانما
سماها رحمة لان بها تظهر رحمته تعالى وقال للنار انت
عذابي اصيب بك من اشاء وفي تفسير سورة ق انما انت عذاب
اعذب لك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها
بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة قال فاما الجنة فان الله
لا ينشئ لها من خلقه احدا وانه ينشئ للنار من يشاء من خلقه
فيلقون فيها لان الله تعالى ان يعذب من لم يكلفه لعباده نه
في الدنيا لان كل حي ملكه فلو عذبهم لكان غير ظالم لهم لانه
عما يفعل فيقول هل من مزيد ثلاثا حتى يضع تعالى فيها قدمه
من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسم به القدم او ملو
عبارة عن زجرها وتسكينها كما يقال جعلته تحت رجلي ووضعته
تحت قدمي فتمتلي وتزدوي بضم الفوقية وفتح الزاي بعضها الى
بعض وتقول قط قط قط بالتكرار ثلاثا للتاكيد مع فتح
القاف وسكون الطا مخففة فيها اي حسبي وهذا الحديث

قد سبق في تفسير سورة ق بخلاف هذه الرواية التي هنا فانه
قال هناك واما النار فتمتلي وما يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة
فان الله ينشي لها خلقا وكذا في صحيح مسلم واما الجنة فان الله ينشي
لها خلقا فقال جماعة ان الذي ورد هنا من القلوب وجزم ابن القيم
بانه غلط محتجا بان الله تعالى اخبر بان جهنم تمتلي من ابليس اتباعه
وكذا انكره البلقيني حمله على احجار تلقى في النار اقرب من حمله على
ذي روح تعذب بغير ذنب قال في الفتح ويمكن التزام ان يكونوا
من ذوي الارحام لكن لا يعذبون كما في الخزانة ويحتمل ان يراد بالانشا
ابتدا ادخال الكفار النار وعبر عن ابتدا الادخال بالانشا فهو انشا
الادخال لا الانشا الذي بمعنى ابتدا الخلق بدليل قوله فيلقون
فيها ويقول هل من مزيد وقال في الكواكب لا محذور في تعذيب
الله من لا ذنب له اذ القاعدة القايلة بالحسن والقبيح العقليين
باطلة فلو عذبه لكان عدلا والانشا للجنة لا ينافي الانشا للنار والله
يفعل ما يشا فلا حاجة الى الحمل على الوهم والله اعلم وبه قال حدثنا
حفص ابن عمر بضم العين ابن الحرث بن سخبرة الا في ذي الحوص
قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة ابن دعامة السدوسي
عن انس رضي الله عنه عن النبي ولابوي الوقت وذر ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ليصيبن اقواما من القضاة واللام للتاكيد
كالنون والثقيلة واقواما نصب مفعول سفع بفتح السين
المهملة وسكون الفا بعدها عين مهملة اثر يغير البشرة فيبقى
فيها بعض سواد من النار وقال الكرماني في اللفح واللهب قال
العيني وهو تفسير الشي بما هو اخفى منه قال واللفح بفتح اللام
وسكون الفا وبالحا المهملة حر النار ووهجها وفي النهاية السفع علامة
علامة تغير الوانهم من اثر النار بذنوب بسبب ذنوب اصابوه
عقوبة لهم ثم يدخلهم الله عز وجل الجنة بفضل رحمته اياهم يقال
لهم الجهنميون بفتح الها وتشديد النون ابن يحيى مما سبق موصولا في
كتاب الرقاق حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله عن النبي الخ لابي ذر ومراده بسياق
هذا التعليق ان العنعنة في الطريق السابق محمولة على السماع بدليل
هذا السياق والله الموفق وبه المستعان باب
قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا اي يمنعهما
من ان تزولا لان الامساك منع وسقط لفظ باب لغير ابي ذر فقول
مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا موسى ابن اسمعيل التبوذكي
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابراهيم النخعي عن علقمة ابن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله

وقال همام ع

عنه

عنه انه قال جا حبر من احبار اليهود الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا محمد ان الله يوم القيمة يضع السما على اصبع والارض
على اصبع والارض على اصبع وفي باب قول الله تعالى لم خلقت
بيدي ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين على اصبع
والجبال على اصبع والشجر والانهار على اصبع وساير الخلق ممن لم يذكر هنا
على اصبع وفي حديث ابن عباس عند الترمذي مر يهودي بالنبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودي حدثنا فقال كيف تقول يا ابا القا
اذا وضع الله السموات على ذه والارضين على ذه والمال على ذه
والجبال على ذه وساير الخلق على ذه واشار ابو جعفر احد رواته
اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام قال الترمذي حسن غريب صحيح وقد
جرى في امثالهم فلان يقل كذا باصبعه ويعمله بخنصره ثم
يقول بيد انا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا من
قول الحبر وزاد في الباب المذكور حتى بدت نواجذه وقال
صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته
ولا عظموه حق تعظيمه وقال المهلب فيما نقله عنه في الفتح
الاية تقتضي ان السموات والارض ممسكتان بغير الة يعتمد
عليها والحديث يقتضي انهما ممسكتان بالاصبع والجواب الا الامساك
بالاصبع محال لانه يفتقر الى ممسك واجاب غيره
بان الامساك في الاية يتعلق بالدنيا وفي الحديث بيوم القيمة هو
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله في الرواية السابقة
المنبه عليها بلفظ يمسك وجرى المولف على عادته في الاشارة
عن الافصاح بالعبارة والله تعالى يرحمه باب
ما جا في تخليق السموات والارض وغيرهما من الخلايق قال
في الفتح كذا في رواية الاكثرين تخليق وفي رواية الكشميهني
في خلق السموات قال وهو مطابق للاية وهو اي التخليق او الخلق
فعل الرب تبارك وتعالى وامره بقوله كن فالرب تعالى بصفاته
كالقدرة وفعله اي خلقه وامره ولابي ذر زيادة وكلامه فهو من
عطف العام على الخاص لان المراد بالامر هنا قوله كن وهو من
جملة كلامه وهو الخالق هو المكون غير مخلوق بتشديد الواو
المكسورة من قوله المكون قال في الفتح لم يرد في الاسما الحسنى ولكن
ورد معناه وهو المصور واختلف في التكوين هل هو صفة فعل
قديمة او حادثة فقال ابو حنيفة وغيره من السلف قديمة وقال
الاشعريين في اخرين حادثة لئلا يلزم ان يكون المخلوق قديما
واجاب الاول بانه يوجد في الازل صفة الخلق ولا مخلوق
واجاب الاشعري بانه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا يكون

ضارب ولا مضروب فالزموه بحدوث صفات فيلزم حلول
الحوادث بالله فاجاب بان هذه الصفات لا تحدث في الذات
شاهد بما فتقضيه بانه لا يلزم ان لا يسمي في الازل خالقا ولا
رازقا فكلام الله تعالى قديم وقد ثبت قيد انه الخالق الرازق
فانفصل بعض الاشعرية بان الاطلاق ذلك انما هو بطريق المجاز
وليس المراد بعدم التسمية عدمها بطريق الحقيقة ولم يرتض بعضهم
هذا بل قال وهو منقول عن الاشعري نفسه ان الاسامي جارية
مجرى الاعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز في اللغة واما في الشرع
فلفظ الخالق والرازق صادق عليه تعالى بالحقيقة الشرعية
والبحث انما هو فيها لا في الحقيقة اللغوية فالزموه بتجويز اطلاق
اسم الفاعل من لم يقم به الفعل فاجاب بان الاطلاق
هنا شرعي لا لغوي قال الحافظ بن حجر وتصرف البخاري في هذا
الموضع يقتضي موافقة الاول والصاير اليه قديما من الوقوع
في مسئلة حوادث لا اول لها وبالله التوفيق وسقط لابي ذر
قوله قد قوله يكون وسقط من بعض النسخ قوله وفعله
قال الكرماني ويروى ليصح لفظ غير محلوف قال في فتح الباري
سياق المولف يقتضي التفرقة بين الفعل وما ينشاء عن الفعل فالاول
من صفة الفاعل والباري غير مخلوق فصفاته غير مخلوقة واما
مفعوله وما ينشاء عن فعله فهو مخلوق ومن ثم عقبه بقوله
وما كان بفعله وامره وتخليقه وتكوينه وهو مفعول ومخلوق
ومكون بفتح الواو والمشددة وقال المصنف في كتابه خلق افعال
العباد اختلف الناس في الفاعل والمفعول فقالت القدرية
الافاعيل كلها من البشر وقال الجبرية كلها من الله وقالت السلف
التخليق فعل الله واما عيلنا مخلوقة ففعل الله صفة الله والمفعول
من سواه من المخلوقات وبه قال سعيد ابن ابي مريم الحكم ابن
محمد الحافظ ابو محمد الجحي مولاهم قال اخبرنا محمد بن جعفر ابي ابن
ابي كثير المدني قال اخبرني بالافراد شريك ابن عبد الله ابن
ابي نمر المدني عن كريب ابي رشد بن مولى ابن عباس عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت في بيت ميمونة ام المومنين
رضي الله عنها وهي خالته ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها
في نوبتها لانظر كيف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد ابو
ذر عن الكشميهني بالليل فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع اهله زوجته ميمونة ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل
الاخر او بعضه ولابي ذر عن الكشميهني بالليل فتحدث رسول الله
صلى الله عليه وسلم مع اهله زوجته او بعضه قعد رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم فنظر الى السما فقرا ان في خلق السموت اي
لاولة واضحة على صانع قديم عليم حكيم قادر الى قوله لاولي
الالباب اي لمن اخلص عقله عن الهوى خلوص اللب عن القشر
فيرى ان العرض المحدث في الجواهر يدل على حدوث الجواهر
لان جوهرا ما لا ينفك عن عرض حادث وما لا يخلو عن الحادث
فهو حادث ثم حدوثها يدل على محدثها وذا قدير والا احتاج
الى محدث اخر الى ما لا يتناهي وحسن صنعه يدل على علمه واتقانه
يدل على حكمته وبقاوه يدل على قدرته ثم قام صلى الله عليه
وسلم فتوضا واستن استاك ثم صلى احدى عشرة ركعة وفي اخذ
سورة ال عمران فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين
ثم اوتر بواحدة والحاصل انه ثلاثة عشر ثم اذن بلال
بالصلوة فصلى ركعتين ثم خرج فصلى للناس الصبح والحديث
سبق بال عمران هذا باب بالتنوين يذكر
فيه ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين الكلمة قوله انهم
لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون وسماها كلمة وهي
كلمات لانها انتظمت في معنى واحد كانت في حكم كلمة مفردة
والمراد بالقضاء المتقدم منه قبل ان يخلق خلقه في ام الكتاب
الذي جرى به القلم بعلو المرسلين على عدوهم في مقادم الحجاج
وملاحم القتال في الدنيا وعلوهم عليه في الاخرة وفي الحسن ما غلب
نبي في حرب والحاصل ان قاعدة امرهم واساسه والغالب منه
الظفر والنصرة وان وقع في تضاعيف ذلك شوب من الابتلاء
والمحنة والفترة للغالب وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله ابن
ذكوان عن الاعرج سليمان بن مهران عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله عز وجل
الخلق اي لما اتمه كتب اثبت في كتاب عنده فوق عرشه ان رحمتي
سبقت غضبي قال في الكواكب فان قلت صفات الله تعالى
قديمة فكيف يتصور السبق بينهما قلت هما من صفات الفعل
لا من صفات الذات فجاز سبق احد الفعلين الاخر وذلك لان
اتصال الخبر من مقتضيات صفته بخلاف غيره فانه بسبب
معصية العبد وقال في فتح الباري اشار ابي البخاري الى ترجيح
القول بان الرحمة من صفات الذات لكون الكلمة من صفات
الذات فيما استشكل في اطلاق السبق في صفة الرحمة جاء مثله
في صفة الكلمة وبما اجيب به عن قوله سبقت كلمتنا حصل
به الجواب عن قوله سبقت رحمتي قال وقد نقل عن مراده من قال

دل وصف الرحمة بالسبق على انها من صفات الفعل والحديث
اخرجه النسائي في النعوت وبه قال حدثنا آدم ابن اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت
زيد بن وهب الجهني هاجر فقاتته رؤيته صلى الله عليه وسلم
قال سمعت زيد بن وهب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
حدثنا ولابي ذر عن الكشميهني قال وله عن الحموي والمستملي يقول
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق في نفسه المصدوق
فيما وعد به ربه ان خلق احدكم قال ابو البقا لا يجوز في ان الا
الفتح لان ما قبله حدثنا قال البدر الدماميني بل يجوز الامران
الفتح والكسر اما الفتح فلما قال واما الكسر وان بنينا على
مذهب الكوفيين في جواز الحكاية بما فيه معنى القول دون
حروفه فواضح وان بنينا على مذهب البصريين وهو المنع
ان يقدر قولا محذوفا يكون ما بعده محكيا به فيكسر همزة
ان ح بالاجماع والتقدير حدثنا فقال ان خلق احدكم
يجمع بضم اوله وفتح ثالثه اي ما خلق منه وهو النطفة
تقر وتخزن في بطن امه اربعين يوما واربعين ليلة
لتحمر فيها حتى يتهيا للخلق ثم يكون علقة وما غليظا
جامدا مثله مثل ذلك الزمان وهو اربعون يوما واربعون
ليلة ثم يكون مضغة قطعة لحم قدر ما يمضغ مثله ثم
يبعث الله الملك ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم يبعث
الله الملك بالرحم في الطور الرابع حتى يتكامل تنيانه
ويتشكل اعضاؤه فيوزن باربع كلمات يكتبها فيكتب
من القضايا المقدرة في الازل رزقه كلما يسوقه اليه مما
ينتفع به كالعلم والرزق حلالا وحراما قليلا او كثيرا واجله
طويلا او قصيرا عمله اصالح ام لا وشقي ام سعيد حسبما
اقتضته حكمته وسبقت كلمته وكان من حق الظاهر ان يقال
سعادته وشقاوته فعدل عنه اما حكاية لصورة
ما يكتبه لانه يكتب شقي او سعيد والتقدير انه شقي او
سعيد فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد عليهما
قاله في شرح المشكاة وقال في المصابيح ام اي في قوله ام سعيد
هي المتصلة من تقدير الهمزة محذوفة اي اشقي ام سعيد فان
قلت كيف يصح تسليط فعل الكتابة على هذه الفعلية الانشائية
التي هي من الكلام الملك فانه يسال ربه عن الجنين اشقي هو
ام سعيد فما اخبره الله به من سعادته او شقاوته كتبه الملك
ويقتضي الظاهر ان يقال وشقاوته وسعادته فما وجه

ماوقع

ما وقع هنا قلت ثم مضاف محذوف تقديره وجواب اشقي
ام سعيد وجواب هذا اللفظ هو شقي او سعيد فمضمون
هذا الجواب هو الذي يكتب وانتظم الكلام ولله الحمد وهو نظير
قولهم علمت ازيد قائم اي جواب هذا الكلام ولولا ذلك لم
يستقم ظاهره لمنافاة الاستفهام لحصول العلم وتحققه ثم ينفخ
فيه الروح بعد تمام صورته فان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة
من الطاعة حتى لا ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى ما يكون
بينها وبينه الا ذراع هو مثل يضرب المعنى المقارفة الى الدخول
يسبق عليه الكتاب الذي كتبه الملك وهو في بطن امه
عقب ذلك فيعمل بعمل اهل النار من المعصية فيدخل النار
وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه
الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل عمل اهل الجنة فيدخلها
فيه ان ظاهر الاعمال من الطاعات والمعاصي امارات وليست
هو حيات فان مصير الامور في العاقبة الى ما سبق به القضا
وجرى به القدر في المسابقة وسبق ذلك في بدا الخلق وغيره
والله الموفق والمعين وبه قال حدثنا خالد بن يحيى الكوفي
قال عمرو بن ذر بضم العين وذر بفتح الذال المعجمة وتشديد
الرا الهمداني قال سمعت ابي ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني
يحدث عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لجبريل
يا جبريل ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت
اية وما نتنزل الا بامر ربك والتنزل على معنيين معنى النزول
على مهل ومعنى النزول على الاطلاق والاول اليق هنا يعني ان
نزولنا في الالحايين وقتا غب وقته ليس الا بامر الله له ما بين
ايدينا وما خلفنا الى اخر الاية اي ما قدامنا وما خلفنا من
الامكان فلا يملك ان ينتقل الى من مكان الى مكان الا بامر الله
ومشيته قال هذا كان وفي رواية كان هذا وفي رواية
ابي ذر كان هذا وفي رواية عن الحموي والمستملي فان هذا
كان الجواب لمحمد صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا يحيى
قال الحافظ بن حجر هو ابن جعفر الازدي البيكندي الحافظ
وقال الكرماني هو بن موسى الختي او ابن جعفر قال حدثنا
وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش سليمان بن مهران النخعي
عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرف
بالحا المهملة المفتوحة وسكون الرا بعدها مثلثة والكشميهني

في حرب بفتح الحا المعجمة وكسر الرا بعدها موحدة او تكسر ثم تفتح
بالمدينة طيبة وهو متكي على عسيب بالمهملتين بفتح الاول وكسر
الثاني اخره موحدة بعد تحتية ساكنة عصي من جريد النخل
فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح الذي
يحيي بدن الانسان ويدبره عن ملكه وامتزاجه به او ماهيتها
او عن جبريل او القران او الوحي او غير ذلك وقال بعضهم
لا تسالوه عنه فسالوه عن الروح والذي في اليونينية لا تسالوه
عن الروح فسالوه فقام عليه الصلاة والسلام متوكيا عن العسيب
وانا خلفه فظننت فتحققت انه يوحى اليه فقال ويسالونك
عن الروح قل الروح من امر ربي اي مما استاثر بعلمه وعجزت
الاوايل عن ادراك ماهيته بعد نفاذ الاعمار الطويلة على الخوض
فيه اشارة الى تعجيز العقل عن ادراك معرفة مخلوق مجاور
له ليدل على انه عن ادراك خالقه اعجز وما اوتيتم من العلم
الا قليلا والخطاب عام او هو خطاب لليهود خاصة فقال
بعضهم لبعض قد قلنا لكم لا تسالوه اي لا يستقبلكم بشي تكرهونه
وذلك انهم قالوا ان فسره فليس بنبي وذلك ان في التورية
ان الروح مما ان فرد الله بعلمه ولا يطلع عليه احدا من عباده
فاذا لم يفسره دل على نبوته وهو يكرهونها وقد سبق في
تفسير الاسرا وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد ملك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله عز وجل لمن جاهد
في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته
الواردة في القران بان يدخله الجنة بفضله او يرجعه الى
مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر بلا غنيمة وان لم
يغنموا او من اجر مع غنيمة ان غنموا وقوله تكفل الله قال
في الكوكب هو من باب التشبيه اي هو كالفيل اي كانه التزم
بملابسة الشهادة ادخال الجنة وبملابسة السلامة الرجع بالاجر
والغنيمة اي اوجب تفضلا على ذاته يعني لا يخلو من الشهادة او السلامة
فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحال وعلى الثاني لا ينفك عن
اجر او غنيمة مع جواز الاجماع بينهما اذ هي قضية مانعة الخلو لا مانعة
الجمع والحديث سبق في الخمس وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة
قال حدثنا سفين ابن عيينة عن الاعمش سليمان عن ابي وايل
بالهمز شقيق بن ابي سلمة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
انه قد جا رجل اسمه لاحق بن ضمرة كما مر في الجهاد الى النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم قال يرسول الله الرجل يقاتل حمية بفتح الحا المهملة
وكسر الميم وتشديد التحتية انفة ومحافظة على ناموسه ويقاتل شجاعة
ويقاتل ريا ناي ذلك في سبيل الله قال صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون
كلمة الله اي كلمة التوحيد هي العليا بضم العين فهو المقاتل في
سبيل الله عز وجل لا المقاتل حمية ولا للشجاعة ولا للريا والحديث
سبق في باب الجهاد والخمس باب قول الله تعالى
انما اموالنا لشي اذا اردناه ان نقول له كن فيكون اي فهو مكون
اي اذا اردنا حدوث شي فليس الا ان يقول له احدث فهو يحدث
بلا توقف وهو عبارة عن سرعة الايجاد يبين ان مراد الا يمتنع
عليه وان وجوده عند ارادته غير متوقف لوجود المامور به
عند امر الامر المطاع اذا ورد على المامور المطيع الممتثل ولا قول
ثم والمعنى ان ايجاد كل مقدور على الله تعالى بهذه السهولة فكيف
يمتنع عليه البعث الذي هو من بعض المقدورات فان قلت
قوله كن ان كان خطابا مع المقدوم فهو محال وان كان خطابا
مع الموجود كان امرا بتحصيل الحاصل وهو محال اجيب بان
هذا تمثيل لنفي الكلام والمعاياه وخطاب مع الخلق بما يعقلون
ليس هو من خطاب المقدوم لان ما اراد فهو كاين على كل حال او على
ما اراده من الاسراع ولو اراد خلق الدنيا والاخرة بما فيهما من السموات
والارض في لمح لبصر لقدر على ذلك ولكن خاطب العباد بما يعقلون
وسقط لابي ذر قوله ان يقول الخ وبه قال حدثنا شهاب ابن
عباد بتشديد الموحدة بعد فتح سابقتها الكوفي قال حدثنا
ابراهيم بن حميد بضم الحا المهملة وفتح الميم بن عبد الرحمن الرواسي
الكوفي عن اسمعيل ابن خالد البجلي الكوفي عن قيس اي ابن ابي حازم
عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لا يزال من امتي قوم ظاهرين غالبين او عالين على الناس
بالبرهان حتى ياتي امر الله بقيام الساعة وامره تعالى بقيامها هو حكمه
وقضاوه وهو الغرض المناسب للترجمة وزاد في الاعتصام وهم
ظاهرون اي غالبون على من خالفهم وبه قال حدثنا الحميدي
عبد الله بن الزبير قال حدثنا الوليد ابن مسلم الاموي الدمشقي
حدثنا بن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الازدي السامي
قال حدثني بالافراد عمير ابن هاني بضم العين وفتح الميم وهاني
بالهمز اخره السامي انه سمع معوية ابن ابي سفين رضي الله عنهما قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي امة قايمة بامر الله
عز وجل بحكمة الحق منا ولابي ذر عن الكشميهني لا يضرهم من كذبهم
ولا من خالفهم ولابي ذر عن الكشميهني ولا من خذلهم حتى ياتي امر الله

باقامة الساعة وهم على ذلك الواو للحال فقال ملك ابن يخامر
بضم التحتية وفتح المعجمة وبعد الالف ميم مكسورة فرا سمعت
معاذ يعني بن جبل يقول وهم اي الامة القايمة بامر الله بالشام فقال
معوية ابن ابي سفين هذا ملك يعني ابن يخامر يزعم انه سمع
معاذا يقول وهم بالشام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع
قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة عن عبد الله ابن ابي حسين
بضم الحا هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي حسين المكي القرشي
النوفلي قال حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم ابن مطعم عن بن عباس
رضي الله عنهما انه قال وقف النبي صلى الله عليه وسلم على مسيلمة
الكذاب في اصحابه فقال لما قال ان جعل لي محمد من بعده تبعته
وكان في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة جريد لو سالتني
هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك اي لن يجاوز
حكمه وثبت الواو مفتوحة في تعدو على القاعدة مثل وان تقرؤ
وفي بعض النسخ بحذف الواو وتخرج على الجزم بلن مثل لن ترع
ولين ادبرت عن الاسلام ليعقرنك الله لهلكتك ومطابقته للترجمة
في قوله ولن تعدو امر الله فيك وسبق الحديث في اواخر المغازي
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي عن عبد الواحد ابن
زياد عن الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن علقمة ابن قيس
عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم انا امشي
مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض حرث المدينة بالحا المهملة والمثلثة
ولابي ذر حرث بالتنوين بالمدينة بزيادة حرف الجر وللمستملي
او بحرف شك خرب بكسر الخا المعجمة وفتح الرا والتنوين بالمدينة
وهو يتوكا على عسيب من جريد النخل معه فمررنا على نفر من اليهود
فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم لا تسالوه ان يجي
فيه بشي تكرهونه وهو ابهامه اذ هو مبهم في التورية وانه مما
استاثر الله بعلمه فان ابهمه دل على نبوته وهمزة ان مفتوحة
فقال بعضهم لنساله عنه فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم
ما الروح فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فعلمت انه يوحى
اليه فقال ويسلونك عن الروح قل الروح من امر ربي الجمهور
على انه الروح الذي في الحيوان يسالوه عن حقيقته فاخبر انه
من امر الله اي مما استاثر بعلمه وقيل سالوه عن خلق الروح اهو مخلوق
ام لا وقوله من امر ربي دليل على خلق الروح فكان هذا جوابا وما
اوتوا بواو بعد الفوقية من العلم الا قليلا قال الاعمش سليمان
هكذا في قراتنا اوتوا وهو خطاب لليهود لانهم قالوا قد اوتينا
التورية وفيها الحكمة ومن يوت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فقيل لهم

ان علم

ان علم التورية قليل في جنب علم الله فالقلة والكثرة من الامور
الاضافية فالحكمة التي اوتيها العبد خير كثير في نفسها الا انها اذا
اضيفت الى علم الله تعالى فهي قليلة قال في الفتح ووقع في رواية
الكشميهني وما اوتيتم وفق القراة المشهورة والحديث سبق قريبا

اي ما البحر صح

باب قول الله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات
ربي اي لو كتبت كلمات علم الله وحكمته وكان البحر مدادا لها والمراد
بالبحر الجنس لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جينا بمثله بمثل
البحر مددا لنفد ايضا والكلمات غير نافدة ومددا تمييز والمراد مثل
المداد وهو ما يمد به ينفد ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر
يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله اي ولو ثبت كون
الاشجار اقلاما وثبت البحر ممدودا بسبعة ابحر وكان مقتضى الكلام
ان يقال ولو ان الشجر اقلام والبحر مداد لكن اغنى من ذكر المداد
قوله يمده لانه من قولك مد الدواة وامدها جعل البحر الاعظم
بمنزلة الدواة وجعل الابحر السبعة مملوة مدادا فهي تصب فيه
مدادها ابدا صبا حتى لا ينقطع والمعنى ولو ان اشجار الارض اقلام
والبحر ممدود بسبعة ابحر وكتبت بتلك الاقلام وبذلك المداد
كلمات الله لما نفدت كلماته ونفدت الاقلام والمداد لقوله قل
لو كان البحر مدادا لكلمات ربي واخرج عبد الرزاق في تفسيره
من طريق ابي الجوزا قال لو كان كل شجرة في الارض اقلام والبحر
مداد لنفد الما وتكسرت الاقلام قبل ان تنفد كلمات الله وقال
ابن ابي حاتم حدثني ابي سمعت بعض اهل العلم يقول قول الله
انا كل شي خلقناه بقدر وقوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات
ربي لنفد البحر الاية يدل على ان البحر غير مخلوق لانه لو كان مخلوقا
لكان له قدر وكانت له غاية ولنفد كنفاد المخلوقين وتلا
قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الى اخر الاية ان
ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام اراد السموات
والارض وما بينهما اي من الاحد الى الجمعة لاعتبار الملايكة شيا
فشيا وللاعلام بالتاني في الامور وان لكل عمل يوما لان انشا شي
بعد شي ادل على عالم مدبر مريد يصرفه على اختياره ويجريه
على مشيته ثم استوى استولى على العرش اضاف الاستيلا
الى العرش وان كان سبحانه مستوليا على جميع المخلوقات لان العرش
اعظمها واعلاها وتفسير العرش بالسرير والاستوا بالاستقرار
كما يقوله المشبهة باطل لانه تعالى كان قبل العرش ولا مكان وهو الان
كما كان لان التغير من صفات الاكوان يغشي الليل النهار يلحق الليل بالنهار
والنهار بالليل يطلبه حثيثا حال من الليل اي سريعا والطالب

صوابه القران وما في هذه
النسخه سبق قلم من الناسخ
اهـ

هو الليل كانه لسرعة مضيه يطلب النهار والشمس والقمر والنجوم
اي وخلقها مسخرات حال اي منذللات بامره هو امر تكوين الاكه
الخلق والامر اي هو الذي خلق الاشياء وله الامر تبارك الله رب
العالمين كثر خيره اودام يره بالبركة وانما عرفناك باللام وسقط
لابي ذر من قوله يغشى الليل النهار الخ وقال بعد قوله النهار الاية وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
تكفل الله فضلا منه تعالى لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الا
الجهاد في سبيله وتصديق كلمته بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي
وتصديق كلماته ان يدخل الجنة او يرده الى مسكنه الذي خرج منه
بما نال من اجر بفتح عنية ان لم يغنموا او من اجر مع غنية ان غنموا
والحديث سبق قريبا هذا باب بالتنوين
في المشية والارادة فلا فرق بين المشية والارادة الا عند الكرامية
حيث جعلوا المشية صفة واحدة ازلية يتناول ما يشاء الله
تعالى لا من حيث تحدث والارادة حادثة متعددة بعدد المرادات
وبدل لاهل السنة قوله تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله قال
امامنا الشافعي رضي الله عنه فيما رواه البيهقي عن الربيع بن سليمان
عنه المشية ارادة الله وقد اعلم الله خلقه ان المشية له دونهم
فقال وما تشاؤن الا ان يشاء الله فليست للخلق مشية الا ان
يشاء الله به انتهى وقد دلت الاية على انه تعالى خالق افعال العباد
وانهم لا يفعلون الا ما يشاء الله وقال تعالى ولو شاء الله ما اقتتلوا
ثم اكد ذلك بقوله تعالى ولكن الله يفعل ما يريد فدل على انه
فعل اقتتالهم الواقع منهم لكونه من مجاله واذا كان هو الفاعل
لاقتتالهم فهو المريد لمشيتهم والفاعل فيثبت بذلك ان كسب
العباد انما هو بمشيئة الله وارادته ولو لم يرد وقوعه ما وقع وقسم
بعضهم الارادة على قسمين ارادة امر وتشريع وارادة قضاء
وتقدير فالاولى يتعلق بالطاعة والمعصية سواء وقعت ام لا
والثانية شاملة لجميع الكائنات محيطة بجميع الحادثات طاعة
ومعصية والى الاولى الاشارة بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد
بكم العسر والى الثاني بقوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره
للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقوله تعالى
بالجر عطفا على الحجر والسابق وسقط الباب وتاليه لغير ابي ذر بقوله
وقول الله رفع توقت للملك من تشاء وقوله تعالى ولا تقولن لشيء
اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وقوله تعالى انك لا تهدي من احببت

ولكن

ولكن الله يهدي من يشاء بجلق فضل الاهتداء فيمن يشاء فدلت هذه الايات
على اثبات الارادة والمشيئة لله تعالى وان العباد لا يريدون شيئا
الا وقد سبقت ارادة الله تعالى وانه الخالق لاعمال العباد طاعة ومعصية
قال سعيد بن المسيب عن ابيه نزلت انه اي انك لا تهدي من احببت
في ابي طالب وقد اجمع المفسرون على انها نزلت فيه كما قاله الزجاج
وهذا التعليق وصله في تفسير سورة القصص وقوله يريد الله
بكم اليسر ولا يريد بكم العسر تمسك به المعتزلة بانه لا يريد المعصية
واجيب بان معنى ارادة اليسر التخيير بين الصوم في السفر ومع المرض
والافطار بشرطه وارادة العسر المنفية الالزام بالصوم في السفر
في جميع الحالات والالزام هو الذي يقع لانه لا يريده وقد تكرر
ذكر الايتين في القرآن واتفق اهل السنة على انه لا يقع الا ما يريده
الله تعالى وانه مريد لجميع الكائنات وان لم تكن امرا بها وقالت
المعتزلة لا يريد الشر لانه لو اراده لطلبه وشنع على انه يلزم منه
ان يفعلوا ان الفحشاء مراده لله وينبغي ان ينزه عنها واجاب اهل
السنة بان الله تعالى قد يريد الشيء ولا يرضاه ليعاقب عليه ويثيب
انه خلق الجنة والنار وخلق لكل اهلا والزموا المعتزلة بانهم
جعلوا انه يقع في ملكه ما لا يريد وبه قال حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث ابن سعيد عن عبد العزيز
ابن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا دعو تم الله عز وجل فاعزموا بهمزة وصل في الدعا
وفي الدعوات فليعزم المسئلة اي فليقطع بالسؤال ويجزم به
حسن ظن بكرم ربه تعالى ولا يقل لعدكم ان شئت فاعطني بهمزة قطع
اي لا يشترط المشيئة لعطائه لانه امر متيقن انه لا يعطي الا ان
يشاء فلا معنى لاشتراط المشيئة لانها انما تشترط فيما يصح ان يفعل
بدونها من اكراه او غيره ولذا شنع عليه السلام بقوله فان الله لا
مستكره له بكسر الراء ايضا ففي قوله ان شئت نوع من الاستغناء
عن عطائه كقول القائل ان شئت ان تعطيني كذا فافعل ولا يستعمل
هذا غالبا الا في مقام بشعر بالغنا واما مقام الاضطرار فانما فيه عزم
المسئلة وبت الطلب والحديث سبق في الدعوات ومطابقته لما
ترجم له هنا في قوله ان شئت وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد ابن مسلم
ح للتحويل قال المؤلف وحدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني
اخي عبد الحميد ابو بكر ابن ابي اويس الاصبحي عن سليمان ابن
بلال عن محمد بن ابي عتيق عبد الرحمن الصديقي التيمي عن ابن شهاب
الزهري عن علي ابن الحسين بضم الحاء ان اباه حسين بن علي عليهما

السلام اخبره ان اباه علي بن ابي طالب رضي الله عنه اخبره ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليلة اي اتاهما في ليلة ونصب فاطمة عطفا على الضمير المنصوب
في طرقه فقال لهم لعلي وفاطمة وعندهما يخصهم الا بالتخفيف تصلون
قال علي رضي الله عنه فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله استعارة
لقدرته عز وجل فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا ان يوقظنا للصلوة
ايقظنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم مدبرا حين قلت
له ذلك ولم يرجع بفتح اوله وكسر ثالثه الي بالتشديد شيئا
لم يجبني بشيء ثم سمعته وهو مدبر حال كونه يضرب فخذه
بالمعجمتين تعجيبا من سرعة الجواب ويقول والحال انه وكان
الانسان اكثر شيء جدلا نصب على التمييز يعني ان جدل الانسان
اكثر من جدل كل شيء وقرائه الاية كما قال في الكواكب اشارة الى ان
الشخص يجب عليه متابعة احكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولذا
جعل جواب من باب الجدل ومطابقة الحديث في قوله اذا شاء وسبق
في باب قوله وكان الانسان اكثر شيء جدلا من الاعتصام وبه قال
حدثنا محمد بن سنان العوفي ابو بكر قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح
اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة ابن سليمان العدوي مولاهم
المدني قال حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن كمثل خامة
الزرع بالخاء المعجمة وتخفيف الميم الطاقة اقصة الرطبة اول ما نبت
على ساق يفيء بالتحتية المفتوحة والفاء المكسورة بعدها همزة
ممدودة يحول ويرجع ورقه من حيث انتهاء الريح ولابي ذر عن
الحموي والمستملي من حيث انتهى الريح بالنون تكفئها بضم الفوقية
وفتح الكاف وكسر الفاء مشددة بعدها همزة تقلبها وتحولها من جهة
الى اخرى فاذا سكنت الريح اعتدلت وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء
بضم التحتية وفتح الكاف والفاء المشددة ضربه مثلا للمؤمن فانه يسر
مرة ويبتلى مرة وكذلك خامة الزرع تعدل مرة عند سكون الريح
ويضطرب اخرى عند هبوبها ومثل الكافر مثل الارز بفتح الهمزة
والزاي بينهما راء ساكنة اخرها هاء تانيث شجر الصنوبر كما قاله ابو عبيد
وقال الداودي الارزة من اعظم الشجر لا يميل الريح اكبرها ولا يهتز من
اسفلها ورواها اصحاب الحديث باسكان الراء وروي كمثل الازرة
على وزن فاعلة اي كمثل الشجرة النابتة ورويت بتحريك الراء
والذي رويناها باسكانها صماء معتدلة حتى يقصمها الله عز وجل اذا
فيكون الموت اشد عذابا عليه ومطابقة الحديث في قوله اذا شاء
ايضا والحديث سبق في اوائل الطب وبه قال حدثنا الحكم ابن نافع

ابو

ابو اليمان قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد سالم ابن عبد الله ان اباه عبد الله ابن
عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم
على المنبر زاد ابو ذر عن الكشميهني يقول انما بقاؤكم فيما ولابي ذر
عن الكشميهني يقول انما بقاؤكم فيما ولابي ذر عن الكشميهني فيمن
اي انما بقاؤكم بالنسبة الى ما او من سلف قبلكم من الامم كما بين
اخر وقت صلوة العصر المنتهية الى غروب الشمس
اعطي اهل التورية التورية فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا
عن استيفاء النهار كله فاعطوا قيراطا قيراطا والاول مفعول اعطي
وقيراطا الثاني تاكيد والمراد بالقيراط هنا النصيب وكذا يدل
على تقسيم القراريط على جميعهم ثم اعطي اهل الانجيل الانجيل فعملوا
به من نصف النهار حتى صلوة العصر ثم عجزوا عن العمل فاعطوا
قيراطا قيراطا ثم اعطيتم القران فعملتم به من العصر حتى غروب
الشمس فاعطيتم قيراطين بالتثنية قال اهل التورية ربنا هؤلاء
اقل عملا بالافراد ولابي ذر اعمالا واكثر اجرا ولابي ذر عن الكشميهني
جزاء قال الله تعالى هل ظلمتكم اي هل نقصتكم من اجركم بالافراد
من شيء ولابي ذر عن الكشميهني من اجوركم شيئا قالوا لا فقال
فذلك اي فكل ما اعطيته من الاجر فضلي اوتيه من اشاء وهذا
موضع الترجمة من الحديث وسبق في باب من ادرك ركعة من العصر
قبل الغروب من كتاب الصلوة وبه قال حدثنا عبد الله ابن محمد
المسندي بضم الميم وسكون المهملة وفتح النون قال حدثنا
هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين
بينهما مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي ادريس
عائذ الله بالمعجمة الخولاني عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه
قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط هم النقباء
الذين بايعوا ليلة العقبة بمنى قبل الهجرة فقال ابايعكم على التوحيد
ان لا تشركوا بالله شيئا وعلى ان لا تسرقوا بحذف المفعول
ليدل على العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم وانما خصهم بالذكر
لانهم كانوا غالبا يقتلونهم خشية الاملاق ولا تاتوا ببهتان بكذب
يبهت سماعه كالرمي بالزنا تفترونه تختلقونه بين ايديكم وارجلكم
وكنى باليد والرجل عن الذات او معظم الافعال بهما ولا تعصوني
ولابي ذر عن الكشميهني ولا تعصوا في معروف وهو ما عرف من
الشارع حسنه نهيا وامرا فمن وفى بتخفيف الفاء وتشديد ثبت
على العهد فاجره على الله فضلا ووعدا بالجنة ومن اصاب منكم ايها
المؤمنون من ذلك شيئا غير الكفر فاخذ بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة وفي

الايمان فعوقب به في الدنيا بان اقيم عليه الحد مثلا فهو اي
العقاب له كفارة وطهور بفتح الطا اي مطهرة لذنوبه فلا يعاقب
عليها في الاخرة ومن ستره الله فذلك اي فامره الى الله عز وجل
ان شا عذبه بعدله وان شا غفر له بفضله والغرض منه
هنا قوله ان شا عذبه وان شا غفر له على ما لا يخفى وسبق في
كتاب الايمان بعد قوله باب علامة الايمان وبه قال
حدثنا معلى ابن اسد العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الها ابن خالد البصري عن ايوب السختياني
عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان نبي الله
سليمان عليه السلام كان له ستون امراة فقال لاطوفن الليلة
على نسائي اي لاجامعهن فليحملن بسكون اللامين وتخفيف
النون وقد يفتحان وشدد النون كل امراة منهن ولتلدن
بسكون وتخفيف او فتح وتشديد وفي الملكية او لتلدن فارسا
يقاتل في سبيل الله عز وجل فطاف على نسائه اي جامعهن
فما ولدت منهن الا امراة واحدة ولدت شق غلام بكسر الشين
المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني جات بشق غلام وحكى النقاش
في تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد الذي القي على كرسيه
قال نبي الله صلى الله عليه وسلم لو كان سليمان استثنى قال ان شا
الله لحملت كل امراة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله عز وجل
لفظ ستون لا ينافي سبعين وتسعين اذ مفهوم العدد لا اعتبار
له ووقع في الجهاد ماية امراة او تسع وتسعون بالشك وجمع
بان الستين حراير وما سواهن سراري وفي احاد الانبيا زيادة
فوايد تراجع والله الموفق والمطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة
وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام كما قاله ابن السكن او هو ابن
المثنى قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا
خالد الحذا بالحا المهملة والذال المعجمة المشدد ممدود عن
عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي يعوده بالدال المهملة من عاد
المريض اذا زاره والاعرابي قال الزمخشري في ربيعة هو قيس
ابن ابي حازم فقال صلى الله عليه وسلم له لا باس عليك طهور اي مرضك
مطهر لذنوبك ان شا الله فقال ابن عباس قال الاعرابي استبعادا
لقوله عليه الصلاة والسلام طهور وفهم ان النبي صلى الله عليه وسلم
ترجى حياته فلم يوافق على ذلك لما وجده من المرض المؤذن بموته
فقال بل حمى ولابي ذر عن الكشميهني بل هي حمى تفور بالفا تغلي
بالغين المعجمة على شيخ كبير تزيره القبور بضم الفوقية وكسر الزاي

من

من ازاره اذا حمله على الزيارة والضمير المرفوع للحمى والمنصوب
للاعرابي والقبور مفعول اي ليس كما رجوت لي من تاخير الوفاة
بل الموت من هذا المرض هو الواقع ولا بد لما احسه من نفسه قال
النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا فيه دليل على ان قوله لا باس عليك
انما كان على طريق الترجي لا على طريق الاخبار عن الغيب كذا في
المصابيح وذكر المولف الحديث في علامات النبوة وذكرت ثم ان
الطبراني زاد فيه انه صلى الله عليه وسلم قال للاعرابي اذا بيت فهي
كما تقول وقضا الله كاين فامسى من الغد الا ميتا وان الحافظ
ابن حجر قال ان بهذه الزيادة يظهر دخول الحديث في علامات
النبوة وبه قال حدثنا ابن سلام هو محمد قال اخبرنا هشيم
بضم الها مصغرا ابن رشيد عن حصين بضم الحا وفتح الصاد
المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابي الهذيل الكوفي ابن عم منصور
عن عبد الله ابن ابي قتادة ابو ابراهيم السلمي عن ابيه ابي قتادة
الحارث بن ربعي الانصاري انهم حين ناموا عن الصلوة كذا
اورده هنا مختصرا بحذف من اوله وساقه في باب حكم الاذان
بعد ذهاب الوقت بلفظ سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة
فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله قال اخاف ان تناموا
عن الصلوة قال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره
الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم
وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت
علي نومة مثلها قط قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم
اي نفسكم قال تعالى يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في
منامها وقبضها هنا يقطع تعلقها عن الابدان وتصرفها ظاهرا
لا باطنا حين شا وردها عليكم عند اليقظة حين شا فقضوا حوا
وتوضوا الى ان طلعت الشمس او بيضت بتشديد الضاد من غير الف
اي صفت فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس الصبح الفايتة
قضا والمطابقة ظاهرة وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بفتح القاف
والزاي والعين المهملة المكي المؤذن قال حدثنا ابراهيم ابن سعد
ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف قال البخاري وحدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان
ابن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله ابن ابي عتيق
واسم ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق عن
ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد ابن المسيب
ابن حزم المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال امسى رجل من المسلمين هو ابو بكر الصديق

بجهم

كما في جامع سفين بن عيينة والبعث لابن ابي الدنيا لكن في
تفسير الاعراف التصريح بانه من الانصار فيحتمل تعدد القصة
ورجل من اليهود قيل انه فنحاص وفيه نظر سبق في الخصومات
فقال المسلم والله الذي اصطفى محمدا على العالمين من جن وانس
وملئكة في قسم يقسم به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى
على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي عقوبة
له على كذبه لما فهمه من عموم لفظ العالمين الشامل للنبي صلى الله
عليه وسلم والمقرر انه افضل فذهب اليهودي الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاخبره بالذي كان من امره وامر المسلم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى تخييرا يودي الى تنقيصه
او يفضي بكم الى الخصومة او قاله تواضعا او قبل ان يعلم سدوده
عليهم فان الناس يصعقون يغشى عليهم من الفزع عند النفخ في الصور
يوم القيمة فاصعق معهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى
باطش اخذ بقوة بجانب العرش فلا ادري اكان بهمزة الاستفهام
فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله عز وجل في قوله
فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ومطابقة الحديث
ظاهرة وسبق في الخصومات وبه قال حدثنا اسحق بن ابي عيسى
جبريل وليس الا هذه الرواية قال اخبرنا يزيد بن هرون
ابو خالد السلمي الواسطي الاعلام قال اخبرنا شعبة ابن الحجاج
عن قتادة ابن ابن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة طابة ياتيها الدجال الاعور
الكذاب ليدخلها فيجد الملئكة على انقابها يحرسونها فلا يقربها
الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى وهذا الاستثناء للتبرك
والتاديب وليس للشك والغرض منه التحريض على سكنى المدينة
ليحترسوا بها من الفتنة والحديث سبق في الفتن وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة
وفتح العين المهملة ابن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي الحافظ ابو
بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني
بالافراد ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف ان ابا هريرة رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة
مقطوع باستجابتها فاريد ان شاء الله عز وجل ان اختبي ان اوخر
دعوتي المحققة الاجابة شفاعة لامتي يوم القيامة جزاه الله
عنا افضل ما جزا نبيا عن امته صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
ميسرة بن صفوان بفتح التحتية والسين المهملة بن جبل بالجيم المفتوحة
الجمحي قال حدثنا ابراهيم ابن سعد بسكون العين ابن ابراهيم

ابن

ابن عبد الرحمن ابن عوف عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد ابن
المسيب المخزومي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله ولابوي الوقت وذر صلى الله عليه وسلم نبيا بضم ميم انا قائم
رايتني بضم الفوقية رايت نفسي على قليب بفتح القاف وكسر اللام
وبعد التحتية الساكنة موحدة بير فنزعت من مائها ما شاء الله عز وجل
ان انزع ثم اخذها مني ابن ابي قحافة ابو بكر الصديق رضي
الله عنه فاستحالت اي الدلو عنها في يده غربا بفتح الغين المعجمة
وسكون الراء من الصغر الى الكبر فلم ار عبقريا بسكون الموحدة
وفتح القاف سيدا من الناس يفر بفتح اوله وسكون الفاء
فرية بفتح الفاء وتشديد التحتية اي لم ار سيدا يعمل عمله في
غاية الاجادة ونهاية الاصطلاح حتى ضرب حوله بعطن وهو الموضع
الذي تساق الابل بعد السقي للاستراحة وهذا مثال لما جرى للعمرين
رضي الله عنهما في خلافتيهما وانتفاع الناس بهما بعده صلى الله عليه
وسلم فكان عليه السلام هو صاحب الامر قام به الحمل قيام وقرر
قواعد الاسلام ومهد اساسه واوضح اصوله وفروعه فخلفه
ابو بكر رضي الله عنه وقطع دابر اهل الردة فخلفه عمر فاتسع
الاسلام في زمانه فشبه امر المسلمين بالقليب لما فيها من الماء الذي
به حياتهم واميرهم بالمستسقي لهم وليس في قوله وفي نزعه ضعف
حط من مرتبة ابي بكر وترجيح لعمر عليه انما هو اخبار عن قصر
مدة ولايته وطول مدة عمر وكثرة انتفاع الناس به لاتساع
بلاد الاسلام واما قوله والله يغفر له فهي كلمة يدعم بها المتكلم
كلامه ونعمه الدعامة وليس فيها تنقيص ولا اشارة الى ذنب
قوله في الكواكب وسبق ذلك وغيره في المناقب مع غيره وذكرته
هنا لطول العهد به وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب
الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد ابن اسامة عن بريد
بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم
الموحدة وسكون الراء عامر او الحرث عن ابيه ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اتاه السائل وربما قال جاءه السائل او صاحب الحاجة
قال لمن عنده من اصحابه اشفعوا في حاجته لدي فلتوجروا
بسبب شفاعتكم قال في المصابيح لم اتحرر الرواية في لام فلتوجر
واهل هي ساكنة او محركة وان كانت ساكنة لعين كونها لام الطلب
وان كانت مكسورة احتمل كونها للطلب وكونها حرف وعلى الاول
ففيه دخول الامر على الفاعل المخاطب وهو قليل وعلى الثاني فيحتمل
كون الفاء زائدة واللام متعلقة بالفعل المتقدم ويحتمل ان تكون

فنزع من البئر ذنوبا او ذنوبين

الفارابية واللام متعلقة بفعل محذوف اي اشفعوا فلاجل ان
توجوا امرتكم بذلك انتهى قلت والذي في فرع اليونينية
وروية بسكون اللام ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ما يشاء اي يظهر الله على لسان رسوله بالوحي
والالهام ما قدره في علمه انه سيكون والحديث سبق في باب
قول الله من يشفع شفاعة من كتاب الادب وبه قال حدثنا
يحيى بن موسى الجعفي وابو جعفر البلخي قال حدثنا عبد
الرزاق بن همام بن نافع الحافظ الصنعاني عن معمر هو ابن راشد
عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقل احدكم اللهم اغفر لي ان شئت
اللهم ارحمني ان شئت اللهم ارزقني ان شئت وفي رواية لعبد
فلا يشكك في القبول بل يستيقن وقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك
بمشيئة الله وليعزم مسئلته ويجزم برغبته حسن ظن بكرم اكرم الكرما انه
تعالى يفعل ما يشاء لا مكره له بكسر الراء تعالى الله كفعم لو قال
ان شاء الله للتبرك لا للاستثناء لم يكره والحديث سبق قريبا
ومطابقته والنون المشددة قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن
قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه اي ابن عباس تماري تنازع وتجادل هو والحر
بضم الحاء المهملة وتشديد الراء ابن قيس بن حصن الفزاري
بفتح الفاء والزاي في صاحب موسى عليه السلام اهو خضر فمر بهما
ابي ابن كعب الانصاري فدعاه ابن عباس فقال له اني
تماريت انا وصاحبي هذا الحر بن قيس صاحب موسى
الذي سأل موسى السبيل الى لقيه هل سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يذكر شانه قال ابي نعم اني سمعته رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول بينا بفتح موسى في ملا بني واسرائيل
من بني اسرائيل اي من اشرافهم او في جماعة منهم اذ جاءه رجل
فقال يا موسى هل تعلم احدا اعلم منك فقال موسى لا اعلم احدا اعلم
مني فاوحى بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة الله الى موسى
عليه السلام بلى بفتح اللام كعلي عبد خضر اعلم منك بما اعلمته
من الغيوب وحوادث القدرة مما لا يعلم الا انبياء الله اعلموا به
فسأل موسى السبيل الطريق اليه فجعل الله عز وجل الحوت المملوح
انه علامة على مكان الخضر ولقيه وقيل له يا موسى اذا فقدت
الحوت بفتح الفاء فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتتبع بسكون
الفوقية اثر الحوت في البحر فقال فتى موسى يوشع بن نون

لموسى

لموسى ارايت ما دهاني اذ اي حين اوينا الى الصخرة اي الصخرة
التي رقد عندها موسى او التي دون نهر الزيت وذلك ان
الحوت اضطرب ووقع في البحر فانه نسيت الحوت وما انسانيه
الا الشيطان ان اذكره قال موسى ذلك اي فقد الحوت ما كنا
نبغي اي الذي نطلبه علامة على وجدان الخضر فارتدا على اثارهما
يقصان قصصا فوجدا خضرا عليه السلام وكان من شانهما
الخضر وموسى ما قص الله عز وجل في سورة الكهف ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله بقية الآية ستجدني ان شاء الله صابرا
وقوله فاراد ربك والحديث سبق في باب ما ذكر في ذهاب موسى
في البحر الى الخضر من كتاب العلم وبه قال حدثنا ابو اليمن
الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم قال البخاري بالسند اليه وقال احمد بن صالح ابو
جعفر ابن الطبري المصري الحافظ فيما رواه عنه مذاكرة حدثنا
ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد يونس ابن يزيد عن
ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال في حجة الوداع نحن نازلون غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة
حيث تقاسموا اي تحالف قريش على الكفر من انهم لا يبايعوا
بني هاشم وبني المطلب ولا يبايعوهم ولا يساكنوهم بمكة حتى
يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها
في الكعبة قال البخاري بريد صلى الله عليه وسلم بخيف بني كنانة
المحصب بضم الميم وفتح الحاء والصاد المشددة المهملتين اخذه
موحدة موضع بين مكة ومنى والخيف في الاصل ما انحدر من
غلظ الجبل وارتفع من سيل الماء والحديث سبق في الحج في باب
نزول النبي صلى الله عليه وسلم بمكة من كتاب الحج ومطابقته لما ترجم
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابن
عيينة سفيان عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي العباس
السائب بن فروخ الشاعر المكي الاعمى عن عبد الله بن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه كذا في رواية ابي ذر عن غير الحموي
والمستملي عن عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن
العاص وصوب الاول الدارقطني وغيره انه قال حاصر النبي صلى
الله عليه وسلم اهل الطائف ثمانية عشر يوما فلم يفتحها وفي المغازي
فلم ينل منهم شيئا فقال انا قافلون اي راجعون الى المدينة ان
شاء الله فقال المسلمون نقفل بضم الفاء بعد سكون القاف اي
نرجع ولم نفتح حصنهم قال صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال

بالغين المعجمة اي سيروا اول النهار لاجل القتال فقدوا فاصابتهم
جراحات لان اهل الطايف رموهم من الاعلا السور فكانوا ينالون
منهم بسهامهم ولا تصل السهام اليهم لكونهم اعلى السور ولم يفتح فلما راوا
ذلك ظهر لهم تصويب الرجوع قال النبي صلى الله عليه وسلم انا قافلون
غدا ان شا الله فكان بتشديد النون ذلك اعجبهم فتبسم رسول
الله صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في المغازي باب
قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له اي اذن
الله يعني الا من وقع الاذن للشفيع لاجله وهي اللام الثانية
في قولك اذن لزيد لعمرو اي لاجله حتى اذا فزع عن قلوبهم
اي عن كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بكلمة يتكلم
بها رب العزة في اطلاق الاذن والتفزيع ازالة الفزع وحتى
غاية لما فهم من ان ثم انتظاع للاذن وتوقعا وقوعا من الراجين
للشفاعة والشفعا هل يوذن لهم او لا يوذن لهم كانه قيل هم
يتربصون ويتوقعون شيا فزعين حتى اذا فزع عن قلوبهم
قالوا سال بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق اي
القول الحق وهو الاذن بتكلم ذلك اليوم الا باذنه وان يشفع
الا لمن ارتضى وقال في الفتح واظن البخاري اشار بهذا الى
ترجيح قول من قال ان الضمير في قوله عن قلوبهم للملايكة
وان فاعل الشفاعة في قوله ولا تنفع الشفاعة هم الملايكة بدليل
قوله بعد وصف الملايكة ولا يشفعون الا لمن ارتضى وهم
من خشيته مشفقون بخلاف قول من زعم ان الضمير للكفار المذكورين
في قوله تعالى ولقد صدق عليهم ابليس ظنه فاتبعوه كما نقله
بعض المفسرين وزعم ان المراد بالتفزيع حالة مفارقة الحيوة
ويكون اتباعهم اياه مستصحبا الى يوم القيمة على طريق المجاز
والجملة من قوله قبل ادعوا الخ معترضة وحمل هذا القايل على هذا
الزعم ان قوله حتى اذا فزع عن قلوبهم غاية لا بد لها من مغيا فادعى انه
ما ذكره وقال بعض المفسرين من المعتزلة المراد بالزعم الكفر في قوله
زعمتم اي تماديتم في الكفر الى غاية التفزيع ثم تركتم زعمكم وقلتم
قال الحق وفيه التفات من الخطاب الى الغيبة ويفهم من سياق الكلام
ان هناك فزعا ممن يرجو الشفاعة هل يوذن له في الشفاعة او لا فكانه
قال يتربصون زمانا فزعين حتى اذا كشف الفزع عن الجميع لكلام
بقول الله تعالى في اطلاق الاذن تباشروا بذلك وسال بعضهم
بعضا ماذا قال ربكم قالوا الحق اي القول الحق وهو الاذن في
الشفاعة لمن ارتضى قال الحافظ ابن حجر وجميع ذلك مخالف لهذا
الحديث الصحيح والاحاديث كثيرة يويده والصحيح في اعرابها ما قاله

بالشفاعة لمن ارتضى وهو العلي الكبير ذو العلو والكبريا
ليس بملك ولا نبي ان صح

ابن

ابن عطية وهو ان المغيا محدود كانه قيل ولا هم شفعا كما تزعمون
بل هم عندهم ممسكون لامره الى ان يزول الفزع عن قلوبهم والمراد
بهم الملايكة وهو المطابق للاحاديث الواردة في ذلك فهو المعتمد
وغرض المولف من ذكر هذه الاية بل من الباب كله اثبات كلام
الله القايم بذاته تعالى ودليله انه قال ماذا قال ربكم ولم
يقل ماذا خلق ربكم وهذا اول باب ذكره المولف في مسيلة الكلام
وهي مسيلة طويلة وقد تواتر القول بانه تعالى متكلم عن الانبيا
ولم يختلف في ذلك احد من ارباب الملل والمذاهب وانما الخلاف
في معنى كلامه وقدمه وحدوثه فعند اهل الحق ان كلامه ليس
من جنس الاصوات والحروف بل صفة ازلية قايمة بذاته
تعالى ومنافية للسكوت الذي هو ترك التكلم مع القدرة عليه
والافة التي هي عدم مطاوعة الالة اما بحسب الفطرة كما في
الخرس او بحسب صفتها وعدم بلوغها حد القوة كما في الطفولية
هو بها امرناه بخبر وغير ذلك يدل عليها بالعبارة اول الكتابة
او الاشارة فاذا عبر عنها بالعربية فقران وبالسريانية فانجيل
وبالعبرانية فتورية والاختلاف على العبارة دون المسمى
كما اذا ذكر الله بالسنة متعددة ولغات مختلفة والحاصل انه
صفة واحدة فتكثر باختلاف التعلقات كالعلم والقدرة وساير
الصفات فان كلا منها واحد قديمة والتكثر والحدوث
انما هو في التعلقات والاضافات لما ان ذلك اليق بكمال التوحيد
ولانه لا دليل على تكثير كل منها في نفسها وقد خالف جميع الفرق
وزعموا انه لا معنى للكلام الا المنتظم من الحروف المسموعة الدالة
على المعاني المقصودة وان الكلام النفسي غير معقول ثم قالت
الحنابلة والحشوية ان تلك الاصوات والحروف مع تواليها وترتب
بعضها على بعض وكون الحرف الثاني من كل كلمة مسبوقا بالحرف
المتقدم عليه كانت ثابتة في الازل قايمة بذات الباري تعالى
وتقدس وان المسموع من اصوات القرا والمرئي من اسطور
الكتاب نفس كلام الله في كلام طويل وتحقيق الكلام بينهم
وبين اهل السنة يرجع الى اثبات الكلام النفسي ونفيه والا
فاهل السنة لا يقولون بقدم الالفاظ والحروف وهم لا يقولون
بحدوث كلام نفسي واستدل اهل السنة على قدم كلامه تعالى
وكونه نفسا لا حسيا بان المتكلم من قام به الكلام لا من اوجد الكلام
ولو في محل اخر للقطع بان توجد الحركة في جسم اخر لا يسمى متحركا
وان الله تعالى لا يسمى بخلق الاصوات مصوتا واما اذا سمعنا قايلا
يقول انا قايم يسميه متكلما وان لم نعلم انه الموجد لهذا الكلام

بل وان علمنا انه موجود هو الله تعالى كما هو راي اهل الحق وح فالكلام
القايم بذات الباري تعالى لا يجوز ان يكون هو الحسي اعني المنتظم من الحروف
المسموعة لانه حادث ضرورة وان له ابتداء وانتهاء وان الحرف
الثاني من كلمة مسبوق بالاول ومشروط بانقضايه وانه ممتنع باجتماع
اجزايه في الوجود وبقاء شي منها بعد الحصول والحادث ممتنع قيامه
بذات الباري تعالى لا يجوز فتعين النفس القديم وقال البيهقي
في كتاب الاعتقاد القران كلام الله وكلام الله صفة من صفات
ذاته مخلوقا ولا محدثا ولا حادثا وقال تعالى الرحمن علم القران
خلق الانسان فخص القران بالتعليم لانه كلامه وصفته وخص
الانسان بالتخليق لانه خلقه ومصنوعه ولولا ذلك لقال خلق
القران والانسان في ايات الله اوردها دالة على ذلك لا نطيل
بها وقال الله جل ذكره من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه اي ليس
لاحد ان يشفع عنده لاحد الا باذنه ومن وان كان لفظها استفهاما
فمعناه النفي ولذا دخلت الا في قوله الا باذنه وعنده متعلق
بيشفع او بمحذوف لكونه من الضمير في يشفع اي يشفع مستقرا
عنده وقوي هذا الوجه بانه اذا لم يكن يشفع عنده من هو عنده
وقريب منه فشفاعة غيره ابعد وهذا بيان لملكوته وكبريايه
وان احدا لا يتمالك ان يتكلم يوم القيمة الا اذا اذن له في الكلام
وفيه رد لزعم الكفار ان الاصنام يشفع لهم وقال مسروق هو
ابن الاجدع مما وصله البيهقي في الاسما والصفات من طريق
ابي معوية عن الاعمش عن مسلم بن صبيح وهو ابو الضحى عن مسروق
عن ابن مسعود رضي الله عنه اذا تكلم الله بالوحي سمع اهل السموات
شيا ولفظ البيهقي وهو عند احمد سمع اهل السما صلصلة كجر
السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون كذلك حتى ياتيهم
جبريل فاذا جاهم جبريل فزع عن قلوبهم فاذا فزع عن قلوبهم وسكن
الصوت بالنون بعد الكاف الخفيفة الصوت المخلوق لاسماع
اهل السموات والادلة ناطقة بتنزيه الباري جل وعلا عن الصوت
المستلزم للحدوث ولابي ذر عن الكشميهني وثبت الصوت بمثلثة
فموحدة ففوقية عرفوا انه الحق من ربكم بالكاف وسقطت لغير
ابي ذر ونادوا ماذا قال ربكم لانهم سمعوا قولا ولم يفهموا معناه
كما ينبغي لفزعهم قالوا قال الحق وفي رواية احمد ويقولون يا جبريل
ماذا قال ربكم قال الحق قال فيقول الحق قال فينادون الحق الحق
قال البيهقي ورواه احمد ابن ابي شريح الرازي وعلي ابن اشكاب
وعلي ابن مسلم ثلاثتهم عن ابي معوية مرفوعا اخرجه ابو داود في
السنن عنهم ولفظه مسلم الا انه قال فيقولون ماذا قال ربك ويذكر

بضم

بضم اوله بصيغة التمريض وفي كتاب العلم بصيغة الجزم عن جابر
اي ابن عبد الله الانصاري عن عبد الله ابن انيس بضم الهمزة وفتح
النون الانصاري انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر
الله عز وجل العباد يوم القيمة فيناديهم يقول لهم بصوت مخلوق
غير قايم بذاته او يامر تعالى من ينادي ففيه مجاز الحذف وقال
البيهقي الكلام ما ينطق به المتكلم وهو مستقر في نفسه ومنه قول
عمر في حديث السقيفة وكنت هيات في نفسي كلاما فسماه
كلاما قبل التكلم به فان كان المتكلم ذا مخارج سمع كلامه ذا حروف
واصوات وان كان غير ذي مخارج فهو بخلاف ذلك والباري تعالى
ليس بذي مخارج فلا يكون كلامه بحروف واصوات فاذا فهمه
السامع تلاه بحروف واصوات واما حديث ابن انيس فاختلف
الحافظ في الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه ولم يثبت
لفظ الصوت في حديث صحيح مرفوع غير حديثه فان ثبت
رجع لحديث ابن مسعود يعني الملايكة يسمعون عند حصول
الوحي صوتا فيحتمل ان يكون صوت السما او الملك الاتي بالوحي
او صوت اجنحة الملايكة واذا احتمل ذلك لم يكن نصا في المسيلة او
ان الراوي اراد فينادي ندا يعبر عنه بقوله بصوته قال في
الفتح وهذا يلزم منه ان الله لم يسمع احدا من ملايكته ولا رسله
كلامه بل الهمهم اياه وحاصل الاحتجاج للنفي الرجوع الى القياس
على اصوات المخلوقين لانها التي عهد انها ذات تخارج ولا يخفى ما فيه
اذ الصوت قد يكون من غير مخارج كما ان الروية قد يكون من
غير مخارج كما ان الروية قد يكون من غير ايصال اشعة كما تقرر
سلمنا لكن يمنع القياس المذكور وصفة الخالق لا يقاس على صفة
المخلوقين واذا ثبت ذكر الصوت بهذه الاحاديث الصحيحة وجب
الايمان به ثم التعريض واما التاويل وقوله يسمعه اي الصوت
من بعد كما يسمعه من قرب فيه خرق العادة اذ في ساير الاصوات
التفاوت ظاهر بين القريب والبعيد وليعلم ان المسموع كلام الله كما
ان موسى لما كلمه الله كان يسمعه من جميع الجهات ومقول قوله
تعالى انا الملك ذو الملك انا الديان لا مالك الا انا ولا مجازي
الا انا وهو من حصر المبتدا في الخبر وقال الحليمي هو ماخوذ من قوله
مالك يوم الدين وهو المحاسب المجازي لا يضيع عمل عامل وقال في
الكواكب واختار هذا اللفظ لان فيه اشارة الى الصفات السبعة
الحيوة والعلم والارادة والقدرة والسمع والبصر والكلام ليمكن
المجازاة على الكليات والجزييات قولا وفعلا وبه قال حدثني
علي ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفين ابن عيينة عن عمرو

بفتح العين ابن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قضى الله الامر في السما وعند الطبراني
من حديث النواس ابن سمعان مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي ضربت
الملئكة باجنحتها حال كونها خضعانا بضم الخا وسكون الضاد المعجمتين
خاضعين طايعين لقوله جل وعلا كانه اي القول المسموع سلسلة
صوت سلسلة على صفوان حجر املس قال علي هو ابن المديني
وقال غيره اي غير سفين ابن عيينة صفوان بفتح الفا مصحح عليه
في الفرع كاصله كالسكون في اوله ينفذهم بفتح اوله وضم ثالثه بينهما
نون ساكنة والذال المعجمة ذلك فالاختلاف في فتح فا صفوان
وسكونها واما ينفذهم فغير مختص بالغير بل مشترك بين سفين وغيره
فقد اخرجه ابن ابي حاتم عن محمد بن عبد الله بن يزيد عن سفين
ابن عيينة بهذه الزيادة وسقط لغير ابي ذر عن الحموي والمستملي
ينفذهم فاذا فزع كشف عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا
قال الحق ولابي ذر عن الكشميهني لحموي والمستملي قالوا للذي
وللكشميهني الذي قال الحق وهو العلي الكبير ذو العلو والكبريا
قال علي هو ابن عبد الله المديني وحدثنا سفين ابن عيينة قال
حدثنا عمرو هو ابن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه
بهذا الحديث اي ان سفين حدثه عن عمرو بلفظ الحديث لا بالعنعنة
كما في الطريق الاولى قال سفين ابن عيينة ايضا قال عمرو
اي ابن دينار ايضا سمعت عكرمة يقول حدثنا ابو هريرة
رضي الله عنه قال علي المديني ايضا قلت لسفين بن عيينة
قال سمعت عكرمة قال سمعت ابا هريرة قال نعم ومراده ابن
عيينة كان يسوق السند مرة بالعنعنة ومرة بالتحديث والسماع
فاستثبته علي ابن المديني عن ذلك فقال نعم قال علي قلت
لسفين ابن عيينة ان انسانا روى عن عمرو اي ابن دينار عن
عكرمة عن ابي هريرة يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا فزع
بالزاي والعين المهملة في الفرع واصله وقال بن حجر فرع بالراء
المهملة والغين المعجمة بوزن القراة المشهورة قال ووقع للاكثر
هنا كالقراة المشهورة قال والسياق يدل للاول قال سفين ابن
عيينة هكذا قرا عمرو اي ابن دينار فلا ادري اسمعه هكذا
من عكرمة ام لا اي قراها كذلك من قبل نفسه بنا على انها قراته
قال سفين ابن عيينة وهي قراتنا يريد نفسه ومن تابعه وظاهره
انه اراد قراة الرا والعين المهملتين وحكي عن الحافظ ابي ذر انها
الصواب هنا قلت وهي قراة الحسن والقايم مقام الفاعل الجار بعده
وفعل بالتشديد معناها السلب هنا نحو قردت البعير اي ازلت

قراده

قراده كذا هنا اي ازال الفزع عنها وقراة ابن عامر بفتح الفا
والزاي مبنيا للفاعل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير الموحدة
ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله المخزومي مولا المصري قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي
عن بن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد
ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن عز وجل
لشي ما اذن بكسر المعجمة المخففة فيهما ما استمع لشي ما استمع للنبي
ولابي ذر عن الكشميهني لنبي صلى الله عليه وسلم يتغنى بالقران واستماع
الله مجاز عن تقريب القاري واجزال ثوابه او قبول قراته
وقال صاحب له اي لابي هريرة يريد بالتغني ان يجهر به ولابي
ذر عن الحموي والمستملي يريد يجهر به وله عن الكشميهني يريد ان
يجهر بالقران قال في المصابيح قال بن نباتة في كتاب مطلع الفوايد
ومجمع الفرايد وحدث في كتاب الزاهر يقال يغني الرجل اذا جهر
صوته فقط قال وهذا نقل غريب ولم اجده في اكثر الكتب في اللغة
وقال الكرماني فهم البخاري من الاذن القول لا الاستماع به بدليل
انه ادخل هذا الحديث في فضايل القران وبه قال حدثنا
عمر ابن حفص ابن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا
الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال حدثنا ابو صالح ذكوان
الزيات عن ابي سعيد سعد بن ملك الخدري رضي الله عنه
انه قال قال للنبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيمة
يا ادم فيقول يا ربنا لبيك وسعديك فينادي بفتح الدال
مصححا عليها في الفرع واصله بصوت ان الله يامرك ان تخرج من
ذريتك بعث النار بفتح الموحدة وسكون العين اي مبعوثا اي
طايفة شانهم ان يبعثوا اليها فابعثهم والحديث سبق في تفسير سورة
الحج باتم من سياقه هنا وبه قال حدثنا عبيد ابن اسمعيل بضم
العين من غير اضافة وكان اسمه عبيد الله ابو محمد القرشي الكوفي
قال حدثنا ابو اسامة حماد ابن اسامة عن هشام ولابي ذر عن
هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير ابن العوام عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت ما غرت على امراة ما غرت على خديجة رضي الله عنها
ولقد امره اي النبي صلى الله عليه وسلم ربه تبارك وتعالى ولابي ذر
عن الكشميهني ولقد امر الله ان يبشرها ببيت في الجنة وللحموي
والمستملي من الجنة والحديث مر في المناقب باب
كلام الرب عز وجل مع جبريل عليه السلام وندا الله عز وجل الملئكة
عليهم السلام وقال معمر هو ابن المثنى ابو عبيدة لا معمر ابن راشد

في قوله تعالى وانك لتلقى القران اي تلقى عليك مبنيا للمجهول
وتلقاه بفتح الفوقية واللام والقاف المشددة انت اي تاخذه عنه
من لدن حكيم عليم قالوا ان جبريل يتلقى اي ياخذ من الله تلقيا روحانيا
ويلقي على محمد تلقيا جسمانيا ومثله قوله تعالى فتلقى ادم من
ربه كلمات وتلقى تفعل قال القفال اصل التلقي هو التعرض
للغنا ثم وضع في موضع الاستقبال للمتلقي ثم موضع للقبول والاخذ
وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتلقى الوحي اي يستقبله وياخذه
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحق هو ابن منصور
ابن بهرام الكوسج قال الحافظ ابن حجر وتردد ابو علي الجياني
بينه وبين اسحق بن راهوية وانما جزمت بانه ابن منصور لان
ابن راهوية لا يقول الا اخبرنا وهنا قال حدثنا انتهى ورايت
في حاشية الفرع واصله ما نصه هو ابن راهوية وفوقه خا
ممدودة فالله اعلم قال حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله
ابن دينار عن ابيه عبد الله عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى اذا احب عبدا نادى جبريل نصب
على المفعولية ان الله قد احب فلانا فاحبه بفتح الهمزة وكسر
الحا المهملة وفتح الموحدة فيحبه جبريل ثم ينادي بكسر الدال
جبريل رفع على الفاعلية في السما وفي الادب في اهل السما
ان الله عز وجل قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السما ويوضع
له القبول في قلوب اهل الارض فيحبونه فمحبة الناس علامة محبة
الله ووجه المطابقة ظاهر والحديث سبق في باب ذكر الملائكة
من كتاب بدء الخلق وباب المقة من الله تعالى من كتاب الادب
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي عن ملك الامام
الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يتعاقبون يتناوبون في الصعود والنزول فيكم
ملائكة لرفع اعمالكم بالليل وملائكة لرفع اعمالكم بالنهار وقوله
يتعاقبون على لغة اكلوني البراغيث ويجتمعون في وقت
صلوة العصر ووقت صلوة الفجر ثم تعرج الملائكة الذين
باتوا فيكم فيسالهم ربهم تعبدهم كما تعبدهم بكتب اعمالكم وهو
اعلم زاد ابو ذر ربهم من الملائكة كيف تركتم عبادي فيقولون
تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون والحديث سبق في
الصلوة مع ما فيه من المباحث ومطابقته ظاهرة وبه قال
حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة حدثنا غندر

عبد الصمد بن عبد الوارث

غندر

محمد

محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن واصل الاحدب ابن
حيان بالحا المهملة وتشديد التحتية عن المعرور بالمهملات بوزن
مفعول بن سويد الكوفي انه قال سمعت ابا ذر جندب بن جنادة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتاني جبريل عليه
السلام وفي الرقاق عرض لي في جانب الحرة فبشرني انه من
مات من امتي لا يشرك بالله شيا وجواب الشرط قوله دخل الجنة
قلت يا جبريل وان سرق وان زنا يدخل الجنة ولغير الكشميهني
وان زنى بالياء خطا بدل الالف قال جبريل وان سرق وان زنا
ولابي ذر عن الكشميهني وزنا اي يدخل الجنة وسبق الحديث
بزيادة ونقصان في الاستقراض والاستيذان والرقاق
قال في الفتح ومناسبة للترجمة هنا غموض وكانه من جهة ان
جبريل انما بشر النبي صلى الله عليه وسلم بامر يتلقاه عن ربه تعالى
فكان الله تعالى قال له بشر محمدا بان من مات من امته لا يشرك
بالله شيا دخل الجنة فبشره بذلك باب قول
الله تعالى انزله بعلمه اي انزله وهو عالم بانك اهل بانزاله
اليك وانك مبلغه او انزله بما علم من مصالح العباد وفيه نفي قول
المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم والملائكة
يشهدون لك بالنبوة وقال ابن بطال المراد بالانزال افهام العباد
معاني الفروض وليس انزاله له كانزال الاجسام المخلوقة لان
القران ليس بجسم ولا مخلوق قال مجاهد هو ابن جبر المفسر
في قوله تعالى يتنزل الامر بينهن بين السما بعة والارض
السابعة ولابي ذر عن الحموي المستملي والكشميهني من السما وهذا
وصله الفريابي وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا ابو الاحوص بالحا والصاد المهملتين سلام بتشديد
اللام بن سليم الكوفي قال حدثنا ابو اسحق عمرو السبيعي الهمداني
بسكون الميم بعدها مهملة عن البرا بن عازب رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان يريد البرا بن عازب اذا
اويت بالقصر الى فراش اي مضجعك لتنام فقل بعد ان تنام على
شقك الايمن اللهم اسلمت نفسي ذاتي اليك ووجهت وجهي اي
قصدت اليك وفوضت امري اي رددته اليك اذ لا قدرة لي ولا
تدبير على جلب نفع ولا دفع ضر فامري مفوض اليك والجات
ظهري اي اسندته اليك كما يعتمد الانسان بظهره الى ما يسند اليه
رغبة في ثوابك ورهبة اليك خوفا من عقابك لا ملجا بالهمز واللام
ولا منجا بالنون من غير همز منك الا اليك لا ملجا منك الى احد الا اليك
ولا منجا الا اليك امنت صدقت بكتابك القران الذي انزلت اي

انزلته علي رسولك صلي الله عليه وسلم والايمان بالقران يتضمن
الايمان بجميع كتب الله ونبيك الذي ارسلت بحذف ضمير المفعول
اي الذي انزلته فانك ان مت ولابي ذر من ليلتك مت علي الفطرة
الاسلامية او الدين القويم ملة ابراهيم وان اصبحت اجرا بالجيم
الساكنة بعد الهمزة اي اجرا عظيما فالتنكير للتعظيم ولابي ذر عن
الكشميهني خيرا بالخا المعجمة بعدها تحتية ساكنة بدل اجرا والحديث
سبق اخر الوضوء وفي الدعوات في باب استحباب النوم علي
الشق الايمن وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا
سفين ابن عيينة عن اسمعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن عبد
ابن ابي اوفي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم يوم الاحزاب يوم اجتمع قبايل العرب علي مقاتلته يدعوا
عليهم صلي الله عليه وسلم يدعو عليهم اللهم يا منزل الكتاب القران
يا سريع زمان الحساب او سريعا في الحساب اهزم الاحزاب
وزلزل بهم ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي وزلزلهم فلا يستون
عند اللقا بل يبطش عقولهم زاد الحميدي عبد الله ابن الزبير
فقال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا ابن ابي خالد اسمعيل
قال حدثنا سفين عبد الله بن ابي اوفي رضي الله عنه قال
سمعت النبي صلي الله عليه وسلم وغرضه بسياق هذه الزيادة التصريح
في رواية سفين بالتحديث والتصريح بالسماع في رواية ابن ابي
خالد وبالسماع في رواية ابن ابي اوفي بخلاف رواية قتيبة
فانها بالعنعنة والحديث سبق في باب الدعا علي المشركين بالهزيمة
من كتاب الجهاد وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد ابن
مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن عن هشيم بضم الها
وفتح المعجمة بن بشير مصغر كابيه ابو معوية السلمي حافظ
بغداد عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر ابن ابي
وحشية واسمه اياس البصري عن سعيد بن جبير بضم الجيم
وفتح الموحدة الوالبي مولاهم احد الاعلام عن ابن عباس رضي الله
عنهما في قوله تعالي ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال انزلت
ورسول الله صلي الله عليه وسلم متوار وفي سورة الاسرا مختف
فكان اذا اي في اول الاسلام رفع صوته صلي باصحاب سمع المشركون
قراته فسبوا القران ومن انزله جبريل ومن جابه صلوات الله وسلامه
عليه وقال الله تعالي ولا تجهر ولابي ذر والاصيلي فقال الله تعالي
ولا تجهر بصلوتك فيه حذف مضاف اي بقراة صلوتك حتي يسمع المشركون
ولا تخافت لا تخفض صلوتك بها اي لا تجهر بصلوتك بقراتها وسقط
لابي ذر والاصيلي ولا تخافت بها ولابي ذر وحده لا تجهر بصلوتك

حتي

حتي يسمع المشركون فيسبوا واستشكل بان القياس ان يقال حتي
لا يسمع المشركون واجاب في الكواكب بانه غاية للمنهي لا للنهي ولا
تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم برفع العين وابتغ واطلب بين
ذلك سبيلا وسطا بين الامرين لا الافراط ولا التفريط اسمعهم ولا
تجهر حتي ياخذوا عنك القران قال الحافظ ابو ذر فيه تقديم وتاخير
تقديره اسمعهم حتي ياخذوا عنك القران ولا تجهر والمراد من الحديث
قوله انزلت والاية المصرحة بلفظ الانزال والتنزيل في القران
كثير والفرق بينهما في وصف القران والملايكة كما قال الراغب
ان التنزيل يختص بالمواضع الذي يشير الي انزاله متفرقا مرة
بعد اخري والانزال اعم من ذلك ومنه قوله تعالي انا انزلناه
في ليلة القدر فعبر بالانزال دون التنزيل لان القران نزل
دفعة واحدة الي سما الدنيا ثم نزل بعد ذلك شيا فشيا ومن الثاني
قوله وقرانا فرقنا لتقراه علي الناس علي مكث ونزلناه تنزيلا ويويد
التفصيل قوله تعالي يا ايها الذين امنوا امنوا بالله ورسوله والكتاب
الذي نزل علي رسوله والكتاب انزل من قبل فان المراد بالكتاب
الاول القران وبالثاني ما عداه والقران نزل نجوما الي الارض
بحسب الوقايع بخلاف غيره من الكتب لكن يرد علي التفصيل المذكور
قوله تعالي وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القران جملة واحدة
واجيب بانه اطلق نزل موضع انزل فلولا هذا التاويل لكان مندفعا
لقوله جملة واحدة وهذا بناه علي القول بان نزل المشدد يقتضي
التفريق فاحتاج الي ادعا ما ذكر والا فقد قال غيره ان التضعيف
لا يستلزم حقيقة التكثير بل يرد للتعظيم وهو في محكم التكثير يعني
فبهذا يندفع الاشكال انتهي من كتاب فتح الباري وسقط لابي ذر
والاصيلي من قوله ولا تخافت بها الي قوله لا تجهر بصلوتك وسبق
الحديث اخر سورة الاسرا باب قول الله
تعالي يريدون ان يبدلوا كلام الله قال المفسرون واللفظ
للمدارك اي يريدون ان يغيروا مواعد الله لاهل الحديبية
وذلك انه وعدهم ان يعوضهم من مغانم مكة مغانم خيبر اذا قفلوا
متوادعين لا يصيبون منهم شيا وقال بن بطال اراد البخاري بهذه
الترجمة واحاديثها ما اراد في الابواب قبلها ان كلام الله صفة قايمة
به وانه لم يزل متكلما ولا يزال قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي
ان غرضه ان كلام الله لا يختص بالقران فانه ليس نوعا واحدا وانه
وان كان غير مخلوق وهو صفة قايمة به فانه يلقيه علي من يشا من عباده
بحسب حاجتهم في الاحكام الشرعية وغيرها من مصالحهم قال واحاديث
الباب كالمصرحة بهذا المراد وقوله تعالي لقول ولابي ذر انه

لغو فصل اي حق وما هو بالهزل اي باللعب وهذا ماخوذ من قول
ابي عبيدة في كتابه المجاز ومن حق القران وقد وصفه الله بهذا
ان يكون مهيبا في الصدور معظما في القلوب يترفع به قاريه وسامعه
ان يلم بهزل او يتفكه بمزاح وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله ابن
الزبير قال حدثنا سفين ابن عيينة قال حدثنا الزهري رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يوذيني
ابن ادم اي بان ينسب الي ما لا يليق بجلالي وهذا من المتشابهات
والله تعالى منزه عن ان يلحقه اذى اذ هو محال عليه فهو من التوسع
في الكلام والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله تعالى يسب
الدهر اي الليل والنهار فيقول اذا اصابه مكروه بوسا للدهر
وتباله ونحو ذلك وانا الدهر اي خالقه بيدي الامر الذي
تنسبونه الى الدهر اقلب الليل والنهار فاذا سب ابن ادم الدهر من
اجل انه فاعل هذه الامور عاد سبه الى لاتي فاعلها وانما الدهر
زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور ومطابقته لما ترجم به في اثبات
اسناد القول الى الله تعالى ومن الاحاديث القدسية وسبق
في تفسير سورة الجاثية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين
قال حدثنا الاعمش سليمان كذا للجميع ابو نعيم عن الاعمش الا لابي
علي ابن السكن فقال حدثنا ابو نعيم حدثنا الاعمش فزاد فيه
الثوري لكن قال ابو علي الجياني الصواب قول من خالفه من ساير
الرواة عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله عز وجل الصوم لي
خصه تعالى به لانه لم يعبد به احد غيره بخلاف السجود وغيره
وانا اجزي صاحبه به وقد علم ان الكريم اذا تولى الاعطا بنفسه
كان في ذلك اشارة الى تعظيم ذلك العطا ففيه مضاعفة الجزا
من غير عدد ولا حساب يدع يترك الصايم شهوته الجماع ويدع
اكله وشربه من اجلي اي خالصا والصوم جنة بضم الجيم وتشديد النون
وقاية من النار والمعاصي لانه يكسر الشهوة ويضعف القوة وللصايم
فرحتان يفرحهما فرحة حين يفطر حين انتهاء صومه في الدنيا وفرحة
حين يلقى ربه يوم القيمة ولخلوف بفتح اللام وضم الخا المعجمة رايحة
فم الصايم المتغيرة لخلا معدته من الطعام اطيب عند الله من ريح
المسك اي اذا كان عند الله منه اذ انه تعالى لا يوصف بالشم نعم
هو عالم به كبقية المدركات المحسوسات الا بعلم من خلق والحديث
سبق في الحج بمباحثه وما فيه ومطابقته لما ترجم به في قوله يقول
الله تعالى وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
عبد الرزاق بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا

عن سعيد بن المسيب ح

معمر

معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة ابن راشد عن همام بفتح
الها والميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم ايوب عليه السلام يغتسل
حال كونه عريانا خر عليه رجل جراد بكسر الرا وسكون الجيم جماعة
كثيرة منه من ذهب وسمي جرادا لانه يجرد الارض فياكل ما عليها
فجعل ايوب يحثي بفتح اوله وسكون الحا المهملة بعدها مثلثة
ياخذ بيده ويرمي في ثوبه فناداه فقال له ربه تعالى يا ايوب
كلمه كموسى او بواسطة الملك الم اكن اغنيتك بفتح الهمزة بعد التحتية
الساكنة فوقية ولابي ذر عن الكشميهني اعتك بضم الهمزة وبعد المعجمة
الساكنة نون مكسورة فكاف عما ترى من جراد الذهب قال
بلى يا رب اغنيتني ولكن لا غنا لي عن بركتك اي عن خيرك وغنا
بكسر الغين المعجمة مقصور من غير تنوين ولا نافية للجنس وسبق
الحديث في باب من اغتسل عريانا من الطهارة وبه قال حدثنا
اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد ملك هو ابن انس امام
دار الهجرة الاصبحي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي
عبد الله الاغر بالغين المعجمة المفتوحة والرا المشددة واسمه
سلمان الجهني المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ينزل بتحتية ففوقية وتشديد الزاي
من باب التفعل ولابي ذر عن الكشميهني ينزل ربنا تبارك وتعالى
الى السما الدنيا حتى يبقى ثلث الليل الاخر اي ينزل ملك بامره
وتاوله ابن حزم بانه فعل يفعله الله في سما الدنيا كالفتح لقبول
الدعا وان تلك الساعة من الامكان الاجابة وهذا معهود في اللغة
يقال فلان نزل لي عن حقه بمعنى وهبه لي لكن في حديث
ابي هريرة عند النسائي وابن خزيمة في صحيحه اذا ذهب ثلث
الليل فذكر الحديث وزاد فيه فلا يزال بها حتى يطلع الفجر فيقول
هل من دعا يستجاب له وهو من رواية محمد ابن اسحق واختلف
فيه وفي حديث ابن مسعود وعند ابن خزيمة فاذا طلع الفجر
صعد الى العرش وهو من رواية ابراهيم الهجري وفيه مقال
في احاديث اخر محصلها ذكر الصعود بعد النزول وكما يؤول النزول
فلا مانع من تاويل الصعود بما يليق كما مر والتسليم اسلم والغرض
من الحديث هنا قوله فيقول من يدعني فاستجيب بالنصب على جواب
الاستفهام وليست السين للطلب بل استجيب بمعنى اجيب له من
يسالني فاعطيه سوله من وللاصيلي ومن يستغفرني فاغفر
له ذنوبه وسبق الحديث مع مباحثه بالتهجد من اخر الصلوة
وكذا في الدعوات وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم ابن نافع قال

قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة ابن ابي حمزة الحافظ ابو
بشر الحمصي مولى بني امية قال حدثنا ابو الزناد عبد الله ابن
ذكوان الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن
الاخرون في الدنيا السابقون يوم القيمة وبهذا الاسناد المذكور
وهو حديث ابو اليمان الخ قال الله عز وجل انفق على عباد الله
وانفق بفتح الهمزة وكسر الفا مجزوم على الامر انفق عليك بضم
الهمزة مجزوم جوابا اي اعطيك خلفه بل اكثر منه اضعافا مضاعفة
ويحكى مما ذكره في الكواكب عن بعض الصوفية انه صدق برغيفين
محتاجا اليهما فبعث بعض اصحابه اليه سفرة فيها ادام وثمانية
عشر رغيفا فقال لحاملها اين الرغيفان الاخران قال كنت محتاجا
فاخذتهما في الطريق منها فقيل له ع عرفت انها كانت عشرين قال
من قوله تعالى من جا بالحسنة فله عشر امثالها وقوله نحن الاخرون
السابقون يوم القيمة ذكره في الديات وقوله انفق انفق عليك
طرف من حديث اورده تاما في تفسير سورة هود والمراد منه
نسبة القول الى الله تعالى في قوله انفق وبه قال حدثنا زهير
ابن حرب بضم الزاي مصغر ابو حرب بالحا المهملة وبعد الرا
الساكنة موحدة النسائي الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة ابن
القعقاع عن ابي زرعة بضم الزاي وسكون الرا هرم البجلي عن
ابي هريرة رضي الله عنه فقال هذه خديجة اتتك ولابي ذر
تاتيك وسبق في باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها
من طريق قتيبة ابن سعد عن محمد بن فضيل الى ابي هريرة قال
اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يرسول الله هذه خديجة
قد اتت بانا فيه طعام او انا فيه شراب بالشك وللاصيلي او
شراب هل قال ولابي ذر او انا او شراب بشك هل قال فيه طعام
او قال انا فقط لم يذكر ما فيه ويجوز الرفع والجر في قوله او شراب
فاقريها بهمزة مفتوحة بعد الفا واخرى ساكنة بعد الرا من ربها
السلام وبشرها ببيت في الجنة من قصب لولوة مجوفة كما في المعجم
الكبير للطبراني لا صخب بالصاد المهملة والخا المعجمة والموحدة مفتوحات
لا صياح فيه ولا نصب ولا تعب جزا وفاقا لانه صلى الله عليه وسلم
لما دعى الناس الى الاسلام اجابت من غير منازعة ولا تعب بل ازالت
عنه كل تعب وانسته من كل وحشة فناسب ان يكون بيتها في
الجنة بالصفة المقابلة لفعلها قاله السهيلي وسبق الحديث في
الباب المذكور وبه قال حدثنا معاذ بن اسد ابو عبد الله المروزي
نزل البصرة قال اخبرنا وللاصيلي حدثنا عبد الله ابن المبارك

ان ح

قال حدثنا بن فضيل ح بضم الفا وفتح الموحدة المعجمة محمد الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن ح

المروزي

المروزي قال اخبرنا وللاصيلي حدثنا معمر هو ابن راشد
عن همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله عز وجل اعددت
لعبادي الصالحين والاضافة للتشريف اي هيات لهم في الجنة
ما لا عين رات اي ما رات العيون كلهن ولا عين واحدة والعين
في سياق النفي فيفيد الاستغراق ومثله قوله ولا اذن سمعت
ولا خطر على قلب بشر وسبق الحديث في سورة السجدة وبه
قال حدثنا محمود هو ابن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق ابن همام قال
ابن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال
اخبرني بالافراد سليمان ابن ابي مسلم الاحول المكي ان طاوسا
اليماني اخبره انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد
انت نور السموات والارض اي منورهما ولك الحمد انت قيم السموات
والارض الذي يقوم بحفظهما ولك الحمد انت رب السموات والارض
ومن فيهن انت الحق المتحقق وجوده ووعدك الحق الذي
لا يدخل خلف وقولك الحق الثابت مدلوله اللازم ولقاوك
الحق وللاصيلي حق بلا الف ولام اي رويتك في الاخرة حيث
لا مانع والجنة حق والنار حق اي كلا منهما موجود والنبيون حق
والساعة حق اي قيامها اللهم لك اسلمت اي افقدت لامرك ونهيك
وبك امنت اي صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت
امري اليك واليك انبت رجعت وبك خاصمت اي بما انبتني من
البراهين خاصمت من خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من
ابى قبول ما ارسلتني به فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما
اسررت وما اعلنت انت الهي لا اله الا انت ومطابقته
للترجمة في قوله وقوله الحق وسبق في التهجد وغيره وبه قال
حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم قال حدثنا عبد الله ابن عمر
بضم العين النميري بضم النون وفتح الميم قال حدثنا عبد الله
يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام
قال سمعت الزهري محمد بن مسلم قال سمعت عروة ابن الزبير
ابن العوام وسعيد ابن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي
وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود اربعتهم
عن حديث عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها
اهل الافك ما قالوا فبراها الله عز وجل مما قالوا بما انزل في القران
وكل من الاربعة حدثني بالافراد طايفة قطعة من الحديث الذي
حدثني به منه عن حديث عايشة رضي الله عنها قالت بعد

ان ذكرت سفرها معه صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها الحديث
بطوله في قصة الافك السابقة في غير ما موضع وقولها والله
يعلم اني حينئذ بريئة وان الله مبرئي ببراءتي ولكن وللاصيلي ولابي
ذر عن الكشميهني ولكني والله ما كنت اظن ان الله تبارك وتعالى
ينزل بضم اليا من انزل براءتي مما نسبه الى اهل الافك وحيا يتلى
يقرا ولشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله عز وجل
في بتشديد اليا بامر يتلى ولكني كنت ارجو ان يرى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في النوم رويا يبريني الله بها فانزل الله تعالى
ان الذين جاوا بالافك العشر الايات في براءتي ومطابقته
للترجمة في قوله من ان يتكلم الله في بامر يتلى وسبق الحديث
غير مرة وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد ابو رجا قال حدثنا
المغيرة بن عبد الرحمن المدني عن ابي الزناد عبد الله ابن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز
وجل اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه
حتى يعملها بفتح الميم فان عملها بكسرها ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فاذا عملها فاكتبوها عليه بمثلها من غير تضعيف وان
تركها من اجلي اي خوفا مني فاكتبوها له حسنة وحدة غير
مضاعفة وزاد في رواية ابن عباس في الرقاق كاملة وان
اراد عبدي ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة
زاد ابن عباس كاملة اي لا نقص فيها فان عملها بكسر الميم فاكتبوها
له بعشر امثالها الى سبع مائة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
الى سبع مائة ضعف زاد في الرقاق واية المذكورة الى اضعاف
كثيرة اي بحسب الزيادة في الاخلاص والغرض من الحديث
قوله يقول الله وسبق نحوه في باب من هم بحسنة من حديث
ابن عباس وبه قال حدثنا اسمعيل ابن عبد الله الاويسي
حدثني بالافراد سليمان بن بلال وسقط ابن بلال لابي ذر
عن معوية ابن ابي مزرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر الرا المشددة
والذي في اليونينية فتحها بعدها دال مهملة واسمه عبد الرحمن
ابن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن عمه سعيد ابن يسار
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال خلق الله عز وجل الخلق فلما فرغ منه اي اتمه وقضاه
قامت الرحم حقيقة بان تجسمت زاد في تفسير سورة القتال
وقامت الرحم فاخذت بحقوق الرحمن وهو استعارة ان من
عادة المستجير ان ياخذ به بل المستجار به او بطرق رواية

اوربما

اوربما اخذ بحقو ازاره مبالغة في الاستجارة فقال تعالى لها
مه بفتح الميم وسكون الها اي اكففي قالت بلسان الحال او بلسان
المقال من حديث عبد الله بن عمرو عند احمد انها تكلم بلسان طلق
ذلق وللاصيلي فقالت هذا مقام العائذ اي قيامي هذا قيام
المستجير بك من القطيعة فقال جل وعلا ولابي ذر عن الكشميهني
الا بالتخفيف ترضين ان اصل من وصلك بان العطف عليه
واقطع من قطعك فلا العطف عليه قلت بلى رضيت يرب
قال تعالى فذلك بكسر الكاف فيهما ثم قال ابو هريرة
فهل عسيتم وفي الادب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقروا
ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا
ارحامكم والحديث سبق في تفسير سورة القتال وفي كتاب
الادب وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا سفين عن صالح هو ابن كيسان عن عبيد الله بضم
العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد ابن خالد
الجهني رضي الله عنه انه قال مطر النبي صلى الله عليه وسلم بضم
الميم وكسر الطا اي حصل المطر بدعائه صلى الله عليه وسلم
فقال عليه الصلاة والسلام قال الله عز وجل اصبح من عبادي كافر
بي وهو من قال مطرنا بنو كذا ومومن بي وهو من قال مطرنا
بفضل الله ورحمته كما وقع مبينا في الحديث الاخر السابق في
الاستسقا ومطابقته هنا ظاهرة وبه قال حدثنا اسمعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد ملك الامام عن ابي الزناد
عبد الله عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل
اذا احب عبدي لقائي اي الموت وقال ابن الاثير المراد باللقا
الى الدار الاخرة وهب ما عند الله وليس المراد به الموت
لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا او بغضها احب لقا الله ومن
اثرها وركن اليها كره لقا الله احببت لقاه اي ارادة الخير له
والانعام عليه واذا كره عبدي لقائي كرهت لقاه فيه ان
محبة لقا الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت لانها ممكنة مع عدم
تمنيه لان النهي محمول على حال الحيوة المستمرة اما عند المعاينة
والاحتضار فلا تدخل تحت النهي بل هي مستحبة وسبقت مباحث
الحديث في باب من احب لقا الله من كتاب الرقاق وبه قال
حدثنا ابو اليمن الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

المصير

قال قال الله عز وجل انا ولابي ذر لانا عند ظن عبدي بي ان ظن خيرا فله وسبق في باب ويحذركم الله نفسه من كتاب التوحيد وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل كان فيما شافى بني اسرائيل لم يعمل خيرا قط لاهله اولبنيه فلما ولابي ذر اذا مات كان مقتضى السياق ان يقول اذا مت لكنه على طريق الالتفات فحرقوه واذروه بالذال المعجمة نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لان قدر الله بتخفيف الدال اي ضيق الله عليه لقوله ومن قدر عليه رزقه اي ضيق عليه وليس شكا في القدرة على احيائه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين ففعلوا ذلك فامر الله عز وجل البحر فجمع ما فيه والبر فجمع ما فيه وزاد ابو ذر عن الحوي للجميع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه وزاد ابو ذر فاذا هو قائم اي بين يدي الله تعالى فقال له لم فعلت هذا قال من خشيتك رب وانت اعلم جملة حالية او معترضة فغفر له وسبق الحديث في ذكر بني اسرائيل وبه قال حدثنا احمد ابن اسحق بن الحصين بن جابر السرماري بفتح السين المهملة وكسرها وسكون الراء الاولى نسبة الى سرما قرية من قرى بخارى قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم ابو عثمن الكلابي البصري حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلوة وغيرها قال حدثنا همام هو ابن يحيى قال حدثنا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري التابعي المشهور قال سمعت عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم التابعي الجليل المدني واسم ابيه كنيته وهو انصاري صحابي وقيل ان لعبد الرحمن رؤية قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عبدا اصاب ذنبا وربما قال اذنب ذنبا فقال رب اذنبت ذنبا وربما قال اصبت ذنبا اي ذنبي فاغفر ذنبي فقال ربه اعلم عبدي بهمزة الاستفهام والفعل الماضي وللاصيلي علم بحذف الهمزة ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به اي يعاقب عليه وللاصيلي يغفر الذنوب ويأخذ به غفرت لعبدي ذنبه او قال ذنوبه ثم مكث ما شاء الله من الزمان ثم اصاب ذنبا اخر وفي رواية حماد عند مسلم ثم عاد فاذنب او قال اذنب ذنبا فقال اذنبت او قال اصبت ذنبا اخر فاغفره لي وللاصيلي فاغفر لي فقال ربه اعلم وللاصيلي علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب

ويأخذ به وبيّن قتيبة فاعلم عليه غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله من الزمان ثم اذنب ذنبا اخر وربما قال اصاب ذنبا قال قال يا رب اصبت او قال سقط لفظ قال لغير ابي ذر اذنبت ذنبا اخر فاغفر لي كذا بالشك في هذه المواضع المذكورة كلها من هذا الحديث من هذا الوجه ورواه حماد بن سلمة عن اسحق عند مسلم بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل قال اذنب عبدي ذنبا وربما قال وكذا في بقية المواضع فقال ربه اعلم عبدي انه له ربا يغفر الذنوب ويأخذ به غفرت لعبدي ثلاثا اي الذنوب الثلاثة وسقط لفظ ثلاثا لابي ذر فليعمل ما شاء اذ كان هذا ما به يذنب الذنب فيتوب منه ويستغفر لانه يذنب الذنب ثم يعود اليه فان هذه توبه الكذابين ويدل له قوله اصاب ذنبا اخر كذا قرره المنذري وقال ابو العباس في الفهم هذا الحديث يدل على عظم غاية الاستغفار وكثرة فضل الله وسعة رحمته وحلمه وكرمه لكن هذا الاستغفار هو الذي بينا معناه في القلب مقارنا للسان لينحل به عقدة الاصرار ويحصل معه الندم وشهد له حديث خياركم كل مفتن تواب اي الذي يتكرر منه الذنب والتوبة فكلما وقع في ذنب عاد الى التوبة لا من قال استغفر الله بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية فهذا الذي استغفاره يحتاج الى استغفار وفي حديث ابن عباس عند ابن ابي الدنيا مرفوعا التائب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه لكن الراجح ان قوله والمستغفر من الذنب الخ موقوف وقال ابن بطال في هذا الحديث ان المصر على المعصية في مشيئة الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له مغلبا لحسنة التي جاء بها وهي اعتقاد ان له ربا خالقا يعذب ويغفر له واستغفاره اياه على ذلك يدل عليه قال فقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ولا حسنة اعظم من التوحيد فان قيل ان استغفاره ربه توبة منه قلنا ليس الاستغفار اكثر من طلب المغفرة وقد يطلبها المصر والتائب ولا دليل في الحديث على انه تاب مما سأل الغفران عنه لان حد التوبة الرجوع عن الذنب والعزم ان لا يعود اليه والاقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا يدل منه على ذلك وقال السكري في الحيوان الاستغفار طلب المغفرة اما باللسان او بالقلب او بهما قاله ولا فيه نفع لانه خبر في السكوت ولا نه يفتا وقول الخير والثاني نافع جدا والثالث ابلغ منه لكن لا يحصل ان الذنب حتى توجد التوبة فان العاصي المصر يطلب المغفرة ولا يستلزم ذلك وجود التوبة منه الى ان قال والذي ذكرته من ان

معنى الاستغفار غير معنى التوبة منه الى ان قال والذي ذكرته
هو بحسب وضع اللفظ لكنه غلب عند كثير من الناس ان لفظ استغفر
الله معناه التوبة فمن كان ذلك معتقده فهو يريد التوبة لا محالة
ثم قال وذكر بعضهم ان التوبة لا تتم الا بالاستغفار لقوله تعالى
وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه والمشهور انه لا يشترط وقال
بعضهم يكفي في التوبة تحقق الندم على وقوعه منه فانه يستلزم
الاقلاع منه والعزم على عدم العود فهما ناشيان عن الندم لا اصلان
معه ومن ثم جا الحديث الندم توبة وهو حديث حسن من حديث
ابن مسعود اخرجه ابن ماجة وصححه الحاكم واخرجه ابن حبان
من حديث انس وصححه انتهى ملخصا من فتح الباري وسقط للاصيلي
فقال اعلم عبدي ان له ربا الثالثة الى اخر الحديث ومطابقته
للترجمة في قوله فقال له وفي قوله فقال اعلم عبدي واخرجه
مسلم في التوبة والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله
ابن ابي الاسود البصري قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي
سليمان طرخان التيمي البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة
عن عقبة بن عبد الغافر الازدي عن ابي سعيد سعد بن ملك
الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ذكر رجلا
لم يسم فيمن سلف اي في جملتهم او فيمن كان قبلكم اي في بني
اسرايل والشك من الراوي وللاصيلي قبلهم بالها بدل الكاف قال
عليه الصلاة والسلام كلمة يعني معنى الكلمة اعطاه الله عز وجل
وسبق في بني اسرايل رعسه الله وهو معنى اعطاه الله مالا وولدا
فلما حضرت الوفاة اي حضرته الوفاة قال لبنيه اي اب كنت
لكم قالوا اب قال ابو البقا هو بنصب اي على انه خبر كنت ويجوز
تقديمه لكونه استفهاما ويجوز الرفع قلت وهو الذي في الفرع
وصحح عليه وخير اب قال ابو البقا الاجود فيه النصب على تقدير
كنت خير اب فيوافق ما هو جواب عنه ويجوز الرفع بتقدير
انت خير اب قال فانه لم يبتئر بفتح التحتية وسكون الموحدة
وفتح الفوقية بعدها همزة مكسورة فرا مهملة قال في المصابيح وهو
المعروف في الليلة او قال لم يتبيز بالزاي المعجمة بدل الرا المهملة
وقال في المطالع وقع للبخاري في كتاب التوحيد على الشك في الراي
والزاي وفي بعضها يا تبز اي لم يقدم عند الله خيرا ليس المراد
نفي كل خير على العموم بل نفي ما عدا التوحيد ولذلك غفر له والا فلو
كان التوحيد منتفيا ايضا لتحتم عقابه سمعا ولم يغفر له وان يقدر
الله يضيق الله عليه يعذبه بالجزم وسقط عليه لابي ذر والاصيلي
فانظروا اذا مت فاحرقوني بهمزة قطع ثم اذا صرت فحما فاسحقوني

او

او قال فاسحكوني بالكاف بدل القاف وهما بمعنى والشك من الراوي
فاذا كان يوم ريح عاصف فاذروني فيها بهمزة قطع وباسقاطها
في اليونينية وبمعجمة يقال ذرى الريح الشي واذرته اطارته واذ
هبته فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم فاخذ مواثيقهم على ذلك وربي
قسم من المخبر بذلك عنهم تاكيدا لصدقه وان كان محقق الصدق
صادقا قطعا ففعلوا ما قال لهم واخذ عليه مواثيقهم بعد موته
من الاحراق والسحق ثم اذروه في يوم عاصف فقال الله عز وجل
كن فاذا هو رجل قايم زاد ابو عوانة في صحيحه في اسراع طرفة
العين قال الله عز وجل له اي عبدي ما حملك على ان فعلت
ما فعلت قال مخافتك او فرق وللاصيلي او فرقا بالنصب فيهما
منك مخافتك بفتح الفا والرا والشك من الراوي ومعناهما واحد
ومخافتك ومعطوفه رفع قال البدر الدماميني خبر مبتدا محذوف
اي الحامل لي مخافتك او فرق منك فان قلت هذا جعلته فاعلا
بفعل مقدر اي حملني على ذلك مخافتك او فرق منك قلت لوجهين
احدهما انه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا
وكونه مبتدا والباقي خبر والثاني اولى لان المبتدا عين الخبر
فالمحذوف عين الثالث فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه
غير الفاعل الوجه الثاني ان التشاكل بين جملتي السوال والجواب
مطلوب ولا خفا بان قوله ما حملك على ان فعلت ما فعلت جملة
اسمية فليكن جوابها كذلك لمكان المناسبة ولك على هذا ان تجعل
مخافتك مبتدا والخبر محذوف اي حملني انتهى قال فما تلافاه
بالفا ان بفتح الهمزة اي بان رحمه عندها قال في الكواكب مفهومه
عكس المقصود ثم اجاب بان ما موصولة اي الذي تلافاه
هو الرحمة او نافية وكلمة الاستثنا محذوفة عند من جوز حذفها
قال البدر الدماميني وهو راي السهيلي والمعنى فما تلافاه
الا برحمته ويويد هذا قوله وقال مرة اخرى فما تلافاه غيرها
قال سليمان التيمي فحدثت به بهذا الحديث ابا عثمن عبد الرحمن
النهدي فقال سمعت هذا الحديث من سلمان الفراسي الصحابي كما
رويته غير انه زاد فيه في البحر اي ذروه في يوم عاصف في البحر
او كما حدث وبه قال حدثنا موسى ابن اسمعيل التبوذكي قال
حدثنا معتمر هو ابن سليمان وقال في روايته وقال لم يبتئر
بالرا المهملة وقال خليفة بن خياط شيخ المصنف حدثنا معتمر المذكور
وقال لم يبتئز بالزاي المعجمة فسره قتادة ابن دعامة لم يدخر
خرجه الاسمعيلي في المصابيح قال السفاقسي وعند المعتزلة ان هذا
الرجل انما غفر له من اجل توبته التي تابها لان قبول التوبة واجب

عقلا والاشعري قطع بهما سمعا وغيره جوز القبول كساير
الطاعات وقال ابن المنير قبول التوبة عند المعتزلة واجب على
الله تعالى عقلا وعندنا واجب بحكم الوعد والتفضل والاحسان
لنا وجوه الاول الوجوب لا يتقرر معناه الا اذا كان بحيث لو لم
يفعله الفاعل استحق الذم فلو وجب القبول على الله تعالى لكان
بحيث لم يقبل لصار مستحقا للذم وهو محال الا ان من كان كذلك
فانه يكون مستكملا بفعل القبول والمستكمل بالغير ناقصا لذاته
وذلك في حق الله محال الثاني ان الذم انما يمنع من الفعل من كان
يتاذى لسماعه وينفر عنه طبعه ويظهر له بسببه نقصان
حال اما من كان متعاليا عن الشهوة والنفرة والزيادة والنقصان
لم يعقل تحقق الوجوب في حقه بهذا المعنى الثالث انه تعالى تمدح
بقبول التوبة في قوله الم يعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده
ولو كان ذلك واجبا لما تمدح به لان اداء الواجب لا يفيد المدح
والثنا والتعظيم قال بعض المفسرين قبول التوبة من الكفر يقطع
به على الله تعالى اجماعا وهذه نازلة هذه الاية واما العاصي فيقطع
بان الله تعالى يقبل التوبة منها من طايفة من الامة واختلف فيها
هل يقبل توبة الجميع واما اذا عين انسان تايب فيرجى قبول توبته
ولا يقطع به على الله تعالى واما اذا عين انسان تايب فيرجى قبول
توبته ولا يقطع اذ فرضنا تايبا غير معين صحيح التوبة فقيل يقطع
على الله بقبول توبته وعليه طايفة فيها الفقها والمحدثون لانه
تعالى اخبر بذلك عن نفسه وعلى هذا يلزم ان يقبل توبة جميع
التايبين وذهب ابو المعالي وغيره ان ذلك لا يقطع به على الله
بل يقوى في الرجا والقول الاول ارجح ولا فرق بين التوبة
من الكفر والتوبة من المعاصي بدليل ان الاسلام يجب ما قبله والتوبة
ما قبلها انتهى والحديث سبق في ذكر بني اسرايل وفي الرقاق

باب كلام الرب عز وجل يوم القيمة مع الانبيا
وغيرهم وبه قال حدثنا يوسف بن راشد هو يوسف ابن موسى
ابن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد قال حدثنا احمد ابن عبد
الله اليربوعي روى عنه المصنف بغير واسطة في الوصف وغيره قال
حدثنا ابو بكر بن عياش بالتحتية المشددة والمعجمة القاري راوي
عاصم احد القرا عن حميد بضم الحا وفتح الميم الطويل انه قال سمعت
انسا رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا
كان يوم القيمة شفعت بضم المعجمة وكسر الفا المشددة من التشفيع
وهو تفويض الشفاعة اليه والقبول منه قال في الكواكب ولابي ذر
عن الكشميهني شفعت بفتح المعجمة والفا مع التخفيف فقلت يرب

اد

ادخل الجنة بفتح الهمزة وكسر الخا المعجمة من الادخال فمن كان في قلبه
خردلة من ايمان وفي الرواية الاتية بعد هذه ان الله تعالى هو الذي
يقول له ذلك وهو المعروف في ساير الاخبار فيدخلون الجنة ثم اقول
بالهمزة يرب ادخل الجنة من كان في قلبه ادنى شي من ايمان وهو
التصديق الذي لا بد منه فقال انس كاني انظر الى اصابع رسول
الله صلى الله عليه وسلم حيث يقلله عند قوله ادنى شي ويشير وقال
الداودي قوله ثم اقول خلاف ساير الروايات فان فيها ان الله
امره ان يخرج وتعقبه في الفتح فقال فيه نظر والموجود عند
اكثر الرواة ثم اقول بالهمز والذي اظن ان البخاري اشار الى ما في
بعض طرقه كعادته ففي مستخرج ابي نعيم من طريق ابي عاصم احمد
ابن جواس بفتح الجيم وتشديد الواو اخره سين مهملة عن ابي بكر
ابن عياش اشفع يوم القيمة فقال لي لك من في قلبه شعيرة وكل من في
قلبه شي فهذا من كلام الرب مع النبي صلى الله عليه وسلم قال ويمكن التوفيق
بينهما بانه صلى الله عليه وسلم يسال ذلك اولا فيجاب الى ذلك ثانيا فوقع
في احدى الروايتين ذكر السوال وفي البقية ذكر الاجابة وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب بفتح الحا المهملة وسكون الرا الواشحي قال
حدثنا حماد بن زيد اي بن درهم الامام ابو اسمعيل قال حدثنا معبد
ابن هلال بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة العنزي بفتح
العين المهملة وكسر الزاي قال اجتمعنا ناس بيان لقوله اجتمعنا
وهو مرفوع خبر مبتدا محذوف اي اجتمعنا نحن ناس من اهل البصرة
اي ليس فيهم احد من غير اهلها فذهبنا الى انس بن ملك رضي الله عنه
وذهبنا معنا بفتح العين بثابت اليه الى انس يساله وثابت بالمثلثة
ولابي ذر والاصيلي بثابت البناني نسبة الى بنانة بضم الموحدة وتخفيف
النون امة لسعد ابن لوي كانت تحضنه او زوجته ونسب اليها
او لانه كان ينزل سكة بنانة بالبصرة قال السفاقسي فيه تقديم
الرجل الذي هو من خاصة العالم ليساله ولابي ذر عن الحموي فساله
اي ثابت عن حديث الشفاعة فاذا هو في قصره بالرواية على نحو فرسخين
من البصرة فوافقنا بسكون القاف وحذف الضمير وللكشميهني
فوافقناه يصلي الضحى فاستاذنا في الدخول عليه فاذن لنا
وهو قاعد على فراشه فقلنا لثابت لا تساله عن شي اول من حديث
الشفاعة قال الكرماني اي اسبق وفيه اشعار بانه افعل لا فوعل
وفيه اختلاف بين علما التصريف فقال ثابت يا ابا حمزة وهي كنية انس
هو لاخونك معبد واصحابه من اهل البصرة جاوك وسقط الكاف
من جاوك لابي ذر والاصيلي يسالونك عن حديث الشفاعة فقال
انس رضي الله عنه حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم

لك من في قلبه خردلة صح

القيمة ماج الناس بالجيم بعضهم في بعض اي اضطربوا من هول
ذلك اليوم يقال ماج البحر اذا اضطربت امواجه فياتون لادم
عليه السلام فيقولون اشفع لنا الى ربك ليريحنا مما نحن فيه وسقط
لنا لابي ذر فيقول لها اي ليست لي هذه المرتبة ولكن عليكم
بابراهيم خليل الرحمن فياتون ابراهيم عليه السلام وفي الاحاديث
السابقة فيقول ادم عليكم بنوح ولم يذكر هنا نوحا فيقول ابراهيم
لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله ولابي ذر عن الكشميهني
فانه كلم الله بلفظ الماضي فياتون موسى عليه السلام فيقول لست
ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته فياتون عيسى عليه
السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم فياتوني
ولابي ذر فياتونني فيقول انا لها اي للشفاعة فاستاذن على
ربي فيوذن لي اي في الشفاعة الموعود بها في فصل القضا ففيه
حذف وفي مسند البزار انه صلى الله عليه وسلم يقول يرب عجل على
الخلق الحساب انتهى ثم نذهب كل امة مع من كانت تعبد ويوتى بجهنم
والموازين والصراط وتتناثر الصحف وغير ذلك ثم من هنا ابتدا
ببيان الشفاعة الاخرى الخاصة بامته ويلهمني بالواو ولابي
ذر فيلهمني اي الله محامد ولابوي الوقت وذر لمحامد احمده
بها لا تحضرني الان فاحمده بتلك المحامد واخر له ساجدا
فيقال ولابي ذر تعطه بها السكت واشفع تشفع فاقول يرب
امتي امتي اي شفعني في امتي فيتعلق بمحذوف حذف لضيق المقام
وشدة الاهتمام قال الداودي قوله امتي امتي لا اراه محفوظا
لان الخلاق اجتمعوا فاستشفعوا ولو كان المراد هذه الامة خاصة
لم تذهب الى غير نبيها فدل على ان المراد الجميع واذا كانت الشفاعة
لهم من فصل القضا فكيف يخصها بقوله امتي ثم قال واول الحديث
ليس متصلا باخره بل نفي بين طلبهم الشفاعة وبين قوله فاشفع
امور كثيرة انتهى واجيب بانه وقع في حديث حذيفة المعروف
بحديث ابي هريرة بعد قوله فياتون محمدا فيقوم ويوذن له
في الشفاعة ويرسل الامانة والرحم فيقومان جنبي الصراط يمينا
وشمالا فيمر اولهم كالبرق الحديث فبهذا يتصل الكلام لان الشفاعة
التي لجا الناس اليه فيها هي الاراحة من كرب الموقف ثم تجي الشفاعة
في الاخراج فيقول صلى الله عليه وسلم يرب امتي امتي فيقال ولابي ذر
عن الكشميهني فيقول انطلق فاخرج منها اي من النار من كان في
قلبه مثقال شعيرة من ايمان فانطلق فافعل ما امرت به من الاخراج
ثم اعود فاحمده تعالى بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال
ولابي ذر عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع راسك وقل يسمع

لست

يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك
وسل تعط بسولك ولابي ذر والاصيلي
تعظم ها السكت ح

لك

يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول يرب امتي امتي فيقال
ولابي ذر عن الكشميهني فيقول انطلق فاخرج منها من كان في قلبه
مثقال ذرة بالذال المعجمة والرا المشددة او خردلة من ايمان ولابي
ذر فاخرجه بالجزم على الامر فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك
المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول
يا محمد ارفع راسك قل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول
يرب امتي امتي فيقول وللاصيلي فيقال انطلق فاخرج منها
من كان في قلبه ادنى ادنى مرتين وللكشميهني ادنى مرة ثالثة
وفايدة التكرار التاكيد مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجه
من النار فهي ثلاث تاكيدات لفظية فهو بالغ اقصى المبالغة باعتبار
الادنى البالغ هذا المبلغ في الايمان الذي هو التصديق ويحتمل ان
يكون التكرار بالتوزيع على الجنة والخردلة اي اقل حبة من اقل خردلة
من الايمان ويستفاد منه صحة القول بتجزي الايمان وزيادته
ونقصانه ولابي ذر من النار من النار من النار بالتكرار ثلاثا كقوله
ادنى ادنى ادنى فانطلق فافعله قال معبد فلما خرجنا من عند
انس قلت لبعض اصحابنا البصريين لو مررنا بالحسن البصري
وهو متوار مختف في منزل ابي خليفة الطائي البصري خوفا
من الحجاج بن يوسف الثقفي بما وللاصيلي ابي ذر عن الحموي
والمستملي فحدثنا وللكشميهني والاصيلي فحدثناه بما حدثنا بفتح
المثلثة انس ابن ملك فاتيناه فسلمنا عليه فاذن لنا فقلنا
له يا ابا سعيد وهي كنية الحسن جيناك من عند اخيك في الدين
انس بن ملك فلم نر مثل ما حدثنا بفتح المثلثة في الشفاعة
فقال هيه بكسر الهاين من غير تنوين وقد تنون كلمة استزادة
اي زيدوا من الحديث فحدثناه بسكون المثلثة بالحديث الذي
حدثنا به انس فانتهى الى هذا الموضع فقال هيه اي زيدوا
اي زيدوا فقلنا لم وللاصيلي فقلنا له لم يزد لنا انس على
هذا فقال لقد حدثني بالافراد انس وهو جميع اي وهو مجتمع
اي حين كان شابا مجتمع العقل وهو اشارة الى انه كان ح لم يدخل
في الكبر الذي هو مظنة تفرق الذهن وحدوث اختلاط
الحفظ منذ بالنون عشرين سنة فلا ادري انسي ام كره ان
تتكلوا على الشفاعة فتتركوا العمل قلنا ولابي ذر عن الكشميهني
فقلنا يا ابا سعيد فحدثنا بسكون المثلثة فضحك وقال
خلق الانسان عجولا ما ذكرته لكم الا وانا اريد ان احدثكم
حدثني انس كما حدثكم به قال عليه الصلاة والسلام ثم اعود
الرابعة فاحمده بتلك ثم ولابي ذر عن الاصيلي بتلك المحامد ثم اخر له

ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعطه بها
السكت واشفع تشفع فاقول يرب ائذن لي فيمن قال لا اله الا
الله فيقول عز وجل وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن
بضم الهمزة منها من قال لا اله الا الله اي مع محمد رسول الله وفي
مسلم ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي
وكبريائي وعظمتي وجبريائي لاخرجن من قال لا اله الا الله قال
ليس ذلك لك وانما افعل ذلك تعظيما لاسمي واجلالي لتوحيدي
وفي الحديث الاشعار بالانتقال من التصديق القلبي الى اعتبار
المقال من قوله صلى الله عليه وسلم ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله
واستشكل لانه اعتبر تصديق القلب اللسان فهو كمال ايمان فما
وجه الترقي من الادنى الموكد وان لم يعتبر التصديق القلبي بل
مجرد اللفظ فيدخل المنافق فهو موضع الاشكال على ما لا يخفى
واجيب بان يحمل هذا على من اوجب هذا اللفظ واهل العمل
بمقتضاه ولم يتخالج قلبه فيه بتصميم عليه ولا مناف له فيخرج
المنافق لوجود التصميم منه على الكفر بدليل قوله في اخر الحديث
كما في الرواية الاخرى فاقول يرب ما بقي في النار الا من حبسه
القران اي من وجب عليه الخلود وهو الكافر واجاب الطيبي
بان ما يختص بالله تعالى هو التصديق المجرد عن الثمرة وما يختص
بالنبي صلى الله عليه وسلم هو الايمان مع الثمرة من ازدياد اليقين
والعمل انتهى قال البيضاوي وهذا الحديث مخصص لعموم قوله
صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة اسعد الناس بشفاعتي
يوم القيمة ويحتمل ان يجري على عمومه ويحمل على حال او مقام انتهى
لكن قال في شرح المشكاة اذا قلنا ان المختص بالله التصديق
المجرد عن الثمرة وان المختص بالنبي صلى الله عليه وسلم الايمان
معها فلا اختلاف ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا خفاء فيها
والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في التفسير وبه قال
حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي
كما جزم به الحاكم والكلاباذي وقيل هو محمد ابن خالد بن جبلة الرافقي
وجزم به ابو احمد بن عدي وخلف في اطرافه قال الحافظ ابن
حجر وفي رواية الكشميهني محمد بن مخلد والاول هو الصواب
ولم يذكر احد ممن صنف في رجال البخاري ولا في رجال الكتب
الستة احدا اسمه محمد بن مخلد والمعروف محمد بن خالد قال
حدثنا عبيد الله بضم العين بن موسى الكوفي عن اسرائيل ابن
موسى ابن ابي اسحق السبيعي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم
النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله

ابن

ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اخر اهل الجنة دخولا الجنة واخر اهل النار خروجا من النار رجل
يخرج حبوا بفتح الحا المهملة وسكون الموحدة زحفا فيقول له ربه
تعالى ادخل الجنة فيقول وفي الرقاق فياتيها فيخيل اليه انها ملاى
فيرجع فيقول رب وللاصيلي اي رب الجنة ملاى فيقول تعالى
له ذلك ثلاث مرات فكل ذلك بالفا وللاصيلي وابي ذر عن الحموي
والمستملي كل ذلك يعيد العبد عليه تعالى الجنة ملاى فيقول
عز وجل ان لك مثل الدنيا عشر مرار وللكشميهني مرات والحديث
سبق في صفة الجنة والرقاق مطولا وبه قال حدثنا علي ابن حجر
بضم الحا المهملة وسكون الجيم السعدي المروزي حافظ مرو قال
اخبرنا عيسى بن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن خيثمة بفتح الخا المعجمة وسكون التحتية وبالمثلثة
ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم احد وللاصيلي
من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان بفتح الفوقية
يترجم له فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم من عمله وينظر
ولابي ذر عن الكشميهني ثم ينظر اشام منه فلا يرى الا ما قدم
من عمله وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقا وجهه
لانها تكون في ممره فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد من المرور
على الصراط فاتقوا النار ولو بشق تمرة بكسر المعجمة بنصفها
اي فاحذروا النار فلا تظلموا احدا ولو بمقدار شق تمرة
او فاجعلوا الصدقة جنة بينكم وبين النار ولو بشق تمرة
قال الاعمش سليمان بالسند السابق وحدثني بالافراد عمرو
ابن مرة بن خيثمة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي ابن حاتم
مثله اي مثل السابق وزاد فيه ولو بكلمة طيبة كالدلالة
على هدى والصلح بين اثنين او بكلمة طيبة يرد بها السايل ويطيب
قلبه ليكون ذلك سببا لنجاته من النار والحديث سبق بزيادة
ونقص في اوايل الزكوة وكذا في الرقاق وبه قال حدثنا عثمان
ابن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا
جرير هو بن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم
النخعي عن عبيدة بفتح العين السلماني عن عبد الله ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال جا حبر من اليهود فقال وللاصيلي الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه اذا كان يوم القيمة جعل الله
عز وجل السموات السبع على اصبع والارضين السبع على اصبع
والما والثرى بالمثلثة على اصبع والخلايق على اصبع ثم يهزهن

اي يحركهن اشارة الي حقارتهن اذ لا يثقل عليه امساكها ولا تحركها
ثم يقول انا الملك انا الملك مرتين فلقد رايت النبي صلى الله عليه
وسلم يضحك حتى بدت ظهرت نواجذه بالذال المعجمة انيابه التي
تبدو عند الضحك تعجبا من قول الحبر وتصديقا لقوله ثم قال
النبي صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره الي قوله تشركون
والتعبير بالاصبع والضحك من المتشابهات كما سبق فيتاول
على نوع من المجاز وضرب من التمثيل مما جرت عادة الكلام بين
الناس في عرف تخاطبهم فيكون المعنى ان قدرته تعالى على طيها
وسهولة الامر في جمعها بمنزلة من جمع شيا في كفه فاستخف حمله
فلم تشتمل عليه بجميع كفه بل اقله ببعض اصابعه وقد يقول الانسان
في الامر الشاق اذا اضيف الي القوي انه ياتي عليه باصبع او انه
يقلد بخنصره والظاهر ان هذا كامر من تخليط اليهود وتحريفهم
وان ضحكه صلى الله عليه وسلم انما كان على وجه التعجب والنكير له والعلم
عند الله قاله الخطابي فيما نقله عنه في الفتح ومطابقة الحديث
في قوله يقول انا الملك انا الملك سبق في باب قول الله تعالى لما خلقت
بيدي ربه قال حدثنا مسدد ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن قتادة ابن دعامة عن صفوان ابن محرز
بضم الميم وسكون الحا المهملة وبعد الرا المكسورة زاي المازني
ان رجلا لم يسم سال ابن عمر رضي الله عنهما فقال كم كيف
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى التي يقع
بين الله وبين عبده يوم القيمة قال ابن عمر سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول يدنو احدكم من ربكم اي يقرب منه قرب
رحمة حتى يضع الله كنفه عليه بفتح الكاف والنون اي حفظه
وستره عن اهل وقف فضلا منه حيث يذكر له معاصيه سرا
فيقول له اعملت كذا وكذا فيقول نعم يا رب فيقرره بذنوبه
ليعرفه منته عليه في ستره في الدنيا وعفوه في الاخرى ثم
يقول تعالى اني سترت ذنوبك عليك في الدنيا وانا اغفرها
لك اليوم ومطابقته للترجمة في قوله فيقول في الموضعين
واخرجه في باب قول الله تعالى الا لعنة الله على الظالمين
من كتاب المظالم وقال ادم ابن ابي اياس حدثنا شيبان ابن
عبد الرحمن قال حدثنا صفوان بن محرز عن ابي عمر انه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكره لتصريح قتادة بقوله حدثنا
صفوان وليس في احاديث هذا الباب كلام الرب مع الانبيا الا في
حديث انس واذا ثبت كلامه مع غير الانبيا فوقوعه معهم اولى
والله الموفق باب قوله عز وجل وكلم الله موسى

بيان كنفه

ويقول له اعملت كذا وكذا فيقول له نعم يا رب صح

قتادة ابن دعامة قال حدثنا صح

تكليما

تكليما الجمهور على رفع الجلالة الشريفة وتكليما مصدر رافع للمجاز
قال الفرا العرب تسمي ما يوصل الي الانسان كلاما ياتي طريق
وصل ولكن لا تحققه بالمصدر فاذا تحقق بالمصدر لم يكن الا
حقيقة الكلام وقال القرطبي تكليما مصدر معناه التاكيد وهذا
يدل على بطلان قول من يقول خلق الله لنفسه كلاما في شجرة
يسمعه موسى بل هو الكلام الحقيقي الذي يكون به المتكلم متكلما
قال النحاس واجمع النحويون على انك اذا اكدت الفعل بالمصا
لم يكن مجازا وانه لا يجوز في قول الشاعر امتلا الحوض وقال قطني
ان يقول وقال قولا وكذا لما قال تكليما وجب ان يكون كلاما
على الحقيقة قال في المصابيح بعد ان ذكر نحو ما ذكرته واعترض
هذا بقوله تعالى ومكروا مكرا ومكرنا مكرا وقوله تعالى واكيد
كيدا وقول الشاعر بكى الحر من روح وانكر جلده وعجت
عجيجا من جذام المطارف فان ذلك كله مجاز مع وجود
التاكيد بالمصدر ولهذا قال بعضهم والتاكيد بالمصدر يدفع
المجاز في الامر العام يريد الغالب قال وكان الشيخ بها الدين
ابن عقيل يقول الجواب عن هذا البيت يريد تحقيقا سمعناه
من شيخنا علاي الدين القدنوي فيقول لا تخلو الجملة التي
اكد الفعل فيها بالمصدر من ان تكون صالحة بان يستعمل الكل من
المعنيين يريد الحقيقة والمجاز او لا يصلح استعمالها الا في المعنى
المجازي فقط فان كان الاول كان التاكيد بالمصدر يرفع
المجاز وان كان الثاني لم يكن التاكيد رافعا له فمثال الاول
قولك ضربت زيدا ضربا ومثال الثاني البيت المذكور لان عجيج
المطارف لا يقع الا مجازا انتهى واختلف في سماع كلام الله
تعالى فقال الاشعري كلام الله القايم بذاته يسمع عنده تلاوة
كل قال وقراة كل قارئ وقال الباقلاني انما يسمع التلاوة
دون المتلو والقراة دون المقرو ولم يذكر في هذه الاية
المتكلم به نعم في سورة الاعراف قال يا موسى اني اصطفيتك
على الناس برسالاتي وبكلامي اي وبتكليمي اياك ووقع
في رواية ابي ذر باب ما جاء في وكلم الله وقال في فتح الباري
في رواية ابي ذر المروزي باب ما جا في قوله عز وجل
وكلم الله وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير قال حدثنا الليث ابن سعد الامام قال حدثنا ولابي ذر
حدثني عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثنا وللاصيلي اخبرني بالافراد
حميد ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي

در

ولابي ذر والاصيلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احتج ادم
وموسى اي تخاجا فقال موسى انت ادم الذي اخرجت ذريتك من
الجنة قال انت ولغير ابي ذر والاصيلي قال ادم انت موسى الذي
اصطفاك الله تعالى برسالته وبكلامه ثم تلومني على امر قد
قدر بضم القاف وكسر الدال مشددة على بتشديد الياء قبل ان اخلق
بضم الهمزة فحج ادم موسى اي غلب عليه بالحجة بان الزمه ان ما صدر
عني لم يكن هو مستقلا به متمكنا من تركه بل كان امرا مقضيا
وقدرا اتيت ادم وليس معنى قوله اتلومني على امر قد قدر علي
انه لم يكن له فيه كسب واختيار بل المعنى ان الله اثبته في ام الكتاب
قبل كوني وحكم بانه ولدا كان لا محالة يعلمه السابق فهل علي
ان ابصد رعني خلاف علم الله فكيف تتقل عن العلم السابق وتذكر
الكتب الذي هو الب وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت
ممن اصطفاك الله من المصطفين الذين يشاهدون سر الله
من وراء الاستار قال التوربشتي ومطابقته للترجمة في قوله
اصطفاك الله برسالته وبكلامه تحسيف في العذر وريه قال
حدثنا سلم ابن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشيم الدستوائي
قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله ولابوي الوقت وذر والاصيلي قال النبي
صلى الله عليه وسلم يجمع المومنون بضم الياء من يجمع والمومنون نائب
الفاعل يوم القيمة فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا
هذا ما ينالهم من الكرب فياتون ادم عليه السلام فيقولون له
استشفعنا انت ادم ابو البشر خلقك الله بيده اي بقدرته
وخصه بالذكر اكراما وتشريفا او انه خلق ابداع من غير واسطة
رحم واسجد لك الملئكة بان امرهم ان يخضعوا لك والجمهور على ان
المامور به وضع الوجه على الارض وكان يحسبه له اذ له كان لله لما امتنع
عليه ابليس وكان سجود التحية جايزا فيما مضى كما نسخ بقول
صلى الله عليه وسلم لسلمان حين اراد ان يسجد له لا ينبغي لمخلوق
ان يسجد لاحد الا الله تعالى وعلمك اسماء كل شي اي اسماء المسميات
فحذف المضاف اليه ليكون المضاف اليه معلوما ثم لا علم له كثير
الا سماء اذ الاسم يدل على المسمى فاشفع لنا الى ربنا ليريحنا مما
نحن فيه من الكرب فيقول لهم لست هناكم بضم الهاء اي لست في المنزلة
التي تحسبونني وهي مقام الشفاعة فيذكر لهم خطيئته
التي اصاب التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهاه عنها قاله تواضعا
واعلاما بانها لم تكن له وهذا الحديث ذكره هنا تخصيصا ولم يتكرر
فيه ما ترجم له على عادته في الاشارة وقد سبق في تفسير سورة

البقرة عن مسلم ابن ابراهيم شيخه هنا بتمامه وفيه ايتوا موسى
عبدا كلمه الله واعطاه التورية الحديث وساقه ايضا في كتاب التوحيد
في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي وفيه ايتوا موسى عبدا اتاه
الله التورية وكلمه تكليما وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
ابن يحيى الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان ابن بلال عن شريك
ابن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها راء المدني التابعي
انه قال سمعت انس بن مالك ولابي ذر والاصيلي سمعت انس بن مالك رضي
الله عنه يقول ليلة اسري بضم الهمزة برسول الله صلى الله
عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه بكسر الهمزة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي انه بفتح الهمزة جاءه اسقاط الضمير ثلاثة نفر كذا في الفرع
كاصله وقال في الفتح في رواية الكشميهني اذ جاءه بدل انه قال والاول
اولى والنفر الثلاثة لم اقف على اسمائهم صرح بكونهم من الملئكة
لكن في رواية ميمون بن سياه عن انس عند الطبراني فاتاه جبريل
وميكائيل فهل انه يوحى اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم
ايهم هو محمد وقد روي انه كان نائما مع ابن عمه حمزة ابن عبد
المطلب وابن عمه جعفر بن ابي طالب فقال اوسطهم هو خيرهم
فقال اخرهم ولابي ذر عن الكشميهني فقال اكرهم اي احد النفر الثلاثة
خذوا خيرهم للعروج به الى السما فكانت تلك الليلة اي فكانت
تلك القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكر هنا فالضمير المستتر في
كانت لمحذوف وكذا اخبركان فلم يرهم صلى الله عليه وسلم بعد ذلك حتى
اتوه ليلة اخرى لم يعين المرة بين المجيئين فيحمل على ان المجي الثاني
كان بعد ان اوحي اليه وحي وقع الاسرا والمعراج واذا كان بين
المجيئين مدة فلا فرق بين ان تكون تلك المدة ليلة واحدة او ليالي
كثيرة او عدة سنين وبهذا يحصل الجواب عما استشكله الطيبي
وابن حزم وعبد الحق وعياض والنووي من قوله قيل ان يوحى اليه
ونسبه رواية شريك الى الغلط لان المجمع عليه ان فرض الصلوة
كان ليلة الاسرا فكيف يكون قيل ان يوحى اليه وان شريكا منفرد بذلك
فارتفع الاشكال كذا قرره الحافظ ابن حجر رحمه الله وقيل المراد قبل ان يوحي
اليه فحي بيان الصلوة ومنهم من اجراه على ظاهره ملتزما ان الاسرا كان
مرتين قبل النبوة وبعدها كما حكاه في المصابيح ونقله عنه في كتاب المواهب
اللدنية واما دعوام تفرد شريك فقال الحافظ ايضا قد وافقه كثير
من خمسين بالخا المعجمة وتقدم مصغرا عن انس كما اخرجه سعيد ابن يحيى
ابن سعيد الاموي في كتاب المغازي من طريقه وكان يحيى الملئكة له
صلى الله عليه وسلم فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبيا
تنام اعينهم ولا ينام قلوبهم الثابت في الرواية انما كان في اليقظة فما وقع

بالتعدد فلا اشكال والا فيحمل هذا مع قوله اخر الحديث واستيقظ وهو في المسجد الحرام انه كان في طرفي القصة نائما وليس في ذلك ما يدل على كونه نائما في كلها فلم يكلموه صلى الله عليه وسلم حتى احتملوه فوضعوه عند بئر زمزم فتولاه منهم جبريل عليه السلام فشق جبريل ما بين نحره الى لبته بفتح اللام وبالموحدة المشددة موضع القلادة من الصدر ومن هنا تعلم ان المراد بالنحر هنا الصدر وقوله وغسل من ماء زمزم بيده بيد جبريل حتى انقى جوفه ليتهيأ للترقي الى الملأ الاعلى ويثبت في المقام الاسني وينتقوى لاستحضار الامر الحسي وكذا وقع شق صدره الشريف في صغره عند حليمة وعند البعثة ولكل حكمة بل ذكر الشق مرة اخرى بنهت عليها مع غيرها في المواهب تبعا للحافظ ابن حجر ثم اتي عليه الصلاة والسلام بطست من ذهب وكان اذ ذاك لم يحرم استعماله فيه تور من ذهب بالمثناة الفوقية في تور وهو انا يشرب فيه وهو يقتضي ان يكون غير الطست وان كان داخل الطست مخلا ايمانا وحكمة قال في الفتح قوله محشوا حال من الضمير في الجار والمجرور والتقدير بطست كائن من ذهب فنقل الضمير من اسم الفاعل الى الجار والمجرور والتقدير بطست كائن من ذهب فنقل الضمير في اسم الفاعل الى الجار والمجرور واما ايمانا فعل التمييز وتعقبه العيني فقال فيه نظر والذي يقال ان محشوا حال من التور الموصوف بقوله من ذهب واما ايمانا فمفعول قوله محشوا لان اسم المفعول يعمل عمل فعله وحكمة عطف عليه ويحتمل ان يكون احدا لانا من اعني الطست والتور فيه مازمزم والآخر المحشو الايمان وان يكون التور ظرف الماء وغيره والطست لما نصب فيه عند الغسل صيانة له عن التبدد في الارض والمراد ان الطست كان فيه شيء يحصل به كمال الايمان فالمراد سببها مجازا فحشي به بفتح الحاء المهملة والشين المعجمة صدره ولغاديده بالغين المعجمة والمهملتين بينهما تحتية ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فحشي بضم الحاء وكسر الشين بصدره ولغاديده برفعهما وفسر اللغاديد بقوله يعني عروق حلقه ثم اطبقه ثم اركبه البراق الى بيت المقدس ثم عرج به الى السما الدنيا بفتح العين والجيم فضرب بابا من ابوابها فناداه اهل السما من هذا فقال جبريل قالوا ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم قال وقد بعث للاستواء وصعود السموات وليس المراد الاستفهام عن اصل البعثة والرسالة فان ذلك لا يخفى عليه الى هذه المدة ولا امر نبوته كان مشهورا في الملكوت الاعلى وهذا هو الصحيح قال جبريل

نعم

نعم قالوا مرحبا واهلا فيستبشر باهل السما فعرفت الملا من فيستبشر للاصيلي وزاد ابو ذر عن الكشميهني ما يريد الله عز وجل به في الارض ما وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني ما يريد الله عز وجل به في الارض حتى يعلمهم اي على لسان من شاء جبريل عليه السلام فوجد في السما الدنيا ادم عليه السلام فقال له جبريل هذا ابوك فسلم وللاصيلي ابوك ادم فسلم عليه فسلم عليه ورد عليه ادم عليه السلام فقال مرحبا واهلا بابني نعم الابن انت فاذا بالموفي السما الدنيا بنهر يطرد بفتح الياء ثم الطاء المهملة يجريان فقال صلى الله عليه وسلم لجبريل ما هذان النهران يا جبريل قال هذا النيل والفرات عنصرهما بضم العين والصاد المهملتين اي اصلهما ثم مضى به في السما ابي الدنيا فاذا هو بنهر اخر عليه قصر من لولو وزبرجد وضرب يده اي في النهر وللاصيلي بيده فاذا هو مسك ولابي ذر والاصيلي مسك اذفر بالذال المعجمة جيد الرائحة قال ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي خبأ لك خبأ بالخاء المعجمة والموحدة المفتوحتين مهموز اي ادخر لك ربك ولابي ذر عن الكشميهني حباك بفتح الحاء المهملة والموحدة وبعد الالف كاف به ربك هذا مما يستكمل من رواية شريك فان الكوثر في الجنة والجنة في السابعة ويحتمل ان يكون هنا حذف تقديره ثم مضى به في السما الدنيا الى السما السابعة فاذا هو بنهر ثم عرج الى السما ولابي ذر والاصيلي ثم عرج به الى السما الثانية فقالت الملئكة له مثل ما قالت له الاولى من هذا قال جبريل قالوا ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم قالوا وقد بعث اليه قال نعم قالوا مرحبا به واهلا ثم عرج به جبريل الى السما الثالثة وقالوا له مثل ما قالت الاولى والثانية ثم عرج به جبريل الى الرابعة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى الخامسة فقالوا مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى السادسة ولابي ذر الى السما السادسة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى السما السابعة فقالوا له مثل ذلك كل سما فيها انبيا قد سماهم فاوعيت بفتح الهمزة والعين ولابي ذر عن الكشميهني فوعيت منهم ادريس وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي قد سماهم منهم ادريس في الثانية وهرون في الرابعة واخر في الخامسة لم احفظ اسمه وابراهيم في السادسة وموسى في السابعة بتفضيل كلام الله عز وجل اي بسبب ان له فضل كلام الله اياه وهذا موضع الترجمة من الحديث فقال موسى رب لم اظن ان يرفع بضم التحتية وفتح الفا على البنا للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم اظن ان يرفع على احد ثم

بعة

علا به جبريل فوق ذلك ما لا يعلمه الا الله عز وجل حتى جاء سدرة
المنتهى اليها ينتهي علم الملائكة ولم يجاوزها احد الا نبينا صلى الله
عليه وسلم ودنا الجبار رب العزة دنو قرب ومكانة لا دنو مكان
ولا قرب زمان اظهر الله العظيم منزلته وحظوته عند ربه تعالى
ولابي ذر دنا الى الجبار فتدلى طلب زيادة القرب وحكي
مكي والماوردي عن ابن عباس هو الرب دنى من محمد فتدلى اليه
اي امره وحكمه حتى كان منه قاب قوسين قدر قوسين ما بين
مقبض القوس والسية بكسر السين المهملة والتحتية الخفيفة وهي
ما عطف من طرفيه ولكل قوس قابان وقاب قوسين بالنسبة له صلى
الله عليه وسلم عبارة عن نهاية القرب ولطف المحل وايضاح المعرفة هو
وبالنسبة الى الله اجابة رفع درجة او ادنى اي اقرب فاوحى
الله زاد ابو الوقت وابو ذر عن الكشميهني اليه فيما اوحى وللغير
ابي ذر اليه ولابي ذر والاصيلي وابي الوقت فيما يوحي بكسر الحاء
حين صلوة على امتك كل يوم وليلة ثم هبط صلوات الله وسلامه
عليه حتى بلغ موسى عليه السلام فاحتبسه موسى فقال له يا محمد
ماذا عهد اليك ربك اي ماذا امرك او اوصاك قال عهد الي ان اصلي
خمسين صلوة كل يوم وليلة وامرها امتي قال له موسى انا امتك
لا تستطيع ذلك فارجع الى ربك فليخفف عنك ربك وعنهم وعن
امتك فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل كانه يستشيره
في ذلك الذي قاله موسى من الرجوع للتخفيف فاشار اليه جبريل
ان نعم بفتح الهمزة وتخفيف النون مفسرة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي اي نعم بالتحتية بدل النون وهما بمعنى ان شئت فعلا
به جبريل الى الجبار تعالى فقال وهو مكانه اني في مقامه الاول
الذي قام فيه قبل صعوده يا رب خفف عنا فان امتي لا تستطيع
هذا المأمور به من الخمسين صلوة فوضع بتعالى عنه عشر صلوات
من الخمسين ثم رجع الى موسى فاحتبسه فلم يزل يرده موسى عند
الخمس فقال يا محمد والله لقد راودت اي راجعت بني اسرائيل
قومي على ادنى على اقل من هذا القدر فضعفوا فتركوه ولابي ذر
عن الكشميهني من هذا العدد الخمس فضعفوا فتركوها وفي تفسير
ابن مردويه من رواية يزيد بن ملال عن انس فرض على بني اسرائيل
صلاتان فاقاموا بهما فاستك اضعف اجسادا وقلوبا وابدانا وابصارا
واسماعا والاجسام بالميم والاجساد بالدال سواء والجسم والجسد
جميع الشخص والاجسام اعم من الابدان لان البدن من الجسد ما
سوى الراس والاطراف وقيل البدن اعالي الجسد دون اسافله
فارجع الى ربك فليخفف عنك ربك كل ذلك اي في كل ذلك بلغت

بتحتية فلام ساكنة وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي يلتفت
بفوقية بعد التحتية وتشديد الفا النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل
لتشير عليه ولا يكره ذلك لجبريل فرفعه عند المرة الخامسة
فقال يا ربه ان امتي ضعفا اجسادهم وقلوبهم واسماعهم وابدانهم
وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني واسماعهم وابصارهم وابدانهم
فخفف عنا فقال الجبار يا محمد قال لبيك رب وسعديك قال
انه لا يبدل القول لدي كما فرضت عليك اي وعلى امتك
في ام الكتاب وهو اللوح المحفوظ قال فكل حسنة بعشر امثالها فهي
خمسون في ام الكتاب وهي خمس عليك اي وعلى امتك فرجع صلى
الله عليه وسلم الى موسى فقال له كيف فعلت فقال خفف ربنا
عنا اعطانا بكل حسنة عشرا امثالها قال موسى قد والله راودت
راجعت بني اسرائيل على ادنى اقل من ذلك فتركوه وقوله راودت
يتعلق بقد والقسم بينهما معترض لارادة التاكيد ارجع الى ربك
فليخفف عنك ايضا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا موسى
قد والله استحييت من ربي مما اختلفت اليه بهمزة وصل وفتح
اللام وسكون الفا بعدها فوقية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
مما اختلف بهمزة قطع وكسر اللام وحذف الفوقية قال له
جبريل فاهبط بسم الله وليس القايل اهبط لموسى وان كان
هو ظاهر السياق قال واستيقظ صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد
بفتح الف ولام في الاول اي استيقظ من نومه ضوئيا بعد ان
اوانه افاق مما كان فيه مما خامر باطنه من مشاهدة الملا الاعلى
فلم يرجع الى حال بشريته الا وهو نائم تنبيه قال الخطابي
هذه القصة كلها انما هي حكاية يحكيها انس من تلقاء نفسه لم يعزها
الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقيلها عنه ولا اضافها الى قوله فحاصل
النقل انها من جملة الراوي اما من انس واما من شريك فانه كثير
التفرد بمناكير الالفاظ التي لا يتابع عليها سائر الرواة انتهى ونقضه
الحافظ ابن حجر بان مكانه من انس لم يسند هذه القصة الى
النبي صلى الله عليه وسلم لا تاثير له فاما في امره ان يكون مرسل صحابي
واما ان يكون تلقاها عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن صحابي بلغها
عنه ومثل ما اشتملت عليه هذه القصة لا يقال بالراي فله حكم
الرفع فلو كان لما ذكره تاثير لم يجز حديث احد روى مثل ذلك
على الرفع اصلا وهو خلاف عمل المحدثين فاطنة فالتعليل بذلك
مردود وقال ابو الفضل بن طاهر تعليل الحديث بتفرد شريك ودعوى
ابن حزم ان الافة منه شي لم يسبق اليه فان شريكا قبله ايمة الجرح
والتعديل ووثقوه ورووا عنه واد خلوا حديثه في نصانيفهم

واحتجوا به قال وحديثه هذا رواه عنه سليمان بن جلال وهو
ثقة وعلى تقدير تفرده بقوله قبل ان يوحى اليه لا يقتضي طرح
حديثه فوهم الثقة في موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث
ولا سيما اذا كان الوهم لا يستلزم ارتكاب محذور ولو ترك حديث
من وهم في تاريخ لترك حديث جماعة من ايمة المسلمين وقال الحافظ
ابن حجر ومجموع ما خالفت فيه رواية شريك غيره من المشهورين
عشرة اشيا بل يزيد على ذلك وهي امكنة الانبيا في السموات
وقد افصح بانه لم يضبط منازلهم وقد وافقه الزهري في
بعض ما ذكر كما في اول الصلوة وكون المعراج قبل البعثة
وسبق الجواب بمنه وكونه مناما وسبق ما فيه ومحل سدرة
المنتهى وانما فوق السابعة بما لا يعلمه الا الله والمشهور انها
في السابعة او السادسة ومخالفته في النهرين النيل والفرات
وان منصرهما في السما الدنيا والمشهور انهما في السابعة
وشق الصدر عند الاسرا وذكر نهر الكوثر في السما الدنيا
والمشهور انه في الجنة والدنو والتدلي الى الله والمشهور في
الحديث انه جبريل وتصريحه بامتناعه صلى الله عليه وسلم من الرجوع
الى السوال ربه التخفيف كان عند الخامسة فخالف ثابتا عن
انس انه وضع عنه في كل مرة خمسا وان المراجعة كانت تسع
مرات وقوله فعلا به الجبار فقال وهو مكانه وقد سبق ما فيه
ورجوعه بعد الخمس والمشهور في الاحاديث ان موسى عليه السلام
امره بالرجوع بعد ان انتهى التخفيف الى الخمس فامتنع وزيادته
ذكر التور في الطست وسبق ما فيه ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله بتفضيل كلام الله كما نبهت عليه تم باب
كلام الرب تعالى مع اهل الجنة فيها وبه قال حدثنا يحيى ابن سليمان
ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد ايضا مالك الامام عن
زيد ابن اسلم العدوي مولى عمر عن عطا ابن يسار المهذلي مولى
ميمونة عن ابي سعيد سعد ابن مالك الخدري رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول لاهل الجنة فيها
يا اهل الجنة فيقولون لبيك يا ربنا وسعديك والخير في يديك
خصه رعاية للادب فيقول تعالى لهم هل رضيتم فيقولون
وما لنا لا نرضى يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك
فيقول جل جلاله الا بالتخفيف اعطيكم بضم الهمزة افضل من ذلك
الذي اعطيتكم من نعيم الجنة فيقولون يا رب واي شي افضل من
ذلك فيقول عز وجل احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده

ابدا

ابدا ومفهومه ان لله ان يسخط على اهل الجنة لانه متفضل عليهم
بالانعامات كلها سوا كانت دنيوية او اخروية وكيف لا والعمل
المتناهي لا يقتضي الا جزا متناهيا وفي الجملة لا يجب على الله
شي اصلا قاله الكرماني وهو ماخوذ من كلام ابن بطال وظاهر
الحديث ايضا ان الرضا افضل من اللقا واجيب بانه لم
يقل افضل من الاعطا او اللقا مستلزم الرضا فهو من باب اطلاق
اللازم وارادة الملزوم كذا نقله في الكواكب قال في الفتح ويحتمل
ان يقال المراد حصول انواع الرضوان ومن جملتها اللقا وح فلا
اشكال والمطابقة ظاهرة واخرجه في الرقاق في باب صفة
الجنة والنار وبه قال حدثنا محمد ابن سنان بكسر السين المهملة
وتخفيف النون الاولى العوفي قال حدثنا فليح بضم الفا مصغر
ابن سليمان قال حدثنا هلال هو ابن علي عن عطا بن يسار
بالسين المهملة المخففة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي ولابي
ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث اصحابه
وعنده رجل من اهل البادية لم يسم ان رجلا من اهل الجنة استاذن
بصيغة الماضي ولابي ذر عن الحموي يستاذن ربه في الزرع
فقال اوليست وللكشميهني فقال له اولست فيما شيت من
المشتهيات قال بلى يا رب ولكني ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولكن
احب ان ازرع فاذن له فاسرع وبذر بالذال المعجمة فتبادر
ولابي ذر عن الكشميهني فبادر الطرف بفتح الطا منصوب مفعول
لقوله نباته واستواوه وتكويره جمعه في البير امثال الجبال
يعني نبت واستوى الخ قيل طرفة العين فيقول الله تعالى
دونك خذه يا ابن ادم فانه لا يشبعك شي اي لما طبع عليه
لانه لا يزال يطلب الازدياد الا من شا الله وقوله لا يشبعك
بضم التحتية وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة مكسورة
واستشكل هذا بقوله تعالى ان لك ان لا تجوع فيها ولا تعرى
واجيب بان نفي الشبع اعم من الجوع لثبوت الواسطة
وهي الكفاية واكل اهل الجنة لا عن جوع فيها اصلا لنفي الله له
عنهم واختلف في الشبع والمختار ان لا شبع لانه لو كان فيها لمنع
طول الاكل المستلذ وانما اراد الله تعالى بقوله لا يشبعك شي
ذم ترك تلك القناعة بما كان وطلب الزيادة عليه ولابي ذر
عن الحموي والمستملي لا يسعك بفتح التحتية والسين المهملة من
الوسع فقال الاعرابي يا رسول الله لا تجد هذا الذي زرع في
الجنة الا قرشيا او انصاريا فانهم اصحاب زرع فاما نحن اهل
البادية فلسنا باصحاب زرع فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم

ومطابقة الحديث ظاهرة وسبق في كتاب المزارعة في باب
مجرد عقب باب كرا الارض بالذهب باب
ذكر الله تعالى لعباده يكون بالامر لهم والانعام عليهم اذا
اطاعوه او بعذابه اذا عصوه وذكر العباد له تعالى بالدعاء
والتضرع والرسالة والابلاغ ولابي ذر عن الكشميهني والبلاغ
لغيرهم من الخلق ما وصل اليهم من العلوم لقوله تعالى فاذكروني
اذكركم الذكر يكون بالقلب والجوارح فذكر اللسان الحمد
والتسبيح والتحميد وقراة القران وذكر القلب التفكر في
الدلايل الدالة على ذاته وصفاته والتفكر في الجواب عن
الشبه المعارضة في تلك الدلايل والتفكر في الدلايل الدالة على
كيفية تكاليفه من اوامره ونواهيه ووعده ووعيده فاذا عرفوا
كيفية التكليف عرفوا ما في الفعل وفي الترك من الوعيد
الذكر يكون بالقلب والجوارح فذكر اللسان الحمد والتسبيح والتحميد
وقراة القران وذكر القلب التفكر في الدلايل الدالة على ذاته
وصفاته والتفكر في الجواب عن الشبه المعارضة في تلك الدلايل
والتفكر في الدلايل الدالة على كيفية تكاليفه من اوامره ونواهيه
ووعده ووعيده فاذا عرفوا كيفية التكليف عرفوا ما في الفعل وفي
الترك من الوعيد سهل فعله عليهم والتفكر في اسرار مخلوقاته
تعالى واما الذكر بالجوارح فهو عبارة عن كون الجوارح مستغرقة
في الاعمال التي امروا بها وخالية عن الاعمال التي نهوا عنها بقوله
تعالى فاذكروني تضمن جميع الطاعات وبهذا قال سعيد بن جبير
اذكروني بطاعتكم اذكركم بمغفرتي فاجملة حتى يدخل الكل فيه
وقال ابن عباس فيما ذكره السفاقسي ما من عبد يذكر الله
تعالى الا ذكره الله تعالى لا يذكره مومن الا ذكره برحمته ولا يذكره
كافر الا ذكره بعذابه وقيل المراد ذكره باللسان وذكره بالقلب
عند ما يهم العبد بالسيئة فيذكر مقام ربه وقال قوم ان هذا
الذكر افضل وليس كذلك بل ذكر بلسانه وقوله لا اله الا الله
مخلصا من قبله اعظم من ذكره بالقلب دون اللسان وذكر البدر
الدماميني انه سمع شيخه ولي الدين خلدون يذكر انه كان بمجلس
شيخه ابن عبد السلام شارح ابن الحاجب الفرعي وهو يتكلم على اية
وقع فيها الامر بذكر الله ورجح ان يكون المراد بالذكر فيها الذكر اللساني
لا القلبي فقال له الشريف التلمساني قد علم ان ذكر ضد النسيان
وتقرر في محله ان الضد اذا تعلق بمحل وجب تعلق ذلك الضد
الاخر بعين ذلك المحل ولا نزاع في ان النسيان محله القلب فليكن
الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة فقال له ابن عبد السلام على الفور

يمكن

يمكن ان تعارض هذه بمثله فيقال علم ان الذكر ضد الصمت ومحل
الصمت اللسان فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة انتهى وقوله
تعالى واتل عليهم نبا نوح خبره مع قومه اذ قال لقومه يا قوم
ان كان كبر عظم عليكم مقامي مكاني يعني نفسه اي قيامي ومكثي
بين اظهركم الف سنة الا خمسين عاما وهو من باب الاسناد
المجازي كقولهم ثقل على ظله وتذكيري بايات الله لانهم كانوا
اذا وعظوا الجماعة قاموا على ارجلهم يعظونهم ليكون مكانهم بينا
وكلامهم مسموعا فعلى الله توكلت جواب الشرط وتاليه عطف عليه
وهو قوله فاجمعوا امركم وشركاوكم اي مع شركايكم ثم لا يكن عليكم
غمة فسر بالسترة من غمه اذا ستره والمعنى ح ولا يكن قصدكم الا
اهلاكي مستورا عليكم وليكن مكشوفا مشهورا تجاهرني به ثم
اقضوا الي ذلك الامر الذي تريدون بي ولا تنظرون ولا تمهلون
فان توليتم فان اعرضتم عن تذكيري ونصيحتي فما سالتكم من اجر
فاوجب للتولي ان اجري الا على الله وهو الثواب الذي يثيبني
به في الاخرة اي ما نصحتكم الا لله لا لغرض من اغراض الدنيا وامرت
ان اكون من المسلمين اي من المستسلمين لاوامره ونواهيه وسقط
لابي ذر من قوله وتذكيري بايات الله الخ وقال الى قوله وامرت
ان اكون من المسلمين وقوله غمة فسره بقوله هم وضيق قال
في اللباب يقال غم وغمة نحو كرب وكربة قال ابو الهيثم غم علينا
الهلال فهو مغموم اذا التمس فلم ير قال طرفة ابن العبد
لعمرك ما امري على نغمة نهاري ولا ليلي على بسر مدي
وقال الليث هو في غمة من امره اذا لم يتبين له قال مجاهد
المفسر فيما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقا عن ابن ابي نجيح
عن مجاهد في قوله تعالى اقضوا الي اي ما انفسكم وقال غير مجاهد
يقال افرق اي اقض وقال مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا
بالسند السابق وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع
كلام الله انسان من المشركين ياتيه صلى الله عليه وسلم فيستمع ما
يقول من كلام الله وما انزل بضم الهمزة وكسر الزاي ولابي ذر وما
ينزل عليه بتحتية بدل الهمزة مضمومة مع فتح الزاي ومفتوحة
مع كسرها فهو امن حتى ياتيه عليه الصلاة والسلام فيسمع منه
كلام الله ولابي ذر عن الكشميهني حتى ياتيه فيسمع كلام الله وحتى
يبلغ مامنه حيث جا يعني ان اراد مشرك سماع كلام الله فاعرض
عليه القران وبلغه اليه وامنه عند السماع فان اسلم فذاك والا فرده
الى مامنه من حيث اتاك وقال مجاهد ايضا فيما وصله الفريابي
ايضا النبا العظيم هو القران وقوله صوابا اي قال حقا في الدنيا

امركم صح

وعمل به فانه يوذن له يوم القيمة بالتكلم وللاصيلي وعملا بدل قوله
وعمل واستطرد المص بذكره هنا على عادته في المناسبة والمقصود
من ذكر هذه الاية في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم مذكور بانه
امر بالتلاوة على الامة والتبليغ اليهم وان نوحا كان يذكرهم بايات
الله واحكامه كما ان المقصود بالباقي هذا الكتاب بيان كونه تعالى
ذاكرا ومذكورا بمعنى الامر والدعا ولم يذكر المص في هذا الباب
حديثا مرفوعا ولعله كان بيض له فاد بجد النساخ كغيره مما
بيضه باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله
اندادا اي اعبدوا ربكم فلا تجعلوا لله ندا ولا شريكا والند المثل
ولا يقال الا للمثل المخالف المناوي وقوله جل ذكره وتجعلون
له اندادا شركا واشباها ذلك الذي خلق ما سبق رب العالمين خالق
جميع الموجودات ليكون منافع وقوله تعالى والذين لا يدعون
مع الله الها اخر اي لا يشركون ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك
من الانبيا عليهم السلام لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من
الخاسرين وحد اشركت والموحى اليهم جماعة لان المعنى اوحي اليك
لان اشركت ليحبطن عملك والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى
توطية للقسم المحذوف والثانية لام الجواب وهذا الجواب
ساد مسد الجوابين اعني جوابي القسم والشرط وانما
صح هذا الكلام مع علمه تعالى بان رسله لا يشركون به لان الخطاب
للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره او لانه على سبيل الفرض
والمحالات يصح فرضها والغرض شديد الوعيد على من اشرك وان
للانسان عملا يثاب عليه اذا سلم من الشرك ويبطل ثوابه اذا
اشرك بل الله فاعبد رد لما امروه به من عبادة الهتهم وكن
من الشاكرين على ما انعم به عليك وسقط قوله ولتكونن
الخ لابي ذر قال الى قوله بل الله فاعبد وكن من الشاكرين وقال
عكرمة مولى ابن عباس فيما وصله الطبري وما يؤمن اكثرهم
بالله الا وهم مشركون ولئن سالتهم وللاصيلي قال تسالهم ولابي ذر
وقال لان سالتهم ليقولن الله بتشديد النون ولابي ذر والاصيلي
ليقولون بالتخفيف وزيادة واو فذلك القول ايمانهم وهم
يعبدون غيره تعالى من الاصنام ونحوها وباب ما ذكر في خلق
افعال العباد ولابي ذر عن الكشميهني اعمال العباد واكسابهم
لقوله تعالى وخلق كل شي اي احدث كل شي وحده فقدره تقديرا
فهياه لما يصلح له بلا خلل فيه وهو يدل على انه تعالى خلق الاعمال
من وجهين احدهما ان قوله كل شي يتناول جميع الاشيا ومن جملتها
افعال العباد وثانيهما انه تعالى نفى الشريك فكان قايلا يقول

اندادا لان اصل العبادة واساسها التوحيد وان لا يجعل لله ص

قال

قال هنا اقوام معترفون بنفي الشركا والانداد ومع ذلك يقولون
بخلق افعال انفسهم فذكر الله هذه الاية ردا عليهم ولا شبهة
فيها لمن لا يقول الله شي ولا لمن لا يقول بخلق القران لان الفاعل
لجميع صفاته لا يكون مفعوله وقال مجاهد المفسر فيما وصله
الفريابي في قوله تعالى ما تنزل الملئكة الا بالحق اي بالرسالة
والعذاب وقال في الكواكب ما تنزل الملئكة بالنون ونصب الملئكة
استشهادا لكونه نزول الملئكة بخلق الله وبالتا المفتوحة والرفع
لكون نزولهم بكسبهم ليسال الصادقين عن صدقهم اي المبلغين
المودين بكسر اللام والدال المشددتين فيهما من الرسل اي الانبيا
المبلغين المودين الرسالة عن تبليغهم والتفسير بهم انما هو بقرينة
السابق عليه وهو قوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم
ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى بن مريم واخذنا
منهم ميثاقا غليظا وهو لبيان الكسب حيث اسند الصدق
اليهم والميثاق ونحوه وانا له حافظون ولابوي الوقت وذر يحافظون
عندنا هو ايضا من قوله مجاهد اخرجه الفريابي وقال مجاهد
ايضا مما وصله الطبري والذي جا بالصدق هو القران وصدق
به هو المومن يقول يوم القيمة هذا الذي اعطيتني عملته بما
فيه وهو ايضا للكسب اذ اضيف التصديق الى المومن لا سيما واضاف
العمل ايضا الى نفسه حيث قال عملت والكسب له جهتان واثبتهما
بالايات وقد اجتمع في كثير من الايات نحو ويمدهم في طغيانهم يعمهون
قاله في الكواكب قال ابن بطال غرض البخاري في هذا الباب نسبة
الافعال كلها لله تعالى سوا كانت من المخلوقين خيرا او شرا فهي
لله خلق وللعباد كسب ولا ينسب شي من الخلق لغير الله تعالى فيكون
شريكا وندا ومساويا له في نسبة الفعل اليه وقد نبه الله تعالى عباده
على ذلك بالايات المذكورة وغيرها المصرحة بنفي الانداد والالهة
المدعوة له معه فضمنت الرد على من يزعم انه يخلق افعاله وفيه
الرد على الجهمية حيث قالوا لا قدرة للعبد اصلا وعلى المعتزلة
حيث قالوا دخل لقدرة الله فيها اذ المذهب الحق الاخير ولا قدر
ولكن امر بين امرين اي بخلق الله وكسب العبد وهو قول الاشعرية
وللعبد قدرة فلا جبر وبها يفرق بين النازل من المنارة والساقط
منها ولكن لا تاثير لها بل الفعل واقع بقدرة الله وتاثير قدرته فيه
بعد تاثير قدرة العبد عليه وعلى هذا هو المسمى بالكسب
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا قال حدثنا جرير
هو بن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق
ابن سلمة عن عمرو بن شرحبيل بفتح العين وشرحبيل بضم المعجمة

وفتح الرا وسكون الحا المهملة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة
لام منصرفا وغير منصرف الهمداني ابو ميسرة عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال سالت رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي الذنب اعظم عند الله قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله
ندا بكسر النون وتشديد المهملة مثلا وشريكا ولابي ذر والحموي
ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ان ذلك لعظيم ثم اي اي اي
شي من الذنوب اعظم بعد الكفر قال عليه الصلاة والسلام ان
تقتل ولدك بفتح الهمزة تخاف بالفوقية والمعجمة المفتوحتين ان
يطعم معك بفتح التحتية والعين قلت ثم اي بسكون اي مشددة
في اليونينية قال ثم ان تزاني بحليلة جارك بالحا المهملة اي بزوجته
قال صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت
انه سيورثه فالزنا بزوجة الجار زنا وابطال حق الجار مع الخيانة
فهو احق والغرض من الحديث هنا الاشارة الى من زعم انه يخلق
فعل نفسه يكون كمن جعل لله ندا وقد ورد فيه الوعيد الشديد
فيكون اعتقاده حراما قاله في فتح الباري واخرج الحديث
في باب اثم الزناة من الحدود باب قول
الله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم
ولا جلودكم اي انكم كنتم تستترون بالحيطان والحجب عند
ارتكاب الفواحش وما كان استتاركم ذلك خيفة ان تشهد
عليكم جوارحكم لانكم كنتم غير عالمين بشهادتهما عليكم بل كنتم جاحدين
البعث والجزا اصلا ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون
ولكنكم انما استترتم لظنكم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون وهو
الخفيات من اعمالكم وسقط لابي ذر قوله ولا ابصاركم الى اخر الاية
وقال بعد قوله سمعكم الاية وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله
ابن الزبير قال حدثنا سفين ابن عيينة حدثنا منصور هو ابن
المعتمر عن مجاهد هو بن جبر المفسر المكي عن ابي معمر عبد الله
ابن سخبرة الازدي عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه
قال اجتمع عند البيت الحرام ثقفيان بالمثلثة ثم القاف ثم الفا
وقرشي او قرشيان هما صفوان وربيعة ابنا امية بن خلف وثقفي
هو عبد ياليل بن عمرو بن عمير وقيل حبيب بن عمرو وقيل الاخنس
ابن شريك والشك من الراوي وعند ابن بشكوال القرشي الاسود
ابن عبد يغوث الزهري والثقفيان الاخنس بن شريق والاخر
لم يسم كثيرة بالتنوين شحم بطونهم باضافة شحم لتاليه وللاصيلي شحوم
بلفظ الجمع قليلة بالتنوين فقه قلوبهم بالاضافة ايضا وقوله
كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم قال الكرماني وغيره بطونهم مبتدا

كثيرة

كثيرة شحم خبره ان كان البطون مرفوعا والكثيرة مضافة الى الشحم
وان كان بطونهم مجرورا بالاضافة فيكون الذي هو مضاف مرفوعا
بالابتدا وكثيرة خبره مقدما وهذا الثاني هو الذي في الفرع
قالوا واتت الشحم والفقه لاضافتهما الى البطون والقلوب والتانيث
يسري من المضاف اليه الى المضاف قال في المصابيح وهذا غلط لان
المسئلة مشروطة بصلاحية المضاف للاستغنا عنه فلا يجوز غلام
هند ذهبت ومن ثم رد ابن ملك في التوضيح قول ابي الفتح في
توجيه قراة ابي العالية يوم لا ينفع نفس ايمانها تانيث الفعل
انه من باب قطعت بعض اصابعه لان المضاف هنا لو سقط لقيل
نفسا لا تنفع بتقديم المفعول ليرجع اليه الضمير المستتر المرفوع
الذي ناب عن الايمان في الفاعلية ويلزم من ذلك تعدي فعل الضمير
المتصل الى ظاهره نحو قولك زيدا ظلم يريد انه ظلم نفسه وذلك لا يجوز
وانما الوجه في الحديث ان يكون افرد الشحم والفقه والمراد الشحوم
والمفهوم لا من اللبس ضرورة ان البطون لا يشترك في شحم واحد
بل لكل بطن منها شحم يخصه وكذلك الفقه بالنسبة الى القلوب انتهى
فقال احدهم للاخرين اترون بفتح الفوقية وتضم ان الله يسمع
ما يقول قال الاخر للاخرين يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا
وقال الاخر وهو افطن اصحابه ان كان يسمع اذا جهرنا فهو يسمع
اذا اخفينا ووجه الملازمة في قوله ان كان يسمع ان جميع المسموعات
نسبتها الى الله تعالى على السوا فانزل الله تعالى وما كنتم تستترون
ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الاية قال ابن
بطال فيما نقلوه عنه غرض البخاري في هذا الباب لثبات
السمع لله واثبات القياس الصحيح وابطال القياس الفاسد
لان الذي قال يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا قاس قياسا
فاسدا لانه شبه سمع الله تعالى باسماع خلقه الذين يسمعون
الجهر ولا يسمعون السر والذي قال ان كان يسمع ان جهرنا
فانه يسمع ان اخفينا اصاب في قياسه حيث لم يشبه الله تعالى
بخلقه وتنزهه عن مماثلتهم وانما وصف الجميع بقلة الفقه لان هذا
الذي اصاب لم يعتقد حقيقة ما قال بل شك بقوله ان كان والحديث
سبق في سورة فصلت باب قول الله تعالى كل
يوم هو في شان اي كل وقت وحين يحدث امورا ويجدد احوالا
كما روي ان من شانه كما روي مما سبق معلقا عن ابي الدردا قال
كل يوم هو في شان يغفر ذنبا ويكشف كربا ويرفع قوما ويضع
اخرين وعن ابن عيينة الدهر عند الله يومان احدهما اليوم الذي
هو مدة الدنيا فشانه فيه الامر والنهي والاحيا والاماتة والاعطا

والمنع والاخر يوم القيمة فشانه فيه الحساب والجزا واستشكل بانه
قد صح ان القلم جف بما هو كاين الى يوم القيمة واجيب بانها شؤن يبديها
لا شؤن يبتديها و قوله تعالى ما ياتيهم من ذكر من ربهم محدث
ذكر الله تعالى ذلك بيانا لكونهم معرضين في قوله وهم في غفلة
معرضون وذلك ان الله تعالى يحدث لهم الذكر في كل وقت ويظهر
لهم الاية بعد الاية والسورة بعد السورة ليكون على اسماعهم
الموعظة لعلهم يتعظون فما يزيدهم ذلك الا استسخارا فمعنى محدث
هو ان يحدث الله الامر بعد الامر او محدث في التنزيل فالاحداث
بالنسبة للانزال واما المنزول فقديم وتعلق القدرة حادث
ونفس القدرة قديمة فالمذكور هو القران قديم والذكر حادث
لانتظامه من الحروف الحادثة فلا تمسك للمعتزلة بهذه الاية
على حدوث القران ويحتمل ان يكون المراد بالذكر هنا هو وعظ
الرسول صلى الله عليه وسلم وتحذيره اياهم عن معاصي الله فسمي
وعظه ذكرا واضافه اليه تعالى لانه فاعله في الحقيقة ومقدر
رسوله على اكتسابه و قوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك
امرا وان حدثه لا يشبه حدث المخلوقين لقوله تعالى ليس
كمثله شي وهو السميع البصير لعل مراده المحدث غير المخلوق
كما هو راي البلخي واتباعه وقد تقرر ان صفات الله تعالى
اما سلبية وتسمى بالتنزيهات واما وجودية حقيقية كالعلم
والارادة والقدرة وانها قديمة لا محالة واما اضافية كالخلق والرزق
وهي حادثة ولا يلزم من حدوثها تغير في ذات الله وصفاته
التي هي بالحقيقة صفات له كما ان تعلق العلم وتعلق القدرة
بالمعلومات والمقدورات حادثة وكذا كل صفة فعلية له وقال
ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله عز وجل يحدث من امره ما يشا وان مما احدث ان لا
تكلموا في الصلوة اخرجه ابو داود موصولا مطولا ومراد
المولف من سياقه هنا الاعلام بجواز الاطلاق على الله يحدث
بكسر الدال لكن احداثه لا يشبه احداث المخلوقين تعالى الله وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا حاتم بن وردان
بالحا المهملة وفتح واو وردان وسكون رايه المصري قال حدثنا
ابو اسحق ايوب السختياني عن عكرمة مولى بن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال كيف تسالون اهل الكتاب عن كتبهم
وعندكم كتاب الله اقرب الكتب عهدا بالله عز وجل اي اقربها
نزولا اليكم واخبارا من الله تعالى وفي اللفظ الاخر احدث الكتب
وهو اليق بالمراد هنا من اقرب ولكنه على عادة المولف في

تشحيذ

تشحيذ الاذهاب ثم تقرونه محضا لم يشب بضم التحتية وفتح المعجمة
لم يخلط بغيره كما خلط اليهود التورية وحروفها وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد ابن مسلم انه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين
عن عبد الله ابن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال يا معشر المسلمين كيف تسالون اهل الكتاب عن شي وكتابكم
الذي انزل على محمد صلى الله عليه وسلم احدث الاخبار بالله عز وجل
لفظا او نزولا او اخبارا من الله تعالى محضا لم يشب لم يخالط
غيره وقد حدثكم الله عز وجل في كتابه ان اهل الكتاب قد
بدلوا من كتب الله وغيروا فكتبوا بايديهم زاد ابو ذر الكتب
يشير الى قوله تعالى فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم
الى يكسبون قالوا هو من عند الله يشتروا بذلك ثمنا قليلا
عرضا يسيرا اولا بفتح الواو ينهاكم بما جاكم من العلم عن مسالتهم
واسناد المجي الى العلم مجاز كاسناد النهي اليه فلا والله ما راينا رجلا
منهم يسالكم عن الذي انزل عليكم وللمستملي اليكم فلم تسالون
انتم منهم مع علمكم ان كتابكم بهم محرف والحديث وسابقه موقوفا
باب قول الله تعالى لا تحرك به القران
لسانك وباب فعل النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الفا وسكون
العين حنثه بفتح الحا وبالمثلثة ولابي ذر حين ينزل بضم اوله
وفتح الزاي عليه الوحي مما ياتي بيانه ان شا الله تعالى في حديث
الباب وقال ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال قال الله تعالى انا مع عبدي حيث ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ما ذكرني ولابي ذر عن الكشميهني مع عبدي ما ذكرني
وتحرت به شفتاه هذا طرف من حديث اخرجه احمد والمولف
في خلق افعال العباد وكذا اخرجه غيرهما اي انا معه بالحفظ
والكلاه وقوله تحركت في شفتاه باسمي لا ان شفته ولسانه
يتحركان بذاته تعالى به قال حدثنا قتيبة ابن سعيد البلخي
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن موسى ابن ابي
عايشة بالهمز الهمداني الكوفي عن سعيد بن جبير الوالبي
مولاهم عن بن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لا تحرك به
بالقران لسانك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل
القران لثقله عليه شدة وكان عليه الصلاة والسلام يحرك
شفتيه قال سعيد بن جبير فقال لي ابن عباس احركهما
ولابي ذر فانا احركهما كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحركهما فقال سعيد اي ابن جبير انا احركهما كما كان ابن عباس

يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله عز وجل لا تحرك به اي بالقران لسانك
قبل ان يتم وحيه لتعجل به لتاخذه على عجلة خوف ان تتفلت منك
ان علينا جمعه وقرانه اي قراته فهو مصدر مضاف للمفعول قال
ابن عباس مفسرا لقوله جمعه اي جمعه في صدرك بفتح الجيم وسكون
الميم ثم تقروه فاذا قراناه بلسان جبريل عليك فاتبع قرانه قال
قال ابن عباس لهي فاستمع له وانصت بهمزة قطع مفتوحة وكسر
الصاد اي يكون حال قراته ساكتا ان علينا ان نقراه وفي بدء الخلق
الوحي ان علينا بيانه ثم علينا ان نقراه قال ابن عباس فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبريل عليه استمع قراته
فاذا انطلق جبريل قراه النبي صلى الله عليه وسلم كما اقراه ولابي ذر
كما اقراه جبريل ففي هذا الحديث ان القران يطلق ويراد به
القران فان المراد بقوله قراته القران لا نفس القران وان
تحرك اللسان والشفتين بقراة القران عمل للقاري يوجر عليه
وقوله فاذا قراناه فاتبع قرانه فيه اضافة الفعل الى الله تعالى
والفاعل له من يامره بفعله فان القاري لكلامه تعالى على النبي
صلى الله عليه وسلم هو جبريل ففيه بيان لكل ما اشكل من فعل ينسب
الى الله تعالى مما لا يليق به فعله من المحي والنزول ونحو ذلك
قال ابن بطال قال الحافظ بن حجر والذي يظهر ان
مراد البخاري بهذين الحديثين الموصول المعلق الرد على من
زعم ان قراة القاري قديمة فابان ان حركة لسان القاري
بالقران من فعل القاري بخلاف المقروء فانه كلام الله القديم
كما ان حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله والمذكور هو الله تعالى
والحديث سبق في بدء الخلق باب قوله تعالى
واصروا قولكم او اجهروا به ظاهره الامر باحد الامرين
الاسرار والاجهار ومعناه ليست عندكم اسراركم واجهاركم في علم
الله بهما انه عليم بذات الصدور اي بضمايرها قبل ان يترجم الالسنة
عنها فكيف لا يعلم ما تكلم به الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير اي
العالم بدقايق الاشيا الخبير العالم بحقايق الاشيا وفيه اثبات
خلق الاقوال فيكون دليلا خلق افعال العباد يتخافتون اي يتسارون
بتشديد الرا فيما بينهم بكلام خفي وبه قال حدثني بالافراد عمرو
ابن زرارة بفتح العين وزرارة بضم الزاي وتخفيف الرا الكلابي
النيسابوري عن هشيم بضم الها وفتح الشين المعجمة بن بشير قال
حدثنا ابو بشر بموحدة فمعجمة ساكنة جعفر بن ابي وحشية واسمه
اياس عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
ولا تجهر بصلوتك بقراة صلوتك ولا تخافت بها لا تخفض صوتك بها

زاد

زاد في الاسرا عن اصحابك فلا تسمعهم قال ابن عباس نزلت ورسول
الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة عن الكفار فكان اذا صلى باصحابه
رفع صوته بالقران واستشكل بانه اذا كان مختفيا عن الكفار فكيف
يرفع صوته وهو ينافي الاختفا واجاب في الكواكب بانه
لعله اراد الاتيان بشبه الجهر او انه ما كان يبقى له عند الصلوة
ومناجاة الرب اختيار لاستغراقه في ذلك فاذا سمعه المشركون
سبوا القران ومن انزله جبريل ومن جا به صلى الله عليه وسلم
فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلوتك
اي بقراتك فيه حذف مضاف كما مر فيسمع المشركون بنصب
فيسمع في الفرع واصله ويجوز الرفع فيسبوا القران ولا تخافت
بها عن اصحابك فلا تسمعهم بالرفع وابتغ بين ذلك الجهر والمخافتة
سبيلا وسطا وقال الكرماني فاجاد هذه الملة الاسلامية الحنفية
البيضا اصولها وفروعها كلها واقعة في خاف الوسط لا افراط ولا
تفريط كما في الالهيات لا تشبيه ولا تعطيل وفي افعال العباد ولا
جبر ولا قدر بل امر بين امرين وفي امر المعاد لا يكون وعيديا
ولا مرجيا بل بين الخوف والرجا وفي الامامة لا رفض ولا خروج
وفي الانفاق لا اسراف ولا تقتير وفي الجراحات لا قصاص
واجبا كما في التوراة ولا عفوا واجبا كما في الانجيل بل شرع القصاص
والعفو كلاهما وهلم جرا وسبق الحديث قريبا وكذا في سورة الاسرا
من التفسير وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل بضم العين مصغرا
وكان اسمه عبد الله القرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد
ابن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت نزلت هذه الاية ولا تجهر بصلوتك ولا
تخافت بها في الدعا هذا وجه اخر في سبب نزول هذه الاية او هو
من باب اطلاق الكل على الجزء اذ الدعا بعض اجزا الصلوة وسبق
في الاسرا وبه قال حدثنا اسحق هو بن منصور وقال الحاكم ابن نصر
ورجح الاول ابو علي الجياني قال قال حدثنا ابو عاصم هو الضحاك
النبيل شيخ المولف روى عنه كثيرا بلا واسطة قال اخبرنا ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرنا بن شهاب محمد بن مسلم عن
ابي سلمة عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا اي ليس من اهل
سنتنا من لم يتغن بالقران اي يحسن صوته به كما قاله الشافعي واكثر
العلما وقال سفين ابن عيينة يستغني به عن الناس وزاد غيره
غير ابي هريرة وفي فضايل القران وقال صاحب له معنى تغنى بالاقران
تجهر به فهي جملة مبينة لقوله يتغنى بالقران فليكن المبين

على خلاف البيان فكيف يحمل على غير تحسين الصوت والصاحب
المذكور هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد ابن الخطاب كما سبق
في فضل القران وقال في الفتح وسياتي قريبا من طريق محمد ابن ابراهيم
التيمي عن ابي سلمة بلفظ ما اذن الله لنبي ما اذن لنبي حسن الصوت
بالقراة يجهر به فيستفاد منه ان الغير المبهم في حديث الباب وهو
الصاحب المبهم في رواية عقيل هو محمد بن ابراهيم التيمي والحديث
واحد الا ان بعضهم رواه بلفظ ما اذن وبعضهم بلفظ ليس منا قال
ابن بطال مراد البخاري بهذا الباب اثبات العلم لله تعالى
صفة ذاتية لاستواء علمه بالجهر من القول والسر وتعقبه ابن
المنير وقال ما اظن انه قصد بالترجمة اثبات العلم ليس كما ظن
والا لتقاطعت المقاصد بما اشتملت عليه الترجمة لا سيما بين
العلم وبين حديث ليس منا من لم يتغن بالقران وانما قصد البخاري
الاشارة الى النكتة التي كانت سبب محنته بمسالة محنته بمسالة
اللفظ واشار بالترجمة الى ان تلاوات الخلق تتصف بالسر والجهر
ويستلزم ان تكون مخلوقة وانها تسمى تغنيا وهذا هو الحق اعتقادا
لا اطلاقا حذرا من الابهام وفرارا من الابتداع لمخالفته السلف
في الاطلاق وقد ثبت عن البخاري انه قال من نقل علي اني قلت
لفظي بالقران مخلوق فقد كذب وانما قلت ان افعال العباد
مخلوقة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
في حديث الباب رجل اتاه الله عز وجل القران فهو يقوم به اناء
الليل والنهار ولابي ذر عن الكشميهني انا الليل وانا النهار ورجل
يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا فعلت كما يفعل قال البخاري
فبين الله ان قيامه اي قيام الرجل بالكتاب هو فعله حيث اسند
القيام اليه وسقط لابي ذر والاصيلي لفظ الجلالة ولابي ذر عن
الكشميهني فبين النبي صلى الله عليه وسلم ان قراته الكتاب وقال
تعالى ومن اياته خلق السموات والارض واختلاف السنتكم
اي اللغات او اجناس النطق واشكاله وهو يشتمل الكلام فتدخل
القراة والوانكم كالسواد والبياض وغيرهما ولاختلاف ذلك وقع التعارف
والا فلو تشاكلت واتفقت لوقع التجاهل والالتباس ولتعطلت
المصالح وفي ذلك انه بينه حيث ولد وامن باب واحد وهم على الكثرة
التي لا يعلمها الا الله متفاوتون وقال جل ذكره وافعلوا الخير عام
يتناول ساير الخيرات كقراة القران والذكر والدعا او اريد به صلة
الارحام ومكارم الاخلاق لعلكم تفلحون اي كي تفوزوا وافعلوا
هذا كله وانتم راجعون للفلاح غير مستيقنين ولا تتكلوا على اعمالكم
وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعد قال حدثنا جرير هو ابن عبد

الحميد

الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تحاسد بفوقية مفتوحة قبل الحا وضم السين المهملتين جايز
الا في اثنتين بالتانيث احدى الاثنتين رجل بالرفع اي خصلة
رجل اتاه الله عز وجل القران فهو يتلوه انا الليل وانا النهار اي
ساعات الليل وساعات النهار ولابوي الوقت وذر فهو اي الحاسد
يقول لو اوتيت لو اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا من القران
لفعلت كما يفعل لقرات كما يقروه ورجل وخصلة رجل اتاه
الله مالا فهو ينفقه من الصدقة الواجبة ووجوه الخير المشروعة
لا في التبذير ووجوه المكاره فيقول الحاسد لو اوتيت مثل
ما اوتي هذا من المال عملت فيه مثل ما يعمل من الانفاق في حقه
قال في شرح المشكاة اثبت الحسد في هذا الحديث لارادة المبالغة
في تحصيل النعمتين الخطيرتين اللتين لو اجتمعتا في امر بلغ من العليا
كل مكان وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفين بن عيينة قال الزهري محمد ابن مسلم عن سالم عن ابيه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم الله قال
لا حسد الا في اثنتين احدهما رجل اتاه الله عز وجل بمد همزة
اتاه الله اي اعطاه الله القران فهو يتلوه ولابي ذر والاصيلي
يقوم به انا الليل وانا النهار بساعاتهما وواحد الانا قال الاخفش
انا مثل معي وقيل انو يقال مضى انياني من الليل وانوان وثانيتهما
رجل اتاه الله عز وجل مالا فهو ينفقه في حقه انا الليل وانا النهار
قال البغوي المراد من الحسد هنا الغبطة وهي ان يتمنى الرجل مثل
ما لاخيه من غير ان يتمنى زواله عنه والمذموم ان يتمنى زواله
وهو الحسد ومعنى الحديث الترغيب في التصدق بالمال وتعليم
العلم انتهى قال علي بن عبد الله المديني سمعت سفين ولابوي ذر
والوقت سمعت من سفين مرارا لم اسمعه يذكر الخبر اي لم اسمعه
بلفظ اخبرنا او حدثنا الزهري بل بلفظ قال وهو مع ذلك
من صحيح حديثه فلا قدح فيه اذ هو معلوم من الطرق الصحيحة
فعند الاسمعيلي عن ابي يعلى عن ابي خيثمة قال حدثنا سفين هو
ابن عيينة قال حدثنا الزهري عن سالم به وكذا هو في مسلم عن
ابي خيثمة زهير بن حرب وقال في الكوكب اورد البخاري الترجمة
مجزومة اذ ذكر من صاحب القران حال المحسود فقط ومن صاحب
المال حال الحاسد فقط ولا لبس في ذلك لانه اقتصر على ذكر حامل
القران حاسدا ومحسودا وترك حال ذي المال وسبق الحديث في
العلم وفضايل القران والتمني باب قول الله

يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك ناداه باشرف الصفات
البشرية وقوله بلغ وهو قد بلغ فاجاب في الكشاف بان المعنى
جميع ما انزل اليك اي اي شي انزل غير مراقب في تبليغه احدا ولا
خايف ان ينالك مكروه وقوله ما يحتمل ان يكون بمعنى الذي ولا يجوز
ان يكون نكرة موصوفة لانه مامور بتبليغ الجميع كما مر والنكرة
لا تفي بذلك فان تقديرها بلغ شيا انزل اليك وفي انزل ضمير مرفوع
يعود على ما قام مقام الفاعل وان لم تفعل فما بلغت رسالته بلفظ
الجمع وهي قراة نافع وابن عامر وابو بكر اي ان لم تفعل التبليغ
فحذف المفعول ثم ان الجواب لا بد وان يكون مغايرا للشرط
لتحصل الفايدة ومتى اتحدا اختل الكلام لو قلت ان ابي زيد فقد
جا لم يجز وظاهر قوله تعالى وان لم تفعل فما بلغت اتحاد الشرط
والجزا فان المعنى يوول ظاهرا وان لم تفعل لم تفعل واجاب
الناس عن ذلك باجوبة فقيل هو امر بتبليغ الرسالة في المستقبل
بلغ ما انزل اليك من ربك في المستقبل فان لم تفعل اي وان لم تبلغ الرسالة
في المستقبل فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا او بلغ ما انزل الله اليك
من ربك الان ولا تنتظر كثرة الشركة والعدة فان لم تبلغ كنت كمن
لا يبلغ اصلا او بلغ غير خايف احدا فان لم تبلغ على هذا الوصف
فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا ثم قال مشجعا له في التبليغ والله يعصمك
من الناس وقال البدر الدماميني في مصابيحه وجه التغاير بين
الشرط والجزا ان الجزا انما اقيم فيه السبب مقام المسبب اذ عدم
التبليغ سبب لتوجيه العتب وهذا السبب في الحقيقة هو الجزا
فالتغاير حاصل لكن نكتته العدول الى ذكر السبب اجلال النبي صلى
الله عليه وسلم وترفيع محله عن ان يواجه بعتب او شي مما يتاثر منه
ولو على سبيل الفرض فتامله انتهى وقال الزهري محمد بن مسلم من الله
عز وجل الرسالة وعلى رسول الله وللاصيلي صلى الله عليه
وسلم البلاغ وعلينا التسليم فلا بد في الرسالة من ثلاثة امور
المرسل والرسول والمرسل اليه ولكل منهم شان فللمرسل الارسال
وللرسول التبليغ وللمرسل اليه القبول والتسليم وهذا وقع في قصة
اخرجها الحميدي في النوادر من طريقه الخطيب وقال ليعلم ولابي ذر
وقال الله تعالى ليعلم اي الله تعالى ان قد ابلغوا اي الرسل رسالات
ربهم كاملة بلا زيادة ولا نقصان الى المرسل اليهم اي ليعلم الله
ذلك موجودا حال وجوده كما كان يعلم ذلك قبل وجوده انه يوجده
وقيل ليعلم محمد صلى الله عليه وسلم ان الرسل قبله قد بلغوا الرسالة وقال
القرطبي فيه حذف يتعلق باللام اي اخترنا لحفظنا الوحي ليعلم ان الرسل
قبله كانوا على مثل حالته من التبليغ بالحق والصدق وقيل ليعلم ابليس

ان

ان الرسل قبله كانوا قد ابلغوا رسالات ربهم سليمة من تخليط واستراق
اصحابه وقال تعالى ابلغكم رسالات ربي اي ما اوحي الي في الاوقات
المتطولة او في المعاني المختلفة من الاوامر والنواهي والبشاير والنذ اير
والتبليغ فعل فاذا بلغ فقد فعل ما امر به وقال كعب بن مالك الانصاري
حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك مما سبق بطوله
في سورة التوبة وسيرى الله وفي نسخة فسيرى الله عملكم ورسوله
ولابي ذر والاصيلي والمومنون يشير الى قوله في القصة قال الله
تعالى يعتذرون اليكم اذا رجعتم اليهم قل لا تعتذروا لن نومن
لكم قد نبانا الله من اخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله والمومنون
ومراد البخاري تسمية ذلك كله عملا وقالت عايشة رضي الله عنها
اذا اعجبك حسن عمل امرء فقيل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله
والمومنون ولا يستخفنك احد بالخا المعجمة وتشديد الفا والنون
اي لا يستخفنك بعمله فتسارع الى مدحه وظن الخيرية لكن تثبت
حتى تراه عاملا بما يرضاه الله ورسوله والمومنون وصله البخاري
في خلق افعال العباد مطولا وفيه ما كان من شان عثمان حين
نجم القرا الذين طعنوا فيه وقالوا قولا يحسن مثله وقروا قراة لا يحسن
مثلها وصلوا صلوة لا يصلي مثلها الحديث بطوله والمراد انها سمت
ذلك كله عملا وقال معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة وهو ابو
عبيدة بن المثنى اللغوي في كتاب مجاز القران له ذلك الكتاب
اي هذا القران قال وقد يخاطب العرب الشاهد بمخاطبة الغايب
وقال في المصابيح قوله ذلك الكتاب هو القران يعني ان الاشارة
الى الكتاب المراد به القران وليس ببعيد فكان مقتضى الظاهر
ان يشار اليه بهذا لكن اتى بذلك الذي يشار بها الى البعيد لان القصد
فيه الى تعظيم المشار اليه وبعد درجته قال وفي كلام الزركشي
في التنقيح هنا خبط وقال تعالى هدى للمتقين اي بيان ودلالة
لقوله تعالى ذلك حكم الله هذا حكم الله يعني ان ذلك بمعنى هذا
لا ريب زاد ابو ذر والوقت فيه اي لا شك تلك ايات الله يعني
ان هذه اعلام الله فاستعمل تلك التي للبعيد في موضع هذه التي
للقريب ومثله في الاستعمال قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك
وجرين بهم يعني بكم ولما شاع استعمال ما هو للقريب جاز استعمال
ما هو للغايب الحاضر وقال انس رضي الله عنه بعث النبي صلى
الله عليه وسلم خاله وفي نسخة خالي حراما اي ابن ملحان اخا ام سليم
الى بني عامر الى قومه بني عامر ولابي ذر الى قوم وقال لهم حرام
اتومنوني بسكون الهمزة وكسر الميم اي اتجعلوني امنا ابلغ رسالة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فامنوه فجعل يحدثهم عن النبي صلى الله

عليه وسلم وثب الى رجل منهم فطعنه فقال ترت ورب الكعبة وهذا
وصله في الجهاد والمغازي وبه قال حدثنا الفضل ابن يعقوب
الرخامي البغدادي قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي بفتح الرا
وكسر القاف المشددة قال حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي وقيل
ان صوابه المعمر بتشديد الميم وفتحها وضم الميم الاولى لان عبد الله
ابن جعفر لا يروي عن المعتمرة بن سليمان قاله في المصابيح وقال
الكرماني وفي بعضها معمر من التعمير وصوابه معتمر من الاعتمار
قال حدثنا سعيد ابن عبد الله الثقفي بالمثلثة ثم القاف ثم
الفا بفتح العين مكبرا كذا في الفرع مكتوب على كشط قال الجياني
وكذا كان في نسخة الاصل الا انه اصلحه عبيد الله بالتصغير وقال
هو سعيد ابن عبد الله بن جبير بن حية قال حدثنا بكر ابن عبد الله
المزني بالزاي وزياد بن جبير بن حية بالحا المهملة والتحتية
المشددة عن ابيه جبير بن حية قال المغيرة بن شعبة
رضي الله عنهما لترجمان عامل كسرى بندار لما بعث عمر الناس
في اقفال الامصار وخرج عليهم في اربعين الفا اخبرنا نبينا
صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا تبارك وتعالى انه من قتل
منا في الجهاد صار الى الجنة زاد في الجزية في نعيم لم ير مثلها قط
ومن بقي منا ملك رقابكم الحديث بطوله وبه قال حدثنا محمد ابن
يوسف الفريابي قال حدثنا سفين الثوري عن اسمعيل ابن
ابي خالد عن الشعبي عامر بن شراحيل عن مسروق بالسين المهملة
الساكنة ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها قالت من حدثك
ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيا وقال محمد يحتمل ان يكون هو محمد
ابن يوسف الفريابي فيكون الحديث موصولا او غيره فيكون معلقا
حدثنا ابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين والقاف قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسمعيل بن ابي خالد واسمه سعد
على خلاف فيه عن الشعبي عامر عن مسروق عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت من حدثك ان النبي صلى الله عليه وسلم كتم شيا
من الوحي فلا تصدقه ان الله تعالى يقول يا ايها الرسول بلغ
ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته ووجه الاستدلال
بالاية ان ما انزل عام والامر للوجوب فيجب عليه تبليغ كل ما انزل
عليه وقال في الفتح كل ما انزل على الرسول فله بالنسبة اليه طرفان
طرف الاخذ من جبريل عليه السلام وقد مضى في الباب السابق وطرف
الادا للامة وهو المسمى بالتبليغ وهو المراد هنا والله اعلم وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا قال حدثنا جرير هو ابن عبد
الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عمرو

بن

ابن شرحبيل ابي ميسرة الهمداني انه قال قال عبد الله ابن
مسعود قال رجل يا رسول الله وفي باب قول الله فلا تجعلوا لله
اندادا عن عبد الله اي ابن مسعود سالت رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي الذنب اكبر عند الله تعالى قال عليه الصلاة والسلام
ان تدعو لله ندا شريكا وهو خلقك قال ثم اي اي اي
شي اكبر من ذلك قال ثم ان تقتل ولدك ان ولابي ذر مخافة
ان يطعم معك قال ثم اي قال ان ولابوي الوقت وذر ثم ان
تزني بحليلة جارك اي بزوجته فانزل الله تبارك وتعالى
تصديقا والذين لا يدعون مع الله الها اخر اي لا يشركون
ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق بقود او رجم
او ردة او شرك او سعي في الارض بالفساد ولا يزنون ومن
يفعل ذلك المذكور يلق اثاما جزا الاثم يضاعف له العذاب
اي يعذب على مرور الايام في الاخرة عذابا على عذاب قال
في الكواكب كيف وجه التصديق يعني في قوله فانزل الله تصديقها
قلت من جهة اعظام هذه الثلاثة حيث ضاعف لها العذاب
واثبت لها الخلود وقال في فتح الباري ومناسبة قوله
فانزل الله تصديقها الخ للترجمة ان التبليغ على نوعين احدهما
وهو الاصل ان يبلغه بعينه وهو خاص بالقران الثاني ان يبلغ
ما يستنبط من اصول ما تقدم انزاله منزل عليه موافقته فيما
استنبطه اما بنصه واما بما يدل على موافقته بطريق الاولى
كهذه الاية فانها اشتملت على الوعيد الشديد في حق من اشرك
وهي مطابقة بالنص وفي حق من قتل النفس بغير حق وهي مطابقة
للحديث بطريق الاولى لان القتل بغير حق وان كان عظيما لكن
قتل الوعيد اقبح من قتل من ليس بولد وكذا القول في الزنا فان
مجلبة الجار اعظم فنجا من مطلق الزنا ويحتمل ان يكون انزال
هذه الاية سابقا على اخباره صلى الله عليه وسلم بما اخبر به لكن
لم يسمعه الصحابي الا بعد ذلك ويحتمل ان يكون كل من الامور الثلاثة
في سياق واحد مع الاقتصار عليها فيكون المراد بالتصديق الموافقة
في الاقتصار عليها فعلى هذا فمطابقة الحديث للترجمة ظاهر جدا
والله اعلم باب قول الله تعالى قل فاتوا
بالتورية فاتلوها فاقروها فالتلاوة مفسرة بالعمل والعمل
من فعل العامل وباب قول النبي صلى الله عليه وسلم اعطي
اهل التورية التورية فعملوا بها واعطي اهل الانجيل الانجيل
فعملوا به واعطيتم القران فعملتم به وصله في اخر هذا الباب
لكن بلفظ اوتي في الموضعين واوتيتم وقال ابو رزين براثم

زاي بوزن عظيم مسعود بن ملك الاسدي الكوفي التابعي الكبير
في قوله تعالى يتلونه اي حق تلاوته كما في رواية ابي ذر اي يتبعونه
ويعملون به حق عمله وصله سفين الثوري في تفسيره فقال
يتلى اي يقرا قاله ابو عبيدة في المجاز في قوله تعالى انا انزلنا
عليك الكتاب يتلى عليهم حسن التلاوة اي حسن القراة للقران
وكذا يقال ردي التلاوة اي القراة ولا يقال حسن القراة
ولا ردي القران وانما يسند الى العباد القراة لا القران لان القران
كلام الله والقراة فعل العبد لا يمسه من قوله تعالى لا يمسه
الا المطهرون اي اي لا يجد طعمه ونفعه الا من امن بالقران
اي المطهرون من الكفر ولا يحمله بحقه الا الموقن ولابي
ذر وابن عساكر الا المون بدل الموقن بالقاف اي بكونه من
عند الله المتطهر من الجهل والشك لقوله تعالى مثل الذين حملوا
التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا بيس مثل القوم
الذين كذبوا بايات الله والله لا يهدي القوم الظالمين وسمى
النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان وزاد ابو ذر والصلوة
عملا في حديث سوال جبريل السابق مرارا وفي الحديث
المعلق في الباب قال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم
لبلال اخبرني باي عمل بفتح الميم عملته بكسرها في الاسلام
قال يرسول الله ما عملت عملا ارجى عندي اني لم اتطهر
طهورا في ساعة ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور ركعتين
كما في بعض الروايات ودخول هذا الحديث هنا من جهة ان
الصلوة لا بد فيها من القراة والحديث سبق غير مرة وسيل
النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل اي اكثر ثوابا عند الله
قال ايمان بالله ورسوله ثم الجهاد في سبيل الله ثم حج مبرور
مقبول لا يخالطه سبق موصولا في الايمان من باب من قال
ان الايمان هو العمل فجعل صلى الله عليه وسلم الايمان والجهاد والحج
عملا وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي
قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس
ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
اخبرني بالافراد هو ابن عمر عن ابن عمر ابيه رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما بقاوكم فيمن سلف من
الامم كما بين اجزا وقت صلوة العصر المنتهية الى غروب
الشمس اوتي اهل التورية التورية فعملوا بها حتى انتصف
النهار ثم عجزوا عن استيفا عمل النهار كله بان ماتوا قبل الفتح فاعطوا
قيراطا قيراطا بالتكرار مرتين وفيه كلام سابق في الصلوة في باب

من

من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب ثم اوتي اهل الانجيل
الانجيل فعملوا به من نصف النهار ثم صليت العصر ثم عجزوا عن
العمل اي انقطعوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتيتم القران
فعملتم به حتى غربت الشمس ولابي ذر عن الكشميهني حين
غربت الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين بالتثنية فيهما فقال
اهل الكتاب اليهود والنصارى هولا اقل منا عملا واكثر اجرا
قال الله عز وجل هل ظلمتكم نقصتكم من حقكم الذي فرطته
لكم شيا قالوا لا قال فهو كل ما اعطيه من الثواب فضلي اوتيه
من اشيا والحديث سبق في الصلوة ومطابقته للترجمة هنا
في قوله اوتي اهل التورية باب بالتنوين
بغير ترجمة فهو كالفصل للسابق ولذا عطف عليه قوله وسمى
النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة عملا في حديث الباب وقال صلى
الله عليه وسلم لا صلوة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب كما سبق موصولا
من حديث عبادة ابن الصامت في الصلوة في باب وجوب القراة
للامام والماموم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن الوليد
بالغيرار قال البخاري وحدثني بالواو والافراد عباد بن يعقوب
بفتح العين والموحدة المشددة الاسدي قال اخبرنا عباد
ابن العوام بتشديد الواو عن الشيباني سليمان بن فيروز
ابن اسحق الكوفي عن الوليد بن العيزار بفتح العين المهملة
وبعد اليا التحتية الساكنة زاي فالف فرا عن ابي عمرو بفتح
العين سعد ابن اياس الشيباني عن ابن مسعود عبد الله رضي
الله عنه ان رجلا هو ابن مسعود سال النبي صلى الله عليه وسلم
اي الاعمال افضل قال الصلوة لوقتها اي على وقتها او في وقتها
وحروف الخفض ينوب بعضها عن بعض عند الكوفيين وبر الوالدين
ثم الجهاد في سبيل الله والحديث سبق باطول من هذا في الصلوة
وفي الادب باب قول الله تعالى ان الانسان
خلق هلوعا ضجورا كذا ثبت في هامش اليونينية بالحمرة من غير
رقم مع اثباته بعد قوله هلوعا عن ابن عباس يفسره ما بعده
اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا هلوعا قال ابو
عبيدة ضجورا وقال غيره الهلع سرعة الجزع عند مس المكروه
وسرعة المنع عند مس الخير وسال محمد بن عبد الله بن طاهر ثعلبا
عن الهلع فقال قد فسره الله ولا يكون تفسيرا بين من تفسيره وهو الذي
اذا ناله شر اظهر شدة الجزع واذا ناله خير بخل به ومنعه الناس
وهذا طبعه وهو مامور بمخالفة طبعه وموافقة شرعه وبه قال

حدثنا ابو النعمان محمد بن تغلب بفتح الفوقية وسكون النون
المعجمة وكسر اللام العيدي قال حدثنا جرير بن حازم الازدي
عن الحسن البصري انه قال حدثنا عمرو بن تغلب بفتح العين
وسكون الميم وتغلب بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها
موحدة النمر بفتح النون والميم محققا قال اتى النبي صلى الله
عليه وسلم مال فاعطى قوما ومنع اخرين فبلغه انهم عتبوا عليه
فقال عليه الصلاة والسلام اني اعطي الرجل وادع الرجل اي
ترك اعطاءه والذي ادع اتركه احب الي بتشديد الياء من الذي
اعطي اعطي اقواما لما في قلوبهم من الجزع والهلع وهذا موضع
الترجمة واكل اقواما الى ما جعل الله عز وجل في قلوبهم من الغنى
والخير بكسر الغين والقصر من غير همزة ضد الفقر ولابن درستويه
عن الحموي والمستملي من الغنا بفتح الغين والهمز والمد من الكفاية
سلم عمرو بن تغلب فقال عمرو ما احب ان لي بكلمة رسول الله
صلى الله عليه وسلم التي قالها حمر النعم بفتح النون قال ابن بطال
مراد البخاري في هذا الباب اثبات خلق الله للانسان باخلاقه
من الهلع والصبر والمنع والاعطاء وبيان المنع قد لا يكون
مذموما ويكون افضل للممنوع لقوله واكل اقواما وهذه المنزلة
التي شهد لعمرو بها صلى الله عليه وسلم افضل من الاعطاء الذي هو
عرض الدنيا وكذا اغتبط به عمرو رضي الله عنه والحديث
سبق في الخمس في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي
المؤلفة قلوبهم **باب ذكر النبي صلى الله عليه**
وسلم وروايته عن ربه عز وجل بدون واسطة جبريل عليه
السلام وقال بالفتح يحتمل ان تكون الجملة الاولى محذوفة
المفعول والتقدير ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ربه ويحتمل ان
يكون ضمن الذكر معنى التحديث فعداه بعن فيكون قوله
عن ربه يتعلق بالذكر والرواية معا وبه قال **حدثني** بالافراد
ولابي ذر حدثنا **محمد بن عبد الرحيم** المعلب بصاعقة قال
حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الهروي
قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن قتادة** بن دعامة **عن انس عن**
النبي صلى الله عليه وسلم يرويه اي الحديث **عن ربه** تبارك وتعالى
قال جل وعلا **انا تقرب العبد الي بتشديد الياء شبرا**
تقربت اليه ذراعا واذا تقرب مني ولابي الوقت الي **ذراعا**
تقربت منه باعا واذا اتاني مشيا وفي نسخة بمشي **اتيته**
هرولة اي مسرعا اي من تقرب بطاعته قليلة جازيته بثواب
كثير ولفظ التقرب والهرولة انما هو على طريق المشاكلة او الاستعارة

او

او المراد لازمها وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد **عن**
يحيى بن سعيد القطان **عن التيمي** سليمان بن طرخان وهذا
هو الصواب ووقع في البونينية التميمي ولعله سبق قلم
عن انس بن مالك عن ابي هريرة رضي الله عنهما انه **قال ربما**
ذكر ابو هريرة النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تقرب العبد
مني شبرا كذا للجميع ليس فيه الرواية عن الله ثم عند اسمعيلي من
رواية محمد ابن ابي بكر المقدمي بلفظ عن يحيى عن ابي هريرة يذكر
النبي صلى الله عليه وسلم قال الحسنه قال الله عز وجل اذا تقرب
العبد مني شبرا **تقربت منه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا**
تقربت منه باعا بالالف **او بوعا** بالواو بالشك وهما بمعنى وقال
الخطابي الباع معروف وهو ما قدر مد اليدين وقال الباجي
الباع طول ذراعي الانسان وعضديه وعرض صدره وذلك
قدر اربعة اذرع وهذا تمثيل ومجاز اذ حمله على الحقيقة محال
على الله تعالى فوصف العبد بالتقرب اليه شبرا وذراعا
واتيانه ومشيه معناه التقرب الى ربه بطاعته واداء فرضه
ونوافله وقربه تعالى من عبده واتيانه ومشيه عبارة عن
اكرامه على طاعته وتقريبه من رحمته **وقال عمر** هو ابن سليمان
التيمي فيما وصله مسلم **سمعت ابي** سليمان قال **سمعت انسا**
رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه** اي الحديث
السابق **عن ربه عز وجل** فصرح فيه بالرواية عن الله
تعالى والحديث الاول كالثاني لكن الثاني فيه ان التابعي
عن ابي هريرة وفي الاول انس يروي عن النبي صلى الله عليه
وسلم وفي المعلق يروي المعتمر عن ابيه عن انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم وربه قال **حدثنا آدم** ابن ابي اياس
قال **حدثنا شعبة** ابن الحجاج قال **حدثنا محمد بن زياد**
القرشي الجمحي مولاهم انه **قال سمعت ابا هريرة** رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربكم تبارك وتعالى انه
قال لكل عمل من المعاصي كفارة توجب ستره وغفرانه **الصوم**
لي لا يتعبد به لغيري **وانا اجزي به** الصائم وغير الصائم
قد يفوض جزاءه للمليكة **ولخلوف فم الصائم** بضم الخاء المعجمة
بغير رائحته سبب حلا سعد انه **اطيب عند الله من ريح المسك**
والله تعالى منزه عن الاطيبية على سبيل الفرض يعني لو فرض
لكان اطيب منه واستشكل بان دم الشهيد كريح المسك والخلوف
اطيب فيلزم منه ان يكون الصايم افضل من الشهيد واجيب
بان منكا الاطيبية ربما يكون للطهارة لان الخلوف طاهر والدم نجس

تنبيه

والحديث سبق في الصوم وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن الحرث ابن
سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة السدوسي ح للتحويل قال المولف وقال لي خليفة ابن خياط
حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا عن سعيد هو ابن ابي عروبة
واللفظ لسعيد عن قتادة عن ابي العالية رفيع بضم الرا وفتح الفا
وبعد التحتية الساكنة مهملة الرياحي عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى انه
قال لا ينبغي لعبد ان يقول انه ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ان يقول انا خير من يونس بن متى بفتح الميم والفوقية المشددة
مقصورا ونسبه الى ابيه جملة حالية اي ليس لاحد ان يفضل
نفسه على يونس او ليس لاحد ان يفضلني عليه تفضيلا يودي
الى تنقيصه لاسيما ان توهم ذلك من قصة الحوت فانها ليست
خاصة من مرتبته العلية صلوات الله وسلامه على جميعهم وزاد
شرفا او قال تواضعا او قال قبل علمه بسيادته على الجميع والدلايل
متظاهرة على تفضيله عليهم والحديث سبق في سورة النسا والانعام
وليس فيه عن ربه ولا عن ربه وكذا في احاديث الانبيا عن حفص
ابن عمر بالسند المذكور قال في الفتح وقد اخرجه الاسمعيلي من
رواية عبد الرحمن بن مهدي ولم ار في شي من الطرق عن شعبة
عن ربه ولا عن الله ولا السفاقسي ليس في اكثر الروايات يرويه
عن ربه فان كان محفوظا فهو من سوى النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا احمد ابن ابي شريح بالشين المهملة المضمومة اخره
جيم هو احمد ابن الصباح ابو جعفر بن شريح النهشلي الرازي
قال اخبرنا شبابة بالشين المعجمة وتخفيف الموحدة الاولى ابن
سوار بفتح المهملة وتشديد الواو ابو عمرو الفزاري مولاهم
قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن معوية بن قرة بضم القاف
وتشديد الرا المفتوحة المزني عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح
المعجمة وتشديد الفا المفتوحة المزني ولابي ذر المغفل رضي الله
عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح على ناقة
له يقرا سورة الفتح او من سورة الفتح بالشك من الراوي قال فرجع
فيها بتشديد الجيم اي ردد صوته بالقراة قال شعبة ثم
قرا معوية يحكي قراة بن مغفل وقال معوية لولا ان تجتمع الناس
عليكم لرجعت كما رجع ابن مغفل يحكي النبي صلى الله عليه وسلم قال
ابن بطال فيه ان القراة بالترجيع والالحان تجمع نفوس الناس الى
الاصغا اليه وتستميلها بذلك حتى لا تكاد تصبر عن استماع الترجيع
المشوب بلذة الحكمة قال شعبة فقلت لمعوية كيف كان ترجيعه

قال

قال اا ثلاث مرات بهمزة مفتوحة بعدها الف وهو محمول
على الاشباع في محله وسبقت مباحثه في فضايل القران وفيه
جواز القراة بالترجيع والالحان الملذة للقلوب بحسن الصوت
ووجه دخول هذا الحديث في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم
كان ايضا يروي القران عن ربه وقال الكرماني الرواية عن الرب
اعم من ان يكون قرانا او غيره بالواسطة او بدونها لكن المتبادر الى
الذهن المتداول على الالسنة ما كان بين الواسطة باب
ما يجوز من تفسير التورية وغيرها من كتب الله عز وجل كالانجيل
بلغة العربية وغيرها من اللغات لقوله تعالى فاتوا بالتورية
فاتوها ان كنتم صادقين وجه الدلالة منها ان التورية بالعبرانية
وقد امر الله ان يتلى على العرب وهم لا يعرفون العبرانية
ففيه الاذن في التعبير عنها بالعربية وقال ابن عباس رضي الله
عنهما اخبرني بالافراد ابو سفين صخر ابن حرب ملك الروم
قيصر دعا ترجمان لم يسم ثم دعا بكتاب النبي صلى الله عليه
وسلم فقراه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله
الى هرقل ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سوا بيننا وبينكم
الاية وجه الدلالة منه انه صلى الله عليه وسلم كتب الى هرقل
باللسان العربي ولسان هرقل رومي ففيه اشعار بانه
اعتمد في ابلاغه ما في الكتاب على من يترجم عنه بلسان المبعوث
اليه ليفهمه والمترجم المذكور هو الترجمان والحديث سبق
مطولا في الاول الصحيح وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم المعروف
ببندار قال حدثنا عثمان بن عمر بضم العين بن فارس المصري
قال اخبرنا علي ابن المبارك الهنائي عن يحيى ابن ابي كثير
بالمثلثة الطائي مولاهم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب يقرون
التورية بالعبرانية بكسر العين وسكون الموحدة ويفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم قال البيهقي فيه دليل على
ان اهل الكتاب ان صدقوا بما فسروا من كتابهم بالعربية كان
ذلك مما انزل اليهم على طريق التعبير عما انزل وكلام الله واحد
لا يختلف باختلاف اللغات فباي لسان قرى فهو كلام الله ثم اسند
عن مجاهد في قوله تعالى لانذركم به ومن بلغ يعني ومن اسلم من
العجم وغيره قال البيهقي وقد لا يكون يعرف العربية فاذا بلغه
معناه بلسانه فهو له نذير وقولوا امنا بالله وما انزل الاية

والمراد القران وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا اسمعيل ابن علية عن ايوب السختياني عن نافع مولى
ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال اتي بضم الهمزة وكسر
الفوقية النبي صلى الله عليه وسلم برجل لربيم ولابي ذر ان النبي
صلى الله عليه وسلم اتي برجل وامراة قال ابن العربي اسمها برزة كلا
من اليهود قد زنيا فقال صلى الله عليه وسلم لليهود ما تصنعون بهما
قالوا نسخم بضم النون وفتح السين المهملة وكسر الخاء المعجمة المشددة
سخمة وجوههما وتخزيهما بضم النون وسكون الخاء المعجمة وكسر
الزاي تركبهما على حمار معكوسين وندورهما في الاسواق فقال
صلى الله عليه وسلم فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين فجاوا
بها فقال لرجل ممن ترضون هو عبد الله بن صوريا الاعور احد اليهود
يا اعور منادى غير مضاف ولابي ذر عن الكشميهني اعور مجرور
بالفتحة صفة لرجل والذي في اليونينية بالرفع على اصل المنادى
مع حذف الاداة اقرا فقرا حتى انتهى الى موضع منها من التوراة
وضع يده عليه على الموضع ولابي ذر عن الكشميهني عليها على اية
الرجم قال له ابن سلام ارفع يدك عنها فرفع يده فاذا فيه
في الموضع الذي وضع عليه اية الرجم يلوح بالحاء المهملة
فقال يا محمد ان عليها ولابوي الوقت وذر ان بيهما الرجم
ولكنا نكاتمه بيننا بضم النون بعدها كاف وللاصيلي وابي ذر
عن الحموي والمستملي نتكاتمه بفتح النون والفوقية والتذكير
اي الرجم ايضا ولابي ذر ايضا عن الكشميهني نكاتمها بالتانيث
اي اية الرجم فامر بهما صلى الله عليه وسلم فرجما قال
ابن عمر رضي الله عنهما فراسته بعني اليهودي المرجوم يجانئ بضم
التحتية وفتح الجيم وبعد الالف نون مكسورة فهمزة مضمومة
يكب عليها على اليهودية يقيها الحجارة والحديث سبق في احاديث
علامات النبوة وفي باب الرجم بلاطا من كتاب المحاربين

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقران

الجيد التلاوة مع الحفظ مع الكرام وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني
مع السفرة الكرام وله عن الحموي والمستملي مع سفرة الكرام البررة
باضافة سفرة للكرام من باب اضافة الموصوف للصفة والسفرة
الكتبة جمع سافر مثل كاتب وزنا ومعنى وهم الكتبة الذين يكتبون
من اللوح المحفوظ والكرام المكرمين عند الله تعالى والبررة المطيعون
المطهرون من الذنوب واصل لهذا الحديث تقدم موصولا في
التفسير لكن بلفظ مثل الذي يقرا القران وهو حافظ له مع
السفرة الكرام البررة قال الهروي والمراد بالماهر بالقران

جودة الحفظ وجودة التلاوة من غير تردد فيه لكونه يسره
الله تعالى عليه كما يسره على الملكية فكان مثلها في الحفظ والدرجة
و قوله عليه الصلاة والسلام زينوا القران باصواتكم بتحسينها
ومراد المولف اثبات كون التلاوة فعل العبد فانها يدخلها التزيين
والتحسين والتطريب وهذا التعليق ولمؤ ينوا الخ وصله ابو داود
وغيره وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر ابن ابي حزم بالحاء المهملة
والزاي ابو اسحق الزبيري الاسدي قال حدثني بالافراد
ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن زيد
من الزيادة بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي عن محمد ابن
ابراهيم التيمي عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
ما اذن الله لشيء اي ما استمع الله لشيء ما اذن ما استمع لنبي
حسن الصوت بالقران حال كونه يجهر به ولا بد من تقدير مضاف
عند قوله لنبي بصوت نبي والنبي جنس شايع في كل نبي والمراد
بالقران القراءة ولا يجوز ان يحمل الاستماع على الاصغاء لانه مستحيل
على الله تعالى بل هو كناية عن تقبيله واجزاله ثوابه لان سماع الله
لا يختلف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى ابن عبد الله
ابن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام وسعيد
ابن المسيب بن حزم سيد التابعين وعلقمة بن وقاص الليثي
وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ارفعهم
عن حديث عائشة رضي الله عنها حين قال لها اهل الافك الكذب
الشديد فاقاموا عليه كل من الاربعة حدثني بالافراد طائفة
من الحديث اي بعضه فجمعه عن مجموعهم لان مجموعهم عن كل واحد
منهم فذكرت الحديث بطوله الى ان قالت فلان قلت لكم اني بريئة
والله يعلم اني بريئة ليصدقني والله ما احد كم مثلا الا قول ابي
يوسف قال فصبر جميل والله المستعان على ما تشفون قالت فاضطجعت
على فراشي واناح اعلم اني بريئة وان الله يبرئني ولكن ولابي الوقت
ولابي ذر عن الكشميهني ولكني والله ما كنت اظن ان الله عز وجل
ينزل ولابي ذر ينزل في شاني وحيا يتلى بقرا ولشاني في نفسي
كان احقر من ان يتكلم الله عز وجل في بتشديد الياء تريتلى
بالاصوات في المحاريب والمحافل وغير ذلك وانزل الله عز وجل ان
الذين جاءوا بالافك عصبة منكم الايات كلها قال ابن حجر اخ العشر
والله يعلم وانتم لا تعلمون انتهى قلت قد سبق في تفسير سورة النور

انها الى روف رحيم فليراجع وثبت قوله عصبة منكم لابي ذر
وسقط لغيره وقد اورد الحديث من طرق اخرى المولف في خلق
افعال العباد فبينت عايشة رضي الله عنها ان الانزال من الله وان
الناس يتلونه وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل ابن دكين قال
حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين
كدام الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري اراه بضم الهمزة اظنه
عن البرا ولابي ذر والاصيلي وابي الوقت يقول سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقرا في صلوة العشا والتين ولابي ذر عن
الكشميهني بالتين والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا
او قراة منه وغرض المولف من ايراده هنا بيان اختلاف
الاصوات بالقراة من جهة النغم والله اعلم وبه قال حدثنا
حجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا هشيم بضم الها وفتح
المعجمة بن بشير مصغر ايضا الواسطي السلمي عن ابي بشر بكسر
الموحدة وسكون المعجمة جعفر ابن ابي وحشية عن سعيد
ابن جبير الوالبي مولاهم عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم متواريا بمكة من المشركين في اول
بعثته وفي باب واسروا قولكم كان يختلف بمكة وكان يرفع
صوته بالقراة في الصلوة فاذا سمع المشركون قراته سبوا
القران ومن جا به فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم
ولا تجهر بصلوتك اي بقراة صلوتك ولا تخافت بها زاد
في باب قوله واسروا قولكم عن اصحابك فلا تسمعهم وابتغ
بين ذلك سبيلا وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام من انس الاصبحي عن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عبد الله
انه اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له لعبد الله
ابن عبد الرحمن اني اراك تحب الغنم وتحب البادية الصحرا
لاجل رعي الغنم فاذا كنت في غنمك في غير بادية او في باديتك
من غير غنم او معها وهو شك من الراوي فاذنت للصلوة فارفع
صوتك بالندا بالاذان فانه لا يسمع مدى بفتح الميم والدال المهملة
مقصورا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ندا صوت المؤذن
جن ولا انس ولا شي من الحيوان والجماد بان يخلق الله له ادراكا
الا شهد له يوم القيمة قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قوله انه لا يسمع الخ فذكر
البادية والغنم موقوف قال في الفتح مراد المولف هنا بيان
اختلاف الاصوات بالرفع والخفض وقال في الكواكب وجه

مناسبته

مناسبته ان رفع الاصوات بالقران احق بالشهادة له واولى
وسبق الحديث في باب رفع الصوت بالندا من كتاب الصلوة
وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وبالصاد
المهملة بن عقبة ابو عامر السوائي قال حدثنا سفين الثوري
عن منصور هو ابن عبد الرحمن التيمي عن امه صفية بنت شيبة
الحجبي المكي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى
الله عليه وسلم يقرا القران وراسه في حجري بفتح الحا المهملة وانا
حايض جملة حالية والحديث مر في الحيض باب
قول الله تعالى فاقروا ما تيسر من القران وللاصيلي وابي ذر
عن الكشميهني ما تيسر منه قيل المراد نفس القراة اي فاقروا
فيما يصلون به بالليل ما خف عليكم قال السدي مايه اية وقيل
صلوا ما تيسر عليكم والصلوة تسمى قرانا قال تعالى وقران
الفجر اي صلوة الفجر وبه قال حدثنا يحيى ابن بكير نسبة لجده
واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن
عقيل بضم العين بن خالد عن بن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال حدثني بالافراد عروة ابن الزبير ان المسور بكسر
الميم بن مخرمة بفتحها وسكون المعجمة وفتح الرا وعبد الرحمن ابن
عبد القاري بتشديد اليا نسبة الى القارة حدثناه انهما سمعا
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم
يقرا سورة الفرقان لا سورة الاحزاب في حيوة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراته فاذا هو يقرا على حروف
كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره
بالسين المهملة اخذ براسه في الصلوة فتصبرت فتكلفت
الصبر حتى سلم فلببته بتشديد الموحدة الاولى وسكون
الثانية بردايه جمعتها عليه عند لبته خوف ان ينفلت مني
فقلت له من اقراك هذه السورة التي سمعتك تقراها
قال ولابي الوقت فقال اقرانيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت له كذبت اقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
على غير ما قراتها فانطلقت به اقوده واجره بردايه الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت يرسول الله اني سمعت هذا يقرا
سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال ارسله
بهمزة قطع وبكسر السين اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرا
يا هشام قال عمر رضي الله عنه فقرا القراة التي سمعته يقرانها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك وللاصيلي كذا انزلت
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا يا عمر فقرات القراة

التي اقرأني بها صلى الله عليه وسلم فقال كذلك وللاصيلي كذا انزلت
ثم قال ان هذا القران انزل على سبعة احرف اي لغات فاقرؤا
ما تيسر منه من الاحرف المنزلة بها بالنسبة الى ما يستحضره
القاري من القران والذي في اية المزمل للكمية والذي في الحديث
للكيفية قال في الفتح ومناسبة الترجمة وحديثها للابواب السابقة
من جهة التفاوت في الكيفية ومن جهة جواز نسبة القراة للقاري
وسبق الحديث في الفضايل والخصومات باب
قول الله تعالى ولقد يسرنا القران للذكر اي سهلناه للاذكار والاتعاظ
فهل من مدكر من متعظ يتعظ وقيل ولقد سهلناه للحفظ واعنا عليه
من ارادة حفظه فهل من طالب لحفظه ليعان عليه ويروى ان كتب
اهل الاديان كالتورية والانجيل لا يتلوها اهلها الا نظرا ولا
يحفظونها ظاهرا كالقران وثبت قوله هل من مدكر لابي ذر والاصيلي
وسقط لغيرهما وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل بالتنوين ميسر
لما خلق له وصله هنا يقال ميسر قال المولف اي مهيا وزاد ابو
ذر والوقت والاصيلي وقال مجاهد المفسر يسرنا القران بلسانك
اي هو ما قراته عليك وهذا وصله الفريابي وزاد الكشميهني
وقال مطر الوراق بن طهمان ابو رجا الخرساني ولقد يسرنا القران
للذكر فهل من مدكر قال هل من طالب علم فيعان عليه وصله الفريابي
وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو العقدي قال حدثنا
عبد الوارث ابن سعيد التنوري قال يزيد من الزيادة اي ابن
ابي يزيد واسمه سنان المشهور بالبرشك الضبعي حدثني
بالافراد مطرف بن عبد الله بن الشخير العامري عن عمران ابن
حصين رضي الله عنه انه قال قلت يرسول الله فيما يعمل العاملون
سبق في كتاب القدر يرسول الله اتعرف اهل الجنة من اهل النار
قال نعم قال فلم يعمل العاملون اي اذا سبق القلم بذلك فلا يحتاج
العامل الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له قال كل ميسر بتشديد
السين المفتوحة لما خلق له فعلى المكلف ان يداب في الاعمال الصالحة
فان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره غالبا ومطابقته للترجمة ظاهرة
وسبق في القدر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد
ابن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا غندر محمد ابن جعفر
قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن منصور هو بن المعتمر والاعمش
سليمان بن مهران انهما سمعا سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول
وضمها في الثاني وفتح الموحدة ابا حمزة بالمهملة والزاي السلمي بالضم
الكوفي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب الكوفي السلمي عن علي
اي ابن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان

في

في جنازة زاد في الجنايز في نقيع الغرقد فاخذ عودا فجعل ينكت
بضم الكاف بعدها مثناة فوقية يضرب به في الارض فقال ما منكم
من احد الا كتب بضم الكاف اي قدر في الازل مقعده من الجنة او من
النار من بيانية قالوا سبق تعيين القايل في الجنايز وفي الترمذي
انه عمر بن الخطاب الا نتكل اي نعتمد زاد في الجنايز على كتابنا ندع
العمل قال اعملوا صالحا فكل ميسر اي لما خلق له ثم قرا صلى الله
عليه وسلم فاما من اعطى واتقى وصدق الاية ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله ميسر وسبق في الجنايز باب قول
الله تعالى بل هو قران مجيد اي شريف عالي الطبقة في الكتب وفي
نظمه واعجازه فليس كما تزعمون انه مفترى وانه اساطير
الاولين في لوح محفوظ من وصول الشياطين اليه وقوله
تعالى والطور الجبل الذي كلم الله عليه موسى وهو بمدين وكتاب
مسطور قال قتادة فيما وصله المولف في كتاب خلق افعال
العباد اي مكتوب يسطرون اي يخطون رواه عبد ابن
حميد من طريق شيبان عن قتادة في ام الكتاب جملة الكتاب
واصله كذا اخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة
ما يلفظ اي ما يتكلم من شي الا كتب عليه وصله ابن ابي حاتم
من طريق شعيب بن اسحق عن سعيد بن ابي عروبة عن
قتادة والحسن ومن طريق زايدة بن قدامة عن الاعمش
عن مجمع قال الملك مداده ريقه وقلمه لسانه وقال ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله تعالى ما يلفظ من قول يكتب الخير والشر
وقوله يحرفون في قوله تعالى يحرفون الكلم عن مواضعه
اي يزيلون وليس احد يزيل لفظ كتاب من كتب الله عز وجل
ولكنهم يحرفونه يتاولونه على غير تاويله ويحتمل ان يكون هذا
من كلام المولف ذيل به على تفسير ابن عباس وان يكون من
بقية كلام بن عباس في تفسير الاية وقد صرح كثير بان اليهود
والنصارى بدلوا الفاظا كثيرة من التورية والانجيل واتوا بغيرها
من قبل انفسهم وحرفوا ايضا كثيرا من المعاني بتاويلها على غير
الوجه ومنهم من قال انهم بدلوها كلها ومن ثم قيل بامتهانهما
وفيه نظر اذ الاخبار والايات كثيرة في انه بقي منهما اشيا
كثيرة لم تبدل منها اية الذين يتبعون الرسول النبي الامي وقصة
رجم اليهوديين وقيل التبديل وقع في اليسير منهما وقيل وقع
في المعاني لا في الالفاظ وهو الذي ذكره هنا وفيه نظر فقد
وجد في الكتابين ما لا يجوز ان تكون هذه الالفاظ من عند الله
اصلا وقد نقل بعضهم الاجماع على انه لا يجوز الاشتغال بالتورية

والانجيل ولا كتابتهما ولا نظرهما وعند احمد والبزار واللفظ له من
حديث جابر قال نسخ عمر كتابا من التورية بالعربية فجاء به الى
النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقرأ ووجه النبي صلى الله عليه وسلم
يتغير فقال له رجل من الانصار ويحك يا ابن الخطاب الا ترى
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تسألوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد
ضلوا وانكم اما ان تكذبوا بحق او تصدقوا بباطل والله لو كان
موسى بين اظهركم ما حل له الا اتباعي وروي في ذلك احاديث
اخر كلها ضعيفة لكن مجموعها يقتضي ان لها اصلا قال الحافظ ابن
حجر في الفتح ومن خصصت ما ذكرته والذي يظهر ان كراهته ذلك
للتنزيه لا للتحريم والاولى في هذه المسئلة التفرقة بين من لم
يتمكن ويصير من الراسخين في الايمان فلا يجوز له النظر في
شيء من ذلك بخلاف الراسخ فيه ولا سيما عند الاحتياج الى الرد
على المخالف ويدل له نقل الائمة قديما وحديثا من التورية
والزامهم التصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم بما يستخرجونه من كتابهم
واما الاستدلال للتحريم بما ورد من غضبه عليه الصلاة والسلام
فمردود بانه قد تغضب من فعل المكروه ومن فعل ما هو خلاف
الاولى اذا صدر ممن لا يليق به ذلك كغضبه من تطويل معاذ الصلوة
بالقراءة انتهى وقوله دراستهم في قوله تعالى وان كنا عن دراستهم
لغافلين هي تلاوتهم وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن طلحة
عن ابن عباس وقوله واعيه من قوله تعالى وتعيها اذن واعية
اي حافظة وتعيها اي تحفظها وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس ايضا
وقوله تعالى واوحي الي هذا القران لانذركم به ايضا يعني اهل
مكة ومن بلغ هذا القران فهو له نذير وصله ابن ابي حاتم عن
ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم ايضا قال البخاري وقال لي خليفة
ابن خياط اي في المذاكرة حدثنا معمر قال سمعت ايوب سليمان
ابن طرخان عن قتادة عن ابي رافع نفيع الصايغ البصري عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله
الخلق اي اتمه كتب كتابا عنده والعندية المكانية المستحيلة في حقه
تعالى فيحمل على ما يليق به ويفوض اليه ولابي ذر عن الكشميهني
لما خلق الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت او قال سبقت رحمتي
غضبي فهو عنده فوق العرش واستشكل بان صفات الله قديمة
والقدم عدم المسبوقية فكيف يتصور السبق واجيب بانها من صفات
الافعال بان المراد سبق تعلق الرحمة وذلك لان ايصال العقوبة
بعد عصيان العبد بخلاف ايصال الخير فانه مقتضيات صفاته

قال

قال المهلب وما ذكر من سبق رحمته غضبه فظاهر لان من غضب
عليه من خلقه لم يحقه في الدنيا من رحمته وقال غيره ان رحمته لا
تنقطع عن اهل النار المخلدين من الكفار اذ في قدرته بعد ان
يخلق لهم عذابا يكون عذاب النار بوصف لا قلها رحمة وتخفيفا له
بالاضافة الى ذلك العذاب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
بالجمع محمد بن ابي غالب بالغين المعجمة وكسر اللام ابو عبد الله القومسي
بالقاف والميم والسين المهملة نزل بغداد ويقال له الطالسي وكان
حافظا من اقران البخاري قال حدثنا محمد بن اسمعيل البصري
ويقال له ابن ابي سمينة بالسين المهملة وبالنون بوزن عظيمة
ولم يتقدم له في البخاري ذكر قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي
سليمان طرخان التيمي يقول حدثنا قتادة بن دعامة ان ابا رافع
نفيع الصايغ المدني حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل كتب
كتابا اما حقيقة عن كتابة اللوح المحفوظ اي خلق صورته فيه
او امر بالكتابة قبل ان يخلق الخلق ان رحمتي سبقت غضبي فهو
مكتوب عنده فوق العرش وفي الحديث السابق لما قضى الله
الخلق كتب ففيه ان الكتابة بعد الخلق وهنا قبل ان يخلق الخلق
فالمراد من الاول تخلق الخلق وهو حادث فجاز ان يكون بعده
واما الثاني فالمراد منه نفس الحكم وهو ازلي فبالضرورة يكون
قبله والحديث سبق مرارا والله الموفق والمعين

باب قول الله تعالى والله خلقكم

اي انتم وما تعبدون من الاصنام ما تنحتونها
وتجعلونها بايديكم والله خلقكم وما تعملون اي وخلق عملكم
وهو التصوير والنحت كعمل الصايغ السوار اي صاغ جوهرها
بخلق الله وتصويره اشكالها وان كان من عملهم فيخلقه تعالى اقدارهم
على ذلك والروح ما مصدرية على ما اختاره سيبويه لاستغنائها عن الحذف
والاضمار منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم في خلقكم وقيل هي
موصولة بمعنى الذي على حذف الضمير منصوبة المحل عطفا على الكاف
والميم من خلقكم ايضا اي تعبدون الذي تنحتون والله خلقكم
وخلق ذلك الذي تعملونه بالنحت ويرجح كونها بمعنى الذي ما قبلها
وهو قوله تعالى اتعبدون ما تنحتون اذ لا يحسن الحض على عبادة
ما عملوه بايديهم من الاصنام لان كلمة ما عامة تتناول ما يعملونه من
الاوضاع والحركات والمعاصي والطاعات وغير ذلك فان المراد افعال
العباد المختلف في كونها بخلق العبد او بخلق الرب عز وجل وهو
ما يقع بكسب العبد ويسند اليه مثل الصوم والصلوة
والاكل والشرب والقيام والقعود ونحو ذلك قيل انها استغرقت

منصوبة المحل بقوله يعملون استفهام توبيخ وتحقير لشانها وقيل
نكرة موصوفة حكمها حكم الموصول وقيل نافية اي ان العمل في
الحقيقة ليس لكم فانتم لا تعلمون ذلك لكن الله هو خالقه والذي ذهب
اليه اكثر اهل السنة انها مصدرية وقال المعتزلة انها موصولة محاولة
لمعتقدهم الفاسد وقالوا التقدير اتعبدون حجارة تنحتونها والله
خلقكم وخلق تلك الحجارة التي تعملونها قال السهيلي في نتايج الفكر
ولا يصح ذلك من جهة النحو اذ ما لا تصح ان تكون مع الفعل الخاص
الا مصدرية فعلى هذا فالاية ترد مذهبهم وتفسد قولهم والنظم
على قول اهل السنة ابدع فان قيل قد يقول عملت الصحفة وصنعت
الحفنة وكذا يصح عمل الصنم قلنا لا يتعلق ذلك الا بالصورة التي هي
التاليف والتركيب وهي الفعل الذي هو الاحداث دون الجوهر
بالالتفات ولان الاية وردت في اثبات استحقاق الخالق العبادة
لانفراده بالخلق واقامة الحجة على من يعبد من لا يخلق وهم يخلقون
فقال اتعبدون ما لا يخلقون وتدعون عبادة من خلقكم وخلق
اعمالكم التي تعملون ولو كان كما زعموا لما قامت الحجة من هذا الكلام
لانه لو جعلهم خالقين لاعمالهم وهو خالق الاجناس لشركهم معه
في الخلق تعالى الله عن افكهم وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد قال
الله تعالى ذلكم الله ربكم خالق كل شي فدخل فيه الاعيان والافعال
من الخير والشر وقال تعالى ام جعلوا لله شركا خلقوا كخلقه
فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شي وهو الواحد القهار
فنفى ان يكون خالق غيره ونفى ان يكون شي سواه غير مخلوق
فلو كانت الافعال غير مخلوقة لكان خالق بعض شي وهو بخلاف
الاية من المعلوم ان الافعال اكثر من الاعيان فلو كان الله
خالق الاعيان والناس خالق الافعال لكان مخلوقات الناس
اكثر من مخلوقات الله تعالى الله عن ذلك وقال الشمس الاصبهاني
في تفسيره قوله وما تعملون اي عملكم وفيها دليل على ان افعال
العباد مخلوقة لله تعالى وانها مكتسبة للعباد حيث اثبت لهم
عملا فابطلت هذه الاية مذهب القدرية والجبرية معا وقد رجح
بعض العلما كونها مصدرية لانهم لم يعبدوا الاصنام الا لعملهم
لا لجرم الصنم والا لكانوا يعبدونه قبل النحت فكانهم عبدوا العمل
فانكر عليهم عبادة النحوت الذي لم ينفك عن عمل المخلوق وقال الشيخ
تقي الدين بن تيمية سلمنا انها موصولة لكنا لا نسلم ان للمعتزلة
فيها حجة لان قوله تعالى والله خلقكم يدخل فيه ذاتهم وصفاتهم وعلى
هذا اذا كان خلقكم وخلق الذي تعملونه ان كان المراد خلقه لها قبل
النحت لزم ان يكون المعمول غير المخلوق وهو باطل فثبت ان المراد

خلقه

خلقه لها قبل النحت لزم وبعده وان الله خلقها بما فيها من التصوير
والنحت فثبت انه خلق ما تولد من فعلهم ففي الاية دليل على انه تعالى
خلق افعالهم القايمة بهم وخلق ما تولد عنها وقال الحافظ عماد
الدين كثير كل من قولي المصدر والموصول متلازم والاظهر ترجيح
المصدرية لما رواه البخاري في كتاب خلق افعال العباد من حديث
حذيفة مرفوعا ان الله يصنع كل صانع وصنعته واقول الايمة في هذه
المسئلة كثيرة والحاصل ان العمل يكون مسندا الى العبد من حيث
ان له قدرة عليه وهو المسمى بالكسب ومسندا الى الله من حيث
ان وجوده بتاثيره فله جهتان باحدهما ينفي الجبر وبالاخر ينفي
القدر واستناده الى الله حقيقة والى العبد عادة وهي صفة يترتب
عليها الامر والنهي والفعل والترك اسند من افعال العباد الى الله تعالى
فهو بالنظر الى تاثير القدرة ويقال له الخلق وما اسند الى العبد انما
يحصل بتقدير الله تعالى ويقال له الكسب وعليه يقع المدح والذم
كما يذم المشوه الوجه ويحمد الجميل الصورة واما الثواب والعقاب
فهو علامة والعبد انما هو ملك لله تعالى يفعل فيه ما شا والله اعلم
وقوله تعالى انا خلقناه بقدر مقدرا مرتبا على مقتضى الحكمة او
مقدرا مكتوبا في اللوح المحفوظ معلوما قبل كونه قد علمنا حاله
وزمانه وكل شي منصوب على الاشتغال وقرا ابو السماك بالرفع ورجح
الناس النصب بل اوجبه بن الحاجب حذرا من لبس المفسر بالصفة
لان الرفع يوهم ما لا يجوز على قواعد اهل السنة وذلك لانه اذا رفع
كان مبتدا وخلقناه صفة لكل او لشي ويقدر خبره وح يكون له مفهوم
لا يخفى على متامله فيلزم ان يكون الشي الذي ليس مخلوقا لله تعالى
لا يقدر وقال ابو البقا انما كان النصب اولى لدلالته على عموم الخلق
والرفع لا يدل على عمومه بل يفيد ان كل شي مخلوق فهو مقدر
انتهى وانما دل النصب في كل على العموم لان التقدير انا خلقنا كل
شي خلقناه بقدر فخلقنا تاكيدا وتفسير لخلقنا المضمر الناصب
لكل واذا حذفته واظهرت الاول صار التقدير انا خلقنا كل شي
بقدر وذلك يدل على العموم وقد نازع الرضي ابن الحاجب في قوله
السابق فقال المعنى في الاية لا يتفاوت بجعل الفعل خبرا او صفة
وذلك لان مراد الله تعالى بكل شي كل مخلوق نصبت كل شي او رفعته
سوا جعلت خلقناه صفة كاين مع الرفع او خبرا عنه وذلك ان قوله
خلقنا كل شي بقدر لا يريد خلقنا كل ما يقع عليه اسم شي لانه تعالى
لم يخلق الممكنات غير المتناهية ويقع على كل واحد منها اسم شي
فكل شي في هذه ليس كما في قوله تعالى والله على كل شي قدير لان معناه
انه قادر على كل ممكن غير متناه فاذا تقرر هذا قلنا ان معنى كل شي

خلقناه بقدر على ان خلقناه الخبر كل مخلوق مخلوق بقدر وعلى ان
خلقناه صفة كل شي مخلوق كائن بقدر والمعنيان واحد اذ لفظ كل شي
في الآية يختص بالمخلوقات سواء كان خلقنا صفة له او خبرا وليس
مع التقدير الاول اعم منه مع التقدير الثاني كما في مثالنا ويقال بضم
اوله للمصورين يوم القيمة ولاة بي ذر عن الكشميهني ويقول
الي الله او الملك بامره تعالى احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم اسند
الخلق اليهم على سبيل الاستهزا والتعجيز والتشبيه في الصورة
فقط وقال ابن بطال انما نسب خلقها اليهم تقريعا لهم لمقتضاها تهم الله
تعالى في خلقه فبكتهم بان قال ان شابهتم بما صورتم مخلوقات الله
تعالى فاحيوها كما احيا موجدها وعلة ما خلق وقال في الكواكب
اسند الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة لكن المراد كسمير
فاطلق لفظ الخلق عليه استهزا ومن خلقتم معنى صورتم تشبيها
بالخلق او اطلق بناء على زعمهم فيه ان ربكم الله الذي خلق السموات
والارض في ستة ايام اي في ستة اوقات او مقدار ستة ايام فان
المتعارف زمان طلوع الشمس الى غروبها ولم يكن ثم وفي خلق الاشي
تدريج مع القدرة على ايجاده فيه دليل على اختيار واعتبار
للنظار وحث على التاني في الامور ثم استوى على العرش الاستوا
افتعال من السوا والسوا يكون بمعني العدل والوسط وبمعني
الاقبال كما نقله الهروي عن الفرا وتبعه ابن عرفة وبمعنى الاستيلا
من الولا والعلو والقرب او من الولاية وكلاهما لا يفتقر في الخلق لمضادة
وبمعنى اعتدل وبمعنى علا واذا علم هذا فينزل على دلك الاستوا
المناسب الي الباري تعالى على الوجه اللايق به وقد ثبت عن الامام
مالك انه سئل كيف استوى فقال الكيف غير معقول والاستوا غير
مجهول والايمان به واجب والسوال عنه بدعة فقوله كيف غير
معقول اي كيف من صفات الحوادث وكل ما كان من صفات الحوادث
فانتفاؤه في صفات الله تعالى ينافي ما تقتضيه العقل فيحرم ينفيه
عن الله تعالى وقوله والاستوا غير مجهول اي انه معلوم المعنى
عند اهل اللغة والايمان به على الوجه اللايق به تعالى واجب لانه
من الايمان بالله تعالى وتكتته والسوال عنه بدعة الي حادث
لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا عالمين بمعناه اللايق بحسب اللغة
فلم يحتاجوا للسوال عنه فلما جا من لم يحط بها وضاع لغتهم ولا له نور
كنورهم بهديه لنور صفات الباري تعالى شرع يسال عن ذلك
فكان سوالة سببا لاشتباهه على الناس وزيغهم وتعين على
العلماء ان يهملوا البيان وقد مر ان استوى اقسام واصله العدل
وحقيقة الاستوا المنسوب لله تعالى في كتابه بمعنى اعتدل اي قام

بالعدل

بالعدل واصله من قوله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو الي
قوله قايما بالقسط والعدل هو استواوه ويرجع معناه على
انه اعطى مخترعه كل شي خلقه موزونا بحكمته البالغة في التفريق
لخلقه بوحدانيته تعالى ثم استوى الي السما والثاني بعلى لانه تعالى
قام بالقسط متعرفا بوحدانيته ولذلك قرنه بقوله لا اله الا هو العزيز
الحكيم والاستوا المذكور في القران استوا ان سماوي وعرشي فالاول
معدى بالي قال تعالى ثم استوى الي السما والثاني بعلى لانه تعالى
قام بالقسط متعرفا بوحدانيته في عالمي عالم الخلق وعالم الامر
وهو عالم التدبير فكان استواوه على العرش للتدبير بعد انتهاء عالم
الخلق وبهذا يفهم سر تعدية الاستوا العرش بعلى لان التدبير للامر
لا بد من فيه من استعلا واستيلا والعرش جسم كبير الاجسام سمي
به لارتفاعه او للتشبيه بسرير الملك فان الامور والتدابير تنزل منه
يغشى الليل النهار يغطيه ولم يذكر عكسه للعلم به يطلبه حثيثا يتبعه
سريعا كالطالب له لا يفصل بينهما شي والحثيث فعيل من الحث وهو
صفة مصدر محذوف او حال من الفاعل بمعنى حاثا او المفعول بمعنى
حثا محثوثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره بقضايه وتصريفه
ونفيها بالعطف على السموات ونصب مسخرات على الحال الا له الخلق
والامر فانه الموجود والمتصرف تبارك الله رب العالمين تعالى بالوحدانية
فيما لا لوهية ويعظم بالتفرد في الربوبية وسقط لابي ذر قوله
في ستة ايام الي اخر الاية وقال بعد قوله والارض الي تبارك الله رب
العالمين قال ابن عيينة سفين فيما ابن ابي حاتم في كتاب الرد على
الجهمية بين الله الخلق من الامر الذي فرق بينهما بقوله تعالى في الاية
السابقة الا له الخلق والامر حيث عطف احدهما على الاخر فالخلق
هو المخلوقات والامر هو الكلام والاول حادث والثاني قديم
وفيه ان لا خلق لغيره تعالى حيث حصر على ذاته تعالى بتقديم
الخبر على المبتدا وسمي النبي صلى الله عليه وسلم الايمان عملا قال ابو ذر
الغفاري رضي الله عنه فيما وصله المولف في العتق وابو هريرة
رضي الله عنه فيما وصله في الايمان والحج سئل النبي صلى الله عليه وسلم
اي الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله وقال تعالى
جزاء بما كانوا يعملون من الايمان وغيره من الطاعات فسمي الايمان
عملا حيث ادخله في الجملة الاعمال وقال وفد عبد القيس
للنبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المولف بعد مرنا بجمل امور كلية مجملة
من الامر اذا عملنا بها ودخلنا الجنة فامرهم بالايمان بتصديق القارع عليه
الصلاة والسلام فيما علم مجيئه به ضرورة والشهادة بالوحدانية
لله فاقام الصلوة المفروضة وايتا الزكوة المكتوبة فجعل صلى الله عليه

وسلم

ذلك كله ومن جملته الايمان عملا وبه قال حدثنا عبد الله
ابن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا الحجبي قال
حدثنا عبد الوهاب ايوب ابن ابي تميمة ابو بكر السختياني
الامام عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم
ابن عاصم التميمي وقيل الكلبي وقيل الليثي كلاهما عن زهدم بفتح
الزاي وبالدال المهملة بينهما ها ساكنة ابن مضرب بالضاد المعجمة
المفتوحة والرا المشددة المكسورة من التضريب انه قال كان بين
هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الرا وبين الاشعريين جمع اشعري
نسبة الى اشعر قبيلة من اليمن ود بضم الواو وتشديد الدال
محبة واخا بكسر الهمزة وتخفيف الخا المعجمة ممدود مواخاة فكنا
عند ابي موسى عبد الله ابن قيس الاشعري رضي الله عنه فقرب
اليه الطعام بضم القاف مبنيا للمفعول والطعام معرفا وللاصيلي
طعام كذا رايته في اصل معتمد والذي في الفرع بالتنكير فقط
غير معزو فيه لحم دجاج بتثليث الدال يقع على الذكر والانثى
وعنده وعند ابي موسى رجل من بني تيم الله بفتح الفوقية وسكون
التحتية قبيلة من قضاعة كانه وللاصيلي مما ليس في الفرع
كان من الموالي فدعاه ابو موسى اليه اي الى لحم الدجاج
فقال الرجلان رايته ياكل شيا من النجاسة وثبت شيا
للكشميهني وسقط لغيره فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهته
فحلفت لا اكله وللكشميهني اني لا اكله واختلف في الجلالة فقال
مالك لا باس باكل الجلالة من الدجاج وغيره انما جا النهي للتعذر
ولابي داود والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية
وعن الجلالة اذا تغير لحمها باكل النجاسة وصحح النووي انه اذا
ظهر بغير لحم الجلالة نعم او دجاج بالرايحة والنتن في عرفهما
او غيره كره اكلهما وذهب جماعة من الشافعية وهو قول الحنابلة
الى ان النهي للتحريم وهو الذي صححه الشيخ ابو اسحق المروزي
وامام الحرمين والبغوي والغزالي ولم يسم الرجل المذكور في
الحديث وفي سياق الترمذي انه زهدم وكذا عند ابي عوانة
في صحيحه ويحتمل ان يكون كل من زهدم الاحمر امتنعا من الاكل
فقال ابو موسى هلم تعالى فلاحدثك عن ذلك اي فوالله لاحدثك
اي عن الطريق في حل اليمين وفي اصل اليونينية بكسر اللام والمثلثة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلا احدثنك بنون التاكيد عن ذلك
باللام قبل الكاف اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين
ما بين الثلاثة الى العشرة من الرجال يستحمله يطلب منه ان يحملنا

ويحمل

ويحمل اثقالنا في غزوة تبوك على شي من الابل قال صلوات
الله وسلامه عليه والله لا احملكم وما عندي ما احملكم اي عليه
فاتي النبي بضم الهمزة مبنيا للمفعول صلى الله عليه وسلم ابل من
غنيمة فسا عنا فقال اين النفر الاشعريون فاتينا فامر لنا
بخمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها دال مهملة
وهو من الابل ما بين اثنتين الى التسعة وقيل ما بين الثلاث الى
العشرة واللفظ مونثة لا واحد لها من لفظها كالنعم وقال ابو عبيد
الذود من الاناث دون الذكور وفي غزوة تبوك ستة ابعرة
وفي الايمان والنذور بثلاثة ذود ولا ينافي ذلك لان ذكر عددا
لا ينافي غيره وقوله خمس بالتنوين وفي بغير تنوين على الاضافة
واستنكره ابو البقا في غريبه قال والصواب تنوين خمس وان يكون
ذود بدل من خمس فانه لو كان بغير تنوين لتغير المعنى لان العدد
المضاف غير المضاف اليه فيلزم ان يكون خمس خمسة عشر
بعيرا لان الابل الذود ثلاثة وتعقبه الحافظ بن حجر فقال لا ادري
كيف حكم بفساد المعنى اذا كان العدد كذا وليكن عدد الابل خمسة
عشر بعيرا فما الذي يضر وقد ثبت في بعض طرقه خذ هذين
القرينين وهذين القرينين الى ان عدت مرات والذي قاله
انما يتم ان لو جات رواية صريحة لم يعطهم سوى خمسة ابعرة
غدا الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الرا والذرا بالذال المعجمة
المضمومة وفتح الرا جمع ذروة وهو اعلى كل شي اي ذوي
الاسنمة البيض من سمنهن وكثرة شحومهن ثم انطلقنا قلنا
ما صنعنا بسكون العين حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحملنا ولابي ذر لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا بفتح اللام
في الاخير فغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه بسكون
اللام اي طلبنا غفلته وكنا سبب ذهوله عما وقع والله لا نفلح
ابدا فرجعنا اليه صلوات وسلامه عليه فقلنا له ذلك فقال
لست انا احملكم ولكن الله حملكم حقيقة لانه خالق افعال العباد
وهذا مناسب لما ترجم به قال ابن المنير الذي يظهر ان النبي
صلى الله عليه وسلم حلف لا يحملهم فلما حملهم راجعوه في يمينه ما انا
حملتكم ولكن الله حملكم فتبين ان يمينه انما انعقدت فيما يملك ولو
حملهم على ما يملك لحنث وكفر ولكنه حملهم على ما لا يملك ملكا خاصا
وهو مال الله وبهذا لا يكون قد حنث في يمينه هذا مع قصده
عليه الصلاة والسلام في الاول انه لا يحملهم على ما لا يملكه بقرض
يتكلفه ونحو ذلك واما قوله صلى الله عليه وسلم عقب ذلك لا احلف
على يمين الخ فتاسيس قاعدة مبتداة كانه يقول ولو كنت

حلفت ثم رايت ترك ما حلفت عليه خيرا منه لاحنثت نفسي وكفرت
عن يميني وهم انما سالوه ظنا انه يملك حملانا فحلفت لا يحملهم على شي
يملكه لكونه كان ح لا يملك شيا من ذلك انتهى ووجهه البدر الدماميني
في مصابيحه بان مكارم اخلاقه صلى الله عليه وسلم ورافته بالمومنين
ورحمته بهم تابى انه صلى الله عليه وسلم يحلف على عدم حملانهم مطلقا
قال والذي يظهر لي ان قوله وما عندي ما احملكم جملة حالية من
فاعل الفعل المنفي بلا او مفعوله اي لا احملكم في حالة عدم وجداني
لشي احملكم عليه اي لا يتكلف حملهم بقرض او غيره لما راه من المصلحة
المقتضية لذلك وح فحمله لهم على ما جاه من مال الله لا يكون مقتضيا
لحنثه واجيب بان المعنى ازالة المنة عنهم واضافة النعمة لمالكها الاصلي
ولم يرد انه لا صنع له اصلا في حملهم لانه لو اراد ذلك ما قال بعد اني
ولابي ذر واني والله لا احلف على يمين اي على محلوف يمينين
وسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون
محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من
مجاز الاستعارة ومثله صلى الله عليه وسلم على قبره بعد ما دفن
اي صلى على صاحب القبر واطلق القبر على صاحب القبر ويدل
لهذا التاويل رواية مسلم حيث قال فيها كما يدل قوله على يمين
على امر فارى غيرها خيرا منها اي خيرا من الخصلة المحلوف عليها
الا اتيت الذي هو خير وتحللتها بالكفارة وفي الايمان والنذور
فارى غيرها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير فقدم
الكفارة على الاتيان ففيه دلالة على الجواز لان الواو لا تقتضي
الترتيب وقد ذهب اكثر الصحابة الى جواز تقدم الكفارة على اليمين
واليه ذهب الشافعي ومالك واحمد الا ان الشافعي استثنى فقال لا يجزي
الا بعد الحنث واحتجوا له بان الصيام من حقوق الابدان
ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلوة بخلاف العتق والكسوة
والاطعام فانها من حقوق الاموال فيها كالزكوة وقال اصحاب
الراي لا يجزي قبله والحديث سبق في المغازي والنذور والذبايح
وغيرها وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم اي
يحيى الصيرفي قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل وهو شيخ المولف
روى عنه كثيرا بلا واسطة قال حدثنا قرة بن خالد بضم القاف
وتشديد الرا السدوسي قال حدثنا ابو جمرة بالجيم والرا نصر
ابن عمران الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة قال قلت لابن
عباس رضي الله عنهما اي حدثنا مطلقا او عن قصة عبد القيس فحذف
مفعول قلت وعند الاسمعيلي من طريق ابي عمر عبد الملك بن عمر
العقدي عن قرة قال حدثنا ابو جمرة قال قلت لابن عباس

ان

ان لي جرة انتبذ فيها فاشعر به حلوا لو اكثرت منه فجالست
القوم فخشيت ان افتضح فقال قدم وفد عبد القيس وكانوا اربعة
عشر رجلا بالاشج وكانوا ينزلون بالبحرين على رسول الله صلى الله عليه
وسلم عام الفتح قبل خروجه صلى الله عليه وسلم من مكة فقال ان بيننا
وبينك المشركين من مضر بضم الميم وفتح المعجمة غير منصرف للعلمية
والتانيث والا لا نصل اليك الا في اشهر حرم بالتنكير فيهما وذلك
لانهم كانوا يمنعون عن القتال فيها وللحموي والمستملي في اشهر
حرم بتنكير الاول وتعريف الثاني وهو من اضافة الموصوف الى
الصفة والبصريون يمنعونها ويولون ذلك على حذف مضاف اي
اشهر الوقت الحرام فمرنا بوزن علي واصله اامرنا بهمزتين
من امر يامر فحذفت الهمزة الاصلية للاستقبال فصار امرنا
فاستغنى عن همزة الوصل فحذفت فصار مرنا بجمل من الامر ان عملنا
به اي بالامر وللكشميهني ان عملنا بها اي بالجمل دخلنا الجنة وندعو
اليها ولابي ذر عن الحموي والمستملي اليه بالامر من ورانا من قومنا
قال امركم بهمزة ممدودة باربع من الجمل وانهاكم عن اربع امركم
بالايمان بالله زاد في كتاب الايمان وحده وهل تدرون ما الايمان
بالله هو شهادة ان لا اله الا الله زاد في الايمان وان محمدا رسول
الله ويجوز خفض شهادة على البدلية واقام الصلوة المفروضة
وايتا الزكوة المكتوبة وتعطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع
لا تشربوا في الدنيا بضم الدال وتشديد الموحدة ممدودا اليقطين
والنقير ما ينقر في اصل النخلة فيوعى فيه والظروف المزفتة
المطلية بالزفت والحنتم بالحا المهملة المفتوحة والنون الساكنة والمثناة
الفوقية المفتوحة الجرة الخضر انهى عن الانتباذ في هذه المذكورات
بخصوصها لانه يسرع الاسكار فربما شرب منها من لا يشعر بذلك
ثم ثبتت الرخصة في الانتباذ في كل وعا مع النهي عن كل مسكر وهذا
الحديث سبق في الايمان وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا
الثقفي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع العدوي
المدني مولى بن عمر عن القسم بن محمد هو ابن ابي بكر الصديق عن
عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
اصحاب هذه الصور اي المصورين والمراد بالصور هنا التماثيل
التي لها روح لها يعذبون يوم القيمة ويقال لهم على سبيل التهكم
والتعجيز احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم اي اجعلوا ما صورتم
حيوانا ذا روح فلا يقدرون على ذلك فيستمر تعذيبهم واستشكل
بان استمرار التعذيب انما يكون للكافر وهذا مسلم واجيب بان
المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون ابلغ في الارتداع

وظاهره غير مراد وهذا في حق العاصي بذلك اما من فعله مستحلا
فلا اشكال فيه وفيه اطلاق لفظ الخلق على الكسب استهزا وضمن
خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخلق او اطلق بنا على ما زعمتم فيه قال
في الفتح والذي يظهر ان مناسبة ذكر حديث المصورين للترجمة
من جهة ان من زعم انه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع
الانكار على هولا المصورين فلما كان امرهم بنفخ الروح فيما صوروه
امر تعجيز ونسبة الخلق اليهم انما هو على سبيل التهكم دل على
فساد قول من نسب خلق فعله اليه استقلالا انتهى وهذا الحديث
اخرجه النسائي في الزينة وابن ماجه في التجارات وبه قال
حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد
ابن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان اصحاب هذه الصور المصورين لها يعذبون يوم القيمة
بفتح ذال يعذبون ويقال لهم احيوا ما خلقتم واستدل
به على ان افعال العباد مخلوقة لله للحوق الوعيد بمن
يشبه بالخالق فدل على ان غير الله ليس بخالق واجاب بعضهم
بان الوعيد وقع على خلق الجواهر ورد بان الوعيد لاحق
باعتبار الشك والهيئة وليس ذلك بجوهر وبه قال حدثنا
محمد بن العلا الهمداني ابو كريب الكوفي قال حدثنا ابن
فضيل هو محمد بن فضيل بضم الفا وفتح الضاد المعجمة بن عمرو
الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة بضم العين
وتخفيف الميم ابن القعقاع عن ابي زرعة هو ابن عمرو ابن
الدا بن عمرو بن جرير البجلي انه سمع ابا هريرة رضي الله
عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله
عز وجل ومن ذهب اي قصد بخلق كخلق اي ولا احد اظلم
ممن قصد حال كونه ان يصنع ويقدر كخلقي وهذا التشبيه لا
عموم له معنى كخلق في فعل الصورة لا من كل الوجه واستشكل
التعبير باظلم لان الكافر اظلم قطعا واجيب بانه اذا صور الصنم
للعبادة كان كافرا فهو هو او يزيد عذابه على ساير الكفار لزيادة
قبح كفره فليخلقوا ذرة بفتح الذال المعجمة نملة صغيرة او الهبا
او ليخلقوا حبة بفتح الحا اي حبة منتفعا بها كالحنطة او شعيرة
وهو من باب عطف الخاص على العام او هو شك من الراوي والمراد
تعجيزهم وتعذيبهم تارة بخلق الحيوان واخرى بخلق الجماد وقت
نوع من الترقي في الحساسة ونوع من التنزل في الالزام وان كان
بمعنى الهبا فهو يخلق ما ليس له جرم محسوس تارة وبما له جرم

فضيل

اخرى

اخرى وحكي انه وقع السوال عن حكم الترقي من الذرة الى الحبة
الشعيرة في قوله فليخلقوا ذرة فاجاب الشيخ تقي الدين الشمني
بديهة بانه صنع الاشيا الدقيقة فيه صعوبة والامر بمعنى التعجيز
فناسب الترقي من الاعلا للادنى فاستحسنه الحافظ بن حجر
وزاد في الاكرام الشيخ تقي الدين واشهار فضيلته رحمهما الله
واخرجه المولف في نقض الصور من كتاب اللباس واخرجه
مسلم فيه ايضا باب بيان حال قراة الفاجر
والمنافق هو من العطف التفسيري لان المراد هنا بالفاجر
المنافق بقرينة جعله في حديث الباب قسيما للمومن
ومقابلا له قال في فتح الباري ووقع في رواية ابي ذر قراة
الفاجر او المنافق بالشك او للتنويع والفاجر اعم فيكون من عطف
الخاص على العام واصواتهم وتلاوتهم مبتدا ومعطوف عليه
والخبر قوله لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم وهو
مجرى النفس كما ان المري مجرى الطعام والشراب وجمعه على
الحكاية عن لفظ الحديث وبه قال حدثنا هدبة بن خالد
بضم الها وسكون الدال المهملة القيسي قال حدثنا همام
بفتح الها وتشديد الميم الاولى بن يحيى العوذي قال حدثنا
قتادة ابن دعامة حدثنا انس هو ابن مالك عن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال مثل المومن الذي يقرا القران كالاترجة
بضم الهمزة والرا بينهما فوقية ساكنة وتشديد الجيم والاترجة
بالنون والترنجة وترنج طعمها طيب وريحها طيب وجرمها
كبير ومنظرها حسن اذ هي صفرا فاقع لونها تسر الناظرين
وملمسها لين تشرق اليها النفس قبل تناولها تفيد اكلها بعد
الالتذاذ بمذاقها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة هضم اشتر
الحواس الاربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاختطاب
ثم انها في اجزايها تنقسم الى طبايع فقشرها حار يابس ويمنع السوس
من الثياب ولحمها حار رطب وحماضها بارد يابس يسكن علة النسا
ويجلوا اللون والكلف وبزرها حار مجفف وفيها من المنافع
غير ذلك مما ذكره الاطبا في كتبهم فهو افضل مما وجد من الثمار في
ساير البلدان وقال المظهري المومن الذي يقرا هكذا من حيث
الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرا القران
ويستريح بصوته ويثابون بالاستماع اليه وليتعلمون منه
مثل الاترجة يستريح الناس برايحتها والمومن الذي لا يقرا القران
كالتمرة بالمثناة الفوقية وسكون الميم طعمها طيب ولا ريح لها

كت

نافع وفيه كما قال ابن بطال ان قراة الفاجر والمنافق لا يرتفع الى
الله ولا يزكو عنده وانما يزكو عنده ما اريد به وجهه ورجال هذا
الحديث كلهم بصريون وفيه رواية الصحابي عن الصحابي وسبق
في فضايل القران وبه قال حدثنا علي هو بن عبد الله المديني قال
حدثنا هشام ولفظ طريق علي بن المديني سبقت في باب الكهانة
من الطلب هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب خ لتحويل السند قال
المولف وحدثني بالافراد والواو احمد بن صالح ابو جعفر البصري
قال حدثنا وللاصيلي مما ليس في الفرع اخبرنا عنبسة بعين
وموحدة مفتوحتين بينهما نون ساكنة بن خالد بن يزيد ابن
اخي يونس قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي وهو عم عنبسة
عن بن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد يحيى بن عروة
ابن الزبير انه سمع ابا عروة ابن الزبير بن العوام يقول قالت
عايشة رضي الله عنها سال اناس النبي صلى الله عليه وسلم
بهمزة مضمومة وهم ربيعة ابن كعب الاسلمي وقومه كما ثبت
في مسلم عن الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو الذي
يدعي علم الغيب كالاخبار بما سيقع في الارض مع الاستناد الى
سبب والاصل فيه استراق الجني السمع من كلام الملايكة فتلقيه
في اذن الكاهن وقال الخطابي الكهنة قوم لهم اذهان حادة
ونفوس شريرة وطباع نارية فالفتهم الشياطين لما بينهم من
التناسب في هذه الامور وساعدتهم بكلما تصل قدرتهم اليه
وكانت الكهانة ناشية في الجاهلية خصوصا في العرب لانقطاع
النبوة فقال عليه الصلاة والسلام انهم اي الكهان ليسوا بشي
اي ليس قولهم شي يعتمد عليه فقالوا يا رسول الله فانهم يحدثون
بالشي يكون حقا هذا اورده السايل اشكالا على عموم قوله عليه
الصلاة والسلام انهم ليسوا بشي لانه فهم منه انهم لا يصدقون
اصلا قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم مجيبا عن سبب ذلك
الصدق وانه اذا اتفق ان يصدق لم يتركه خالصا بل يشوبه
بالكذب تلك الكلمة من الحق يحفظها الجني بفتح التحتية والطا المهملة
بينهما خا معجمة اي يختلسها بسرعة من الملك وسقط لابي ذر
من الحق ولابوي الوقت وذر عن الكشميهني يحفظها بحا مهملة فقا
فظا معجمة من الحافظ قال الحافظ بن حجر والاول هو المعروف
فيقرقرها اي يرددها في اذن وليه الكاهن حتى يفهمها كقرقرة
الدجاجة بتثليث الدال اي صوتها اذا قطعته يقال قرت تقرقرا
وقريرا وقرقرت قرقرة ولابي ذر عن المستملي الزجاجة بالزاي

المضمومة

المضمومة وانكرها الدارقطني وعدها من التصحيف لكن وقع
في باب ذكر الملايكة من كتاب بدء الخلق فيقرها في اذنه كما يقر
القارورة اي كما يسمع صوت الزجاجة اذا حكت على شي او القي فيها
شي وقال القابسي المعنى انه يكون لما يلقيه الجني الى الكاهن حس
كحس القارورة اذا حركت باليد او على الصفا وقال الطيبي قر الزجاج
مفعول مطلق وفيه معنى التشبيه كما يصح ان يشبه ايراد ما
اختطفه من الكلام في اذن الكاهن نصب الما في القارورة يصح
ان يشبه ترديد الكلام في اذنه بترديد الدجاجة صوتها في
اذن صواحباتها وباب التشبيه واسع لا يفتقر الى العلاقة
على ان الاختطاف مستعار للكلام من فعل الطير كما قال تعالى
فتخطفه الطير فيكون ذكر الدجاجة هنا انسب من ذكر الدجاجة
لحصول الترشيح في الاستعارة فيخلطون اي الاوليا وجمع بعد
الافراد نظرا للجنس فيه في المخطوف اكثر من ماية كذبة بسكون
المعجمة وفتح الكاف وحكي الكسر وانكره بعضهم لانه بمعنى الهيئة
والحالة وليس هذا موضعه ومطابقته للترجمة من حيث مشابهة
الكاهن بالمنافق من جهة انه لا ينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة
الكذب عليه ولفساد حاله كما لا ينتفع المنافق بقراته لفساد
عقيدته وانضمام خبثه اليها قاله في الكواكب وقال في الفتح والذي
يظهر لي من مراد البخاري ان تلفظ المنافق بالقران كما يتلفظ
به المومن فتختلف تلاوتهما والمتلو واحد ولو كان المتلو غير
للتلاوة لم يقع فيه تخالف وكذلك الكاهن في تلفظه بالكلمة
من الوحي التي يخبره بها الجني مما يخطفه من الملك بلفظه وبها تلفظ
الجني مغاير لتلفظ الملك متغايرا وسبق الحديث في باب الكهانة
اواخر الطب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال
حدثنا مهدي بن ميمون الازدي قال سمعت محمد بن سيرين
ابا بكر احد الاعلام يحدث عن اخيه معبد بن سيرين بفتح الميم
وسكون العين المهملة بعدها موحدة مفتوحة فدال مهملة عن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال يخرج ناس من قبل المشرق اي من جهة مشرق المدينة كنجد وما
بعده وهم الخوارج ومن يعتقدهم تكفير عثمان رضي الله عنه وانه
قتل بحق ولم يزالوا مع علي حتى وقع التحكم بصفين فانكروا التحكيم
وخرجوا على علي وكفروه ويقرون بالواو ولابي ذر يقرون
القران لا يجاوز تراقيهم بالنصب على المفعولية جمع ترقوة
بفتح الفوقية وضم القاف وفتح الواو العظم الذي بين ثغرة النحر
والعنق وهذا موضع الترجمة يمرقون بضم الرا يخرجون

من الدين كما يمرق السهم من الرمية بفتح الرا وكسر الميم وتشديد
التحتية اي الرمي اليها ثم لا يعودون فيه اي في الدين وسقط ثم
في بعض النسخ حتى يعود السهم الى فوقه بضم الفا موضع الوتر من
السهم وهو لا يعود الى فوقه قط بنفسه قيل ما سيماهم بكسر السين
المهملة مقصور ما علامتهم قال الحافظ بن حجر رحمه الله والسايل
لم اقف على تعيينه قال عليه الصلاة والسلام سيماهم اي علامتهم
التحليق اي ازالة الشعر او ازالة شعر الراس قال الحافظ ابن
حجر طرق الحديث المتكاثرة كالصريحة في ارادة حلق الراس
وانما كان غيرهم يحلق راسه ايضا لانهم جعلوا الحلق لهم دايما
ورمز الصحابة انما كانوا يحلقون روسهم في نسك او حاجة وقيل
المراد حلق الراس واللحية وجميع الشعور او قال التسبيد
بفوقية مفتوحة فسين مهملة ساكنة وبعد الموحدة المكسورة
تحتية ساكنة فدال مهملة وهو بمعنى التحليق او هو ابلغ منه
وهو استيصال الشعر او ترك غسله وترك دهنه والشك
من الراوي ولما كان اخر الامور التي يظهر بها المفلح من الخاسر ثقل
الموازين وخفتها جعله المولف اخر تراجم كتابه فبدا بحديث الاعمال
بالنيات وذلك في اوله وختم بان الاعمال توزن يوم القيمة اشارة
الى انه انما يتقبل منها ما كان بالنية الخالصة لله تعالى فقال

باب قول الله تعالى ونضع الموازين

القسط العدل وهو منصوب على انه نعت لموازين وعلى
هذا فلم افرد واجيب لانه في الاصل مصدر والمصدر يوحد
مطلقا او على انه على حذف مضاف اي ذوات القسط والموازين
جمع ميزان وجا ذكرها في القران بلفظ الجمع وفي النسبة به
وبالافراد فجوز بعضهم لما اشكل عليه الجمع في الاية ان يكون ثم
موازين للعامل الواحد يوزن لكل ميزان منها صنف واحد من
اعماله قال الشاعر • ملك يوم الحادثات لاجله • فلكل حادثة
لها بميزان • والذي عليه الاكثرون انه ميزان واحد عبر عنه
بلفظ الجمع للتفخيم كقوله كذبت قوم نوح المرسلين وانما هو رسول
واحد او الجمع باعتبار العباد وانواع الموزونات اي ونضع
الموازين العادلات ليوم القيمة وثبت قوله ليوم القيامة
لابي ذر وسقط لغيره واللام بمعنى في واليه ذهب ابن
قتيبة وابن ملك وهو راي الكوفيين ومنه عندهم لا يجليها لوقتها
الا هو او هي للتعليل ولكن على حذف مضاف اي كحساب يوم القيمة او بمعنى
عنده كقوله جيتك لخمس خلون من الشهر وقول النابغة •
• توهمت ايات لها فعرفتها • لستة اعوام وذلك العام سابع • وان

بفتح

بفتح الهمزة وقد تكسر اعمال بني ادم وقولهم يوزن بالافراد وللقا
واقوالهم توزن بميزان له لسان وكفتان خلافا للمعتزلة المنكرين
لذلك الا ان منهم من احاله عقلا ومنهم من جوزه ولم يحكم بثبوته
كالعلاف وابن المعتمر واحتجوا بان الاعمال اعراض وقد عدمت
فلا يمكن اعادتها واذا امكن اعادتها يستحيل وزنها اذ لا تقوم
بنفسها فلا توصف بخفة ولا ثقل والقران يرد عليهم قال الله
تعالى والوزن يومئذ الحق اي وزن الاعمال يومئذ الحق
فمن ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية سلمنا ان الاعراض
لا توصف بخفة ولا ثقل لكن لما ورد الدليل على ثبوت الميزان
والموزون كالحساب والصراط وجب علينا اعتقاده وان
عجزت عقولنا عن ادراك بعض فنكل علمه الى الله تعالى
ولا نشتغل بكيفيته والعمدة في اثباتها عند اهل الحق انها
ممكنة في انفسها اذ لا يلزم من فرض وقوعها محال لذاته مع
اخبار الصادق عنها فاجمع المتكلمون عليها قبل ظهور المخالف
عليها والله تعالى قادر على ان يعرف عباده مقادير اعمالهم
واقوالهم يوم القيمة باي طريق شا اما لان يجعل الاعمال
والاقوال اجساما او يجعلها في اجسام وقد روى بعض المتكلمين
عن بن عباس ان الله تعالى يقلب الاعراض اجساما فيزنها
او يزن صحفها ويويد هذا حديث البطاقة المروي في الترمذي
وقال حسن غريب وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم
والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله سيخلص رجلا
من امتي على روس الخلايق يوم القيمة فينشر عليه تسعة
وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا
شيا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يرب فيقول انك غدر
فيقول لا يرب فيقول الله تعالى بلى ان لك عندنا حسنة فانه
لا ظلم عليك فيخرج بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول يرب ما
هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقول فانك لا تظلم فتوضع
السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت
البطاقة فلا يثقل مع اسم الله شي وقال بن ماجة بدل قوله ان الله
يستخلص رجلا من امتي يصاح برجل من امتي وقال محمد بن يحيى
البطاقة الرقعة وهذا يدل على الميزان الحقيقي وان الموزون
صحف الاعمال ويكون رجحانها باعتبار كثرة ما كتب فيها وخفتها
بقلته فلا اشكال وقيل انه ميزان كميزان الشعر وفايدته اظهار

العدل والمبالغة في الاضافة ولو جاز حمله على ذلك لجاز حمل
الصراط على الدين الحق والجنة والنار على ما يرد على الارواح دون
الاجساد من الاحزان والافراح وهذا كله فاسد لانه رد لما
جاءه الصادق به على ما لا يخفى فان قلت اهل القيمة اما ان يكونوا
عالمين بكونه تعالى عادلا غير ظالم اولا وان علموا ذلك كان تجرد
حكمه كافيا فلا فائدة في وضع الميزان وان لم يعلموا ذلك لم يحصل
الفائدة في وزن الصحايف ايضا فلا فائدة في وضعها اصلا اجيب
بانهم عالمون بعدله تعالى وانما فعل ذلك لاقامة الحجة عليهم وبيان
لكونه لا يظلم مثقال ذرة واظهار العظمة قدرته فان كل كفة طباق
السموات والارض ترجح بمثقال الحبة من الخردل وتخف وايضا
فانه سبحانه وتعالى لا يسأل عما يفعل وقد روي عن سلمان انه
قال فان انكر ذلك منكر جاهل بمعنى توجيه معنى خبر الله تعالى
وخبر رسوله صلى الله عليه وسلم عن الميزان وقال اوتاه حاجة
الى وزن الاشياء وهو العلام بمقدار كل شيء قبل خلقه اياه وبعده
في كل حال قيل له وزن ذلك اثباته اياه في ام الكتاب واستنساخه
في الكتب من غير حاجة الى ذلك لانه سبحانه لا يجاف النسيان وهو
عالم بكل ذلك كل حال ووقت قبل كونه وبعد وجوده وانما يفعل ذلك
تعالى ليكون حجة على خلقه كما قال تعالى كل امة تدعى الى كتابها
اليوم تجزون ما كنتم تعملون هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق
انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون فكذلك وزنه تعالى الاعمال خلقه
بالميزان حجة عليهم ولهم اما بالتقصير في طاعته في طاعته
والتضييع واما بالتكميل والتتميم واظهار لكرمه وعفوه ومغفرته
وحلمه مع قدرته بعد اطلاع كل احد منا على مساويه ومسالحته
له وغفرانه وادخاله اياه الجنة بعد مقصيته حكى الرئيس
عن بعضهم ان رجحان الوزن في الاخرة بصعود الراجح على
الوزن في الدنيا واستند في ذلك الى قوله تعالى اليه يصعد
الكلم الطيب الاية وقد جاء ان كفة الحسنات من نور والاخرى
من ظلام وان الجنة توضع عن يمين العرش والنار عن يساره ويوتى
بالميزان فينصب بين يدي الله عز وجل كفة الحسنات عن يمين العرش
مقابل الجنة وكفة السيئات عن يسار العرش مقابل النار وذكره الترمذي
الحكيم في نوادر الاصول وابو القسم اللالكائي في سننه عن حذيفة
موقوفا ان صاحب الميزان يوم القيمة جبريل عليه السلام وعند البيهقي
عن انس مرفوعا قال ملك الموت موكل الميزان وفي الطبراني الصغير
من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الله ايوم القيمة يا ادم قد جعلت حكما بيني وبين ذريتك فهم

عند

عند الميزان فانظر ما يرفع اليك من اعمالكم فمن رجح منهم خيره على
شره مثقال ذرة قبلته الجنة حتى يعلم اني لا ادخل منه النار
الا ظالما الحديث قال الطبراني لا يروى هذا الحديث عن ابي هريرة
الا بهذا الاسناد تفرد به عبد الاعلى وعند الحاكم عن سلمان مرفوعا
يوضع الميزان يوم القيمة فلو اوزن فيه السموات والارض لوضعت
فتقول الملئكة يربنا لم تزن بهذا فيقول الله تعالى لمن شئت
من خلقي فتقول الملئكة يربنا لمن تزن بهذا فيقول الله تعالى
لمن شئت من خلقي فتقول الملئكة سبحانك ما عبدناك حق عبادتك
وعند صاحب الفردوس وابنه الى منصور الديلمي عن عايشة
مرفوعا خلق الله عز وجل كفتي الميزان مثل السموات والارض
فقالت الملئكة يا ربنا من تزن بهذا قال ازن به من شئت من خلقي
قيل سال داود عليه السلام ربه عز وجل ان يريه الميزان فلما راه
اغمي عليه من هوله ثم افاق فقال الهي من يقدر على ملئ كفة هذا
الميزان حسنات فقال الله تعالى يا داود اني اذا رضيت على عبدي
ملأته بتمرة واحدة يا داود املاها بكلمة لا اله الا الله ثم انظر هذا
قول البخاري وان اعمال بني ادم وقولهم لوزن التتميم وليس
كذلك بل خص منهم من يدخل الجنة بغير حساب وهم السبعون الفا
كما في البخاري فانه لا ترفع لهم ميزان ولا يوخذون صحفا وانما هو
براءة مكتوبة كما قاله القرطبي وكذلك من لا ذنب له الا الكفر
فقط ولم يعمل حسنة فانه يقع في النار من غير حساب ولا ميزان
وفي البخاري مرفوعا انه لياتي الرجل العظيم السمين يوم القيمة
لا يزن عند الله جناح بعوضة واقروا ان شئتم فلا نقيم لهم يوم
القيمة وزنا اي لا ثواب لهم وانما لهم مقابلة بالعذاب فلا حسنة
لهم توزن في موازين القيمة ومن لا حسنة له فهو في النار وقال
مجاهد المفسر في قوله تعالى وزنوا بالقسطاس المستقيم مما وصله
الفريابي في تفسيره القسطاس بضم القاف وكسرها العدل
بالرومية اي بلغة اهل الروم فيه وقوع المعرب في القران واما
قوله تعالى قرانا عربيا فلا ينافيه الفاظ نادرة او هو من يوافق
اللغتين لقوله تعالى انا انزلناه قرانا عربيا وليس بشيء لان المعنى
انه عربي الاسلوب والنظم ولو سلمنا فانما عتبار الاعم الاغلب
ولم يشترط في الكلام العربي ان يكون كلمة منه عربية ولا
يجوز اشتمال القران على كلمة غير فصيحة وقيل يجوز وردوه
المولى سعد الدين التفتازاني بان ذلك يعود الى نسبة الجهل
او العجز الى الله تعالى عن ذلك واعترضه البوني احد تلامذة الشيخ
بانه يجوز ان يختار الله تعالى غير الفصيح مع القدرة على الفصيح

لحكمة هي اما ان دلالته على المراد اوضح من الفصيح او غير ذلك مما
لا يعلمه الا هو فلا يلزم شي من العجز والجهل قال وعرضته على
الشيخ فاستحسنه ويقال القسط مصدر المقسط اعترضه
الاسمعيلي بان مصدر المقسط الاقساط لانه رباعي اجيب
بان المراد المصدر المحذوف الزوايد نظرا الى اصله فهو مصدر
مصدره ان الاخفا ان المصدر الجاري على فعله وهو الاقساط
قاله في اللامع والمصابيح كالكواكب وهو اي القسط العادل
قال الله تعالى ان الله تعالى يحب المقسطين واما القاسط فهو
الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وقسط
الثلاثي بمعنى جار واقسط الرباعي بمعنى عدل وحكى الزجاجي
ان الثلاثي يستعمل كالرباعي والمشهور الاول ومن الغريب ما حكي
ان الحجاج لما احضر سعيد بن جبير قال ما تقول في قال قاسط
عادل فاعجب الحاضرون فقال لهم الحجاج ويلكم لم تفهموا جعلني جايرا
كافرا لم تسمعوا قوله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وقوله
تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا احمد بن اشكاب بكسر الموحدة وفتحها وسكون
الشين المعجمة وبعد الالف موحدة غير منصرف وقيل منصرف
الصفار الكوفي ثم المصري قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفا
وفتح الضاد مصغرا الضبي بالمعجمة والموحدة المشددة عن
عمارة بن القعقاع بضم العين المهملة وتخفيف الميم بن القعقاع
بقافين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة الضبي ايضا عن
ابي زرعة هرم بفتح الها وكسر الرا البجلي بالموحدة والجيم
المفتوحة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمتان خبر وما بعده صفة
بعد صفة اي كلامان فهو من باب اطلاق الكلمة على الكلام كالكلمة
الشهادة حبيبتان الى الرحمن تثنية حبيبة اي محبوبة بمعنى
المفعول لا الفاعل وفعيل اذا كان بمعنى مفعول يستوي فيه
المذكر والمونث اذا ذكر الموصوف نحو رجل قتيل وامراة قتيل
فانه لم يذكر الموصوف فرق بينهما نحو قتيل وقتيلة وح فما وجه
لحوق علامة التانيث هنا اجيب بان التسوية جايزة لا واجبة
وقيل انما انثهما لمناسبة الخفيفة والثقيلة لانهما بمعنى الفاعلية
لا المفعولية والمراد محبوب قايلهما ومحبة الله لعبده ارادته
ايصال الخير له والتكريم وخص اسم الرحمن دون غيره من الاسما
الحسنى لان كل اسم منها انما يذكر في المكان اللايق وهذا من محاسن
البديع الواقع في الكتاب العزيز وغيره من الفصيح لقوله

تعالى

تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا وكذلك هذا المكان جزا من يسبح
بحمده تعالى في الرحمة ذكر في سياقها الاسم المناسب لذلك وهو الرحمن
خفيفتان على اللسان للين حروفهما وسهولة خروجهما فالنطق بهما
سريع وذلك لانه ليس فيهما من حروف المشددة المعروفة عند
اهل العربية وهي الهمزة والبا الموحدة والتا المثلثة لمثناة الفوقية
والجيم والدال والطا المهملتان والقاف والكاف ولا من حروف الاستعلا
ايضا وهي الخا المعجمة والصاد والضاد والطا والظا والغين المعجمة
والقاف سوى حرفين البا الموحدة والطا المعجمة ومما يستثقل ايضا
من الحروف الثا المثلثة والشين المعجمة وليسا فيهما ثم ان الافعال
اثقل من الاسما وليسا فيهما فعل وفي الاسما ايضا ما يستثقل كالذي
لا ينصرف وليس فيهما شي من ذلك وقد اجتمعت فيهما حروف
اللين الثلاثة الالف والواو والياء وبالجملة فالحروف السهلة
الخفيفة فيهما اكثر من العكس ثقيلتان في الميزان خفيفة لكثرة
الاجوزة المدخرة لقايلهما والحسنات المضاعفة لذاكريهما وقوله
حبيبتان وخفيفتان وثقيلتان صفة لقوله كلمتان وفي هذه
الرواية تقديم حبيبتان وتاخير ثقيلتان وقوله سبحان الله وبحمده
الله اسم مصدر لا مصدر يقال سبح يسبح تسبيحا لان قياس
فعل بالتشديد اذا كان صحيح اللام التفعيل كالتسبيح لتسليم والتكريم
وقيل ان سبحان مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي وقول الشاعر سبحان
الله سبحانا يعود له وقبلنا سبح الجودي والجمد يساعد من قال
ان سبحان مصدر لوروده منصرفا قاله في اللباب وغيره وقال
بعض الكبرا ان فيه وجوها احدها انه مصدر تاكيدي كما في ضربت
ضربا فهو في قوة قولنا اسبح الله تسبيحا فلما حذف الفعل اضيف
المصدر الى المفعول ومعنى اسبح الله اي انظم نفسي في سلك الموقنين
بتقديسه عن جميع ما لا يليق بجنابه سبحانه وانه مقدس
ازلا وابدا وان لم يقدسه احد الثاني انه مصدر نوعي على مثال
ما يقال عظم السلطان اي تعظيما يليق بجنابه ويناسب من
يتصف بالسلطنة فالمعنى اسبحه تسبيحا يختص به وذلك اذا كان
مما يليق بجنابه ولا يستحقه غيره فالاضافة لا الى الفاعل ولا الى
المفعول بل للاختصاص فتامله الثالث انه مصدر نوعي ولكنه
على مثال ما يقال اذكر الله مثل ذكر الله فالمعنى اسبح الله تسبيحا
مثل تسبيح الله لنفسه اي مثل ما يسبح الله بنفسه فهو صفة لمصدر
محذوف بحذف المضاف الى سبحان وهو لفظ المثل فالاضافة في
سبحان الله الى الفاعل الرابع انه مصدر اريد به الفعل مجازا كما
ان الفعل يذكر ويراد به المصدر مجازا كقوله تسمع بالعبدي

وذلك لان المصدر جزء مفهوم الفعل وذكر البعض وارادة الكل مجازا
كعكسه ولما كان المراد من الفعل الذي اريد به انشا التسبيح بنا هذا
المصدر على التسبيح فلا محل له من الاعراب وذلك لان الاصل في الفعل
ان يكون مبنيا وذلك لان الشبه الذي به اعرب المضارع منعدم
في الانشا فمثله كمثل اسما الافعال وهذا وجه نحوي يمكن ان يقال
به فافهم قال وما ذكرناه لا يبطل كون هذا اللفظ معربا في الاصل فلا
يضرنا ما جا في شعر امية منونا واما ما يتعلق بمعناه ومعزاه
فهو انه قد فهم من هذه ايضا تقدس الاسما والصفات لان الذات مع
الاسما والصفات متلازمان في الوجود والعدم بالتحقيق ولان انتفا
تقديس الاسما والصفات تستلزم انتفا تقدير الذات لانها قايمة بالذات
ومقتضياتها لكن انتفا تقدس الذات منتفي واذا حصل الاعتراف
والاعتقاد بانه منزه عن جميع النقايص وما لا ينبغي ان ينسب اليه
ثبتت الكمالات ضرورة التزاما وحصل توحيد الربوبية وثبت
التقديس في كل كمال عن المشابهة والمماثلة والشركة وكل ما لا يليق
فثبت انه الرب على الاطلاق للانفس والامات فهو المستحق لا يشكر
ويعبد لكل ما يمكن على الانفراد بالحق والحقيقة وتوحيد الربوبية
حجة ملزمة وبرهان موجب توحيد الالوهية فيتضمن هذه
الكلمة اثبات التوحيدين كما يتضمن اثبات الكمالين وهذان
الاثباتان في ضمنهما كل ممدح ممكن فيما يرجع الى التدبير ولما كان
الاتصاف بالكمال الوجودي مشروطا بحله عما ينافيه قدم التسبيح
على التحميد في الذكر كما تقدم التخلية على التحلية ومن هذا القبيل تقدم
النفي على الاثبات في لا اله الا الله انتهى والواو في قوله وبحمده
للحال اي اسبحه ملتبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي للتسبيح ونحوه
وقيل عاطفة اي اسبح والتبس بحمده واما البا فيحتمل ان يكون
سببية اي اسبح الله واثني عليه بحمده قال ابن هشام في مغنيه اختلف
في البا من قوله فسبح بحمد ربك فقيل انها للمصاحبة والحمد مضاف للمفعول
اي سبحه حامدا له اي نزهه عما لا يليق به واثبت له ما يليق به
قال البدر الدماميني في شرحه للمغني قصد اي ابن هشام تفسير
التسبيح والحمد بما ذكره اذ هو الثنا بالصفات الجميلة فان قلت
من اين يلزم الامر بالحمد وهو انما وقع حالا مقيدة للتسبيح ولا يلزم
من الامر بشي الامر بحاله المقيدة بدليل اضرب هندا جالسة مو
واجاب بانه انما يلزم ذلك اذا لم يكن الحال من نوع الفعل المامور به
ولا من فعل الشخص المامور كالمثال المذكور اما اذا كانت بعض انواع
الفعل المامور به نحو حج منفردا او كانت من فعل المامور نحو ادخل مكة
محرما فهي مامور بها وما تكلم عنه في المغني من هذا القبيل انتهى قال

في

في المغني وقيل البا للاستعانة والحمد مضاف للفاعل اي سبحه بما
حمد به نفسه اذ ليس كل تنزيه محمودا الا ترى ان تسبيح المعتزلة
اقتضى تعطيل كثير من الصفات قال الخطابي المعنى وبمعونتك التي
هي نعمة توجب علي حمدك سبحتك لا بحولي وقوتي يريد انه مما
اقيم فيه المسبب مقام السبب ثم ان جنس الحمد كما قاله بعض العلما
لما وقع ذكره بعد التقديس عن كل ما يليق به تعالى بغير تخصيص
بعض المحامد تضمن الكلام واستلزام اثبات جميع الكمالات
الموجودة الجايزة له مطابقة ولزم منه التقديس عن كل ما لا يليق
وهي ما ينافيها ولا يجامعها هذا مع ان كلمة الجلالة تدل على الذات
المقدسة المستجمعة للكمالات اجمع وكذا الضمير في وبحمده الى الوهية
الخاصة السبوحية القدسية الجامعة لجميع خاصية الذات الواجبة
وخواصها فهذه الكلمة اشتملت على اسمي الذات الذي لا اجمع
منهما احدهما فيه اعتبار علية احكام الشهادة والغيب والاخر منه
علية احكام الغيب وغيب الغيب وايضا يشتمل على جميع التقديسات
والتنزهات وعلى جميع الاسما والصفات وعن كل توحيد وختم
بقوله سبحان الله العظيم ليجمع بين معاني الرجا والخوف اذ
معنى الرحمن يرجع الى الانعام والاحسان ومعنى العظيم يرجع الى
الخوف من هيبته تعالى وقوله سبحان الله الخ مبتدا وما بينه
وبين الخبر صفة له بعد صفة وقد اورد وصاحب المصابيح سوالين
فقال فان قلت المبتدا مرفوع وسبحان الله في المحلين مرفوع
ويعرب منصوب فكيف وقع مبتدا مع ذلك واجاب
بان لفظهما محكي وقال في الثاني فان قلت الخبر مثنى والمخبر
عنه غير متعد وضرورة انه ليس ثم حروف عطف يجمعهما الا ترى
انه لا يصح قولك زيد عمرو قايمان واجاب بانه على حذف
العاطف اي سبحان الله وبحمده وسبحان الله العظيم كلمتان خفيفتان
على اللسان الخ وقد نص اهل المعاني على ان من جملة الاسباب
المقتضية لتقديم المسند يشوق السامع الى المبتدا بان يكون
في المبتدا المقدم طول شوق النفس الى ذكر المسند اليه فيكون
اوقع في النفس وادخل في القبول لان الحاصل بعد الطالب
اعز من المشاق بلا تعب ولا يخفى ان ما ذكره القوم متحقق في
هذا الحديث بل هو احسن من المثال الذي اورده وهو قول
الشاعر • ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها • شمس الضحى وابو اسحق والقمر
ومراعاة مثل هذه النكتة البلاغية هو الظاهر من تقديم الخبر
على المبتدا لكن رجح المحقق الكمال بن الهمام رحمه الله ان سبحان
الله هو الخبر قال لانه موخر لفظا والاصل عدم مخالفة اللفظ

محله الا الموجب بوجبه قال وهو من قبيل الخبر المفرد بلا تعدد لان
كلا من سبحان الله مع عامله المحذوف الاول والثاني مع عامله
الثاني انما اريد لفظه والجمل المتعددة اذا اريد لفظها فهي من قبيل
المفرد الجامد ولذا لا يتحمل ضميرا ولان محط الفايدة نفسه بخلاف
كلمتان فانه انما يكون محطا للفايدة باعتبار وصفه بالخفة على
اللسان والثقل في الميزان والمحبة للرحمن الا ترى ان جعل كلمتان
الخبر غير بين لانه ليس متعلق الغرض الاخبار منه صلى الله عليه
وسلم عن سبحان الله الخ انهما كلمتان بل بملاحظة وصف الخبر على تقدم
اي اعني خفيفتان ثقيلتان حبيبتان مكان اعتبار سبحان
الله الى اخره خبرا اولى وقد ذهب بعضهم الى تعيين خبرية
سبحان الله الخ ووجهه توجيهين احدهما ان سبحان الله لزم الاضافة
الى مفرد فجرى مجرى الظروف والظروف لا يقع الا خبرا
ثانيهما ان سبحان الله الخ كلمة اذ المراد بالكلمة في الحديث اللغوية
كما تقدم فلو جعل مبتدا لزم الاخبار عما هو كلمة بانه كلمتان واجيب
بانه لا يخفى على سامع ان المراد اعتبار سبحان الله وبحمده كلمة
فهذا كما يصح ان يعبر عنه بكلمة كذلك يصح ان يعبر عنه بكلمة
كذلك يصح ان يعبر عن كل جملة منه بكلمة غير انه لما كان كل من
الجملتين اعني سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم مما يستقل ذكرا
تاما وتفرد بالقصد اعتبر كلمة وعبر عنها بكلمتين على ان ما ذكره
لازم على تقدير جعل سبحان الله الخبر كما هو لازم على تقدير
جعله مبتدا لانه لا يصح ان يخبر عما هو كلمة بانه كلمتان كذلك
لا يخبر عما هو كلمتان بما هو كلمة انتهى وفي هذا الحديث من علم البديع
المقابلة والمناسبة والموازنة في السجع اما المقابلة فقد قابل
الخفة على اللسان بالثقل في الميزان واما الموازنة في السجع ففي قوله
حبيبتان الى الرحمن ولم يقل للرحمن لاجل موازنته على اللسان وفيه
نوع من الاستعارة في قوله خفيفتان فانه كناية عن قلة حروفهما ورشاقتهما
قال الطيبي فيه استعارة لانه الخفة مستعارة للسهولة انتهى والظاهر
انها من قبيل الاستعارة بالكناية فانه شبه سهولة جريانهما على اللسان
مما يخف على الحامل من بعض الامتعة فلا تبعثه كالشي الثقيل فحذف ذكر المشبه
وابقى شيا من لوازمه وهو الخفة واما الثقل فعلى الحقيقة عند اهل السنة
اذ الاعمال تتجسم كما مر وفيه حث على المواظبة عليها وتحريض على ملازمتها
وتعريض بان ساير التكاليف صحبة شاقة على النفوس ثقيلة وهذه
خفيفة سهلة عليها مع انها تثقل في الميزان وقد روي في الاثار ان
عيسى عليه السلام سيل ما بال الحسنة تثقل والسيئة تخف فقال لان
الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فتثقلت فلا يحملنك ثقلها

على

على تركها والسيئة حضرت حلاوتها وغابت مرارتها فلذلك خفت عليكم
فلا يحملنك على فعلها خفتها فان بذلك تخف الموازين يوم القيمة ويستفاد
من هذا الحديث ان مثل هذا السجع جايز وان المنهي عنه في قوله صلى الله
عليه وسلم سجع كسجع الكهان ما كان متكلفا او متضمنا لباطل لا ما جا عن
غير قصد او يضمن حقا وفيه من علم العروض افادة ان الكلام المسجع
ليس بشعر فلا يوزن فان جا على وفق البحور في الجملة هذا مع
ضميمة قوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له وقد جا في الكتابة
والسنة اشيا على وفق البحور فمنها ما جا على وفق الرجز نحو قول
للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ومن السنة قوله صلى
الله عليه وسلم هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت وسبق
مزيد لذلك في هذا الشرح فليراجع وفي مسنده من اللطايف القول
في موضعين والتحديث في موضعين والعنعنة وهي في البخاري
محمولة على السماع فهي مثل اخبرنا اذ العنعنة من غير المدلس محمولة
على السماع فهي كما تقرر في المقدمة اول هذا الشرح وفي الحديث
ايضا الاعتنا بشان التسبيح اكثر من التحميد لكثرة المخالفين فيه
وخبثه وذلك من جهة تكريره لقوله سبحان الله وبحمده سبحان
الله العظيم وقد جات السنة به على انواع شتى ففي مسلم من حديث جويرية
انه صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي
في مسجدها ثم رجع بعد ان اضحى وهي جالسة قال ما زلت على
الحال التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد
قلت بعدد اربع كلمات ثلاث مرات ولو وزنت بما قلت منذ اليوم
لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضى نفسه وزنة عرشه
ومداد كلماته صرح في القرينة الاولى بالعدد وفي الثالثة بالزنة
وترك الثانية والرابعة منهما ليوذن بانهما لا يدخلان على جنس المعدود
والموزون ولا يحصرهما المقدار لا حقيقة ولا مجازا فيحصل الترقي ح
من عدد الخلق الى رضى الحق ومن زنة العرش الى مداد الكلمات وفي الترمذي
من حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه دخل مع النبي صلى الله
عليه وسلم على امراة وبين يديها نوى او حصى تسبح به فقال الا اخبرك
بما هو ايسر عليك من هذا او افضل سبحان الله عدد ما خلق في السما وسبحان
الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله
عدد ما خلق والله اكبر مثل ذلك وفي قوله عدد ما هو خالق والحمد لله
مثل ذلك ولا اله الا الله مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك وفي
قوله عدد ما هو خالق احتمال بعد تفصيل لان اسم الفاعل اذا اسند
الى الله يفيد الاستمرار من بدء الخلق الى الابد وفي مسلم عن سمرة مرفوعا افضل
الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر اي افضل الذكر بعد كتاب

الله

والموجب لفضلها اشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد
والتمجيد ودلالتها على جميع المطالب الالهية اجمالا لان الناظر المندرج
في معارف يعرفه سبحانه اولا بنعوت الجلال التي تنزه ذاته عما يوجب
حاجة او نقصا ثم بصفات الاكرام وهي الصفات الثبوتية التي يستحق
بها الحميد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يماثله غيره ولا يستحق الالوهية
سواه فيكشف له من ذلك انه اكبر ان كل شي هالك الا وجهه وفي الترمذي
وقال حديث غريب عن بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاوه ولا اله الا الله ليس لها حجاب
دون الله حتى تخلص اليه وفيه وجهان احدهما ان يراد التسوية
بين التسبيح والتحميد بان كل واحد منهما ياخذ نصف الميزان فيملان
الميزان معا وذلك لان الاذكار التي هي ام العبادات البدنية الغرض
الاصلي من شرعها ينحصر في نوعين احدهما التنزيه والاخر التحميد
والتسبيح يستوعب القسم الاول والتحميد يتضمن القسم الاول وثانيهما
ان يراد تفضيل الحمد على التسبيح لان التسبيح نصف الميزان والتحميد
وحده يملاوه وذلك لان الحمد المطلق انما يستحقه من كان مبرا عن
النقايص منعوتا بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحميد شاملا
للاخرين واعلا القسمين والى الوجه الاول اشار عليه الصلاة والسلام
بقوله كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان وقوله
لا اله الا الله ليس لها حجاب لانها اشتملت على التنزيه والتحميد
ونفي ما سواه تعالى صريحا ومن ثم جعله من جنس اخر لان الاولين
دخلا في معنى الوزن والمقدار في الاعمال وهذا حصل منه القرب
الى الله تعالى من غير حاجز ولا مانع عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله من قال سبحان الله وبحمده في يوم ماية مرة
حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر رواه الشيخان وهذا وامثاله
نحو ما طلعت عليه الشمس كنايات عبر بها عن الكثرة عرفا وظاهر
الاطلاق يشعر بانه يحصل هذا الاجر المذكور لمن قال ذلك ماية مرة
سوا قالها متواليه او متفرقة في مجالس او بعضها اول النهار وبعضها
اخره لكن الافضل ان ياتي بها متوالية في اول النهار وهذه الفضايل
الواردة في التسبيح ونحوه كما قال بن بطال وغيره انما هي لاجل الشرف
في الدين والكمال كالطهارة من الحرام والمعاصي العظام فلا يظن ظان
ان من ادمن الذكر واصر على ما شا من شهواته وانتهك دين الله وحرماته
انه يلتحق بالمطهرين المقدسين ويبلغ منازلهم بكلام اجراه على لسانه
ليس معه تقوى ولا عمل صالح وفي الترمذي وقال حديث حسن
غريب عن بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم لقيت ابراهيم عليه السلام ليلة اسري بي فقال يا محمد
اقري امتك مني السلام واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة
الما وانها قيعان وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر والقيعان جمع قاع وهو المستوي من الارض والغراس جمع غرس
وهو ما يغرس والغرس انما يصلح في التربة الطيبة وينموا بالما العذب
اي علمهم ان هذه الكلمات تورث قايلها الجنة وان الساعي في اكتسابها
لا يضيع سعيه لان الغرس الذي لا يلتف ما استودع فيه قاله
التوربشتي وقال الطيبي وههنا اشكال لان هذا الحديث يدل
على ان ارض الجنة خالية عن الاشجار والقصور ويدل قوله تعالى
جنات تجري من تحتها الانهار وقوله تعالى اعدت للمتقين على
انها غير خالية عنها لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة
المظلمة بالتفاف اغصانها وتركيب الجنة ياتي على معنى الستر
وانها مخلوقة معدة والجواب انها كانت قيعان ثم ان الله تعالى اوجد
بفضله وسعة رحمته فيها اشجارا وقصورا على حسب اعمال العاملين
لكل عامل ما يختص به بحسب عمله ثم ان الله تعالى لما يسر لما خلق
له من العمل لينال به ذلك الثواب جعله كالغارس لتلك الاشجار
على سبيل المجاز اطلاقا للسبب على المسبب ولما كان سبب ايجاد الله
الاشجار عمل العامل اسند الغراس اليه والله اعلم بالصواب
ولما كان التسبيح مشروعا في الختام ختم البخاري رحمه الله تعالى كتابه
بكتاب التوحيد والحمد بعد التسبيح اخر دعوى المومنين هل الجنة
قال الله تعالى دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام واخر
دعواهم ان الحمد لله رب العالمين قال القاضي لعل المعنى انهم
اذا دخلوا الجنة وعاينوا عظمة الله وكبريايه مجدوه ونعتوه
بنعوت الجلال ثم حياهم الملايكة بالسلامة من الافات والفوز باصناف
الكرامات فحمدوه واثنوا عليه بصفات الاكرام قال في فتح فتوح
الغيب ولعل الظاهر ان يضاف السلام الى الله عز وجل اكراما
لاهل الجنة وينصره قوله تعالى في سورة يس سلام قولا من
رب رحيم اي يسلم عليهم بغير واسطة مبالغة في تعظيمهم واكرامهم
وذلك منتهاهم وهذا يدل على انه يحصل للمومنين بعد نعيمهم
في الجنة ثلاثة انواع من الكرامة اولاها سلام قولا من رب رحيم
وثانيها ما يقولون عند مشاهدتها سبحانك اللهم وهو سطوع نور
الجمال من وراء حجاب الجلال واما افخم شان اقتران اللهم سبحانك
اللهم في هذا المقام كانهم لما راوا اشعة تلك الانوار لم يتمالكوا ان لا
يرفعوا اصواتهم واخراها اجل منهما ولذلك اختموا الدعا عند رويتها
بالحمد لله رب العالمين وما هي الا نعمة الروية التي كل نعمة دونها

فكان الكرامة الاولى كالتمهيد للثالثة واشد طباق هذا التاويل
بما رويناه عن ابن عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم بينا اهل الجنة في نعيمهم اذ سطع لهم نور فرفعوا روسهم
فاذا الرب سبحانه وتعالى قد اشرف عليهم من فوقهم فقال السلام
عليكم يا اهل الجنة قال وذلك قوله تعالى سلام قولا من رب
رحيم قال فينظر اليهم وينظرون اليه فلا يلتفتون الى شي من
النعيم ما داموا ينظرون اليه حتى يحتجب عنهم ويبقى نوره والله
يقول الحق وهو يهدي السبيل وقد انثنى عنان القلم واستغفر
الله مما زلت به القدم ووقع في هذا الشرح من الزلل والخطل
ملتمسا ممن وقع عليه من الفضلا ان يسد بسداد فضله ما عثر
عليه من الخلل فالمتصدي للتاليف والمعني بالتاليف ولو بلغ السها
في النهار اذا صنف فقد استهدف ومن انصف اسعف ولله در بعض
الاكياس حيث قال من صنف فقد وضع عقله في طبق وعرضه
على الناس لا سيما من كان مثلي قليل البضاعة في كل علم وصناعة
على اني والله عز وجل يعلم في اكثر مدة جمعي له في كرب ووجل
مع قلة المعين والناصر والمنبه والمذكر فان تصفح الناظر فيه
الغلط فليصفح ولا يكن من اناس بالاغاليط يفرحون وليصلح
ما يجده فاسدا فان الله تعالى ذم رهطا قال فيهم يفسدون
في الارض ولا يصلحون والله اسال ان يجعل هذا الشرح وسيلة
الى رضاه والجنة ويحول بيننا وبين النار باوثق جنة وكما من
به يتم بالقبول حسنة تلك المنة وقد فرغت من تاليفه وكتابته
في يوم السبت سابع عشري ربيع الثاني سنة ست عشرة وتسعماية
حامدا مصليا مسلما ومحوقلا ومحسبلا وقد اخبرني الحافظ
الشيخ شمس الدين ابو الخير محمد بن رزين الدين السخاوي وابو
عمرو عثمان الديمي ونجم الدين عمر بن تقي الدين وقاضي القضاة
ابو المعالي محمد بن رضي الطبري المكيان الشافعيون وقاضي
القضاة ابو الحسن علي ابن قاضي القضاة ابي اليمن الشوبري
المالكي والعلامة المقري ابو العباس احمد بن اسد الاسيوطي
اذنا مشافهة قالوا اخبرنا شيخ الاسلام والحفاظ ابو الفضل ابن
حجر العسقلاني قال قرات على امام الايمة عز الدين محمد بن المسند
الاصيلي شرف الدين ابي بكر بسماعه على جده قاضي القضاة
عز الدين ابي عمر عبد العزيز بن قاضي القضاة بدر الدين محمد
ابن جماعة واباح لي ايضا مسند وقته ابو العباس احمد ابن
محي الدين بن طريف الحنفي انبانا الحافظ زين الدين عبد الرحيم
ابن الحسين العراقي اخبرنا القاضي ابو عمر عبد العزيز عز الدين ابن

القاضي

القاضي بدر الدين بن جماعة سماعا عليه اخبرنا القاضي ابو العباس
احمد بن محمد ابن نصر السلفي باصبهان اخبرنا الحسن بن احمد المقداد
اخبرنا ابو نعيم احمد بن عبد الله السفياني حدثنا عبد الله بن جعفر
الفارسي حدثنا اسمعيل بن عبد الله العبدي حدثنا سعيد بن الحكم
حدثنا خلاد بن سليمان الحضرمي ابو سليمان حدثني خالد ابن ابي
عمران عن عروة بن الزبير عن عايشة قالت ما جلس رسول الله صلى
الله عليه وسلم مجلسا ولا تلا قرانا ولا صلى الا ختم ذلك بكلمات فقلت
يرسول الله اراك ما تجلس مجلسا ولا تتلو قرانا ولا تصلي صلوة الا
ختمت بهولا الكلمات قال نعم من قال خيرا كن طابعا له على ذلك الخير
ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت
استغفرك واتوب اليك هذا الحديث اخرجه النساي في اليوم والليلة
عن محمد بن سهل عن عسكر عن سعيد ابن الحكم بن ابي مريم به فوقع
لنا بدلا عاليا وانباني الشيخ شهاب الدين ابن عبد القادر الساوي
وام حبيبة زينب ابنة الشيخ شهاب الدين الشوبكي وام كمال كمالية
ابنة الامام نجم الدين المرجاني الميكناني بها قالوا انبانا الحافظ
الزين ابي الحسن العراقي قال اخبرنا القاضي ابو عمر عز الدين سماعا
عليه بجامع الاقمر من القاهرة سنة احدى وستين وسبعماية
قال قرات على موسى بن الحسن المقري اخبرك ابو الفرج بن عبد المنعم ابن علي
قراة عليه وانت تسمع عن احمد بن محمد بن محمد التيمي فاقر به اخبرنا الحسن
ابن احمد الحداد اخبرنا احمد بن عبد الله بن اسحق الحافظ حدثنا ابو بكر الطلحي
حدثنا احمد بن عبد الرحيم بن رحيم حدثنا عمرو الاودي حدثني ابي عن سليمان
عن ابي حمزة الثمالي ثابت بن ابي صفية عن الاصبغ وهو ابن نباتة عن
علي رضي الله عنه قال من احب ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل اخر مجلسه
او حين يقوم حين سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين ووافق
الفراغ من تمام هذا الكتاب
يوم الاثنين المبارك